c/١٢/١c
١٠c٠٧٣ (B)

(الجزء السادس)

من ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري
للعلامة القسطلاني
نفعنا الله به
آمين

وبهامشه متن صحيح الامام مسلم
وشرح الامام النووي عليه

مكتبة سفر خلديم
الأهلية

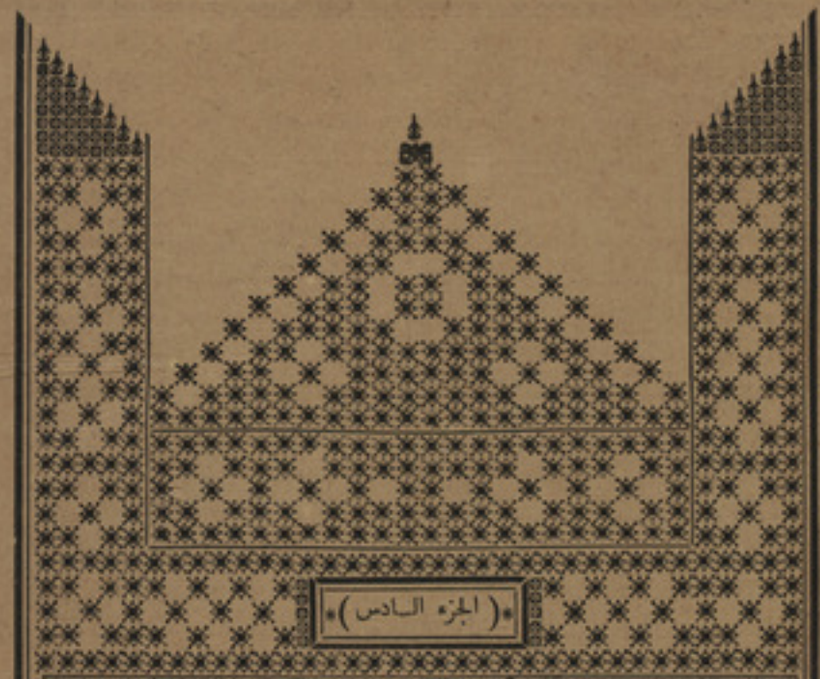

(الجزء السادس)

(بسم الله الرحمن الرحيم)

(باب المناقب) وفى بعض النسخ كتاب والاول أوجه لان الظاهر من صنيع المؤلف رحمه الله انه أراد أحاديث الانبياء على الاطلاق ليعم ويكون هذا الباب من جملة أحاديث الانبياء وفى القاموس المنقبة المفخرة وقال التبريزى المناقب المكارم واحدها منقبة كأنها تنقب الصخرة من عظمها وتنقب ثياب الحسود وفى أساس البلاغة ذو مناقب وهى المفاخر والمآثر (قول الله تعالى) بالرفع والجر كذا فى الفرع وأصله وفى بعض الاصول وقول الله بالجر عطفا على سابقه وزيادة الواو (يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثى) آدم وحواء أو خلقنا كل واحد منكم من أب وأم فلا وجه للتفاخر بالنسب (وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا) ليعرف بعضكم بعضا لا للتفاخر بالآباء والقبائل (ان أكرمكم عند الله أتقاكم) فالمناقب انما هى بالعمل بطاعة الله والكف عن معصيته وفى حديث ابن عمر طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على ناقته القصواء يستلم الاركان بمحجن فى يده فلما وجد لها مناخا فى المسجد حتى نزل على أيدى الرجال فخرج بها الى بطن المسيل فاثنت ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبهم على راحلته فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال يا أيها الناس قد أذهب الله عنكم عبية الجاهلية وتعظيمها بآبائها فالناس رجلان رجل تقى كريم على الله والآخر فاجر شقى هين على الله ان الله تعالى يقول يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان أكرمكم عند الله أتقاكم ان الله عليم خبير ثم أقول قولى هذا وأستغفر الله لى ولكم رواه ابن أبى حاتم وسقط لابى ذر وجعلناكم الى آخره قال بعد وأنثى الآية (وقوله) عز وجل (واتقوا الله الذى تساءلون به) أى يسأل بعضكم بعضا فيقول أسألك بالله (والارحام) بالنصب عطفا على لفظ الجلالة أى واتقوا الارحام لا تقطعوها وقيل انه من عطف الخاص على العام لان معنى اتقوا الله اتقوا مخالفته وقطع الارحام مندرج فى ذلك وقرأ حمزة بالخفض عطفا على الضمير المجرور به من غير اعادة الجار وهذا لا يجيزه البصريون وفيه مباحث ذكرتها فى مجموعى فى القراآت الاربعة عشر والارحام جمع رحم

وذو

٣

وذو الرحم الاقارب يطلق على كل من جمع بينه وبين الآخر نسب (ان الله كان عليكم رقيبا) حافظا مجازى التعليل (وما ينهى) بضم أوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه (عن دعوى الجاهلية) كالنياحة وانتساب الشخص الى غير أبيه وترجم المؤلف له فى باب يأتى قريبا ان شاء الله تعالى (الشعوب) بضم الشين المعجمة جمع شعب بفتحها قال مجاهد فيما أخرجه الطبرى عنه (النسب البعيد) مثل مضر وربيعة (والقبائل دون ذلك) مثل قريش وتميم وفى نسخة والقبائل البطون * وبه قال (حدثنا خالد بن يزيد) أبو الهيثم المقرى (الكاهلى) الكوفى من افراده قال (حدثنا أبو بكر) هو ابن عياش بن سالم الحناط بالحاء المهملة والنون الكوفى (عن أبى حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدى الكوفى (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما) فى قوله تعالى (وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا) ثبت قوله لتعارفوا فى رواية أبى ذر (قال الشعوب القبائل العظام والقبائل البطون) فالشعب الجمع العظيم المنتسبون الى أصل واحد وهو يجمع القبائل والقبيلة تجمع العمائر والعمارة تجمع البطون والبطن تجمع الافخاذ والفخذ تجمع الفصائل فخزيمة شعب وكنانة قبيلة وقريش عمارة وقصى بطن وهاشم فخذ وعباس فصيلة وقيل الشعوب بطون العجم والقبائل بطون العرب * وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المثقلة بندار العبدى البصرى قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمر العمرى أنه (قال حدثنى) بالافراد (سعيد بن أبى سعيد عن أبيه) أبى سعيد كيسان المقبرى (عن أبى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال قيل يا رسول الله من أكرم الناس) عند الله عز وجل (قال) أكرمهم (أتقاهم) لله تعالى (قالوا ليس عن هذا نسألك قال فيوسف نبى الله) كذا أورده هنا مختصرا وفى باب قول الله تعالى لقد كان فى يوسف واخوته آيات للسائلين قال فأكرم الناس يوسف نبى الله ابن نبى الله ابن نبى الله ابن خليل الله الحديث فاطلق عليه لفظ أكرم الناس لكونه رابع نبى على نسق واحد ولم يقع ذلك لغيره اجتمع له الشرف فى نسبه من وجهين * ومطابقة الحديث لترجمة فى قوله أتقاهم * وبه قال (حدثنا قيس بن حفص) الدارمى مولاهم البصرى قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال (حدثنا كليب بن وائل) بضم الكاف وفتح اللام وائل بالهمز وفى اليونينية بتركه التابعى الكوفى المدنى الاصل (قال حدثتنى بالافراد) وتاء التأنيث (زينب النبى صلى الله عليه وسلم زينب ابنة) ولابى ذر بنت (أبى سلمة) وأمها أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم (قال) كليب (قلت لها أرأيت النبى صلى الله عليه وسلم) أى أخبرينى عنه (أكان من مضر) بهمزة الاستفهام (قالت فمن كان) استفهام انكارى أى لم يكن (الا من مضر) هو ابن نزار بن معد بن عدنان (من بنى النضر) بفتح النون وسكون المعجمة (ابن كنانة) بكسر الكاف ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر وهذا بيان له لان مضر قبائل وهذا بطن منه واسم النضر قيس وسمى بالنضر لنضارته وجماله واشراق وجهه * وبه قال (حدثنا موسى) هو ابن اسمعيل التبوذكى قال (حدثنا عبد الواحد) قال (حدثنا كليب) قال (حدثتنى زينب بنت النبى صلى الله عليه وسلم) وعبد الواحد شيخ موسى وقيس بن حفص (وأظنها زينب قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن) الانتباذ فى (الدباء) القرع (و) فى (الحنتم) وهى جرار مدهونة تخضر كان يجعل فيها الخمر (والمقير) المطلى بالقار وهو الزفت (والمزفت) وفيه تكرار على ما لا يخفى ومن ثم قال الحافظ أبو ذر صوابه والنقير بالنون بدل الميم قال كليب (وقلت لها) أى لزينب (أخبرينى النبى صلى الله عليه وسلم ممن كان من مضر كان) أى من أى قبيلة (قالت فمن) بزيادة فاء الجواب ولابى ذر عن الحموى والمستملى ممن (كان الا من مضر) استثناء منقطع أى لكن كان من مضر أو من محذوف أى لم يكن الا من مضر أو الهمزة محذوفة من كان وممن كلمة مستقلة أو الاستفهام للانكار (كان من ولد النضر بن كنانة) وروى أحمد وابن سعد من حديث الاشعث بن قيس الكندى قال قلت يا رسول الله انا نزعم انك منا يعنى من اليمن فقال نحن من بنى

الا انه خفف عن المرأة الحائض * حدثنى محمد بن حاتم حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج أخبرنى الحسن بن مسلم عن طاوس قال كنت مع ابن عباس اذ قال زيد بن ثابت تفتى أن تصدر الحائض قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت فقال له ابن عباس امالا فسل فلانة الانصارية هل أمرها بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرجع زيد بن ثابت الى ابن عباس يضحك وهو يقول ما أراك الا قد صدقت * حدثنا قتيبة

الا انه خفف عن المرأة الحائض) هذا دليل لوجوب طواف الوداع على غير الحائض وسقوطه عنها ولا يلزمها دم بتركه وهذا مذهب الشافعى ومالك وأبى حنيفة وأحمد والعلماء كافة الا ما حكاه ابن المنذر عن عمرو بن عمرو زيد بن ثابت رضى الله عنهم انهم أمروها بالمقام لطواف الوداع دليل الجمهور هذا الحديث وحديث صفية المذكور بعده (قوله فقال ابن عباس امالا فسل فلانة الانصارية) هو بكسر الهمزة وفتح اللام وبالامالة الخفيفة هذا هو الصواب المشهور وقال القاضى ضبطه الطبرى والاصيلى امالى بكسر اللام قال والمعروف

* حدثنا سعيد بن منصور وزهير بن حرب قالا حدثنا سفيان عن سليمان الاحول عن طاوس عن ابن عباس قال كان الناس ينصلون فى كل وجه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت فانه من عهده بالبيت قال يؤمر بوجوب طواف الوداع وانه اذا تركه لزمه دم وهو الصحيح فى مذهبه قال أكثر العلماء منهم الحسن البصرى والحكم وحماد والثورى وأبو حنيفة وأحمد واسحق وأبو ثور وقال مالك وداود وابن المنذر هو سنة لا شئ فى تركه ومن مجاهد روايتان كذهبين (قوله أمر الناس ان يكون آخر عهدهم بالبيت)

(باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض)

النضر بن كنانة * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (اسحق بن ابراهيم) بن راهويه قال (أخبرنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن عمارة) بن القعقاع (عن أبي زرعة) هرم (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) انه (قال تجدون الناس معادن) زاد الطيالسي في الخير والشر (خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا) بضم القاف ولابي ذر بكسرها أي في الدين ووجه التشبيه اشتمال المعادن على جواهر مختلفة من نفيس وخسيس وكذلك الناس فمن كان شريفا في الجاهلية لم يزده الاسلام الا شرفا وفي قوله اذا فقهوا اشارة الى أن الشرف الاسلامي لا يتم الا بالتفقه في الدين (وتجدون خير الناس) أي من خيرهم (في هذا الشأن) في الولاية تخلافة أو امارة (أشدهم له كراهية) لما فيه من صعوبة العمل بالعدل وحمل الناس على رفع الظلم وما يترتب عليه من مطالبة الله تعالى للقائم بذلك من حقوقه وحقوق عباده وكراهية نصب على التمييز وأشدهم مفعول ثان لتجدون (وتجدون شر الناس ذا الوجهين) بنصب ذا مفعول ثان لتجدون وهو المنافق (الذي يأتي هؤلاء بوجه ويأتي هؤلاء بوجه) قال الله تعالى مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء فان قلت هذا يقتضي الذم على ترك طريقة المؤمنين وطريقة الكفار والذم على ترك طريقة الكفار غير جائز أجيب بان طريقة الكفار وان كانت خبيثة الا أن طريقة النفاق أخبث منها ولهذا ذم المنافقين في تسع عشرة آية * وهذا الحديث أخرجه مسلم في الفضائل بتمامه وفي الادب بقصة ذي الوجهين * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البلخي قال (حدثنا المغيرة) هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد بن حزام بالحاء المهملة والزاي (من أبي الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس تبع لقريش في هذا الشان) الخلافة والامرة لفضلهم على غيرهم قيل وهو خبر بمعنى الامر ويدل له قوله في حديث آخر قدموا قريشا ولا تقدموها أخرجه عبد الرزاق باسناد صحيح ولكنه مرسل وله شواهد (مسلمهم تبع لمسلمهم) فلا يجوز الخروج عليهم (وكافرهم تبع لكافرهم) قال الكرماني هو اخبار عن حالهم في متقدم الزمان يعني انهم لم يزالوا متبوعين في زمان الكفر وكانت العرب تقدم قريشا وتعظمهم وزاد في فتح الباري لسكناها الحرم فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم ودعا الى الله تعالى توقف غالب العرب عن اتباعه فلما فتحت مكة وأسلمت قريش تبعتهم العرب ودخلوا في دين الله أفواجا (والناس معادن) بالواو في والناس في اليونينية وسقطت من فرعها (خيارهم في الجاهلية) أي من اتصف منهم بمحاسن الاخلاق كالكرم والعفة والحلم (خيارهم في الاسلام اذا فقهوا) ولابي ذر فقهوا بكسر القاف (تجدون من خير الناس) بكسر الميم حرف جر (أشدهم) كذا في الفرع والذي في اليونينية أشد الناس مصلحة وشعلب على قوله هم (كراهية لهذا الشان) الولاية (حتى يقع فيه) فتزول عنه الكراهية فيرى من اعانة الله تعالى له على ذلك لكونه غير راغب ولا سائل وحينئذ فيأمن على دينه مما كان يخاف عليه أو المراد انه اذا وقع لا يجوز له الكراهية * وهذا الحديث أخرجه مسلم في المغازي والفضائل والله أعلم ۞ هذا (باب) بالتنوين من غير ترجمة وهو ساقط لابي ذر * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) القطان (عن شعبة) بن الحجاج انه قال (حدثني) بالافراد (عبد الملك) هو ابن ميسرة كما صرح به في تفسير حم عسق (عن طاوس) هو ابن كيسان اليماني (عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه سئل عن قول الله تعالى (الا المودة في القربى قال) طاوس (فقال سعيد بن جبير قربى محمد صلى الله عليه وسلم) حمل الآية على أمر المخاطبين بان يوادوا آثار به صلى الله عليه وسلم وهو عام لجميع المكلفين (فقال) ابن عباس لسعيد (ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن من قريش الا وله فيه قرابة فنزلت عليه) صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فيه (الا ان تصلوا قرابتي) بالتنوين (بيني وبينكم) وهذا لم ينزل انما نزل معناه وهو قوله الا المودة في القربى والاستثناء منقطع وليست المودة من جنس الاجر أو متصل أي لا أسألكم عليه أجرا الا هذا وهو أن تودوا أهل قرابتي

ابن سعيد حدثنا الليث ح وحدثنا محمد بن رمح حدثنا الليث عن ابن شهاب عن ابي سلمة وعروة ان عائشة قالت حاضت صفية بنت حيي بعد ما أفاضت قالت عائشة فذكرت حيضتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحابستنا هي قالت فقلت يا رسول الله انها قد كانت أفاضت وطافت بالبيت ثم حاضت بعد الافاضة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلتنفر * حدثني

في كلام العرب فضها الا أن تكون على لغة من يميل قال المازري قال ابن الانباري قولهم افعل هذا مالا فعناه افعله ان كنت لا تفعل غيره فدخلت ما زائدة لان كما قال الله تعالى فاما ترين من البشر أحدا فاكتفوا بلا عن الفعل كما تقول العرب ان زارك فزره والا فلا هذا ما ذكره القاضي وقال ابن الاثير في نهاية الغريب أصل هذه الكلمتان وما أدغمت النون في الميم وما زائدة في اللفظ لاحكم لها وقد أمالت العرب لا امالة خفيفة قال والعوام يشبعون امالتها فتصير ألفها يا وهو خطأ ومعناه ان لم تفعل هذا فليكن هذا والله أعلم * (قولها صفية بنت حيي) بضم الحاء

ولم يكن هذا أجرا في الحقيقة لان قرابتهم قرابتهم فكانت صلتهم لازمة لهم في المودة قاله الزمخشري وقال في الفتح ودخول الحديث في هذه الترجمة واضح من جهة تفسيره المودة المطلوبة في الآية بصلة الرحم التي بينه وبين قريش وهم الذين خوطبوا بذلك وذلك يستدعي معرفة النسب التي تحقق بها صلة الرحم * وهذا الحديث يأتي في التفسير ان شاء الله تعالى * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) ابن عيينة (عن اسمعيل) هو ابن أبي خالد الاحمسي مولاهم البجلي (عن قيس) هو ابن أبي حازم (عن أبي مسعود) عقبة بن عمرو الانصاري البدري ولابي الوقت عن ابن مسعود (يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم) صريح في رفعه لا أنه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم (قال من ههنا) أي من المشرق (جاءت الفتن) أي تجيء الفتن وعبر بالماضي مبالغة في تحققه وقوعه كأنه أمر انقضى وأشار بيده (نحو المشرق) بيان أو بدل من قوله ههنا (والجفاء) بالجيم والمد وفي بدء الخلق والقسوة بدل الجفاء (وغلظ القلوب) قال القرطبي هما شيء واحد كقوله تعالى انما أشكو بثي وحزني الى الله أو المراد بالجفاء ان القلب لا يلين لموعظة وبالغلظ لا يفهم المراد ولا يعقل المعنى (في الفدادين) بتشديد الدال الاولى الصياحين (أهل الوبر) بفتح الواو والموحدة أي أهل البوادي وسموا بذلك لانهم يقتنون بيوتهم من وبر الابل (عند أصول أذناب الابل والبقر) أي عند سوقها (في ربيعة ومضر) القبيلتين قال في الكواكب وهو بدل من الفدادين * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم انه (قال أخبرني) بالافراد (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (ان أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الفخر والخيلاء) بضم الخاء وفتح التحتية والمد أي الكبر والعجب (في الفدادين) الذين تعلو اصواتهم في حروثهم وماشيهم (أهل) البيوت المتخذة من (الوبر) قال الخطابي انما ذم هؤلاء لاشتغالهم بما لهم فيه عن أمور دينهم وذلك يفضي الى قساوة القلب (والسكينة) وهي السكون والوقار والتواضع (في أهل الغنم) لانهم غالبا دون أهل الابل في التوسع والكثرة وهما من سبب الفخر والخيلاء وقد قال عليه الصلاة والسلام لام هانئ اتخذي الغنم فان فيها بركة رواه ابن ماجه (والايمان يمان) ظاهره نسبة الايمان الى اليمن لان أصل يمان يمني فحذفت ياء النسب وعوض عنها الالف فصار يمان وهي اللغة الفصحى واختلف في المراد به فقيل معناه نسبة الايمان الى مكة لانه مبتدأ منها ومكة يمانية بالنسبة الى المدينة أو المراد مكة والمدينة اذ هما يمانيتان بالنسبة الى الشام بناء على ان هذه المقالة صدرت منه صلى الله عليه وسلم وهو بتبوك أو المراد أهل اليمن على الحقيقة وحمله على الموجودين منهم اذ ذاك لا كل أهل اليمن في كل زمان وفي الحديث أتاكم أهل اليمن هم ألين قلوبا وأرق أفئدة الايمان يمان (والحكمة يمانية) بالتخفيف وحكى التشديد والحكمة العلم المشتمل على معرفة الله المحبوب بتنفيذ البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل به والصد عن اتباع الهوى والباطل والحكيم من له ذلك وقال ابن دريد كل كلمة وعظتك أو زجرتك أو دعتك الى مكرمة أو نهتك عن قبيح فهي حكمة * وهذا الحديث أخرجه مسلم (قال أبو عبد الله) محمد بن اسمعيل البخاري كأبي عبيدة (سميت اليمن) يمنا (لانها عن يمين الكعبة والشام عن) ولابي ذر لانها عن (يسار الكعبة) وقال الهمداني في الانساب لما طغت العرب العاربة أقبل يعرب بن قحطان بن عامر فتيامنوا فقالت العرب تيامنت بنو قحطان فسموا اليمن وتشاءم الآخرون فسموا الشأم وعن قطرب انما سمي اليمن ليمنه والشام لشؤمه (والمشأمة) هي (الميسرة) قاله أبو عبيدة في تفسير وأصحاب المشأمة أصحاب المشأمة وقيل أصحاب المشأمة أصحاب النار لانهم يذهبون بهم اليها وهي في جهة الشمال (واليد اليسرى الشؤمى) بالهمزة الساكنة (والجانب الايسر الاشأم) بالهمزة المتحركة وثبت قوله قال أبو عبد الله لابي ذر ۞ (باب مناقب قريش) بالصرف على الاصح على ارادة الحي ويجوز عدمه على ارادة القبيلة وهم من ولد النضر بن كنانة وهو الصحيح أو من ولد فهر بن مالك بن النضر وهو قول الاكثر وأول من نسب

أبو الطاهر وحرملة بن يحيى وأحمد بن عيسى قال أحمد حدثنا وقال الآخران أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب بهذا الاسناد قالت طمثت صفية بنت حيي زوج النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بعد ما أفاضت طاهر امثل حديث الليث * وحدثنا قتيبة يعني ابن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا زهير بن حرب حدثنا سفيان ح وحدثني محمد بن مثنى قال حدثنا عبد الوهاب حدثنا أيوب كلهم عن عبد الرحمن ابن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها ذاكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن صفية قد حاضت يعني حديث الزهري * وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا أفلح عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كنا نتخوف أن تحيض صفية قبل أن تفيض قالت فجاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحابستنا صفية قلنا قد أفاضت قال فلا اذا * وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان صفية بنت حيي قد حاضت فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم لعلها تحبسنا ألم تكن قد طافت معكن بالبيت قلوا بلى قال فاخرجن * حدثني الحكم بن موسى حدثنا يحيى بن حمزة عن الاوزاعي لعله قال
عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن ابراهيم (٦) التيمي عن أبي سلمة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد من صفية بعض ما يريد الرجل
من أهله فقالوا انها حائض
يارسول الله قال وانها
لحابستنا قالوا يارسول الله
انها قد زارت يوم النحر قال
فلتنفر معكم * حدثنا محمد
ابن مثنى وابن بشار قالا
حدثنا محمد بن جعفر حدثنا
شعبة ح وحدثنا عبيد الله
ابن معاذ واللفظ له حدثنا
أبي حدثنا شعبة عن الحكم
عن ابراهيم عن الاسود عن
عائشة قالت لما أراد النبي

الى قريش قصي بن كلاب وقبل غير ذلك وقبل جمع ابا سمي دابة في البحر من أقوى دوابه لقوتهم والتصغير
للتعظيم * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن
الزهري) محمد بن مسلم انه (قال كان محمد بن جبير بن مطعم) النوفلي النقة العارف بالنسب (يحدث
انه بلغ معاوية) بن أبي سفيان رضي الله عنهما (وهو) والحال أن محمد بن جبير (عنده) والحال انه
(في وفد من قريش ان عبد الله بن عمرو بن العاصي) بالياء بعد الصاد وفتح همزة أن والعامل فيه قوله بلغ
(يحدث انه سيكون ملك) قبل اسمه جهجاه بن قيس الغفاري (من قحطان) بفتح القاف وسكون الحاء
وفتح الطاء المهملتين هم جماع اليمن (فغضب معاوية) من قوله ذلك (فقام) خطيبا (فأثنى على الله بما هو
أهله ثم قال أما بعد فانه بلغني ان رجالا منكم يتحدثون أحاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر) بالمثناة الفوقية
والمثلثة لا تروى (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاولئك جهالكم فاياكم والاماني التي تضل أهلها) بتشديد
ياء الاماني جمع أمنية وهي المتمنيات وما حكاه العيني من أن الاماني بمعنى التلاوة قال وكأن المعنى اياكم وقراءة
ما لم العهد اليه تؤثر عن أهل الكتاب وكان ابن عمر وقد قرأ التوراة يحكي عن أهلها والاظهر حمله على ما
النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليه معاوية لانه لم يكن متهما لمعارض بما في البخاري من حديث أبي هريرة
مرفوعا من خروج القحطاني لكن سكوت عبد الله بن عمرو يشعر بانه لم يكن عنده في ذلك حديث معروف
(فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر) أي الخلافة (في قريش) يستحقونه بدون
غيرهم (لا يعاديهم أحد) في ذلك (الا كبه الله على وجهه) وفي نسخة أكبه بالهمزة وهذا الفعل من
النوادر فان ثلاثيه متعد فاذا دخلت عليه الهمزة صار لازما على عكس المعهود في الاصل (ما أقاموا) أي
مدة اقامتهم (الدين) أو انهم اذا لم يقيموا الدين لا يسمح لهم وهذا الذي أنكره معاوية على ابن عمر وقد صح
من حديث أبي هريرة عند المؤلف كما سيأتي قريبا ان شاء الله تعالى عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم
الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه ولا تناقض بين الحديثين لان خروج هذا القحطاني
انما يكون اذا لم تقم قريش الدين فيدال عليهم في آخر الزمان واستحقاق قريش الخلافة لا يمنع وجود هاتي
غيرهم لحديث عبد الله في خروج القحطاني حكاية عن الواقع وحديث معاوية في الاستحقاق وهو مقيد
باقامة الدين ومن ثم لما استخف الخلفاء بامر الدين ضعف أمرهم وتلاشت أحوالهم حتى لم يبق لهم من الخلافة
سوى اسمها المجرد في بعض الاقطار دون أكثرها وقول الكرماني فان قلت فما قولك في زماننا حيث ليس
الحكومة لقريش قلت في بلاد المغرب الخلافة فيهم وكذا في مصر خليفة اعترضه العيني بانه لم يكن في المغرب
خليفة وليس في مصر الا الاسم وليس له حل ولا ربط ثم قال ولئن سلمنا صحة ما قاله فيلزم منه تعداد الخلافة
ولا يجوز الا خليفة واحد لان الشارع أمر ببيعة الامام والوفاء ببيعته ثم من نازعه يضرب عنقه * وهذا
الحديث أخرجه المؤلف أيضا في الاحكام والنسائي في التفسير * وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد
الملك الطيالسي قال (حدثنا عاصم بن محمد قال سمعت أبي) محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي
القرشي يحدث (عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال لا يزال هذا الامر)
أي الخلافة (في قريش) يستحقونها (ما بقي منهم اثنان) ولمسلم ما بقي في الناس اثنان قال النووي فيه دليل
ظاهر على أن الخلافة مختصة بقريش لا يجوز عقدها لغيرهم وعلى هذا انعقد الاجماع في زمان الصحابة ومن
بعدهم ومن خالف فيه من أهل البدع فهو محجوج بالاجماع المعتبر وقد بين صلى الله عليه وسلم ان الحكم
مستمر الى آخر الزمان ما بقي في الناس اثنان وقد ظهر ما قاله صلوات الله وسلامه عليه من زمنه والى الآن وان
كان المتغلبون من غير قريش ملكوا البلاد وقهروا العباد لكنهم معترفون بان الخلافة في قريش فاسم

وكسرها الضم أشهر وفي
حديث نهاد ليسقط عن
طواف الوداع من الحائض
وان طواف الافاضة تركن
لا بد منه وانه لا يسقط عن
الحائض ولا غيرها وان
الحائض تقيم له حتى تطهر
فان ذهبت الى وطنها قبل
طواف الافاضة بقيت
محرمة وقد سبق حديث
صفية هذا وبيان اعرابه
وضبطه ومعناه وفقهه في
أوائل كتاب الحج في باب بيان
وجوه الاحرام بالحج (قوله
حدثني الحكم بن موسى
حدثنا يحيى بن حمزة عن
الاوزاعي لعله قال عن
يحيى بن أبي كثير عن محمد بن
ابراهيم التيمي عن أبي
سلمة عن عائشة) هكذا وقع
في معظم النسخ وكذا نقله
القاضي عن معظم النسخ
قال وسقط عند الطبري قوله
لعله قال عن يحيى بن أبي كثير قال وسقط لعله قال فقط لابن الحذاء قال القاضي وأظن ان الاسم كله سقط من كتب بعضهم أو شك فيه فالحقه على الحفوظ الصواب ونبه على الحائه بقوله لعله (قوله قالوا يارسول الله انها قد زارت يوم النحر) فيه دليل لمذهب الشافعي وأبي حنيفة

الخلافة باق فيهم فالمراد من الحديث مجرد التسمية بالخلافة لا الاستقلال بالحكم أو ان قوله لا يزال الخ خبر
بمعنى الامر * وهذا الحديث أخرجه أيضا في الاحكام ومسلم في المغازي * وبه قال (حدثنا يحيى بن
بكير) المخزومي مولاهم المصري واسم أبيه عبد الله ونسب لجده لشهرته به قال (حدثنا الليث) بن سعد
الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد الايلي بهمزة مفتوحة فتحتية ساكنة فلام الاموي مولاهم (عن ابن
شهاب عن ابن المسيب) سعيد (عن جبير بن مطعم) النوفلي أنه (قال مشيت أنا وعثمان بن عفان) وهو من
بني عبد شمس وزاد في باب ومن الدليل على أن الخمس للامام من طريق عبد الله بن يوسف الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم (فقال) أي عثمان وفي طريق عبد الله بن يوسف فقلنا (يارسول الله أعطيت بني
المطلب وتركتنا) من العطاء (وانما نحن وهم منك بمنزلة واحدة) في الانتساب الى عبد مناف لان عبد
شمس ونوفلا وهاشما والمطلب بنوه (فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد)
ولابي ذر عن الكشميهني شيء واحد بين مهملة مكسورة وتشديد التحتية وعزاها في الفتح للحموي يقال هذا
شيء هذا أي مثله ونظيره وفي رواية المروزي أحد بغير واو مع همزة الالف واستشكله السفاقسي بان لفظ
أحد انما يستعمل في النفي تقول ما جاءني أحد وأما في الاثبات فتقول جاءني واحد (وقال الليث) بن سعد مما
وصله بعد عن عبد الله بن يوسف عن الليث (حدثني) بالافراد (أبو الاسود محمد) أي ابن عبد الرحمن
(عن عروة بن الزبير) بن العوام انه (قال ذهب عبد الله بن الزبير مع أناس من بني زهرة) بضم الزاي
وسكون الهاء واسم المغيرة بن كلاب بن مرة (الى عائشة وكانت أرق شيء) زاد أبو ذر عليهم (لقرابتهم من
رسول الله صلى الله عليه وسلم) من جهة أمه لانها آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة
ومن جهة قصي بن كلاب جد والد الجد النبي صلى الله عليه وسلم لانهم اخوة قصي * وبه قال (حدثنا أبو
نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف (ح) لتحويل مهملة وفي الفرع واصله مجمعة (قال يعقوب بن ابراهيم) فيما وصله مسلم ولابي
ذر قال أبو عبد الله يعني البخاري وقال يعقوب بن ابراهيم (حدثنا أبي) ابراهيم (عن أبيه) سعد بن ابراهيم بن
عبد الرحمن بن عوف انه (قال حدثني) بالافراد (عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن أبي هريرة رضي الله
عنه) أنه قال (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قريش) بنو النضر أو فهر بن مالك بن النضر (والانصار)
الاوس والخزرج ابنا حارثة بن ثعلبة (وجهينة) بضم الجيم وفتح الهاء وسكون التحتية وفتح النون ابن
زفر بن ليث بن سود (ومزينة) بضم الميم وفتح الزاي وسكون التحتية وفتح النون قبيلة من مضر (وأسلم)
بلفظ أفعل التفضيل قبيلة أيضا (وأشجع) بالشين المعجمة الساكنة والجيم المفتوحة والعين المهملة قبيلة
من غطفان (وغفار) بكسر الغين المعجمة وفتح الفاء الخفيفة وبالراء من كنانة (موالي) بفتح الميم وتشديد التحتية
أي أنصاري المختصون به وهو خبر المبتدأ الذي هو قريش وما بعده عطف عليه (ليس لهم مولى) متكفل
بمصالحهم متول لامورهم ولابي ذر عن الحموي والمستملي ليس لهم موال بالجمع والتخفيف (دون الله) أي
غير الله (ورسوله) صلى الله عليه وسلم * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (حدثنا الليث)
ابن سعد الامام (قال حدثني) بالافراد (أبو الاسود) محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن خويلد بن أسد المدني
يتيم عروة (عن عروة بن الزبير) بن العوام أنه (قال كان عبد الله بن الزبير) ابن أخت عائشة لابيها أسماء
بنت أبي بكر (أحب البشر الى) خالته (عائشة بعد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر) رضي الله عنه (وكان)
عبد الله (أبر الناس بها وكانت) عائشة كريمة (لا تمسك شيأ مما جاءها من رزق الله) حال كونها (تصدقت)
به أو تصدقت استئناف وقال في الكواكب وفي بعضها الا تصدقت (فقال ابن الزبير) ابن أختها عبد الله

صلى الله عليه وسلم أن ينفر اذا صفية على باب خبائها كئيبة حزينة فقال عقرى حلقى انك لحابستنا ثم قال لها أكنت أفضت يوم النحر قالت
نعم قال فانفري * وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب عن أبي معاوية عن (٧) الاعمش ح وحدثنا زهير بن حرب
حدثنا جرير عن منصور
جميعا عن ابراهيم عن الاسود
عن عائشة عن النبي صلى
الله عليه وسلم نحو حديث
الحكم غير أنهما لا يذكران
كئيبة حزينة * حدثنا
يحيى بن يحيى التميمي قال
قرأت على مالك عن نافع
عن ابن عمر أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم دخل
الكعبة هو وأسامة وبلال

وأهل العراق انه لا يكره أن
يقال لطواف الافاضة
طواف الزيارة وقال مالك
يكره وليس للكراهة عنده
تعمد (قولها تنفر) بكسر
الفاء وضمها الكسر أفصح
وبه جاء القرآن والله أعلم
* (باب استحباب دخول
الكعبة للحاج وغيره والصلاة
فيها والدعاء في نواحيها
كلها) *
ذكر مسلم رحمه الله في الباب
باسانيده عن بلال رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم دخل الكعبة وصلى
فيها بين العمودين وباسناده
عن أسامة رضي الله عنه انه
صلى الله عليه وسلم دعا في
نواحيها ولم يصل وأجمع
أهل الحديث على الاخذ
برواية بلال لانه مثبت
فمعه زيادة علم فوجب
ترجيحه والمراد الصلاة
المعهودة ذات الركوع
والسجود ولهذا قال ابن عمر ونسيت أن أسأله كم صلى وأما في أسامة فسببه انهم لما دخلوا الكعبة أغلقوا الباب واشتغلوا بالدعاء فرأى
أسامة النبي صلى الله عليه وسلم يدعو ثم اشتغل أسامة بالدعاء في ناحية من نواحي البيت والنبي صلى الله عليه وسلم في ناحية أخرى وبلال قريب

وعثمان بن طلحة الحجبي) ** منه ثم صلى النبي صلى الله عليه وسلم فرآه بلال لقربه ولم ير أسامة لبعده واشتغاله بالدعاء وكانت صلاته تخفيفة فلم يرها أسامة لاغلاق الباب مع بعده (٨) واشتغاله بالدعاء وجازله نفيها علا بظنه وما بلال فحققها فاخبرهما والله أعلم واختلف

العلماء في الصلاة في الكعبة اذا صلى متوجها الى جدار منها أو الى الباب وهو مردود فقال الشافعي والثوري وأبو حنيفة وأحمد والجمهور تصح فيها صلاة النفل وصلاة الفرض وقال مالك تصح فيها صلاة النفل المطلق ولا تصح الفرض ولا الوتر ولا ركعتا الفجر ولا ركعتا الطواف وقال محمد بن جرير وأصبغ المالكي وبعض أهل الظاهر لا تصح فيها صلاة أبدا لا فريضة ولا نافلة وحكاه القاضي عن ابن عباس أيضا ودليل الجمهور حديث بلال واذا صحت النافلة صحت الفريضة لانهما في الموضع سواء في الاستقبال في حال النزول وانما يختلفان في الاستقبال في حال السير في السفر والله أعلم (قوله وعثمان بن طلحة الحجبي) هو بفتح الحاء والجيم منسوب الى حجابة الكعبة وهي ولايتها وفتحها واغلاقها وخدمتها ويقال له ولاقاربه الحجبيون وهو عثمان بن طلحة بن أبي طلحة واسم أبي طلحة عبد الله بن عبد العزى بن عثمان ابن عبد الدار بن قصي القرشي العبدري أسلم مع خالد بن الوليد وعمرو بن العاص في هدنة الحديبية وشهد فتح مكة ودفع النبي صلى الله عليه وسلم مفتاح الكعبة اليه والى شيبة بن عثمان بن أبي طلحة وقال خذوها يا بني طلحة خالدة تالدة لا ينزعها منكم عمرو الا ظالم ثم نزل المدينة فاقام بها الى وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ثم تحول الى مكة فاقام بها حتى توفي سنة اثنتين وأربعين وقيل انه استشهد

(يشبه أن يؤخذ على يديها) أي تمنع من الاعطاء وتحجر عليها (فقالت) لما بلغها قوله (أيؤخذ) وفي اليونينية ترك الهمزة في يؤخذ مع سكون الواو وفيهما (على يدي) بالتثنية وغضبت من ذلك فقالت (على نذر ان كلمته) فلما بلغ عبد الله غضبها من قوله ونذرها حلف على نفسه (فاستشفع اليها) لترضى عنه (برجال من قريش) لم أقف على أسمائهم (وبأخوال رسول الله صلى الله عليه وسلم) الزهريين (خاصة فامتنعت) من ذلك (فقالله) لعبد الله (الزهريون) المنسوبون الى زهرة المذكور قريبا (أخوال النبي صلى الله عليه وسلم منهم) أي من الزهريين (عبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث) بالغين المعجمة والمثلثة ابن وهب بن عبد مناف بن زهرة (والمسور بن مخرمة) بالخاء المعجمة الساكنة بعد فتح الميم ابن نوفل بن أهيب بن عبد مناف (اذا استأذنا) على عائشة في الدخول (فاقتحم الحجاب) الستر الذي بين عائشة وبين الناس أي اوم نفسك من غير استئذان ولا رؤية (ففعل) عبد الله ما قاله له من الاقتحام (فأرسل اليها) عبد الله لما قبلت شفاعتهم (بعشر رقاب) لتعتق منهم ما شاءت كفارة ليمينها (فاعتقتهم) بتاء التأنيث لانها خبر وباشاطها لغيره (ثم لم تزل) عائشة (تعتقهم) بضم أوله من أعتق (حتى بلغت أربعين) رقبة احتياطا ومذهب الشافعية أن من قال ان فعلت كذا فلله علي نذر صوم شهرين متتابعين أو غيرهما من القرب والتعيين اليه وكفارة يمين وتص البويطي يقتضي أنه لا يصح ولا يلزمه شئ (وقالت) بالواو وفي الفرع وبالفاء في أصله (وددت) بكسر الدال المهملة الاولى وسكون الثانية تمنيت (انى جعلت حين حلفت عملا أعمله فأفرغ منه) أي كأن كانت تقول بدل على نذرت على اعتاق رقبة أو صوم شهر ونحو من المعين حتى تكون كفارتها معلومة معينة تفرغ منها بالاتيان به بخلاف على نذر فانه مبهم يحتمل اطلاقه على أكثر مما تعلق فلم يطمئن قلبها باعتاق رقبة أو رقبتين أو أكثر وهذا منها رضي الله عنها مبالغة في كمال الاحتياط والاجتهاد في براءة الذمة على جهة اليقين ولعلها لم يبلغها حديث مسلم كفارة النذر كفارة يمين ونحوه ولو كان بلغها لم تفعل ذلك وقوله فأفرغ بالنصب في الفرع وأصله أي فاذا أفرغ ويجوز الرفع أي فانا أفرغ ** هذا (باب) بالتنوين (نزل القرآن بلسان قريش) أي بلغتهم * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الاويسي قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن ابن شهاب) الزهري (عن أنس) رضي الله عنه (ان عثمان) بن عفان في خلافته (دعا زيد بن ثابت) بالمثلثة في أوله ابن الضحاك الانصاري كاتب الوحي وكان من الراسخين في العلم (وعبد الله بن الزبير) بن العوام أول مولود ولد في الاسلام بالمدينة من المهاجرين (وسعيد بن العاص) بغير ياء الاموي (وعبد الرحمن بن الحرث بن هشام) المخزومي وكان عثمان بن عفان رضي الله عنه أرسل الى حفصة بنت عمر بن الخطاب أن أرسلي الينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها اليك فأرسلت بها حفصة الى عثمان فأمر المذكورين بنسخها (فنسخوها في المصاحف) جمع مصحف (وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة) الذين هم غير زيد اذ هو أنصاري لا قرشي (اذا اختلفتم أنتم وزيد ابن ثابت في شئ من) هجاء (القرآن) كالتابوت هل يكتب بالتاء أو بالهاء أو في شئ من اعرابه أو فيهما كقوله ماهذا بشرا بالنصب على لغة الحجازيين في اعمال ما وهي الفصحى وبالرفع على لغة التميميين في اهمالها (فاكتبوه) أي الذي اختلفتم فيه ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاكتبوها أي الكلمة المختلف فيها (بلسان قريش فانما نزل) القرآن (بلسانهم) أي بلغة قريش (ففعلوا ذلك) الذي أمرهم به * وهذا الحديث أخرجه أيضا في فضائل القرآن والترمذي في التفسير والنسائي في فضائل القرآن العظيم ** (باب نسبة) أهل (اليمن الى اسمعيل) بن الخليل ابراهيم (منهم) أي من أهل اليمن (أسلم بن أقصى) بفتح اللام وأقصى بفتح الهمزة وسكون القاف وفتح الصاد المهملة مقصورا (ابن حارثة) بالحاء المهملة والمثلثة (ابن

عمرو بن عامر) بفتح العين فيهما ابن ماوية بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الازد قال الرشاطي فيما نقله في الفتح الازد حي من حمير ثم من جراثيم قحطان وفيه قبائل قدموا الانصار وخزاعة وغسان وبارق وغامد والعتيق وغيرهم وهو الازد بن الغوث بن نبت بن ملكان بن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان (من خزاعة) بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي وبعد الالف مهملة فهاء تأنيث في موضع نصب على الحال من أسلم ابن أقصى واحتزبه عن أسلم الذي في مذحج وبجيلة ومراد المؤلف أن نسب مازنة بن عمرو متصل بأهل اليمن * وبه قال (حدثنا مسدد) بضم الميم وفتح السين وتشديد الدال الاولى المهملات أبو الحسن الاسدي البصري قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن يزيد بن أبي عبيد) بضم العين مصغرا من غير اضافة لنبي مولى سلمة بن الاكوع أنه قال (حدثنا سلمة) بن الاكوع (رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم من أسلم) القبيلة المشهور رجال كونهم (يتناضلون) بالضاد المعجمة بوزن يتفاعلون أي يترامون (بالسوق فقال) عليه الصلاة والسلام (ارموا بني اسمعيل) أي يا بني اسمعيل بن الخليل (فان أباكم) اسمعيل عليه الصلاة والسلام (كان راميا وأنا مع بني فلان) أي بني الادرع كما في صحيح ابن حبان من حديث أبي هريرة واسم الادرع محمن كما عند الطبراني (لاحد الفريقين فأمسكوا) أي الفريق الآخر (بأيديهم) عن الرمي (فقال) عليه الصلاة والسلام (مالهم) أمسكوا عن الرمي (قالوا وكيف نرمي وأنت مع بني فلان) وعند ابن اسحق بينا محمن بن الادرع يناضل رجلا من أسلم يقال له نضلة الخير وفيه فقال نضلة وألفى قوسه من يده والله لا أرمي معه وأنت معه (قال) عليه الصلاة والسلام (ارموا وأنا معكم كلكم) بالجار تأكيد لضمير المجرور قال في فتح الباري وقد خاطب صلى الله عليه وسلم بني أسلم بأنهم من بني اسمعيل فدل على أن اليمن من بني اسمعيل قال وفي هذا الاستدلال نظر لانه لا يلزم من كون بني أسلم من بني اسمعيل أن يكون جميع من ينسب الى قحطان من بني اسمعيل لاحتمال أن يكون وقع في أسلم ما وقع في خزاعة من الخلاف هل هو من بني قحطان أو من بني اسمعيل وقد ذكر ابن عبد البر من طريق القعقاع بن حدرد في حديث الباب أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بناس من أسلم وخزاعة وهم يتناضلون فقال ارموا بني اسمعيل فعلى هذا فلعل من كان ثم من خزاعة أكثر فقال ذلك على سبيل التغليب وأجاب الهمداني النسابة عن ذلك بأن قوله لهم يا بني اسمعيل لا يدل على انهم من ولد اسمعيل من جهة الآباء بل يحتمل أن يكون ذلك من بني اسمعيل من جهة الامهات لان القحطانية والعدنانية قد اختلطوا بالصهورة فالقحطانية من بني اسمعيل من جهة الامهات وهذا الحديث سبق في الجهاد وفي باب واذكر في الكتاب اسمعيل ** هذا (باب) بالتنوين من غير ترجمة * وبه قال (حدثنا أبو معمر) بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة آخره راء عبد الله بن عمرو المنقري المقعد قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد التنوري (عن الحسين) بن واقد بالقاف المعلم (عن عبد الله بن بريدة) بضم الموحدة مصغرا ابن الحصيب بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين مصغرا الاسلمي أنه قال (حدثني) بالافراد (يحيى بن يعمر) بفتح التحتية والميم بينهما عين مهملة ساكنة آخره راء البصري (ان أبا الاسود) ظالم بن عمرو بن سفيان (الديلي) بكسر الدال المهملة وسكون التحتية (حدثه عن أبي ذر) هو جندب بن جنادة على الاصح الغفاري (رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليس من رجل ادعى) بتشديد الدال انتسب (لغير أبيه) واتخذه أبا (وهو) أي والحال انه (يعلمه) غير أبيه (الا كفر) أي النعمة ولابي ذر الا كفر بالله وليست هذه الزيادة في غير روايته ولا في رواية مسلم ولا الاسماعيلي فحذفها أوجه لما لا يخفى وعلى ثبوتها فهي مؤولة بالمستحل لذلك مع علمه بالتحريم أو ورد على سبيل التغليظ لزجر فاعله ومن في قوله من رجل زائدة والتعبير بالرجل جرى مجرى الغالب والا فالمرأة كذلك (ومن ادعى قوما) أي

فأغلقها عليه ثم مكث فيها قال ابن عمر فسألت بلالا حين خرج ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جعل عمودين عن يساره وهو دا عن يمينه وثلاثة أعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة ثم صلى * حدثنا أبو الربيع الزهراني وقتيبة (٩) بن سعيد وأبو كامل الجحدري كلهم عن حماد بن زيد قال أبو كامل حدثنا حماد حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فنزل بفناء الكعبة وأرسل

يوم اجنادين بفتح الدال وكسرها وهي موضع بقرب بيت المقدس كانت غزوته في أوائل خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وثبت في الصحيح قوله صلى الله عليه وسلم كل مأثرة كانت في الجاهلية فهي تحت قدمي الا سقاية الحاج وسدانة البيت قال القاضي عياض قال العلماء لا يجوز لاحد أن يتزعمها منهم قال وهي ولاية لهم عليها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فتبقى دائمة لهم ولذرياتهم أبدا لا يتازعون فيها ولا يشاركون ما داموا موجودين صالحين لذلك والله أعلم (قوله دخل الكعبة فأغلقها عليه) انما أغلقها عليه صلى الله عليه وسلم ليكون أسكن لقلبه وأجمع لخشوعه ولئلا يجتمع الناس ويدخلوا ويزدحموا فينالهم ضرر وتهوش عليه الحال بسبب لغطهم والله أعلم (قوله جعل عمودين عن يساره وعمودا عن يمينه) هكذا هو هنا وفي رواية مالك وفي رواية البخاري عمودا من يمينه وعمودا من يساره وهكذا هو في رواية الموطأ وفي سنن أبي داود وكذا

الى عثمان بن طلحة بفتاه بالفتح ففتح الباب فال ثم دخل النبي صلى الله عليه وسلم وبلال وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة وأمر بالباب فاغلق فلبثوا فيه مليا ثم فتح الباب قال عبد الله (١٠) فبادرت الناس فلقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خارجا وبلال على أثره فقلت لبلال

انتسب الى قوم (ليس له فيهم نسب) وسقط لابي ذر لفظ له وللكشميهني ليس منهم نسب قرابة أونحوها (فليتبوأ مقعده من النار) خبر بلفظ الامر أي هذا جزاؤه وقد يعفى عنه أو يتوب فيسقط عنه وقيد بالعلم لان الاثم انما يترتب على العالم بالشئ المتعمد له فلا بد منه في الحالتين اثباتا ونفيا * وهذا الحديث أخرجه أيضا في الادب ومسلم في الايمان * وبه قال (حدثنا علي بن عياش) بالشين المعجمة الالهاني الحمصي قال (حدثنا حريز) بالحاء المهملة المفتوحة والراء المكسورة والزاي آخره ابن عثمان الحمصي الرحبي بفتح الراء والحاء المهملة بعدها موحدة من صغار التابعين ثقة ثبت لكنه مرمي بالرفض وقال الفلاس كان ينتقص عليا وقال ابن حبان كان داعية الى مذهبه يجتنب حديثه وقال البخاري قال أبو اليمان كان ينال من رجل ثم ترك قال ابن حجر هذا أعدل الاقوال العله تاب وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر في صفة النبي صلى الله عليه وسلم وروى له أصحاب السنن (قال حدثني) بالافراد (عبد الواحد بن عبيد الله) بضم العين في الثاني مصغرا كذا في فرع اليونينية وفي أصله وغيره بفتح العين مكبرا ابن كعب بن عمير (النصري) بالنون المفتوحة والصاد المهملة الساكنة من بني نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن الدمشقي التابعي الصغير وثقه العجلي والدارقطني وغيرهما وقال أبو حاتم لا يحتج به وليس له في البخاري سوى هذا الحديث الواحد وخرج له الاربعة (قال سمعت واثلة بن الاسقع) بالثاء المثلثة والقاف ابن كعب الليثي رضي الله عنه (يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من أعظم الفرا) بكسر الفاء وفتح الراء مقصورا وبمد جمع فرية أي من أعظم الكذب والبهت (ان يدعي الرجل) بتشديد الدال ينتسب (الى غير أبيه أو يرى عينه ما لم تر) بالافراد في عينه ويروى بضم أوله وكسر ثالثه من أرى أي ينسب الرؤية الى عينه كأن يقول رأيت في منامي كذا وكذا ولا يكون قد رآه تعمد الكذب وانما زيد التشديد في هذا على الكذب في اليقظة قال في المصابيح كالطيبي لانه في الحقيقة كذب عليه تعالى فانه الذي يرسل ملك الرؤيا بالرؤية ليريه المنام وقال في الكواكب لان الرؤيا جزء من النبوة والنبوة لا تكون الا وحيا والكذب في الرؤيا يدعي أن الله أراه ما لم يره وأعطاه جزأ من النبوة لم يعطه والكاذب على الله أعظم فرية ممن يكذب على غيره (أو يقول) نصب عطفا على السابق ولابوي ذر والوقت وعزاها في الفتح للمستملي أو تقول بالفوقية والقاف وتشديد الواو المفتوحات أي افترى (على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل) وقد يكون في كذبه نسبة شرع اليه صلى الله عليه وسلم والشرع غالبا انما هو على لسان الملك فيكون الكاذب في ذلك كاذبا على الله وعلى الملك * وهذا الحديث من عوالي المصنف وأفراده وفيه رواية القرين عن القرين * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد بن درهم (عن أبي جمرة) بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي (قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول قدم وفد عبد قيس) كانوا أربعة عشر رجلا بالانسج (على رسول الله صلى الله عليه وسلم) قبل أن يخرج من مكة في الفتح (فقالوا) لما قال لهم عليه الصلاة والسلام من الوفد (يا رسول الله انا هذا الحي) ولغير أبي ذر انا من هذا الحي (من ربيعة) بن نزار بن معد بن عدنان (قد حالت بيننا وبينك كفار مضر) لانهم كانوا بينهم وبين المدينة وكانت مساكنهم بالبحرين وما والاها من أطراف العراق (فلسنا نخلص اليك) بضم اللام (الا في كل شهر حرام) من الاربعة الحرم لحرمة القتال فيها عندهم (فلو أمرتنا بأمر نأخذ عنك ونبلغه) بضم النون وفتح الموحدة وتشديد اللام المكسورة (من وراءنا) خلفنا من قومنا (قال) صلى الله عليه وسلم (آمركم بأربع) من الخصال (وأنهاكم عن أربع) ولابي ذر عن الحموي والمستملي بأربعة وعن أربعة بالتأنيث فيهما والعدد اذا لم يذكر مميزه يجوز تذكيره وتأنيثه (الايمان بالله) بالجر بدل من أربع المأمور بها (شهادة أن لا اله الا الله) بحر شهادة أيضا بيان لسابقه (واقام الصلاة) المكتوبة (وايتاء الزكاة) المفروضة (وان تؤدوا الى الله عز

هذا دليل على أن هذا المذكور في أحاديث الباب من دخوله صلى الله عليه وسلم الكعبة وصلاته فيها كان يوم الفتح وهذا الاختلاف فيه ولم يكن يوم حجة الوداع وفناء الكعبة بكسر الفاء وبالمد جانبها وحريمها والله أعلم (قوله بفاتحا للفتح) هو بكسر الميم وفي الرواية الاخرى المفتاح وهما لغتان (قوله فلبثوا فيه مليا) أي طويلا (قوله ونسيت أن أسأله كم صلى) هكذا ثبت في الصحيحين من رواية ابن عمر وجاء في سنن أبي داود باسناد فيه ضعف عن عبد الرحمن بن صفوان قال قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه كيف صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل الكعبة قال صلى ركعتين

أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة ح وحدثنا ابن نمير واللفظ له حدثنا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت ومعه أسامة وبلال وعثمان بن طلحة فأجافوا عليهم الباب طويلا ثم فتح (١١) فكنت أول من دخل فلقيت بلالا

عز وجل (خمس ما قتلتم وأنها كم عن) الانتباذ في (الدباء) بالدال المهملة المضمومة والموحدة المشددة ممدودا اليقطين (و) عن الانتباذ في (الحنتم) بالحاء المهملة المفتوحة وسكون النون الجرار الحضر (و) عن الانتباذ في (النقير) بفتح النون وكسر القاف ما ينقر في أصل النخلة (و) عن الانتباذ في (المزفت) بالزاي والفاء المشددة المفتوحتين ما طلي بالزفت لانه يسرع اليها الاسكار فربما شرب منها وهو لا يشعر ثم ثبتت الرخصة في كل وعاء مع النهي عن شرب كل مسكر * وسبق هذا الحديث في كتاب الايمان * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سالم) بن عبد الله ولابوي الوقت وذر قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله (ان) أباه (عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر ألا) بتخفيف اللام (ان الفتنة ههنا) حال كونه (يشير الى المشرق من حيث يطلع قرن الشيطان) يريد أن منشأ الفتن من المشرق وقد وقع مصداق ذلك * وسبق هذا الحديث في صفة ابليس لعنه الله * (باب ذكر أسلم) بن أفصى (وغفار) بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء وهم بنو غفار بن مليل بميم ولامين مصغرا ابن ضمرة بن بكر بن عبد مناف بن كنانة منهم أبو ذر الغفاري (ومزينة) بضم الميم وفتح الزاي وسكون التحتية بعدها نون اسم امرأة عمرو بن أدبن طابخة بالموحدة ثم المعجمة ابن الياس بن مضر وهي مزينة بنت كلب بن وبرة منهم عبد الله بن معقل المزني (وجهينة) بضم الجيم وفتح الهاء ابن زيد بن ليث بن سود بن أسلم بضم اللام ابن الحاف بالمهملة والفاء وزن الياس ابن قضاعة منهم عقبة بن عامر الجهني (وأشجع) بالشين المعجمة والجيم وزن أحمر ابن ريث براء مفتوحة فتحتية ساكنة فمثلثة ابن غطفان بن سعد بن قيس فهذه قبائل خمس من مضر * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن سعد) بسكون العين (ابن ابراهيم) بن عبد الرحمن بن عوف وثبت ابن ابراهيم لابوي ذر والوقت (عن عبد الرحمن بن هرمز) الاعرج (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قريش) بن النضر أو فهر بن مالك بن النضر (والانصار) الاوس والخزرج (وجهينة ومزينة وأسلم وغفار وأشجع) من آمن من هؤلاء السبعة (موالي) بتشديد التحتية أي انصاري قال في الفتح وروي موالي بالتخفيف والمضاف محذوف أي موالي الله ورسوله وبدل عليه قوله (ليس لهم مولى دون الله) أي غير الله (ورسوله) وهذه الجملة مقررة للجملة الاولى على الطرد والعكس وفي ذلك فضيلة ظاهرة لهؤلاء لانهم كانوا أسرع دخولا في الاسلام * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن غرير) بالغين المعجمة المضمومة وفتح الراء الاولى مصغرا ابن الوليد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي (الزهري) المدني قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم عن أبيه) ابراهيم بن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح) هو ابن كيسان أنه قال (حدثنا نافع) مولى ابن عمر (أن عبد الله) بن عمر رضي الله عنه (أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على المنبر غفار) غير مصروف باعتبار القبيلة (غفر الله لها) ذنب سرقة الحاج في الجاهلية وفيه اشعار بأن ما سلف منها مغفور (وأسلم سالمها الله) مزيد بفتح اللام من المسالمة وترك الحرب ويحتمل أن يكون قوله غفر الله لها وسالمها خبرين يراد بهما الدعاء أو هما خبران على بابهما ويؤيده قوله (وعصية) بضم العين وفتح الصاد المهملتين وتشديد التحتية وهي بطن من بني سليم ينسبون الى عصية (عصت الله ورسوله) بقتلها القراء بئر معونة وهذا اخبار ولا يجوز حمله على الدعاء ثم فيه اشعار باطهار الشكاية منهم وهي تستلزم الدعاء عليهم بالخذلان لا بالعصيان وانظر ما أحسن هذا الجناس في قوله غفار غفر الله لها الخ وألذه على السمع وأعلقه بالقلب وأبعده من التكلف وهو من الاتفاقات اللطيفة وكيف لا يكون كذلك ومصدره عمن لا ينطق عن الهوى فصاحة لسانه

وقد دخلها النبي صلى الله عليه وسلم وبلال وأسامة وأجاف عليهم عثمان بن طلحة الباب قال فمكثوا فيه مليا ثم فتح الباب فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ورقيت الدرجة فدخلت البيت فقلت أين صلى النبي صلى الله عليه وسلم قالوا هاهنا قال ونسيت ان أسألهم كم صلى) هكذا وقعت

فقلت أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بين العمودين المقدمين فنسيت أن أسأله كم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم * وحدثني حميد بن مسعدة حدثنا خالد يعني ابن الحرث حدثنا عبيد الله بن عون عن نافع عن عبد الله بن عمر انه انتهى الى الكعبة وقد دخلها النبي صلى الله عليه وسلم وبلال وأسامة وأجاف عليهم عثمان بن طلحة الباب قال فمكثوا فيه مليا ثم فتح الباب فكنت أول من دخل فلقيت بلالا فقلت أين صلى النبي صلى الله عليه وسلم قالوا هاهنا قال ونسيت أن أسألهم كم صلى * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث ح وحدثنا ابن رمح أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه أنه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت هو وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فأغلقوا

(قوله فأجافوا عليهم الباب) أي أغلقوه (قوله وحدثني حميد بن مسعدة حدثنا خالد يعني ابن الحرث حدثنا عبيد الله بن عون عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه انتهى الى الكعبة

عليهم الباب قلما فتحوا كنت فى أول من ولج فلقيت بلالا فسألته هل صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم صلى بين العمودين اليمانيين * وحدثنى حرملة بن يحيى أخبرنا ابن (١٢) وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب أخبرنى سالم بن عبد الله عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى

عليه الصلاة والسلام غاية لا يدرك مداها ولا يدانى منتهاها وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الفضائل * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمد) هو ابن سلام أو هو محمد بن عبد الله بن حوشب كما فى سورة فاطر والاكراه أو محمد بن المثنى كما عند الاسماعيلى لا ابن يحيى الذهلى لانه لم يدرك الثقفى قال (أخبرنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد (الثقفى عن أيوب) السختيانى (عن محمد) هو ابن سيرين (عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال أسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها) لم يقل فى هذا وعصية الخ وأخرجه مسلم فى الفضائل عن محمد بن المثنى * وبه قال (حدثنا قتيبة) بفتح القاف وكسر الموحدة ابن سعيد الثقفى قال (حدثنا سفيان) الثورى قال المؤلف (وحدثنى) بالافراد ولابى ذر وحدثنا بالجمع وسقطت الواو لغيره (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المثقلة بندار قال (حدثنا ابن مهدى) بفتح الميم وسكون الهاء وكسر المهملة وتشديد التحتية عبد الرحمن (عن سفيان) الثورى (عن عبد الملك بن عمير) بضم العين مصغرا القرشى بالقاف والسين المهملة نسبة الى فرس له سابق (عن عبد الرحمن بن أبى بكرة) بسكون الكاف (عن أبيه) أبى بكرة نفيع بن الحارث بن كلدة بفتحتين رضى الله عنه انه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم أو أيتم) أى أخبرونى والخطاب للاقرع بن حابس كما فى الرواية التى بعد (ان كان جهينة ومزينة وأسلم وغفار) الاربعة (خيرا من بنى تميم) هو ابن مر بضم الميم وتشديد الراء ابن أد بضم الهمزة وتشديد الدال المهملة ابن طابخة بالموحدة والخاء المعجمة ابن الياس بن مضر (و بنى أسد) أى ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر (ومن بنى عبد الله بن غطفان) بفتح الغين المعجمة والطاء المهملة والفاء مخففة ابن سعد بن قيس بن غيلان بن مضر (ومن بنى عامر بن صعصعة) بمهملات مفتوحات سوى الثانية فما كنتا بن معاوية بن بكر بن هوازن (فقال رجل) هو الاقرع (خابوا وخسروا فقال) صلى الله عليه وسلم (هم) أى جهينة ومزينة وأسلم وغفار (خير من بنى تميم ومن بنى أسد ومن بنى عبد الله بن غطفان ومن بنى عامر بن صعصعة) لسبقهم الى الاسلام مع ما اشتملوا عليه من رقة القلوب ومكارم الاخلاق * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الفضائل والترمذى فى المناقب * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمد بن بشار) بندار العبدى قال (حدثنا غندر) هو محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن محمد بن أبى يعقوب) البصرى ونسبه الى جده واسم أبيه عبد الله من بنى تميم أنه (قال سمعت عبد الرحمن بن أبى بكرة عن أبيه) أبى بكرة نفيع رضى الله عنه (ان الاقرع بن حابس) بحاء مهملة بعدها ألف فموحدة فمكسورة فتحتية مهملة والاقرع بالقاف التميمى (قال للنبى صلى الله عليه وسلم انما بايعك) بالمثناة الفوقية و بعد الالف موحدة كذا لابى الوقت ولغيره بايعك بالموحدة والتحتية (سراقا الحجيج) بضم السين وتشديد الراء المفتوحة (من أسلم وغفار ومزينة وأحسبه) قال (و) من (جهينة) قال شعبة بن الحجاج (بن أبى يعقوب) محمد الراوى هو الذى (شك) فى قوله وجهينة والجزم فى الاولى ينفى الشك (قال النبى صلى الله عليه وسلم) للاقرع (أرأيت) أخبرنى (ان كان أسلم وغفار ومزينة وأحسبه) قال (و جهينة خيرا من بنى تميم ومن بنى عامر وأسد وغطفان) وخبر ٣ ان قوله (خابوا) بالموحدة (وخسروا) أى أبطلوا كرواية مسلم بحذف همزة الاستفهام (قال) الاقرع (نعم) خابوا وخسروا (قال) رسول الله صلى الله عليه وسلم (والذى نفسى بيده انهم) أى أسلم وغفار ومزينة وجهينة (لخير منهم) لام التأكيد ولابى ذر لأخير بزيادة همزة بوزن أفعل وهى لغة قليلة فى خير وشر والكثير خير وشر دون نقله الى أفعل التفضيل وفى رواية الترمذى لخير كالرواية الاولى وفى الحديث السابق كرواية مسلم خير بدون لام ولا همزة * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى لازدى البصرى قاضى مكة (عن حماد) هو ابن زيد ولابوى ذر والوقت حدثنا حماد (عن أيوب)

هذه الرواية هنا وظاهرها ان ابن عمر سأل بلالا وأسامة وعثمان جميعهم قال القاضى عياض ولكن أهل الحديث وهو اهذه الرواية فقال الدارقطنى وهم ابن عون هنا وخالفه غيره فاسندوه عن بلال وحده قال القاضى وهذا هو الذى ذكره مسلم فى باقى الطرق فسألت بلالا فقال الا انه وقع فى رواية حرملة عن ابن وهب فأخبرنى بلال وعثمان بن أبى طلحة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فى جوف الكعبة هكذا هو عند عامة شيوخنا وفى بعض النسخ السختيانى

حتى خرج فلما خرج ركع فى قبل البيت ركعتين وقال هذه القبلة قلت له ما نواحيها أفى زواياها قال بل فى كل قبلة من البيت * حدثنا شيبان ابن فروخ حدثنا همام حدثنا عطاء عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة (١٣) وفيها ست سوار فقام عند سارية

السختيانى (عن محمد) هو ابن سيرين (عن أبى هريرة رضى الله عنه) انه (قال قال أسلم وغفار) بحذف فاعل قال الثانى وهو النبى صلى الله عليه وسلم وهو اصطلاح محمد بن سيرين اذا قال قال أبو هريرة ولم يسم قائلا كما نبه عليه الخطيب البغدادى وتبعه ابن الصلاح فالحديث مرفوع وقد أخرجه مسلم من طريق زهير بن حرب عن ابن علية عن أيوب والامام أحمد من طريق معمر عن أيوب كلاهما قال فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (وشئ) أى بعض (من مزينة وجهينة أو قال شئ من جهينة أو مزينة) شك من الراوى جمع بينهما أو اقتصر على أحدهما وفى قوله شئ تقييد لما أطلق فى حديث أبى بكرة السابق (خير عند الله أو قال يوم القيامة) بالشك أيضا وهو أيضا تقييد لما أطلق فى الحديث السابق لان ظهور الخيرية انما يكون فى ذلك الوقت (من أسد وتميم وهوازن وغطفان) وقد ذكر فى هذا الحديث هوازن بدل بنى عامر بن صعصعة و بنو عامر بن صعصعة من بنى هوازن من غير عكس فذكر هوازن اشمل من ذكر بنى عامر وسياق هذا الحديث هنا ثابت فى رواية أبى ذر لانه من تمام باب ذكر أسلم وغفار فى آخر الباب و يليه ذكر قطان وما ينهى من دعوى الجاهلية وقصة خزاعة وقصة اسلام أبى ذر و باب قصة زمزم و يليه باب من انتسب الى غير أبيه و يليه باب ابن أخت القوم ومولى القوم منهم ولغير أبى ذر بعد ذكر حديث أبى بكرة باب ابن أخت القوم منهم و يليه قصة اسلام أبى ذر و باب قصة زمزم وفى آخر حديث أبى هريرة هذا و يليه باب ذكر قطان و يليه باب ما ينهى من دعوى الجاهلية و يليه باب قصة خزاعة و يليه باب قصة زمزم وجهل العرب و يليه باب من انتسب الى آبائه فى الاسلام والجاهلية وهذا الترتيب الاخير هو الذى فى الفرع وأصله ونبه فى هامش الفرع على ما ذكرته واذا تقرر هذا فلما ذكره على ترتيب الفرع وأصله ولا يضر نا تقديم حديث أبى هريرة قبل هو أو جمع من تأخيره كما لا يخفى ۞ هذا (باب) بالتنوين (ابن أخت القوم ومولى القوم) أى معتقهم بفتح التاء أو حليفهم (منهم) * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس رضى الله عنه) أنه (قال دعا النبى صلى الله عليه وسلم الانصار) زاد أبو ذر خاصة (فقال) لهم لما أتوه (هل فيكم أحد من غيركم قالوا لا الا ابن أخت لنا) هو النعمان بن مقرن المزنى كما عند أحمد فى حديث أنس هذا (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن أخت القوم منهم) لانه ينسب الى بعضهم وهو أمه واستدل به الحنفية على توريث الخال وذوى الارحام اذا لم يكن عصبة ولا صاحب فرض وحمله بعضهم على ما سيوّ * وبقية مباحثه تأتى ان شاء الله تعالى فى كتاب الفرائض ولم يذكر المصنف حديث مولى القوم منهم نعم ذكره فى الفرائض من حديث أنس بلفظ مولى القوم من أنفسهم وعند البزار من حديث أبى هريرة مولى القوم منهم وحليف القوم منهم وابن أخت القوم منهم وحديث الباب أخرجه أيضا فى المغازى ومسلم فى الزكاة كذا قال النسائى وأخرجه الترمذى فى المناقب ۞ (باب قصة زمزم) ولابى ذر قصة اسلام أبى ذر رضى الله عنه وعند العينى باب قصة زمزم وفيه اسلام أبى ذر * وبه قال (حدثنا زيد هو ابن أخزم) بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح الزاى المعجمتين آخره ميم الطائى الحافظ البصرى وهو من أفراد البخارى وسقط هو ابن أخزم لابى ذر (قال أبو قتيبة) بضم القاف مصغرا ولابى ذر قال حدثنا أبو قتيبة (سالم ابن قتيبة) كذا فى الفرع سالم بألف بعد السين والذى فى اليونينية وفرعها وقف آتيعا آص وغيرهما من الاصول المعتمدة وذكر مصنفو أسماء الرجال سلم بغير ألف وسكون اللام بعد الفتح الشعيرى بفتح الشين المعجمة وكسر العين المهملة الخراسانى سكن البصرة قال (حدثنى) بالافراد (مثنى بن سعيد) ضد المفرد وسعيد بكسر العين (القصير) بفتح القاف ضد الطويل القاص الضبعى (قال حدثنى) بالافراد (أبو جمرة) بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعى (قال قال لنا ابن عباس) رضى الله عنهما (ألا) بالتخفيف

جهاتها تجوزا هذا كلام الخطابى و يحتمل معنى ثالثا وهو ان معناه هذه الكعبة هى المسجد الحرام الذى أمرتم باستقباله لا كل الحرم ولا مكة ولا كل المسجد الذى حول الكعبة بل هى الكعبة نفسها فقط والله أعلم (قوله أدخل النبى صلى الله عليه وسلم البيت فى عمرته قال لا) انفراد بلال برواية ذلك والله أعلم (قوله فلما خرج ركع فى قبل البيت ركعتين وقال هذه القبلة) قوله قبل البيت هو بضم القاف والباء و يجوز اسكان الباء كما فى نظائره قيل معناه ما استقبلها منها وقيل مقابلها وفى رواية فى الصحيح فصلى ركعتين فى وجه الكعبة وهذا هو المراد بقبلها ومعناه عند بابها وأما قوله ركع فى قبل البيت فمعناه صلى وقوله ركعتين دليل لمذهب الشافعى والجمهور أن تطوع النهار يستحب أن يكون مثنى وقال أبو حنيفة أربعا وسبقت المسئلة فى كتاب الصلاة وأما قوله صلى الله عليه وسلم هذه القبلة فقال الخطابى معناه ان أمر القبلة قد استقر على استقبال هذا البيت فلا ينسخ بعد اليوم فصلوا اليه أبدا قال ويحتمل انه علم منهم سيقع وقف الامام وأنه يقف فى وجهها دون أركانها وجوانبها وان كانت الصلاة فى جميع

حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا حداثة عهد قومك بالكفر لنقضت الكعبة وجعلتها على (١٤) أساس ابراهيم فان قريشا حين بنت البيت استقصرت وجعلت لها خلفا) ﴿ هذا مما اتفقوا

حرف تنبيه (أخبركم بإسلام أبي ذر) الغفاري (قال فلما بلى) أخبرنا (قال قال أبو ذر كنت رجلا من) حي (غفار فبلغنا ان رجلا) يعني النبي صلى الله عليه وسلم (قد خرج) أي ظهر (بمكة) سال كونه (يزعم انه نبي) يأتيه الخبر من السماء (فقلت لاخي) أنيس (انطلق الى هذا الرجل) الذي يزعم أنه نبي فاذا اجتمعت به (كلمه) ولم اجمع قوله (وائتني بخبره فانطلق) أنيس حتى أتى مكة (فلقيه) صلى الله عليه وسلم وسمع قوله (ثم رجع) الى أخيه أبي ذر قال (فقلت) أي لانيس (ما عندك) من خبره عليه الصلاة والسلام (فقال والله لقد رأيت رجلا يأمر بالخير وينهى عن الشر) ولم ار أيته يأمر بمكارم الاخلاق وكلاما هو بالشعر قال أبو ذر (فقلت له لم تشفني من الخبر) أي لم تجئ بجواب يشفيني من مرض الجهل (فأخذت) بقصر الهمزة قوته المتكلم ولابي ذر عن الحموي والمستملي فأخذت بدا الهمزة وضم الخاء من غير تاء (جرابي) بكسر الجيم (وعصا) ولمسلم أنه تزود وحمل شنته فيهما ما قال (ثم أقبلت الى مكة فجعلت لا أعرفه) بفتح الهمزة وسكون العين وكسر الراء (وأكره ان أسأل عنه) قريشا فيؤذوني (وأشرب من ماء زمزم) وعند مسلم من حديث عبد الله بن الصامت وما كان لي طعام الا ماء زمزم فسمنت حتى تكسرت عكن بطني وما وجدت على كبدي حفة جوع أي رقة الجوع وضعفه وهزاله فانه لكثرة شحمه انثنت عكن بطنه (وأكون في المسجد) الحرام (قال فمر بي علي) هو ابن أبي طالب رضي الله عنه (فقال) لي (كأن الرجل غريب قال) أبو ذر (قلت) له (نعم) غريب (قال فانطلق) معي (الى المنزل قال فانطلقت معه لا يسألني عن شئ ولا أخبره) عن شئ (فلما أصبحت غدوت الى المسجد لاسأل عنه) عليه الصلاة والسلام (وليس أحد يخبرني عنه بشئ قال فمر بي علي) رضي الله عنه (فقال أما نال) بنون فألف أي أما آن (للرجل يعرف منزله بعد) أي أما جاء الوقت الذي يعرف الرجل فيه منزله بان يكون له منزل معين يسكنه أو أراد دعوته الى بيته للضيافة وتكون اضافة المنزل اليه بملابسة اقامته فيه أو اراد ارشاده الى ما قدم اليه وقصده أي أما جاء وقت اظهار المقصود من الاجتماع بالنبي صلى الله عليه وسلم والدخول في منزله (قال) أبو ذر (قلت) له (لا) أي لا أقصد التوطن ثم أولا أرتاد في الضيافة والمبيت بمنزلك بل أهم من ذلك وهو التفتيش على المقصود أولا أسأل قريشا عنه صلى الله عليه وسلم ظاهرا خوف الاذية (قال) علي (انطلق) ولابي ذر فانطلق (معي قال) فانطلقت معه (فقال) لي (ما أمرك) بسكون الميم (وما أقدمك هذه البلدة قال) أبو ذر (قلت له ان كتمت علي أخبرتك) بذلك ولمسلم كما للمؤلف في باب اسلام أبي ذر ان أعطيتني عهدا وميثاقا لترشدني ففعلت (قال فاني أفعل) ماذكرته (قال قلت له بلغنا انه قد خرج ههنا رجل يزعم أنه نبي فارسلت أخي ليكلمه) ويأتيني بخبره (فرجع) بعد أن أتاه وسمع قوله (ولم يشفني من الخبر فاردت ان ألقاه فقال له) علي (وسقط لفظ له لابي ذر (أما) بالتخفيف (انك قد رشدت) بضم الراء وكسر المعجمة والذي في اليونينية فتح الراء ولابي ذر رشدت بفتحهما (هذا وجهي) أي توجهي (اليه) صلى الله عليه وسلم (فاتبعني) بتشديد الفوقية وكسر الموحدة (ادخل) بضم الهمزة بمجز ومبالامر (حيث ادخل) بفتح الهمزة مضارع (فاني ان رأيت أحدا أخافه عليك قمت) ولابي ذر عن الحموي والمستملي قمت (الى الحائط كاني أصلح نعلي) بسكون الياء (وامض أنت) بهمزة وصل قال أبو ذر (فمضى) علي (ومضيت معه حتى دخل ودخلت معه على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له) صلى الله عليه وسلم (اعرض علي الاسلام فعرضه) علي (فاسلمت مكاني فقال لي) صلى الله عليه وسلم (يا أبا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل) بهمزة قطع وكسر الموحدة بمجز ومبالامر (فقلت له) (والذي بعثك بالحق لاصرخن) لارفعن (بها) بكلمة التوحيد صوتي (بين اظهرهم) وانما لم يمتثل الامر لانه

علم

وهي خوف فتنة بعض من أسلم قريبا وذلك لما كانوا يعتقدونه من فضل الكعبة فيرون تغييرها عظيما فتركها صلى الله عليه وسلم * ومنها فكر ولي الامر في مصالح رعيته واجتنابه ما يخاف منه تولد ضرر عليهم في دين أو دنيا الا (١٥) الامور الشرعية كأخذ الزكاة وإقامة

عسلم بالقرائن أنه ليس للايجاب (فجاء) أبو ذر (الى المسجد وقريش) أي والحال أن قريشا (فيه فقال يا معشر قريش) بسكون العين ولابي الوقت يا معاشر قريش (اني) ولابي ذر أنا (أشهد ان لا اله الا الله وأشهد ان محمدا عبده ورسوله فقالوا) يعني قريش (قوموا الى هذا الصابئ) بالهمزة أي الذي انتقل من دين الى دين أو ارتكب الجهل (فقاموا) اليه قال أبو ذر (فضربت) بضم الضاد المعجمة مبنيا للمفعول (لاموت) لان أموت يعني ضربوه ضرب الموت (فادركني العباس) بن عبد المطلب (فأكب) بتشديد الموحدة رمى نفسه (علي) لينعهم أن يضربوني (ثم أقبل عليهم فقال ويلكم تقتلون) ولابي ذر أتقتلون بهمزة الاستفهام (رجلا من غفار ومتجركم وممركم على غفار) بالصرف وعدمه (فاقلعوا) بالقاف الساكنة أي فكفوا (عني فلما أن أصبحت الغد رجعت فقلت مثل ما قلت بالامس) من كلمة الاسلام (فقالوا قوموا الى هذا الصابئ فصنع) بضم الصاد مبنيا للمفعول وزاد أبو ذر والوقت بي (مثل) بالرفع (ما صنع) بي (بالامس) من الضرب (وادركني) بالواو ولابي ذر فأدركني (العباس فاكب علي وقال مثل مقالته بالامس قال) ابن عباس (فكان هذا) الذي ذكر (أول اسلام أبي ذر رحمه الله) * وهذا الحديث أخرجه أيضا في اسلام أبي ذر ومسلم في الفضائل وفي رواية أبي ذر هنا باب قصة زمزم وجهل العرب وساق في غير رواية غير هنا حديث أبي هريرة حديث أسلم وغفار السابق كما ذكرته وهذا ثابت هنا بتمامه في اليونينية وفي هامشها مكتوب مقابله هذا الحديث عند أبي ذر تمام باب ذكر أسلم الى آخر ما ذكرته هنا فليعلم ﴿ (باب ذكر قحطان) بفتح القاف وسكون الحاء وفتح الطاء المهملتين والهاء تنتهي أنساب اليمن من حمير وكندة وهمدان وغيرهم * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الاويسي (قال حدثني) بالافراد (سليمان بن بلال) المدني (عن ثور بن زيد) بالمثلثة الديلي المدني وقول العيني ابن يزيد من الزيادة الديلي سهو فان الذي من الزيادة حمصي رمى بالقدر (عن أبي الغيث) بالمعجمة والمثلثة بينهما تحتية ساكنة واسمه سالم مولى عبد الله بن مطيع بن الاسود (عن أبي هريرة رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان) قال الحافظ بن حجر لم أقف على اسمه وجوز القرطبي انه جهجاه المذكور في مسلم (يسوق الناس بعصاه) كناية عن الملك وخروجه يكون بعد المهدي ويسير على سيرته رواه أبو نعيم بن حماد في الفتن وهذا الحديث أخرجه أيضا في الفتن ﴿ (باب ما ينهى من دعوى الجاهلية) وفي نسخة من دعوة الجاهلية وبه قال (حدثنا محمد) غير منسوب وهو ابن سلام كما جزم به أبو نعيم في مستخرجه والدمياطي وغيرهما قال (أخبرنا مخلد بن يزيد) بفتح الميم وسكون المعجمة وبزيد من الزيادة الحراني الجزري قال (أخبرنا ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز المكي (قال أخبرني) بالافراد (عمرو بن دينار) القرشي المكي (انه سمع جابرا) هو ابن عبد الله الانصاري (رضي الله عنه يقول غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم) غزوة المريسيع سنة ست (وقد ثاب) بالمثلثة والموحدة بينهما ألف اجتمع أو رجع (معه ناس من المهاجرين حتى كثروا وكان من المهاجرين رجل) هو جهجاه بن قيس الغفاري (لعاب) بلام مفتوحة فعين مهملة مشددة وبعد الالف موحدة أي مزاح بصيغة المبالغة من اللعب وقيل كان يلعب بالحراب كالحبشة (فكسع) بفتح الكاف والمهملتين ضرب (أنصاريا) هو سنان بن وبر حليف بني سالم الخزرجي على دبره (فغضب الانصاري غضبا شديدا حتى تداعوا) بسكون الواو بعد فتح العين كذا في الفرع بصيغة الجمع أي استغاثوا بالقبائل يستنصرون بهم على عادة الجاهلية وقال في الفتح وفي بعض النسخ من أبي ذر تداعوا بفتح العين والواو بالتثنية والمشهور في هذا تداعيا بالياء عوض الواو (وقال الانصاري يا للانصار) ولابي ذر يا للانصار بفصل اللام (وقال المهاجري يا للمهاجرين) ولابي ذر يال المهاجرين بالفصل أيضا (فخرج النبي صلى الله عليه وسلم) عليهم (فقال ما بال دعوى أهل الجاهلية ثم قال

الحدود ونحو ذلك * ومنها تأليف قلوب الرعية وحسن حياطتهم وأن لا ينفر وا ولا يتعرض لما يخاف تنفيرهم به بسبب عالم يكن فيه ترك أمر شرعي كما سبق * قال العلماء بنى البيت خمس مرات بنته الملائكة ثم ابراهيم صلى الله عليه وسلم ثم قريش في الجاهلية وحضر النبي صلى الله عليه وسلم هذا البناء وله خمس وثلاثون سنة وقيل خمس وعشرون وفيه سقط على الارض حين وقع ازاره ثم بناه ابن الزبير ثم الحجاج بن يوسف واستمر الى الآن على بناء الحجاج وقيل بنى مرتين أخريين أو ثلاثا وقد أوضحته في كتاب إيضاح المناسك الكبير قال العلماء ولا يغير عن هذا البناء وقد ذكروا أن هرون الرشيد سأل مالك بن أنس عن هدمها ورد ها الى بناء ابن الزبير للاحاديث المذكورة في الباب فقال مالك ناشدتك الله يا أمير المؤمنين أن لا تجعل هذا البيت ملعبة للملوك لا يشاء أحد الا نقضه وبناه فتذهب هيبته من صدور الناس والله الموفق (قوله صلى الله عليه وسلم وجعلت لها خلفا) هو بفتح الخاء المعجمة وإسكان اللام

و بالفاء هذا هو الصحيح المشهور والمراد به باب من خلفها وقد جاء مفسرا في الرواية الاخرى وجعلت لها بابا شرقيا بابا وفي صحيح البخاري قال هشام خلفا يعني بابا وفي الرواية الاخرى لمسلم بابين أحدهما يدخل منه والآخر يخرج منه وفي رواية للبخاري وجعلت لها خلفين قال

* وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا أخبرنا ابن غير عن هشام بهذا الاسناد * حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب من سالم بن عبد الله عن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق أخبر عبد الله بن عمر عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألم تري ان قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم قالت فقلت يارسول الله أفلا ترددها على قواعد ابراهيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت فقال عبد الله بن عمر لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر الا أن البيت لم يتم على قواعد ابراهيم * وحدثني أبو

ماشأنهم فأخبر بكعبة المهاجري الانصاري قال) جابر (فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوها) يعني دعوة الجاهلية (فانها خبيثة) قبيحة منكرة تؤذيه لانها تؤدي الى الغضب والتقاتل في غير الحق وتؤول الى النار (وقال عبد الله بن أبي) بالتنوين (ابن سلول) بالرفع صفة لعبد الله وفتح اللام وسلول أمه وأس المنافقين (أنفا) بهمزة الاستفهام (تداعوا علينا) بفتح العين وسكون الواو أي استغاث المهاجرون علينا (لان) بألف ممدودة بعد الهمزة المفتوحة ولابي ذر لئن بياء تحتية بدل الالف (رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز) يريد نفسه (منها الاذل يريد) النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه (فقال عمر) رضي الله عنه (ألا) بالتخفيف (نقتل) بالمثناة الفوقية في الفرع وزاد في الفتح فقال و بالنون وهو الذي في اليونينية (يارسول الله) ولابوي الوقت وذر يانبي الله (هذا الخبيث لعبد الله) بن أبي واللام متعلق بقوله قال عمر أي قال لاجل عبد الله أو للبيان نحو هيت لك وقال الكرماني وفي بعضها عني عبد الله (فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا) تقتل (يتحدث الناس) استئناف لاتعلق له بقوله لا (انه) يريد نفسه الشريفة صلى الله عليه وسلم (كان يقتل أصحابه) اذ في ذلك كما قال أبو سليمان تنفير الناس عن الدخول في الدين بأن يقولوا لاتواخوا من يؤمنكم اذا خلتم في دينه أن يدعي عليكم كفر الباطن فيستبيح بذلك دماءكم وأموالكم وهذا الحديث من أفراد البخاري * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (ثابت بن محمد) بالمثلثة والموحدة والفوقية ابن اسمعيل الكناني الكوفي العابد قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن عبد الله بن مرة) بضم الميم وتشديد الراء الخارفي بخاء معجمة ثم راء وفاء الهمداني الكوفي (عن مسروق) هو ابن الاجدع الهمداني الكوفي الوداعي (عن عبد الله) هو ابن مسعود (رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن سفيان) الثوري بالسند السابق (عن زبيد) براي مضمومة فموحدة مفتوحة فتحتية ساكنة فدال ابن الحرث بن عبد الكريم اليامي (عن ابراهيم) النخعي (عن مسروق عن عبد الله) بن مسعود (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ليس منا) أي ليس مقتديا بنا ولا مستنا بسنتنا (من ضرب الخدود) هو كقوله تعالى وأطراف النهار وقوله شابت مفارقه وليس له الا مفرق واحد (وشق الجيوب) جمع جيب ما يفتح من الثوب ليدخل فيه الرأس للبسه (ودعا بدعوى) أهل (الجاهلية) وهي زمان الفترة قبل الاسلام بان قال مالا يجوز شرعا ولا ريب أنه يكفر باعتقاد حل ذلك فيكون قوله ليس منا على ظاهره حينئذ فلا تأويل * وهذا الحديث سبق في باب ليس منا من شق الجيوب من الجنائز ﴿ (باب قصة خزاعة) بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي وبعد الالف عين مهملة * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولغير أبي ذر حدثني (اسحق بن ابراهيم) بن راهويه قال (حدثنا يحيى بن آدم) بن سليمان القرشي الكوفي صاحب الثوري قال (اخبرنا اسرائيل) بن يونس بن أبي اسحق السبيعي (عن أبي حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي (عن أبي صالح) ذكوان الزيات (عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمرو بن لحي بن قمعة) بفتح العين وسكون الميم مبتدأ و لحي بضم اللام وفتح الحاء المهملة مصغرا سمي ربيعا وقمعة بفتح القاف وسكون الميم كذا لابي ذر و بفضها الاكثر مع تخفيف الميم وللباجي عن ابن ماهان بكسر القاف وتشديد الميم وكسرها (ابن خندف) بكسر الخاء المعجمة والدال المهملة بينهما نون ساكنة وآخره فاء غير مصروف لانها أم القبيلة وهي ليلى بنت حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة ولقبت بخندف لانزعاجها الياس بن مضر والدفعة لما مات حزنت عليه حزنا شديدا حيث هجرت أهلها ودارها وساحت في الارض حتى ماتت فكان من رأى أولادها الصغار يقول من هؤلاء فيقال بنو خندف اشارة الى انهم اضيعتهم واشتهروا بنو ها بالنسب اليها دون أبيهم قال قائلهم * أمهتي خندف والياس أبي * وخبر المبتدأ هو قوله (أبو خزاعة) بضم الخاء وفتح الزاي

القاضي وقد ذكر الحربي هذا الحديث هكذا وضبطه خلفين ٣ بكسر الخاء وقال الخالفة ٣ وقد مر تخاليف وقال الهروي خلفين بفتح الخاء قال القاضي وكذا ضبطناه على شيخنا أبي الحسين قال وذكر الهروي عن ابن الاعرابي أن الخلف الظهر وهذا يفسر أن المراد الباب كما فسرته الاحاديث الباقية والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم لولا حدثان قومك) هو بكسر الحاء وسكون الدال أي قرب عهدهم بالكفر والله أعلم (قوله فقال عبد الله بن عمر لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر الا أن البيت لم يتم على قواعد ابراهيم * وحدثني أبو

الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب عن مخرمة ح وحدثني هرون بن سعيد الايلي حدثنا ابن وهب أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه قال سمعت نافعا مولى ابن عمر يقول سمعت عبد الله بن أبي بكر بن أبي قحافة يحدث عبد الله بن عمر عن

الخفظقو بالمهملة وهذا يؤيد قول من قال ان خزاعة من مضر وقال الرشاطي خزاعة هو عمرو بن ربيعة و ربيعة هذا هو لحي بن حارثة بن عمرو بن ربيعا بن ماء السماء بن الغطريف بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن ابن الازد وهذا مذهب من يرى أن خزاعة من اليمن وجمع بعضهم بين القولين فزعم ان حارثة بن عمرو لما مات قمعة بن خندف كانت امرأته حاملا بلحي فولدته وهي عند حارثة فتبناه فنسب اليه فعلى هذا هو من مضر بالولادة ومن اليمن بالتبني وقال ابن الكلبي في سبب تسميته خزاعة ان أهل سبا تفرقوا بسبب سيل العرم نزل بنو مازن على ماء يقال له غسان فمن أقام به فهو غساني وانخزعت منهم بنو عمرو بن لحي عن قومهم فنزلوا مكة وملكوها فسموا خزاعة وتفرق سائر الازد وفي ذلك يقول حسان

ولما نزلنا بطن مر تخزعت * خزاعة منا في جموع كراكر

وهذا الحديث من افراد البخاري * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم انه (قال سمعت سعيد بن المسيب قال البحيرة) بفتح الموحدة وكسر المهملة فعيلة بمعنى مفعولة هي (التي يمنع درها) أي لبنها (للطواغيت) بالمثناة الفوقية أي لاجل الطواغيت جمع طاغوت وهو الشيطان وكل رأس في الضلال والمراد هنا الاصنام (ولا يحلبها أحد من الناس) تعظيما للطواغيت (والسائبة) هي (التي كانوا يسيبونها) يتركونها (لآلهتهم فلا يحمل عليها شئ) ولا تركب وكان الرجل يجي بهما الى السدنة فيتركها عندهم (قال) سعيد بن المسيب بالاسناد السابق (وقال أبو هريرة) رضي الله عنه (قال النبي صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو بن عامر بن لحي الخزاعي) وسقط لابي ذر ابن لحي وهذا مغاير لما سبق من نسب عمرو بن لحي الى مضر فان عامرا هو ابن ماء السماء بن سبا وهو جد جد عمرو بن لحي عند من ينسبه الى اليمن و يحتمل ان يكون نسب اليه بطريق التبني كما سبق (يجر قصبه) بضم القاف وسكون المهملة و بالموحدة أمعاءه (في النار وكان) أي عمرو (أول من سيب السوائب) أي أول من ابتدع هذا الرأي الخبيث وجعله دينا وهذا الحديث يأتي ان شاء الله تعالى في تفسير سورة المائدة وفي رواية أبي ذر هنا ذكر قصة اسلام أبي ذر وباب قصة زمزم السابق قبل باب بين وهذا في الفرع ونسخة هنا قصة اسلام أبي ذر و باب قصة زمزم عنده يعني أبا ذر * (باب قصة زمزم وجهل العرب) * قال في الفتح كذا لابي ذر ولغيره باب جهل العرب وهو أولى اذ لم يجر في حديث الباب لزمزم ذكر * وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسي قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح اليشكري (عن أبي بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية واسمه اياس اليشكري (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال اذا سرك) بسين مهملة وتشديد الراء (ان تعلم جهل العرب فاقرأ ما فوق الثلاثين ومائة) من الآيات (في سورة الانعام قد خسر الذين قتلوا أولادهم) بنائهم مخافة الفقر (سفها) نصب على الحال أي ذوي سفه (بغير علم) لان الفقر وان كان ضررا فالقتل أعظم منه وأيضا فالقتل ناجز وذلك الفقر موهوم فالتزام أعظم المضارعلى سبيل القطع حذرا من ضرر موهوم لا ريب انه سفاهة وهذه السفاهة انما تولدت من عدم العلم بان الله رازق أولادهم ولا شك ان الجهل من أعظم المنكرات والقبائح (الى قوله قد ضلوا) عن الحق (وما كانوا مهتدين) والفائدة في قوله وما كانوا مهتدين بعد قوله قد ضلوا الاشارة الى ان الانسان قد يضل عن الحق و يعود الى الاهتداء فبين أنهم قد ضلوا ولم يحصل لهم الاهتداء قط وهذا نهاية المبالغة في الذم والآية نزلت في ربيعة ومضر و بعض العرب وهم غير كنانة * والحديث من افراد البخاري ﴿ (باب) جواز (من انتسب الى آبائه في الاسلام والجاهلية) اذا كان على غير طريقة المفاخرة والمشاجرة خلافا لمن كرهه ذلك مطلقا وهو مجموع مما يأتي (وقال ابن عمر وأبو هريرة) مما سبق حديث كل منهما موصولا في أحاديث

التضعيف لرواتها والتشكيك في صدقها وحفظها فقد كانت من الحفظ والضبط بحيث لا يمتراب في حفظها ولا فيما تنقله ولكن كثيرا ما يقع في كلام العرب صورة التشكيك والتقرير والمراد به اليقين كقوله تعالى وان أدري لعله فتنة لكم ومتاع الى حين وقوله تعالى قل ان ضللت فانما أضل على نفسي وان اهتديت الآية (قوله صلى الله عليه وسلم لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية أو قال بكفر لانفقت كنز الكعبة في سبيل الله) فيه دليل لتقديم أهم المصالح عند تعذر جميعها كما سبق ايضاحه في أول الحديث وفيه دليل لجواز انفاق كنز الكعبة ونذورها الفاضلة عن مصالحها في سبيل الله لكن جاء في رواية لانفقت كنز الكعبة في بنائها و بناؤها من سبيل الله فلعل المراد بقوله في

الرواية الاولى في سبيل الله والله أعلم ومذهبنا أن الفاضل من وقف مسجد أو غيره لا يصرف في مصالح مسجد آخر ولا غيره بل يحفظ دائما لامكان الموقوف عليه الذي فضل منه فربما احتاج اليه والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ولا دخلت

فيها من الجر * وحدثني محمد بن حاتم حدثنا سليم بن حيان عن سعيد يعني ابن ميناء قال سمعت عبد الله بن الزبير يقول
حدثتني خالتي يعني عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة لولا أن قومك حديثو عهد بشرك لهدمت الكعبة فألزقتها
بالارض وجعلت لها بابين بابا شرقيا وبابا غربيا وزدت فيها ستة أذرع من الحجر فان قريشا قصرتها حيث بنت الكعبة * حدثنا هناد

فيها من الحجر وفي رواية وزدت فيها ستة أذرع من الحجر فان قريشا قصرتها حين بنت الكعبة وفي رواية خمس أذرع وفي رواية قريبا من سبع أذرع وفي رواية قالت عائشة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجدار أمن البيت هو قال نعم وفي رواية لولا أن قومك حديث عهدهم في الجاهلية فأخاف ان تنكره قلوبهم لنظرت أن أدخل الجدر في البيت) قال أحدهما ستا أذرع من الحجر مما يلي البيت محسوبة من البيت بلا خلاف وفي الزائد خلاف فان طاف في الحجر وبينه وبين البيت أكثر من ستة أذرع ففيه وجهان لاصحابنا أحدهما يجوز لظواهر هذه الاحاديث وهذا هو الذي رجحه جماعات من أصحابنا الخراسانيين والثاني لا يصح طوافه في شئ من الحجر ولا على جداره ولا يصح حتى يطوف خارجا من جميع الحجر وهذا هو الصحيح وهو الذي نص عليه الشافعي وقطع به جماهير أصحابنا العراقيين وجمهور الاصحاب و به قال جميع علماء المسلمين سوى أبي حنيفة فانه قال ان طاف في الحجر وبقي في مكة أعاده ويحمل وان رجع من مكة بلا اعادة أراق دما وأجزأه طوافه واحتج الجمهور بان النبي صلى الله عليه وسلم طاف من وراء الحجر وقال لتأخذوا مناسككم

الانبياء (عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم خليل الله) فذكر نسب يوسف الى آبائه من الشارع عليه الصلاة والسلام فيه دلالة على جواز لغيره عليه الصلاة والسلام لغير يوسف وفيه مطابقة للجزء الاول من الترجمة (وقال البراء) بن عازب مما وسلم في الجهاد (عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه قال (انا ابن عبد المطلب) فانتسب صلى الله عليه وسلم الى جده وهو مطابق للجزء الثاني من الترجمة وسقط هذان التعليقان في بعض النسخ وكذا في اليونينية وفرعها رقم علامة السقوط من غير عزو * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) بضم العين قال (حدثنا أبي) حفص بن غياث النخعي قال (حدثنا الاعمش) سليمان (قال حدثنا عمرو بن مرة) الخارفي بالحاء المهملة والراء والفاء (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال لما نزلت وأنذر عشيرتك الاقربين جعل النبي صلى الله عليه وسلم ينادي يا بني فهر) بكسر الفاء ابن مالك بن النضر (يا بني عدي) بفتح العين المهملة وكسر الدال ابن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر (يبطون قريش) بالواو وحدة ولابي ذر عن الكشميهني لبطون قريش باللام بدل الموحدة وقال البخاري (وقال لناقتيبة) بفتح القاف ابن عقبة في المذاكرة (اخبرنا) ولابي الوقت حدثنا (سفيان) هو الثوري (عن حبيب بن ابي ثابت) قيس بن دينار الكوفي (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضي الله عنهما انه (قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين جعل النبي صلى الله عليه وسلم يدعوهم) اي عشيرته (قبائل قبائل) يا بني فلان يا بني فلان كل قبيلة بما تعرف به * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة قال (اخبرنا) ولابي ذر حدثنا (أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن (عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال) حين أنزل الله تعالى وأنذر عشيرتك الاقربين (يا بني عبد مناف) بفتح الميم والنون الخفيفة (اشتروا أنفسكم من الله) عز وجل أي باعتبار تخليصها من العذاب كأنه قال أسلموا تسلموا من العذاب فيكون ذلك كالشراء كأنهم جعلوا الطاعة ثمن النجاة وأما قوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم فمعناه ان المؤمن بائع باعتبار تحصيل الثواب والثمن الجنة (يا بني عبد المطلب اشتروا أنفسكم من الله) تعالى (يا أم الزبير بن العوام) صفية بنت عبد المطلب (عمة رسول الله) صلى الله عليه وسلم عطف بيان (يا فاطمة) الزهراء (بنت محمد اشتري يا أنفسكم من الله لا أملك لكم من الله شيأ) لا أدفع أولا أنفعكم قال تعالى فهل أنتم مغنون عنا من عذاب الله من شئ (سلاني من مالي ما شئتما) اعطكما وعند مسلم وأحد من رواية موسى بن طلحة عن أبي هريرة عند ما رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا فعم وخص فقال يا معشر قريش أنقذوا أنفسكم من النار يا معشر بني كعب كذلك يا معشر بني هاشم كذلك يا معشر بني عبد المطلب كذلك الحديث وعند الواقدي انه قصر الدعوى على بني هاشم وبني المطلب وهم يومئذ خمسة وأربعون رجلا وفي حديث علي عند ابن اسحق من الزيادة انه صنع لهم شاة على ترييد وقعب لبن وان الجميع أكلوا من ذلك وشربوا وفضلت فضلة وقد كان الواحد منهم يأتي على جميع ذلك * (تنبيه) * حديث ابن عباس وأبي هريرة من مراسيل الصحابة وبذلك جزم الاسماعيلي لان أبا هريرة انما أسلم بالمدينة وهذه القصة كانت بمكة وابن عباس كان حينئذ اما لم يولد واما طفلا ويحتمل أن تكون القصة وقعت مرتين لكن الاصل خلاف ذلك وفي حديث أبي أمامة عند الطبراني قال لما نزلت وأنذر عشيرتك الاقربين جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بني هاشم ونساءه وأهله فقال يا بني هاشم اشتروا أنفسكم من النار واسعوا في فكاكها بائعكم يا عائشة بنت أبي بكر يا حفصة بنت عمر يا أم سلمة الحديث فهذا ان ثبت دل على تعدد القصة لان القصة الاولى وقعت بمكة لتصريحه في الحديث المسوق بسورة الشعراء انه صعد الصفا ولم تكن عائشة ولا حفصة ولا أم سلمة عنده من أزواجه الا بالمدينة وحينئذ فيحتمل حضور أبي هريرة أو ابن عباس

ابن السري حدثنا ابن أبي زائدة أخبرنا ابن أبي سليمان عن عطاء قال لما احترق البيت زمن يزيد بن معاوية حين غزاه أهل الشام فكان من
أمره ما كان تركه ابن الزبير حتى قدم الناس الموسم يريد أن يجرئهم أو يجرهم على أهل الشام فلما صدر الناس قال يا أيها

وبحمل قوله لما نزلت جمع أي بعد ذلك لان الجمع وقع على الفور قاله في الفتح ووقع هنا في رواية أبي ذر
باب ابن أخت القوم ومولى القوم منهم وقد سبق ¶ (باب قصة الحبش) قال في القاموس الحبش والحبشة
محركتين والاحبش بضم الباء جنس من السودان والجمع حبشان وأحابش وقيل انهم من ولد الحبش بن
كوش بن حام بن نوح وكانوا سبع اخوة السند والهند والزنج والقفط والحبشة والنوبة وكنعان (وقول
النبي صلى الله عليه وسلم) فيما وصله في العيدين (يا بني ارفدة) بفتح الفاء لابي ذر ولغيره بكسرها كذا في
اليونينية ورقم علامة أبي ذر على الفتح وصح عليه ولم يرقم للكسر شيأ ثم قال في الحاشية عن عياض و بنوارفدة
بكسر الفاء لابي ذر ولغيره بفتحها وكذلك ضبطه علينا أبو بحر قال لي ابن سراج هو بالكسر لا غير وهو اسم
جد لهم أو هو اسم أمهم وهو به قال (حدثنا يحيى بن بكير) المخزومي مولاهم المصري ونسب لجده واسم أبيه عبد
الله قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد الايلي (عن ابن شهاب) محمد بن
مسلم الزهري (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة أن أبا بكر رضي الله عنه دخل عليها وعندها جاريتان)
زادفي العيدين من جواري الانصار (في أيام منى تدففان) بتشديد الفاء الاولى مكسورة ولابي ذر تغنيان
وتدففان (وتضربان) بالدف وهو الكربال الذي لا جلاجل فيه (والنبي صلى الله عليه وسلم متغش) بشين
معجمة مشددة مكسورة ومنونة ولكشميهني متغشيا زيادة تاء مثناة منقوطة بنقطتين منونة ولابي ذر متغشي
بنصب الشين منونة من غير ياء مستغنا (بثوبه) مضطجعا على الفراش قد حول وجهه (فانتهرهما) أي
الجاريتين (أبو بكر) على فعلهما ذلك وفي العيدين فانتهرني وقال مزمارة الشيطان عند النبي صلى الله عليه
وسلم (فكشف النبي صلى الله عليه وسلم عن وجهه فقال دعهما) اثر كهما تغنيان وتدففان (يا أبا بكر فانها
أيام عيد) أي يوم سرور شرعي فلا ينكر فيه مثل هذا قالت (وتلك الايام أيام منى وقالت عائشة) بالسند
المذكور (رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسترني) بثوب (وأنا أنظر الى الحبشة وهم يلعبون في المسجد) أي
بالدرق والحراب (فزجرهم عمر) وضبب في اليونينية وفرعها على لفظهم فصار اللفظ فزجر (فقال النبي صلى
الله عليه وسلم دعهم) اتركهم (أمنا) نصب على المصدر أي أنتم أمنا يا (بني ارفدة يعني) انه مشتق (من
الامن) عند الخوف * (باب من أحب ان لا يسب نسبه) أي أهل نسبه بضم التحتية وفتح المهملة وتاليه مرفوع
وبفتح التحتية وضم المهملة وتاليه نصب وهو ما ضبط في اليونينية وكذا في فرعها وبه قال (حدثني) بالافراد
ولابي ذر حدثنا (عثمان بن أبي شيبة) هو عثمان بن محمد بن أبي شيبة واسم ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي قال
(حدثنا عبدة) بن سليمان (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت
استأذن حسان) بن ثابت الشاعر (النبي صلى الله عليه وسلم في هجاء المشركين قال) عليه الصلاة والسلام
(كيف بنسبي) أي كيف تهجوهم ونسبي مجتمع معهم (فقال حسان لاسلنك) لاخلصن نسبك (منهم) من
نسبهم بحيث يختص الهجو بهم دونك (كما تسل الشعرة) بضم التاء الفوقية وفتح السين مبنيا للمفعول ولابي
ذر كما يسل الشعر بالتحتية والشعر بالتذكير (من العجين) لان الشعرة اذا سلت منه لا يعاق بها منشئ لنعومتها
(ومن أبيه) أي أبي هشام وهو عروة بالاسناد السابق اليه انه (قال ذهبت أسب حسان عند عائشة فقالت)
لي (لا تسبه) بضم الموحدة ولابي ذر بفتحها (فانه كان ينافح) بكسر الفاء بعدها حاء مهملة أي يدافع (عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو الهيثم) لكشميهني في رواية أبي ذر (نفحت الدابة) بالحاء المهملة (اذا رمحت
بحوافرها وقد نفحه بالسيف اذا تناوله من بعيد) وهذا ساقط لغير أبي ذر ¶ (باب ما جاء في أسماء رسول الله صلى
الله عليه وسلم) جمع اسم وهو اللفظ الموضوع على الذات لتعريفها أو تخصيصها من غيرها كلفظ زيد
والمسمى بفتح الميم هو الذات المقصود تمييزها بالاسم كشخص زيد والمسمى هو الواضع لذلك اللفظ والتسمية هي

أغضبته قال القاضي وقد يكون معناه بحملهم على الحرب وبحرضهم عليها ويؤكد عزائمهم لذلك قال وروي آخرون يحزبهم بالحاء والزاي
أي يشد قوتهم ويميلهم اليهم يجعلهم حزبا له وناصرين له على مخالفيه وحزب الرجل من مال اليه وتحازب القوم تمالؤا (قوله يا أيها

ثم أطبق المسلمون عليه من زمنه صلى الله عليه وسلم الى الآن وسواء كان كله من البيت أو بعضه فالطواف يكون من ورائه كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم والله أعلم ووقع في رواية ستة أذرع بالهاء وفي رواية خمس وفي رواية قريبا من سبع بحذف الهاء وكلاهما صحيح في الذراع لغتان مشهورتان التأنيث والتذكير والتأنيث أفصح (قوله لما احترق البيت زمن يزيد بن معاوية حين غزاه أهل الشام فكان من أمره ما كان تركه ابن الزبير حتى قدم الناس الموسم يريد أن يجرئهم أو يجرهم على أهل الشام) أما الحرف الاول فهو بجرئهم بالجيم والراء بعدهما همز من الجراءة أي يشجعهم على قتالهم بإظهار قبح فعالهم هذا هو المشهور في ضبطه قال القاضي ورواه العذري يجرهم بالجيم والباء الموحدة ومعناه يختبرهم وينظر ما عندهم في ذلك من حمية وغضب لله تعالى وليته وأما الثاني وهو قوله أو يجرهم فهو بالحاء المهملة والراء بعدهما والباء الموحدة وأوله مفتوح ومعناه يغيظهم بما يرونه قد فعل بالبيت من قولهم حربت الاسد اذا

الناس أشيروا على فى الكعبة أنقضها ثم أبنى بناءها أو أصلح ماوهى منها قال ابن عباس فانى قد فرق لى رأى فيها أرى ان تصلح ماوهى منها وتدع بيتا أسلم الناس عليه وأحجارا أسلم الناس عليها وبعث عليها النبى صلى الله عليه وسلم فقال ابن الزبير لو كان أحدكم احترق بيته مارضى حتى يجدده فكيف بيت ربكم انى مستخير ربى ثلاثا ثم عازم على أمرى فلما مضى الثلاث أجمع رأيه على أن ينقضها فتهاما الناس أن يتزل بأول الناس يصعد فيه أمر من السماء حتى صعده رجل فالقى منه حجارة فلما لم يره الناس أصابه شئ تتابعوا فنقضوه حتى بلغوا به الارض

الناس أشيروا على فى الكعبة) فيه دليل لاستحباب مشاورة الامام أهل الفضل والمعرفة فى الامور المهمة (قوله قال ابن عباس فانى قد فرق لى فيها رأى) هو بضم الفاء وكسر الراء أى كشف وبين قال الله تعالى وقرآنا فرقناه أى فصلناه وبيناه هذا هو الصواب فى ضبط هذا اللفظة ومعناها وهكذا ضبطه القاضى والمحققون وقد جعله الحميدى صاحب الجمع بين الصحيحين فى كتابه غريب الصحيحين فرق بفتح الفاء بمعنى خاف وأنكروه عليه وغلطوا الحميدى فى ضبطه وتفسيره (قوله فقال ابن الزبير لو كان أحدكم احترق بيته مارضى حتى يجدده) هكذا هو فى أكثر النسخ يجدده بضم الياء وبدال واحدة وفى كثير منها يجدده بدالين وهما بمعنى (قوله تتابعوا فنقضوه) هكذا ضبطناه تتابعوا بياء موحدة قبل العين وهكذا هو فى جميع نسخ بلادنا وكذا ذكره القاضى عن رواية الاكثرين وعن أبى بحر تتابعوا بالمثناة وهو بمعناه الا أن أكثر ما يستعمل بالمثناة فى الشر خاصة

لاختصاص ذلك اللفظ بتلك الذات (وقول الله عز وجل) ولغير أبى الوقت وقوله تعالى بالجر عطفا على سابقه (ما كان محمد أبا أحد من رجالكم) هذه الآية ثبتت هنا فى رواية أبى الوقت (وقوله عز وجل محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار وقوله) جل وعلا (من بعدى اسمه أحمد) فى آى أخر فى التنزيل تكرر ذكره فيها باسمه محمد وأما أحمد فذكر فيه كناية عن قول عيسى عليه الصلاة والسلام اذ هما أشهر أسمائه الشريفة صلوات الله وسلامه عليه * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (ابراهيم بن المنذر) الحزامى المدنى (قال حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (معن) بالميم المفتوحة فعين مهملة ساكنة فنون ابن عيسى القزاز (عن مالك) الامام (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم (عن محمد بن جبير بن مطعم) بضم الميم وكسر العين (عن أبيه) جبير رضى الله عنه أنه (قال قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لى خمسة أسماء) فان قيل ان المقرر فى علم المعانى أن تقديم الجار والمجرور يفيد الحصر وقد وردت الروايات باكثر من ذلك حتى قال ابن العربى انه صلى الله عليه وسلم ألف اسم أجيب بأنه لم يرد الحصر فيها فالظاهر أنه أراد أن لى خمسة أسماء أختص بها أو خمسة أسماء مشهورة عند الامم السابقة (أنا محمد) اسم مفعول منقول من الصفة على سبيل التفاؤل انه سيكثر حمده اذ المحمد فى اللغة هو الذى يحمد حمدا بعد حمد ولا يكون مفعل مثل ممدح الا لمن تكرر منه الفعل مرة بعد أخرى (واحمد) منقول من الصفة التى معناها التفضيل ومعناه أنه أحمد الحامدين لربه وهى صيغة تنبئ عن الانتهاء الى غاية ليس وراءها منتهى والاسمان اشتقا لنا من أخلاقها المحمودة التى لاجلها استحق أن يسمى بهما قال الاعشى يمدح بعضهم * الى الماجد الفرع الجواد المحمد * أى الذى تكاملت فيه الخصال المحمودة أو هو من اسمه تعالى المحمود كما قال حسان

وشق له من اسمه ليجله * فذو العرش محمود وهذا محمد

وهل سمى بأحمد قبل محمد أو بمحمد قبل قال عياض بالاول لان أحمد وقع فى الكتب السابقة ومحمد فى القرآن وذلك انه حمد ربه قبل أن يحمده الناس واليه ذهب السهيلى وغيره وقال بالثانى ابن القسيم ولابى ذر عن الكشميهنى وأنا أحمد (وأنا الماحى) بالحاء المهملة أى (الذى يمحو الله بى الكفر) أى يزيله لانه بعث والدنيا مظلمة بغياهب الكفر فأتى صلى الله عليه وسلم بالنور الساطع حتى محاه * وقيل ولما كانت البعار هى الماحية للادران كان اسمه صلى الله عليه وسلم فيها الماحى (وأنا الحاشر الذى يحشر الناس) يوم القيامة (على قدمى) بكسر الميم أى على أثرى لانه أول من تنشق عنه الارض وفى رواية نافع بن جبير وأنا ماشر يعشر مع الساعة (وأنا العاقب) لانه جاء عقب الانبياء فليس بعده نبى وفى الباب عن نافع بن جبير وأبى موسى الاشعرى وحذيفة وابن عباس وأبى الطفيل وفيها زيادات على حديث الباب ففى رواية نافع بن جبير أنم استة فذكر الخمسة التى فى حديث الباب وزاد الخاتم رواه ابن سعد وفى حديث حذيفة أحمد ومحمد والحاشر والمقفى ونبى الرحمة رواه الترمذى وابن سعد وقد جمعت من أسمائه فى كتابى المواهب اللدنية بالمنح المحمدية أكثر من أربعمائة مرتبة على حروف المعجم * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى التفسير ومسلم فى فضائل النبى صلى الله عليه وسلم * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن أبى الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن (عن أبى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا) بالتخفيف للتنبيه (تعجبون كيف يصرف الله عنى شتم) كفار (قريش ولعنهم) بسكون العين (يشتمون) بكسر المثناة الفوقية (مذمما) بفتح الميم الاولى المشددة كالآتية (ويلعنون مذمما) يريد بذلك تعريضهم اياه بذمهم لمكان محمد وكانت العرب اذ سبت أجلها الله تقول * مذمما قلينا * ودينه أبينا * وأمره عصينا * (وأنا محمد) كثير الخصال الحميدة التى لا نهاية لها فمذمم ليس باسمه ولا يعرف به فكان الذى يقع

بجعل ابن الزبير اعمدة فستر عليها الستور حتى ارتفع بناؤه وقال ابن الزبير انى سمعت عائشة تقول ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لولا أن الناس حديث عهدهم بكفر وليس عندى من النفقة ما يقوينى على بنائه لكنت أدخلت فيه من الحجر خمس أذرع ولجعلت لها بابا يدخل الناس منه وبابا يخرجون منه قال فانا اليوم أجد ما أنفق ولست أخاف الناس قال فزاد فيه خمس أذرع من الحجر حتى أبدى أساسا نظر الناس اليه فبنى عليه البناء وكان طول الكعبة ثمانى عشرة ذراعا فلما زاد فيه استقصره فزاد فى طوله عشرة أذرع وجعل له بابين أحدهما يدخل منه والآخر يخرج منه فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان يخبره بذلك و يخبره ان ابن الزبير قد وضع البناء على أس نظر اليه العدول من أهل مكة فكتب اليه عبد الملك انا لسنا من

منهم مصروفا الى غيره ۞ (باب خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم) أى آخرهم الذى ختمهم أو ختموا به على قراءة عاصم بالفتح وقيل من لا نبى بعده يكون أشفق على أمته وأهدى لهم اذ هو كالوالد ليس له غيره ولا يقدح فيه نزول عيسى بعده لانه اذا نزل يكون على دينه مع أن المراد أنه آخر من نبئ * وبه قال (حدثنا محمد بن سنان) بكسر السين المهملة وتخفيف النون أبو بكر العوقى بفتح العين المهملة والواو وبالقاف قال (حدثنا سليم) بفتح السين وكسر اللام الباهلى البصرى ولابى ذر سليم بن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية قال (حدثنا سعيد بن ميناء) بكسر الميم وسكون التحتية وبالمد ويقصر (عن جابر بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنهما) كذا فى اليونينية باثبات الرضا وحدها فى الفرع أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم مثلى) مبتدأ (ومثل الانبياء) قبلى عطف عليه (كرجل) خبره (بنى دارا فاكملها وأحسنها الا موضع لبنة) بفتح اللام وكسر الموحدة بعدها نون و يجوز ذكر اللام وسكون الموحدة قطعة طين تجفن وتيبس و يبنى بها من غير احراق (فجعل الناس يدخلونها) أى الدار (و يتعجبون) بالفوقية بعد التحتية من حسنها (و يقولون لولا موضع اللبنة) برفع موضع مبتدأ خبره محذوف أى لولا موضع اللبنة لكان بناء الدار كاملا و زاد الاسماعيلى وأنا موضع اللبنة جئت فختمت الانبياء وقد أورد صاحب الكواكب سؤالا فقال فان قلت المشبه به هنا رجل والمشبه متعدد فكيف صح التشبيه وأجاب بأنه جعل الانبياء كلهم كواحد فيما قصد فى التشبيه وهو أن المقصود من بعثتهم مات الاباعتبار الكل فكذلك الدار لا تتم الا بجميع اللبنات أو أن التشبيه ليس من باب تشبيه المفرد بل هو تشبيه تمثيل فيؤخذ وصف من جميع أحوال المشبه و يشبه بمثله من أحوال المشبه به فيقال شبه الانبياء وما بعثوا به من الهدى والعلم وارشاد الناس الى مكارم الاخلاق بقصر أسس قواعده ورفع بنيانه و بقى منه موضع لبنة فنبينا صلى الله عليه وسلم بعث لتتميم مكارم الاخلاق كأنه هو تلك اللبنة التى بها صلاح ما بقى من الدار انتهى وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الفضائل * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء الثقفى قال (حدثنا اسمعيل بن جعفر) الانصارى الزرقى (عن عبد الله بن دينار) العدوى مولاهم أبى عبد الرحمن المدنى مولى ابن عمر (عن أبى صالح) ذكوان السمان (عن أبى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان مثلى ومثل الانبياء من قبلى كمثل رجل بنى بيتا فأحسنه وأجمله الا موضع لبنة من زاوية) زاد مسلم من طريق همام من زوايا وهذا يرد قول من قال ان اللبنة المشار اليها كانت فى اس الدار المذكورة وأنه لو لا وضعها لانقضت تلك الدار فان الظاهر كما فى فتح البارى أن المراد بها مكملة محسنة والا لاستلزم أن يكون الامر بدونها كان ناقصا وليس كذلك فان شريعة كل نبى بالنسبة اليه كاملة فالمراد هنا النظر الى الاكمل بالنسبة الى الشريعة المجددة مع ما مضى من الشرائع (فجعل الناس يطوفون به) بالبيت (و يعجبون له) أى لاجله (و يقولون هلا وضعت هذه اللبنة قال فانا اللبنة وأنا خاتم النبيين) ومكمل شرائع الدين وهذا الحديث أخرجه النسائى فى التفسير ۞ (باب وفاة النبى صلى الله عليه وسلم) كذا ثبت لابى ذر والوجه حذف ذلك لانه آخر المغازى كما سيأتى ان شاء الله تعالى * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (حدثنا الليث) ابن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم (عن عروة بن الزبير) بن العوام (عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم توفى وهو ابن ثلاث وستين) سنة (وقال ابن شهاب) محمد بالسند السابق (وأخبرنى) أيضا بالافراد (سعيد بن المسيب مثله) أى مثل ما أخبرنى عروة عن عائشة وهذا من مراسيل سعيد بن المسيب و يحتمل أن يكون سمعه من عائشة رضى الله عنها و يأتى نقل الخلاف فى سنه صلى الله عليه وسلم وما فى ذلك من المباحث فى محله ان شاء الله تعالى بعون الله ۞ (باب كنية

وليس هذا موضعه (قوله فجعل ابن الزبير أعمدة فستر عليها الستور حتى ارتفع بناؤه) المقصود بهذه الاعمدة والستور أن يستقبلها المصلون فى تلك الايام ويعرفوا موضع الكعبة ولم تزل تلك الستور حتى ارتفع البناء وصار مشاهدا للناس فأزالها لحصول المقصود بالبناء الرتفع من الكعبة واستدل القاضى عياض بهذا لمذهب مالك فى أن المقصود بالاستقبال البناء لا البقعة قال وقد كان ابن عباس أشار على ابن الزبير بنحو هذا وقال له ان كنت هادمها فلا تدع الناس بلا قبلة فقال له جابر صلوا الى موضعها فهى القبلة ومذهب الشافعى وغيره جواز الصلاة الى أرض الكعبة و يجزئه ذلك بلا خلاف عندهم سواء كان بقى منها شخص أم لا والله أعلم (قوله أنا لسنا من

تلطيخ ابن الزبير في شيء أما ما زاد في طوله فأقره وأما ما زاد فيه من الجر فرده الى بنائه وسد الباب الذي فتحه فنقضه وأعاده الى بنائه * حدثني محمد
ابن حاتم حدثنا محمد بن بكر أخبرنا (٢٢) ابن جريج قال سمعت عبد الله بن عبيد بن عمير والوليد بن عطاء يحدثان عن الحرث بن عبد

النبي صلى الله عليه وسلم) الكنية بضم الكاف مأخوذة من باب أو أم وأما اللقب فهو ما أشعر بمدح أو ذم وما
عداهما الاسم والعلم بقسميه يجمع الثلاثة * وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) بن الحرث الحوضي قال
(حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن حميد) العلويل (عن أنس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
في السوق فقال رجل) لم يسم وقيل انه كان يهوديا (يا أبا القاسم فالتفت) اليه (النبي صلى الله عليه وسلم)
زاد المؤلف في رواية آدم عن شعبة في البيع فقال انما دعوت هذا (فقال) أي النبي صلى الله عليه وسلم
(سموا) بضم الميم (باسمي) محمد وأحمد (ولا تكتنوا) بسكون الكاف وبعدها فوقية وتخفيف النون
مضمومة من اكتنى على صيغة افتعل (٣) وقد تشدد فتوحة ولابي ذر ولا تكنوا بحذف الفوقية وضم
النون مخففة من كنى يكنى بالتخفيف كذا في الفرع وفي اليونينية بالتشديد مع فتح الكاف على حذف
أحد المثلين (بكنيتي) أبي القاسم والامر والنهي ليسا للوجوب فقد جوزه مالك مطلقا لانه انما كان في
زمنه لالتباس أو مختص بمن اسمه محمد أو أحمد لحديث النهي أن يجمع بين اسمه وكنيته ومباحث ذلك تأتي
ان شاء الله تعالى في محلها والحديث سبق في البيع * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) بالمثلثة العبدي
البصري قال (أخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن سالم) هو ابن أبي الجعد (عن
جابر) هو ابن عبد الله الانصاري (رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال تسموا باسمي) بفتحات
والميم مشددة (ولا تكتنوا) بالتاء بعد الكاف وضم النون مخففة وقصلها مشددة (٣) ولابي ذر تكتنوا بفتح
التاء والكاف والنون المشددة بحذف احدى التاءين (بكنيتي) وزاد في الخمس من طريق أبي الوليد فاني
انما جعلت قاسما أقسم بينكم أي ليس ذلك لاحد غيري فلا يطلق هذا الاسم بالحقيقة الا عليه * وفيه
مباحث تذكر ان شاء الله تعالى * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة
(عن أيوب) السختياني (عن ابن سيرين) محمد انه (قال سمعت أبا هريرة) رضي الله عنه مال كونه (يقول
قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم سموا) بضم الميم مشددة (باسمي) محمد وأحمد (ولا تكتنوا بكنيتي) بسكون
الكاف والتخفيف وكان صلى الله عليه وسلم يكنى أبا القاسم بأكبر أولاده القاسم ويكنى أيضا بأبي ابراهيم
كما في حديث أنس في مجيء جبريل له وقوله السلام عليك يا أبا ابراهيم وبابي الارامل كما ذكره ابن دحية
وبابي المؤمنين فيما ذكروه ﴿هذا (باب) بالتنوين بغير ترجمة * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر
حدثنا (اسحق بن ابراهيم) بن راهويه وثبت ابن ابراهيم لابوي الوقت وذر قال (أخبرنا الفضل بن موسى)
السيناني بسين مهملة مكسورة وتونين فربه من قرى مرو (عن الجعيد) بضم الجيم وفتح العين المهملة آخره
دال مهملة مصغرا وقد يكبر (ابن عبد الرحمن) بن أوس الكندي أنه قال (رأيت السائب بن يزيد) بن سعد
الكندي (ابن أربع وتسعين) سنة (جلدا) بفتح الجيم وسكون اللام أي قويا (معتدلا) غير مفرط مع
كبر سنه (فقال قد علمت) بتاء المتكلم (ما منعك به) بضم الميم وتاء المتكلم أيضا مبنيا للمفعول (عمي) بدل
من ضمير به (وبصري) عطف عليه (الا بدعا من رسول الله صلى الله عليه وسلم) وذلك (ان خالتي) قال
الحافظ بن حجر لم أقف على اسمها (ذهبت بي اليه) صلى الله عليه وسلم (فقالت) له (يا رسول الله ان ابن
أختي شاك) بهمز وتخفيف الكاف فاعل من الشكوى وهو المرض (فادع الله) وزاد أبو ذر عن الكشميهني
لفظة له (قال) السائب (فدعا لي صلى الله عليه وسلم) وظاهر أن الحديث يطابق الباب السابق وهو باب
كنية النبي صلى الله عليه وسلم من حيث ان الاحاديث المسوقة فيه تتضمن انه كان ينادى يا أبا القاسم والادب
أن يقال يا رسول الله يا نبي الله كما خاطبته خالة السائب ﴿(باب) بيان صفة (خاتم النبوة) الذي كان بين كتفيه
صلوات الله وسلامه عليه * وبه قال (حدثنا محمد بن عبيد الله) بضم العين مصغرا أبو ثابت القرشي المدني

تلطيخ ابن الزبير في شيء أما ما زاد في طوله فأقره وأما ما زاد فيه من الجر فرده الى بنائه وسد الباب الذي فتحه فنقضه وأعاده الى بنائه * حدثني محمد
ابن حاتم حدثنا محمد بن بكر أخبرنا (٢٢) ابن جريج قال سمعت عبد الله بن عبيد بن عمير والوليد بن عطاء يحدثان عن الحرث بن عبد

الله بن أبي ربيعة قال عبد
الله بن عبيد وفد الحرث بن
عبد الله على عبد الملك بن
مروان في خلافته فقال
عبد الملك ما أظن أبا خبيب
يعني ابن الزبير جمع من
عائشة ما كان يزعم انه سمعه
منها قال الحرث بلى أنا
سمعته منها قال سمعتها تقول
ماذا قال قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان
قومك اقتصروا من بنيان
البيت ولولا حداثة عهدهم
بالشرك أعدت ما تركوا
منه فان بدا لقومك من

تلطيخ ابن الزبير في شيء) يريد
بذلك سبه وعيب فعله يقال
لطخته أي رميته بامر قبيح
(قوله وفد الحرث بن عبد
الله على عبد الملك بن مروان
في خلافته) هكذا هو في
جميع النسخ الحرث بن عبد
الله وليس في شيء منها خلاف
ونسخ بلادنا هي رواية
عبد الغفار الفارسي وادعى
القاضي عياض انه وقع
هكذا لجميع الرواة سوى
الفارسي فان في روايته
الحرث بن عبد الاعلى قال
وهو خطأ بل الصواب الحرث
ابن عبد الله وهذا الذي نقله
عن رواية الفارسي غير
مقبول بل الصواب انها
كرواية غيره الحرث بن عبد
الله ولعله وقع للقاضي نسخة
من الفارسي فيها هذا الملفظة مصحفة على الفارسي لا من الفارسي والله أعلم (قوله ما أظن أبا خبيب) هو بضم الخاء المعجمة الفقيه

بعدي ان يبنوه فهلى لا ريك ما تركوا منه فاراهما قريبا من سبعة أذرع هذا حديث عبد الله بن عبيد وزاد عليه الوليد بن عطاء قال النبي صلى
الله عليه وسلم وجعلت لها بابين موضوعين في الارض شرقيا وغربيا وهل تدرين لم كان (٢٣) قومك رفعوا بابها قالت قلت لا قال تعززا

الفقيه مولى عثمان بن عفان قال (حدثنا حاتم) بالحاء المهملة ابن اسمعيل المدني الحارثي مولاهم (عن الجعيد
ابن عبد الرحمن) الكندي ويقال الاسدي ويقال الليثي ويقال الهلالي أنه (قال سمعت السائب بن يزيد
قال ذهبت بي خالتي) لم تسم (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان) السائب (ابن
أختي) علبة بضم العين المهملة وسكون اللام وفتح الموحدة بنت شريح (وقع) بفتح القاف بافظ الماضي أي
وقع في المرض وبكسر القاف أيضا في الفرع كاصله ولابي ذر وقع بكسر القاف والتنوين أي أصابه وجع
في ذميمه أو يشتكي لحم رجليه من الحفاء لغلظ الارض والحجارة وفي نسخة هنا معز وقي الوضوء لابوي
الوقت وذر وكريمة وجع بكسر الجيم والتنوين أي مريض قال السائب (فمسح) عليه الصلاة والسلام
(رأسي) بيده الشريفة قال عطاء مولى السائب كان مقدم رأس السائب أسود وهو الموضع الذي مسحه
النبي صلى الله عليه وسلم من رأسه وشاب ما سوى ذلك ورواه البيهقي والبغوي ولا يحضرني الآن لفظهما
(ودعا لي بالبركة وتوضأ فشربت من وضوئه) بفتح الواو أي من الماء المتقاطر من أعضائه المقدسة (ثم قمت
خلف ظهره فنظرت الى خاتم بين كتفيه) وزاد في نسخة هنا مثل زر الحجلة وفي أخرى الى خاتم النبوة بين كتفيه
وهو الذي يعرف به عند أهل الكتاب وفي مسلم في حديث عبد الله بن سرجس أنه كان الى جهة كتفه
اليسرى (قال ابن عبيد الله) بضم العين مصغرا محمد شيخ المؤلف المذكور (الحجلة) بضم الحاء وسكون الجيم
(من عجل الفرس) بضم الحاء وفتح الجيم ولابي ذر بفتحهما (الذي بين عينيه) واستبعد هذا القول بأن
التحجيل انما يكون في القوائم وأما الذي في الوجه فهو الغرة وأجيب بأن منهم من يطلقه على ذلك مجازا لكن
تعقب بأنه على تقدير تسليمه ان أريد البياض فليس له معنى لانه لا يبقى فائدة لذكر الزر واستشكل تغيير
الحجلة من غير أن يقع لها ذكر سابق في كلامه وأجاب في الفتح باحتمال أنه سقط منه شيء وكانه كان فيه مثل
زر الحجلة ثم فسرها وأجاب في العمدة بأنه لما روى الحديث عن شيخه ابن عبيد الله وقع السؤال في المجلس عن
كيفية الخاتم فقال ابن عبيد الله أو غيره مثل زر الحجلة فسئل عن معنى الحجلة فأجاب بما سبق اه ووقع
عند المؤلف في الوضوء ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى خاتم النبوة مثل زر الحجلة وكذا في باب الدعاء للصبيان
بالبركة من كتاب الدعاء بلفظ فنظرت الى خاتم بين كتفيه مثل زر الحجلة (قال) ولابي ذر وقال (ابراهيم بن حمزة)
بالحاء المهملة والزاي الزبيري الانصاري شيخ المؤلف فيما وصله في الطب (مثل زر الحجلة) بفتح الحاء والجيم
بيت للعروس كالبشخانة يزين بالثياب والستور له ازرار وعراقيز على هذا حقيقة وجزم الترمذي
بان المراد بالحجلة الطير المعروف وبزرها بيضها وعند مسلم في صفته من حديث جابر بن سمرة كانه بيضة
حمامة وفي حديث ابن عمر عند ابن حبان مثل البندقة من اللحم وعند الترمذي كبضعة ناشزة من اللحم وعند
قاسم بن ثابت مثل السلعة وأما ما ورد من أنها كانت كثر شعر أو كالشامة السوداء أو كالخضراء أو
مكتوب في باطنها أنا الله وحدة لا شريك له وفي ظاهرها توجه حيث كنت فانك منصور ونحو ذلك مما
حكيته في المواهب اللدنية فقال الحافظ ابن حجر لم يثبت منه شيء وقد أخرج الحاكم في المستدرك عن وهب
ابن منبه قال لم يبعث الله نبيا الا وقد كان عليه شامات النبوة في يديه الا نبينا صلى الله عليه وسلم فان شامة
النبوة كانت بين كتفيه وعلى هذا فيكون وضع الخاتم بين كتفيه بازاء قلبه المكرم مما اختص به عن سائر
الانبياء ﴿(باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم) في خلقه بفتح الخاء وخلقه بضمها * وبه قال (حدثنا أبو عاصم)
الضحاك النبيل (عن عمر بن سعيد بن أبي حسين) بضم العين في الاول وكسرها في الثاني وضم الحاء مصغرا
في الثالث النوفلي القرشي (عن ابن أبي مليكة) عبد الله (عن عقبة بن الحرث) بن عامر القرشي انه (قال
صلى أبو بكر) الصديق (رضي الله عنه العصر ثم خرج يمشي) زاد الاسماعيلي بعد وفاة النبي صلى الله عليه

همزة يقال بدا له في الامر
بداء بالمد أي حدث له فيه
رأي لم يكن وهو ذو بدوات
أي يتغير رأيه والبداء محال
على الله تعالى بخلاف النسخ
(قوله صلى الله عليه وسلم
فهلى لا ريك) هذا جار على
احدى اللغتين في هلم قال
الجوهري تقول هلم يا رجل
بفتح الميم يعني تعال قال
الخليل أصله لم من قولهم لم
الله شعثه أي جمعه كأنه
أراد لم نفسك الينا أي اقرب
وها للتنبيه وحذفت ألفها
لكثرة الاستعمال وجعلا
اسما واحدا يستوي فيه
الواحد والاثنان والجمع
والمؤنث فيقال في الجماعة
هلم هذه لغة أهل الحجاز قال
الله تعالى والقائلين
لاخوانهم هلم الينا وأهل
نجد يصرفونها فيقولون
للاثنين هلما وللجمع هلموا
وللمرأة هلي وللنساء هلمن والاولى أفصح هذا كلام الجوهري (قوله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كاد أن يدخل) هكذا هو في النسخ كلها كاد
أن يدخل وفيه حجة لجواز دخول ان بعد كاد وقد كثر ذلك وهي لغة فصيحة ولكن الاشهر عدمه (قوله فمكثت ساعة بعصاه) أي بحث بطرفها في

ان لا يدخلها الا من أرادوا
فكان الرجل اذا هو أراد
أن يدخلها يدعونه يرتقي
حتى اذا كاد أن يدخل
دفعوه فسقط قال عبد الملك
للحرث أنت سمعتها تقول
هذا قال نعم قال فمكث
ساعة بعصاه ثم قال وددت
أني تركته وما تحمل
* وحدثناه محمد بن عمر و
ابن جبلة حدثنا أبو عاصم
ح وحدثنا عبد بن حميد

أخبرنا عبد الرزاق كلاهما عن ابن جريج بهذا الاسناد مثل حديث ابن بكر * وحدثني محمد بن حاتم حدثنا عبد الله بن بكر السهمي حدثنا حاتم
ابن أبي صغيرة عن أبي قزعة ان (٢٤) عبد الملك بن مروان بينما هو يطوف بالبيت اذ قال قائل الله ابن الزبير حيث يكذب على أم المؤمنين

يقول سمعتها تقول قال
رسول الله صلى الله عليه
وسلم ياعائشة لولا حدثان
قومك بالكفر لنقضت
البيت حتى أزيد فيه من
الحجر فان قومك قصروا في
البناء فقال الحرث بن عبد
الله بن أبي ربيعة لاتقل
هذا يا أمير المؤمنين فانا
سمعت أم المؤمنين تحدث
هذا قال لو كنت سمعته
قبل أن أهدمه لتركته على
ما بنى ابن الزبير * وحدثنا
سعيد بن منصور حدثنا أبو
الاحوص حدثنا أشعث بن
أبي الشعثاء عن الاسود بن
يزيد عن عائشة قالت سألت
رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن الجدر أمن
البيت هو قال نعم قلت
فلم لم يدخلوه البيت قال ان
قومك قصرت بهم النفقة
قلت فما شأن بابه مرتفعا
قال فعل ذلك قومك ليدخلوا
من شاؤا ويمنعوا من شاؤا

الارض وهذه عادة من تفكر
في أمر مهم (قوله فقال
الحرث بن عبد الله بن أبي
ربيعة لاتقل هذا يا أمير
المؤمنين فانا سمعت أم
المؤمنين تحدث هذا) فيه
الانتصار للمفلوج وورد الغيبة
وتصديق الصادق اذا
كذبه انسان والحرث هذا
تابعي وهو الحرث بن عبد
الله بن عياش بن أبي ربيعة
الجدر في البيت) هو بفتح الجيم واسكان الدال المهملة وهو الحجر وسبق بيان حكمه (قوله صلى الله عليه وسلم في حديث سعيد بن منصور

ولولا ان قومك حديث
عهدهم في الجاهلية فأخاف أن تنكر قلوبهم لنظرت ان أدخل الجدر في البيت وان ألزق بابه بالارض * وحدثناه أبو
بكر بن أبي شيبة حدثنا عبيد الله يعني ابن موسى حدثنا شيبان عن أشعث بن أبي الشعثاء (٢٥) عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت

المهملة بعدها صاد مهملة أبو اسحق الحصي الحضرمي قال (حدثنا حرز بن عثمان) بفتح الحاء المهملة وكسر
الراء وسكون الثنية بعدها زاي معجمة من صغار التابعين (انه سأل عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون
السين المهملة المازني (صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال أرأيت) بهمزة الاستفهام (النبي صلى الله عليه
وسلم) نصب على المفعولية (كان شيخا) نصب خبر كان كذا في الفرع وجوزوا كون أرأيت بمعنى
أخبرني والنبي رفع على الابتداء وقوله كان شيخا خبره وهو استفهام محذوف الأداة وعند الاسماعيلي قلت
شيخ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أم شاب وهو يؤيد القول الاخير قال (كان في صفقته شعرات
بيض) أي لا تزيد على عشرة لايراد به صيغة جمع القلة وقيل انها كانت سبع عشرة شعرة وهذا الحديث هو
الثالث عشر من ثلاثياته وهو من أفراده به قال * (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (ابن بكير) بضم
الموحدة مصغرا وهو يحيى بن عبد الله بن بكير (قال حدثني) بالافراد (الليث) بن سعد الامام (عن خالد)
هو ابن يزيد الجمحي الاسكندراني (عن سعيد بن أبي هلال) الليثي المدني (عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن)
الفقيه المدني المشهور بربيعة الرأي أنه (قال سمعت أنس بن مالك) رضي الله عنه حال كونه (يصف النبي
صلى الله عليه وسلم قال كان ربعة من القوم) بفتح الراء وسكون الموحدة أي مربوعا والتأنيث باعتبار
النفس وفسره بقوله (ليس بالطويل ولا بالقصير) وزاد البيهقي عن علي وهو الى الطول أقرب وعن عائشة
لم يكن بالطويل البائن ولا بالقصير المتردد وكان ينسب الى الربعة اذا مشى وحده ولم يكن على حال يماشيه
أحد من الناس ينسب الى الطول الا طاله صلى الله عليه وسلم ولربما كتنفه الرجلان الطويلان فيمرلهما
فاذا فارقاه نسب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الربعة وراه ابن عساكر والبيهقي (أزهر اللون) أبيض
مشربا بحمرة كما صرح به في حديث أنس من وجه آخر عند مسلم والاشراب خلط لون بلون كأن أحد
اللونين سقى الآخر يقال بياض مشرب بحمرة بالتخفيف فاذا شدد كان للتكثير والمبالغة وهو أحسن
الالوان (ليس بأبيض أمهق) بهمزة مفتوحة وميم ساكنة فهاء مفتوحة ثم قاف أي ليس بابيض شديد
البياض كلون الجص (ولا آدم) بالمد أي ولا شديد السمرة وانما يخالط بياضه الحمرة والعرب تطلق على كل
من كان كذلك أسمر كما في حديث أنس المروي عند أحمد والبزار وابن منده باسناد صحيح أن النبي صلى الله
عليه وسلم كان أسمر والمراد بالسمرة الحمرة التي تخالط البياض (ليس) شعره (بجعد) بفتح الجيم وسكون
العين المهملة ولا (قطط) بالقاف وكسر الطاء الاولى وفتحها ولا شديد الجعودة كشعر السودان (ولا سبط)
بفتح السين المهملة وكسر الموحدة ولغير أبي ذر بسكون من السبوطة ضد الجعودة أي ولا مسترسل فهو
متوسط بين الجعودة والسبوطة (رجل) بفتح الراء وكسر الجيم والجر كذا في الفرع وأصله وعزاها في
فتح الباري للاصيلي قيل وهو وهم اذ لا يصح أن يكون وصفا للسبط المنفي عن صفة شعره عليه الصلاة والسلام
وفي غير الفرع وأصله رجل بالرفع مبتدأ وخبره أي هو رجل يعني مسترسل (أنزل عليه) الوحي (وهو ابن
أربعين) سنة وهو ذلك انما يستقيم على القول بأنه ولد في شهر ربيع وهو المشهور وبعث فيه (فلبث
بمكة عشر سنين ينزل عليه) الوحي (وبالمدينة عشر سنين) قيل مقتضاه أنه عاش ستين سنة قال الزركشي
هذا قول أنس والصحيح انه أقام بمكة ثلاث عشرة لانه توفي وعمره ثلاث وستون سنة وأجاب في المصابيح بأن أنسا
لم يقتصر على قوله فلبث بمكة عشر سنين بل قال فلبث بمكة عشر سنين ينزل عليه الوحي وهذا لا ينافي أن
يكون أقام بها أكثر من هذه المدة ولكنه لم ينزل عليه الا في العشر ولا يخفى أن الوحي فتر في ابتدائه سنتين
ونصفا وأنه أقام بمكة أشهر في ابتدائه يرى الرؤيا الصالحة فهذه ثلاث سنين لم يوح اليه في بعضها أصلا وأوحى

(٤ - (قسطلاني) - سادس) امر أن من خنع تستفتيه فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الآخر فقالت يارسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة

أفأحج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع * وحدثني علي بن خشرم أخبرنا عيسى عن ابن جريج عن ابن شهاب حدثنا سليمان بن يسار عن ابن عباس عن الفضل ان امرأة من خثعم قالت يارسول الله ان أبي شيخ كبير عليه فريضة الله في الحج وهو لا يستطيع ان يستوي على ظهر بعيره فقال النبي صلى الله عليه وسلم فحجي عنه

أفأحج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع وفي الرواية الاخرى فحجي عنه) الشرح هذا الحديث فيه فوائد منها جواز الارداف على الدابة اذا كانت مطيقة وجواز سماع صوت الاجنبية عند الحاجة في الاستفتاء والمعاملة وغير ذلك ومنها تحريم النظر الى الاجنبية ومنها ازالة المنكر باليد لمن أمكنه ومنها جواز النيابة في الحج عن العاجز المأيوس منه بمرض أو زمانة أو موت ومنها جواز الحج للمرأة عن الرجل ومنها بر الوالدين بالقيام بمصالحهما من قضاء دين وخدمة ونفقة وحج ونحو ذلك ومنها وجوب الحج على من هو عاجز بنفسه مستطيع بغيره كولده وهذا مذهبنا لانه قالت أدركته فريضة الحج شيخا كبيرا لا يستطيع ان يثبت على الراحلة ومنها جواز قول حجة الوداع وانه لا يكره ذلك وسبق بيان هذا مرات ومنها جواز حج المرأة بلا محرم اذا أمنت على نفسها وهو مذهبنا ومذهب الجمهور وجواز الحج عن العاجز بموت أو عضب وهو الزمانة والهرم ونحوهما وقال مالك والليث والحسن بن صالح لا يحج أحد عن أحد لا عن ميت لم يحج حجة الاسلام قال القاضي وحكي عن الضبي وبعض السلف لا يصح الحج عن ميت ولا غيره وهي رواية عن مالك وان أوصى به وقال الشافعي والجمهور يجوز الحج عن الميت عن فرضه ونذره وسواء

البه في بعضها املما فيحمل قول أنس على أنه لبث بمكة ينزل عليه الوحي في البقعة عشر سنين واستقام الكلام لكن يقدح في هذا الجمع قوله في حديث أنس من طريق اسمعيل عن مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن في باب الجعد وتوفاه على رأس ستين سنة ويأتي ان شاء الله تعالى في الوفاة آخر المغازي بعون الله تعالى وقوته ما في ذلك (وليس) ولا بي ذر عن الكشميهني فليفر (في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء) أي بل دون ذلك وفي حديث عبد الله بن بسر السابق قريبا كان في عنفقته شعرات بيض بصيغة جمع القلة وجمع القلة لا يزيد على عشرة لكن خصه بعنفقته الكريمة فيحتمل أن يكون الزائد على ذلك في صدغيه كما في حديث البراء لكن في حديث أنس من طريق حميد قال لم يبلغ ما في لحيته من الشيب عشرين شعرة قال حميد وأوما الى عنفقته سبع عشرة رواه ابن سعد باسناد صحيح وعنده أيضا باسناد صحيح عن أنس من طريق ثابت ما كان في رأس النبي صلى الله عليه وسلم ولحيته الا سبع عشرة شعرة أو ثمانى عشرة (قال ربيعة) بن أبي عبد الرحمن بالسند المذكور (فرأيت شعرا من شعره) صلى الله عليه وسلم (فاذا هو أحمر فسألت) هل خضب عليه الصلاة والسلام (فقيل) لي انما (احمر من الطيب) قيل المسؤل المجيب بذلك أنس بن مالك رضي الله عنه واستدل له بأن عمر بن عبد العزيز قال لانس هل خضب النبي صلى الله عليه وسلم فانى رأيت شعرا من شعره قد لون فقال انما هذا الذي لون من الطيب الذي كان يطيب به شعره فهو الذي غير لونه فيحتمل أن يكون ربيعة سأل أنسا عن ذلك فأجابه قاله الحافظ بن حجر وتبعه العيني فليتأمل * وهذا الحديث أخرجه أيضا في اللباس ومسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم والترمذي في المناقب والنسائي في الزينة * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (أخبرنا مالك بن أنس) امام دار الهجرة الاصبحي (عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن) الرأي (عن أنس بن مالك رضي الله عنه) سقط ابن مالك لابي ذر (انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن) قال البيضاوي أي الظاهر البين طوله من بان اذا ظهر وقال ابن الاثير أي المفرط طولا (ولا بالقصير ولا بالابيض الامهق) الكريه البياض بل كان أزهر اللون أي أبيض مشربا بحمرة (وليس بالآدم) بالمد أي الشديد السمرة (وليس) شعره (بالجعد القطط) الشديد الجعودة (ولا بالسبط) بسكون الموحدة ولابي ذر السبط بكسرها ولا بالسترسل بل كان وسطا بينهما (بعثه الله على رأس أربعين سنة) وهذا يتجه على القول بان ولادته في ربيع الاول وبعث في رمضان فيكون له تسع وثلاثون ونصف سنة ويكون قد ألغى الكسر (فاقام بمكة عشر سنين) أي يوحى اليه (وبالمدينة عشر سنين فتوفاه الله عز وجل) وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء * وبه قال (حدثنا أحمد بن سعيد أبو عبد الله المروزي الرباطي الاشقر قال (حدثنا اسحق بن منصور) السلولي بفتح المهملة مولاهم أبو عبد الرحمن قال (حدثنا ابراهيم بن يوسف عن أبيه) يوسف بن اسحق (عن) جده (أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي انه (قال سمعت البراء) بن عازب رضي الله عنه (يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وجها وأحسنه) قال البرماوي كالكرماني وفي بعضها واحسنهم (خلقا) بضم الخاء المعجمة وسكون اللام كذا في الفرع وفي اليونينية بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام وفي غيرها بضم الخاء واللام أيضا وفي فتح الباري بفتح المعجمة للاكثر وقال الكرماني انه الاصح وضبطه ابن التين بضم أوله وعند الاسماعيلي خلقا بالشك والخلق بالضم الطبع والسجية (ليس بالطويل البائن) المفرط في الطول فهو اسم فاعل من بان أي ظهر أو من بان أي فارق سواء بافراط طوله (ولا بالقصير) بل كان ربعة * وهذا الحديث أخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا همام) بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى بن دينار العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذال المعجمة (عن قتادة) بن دعامة

* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن أبي عمر جميعا عن ابن عيينة قال أبو بكر حدثنا سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لقي ركبا بالروحاء فقال من (٢٧) القوم قالوا المسلمون فقالوا من أنت قال رسول الله فرفعت اليه امرأة صبيا فقالت ألهذا حج قال نعم ولك أجر * حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن سفيان عن محمد بن عقبة عن كريب عن ابن عباس قال رفعت امرأة صبيا لها فقالت يارسول الله ألهذا حج قال نعم ولك أجر * وحدثني محمد بن مثنى حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن ابراهيم بن عقبة عن كريب ان امرأة رفعت صبيا لها

أنه (قال سألت أنسا) رضي الله عنه (هل خضب النبي صلى الله عليه وسلم) شعره (قال لا) لم يخضب (انما كان شيئ) قليل من الشيب (في صدغيه) بضم الصاد واسكان الدال المهملتين بعدهما مهملة وبالتثنية ما بين الاذن والعين ويطلق على الشعر المتدلي من الرأس في ذلك الموضع أي فلم يحتج الى أن يخضب وهذا كما نبه عليه في الفتح مغاير للحديث السابق ان الشيب كان في عنفقته وجمع بينهما بحديث مسلم عن أنس لم يخضب صلى الله عليه وسلم وانما كان البياض في عنفقته وفي الصدغين وفي الرأس نبذ أي متفرق قال ويعرف من مجموع ذلك ان الذي شاب من عنفقته أكثر مما شاب من غيرها وهذا الحديث أخرجه النسائي في الزينة * وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) بن الحرث بن حزابة الحوضي الغري البصري قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) عمرو السبيعي (عن البراء بن عازب رضي الله عنهما) سقط ابن عازب لابي ذر انه (قال كان النبي صلى الله عليه وسلم مربوعا) بفتح الراء وبعد الموحدة ساكنة فواو مفتوحة فعين مهملة أي معتدل الخلق (ربعة ومربوع اذا كان بين الطويل والقصير (بعيد ما بين المنكبين) أي عريض أعلى الظهر (له شعر) في رأسه (يبلغ شحمة أذنيه) بالتثنية لابي ذر من الكشميهني ولغيره أذنه (رأيته في حلة) قال في القاموس الحلة بالضم ازار ورداء ولا يكون حلة الا من ثوبين أو ثوب له بطانة (حمراء) أي منسوجة بخطوط جرمع سوداء كسائر البرود اليمنية وليست كلها حمراء لان الاحمر البحت منهي عنه أشد النهي وبحث ذلك يأتي ان شاء الله تعالى في موضعه من اللباس بعون الله وقوته (لم أر شيأ قط أحسن منه) لاحقيقة الحسن الكامل فيه لانه الذي تم معناه دون غيره (قال) ولابي ذر وقال (يوسف بن أبي اسحق) نسبه لجده واسم أبيه اسحق بن أبي اسحق السبيعي (عن أبيه) الضمير يرجع الى اسحق لا الى يوسف لان يوسف لا يروي الا عن جده أبي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي أو ذكر الاب مجازا في روايته عن البراء (الى منكبيه) بالتثنية أي تبلغ الجمة الى منكبيه * وهذا الحديث أخرجه أيضا في اللباس ومسلم في الفضائل وأبو داود في اللباس والترمذي في الاستئذان والادب والنسائي في الزينة * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية (عن أبي اسحق) السبيعي انه (قال سئل البراء) بن عازب رضي الله عنه وعند الاسماعيلي قال له رجل (أكان وجه النبي صلى الله عليه وسلم مثل السيف) في الطول واللمعان ولما لم يكن السيف شاملا للطرفين قاصرا في تمام المرأى عن الاستدارة والاشراق الكامل والملاحة ردد بالمي فاجاب حيث (قال لا بل مثل القمر) في الحسن والملاحة والتدوير وعدل الى القمر لجمعه الصفتين التدوير واللمعان وعند مسلم من حديث جابر بن سمرة قال لا بل مثل الشمس أي في نهاية الاشراق والقمر أي في الحسن وزاد وكان مستديرا تنبيها على أنه أراد التشبيه بالصفتين معا الحسن والاستدارة لان التشبيه بالقمر انما يراد به الملاحة فقط * وهذا الحديث أخرجه الترمذي في المناقب * وبه قال (حدثنا الحسن بن منصور أبو علي) البغدادي الشطوي بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة قال (حدثنا حجاج بن محمد الاعور بالمصيصة) بفتح الميم والصاد المهملة المشددة الاولى وتخفيف الثانية مفتوحة كذا في الفرع وفي أصله بالتضعيف مع فتح الميم وفي نسخة الناصرية بفتح الميم مخففة الصاد مدينة بناها أبو جعفر المنصور على نهر جيحان قال (حدثنا شعبة) ابن الحجاج (عن الحكم) بفتحتين ابن عتيبة بضم العين المهملة وفتح الفوقية وسكون التحتية بعدها موحدة انه (قال سمعت أبا جحيفة) بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة فاء وهب بن عبد الله السوائي (قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم) من قبة حمراء من أدم بالابطح من مكة (بالهاجرة) في وسط النهار عند شدة الحر (الى البطحاء) المسيل الواسع الذي فيه دقاق الحصى (فتوضأ ثم صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين) تقصر للسفر (وبين يديه عنزة) بفتحات أقصر من الرمح وأطول من العصا فيها زج (وزادفيه) ولابي ذر قال شعبة بن الحجاج بالسند السابق وزادفيه (عون) بفتح العين المهملة وبعد الواو الساكنة نون (عن أبيه أبي

أوصى به أم لا ويجزي عنه ومذهب الشافعي وغيره ان ذلك واجب في تركته وعندنا يجوز للعاجز الاستنابة في حج التطوع على أصح القولين واتفق العلماء على جواز حج المرأة عن الرجل الا الحسن ابن صالح فمنعه وكذا يمنعه من منع أصل الاستنابة مطلقا والله أعلم

* (باب صحة حج الصبي وأجر من حج به) *

(قوله لقي ركبا بالروحاء فقال من القوم فقالوا المسلمون فقالوا من أنت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) الركب أصحاب الابل خاصة وأصله أن يستعمل في عشرة فما دونها وسبق في مسلم في الاذان ان الرواحمسكان على ستة وثلاثين ميلا من المدينة قال القاضي عياض يحتمل ان هذا الفقاء كان ليلا فلم يعرفوه صلى الله عليه وسلم ويحتمل كونه نهارا لكنهم لم يروه صلى الله عليه وسلم قبل ذلك لعدم همجرتهم فأسلموا في باديتهم ولم يهاجروا قبل ذلك (قوله فرفعت امرأة صبيا لها فقالت ألهذا حج قال نعم ولك أجر)

لهذا الث يارسول الله ألهذا حج قال نعم ولك أجر * وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن محمد بن عقبة عن كريب عن ابن عباس

بفتح تعلوه وهذا الحديث صريح فيه وقال أبو حنيفة لا يصح حجه قال أصحابه وانما فعلوه غير مريد به لبعده فيفعله اذا بلغ وهذا الحديث يرد عليهم قال القاضي لا خلاف بين العلماء في جواز الحج بالصبيان وانما منعه طائفة من أهل البدع ولا يلتفت الى قولهم بل هو مردود بفعل النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه واجماع الامة وانما خلاف أبي حنيفة في أنه هل ينعقد حجه وتجري عليه أحكام الحج وتجب فيه الفدية ودم الجبران وسائر أحكام البالغ فأبو حنيفة يمنع ذلك كله ويقول انما يجب ذلك تمرينا على التعليم والجمهور يقولون تجري عليه أحكام الحج في ذلك وتلزمه ولون جميعه ينعقد يقع نفلا لان النبي صلى الله عليه وسلم جعل له حجا قال القاضي واجمعوا على انه لا يجزئه اذا بلغ عن فريضة الاسلام الا فرقة شذت فقالت يجزئه ولم تلتفت العلماء الى قولها (قوله صلى الله عليه وسلم ولك أجر) معناه بسبب حجك وتجنيبها اياه ما يجتنبه المحرم وفعل ما يفعله المحرم والله أعلم وأما الولي الذي يحرم عن الصبي فالصحيح عند أصحابنا انه الذي يلي ماله وهو أبوه أو جده أو الوصي أو القيم من جهة القاضي أو القاضي أو الامام وأما الام فلا يصح احرامها عنه الا أن تكون وصية أو قيمة من جهة القاضي وقيل انه يصح احرامها واحرام العصبة وان لم يكن لهم ولاية المال هذا كله اذا كان صغيرا لا يميز فان

(٢٩)

جحيفة) وهب بن عبد الله قال الكرماني وما وقع في بعض النسخ عون عن أبيه عن جحيفة سهو لان عونا هو ابن أبي جحيفة (قال كان يمر من ورائها) أي من وراء العنزة (المارة وقام الناس) اليه صلى الله عليه وسلم (يجعلوا يأخذون يديه) بالتثنية (فيمسحون بها) بالافراد ولابي ذر عن الحموي والمستملي بهما (وجوههم) تبركا (قال) أبو جحيفة (فأخذت يده فوضعتها على وجهي فاذا هي أبرد من الثلج) لصحة مزاجه الشريف وسلامته من العلل (وأطيب رائحة من المسك) وكانت هذه صفته عليه الصلاة والسلام وان لم يمس طيبا حتى كان كمن رواه أبو نعيم والبزار باسناد صحيح اذا مر في طريق من طرق المدينة وجد وامنه ريح التحفة الطيبة الوامر رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه الطريق وقد مر القائل * فمن طيبه طابت له طرقاته * وقالت عائشة كان عرقه في وجهه مثل الجمان أطيب من المسك الاذفر رواه أبو نعيم وحديث الباب سبق في الوضوء في باب استعمال فضل وضوء الناس * وبه قال (حدثنا عبد) هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (عبد الله) بن المبارك المروزي قال (أخبرنا يونس) بن يزيد الايلي (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال حدثني) بالافراد (عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود أحد الفقهاء السبعة (عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال كان النبي صلى الله عليه وسلم أجود الناس وأجود ما يكون في رمضان) بنصب أجود الثاني في الفرع وفي اليونينية بضمها وفي الناصرية بالوجهين قال التوربشتي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمح بالموجود لكونه مطبوعا على الجود مستغنيا عن الفانيات بالباقيات الصالحات اذا بدا له عرض من أعراض الدنيا لم يعرج عليه وان عز وكثر ببذل المعروف قبل ان يسئل وكان اذا أحسن عاد واذا وجد جاد فاذا لم يجد وعد ولم يتخلف المبعاد وكان يظهر منه آثار ذلك في رمضان أكثر مما يظهر منه في غيره (حين يلقاه جبريل) أمين الوحي وينتابع امداد الكرامة عليه فيجد في مقام البسط حلاوة الوجد فينعم على عباد الله مما أنعم الله عليه ويحسن اليهم كما أحسن الله اليه بتعليم جاهلهم واطعام جائعهم الى غير ذلك مما لا يعد ولا يحد شكرا لله على ما آتاه جزاه الله أفضل ما جازى نبيا عن أمته (وكان جبريل عليه السلام يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن) ليتقرر عنده ويرسخ فلا ينساه ويغلق به في الجود وغيره (فلرسول الله صلى الله عليه وسلم) أي فنبيه ماذكر هو عليه الصلاة والسلام (أجود بالخير من الريح المرسلة) بفتح السين التي أرسلت بالبشرى بين يدي رحمته وذلك لعموم نفعها فلذا شبه جوده عليه الصلاة والسلام بالخير في العباد بنشر الريح القطر في البلاد وشتان ما بين الاثرين فان أحدهما يحيي القلب بعد موته والآخر يحيي الارض بعد موتها وهذا الحديث قد سبق في أول الكتاب وفي الصيام * وبه قال (حدثنا يحيى) غير منسوب قال العيني كالكرماني والبرماوي هو اما ابن موسى الختي بفتح الخاء المعجمة وتشديد المثناة الفوقية المكسورة واما ابن جعفر بن أعين انتهى والصواب انه الختي وصرح به في رواية أبي ذر فقال يحيى بن موسى كما في الفرع وأصله وهو رواية ابن السكن واسم جده عبد الله بن سالم قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال (حدثنا ابن جريج) عبد الملك (قال أخبرني) بالافراد (ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها) حال كونه (مسرورا) فرحا (تبرق) بضم الراء تضيء وتستنير من الفرح (أسارير وجهه) يعني خطوط وجهه التي في جبينه تبرق عند الفرح واحدها سرر بكسر السين وجمعه اسرار فاسارير جمع الجمع (فقال ألم تسمعي ما قال المدلجي) بضم الميم وسكون الدال المهملة وبعد اللام المكسورة جيم فتحتية مشددة واسمه مجز ز بميم مضمومة فجيم مفتوحة فزاي مكسورة مشددة فزاي أخرى (لزيد وأسامة) ابنه وكانوا يتدحون في نسب أسامة لكونه أسود وزيد أبيض فقال مجز ز المدلجي حين رآهما

نائمين تحت خميلة (ورأى أقدامهما) قد بدت من تحت القطيفة (ان بعض هذه الاقدام من بعض) فقضى بلحاق نسب وكانوا يعتمدون قول القائف ففرح صلى الله عليه وسلم لان في ذلك زجرا لهم عن القدح في الانساب واستدل بذلك على العمل بالقيافة حيث يشتبه الحاق الولد بأحد الواطئين في طهر واحد لان النبي صلى الله عليه وسلم سر بذلك قال امامنا الشافعي رحمه الله ولا يسر بباطل وخالف أبو حنيفة وأصحابه والمشهور عن مالك انسانه في الامام ونفيه في الحرائر واحتج أبو حنيفة بقوله تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم وليس في حديث المدلجي دليل على الحكم بقول القافة لان أسامة كان نسبه ثابتا قبل ذلك وانما تعجب النبي صلى الله عليه وسلم من اصابة المدلجي * وهذا الحديث أخرجه مسلم أيضا والغرض منه هنا قوله تبرق أسارير وجهه * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة مصغرا واسم أبي يحيى عبد الله قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهري التابعي (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب) أبي الخطاب السلمي المدني التابعي (أن) أباه (عبد الله بن كعب) التابعي (قال سمعت) أبي (كعب بن مالك) الانصاري الخزرجي (يحدث حين تخلف عن) غزوة (تبوك قال فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبرق وجهه من السرور) فرحا بتوبة الله على كعب (وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سر استنار وجهه) أي أضاء (حتى كأنه) أي الموضع الذي يتبين فيه السرور وهو جبينه (قطعة قمر) فان قلت لم عدل عن تشبيه وجهه الشريف بالقمر الى تشبيهه بقطعة قمر أجاب الشيخ سراج الدين البلقيني بان وجه العدول أن القمر فيه قطعة يظهر فيها سواد وهو المسمى بالكلف فلو شبه بالمجموع لدخلت هذه القطعة في المشبه به وغرضه انما هو التشبيه على أكمل الوجوه فلذلك قال كأنه قطعة قمر يريد القطعة الساطعة الاشراق الخالية من شوائب الكدر انتهى وقيل ان الاشارة الى موضع الاستنارة وهو الجبين وفيه يظهر السرور وكما قالت عائشة مسرورا تبرق أسارير وجهه فكان التشبيه وقع على بعض الوجه فناسب أن يشبه ببعض القمر لكن قد أخرج الطبراني حديث كعب بن مالك من طرق في بعضها كأنه دارة قمر وأما حديث جبير بن مطعم عند الطبراني أيضا التفت الينا النبي صلى الله عليه وسلم وجهه مثل شقة القمر فهو محمول على صفته عند الالتفات (وكنا نعرف ذلك منه) أي استنارة وجهه اذا سر وجزاء قوله فلما سلمت محذوف أي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبشر كما سيأتي ان شاء الله تعالى في غزوة تبوك وقد ساقه هنا مختصرا جدا وأخرجه في مواضع من الوصايا والجهاد ووفود الانصار ومواضع من التفسير والاحكام والمغازي مطولا ومختصرا ومسلم في التوبة والطلاق والنسائي * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء الثقفي مولاهم قال (حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن) ابن محمد بن عبد الله بن عبد الغاري بتشديد المعجمة المدني نزيل الاسكندرية حليف بني زهرة (عن عمرو) بفتح العين ابن أبي عمرو بفتح العين أيضا واسمه ميسرة مولى المطلب (عن سعيد المقبري) بضم الموحدة (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت من خير قرون بني آدم قرنا فقرنا) بفتح القاف الطبقة من الناس المجتمعين في عصر واحد وقيل سمي قرنا لانه يقترن أمة بامة وعالما بعالم وهو مصدر قرنت وجعل اسما للوقت أولا هله وقيل القرن ثمانون سنة وقيل أربعون وقيل مائة (حتى كنت من القرن الذي كنت فيه) ولابي ذر منه وحتى غاية لقوله بعثت والمراد بالبعث تقلبه في أصلاب الآباء أبا بعد أب قرنا فقرنا حتى ظهر في القرن الذي وجد فيه أي انتقلت أولا من صلب والد اسمعيل ثم من كانة ثم من قريش ثم من بني هاشم فالفاء في قوله قرنا فقرنا للترتيب في الفضل على سبيل الترقي من الآباء من الابعد الى الاقرب فالاقرب كما في قولهم خذ الافضل فالافضل فالاكمل والاجمل فالاحسن فالاجمل * وهذا الحديث من افراده * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) نسبه لجده واسم أبيه عبد الله قال (حدثنا الليث)

وحدثني زهير بن حرب حدثنا يزيد بن هرون أنبأنا الربيع بن مسلم القرشي عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل أكل عام يا رسول الله

فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم

كان مميزا أذن له الولي فاحرم فلو أحرم بغير اذن الولي أو أحرم الولي عنه لم ينعقد على الاصح وصفة احرام الولي عن غير المميز أن ينوي بقلبه بجعله محرما والله أعلم

* (باب فرض الحج مرة في العمر) *

(قوله صلى الله عليه وسلم أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل أكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فاذا أمرتكم بشئ فأتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شئ فدعوه) الشرح هذا الرجل السائل هو الاقرع بن حابس كذا جاء مبينا في غير هذه الرواية واختلف الاصوليون في أن الامر هل يقتضي التكرار والصحيح عند أصحابنا لا يقتضيه والثاني يقتضيه والثالث يتوقف فيجاز له مرة على البيان فلا يحكم باقتضائه ولا بعدمه

وهذا الحديث قد يستدل به من يقول بالتوقف لانه سأل فقال أكل عام ولو كان مطلقه يقتضي التكرار أو عدمه لم يسأل ولقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا حاجة الى السؤال بل مطلقه محمول على كذا وقد يجيب الآخرون عنه بانه سأل استظهارا واحتياطا لقوله صلى الله عليه وسلم

ثم قال ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فاذا أمرتكم بشئ فأتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شئ فدعوه) ✽✽ ذروني ما تركتكم ظاهر في أنه لا يقتضي التكرار قال الماوردي ويحتمل انه انما

ابن سعد الامام (عن يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري انه (قال أخبرني) بالافراد (عبيد الله بن عبد الله) بتصغير عبد الاول ابن عتبة بن مسعود (عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره) بفتح الفوقية وسكون السين وكسر الدال المهملتين ويجوز ضم الدال أي يرسل شعر ناصيته على جبهته (وكان المشركون يفرقون) بكسر الراء ولابي ذر يفرقون بضمها (رؤسهم) أي يلقون شعر رؤسهم الى جانبيه ولا يتركون منه شيأ على جبهتهم (فكان) بالفاء ولابي ذر وكان (أهل الكتاب يسدلون رؤسهم) يرسلون شعر نواصيهم على جباههم (وكان) بالواو ولابي ذر فكان (رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب) لانهم كانوا على بقية من دين الرسل فكانت موافقتهم أحب اليه من موافقة عباد الاوثان (فيما لم يؤمر فيه بشئ) أي فيما لم يخالف شرعه (ثم فرق) بالتخفيف (رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه) أي شعر رأسه أي ألقاه الى جانبي رأسه فلم يترك منه شيأ على جبهته بعد ما سدل لامر أمر به ✽ وهذا الحديث أخرجه أيضا في الهجرة واللباس ومسلم في الفضائل وأبو داود في الترجل والترمذي في الشمائل والنسائي في الزينة وابن ماجه في اللباس ✽ وبه قال (حدثنا عبدان) هو عبد الله بن عثمان المروزي (عن أبي حمزة) بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري المروزي (عن الاعمش) سليمان (عن أبي وائل) بالهمزة شقيق بن سلمة (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عبد الله بن عمرو) بفتح العين ابن العاصي (رضي الله عنهما) أنه (قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا) ناطقا بالفحش وهو الزيادة على الحد في الكلام السيئ (ولا متفحشا) ولا متكلفا للفحش نفى عنه صلى الله عليه وسلم قول الفحش والتفوه به طبعا وتكلفا (وكان) صلى الله عليه وسلم (يقول ان من خياركم أحسنكم أخلاقا) حسن الخلق احتياز الفضائل واجتناب الرذائل وهل هو غريزة أو مكتسب واستدل القائل بأنه غريزة بحديث ابن مسعود عند البزار ان الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم ✽ وحديث الباب أخرجه أيضا في الادب ومسلم في الفضائل والترمذي في البر ✽ وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (أخبرنا مالك) الامام (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم (عن عروة بن الزبير) ابن العوام (عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما خير) بضم الخاء المعجمة وكسر التحتية المشددة (رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين) من أمور الدنيا (الا أخذ أيسرهما) أسهلهما وأبعدهما عن الاثم فاعل خير ليكون أعم من قبل الله أو من قبل المخلوقين (مالم يكن) أيسرهما (اثما) أي يفضي الى الاثم (فان كان) الايسر (اثما كان) صلى الله عليه وسلم (أبعد الناس منه) كالتخيير بين المجاهدة في العبادة والاقتصار فيها فان المجاهدة ان كانت بحيث تجر الى الهلاك لا تجوز أو التخيير بين ان يفتح عليه من كنوز الارض ما يخشى من الاشتغال به ان لا يتفرغ للعبادة وبين أن لا يؤتيه من الدنيا الا الكفاف وان كانت السعة أسهل منه قال في الفتح والاثم على هذا أمر نسبي لا يراد منه معنى الخطيئة لثبوت العصمة (وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه) خاصة كعفوه عن الرجل الذي جفاه في رفع صوته عليه وقال انكم يا بني عبد المطلب مطل رواه الطبراني وعن الاعرابي الذي جبذ برداءه حتى أثر في كتفه رواه البخاري (الا ان تنتهك) بضم الفوقية وسكون النون وفتح الفوقية والهاء أي لكن اذا انتهكت (حرمة الله) عز وجل (فينتقم لله) لا لنفسه من ارتكب تلك الحرمة (بها) أي بسببها لا يقال انه انتقم لنفسه حيث أمر بقتل عبد الله بن خطل وعقبة بن أبي معيط وغيرهما ممن كان يؤذيه لانهم كانوا مع ذلك ينتهكون حرمات الله ✽ وهذا الحديث أخرجه أيضا في الادب ومسلم في الفضائل وأبو داود في الادب ✽ وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن ثابت) البناني (عن أنس رضي الله عنه) انه (قال ما مسست) بكسر السين المهملة الاولى

الوضوء أو الغسل غسل الممكن واذا وجد بعض ما يكفيه من الماء لطهارته أو لغسل النجاسة فعل الممكن واذا وجبت ازالة منكرات أو طهارة عورته أو حفظ بعض الفاتحة أتى جاعة من تلزمه نفقتهم أو نحو ذلك ولم يمكنه البعض فعل الممكن واذا وجد ما يستر بعض عورته أو حفظ بعض الفاتحة أتى بالممكن واشباه هذا كثيرة غير منحصرة وهي مشهورة في كتب الفقه والمقصود التنبيه على أصل ذلك وهذا الحديث موافق لقول الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وأما قوله تعالى اتقوا الله حق تقاته ففيها مذهبان أحدهما انها منسوخة بقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم والثاني وهو الصحيح أو الصواب وبه جزم المحققون انها ليست منسوخة بل قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم مفسرة لها ومبينة للمراد بها فالواجب حق تقاته هو امتثال أمره واجتناب نهيه ولم يأمر سبحانه وتعالى الا بالمستطاع قال الله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها وقال تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج والله أعلم ✽ وأما قوله صلى الله عليه وسلم واذا نهيتكم عن شئ فدعوه فهو على اطلاقه فان وجد عذر يبيحه كأكل الميتة عند الضرورة أو شرب الخمر عند الاكراه أو التلفظ بكلمة الكفر اذا أكره أو نحو ذلك فهذا ليس منهيا عنه في هذا الحال والله أعلم واجمعت الامة على ان الحج لا يجب في العمر الا مرة واحدة باصل الشرع وقد تجب زيادة بالنذر وكذا اذا أراد دخول الحرم لحاجة لا تتكرر كزيارة وتجارة على مذهب من أوجب الاحرام لذلك بحج أو عمرة وقد بسطت المسئلة في أول كتاب الحج والله أعلم ✽ (باب سفر المرأة مع محرم الى حج وغيره) ✽ (قوله صلى الله عليه وسلم

وتفتح وتسكن الثانية (حرير اولا ديباجا) بكسر الدال المهملة وتفتح وهذا من عطف الخاص على العام لان الديباج نوع من الحرير (ألين من كف النبي صلى الله عليه وسلم) وفي حديث ابن أبي هالة عند الترمذي في صفته عليه الصلاة والسلام انه كان شثن الكفين أي غليظهما في خشونة وجمع بينهما بأن المراد اللين في الجلد والغلظ في العظام فيكون قوي البدن ناعمه (ولا شممت) بفتح الشين المعجمة وكسر الميم الاولى وتفتح وتسكن الثانية (ريحا قط) قال (عرفا قط) بفتح العين المهملة وبعد الراء السا كنة فاء بالشك من الراوي (أطيب من ريح) رسول الله صلى الله عليه وسلم (أو) قال (عرف النبي صلى الله عليه وسلم) بالفاء أيضا ووقع في بعض الروايات أو عرق بفتح الراء وبعدها فاف فأو على هذا للتنويع لكن المعروف الاول وهو الريح الطيب ✽ وهذا الحديث من افراده نم أخرجه مسلم بمعناه ✽ وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد الاسدي البصري قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة السدوسي (عن عبد الله بن أبي عتبة) بضم العين المهملة وسكون الفوقية وفتح الموحدة مولى أنس بن مالك (عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه) أنه (قال كان النبي صلى الله عليه وسلم أشد حياء) نصب على التمييز وهو تغير وانكسار عند خوف ما يعاب أو يذم (من العذراء) بالذال المعجمة البكر لان عذرتها وهي جادة البكارة باقية اذا دخل عليها (في خدرها) بكسر الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة أي في سترها الذي يكون في جنب البيت وهو من باب التتميم لان العذراء في الخلوة يشتد حياؤها أكثر مما تكون خارجة عنها لكون الخلوة مظنة وقوع الفعل بها ومحل وجود الحياء منه صلى الله عليه وسلم في غير حدود الله ✽ وهذا الحديث أخرجه أيضا في الادب ومسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم ✽ وبه قال (حدثنا) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال (حدثنا يحيى) القطان (وابن مهدي) عبد الرحمن (قالا حدثنا شعبة) بن الحجاج (مثله) مثل الحديث السابق متنا واسنادا وزاد محمد بن بشار على رواية مسدد في رواية عبد الرحمن بن مهدي وحده (واذا كره) صلى الله عليه وسلم (شيأ عرف في وجهه) لتغيره بسبب ذلك ✽ وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (علي بن الجعد) بفتح الجيم وسكون العين المهملة الجوهري البغدادي قال (أخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن الاعمش) سليمان (عن أبي حازم) بالحاء المهملة والزاي سلمان الاشجعي وليس هو أبا حازم سلمة بن دينار صاحب سهل بن سعد (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاما) مباحا (قط) كأن يقول مالح قليل الملح ونحوهما (ان اشتهاه أكلوالا) أي وان لم يشته (تركه) فان كان حراما عابه وذمه ونهى عنه وأما قوله للضب لا ولم يكن بأرض قومي فاجدني أعافه فبيان لكراهته لا لاظهار عيبه ✽ وهذا الحديث أخرجه أيضا في الاطعمة وكذا مسلم وأبو داود وابن ماجه وأخرجه الترمذي في السير ✽ وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء الثقفي مولاهم قال (حدثنا بكر بن مضر) بسكون الكاف بعد الموحدة ومضر بالضاد المعجمة المفتوحة بعد ضم ابن محمد بن حكيم المصري (عن جعفر بن ربيعة) بن شراحيل المصري (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن عبد الله بن مالك) بالتنوين (ابن بحينة) باثبات ألف ابن وبحينة بضم الباء الموحدة وفتح المهملة وبعد التحتية الساكنة نون أم عبد الله فهي صفة له لا لمالك (الاسدي) بفتح الهمزة وسكون السين المهملة وأصله الازدي لانه من أزد شنوءة فأبدلت الزاي سينا وغلط الهاودي وتبعه الزركشي فقال الا بفتح السين وغلطا البخاري فيه فلم يصبا في ذلك أنه (قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد فرج بين يديه) بتشديد الراء في اليونينية وفرعها وفي الناصرية بتخفيفها (حتى نرى ابطيه) بالنون (قال وقال ابن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير وسقط قال الاولى لابي ذر (حدثنا بكر) هو ابن مضر بالحديث السابق وقال (بياض ابطيه) فزاد فيه لفظ بياض

* حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن مثنى قالا حدثنا يحيى وهو القطان عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر المرأة ثلاثا الا ومعها (٣٢) ذو محرم * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي جميعا عن عبيد الله بهذا الاسناد وفي رواية أبي بكر فوق ثلاث وقال ابن نمير في روايته عن أبيه ثلاثة الا ومعها ذو محرم * وحدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن أبي فديك أخبرنا الضحاك عن نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة ثلاث ليال الا ومعها ذو محرم

لا تسافر المرأة ثلاثا الا ومعها ذو محرم وفي رواية فوق ثلاث وفي رواية ثلاثة وفي رواية لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة ثلاث ليال الا ومعها ذو محرم وفي رواية لا تسافر المرأة يومين من الدهر الا ومعها ذو محرم منها أو زوجها وفي رواية نهى أن تسافر المرأة مسيرة يومين وفي رواية لا يحل لامرأة مسلمة تسافر مسيرة ليلة الا ومعها ذو حرمة منها وفي رواية لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يوم الا مع ذي محرم وفي رواية مسيرة يوم وليلة وفي رواية لا تسافر امرأة الا مع ذي محرم) هذه روايات مسلم وفي رواية لابي داود لا تسافر بريدا والبريد مسيرة نصف يوم قال العلماء اختلاف هذه الالفاظ لاختلاف السائلين واختلاف المواطن وليس في النهي عن الثلاثة تصريح بإباحة اليوم ابى أو الليلة أو البريد قال البيهقي كأن صلى الله عليه وسلم سئل عن المرأة تسافر ثلاثا بغير محرم فقال لا وسئل عن سفرها يوما من بغير محرم فقال لا

* وهذا الحديث سبق في باب يبدي ضبعيه من كتاب الصلاة * وبه قال (حدثنا عبد الاعلى بن حماد) أبو يحيى النرسي بالنون المفتوحة والراء الساكنة والسين المهملة قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاي وفتح الراء مصغرا أبو معاوية البصري قال (حدثنا سعيد) هو ابن أبي عروبة (عن قتادة) بن دعامة (ان أنسا رضي الله عنه حدثهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه) رفعا بليغا (في شيء من دعائه الا في الاستسقاء فانه كان يرفع يديه) رفعا بليغا (حتى يرى) بضم التحتية مبنيا للمجهول (بياض ابطيه) مفعول نائب عن الفاعل ولابي ذر مما ليس في الفرع ولا أصله بالنون المفتوحة بياض نصب على المفعولية واستدل به على أن ابطه أبيض غير متغير اللون وعده العابري والاسنوي في المهمات من الخصائص وتعقبه ابن العراقي بأنه لم يثبت بوجه من الوجوه والخصائص لا تثبت بالاحتمال ولا يلزم من ذكر أنس وغيره بياض ابطيه ان لا يكون له شعر فان الشعر اذا نتف بقي المكان أبيض وان بقي فيه آثار الشعر وفي حديث عبد الله بن أفرم الخزاعي عند الترمذي وحسنه انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال كنت أنظر الى عفرة ابطيه اذا سجد والعفرة بياض ليس بالناصع وهذا يدل على أن آثار الشعر هو الذي يجعل المكان أصفر والا فلو كان خاليا عن نبات الشعر جلة لم يكن أعفر فالذي يعتقد أنه لم يكن لابطه رائحة كريهة وهذا الحديث قد سبق في الاستسقاء وزاد أبو ذر هنا قال أبو موسى الاشعري رضي الله عنه دعا النبي صلى الله عليه وسلم ورفع يديه ورأيت بياض ابطيه بالتثنية أيضا * وبه قال (حدثنا الحسن بن الصباح) بفتح الحاء والسين ابن الصباح بالصاد المهملة والموحدة المشددة البزار بتقديم الزاي على الراء الواسطي البغدادي قال (حدثنا محمد بن سابق) هو من شيوخ المصنف روى عنه هنا بالواسطة قال (حدثنا مالك بن معول) بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وبعد الواو المفتوحة لام ابن عاصم البجلي الكوفي (قال سمعت عون بن ابي جحيفة ذكر عن ابيه) أبي جحيفة وهب بن عبد الله أنه (قال دفعت) بضم الدال المهملة مبنيا للمفعول أي وصلت من غير قصد (الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالابطح) خارج مكة منزل الحاج اذا رجع من منى وأجاله حالية (في قبة كان بالهاجرة) عند اشتداد الحر والجملة استئناف أو حال (خرج) ولابي ذر فخرج (بلال فنادى بالصلاة ثم دخل) أي بلال (فأخرج فضل وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم) بفتح الواو والماء الذي توضأ به (فوقع الناس عليه) أي على فضل وضوئه عليه الصلاة والسلام (يأخذون منه) للتبرك لكونه مس جسده الشريف (ثم دخل) بلال (فأخرج العنزة) بفتح العين المهملة والنون والزاي عصا طويلة فيها زج (وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم) من القبة (كأني أنظر الى بياض ساقيه) بفتح الواو وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة أي بريقهما وهذا هو المراد من هذا الحديث هنا (فركز العنزة) قدامه بالارض (ثم صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين) قصر السفر (يمر بين يديه) صلى الله عليه وسلم (الحمار والمرأة) * وسبق الحديث في باب استعمال فضل وضوء الناس من كتاب الوضوء * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر كما في اليونينية لافي فرعها حدثنا (الحسن بن الصباح) بالتعريف في الفرع وبالتنكير في أصله وهو بالصاد المهملة والموحدة المشددة قال العيني وهو السابق أو السابق الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ونسبه الى جده (البزار) بتقديم الزاي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحدث حديثا لو عده العاد لأحصاه) لما الغته صلى الله عليه وسلم في الترتيل والتغيير بحيث لو أراد المستمع عد كلماته أو حروفه لامكنه ذلك لوضوحه وبيانه لا يقال فيه اتحاد الشرط والجزاء لانه كقوله تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها وقد فسر بلا طيقوا عدها ولو بلغ آخرها * وهذا الحديث أخرجه أبو داود (وقال الليث) بن سعد الامام فيما وصله الذهلي في الزهريات عن

وسئل عن سفرها يوما فقال لا وكذلك البريد فأدى كل منهم ما سمعه وما جاء منها مختلفا عن راو واحد فسمعه في مواطن فروى تارة هذا وتارة هذا وكله صحيح وليس في هذا كله تحديد لاقل ما يقع عليه اسم السفر ولم يرد صلى الله عليه وسلم (٣٣) تحديد أقل ما يسمى سفرا والحاصل ان كل ما يسمى سفرا تنهى عنه المرأة بغير زوج أو محرم سواء كان ثلاثة أيام أو يومين أو يوما أو بريدا أو غير ذلك لرواية ابن عباس المطلقة وهي آخر روايات مسلم السابقة لا تسافر امرأة الا ومعها ذو محرم وهذا يتناول جميع ما يسمى سفرا والله أعلم وأجمعت الامة على ان المرأة يلزمها حجة الاسلام اذا استطاعت لعموم قوله تعالى ولله على الناس حج البيت وقوله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس الحديث واستطاعتها كاستطاعة الرجل لكن اختلفوا في اشتراط المحرم لها فأبو حنيفة يشترطه لوجوب الحج عليها الا أن يكون بينها وبين مكة دون ثلاث مراحل ووافقه جماعة من أصحاب الحديث وأصحاب الرأي وحكى ذلك أيضا عن الحسن البصري والنخعي وقال عطاء وسعيد ابن جبير وابن سيرين ومالك والاوزاعي والشافعي في المشهور عنه لا يشترط المحرم بل يشترط الامن على نفسها قال أصحابنا يحصل الامن بزوج أو محرم أو نسوة ثقات ولا يلزمها الحج عندنا الا باحد هذه الاشياء فلو وجدت امرأة واحدة ثقة لم يلزمها لكن يجوز لها

أبي صالح عن الليث (حدثني) بالافراد (يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري (أنه قال أخبرني) بالافراد (عروة بن الزبير عن عائشة) رضي الله عنها (أنها قالت) لعروة (ألا) بالتخفيف وفتح الهمزة (يعجبك) بضم التحتية وسكون العين المهملة من الاعجاب (أبو فلان) بالرفع فاعل وهو أبو هريرة كما في مسلم وغيره ولابي ذر أبا فلان قال القاضي عياض هو منادى بكنيته ورواه الحافظ بن عمر بأن عائشة انما خاطبت عروة بقولها الا يعجبك ثم ذكرت له التعجب منه وقالت أبا فلان ولكنه جاء أبا بالالف على اللغة القليلة نحو ولو ضربه بأبا قبيس ثم حكت وجه التعجب فقالت (جاء) أي أبو هريرة (فجلس الى جانب حجرتي) حال كونه (يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) يسرد حديثه حال كونه (يسمعني ذلك وكنت أسبح) أصلي نافلة أو على ظاهره أي أذكر الله والاول أوجه كما لا يخفى (فقام قبل أن أقضي سبحتي ولو أدركته لرددت عليه) أي لانكرت عليه سرده وبينته أن الترتيل في الحديث أولى من السرد (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث كسردكم) أي لم يكن يتابع الحديث بحديث استعجالا كان يتكلم بكلام واضح مفهوم على سبيل التأني خوف التباسه على المستمع وكان بعيد الكلمة ثلاثا لتفهم عنه * هذا (باب) بالتنوين (كان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه) بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني عيناه بالتثنية (ولا ينام قلبه) لبقي الوحي اذا أوحي اليه في منامه قال عبيد بن عمير رؤيا الانبياء وحي ثم قرأ اني أرى في المنام اني أذبحك (رواه) أي حديث تنام عينه ولا ينام قلبه (سعيد بن مناء) بكسر الميم وسكون النون ممدودا (عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم) فيما وصله في كتاب الاعتصام معلولا * وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبي (عن مالك) الامام (عن سعيد المقبري) بضم الموحدة (عن أبي سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (انه سأل عائشة رضي الله عنها كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في) ليالي (رمضان قالت ما كان يزيد في) ليالي (رمضان ولا في) ليالي (غيره على احدى عشرة ركعة) أي غير ركعتي الفجر وثبت في متن قوله ولا في غيره لابي ذر وسقطت لغيره (يصلي أربعا) ركعات فلا تسأل عن حسنهن وطولهن) أي هن مستغنيات الظهور حسنهن وطولهن عن السؤال عنه والوصف (ثم يصلي أربعا) أخرى (فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثا) قالت (فقلت يا رسول الله تنام قبل أن توتر) استفهام محذوف الاداة (قال) عليه الصلاة والسلام (تنام عيني) بالافراد (ولا ينام قلبي) وهذا من خصائصه فيقظة قلبه تمنعه من الحدث وهذا الحديث قد سبق في التهجد * وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي أويس (قال حدثني) بالافراد (أخي) عبد الحميد (عن سليمان) بن بلال (عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر) بفتح النون وكسر الميم أنه قال (سمعت أنس بن مالك يحدث عن ليلة اسري بالنبي صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة) الى بيت المقدس أنه (جاءه) بإسقاط الضمير ولابوي الوقت وذر جاءه (ثلاثة نفر) من الملائكة قال ابن حجر لم أتحقق أسماءهم وقال غيره هم جبريل وميكائيل واسرافيل ولم يذكر ذلك مستندا يعول عليه (قبل أن يوحى اليه) استشكل بان الاسراء كان بعد المبعث بلا ريب فكيف يقول قبل أن يوحى اليه فهو غلط من شريك لم يوافق عليه وليس هو بالحافظ لا سيما وقد انفرد بذلك عن أنس ولم يروه غير من الحفاظ وأجيب على تقدير الصحة بأنه لم يؤت عقب تلك الليلة بل بعد بضعة عشر لانه انما أسري به قبل الهجرة بثلاث سنين وقيل غير ذلك مما يأتي ان شاء الله تعالى (وهو) صلى الله عليه وسلم (نائم في مسجد الحرام) بتنكير الاول وتعريف الثاني بين اثنين حمزة وجعفر (فقال أولهم) أول النفر (أيهم هو) أي الثلاثة محمد صلى الله عليه وسلم (فقال أوسطهم هو خيرهم) يعني النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان ما بين الاثنين (وقال آخرهم) أي آخر النفر الثلاثة (خذوا خيرهم) للعروج به الى السماء (فكانت تلك) أي

(٥ - (قسطلاني) - سادس) الحج معها هذا هو الصحيح وقال بعض أصحابنا يلزمها بوجود نسوة أو امرأة واحدة وقد يكثر الامن فلا يحتاج الى أحد يسير وحدها في جلة القافلة وتكون آمنة والمشاور من نصوص الشافعي وجماهير أصحابه هو الاول واختلف أصحابنا في

خروجها لحج التطوع وسفر الزيارة والتجارة ونحو ذلك من الاسفار التي ليست واجبة فقال بعضهم يجوز لها الخروج فيهما مع نسوة ثقات كحمة
الاسلام وقال الجمهور لا يجوز الا مع زوج (٣٤) أو محرم وهذا هو الصحيح للاحاديث الصحيحة وقد قال القاضي واتفق العلماء على انه
ليس لها أن تخرج في غير الحج
والعمرة الا مع ذي محرم
الا الهجرة من دار الحرب
فانفقوا على ان عليها ان
تهاجر معهم الى دار الاسلام
وان لم يكن معها محرم
والفرق بينهما ان اقامتها في
دار الكفر حرام اذا لم تستطع
اظهار الدين وتخشى على
دينها ونفسها وليس كذلك
التأخر عن الحج فانهم
اختلفوا في الحج هل هو على
الفور أم على التراخي قال
القاضي عياض قال الباجي
هذا عندي في الشابة وأما
الكبيرة غير المشتهاة فتأخر
كيف شاءت في كل الأسفار
بلا زوج ولا محرم وهذا
الذي قاله الباجي لا وافق
عليه لان المرأة مفتنة الطمع
فيها ومفتنة الشهوة ولو كانت
كبيرة وقد قالوا الكل ساقطة
لا قطة ويجتمع في الاسفار
من سفهاء الناس وسقطهم
من لا يرتفع عن الفاحشة
بالعجوز وغيرها لغلبة
شهوته وقلة دينه ومروءته
وخباثته ونحو ذلك والله
أعلم واستدل أصحاب أبي
حنيفة برواية ثلاثة أيام
لمذهبهم أن قصر الصلاة في
السفر لا يجوز الا في سفر
يبلغ ثلاثة أيام وهذا
استدلال فاسد وقد جاءت
الاحاديث بروايات مختلفة
كما سبق وبينا مقصودها
وان السفر يطلق على يوم وعلى يريد وعلى دون ذلك وقد أوضحت الجواب عن شبههم ايضا حيثما في باب صلاة المسافر من شرح المهذب والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم الا ومعها ذو محرم) فيه دلالة لمذهب الشافعي والجمهور أن جميع المحارم سواء في ذلك فيجوز لها

الفصة أي لم يقع في تلك الليلة غير ما ذكر من الكلام (فلم يرعهم) عليه الصلاة والسلام (حتى جاؤا) اليه (ليلة
أخرى فجاء في قلبه والنبي صلى الله عليه وسلم نائمة عينه ولا ينام قلبه) تمسك بهذا من قال انه رؤيا منام ولا
حجة فيه اذ قد يكون ذلك حاله أول وصول الملك اليه وليس في الحديث ما يدل على كونه نائما في القصة كلها
وقد قال عبد الحق في روايه تشريك انه كان نائما زيادة مجهولة (وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم
فتولاه) عليه الصلاة والسلام (جبريل ثم عرج به الى السماء) كذا سياقه هنا مختصرا وياتي ان شاء الله تعالى
مع مباحثه في موضعه وقد أخرجه مسلم في الايمان ﴿(باب علامات النبوة) الواقعة (في) زمن (الاسلام) من
حسن البعث دون ما وقع منها قبل وعبر بالعلامات لتشمل المعجزات التي هي خوارق عادات مع التحدي
والكرامات * وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسي قال (حدثنا سلم بن زرير)
بكسر اللام بعد فتح وزرير بفتح الزاي وراءين مهملتين أولاهما مكسورة بينهما تحتية ساكنة العطاردي
البصري قال (سمعت أبا رجاء) عمران بن ملحان العطاردي المخضرم المعمر (قال حدثنا عمران بن حصين)
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين رضي الله عنه (أنهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسير) راجعين من
خيبر كما في مسلم أو في الحديبية كما عند أبي داود (فادلجوا) بهمزة قطع مفتوحة وسكون الدال المهملة
وبالجيم (ليلتهم) أي ساروا أولها (حتى اذا كان وجه الصبح) ولابي ذر في وجه الصبح (عرسوا) بفتح العين
وضم السين المهملتين بينهما راء مشددة أي نزلوا آخر الليل للاستراحة (فغلبتهم أعينهم) فناموا (حتى
ارتفعت الشمس فكان أول من استيقظ من منامه أبو بكر) الصديق رضي الله عنه (وكان لا يوقظ) بفتح
القاف مبنيا للمجهول (رسول الله صلى الله عليه وسلم من منامه حتى يستيقظ) في النهم وكان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا نام لم يوقظ حتى يكون هو يستيقظ لانا لا ندري ما يحدث له في نومه أي من الوحي (فاستيقظ
عمر) بعد أبي بكر رضي الله عنهما (فقعد أبو بكر عند رأسه) صلى الله عليه وسلم (فجعل يكبر ويرفع صوته
بالتكبير (حتى استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم) وفي النهم فلما استيقظ عمر ورأى ما أصاب الناس أي من
نومهم عن صلاة الصبح حتى خرج وقتها وهم على غير ماء وكان رجلا جليدا فكبر ورفع صوته بالتكبير فما زال
يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ بصوته النبي صلى الله عليه وسلم ولما ناقاة بينهما اذ لا يمتنع أن كلا من
أبي بكر وعمر فعل ذلك (فنزل) فيحذف ذكر في النهم بلفظ فلما استيقظ شكوا اليه الذي أصابهم فقال
لا ضير أو لا يضير ارتحلوا فارتحلوا فسار غير بعيد ثم نزل (وصلى بنا الغداة) أي الصبح (فاعتزل رجل) لم يسم
(من القوم لم يصل معنا فلما انصرف) عليه الصلاة والسلام من الصلاة (قال يا فلان) للذي لم يصل (ما يمنعك
أن تصلي معنا قال) يا رسول الله (أصابتني جنابة) زاد في النهم ولا ماء (فأمره أن يتيمم بالصعيد) فتيمم (ثم
صلى) قال عمران (وجعلني) من الجعل قبل وصوابه فاجعلني أي أمر في بالعجلة (رسول الله صلى الله عليه وسلم
في ركوب بين يديه) بفتح الراء على كشط في الفرع وهو ما ركب من الدواب فعول بمعنى مفعول وفي غيره
بضمها جمع راكب كشاهد وشهود وصوّب الاخير لكن قال في المصابيح لا وجه لتخطئة في الموضعين أي جعلني
من الجعل وفتح راء ركوب (وقد عطشنا عطشا شديدا) في النهم بعد قوله عليك بالصعيد فانه يكفيك ثم
سار النبي صلى الله عليه وسلم فاشتكى اليه الناس العطش فنزل فدعا فلانا كان يسميه أبو رجاء نسيه عوف
ودعا عليا فقال لهما اذهبا فابتغيا الماء فانطلقا فلقوا امرأة بين مزادتين أو سطيحتين من ماء على بعير لها
فقالا لها أين الماء قالت انه لا ماء أي هنا أي في ذلك المكان المبهم هو عمران القائل هنا وجعلني (فيبنما)
(نحن نسير) نبتغي الماء (اذا نحن بامرأة سادلة) بالسين والدال المهملتين أي مرسلة (رجليها بين
مزادتين) تثنية مزادة وراويه أو فر بزيادة في النهم من ماء (فقلنا لها أين الماء فقالت انه لا ماء) أي هنا (فلنا كم
بين أهلك وبين الماء قالت يوم وليلة فقلنا) لها (انطلقي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت) ولابي ذر

﴿حدثنا قتيبة بن سعيد وعثمان بن أبي شيبة جميعا من جرير قال قتيبة حدثنا جرير عن عبد الملك وهو ابن عمير عن قزعة عن أبي سعيد قال
سمعت منه حديثا فأعجبني فقلت له أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأقول (٣٥) على رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما لم أسمع قال سمعته يقول

فقالت (ويا رسول الله) قال عمران (فلم أملكها) بضم النون وفتح الميم وتشديد اللام المكسورة (من أمرها)
شيأ (حتى استقبلنا بها النبي صلى الله عليه وسلم) وسقط لفظ وسلم من الفرع كأصله (فحدثته) أي المرأة
(بمثل الذي حدثتنا) به (غير أنها حدثته أنها موتغة) بضم الميم فهمزة ساكنة ففوقية مكسورة فتحتية مفتوحة
أي ذات ايتام (فأمر) عليه الصلاة والسلام (بمزادتيها فمسح) بالسين والحاء المهملتين (في العزلاوين)
تثنية عزلاء بالعين المهملة وسكون الزاي والمد فم القربة والعموي والمستملي بالعزلاوين بالباء الموحدة بدل
في (فشربنا) منها حال كوننا (عطاشا أربعين) بالنصب بيانا للعطاش والعموي والمستملي أربعون بالرفع
أي ونحن أربعون (رجلا حتى روينا) بكسر الواو من الري (فملأنا كل قربة معنا واداوة) بكسر الهمزة
وتخفيف الدال المهملة اناء صغير من جلد يتخذ للماء (غير انه) أي الشأن أنا (لم نسق بعيرا) بالنون في
لم نسق لان الابل تصبر على الماء (وهي) أي المزادة (تكاد تنض) بفوقية مفتوحة فنون مكسورة فضاد معجمة
مشددة كذا في اليونينية لكن في الفرع خفضة النون على كشط لعله كشط نقطة الباء وجعلها نونا أي
تشق (من الملء) بكسر الميم وسكون اللام آخره همزة يقال فض الماء من العين اذا نبع وقال ابن سيده
فض الماء ينض نضا من باب ضرب اذا سال ونض الماء فضا وانضبضا خرج رشحا والنضض الحسي وهو ماء على
رمل دونه الى أسفل أرض صابة فكلما نض منه شيء أي رشح واجتمع أخذ ولابي ذر من الكشميهني تنصب
بفوقية مفتوحة فنون ساكنة فصاد مهملة مفتوحة فموحدة مشددة وفي حاشية نسخة السيماطية تبض
بفوقية مفتوحة فموحدة مكسورة فمعجمة مشددة وصدر بها الحافظ بن حجر أي تقطر وتسيل قليلا والثلاثة
بمعنى وفي نسخة ذكرها القاضي عياض في مشارقه تبض بالموحدة المكسورة والصاد المهملة المشددة من
البصيص وهو البريق ولمعان خروج الماء القليل لكن قال الحافظ بن حجر معناه مستبعد هنا فان في نفس
الحديث تكاد تنض من الملء فكونها تسيل من الملء ظاهر وأما كونها تلمع من الملء فبعيد انتهى
ولينا مل مع القول انها من البصيص وهو البريق ولمعان خروج الماء القليل وفي نسخة السيماطية في
أصل الكتاب تنضر بفوقية فنون فضاد معجمة مشددة فراء مفتوحات وفي أصل ابن عساكر بفوقية مفتوحة
فنون ساكنة فضاد معجمة مفتوحة فراء مشددة مرفوعة من الضرر قال الكرماني مشتق من باب الانفعال
أي تنقطع بقال ضرر به فانضر وقال البرماوي والصواب تنضرج أي تتشق من الانضراج وكذا رواه مسلم
وكأنه سقط حرف الجيم وفي أصل مسموع على الاصيلي تقطر بفوقية مفتوحة فقاف ساكنة فطاء فراء
مضمومتين مهملتين وهي بمعنى التي تسيل (ثم قال) صلى الله عليه وسلم لاصحابه الذين معه (هاتوا ما عندكم)
تطييبا لخاطرها في مقابلة حبسها في ذلك الوقت عن المسير الى قومها لا أنه عوض من الماء (فجمع لها)
بضم الجيم وكسر الميم (من الكسر) بكسر الكاف وفتح المهملة (والتمر) وجعل في ثوب ووضع بين
يديها وسارت (حتى أتت أهلها قالت) ولابي ذر فقالت (لقيت أسحر الناس أو هو نبي كما زعموا فهدى الله
ذاك) ولابي ذر ذلك بالالف بدل الالف (الصرم) بكسر الصاد المهملة وسكون الراء بعدها ميم النفر يتزلون
بأهلهم على الماء (بتلك المرأة) ولابي ذر عن الحموي والمستملي بتيك بتحتية ساكنة بدل اللام (فاملت
وأسلموا) * وهذا الحديث سبق في باب الصعيد الطيب وضوء المسلم من كتاب التيمم وبه قال (حدثني)
بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة قال (حدثنا ابن أبي عدي) هو محمد بن
أبي عدي واسمه ابراهيم البصري (عن سعيد) بكسر العين ابن أبي عروبة (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس
رضي الله عنه) أنه (قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم) بضم الهمزة وكسر الفوقية مبنيا للمفعول والنبي نائب

المسافر مع محرمها بالنسب
كابنها وأخيها وابن أخيها
وابن أختها وخالها وعمها
ومع محرمها بالرضاع كأخيها
من الرضاع وابن أخيها
وابن أختها منه ونحوهم
ومع محرمها من المصاهرة
كأبي زوجها وابن زوجها
ولا كراهة في شيء من ذلك
وكذا يجوز لكل هؤلاء
الخلوة بها والنظر اليها من
غير حاجة ولكن لا يحل
النظر بشهوة لاحد منهم هذا
مذهب الشافعي والجمهور
وافق مالك على ذلك كله
الا ابن زوجها فكره سفرها
معه لفساد الناس بعد
العصر الاول ولان كثيرا من
الناس لا ينفرون من زوجة
الاب نفرتهم من محارم النسب
قال والمرأة فتنة الا فيما جبل
الله تعالى النفوس عليه من
النفرة عن محارم النسب
وعموم هذا الحديث يرد
على مالك والله أعلم واعلم
ان حقيقة المحرم من النساء
التي يجوز النظر اليها والخلوة
بها والمسافرة بها كل من
حرم نكاحها على التأبيد
بسبب مباح لحرمتها فقولنا
على التأبيد احترازا من
أخت المرأة وعمتها وخالتها
ونحوهن وقولنا بسبب
مباح احترازا من أم الموطوءة بشبهة وبنتها فانهما يحرمان على التأبيد وليستا محرمين لان وطء الشبهة لا يوصف بالاباحة لانه ليس بفعل مكلف
وقولنا لحرمتها احترازا من الملاعنة فانها محرمة على التأبيد بسبب مباح وليست محرما لان تحريمها ليس لحرمتها بل عقوبة وتغليظا والله أعلم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجدى هذا والمسجد الحرام والمسجد الاقصى وسمعته يقول لا تسافر
المرأة يومين من الدهر الا ومعها ذو محرم (٣٦) منها أو زوجها وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير
قال سمعت قزعة قال سمعت
أبا سعيد الخدرى قال سمعت
من رسول الله صلى الله عليه

(قوله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجدى هذا والمسجد الحرام والمسجد الاقصى) فيه بيان عظيم فضيلة هذه المساجد الثلاثة ومزيتها على غيرها لكونها مساجد الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم ولفضل الصلاة فيها ولوندر الذهاب الى المسجد الحرام لزمه قصده لحج أو عمرة ولوندره الى المسجدين الآخرين فقولان للشافعى أصحهما عند أصحابه يستحب قصدهما ولا يجب والثانى يجب به قال كثيرون من العلماء وأما باقى المساجد سوى الثلاثة فلا يجب قصدها بالنذر ولا ينعقد نذر قصدها هذا مذهبنا ومذهب العلماء كافة الا محمد بن مسلمة المالكى فقال اذا نذر قصد مسجد قباء لزمه قصده لان النبى صلى الله عليه وسلم كان يأتيه كل سبت راكبا وماشيا وقال الليث بن سعد يلزمه قصد ذلك المسجد أى مسجد كان وعلى مذهب الجماهير لا ينعقد نذره ولا يلزمه شئ وقال أحمد يلزمه كفارة يمين واختلف العلماء فى شد الرحال واعمال المطى الى غير المساجد الثلاثة كالذهاب الى قبور الصالحين والى المواضع الفاضلة ونحو ذلك فقال

الفاعل (بالماء) فيسمعه (وهو) أى والحال انه (بالزوراء) بفتح الزاى وسكون الواو بعدها راء فألف ممدودة موضع بسوق المدينة (فوضع يده فى ذلك الاناء فجعل الماء ينبع) بضم الموحدة وتفتح وتكسر (من بين أصابعه) من نفس لحم الكائن بين أصابعه أو من بينها بالنسبة الى رؤية الرائى وهو فى نفس الامر البركة الحاصلة فيه بقوره ويكثر والاول أوجه (فتوضأ القوم قال قتادة قلت لانس كم كنتم قال) كما (ثلثمائة) بالنصب خبر لكان المقدرة وفى اليونينية كانت برفعه وأصلها نصبه وفى الفرع برفع على كشطا (أو زهاء) بضم الزاى ممدودا أى قدر (ثلثمائة) * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى فضائل النبى صلى الله عليه وسلم * وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبى (عن مالك) الامام (عن اسحق بن عبد الله بن أبى طلحة) زيد بن سهل الانصارى (عن أنس بن مالك) رضى الله عنه (انه قال لما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم و) الحال أنه قد (حانت) أى قربت (صلاة العصر فالتمس الوضوء) بضم التاء وكسر الميم مبنيا للمفعول والوضوء بفتح الواو أى طلب الماء للوضوء ولابى ذر فى اليونينية فالتمس الناس الوضوء ولم يعزها فى فرع التنكزى وفرع آقبغا لابى ذر وهى فى حاشية اليونينية بالحمرة مرقوم عليها بالاسود علامته مصح عليها (فلم يجدوه فأتى بماء فى اناء (فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فى ذلك الاناء فأمر الناس) بالقافى فأمر (ان يتوضؤا منه فرأيت) أى أبصرت (الماء ينبع) بتثليث الموحدة أى يخرج (من تحت) وفى نسخة اليونينية وفرعها مصح عليها من بين (أصابعه فتوضأ الناس حتى توضؤا من عند آخرهم) قال الكرمانى كلمتى هنا بمعنى الى وهى لغة والكوفيون يجوزون مطلقا وضع حروف الجر بعضها مقام بعض اه وقال غيره والمعنى توضأ الناس ابتداء من أولهم حتى انتهوا الى آخرهم ولم يبق منهم أحد والشخص الذى هو آخرهم داخل فى هذا الحكم لان السياق يقتضى العموم وكذا أنس ان قلنا يدخل المخاطب بكسر الطاء فى عموم خطابه وانما أتى بفضلة من الماء لئلا يظن انه صلى الله عليه وسلم وجد الماء والا يجاد انما هو لله تعالى لا لغيره * وهذا الحديث قد سبق فى باب التماس الناس الوضوء من كتاب الطهارة * وبه قال (حدثنا عبد الرحمن بن مبارك) العيشى بعين مهملة فتحتية ساكنة وشين معجمة نسبة الى بنى عائش بن مالك البصرى قال (حدثنا حزم) بفتح الحاء المهملة وسكون الزاى المعجمة ابن مهران القطعى بضم القاف وفتح الطاء البصرى قال (سمعت الحسن) البصرى (قال حدثنا أنس بن مالك رضى الله عنه قال خرج النبى صلى الله عليه وسلم فى بعض مخارجه) أى بعض أسفاره (ومعه ناس من أصحابه) الواو للحال (فانطلقوا يسيرون فحضرت الصلاة ولم يجدوا ماء يتوضؤن) به وماء بالهمز قولم يضبطه اليونينى لوضوحه (فانطلق رجل من القوم فجاء بقدح من ماء يسير) الرجل هو أنس كما فى مسند الحرث بن ابى أسامة من طريق شريك بن أبى نمر عن أنس بلفظ قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلق الى بيت أم سلمة قال فأتيته بقدح ماء اما ثلثه واما نصفه (فأخذه النبى صلى الله عليه وسلم فتوضأ) منه زاد فى مسند الحرث وفضلت فضلة وكثر الناس فقالوا لم نقدر على الماء (ثم مد) صلى الله عليه وسلم (اصابعه الاربع) ولابى الوقت الاربعة (على القدح ثم قال) لهم (قوموا فتوضؤا) ولابى ذر توضؤا بغير فاء (فتوضأ القوم حتى بلغوا فيما يريدون من الوضوء) بضم الياء وكسر الزاء (وكانوا سبعين أو نحوه) وهذا الحديث من افراده * وبه قال (حدثنا عبد الله بن منير) بضم الميم وكسر النون وسكون التحتية بعد ها راء ثم الف ثم نون (سمع يزيد) بن هرون بن زاذان الواسطى يقول (أخبرنا حميد) الطويل (عن أنس رضى الله عنه) انه (قال حضرت الصلاة فقام من كان قريب الدار من المسجد) النبوى (يتوضأ) ولابى ذر فتوضأ (وبقى قوم) لم يتوضؤا (فأتى النبى صلى الله عليه وسلم بمخضب) بميم مكسورة فخاء ساكنة فضاد مفتوحة

وسلم أربعا فاعجبنى وآ تقنى نهى ان تسافر المرأة مسيرة يومين الا ومعها زوجها أو ذو محرم واقتص باقى الحديث * وحدثنا عثمان بن أبى شيبة
حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم عن سهم بن منجاب عن قزعة عن أبى سعيد الخدرى قال قال (٣٧) رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافر

مفتوحة ميمين فوحدة فألف (من حجارة) تغسل فيه الثياب ويسمى الاجانة والمركن (فيه ماء فوضع) عليه الصلاة والسلام (كفه) بالافراد (فصغر المخضب ان يبسط فيه كفه فضم أصابعه فوضعها فى المخضب فتوضأ القوم كلهم جميعا) قال حميد (قلت) لانس (كم كانوا قال ثمانون رجلا) ولابى ذر عن الكشميهنى ثمانين بالنصب خبر كان المقدرة * ولم يذكر فى هذا الحديث نبع الماء اختصارا للعلم به وهذه أربع طرق لحديث أنس الاول طريق قتادة والثانى طريق اسحق بن عبد الله والثالث طريق الحسن والرابع طريق حميد وفى الاولى أنهم كانوا بالزوراء بالمدينة الشريفة وكذا الرابعة وفى الثالثة فى السفر وفى الاولى ان الذين توضؤا كانوا ثلثمائة وفى الثالثة كانوا سبعين وفى الرابعة ثمانين فظاهر أنها قصتان فى موطنين للتغاير فى عدد من توضأ وتعيين المكان الواقع فيه ذلك وهى مغايرة واضحة يتعذر الجمع فيها ووقع عند أبى نعيم من رواية عبيد الله بن عمر عن ثابت عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم خرج الى قباء فأتى من بعض بيوتهم بقدح صغير * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكى البصرى قال (حدثنا عبد العزيز بن مسلم) القسملى بالقاف والسين المهملة قال (حدثنا حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمى الكوفى (عن سالم بن أبى الجعد) بفتح الجيم وسكون العين المهملة رافع الاشجعى (عن جابر بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنهما) أنه (قال عطش الناس) بكسر الطاء المهملة (يوم الحديبية) بتخفيف الياء (والنبى صلى الله عليه وسلم بين يديه ركوة) بتثليث الراء اناء صغير من جلد يشرب فيه (فتوضأ) منها (فجهش الناس نحوه) عليه الصلاة والسلام بفتح الجيم والهاء والشين المعجمة من باب قطع أى أسرعوا الى الماء متهيئين لاخذه ولابى ذر بكسر الهاء من باب جمع والحموى والمستملى جهش باسقاط الفاء وفتح الهاء (فقال) عليه الصلاة والسلام ولابوى ذر والوقت قال (مالكم قالوا) يارسول الله (ليس عندنا ماء نتوضأ) به (ولا نشرب الا ما بين يديك) وما معه موزن اليونينية وفرع آقبغا ولم يضبطه فى فرع تنكز (فوضع) صلى الله عليه وسلم (يده فى الركوة فجعل الماء يثور) بالمثلثة ولابى ذر عن الكشميهنى يفور بالفاء (بين أصابعه) بغير من (كأمثال العيون فشربنا وتوضأنا) قال سالم (قلت) لجابر (كم كنتم قال لو كنا مائة ألف لكفانا كنا خمس عشرة مائة) قال فى شرح المشكاة عدل عن الظاهر لاحتمال التعبير فى الكثرة والقلة وهذا يدل على أنه اجتهد فيه وغلب ظنه على هذا المقدار وقول البراء فى الحديث الذى يتلو هذا الحديث كما أربع عشرة مائة كان من تحقيق لان أهل الحديبية كانوا ألفا وأربعمائة تحقيقا وهذا الحديث أخرجه أيضا فى المغازى وكذا مسلم والنسائى فى الطهارة والتفسير * وبه قال (حدثنا مالك بن اسمعيل) بن زياد بن درهم النهدى الكوفى قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس (عن) جده (ابى اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعى (عن البراء) بن عازب رضى الله عنه أنه (قال كانوم الحديبية) بتخفيف الياء ولابى ذر بالحديبية (أربع عشرة مائة) رجح البيهقى هذه الرواية على رواية خمس عشرة مائة بل قال ابن المسيب فيما حكى عنه انها وهم وهى رواية مالك والاكثرين فيما نقله غير واحد لكن ما وقع فى رواية زهير أنهم كانوا ألفا وأربعمائة أو أكثر يدل على عدم التحديد وقد جمع بانهم كانوا أكثر من ألف وأربعمائة فمن قال ألفا وخمسمائة جبر الكسر ومن قال ألفا وأربعمائة ألغاه وأما رواية عبد الله بن أبى أوفى كانوا ألفا وثلثمائة فتحمل على ما اطلع هو عليه واطلع غيره على زيادة لم يطلع هو عليها والزيادة من الثقة مقبولة وقال فى العمدة يحمل قول من يزيد على أربع عشرة مائة أو ينقص منها مائة على عدة من انضم من المهاجرين والانصار من العرب فمنهم من جعل المنضافين لهم مائة ومنهم من جعل المهاجرين والانصار ثلاث عشرة مائة ولم يعد من انضاف اليهم لكونهم أتباعا وأما قول ابن اسحق كانوا سبعمائة فقاله تفقها من قبل نفسه من حيث انهم نحروا

والمحققون انه لا يحرم ولا يكره قالوا والمراد أن الفضيلة التامة انما هى فى شد الرحال الى هذه الثلاثة خاصة والله أعلم (قوله فاعجبنى وآ تقنى) قال القاضى معنى آ تقنى أعجبنى وانما كرر المعنى لاختلاف اللفظ والعرب تفعل ذلك كثيرا للبيان والتوكيد قال الله تعالى أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة والصلاة من الله الرحمة وقال تعالى فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا الطيب هو الحلال ومنه قول الحطيئة

* وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن سعيد المقبرى عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر (٣٨) مسيرة يوم وليلة الا مع ذى محرم منها * وحدثنا أبو كامل الجحدرى حدثنا بشر يعنى ابن مفضل حدثنا سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تسافر ثلاثا الا ومعها ذو محرم منها * وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب جميعا عن أبى معاوية قال أبو كريب حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبى صالح عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر سفرا يكون ثلاثة أيام فصاعدا الا ومعها أبوها أو ابنها أو زوجها أو أخوها أو ذو محرم منها * وحدثنا أبو بكر ابن أبى شيبة وأبو سعيد الاشج قالا أخبرنا وكيع أخبرنا الاعمش بهذا الاسناد

البدنة عن عشرة وكانوا نحروا سبعين وليس فيه دليل على انهم لم ينحروا غير البدن وأيضا كان فيهم من لم يحرم أصلا (والحديبية بئر) على مرحلة من مكة مما يلى المدينة وقيل سميت بشجرة حدباء كانت هناك (فنزحناها) أى استقينا ماءها (حتى لم نترك فيها قطرة) من ماء (فجاس النبى صلى الله عليه وسلم على شفير البئر) بالشين المعجمة المفتوحة والفاء المكسورة أى على شفتها (فدعا بماء فمضمض) أى جعله فى فيه الشريف وحركه (ومج) أى رمى بالماء الذى فى فيه (فى البئر فمكثنا) بفتح الكاف وضمها (غير بعيد ثم استقينا) من البئر (حتى روينا) بكسر الواو (و رونا) بفتحها ولابى ذر ورويت بكسر هامع زيادة تحتية بعدها (أو) قال (صدرنا) بفتح الراء أى رجعت (ركائبنا) بفتح الراء وبعد الالف تحتية ولابوى الوقت وذر ركابنا بكسر الراء واسقاط التحتية ابلنا التى نحملنا وهذا الحديث من افراده * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (أخبرنا مالك) الامام الاعظم (عن اسحق بن عبد الله بن أبى طلحة) الانصارى المدنى (انه سمع أنس بن مالك) رضى الله عنه (يقول قال أبو طلحة) زيد بن سهل الانصارى المدنى (لأم سليم) واسمها رميلة أو سهلة أو رميسة وهى أخت أم حرام بنت ملحان وكانا هما تحت رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرضاع زوجته والدة أنس (لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا أعرف فيه الجوع) وكأنه لم يسمع فى صوته لما تكلم اذ ذاك الفخامة المألوفة منه فحمل ذلك على الجوع بالقرينة التى كانوا فيها وفيه رد على دعوى ابن حبان أنه لم يكن يجوع محتجا بحديث أبيت يطعمنى ربى ويسقينى وهو محمول على تعدد الحال فكان أحيانا يجوع ليتأسى به أصحابه ولاسيما من لا يجد مددا فيصبر فيضاعف أجره وفى رواية يعقوب بن عبد الله بن أبى طلحة عند مسلم عن أنس قال جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته جالسا مع أصحابه يحدثهم وقد عصب بطنه بعصابة فسألت بعض أصحابه فقالوا من الجوع فذهبت الى أبى طلحة فأخبرته فدخل على أم سليم قال (فهل عندك من شئ قالت نعم فأخرجت أقراصا من شعير ثم أخرجت خمارا) بكسر الخاء المعجمة أى منديلا (لها فلفت الخبز ببعضه ثم دسته) أى أخفته (تحت يدى) بكسر الدال أى ابطى (ولاثتنى) بالمثلثة ثم الفوقية الساكنة ثم النون المكسورة الفتنى (ببعضه) ببعض الخمار على رأسى ومنه لاث العمامة على رأسه أى عصبها (ثم ارسلتنى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذهبت به) بالخبز (فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد) الذى هيأه للصلاة فى غزوة الاحزاب (ومعه الناس فقمت عليهم فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم أأرسلك أبو طلحة) استفهام استخبارى (فقلت نعم) أرسلنى (قال بطعام فقلت نعم) بطعام (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه) من الصحابة (قوموا) قال فى الفتح ظاهره أنه صلى الله عليه وسلم فهم أن أبا طلحة استدعاه الى منزله فلذا قال لهم قوموا وأول الكلام يقتضى أن أم سليم وأبا طلحة أرسلا الخبز مع أنس فيجمع بأنهما أرادا بارسال الخبز مع أنس أن يأخذ صلى الله عليه وسلم فيأكله فلما وصل أنس ورأى كثرة الناس حوله استحيا وظهر له أن يدعو النبى صلى الله عليه وسلم ليقوم معه وحده الى المنزل ليحصل المقصود من اطعامه قال وقد وجدت فى أكثر الروايات ما يقتضى أن أبا طلحة استدعى النبى صلى الله عليه وسلم فى هذه الواقعة ففى رواية سعد بن سعيد عن أنس عند مسلم يعنى أبو طلحة الى النبى صلى الله عليه وسلم لاد عوه وقد جعل له طعاما وفى رواية محمد بن كعب فقال يا نبى اذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فادعه ولا تدع معه غيره ولا تفضحنى (فانطلق) وأصحابه وفى رواية محمد بن كعب فقال للقوم انطلقوا فانطلقوا وهم ثمانون رجلا (وانطلقت بين أيديهم حتى جئت أبا طلحة فأخبرته) بمجيئهم (فقال أبو طلحة يا أم سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا ما نطعمهم) أى قدر ما يكفيهم (فقالت) أم

ألا سجدا هنا وأرض بم بهند وهند أتى من دونها النأى والبعد

والنأى هو البعد (قوله حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن سعيد ابن أبى سعيد المقبرى عن أبيه عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر سفرا يكون ثلاثة أيام فصاعدا الا ومعها ذو محرم منها) هكذا وقع هذا الحديث فى نسخ بلادنا عن سعيد عن أبيه قال القاضى عياض وكذا وقع فى النسخ عن الجلودى سليم وأبى العلاء والكسائى وكذا رواه مسلم فى الاسناد السابق قبل هذا عن قتيبة عن الليث عن سعيد عن أبيه وكذا رواه البخارى ومسلم من رواية

مثله وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وزهير بن حرب كلاهما عن سفيان قال أبو بكر أخبرنا سفيان بن عيينة قال أخبرنا عمرو بن دينار عن أبى معبد قال سمعت ابن عباس) ** ابن أبى ذئب عن سعيد عن أبيه قال واستدرك الدارقطنى (٣٩) عليهما اخراجهما هذا عن ابن أبى

سليم (الله ورسوله أعلم) بقدر الطعام فهو أعلم بالمصلحة ولو لم يكن يعلم بالمصلحة لم يفعل ذلك (فانطلق أبو طلحة حتى لقى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة معه) حتى دخل على أم سليم (فقال رسول الله) صلى الله عليه وسلم (هلمى يا أم سليم) بفتح ميم هلم مشددة مع الخطاب للمؤنثة وهى لغة أهل الحجاز يستوى فيها المذكر والمؤنث والمفرد وغيره تقول هلم يا زيد ويا هند ويا زيدان ويا هندان ويا بى ذر من الكثير يهنى هلمى بالياء التحتية أى هات (ما عندك فأتت بذلك الخبز) الذى كانت أرسلته مع أنس (فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففت) بتشديد الفوقية بعد ضم (وعصرت أم سليم عكة) من جلد فيها سمن (فآدمته) جعلته اداما للمفتوت (ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ما شاء الله أن يقول) وفى رواية مبارك بن فضالة عند أحمد فقال بسم الله وفى رواية سعد بن سعيد عند مسلم فمصها ودعا فيها بالبركة وفى رواية النضر بن أنس عند أحمد عن أنس فبثثت بها فتفخ رباطها ثم قال بسم الله اللهم أعظم فيها البركة (ثم قال ائذن) بالدخول (لعشرة) من أصحابه ليكون أرفق بهم فان الاناء الذى فيه الطعام لا يتعلق عليه أكثر من عشرة الا بضرر يلحقهم لبعده عنهم (فأذن لهم) أبو طلحة فدخلوا (فأكلوا) من ذلك الخبز المأدوم بالسمن (حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال) عليه الصلاة والسلام لابى طلحة (ائذن لعشرة) ثانية (فأذن لهم) فدخلوا (فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة) ثالثة (فأذن لهم) فدخلوا (فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة) رابعة (فأكل القوم كلهم حتى شبعوا) كذا فى الفرع حتى شبعوا كتب حتى على كشط وفى اليونينية وفرع آبقها والناصرية وغيرها مما رأيته كلهم وشبعوا (والقوم سبعون) زاد أبو ذر هنا رجلا (أو) قال (ثمانون رجلا) بالشك من الراوى وفى رواية عبد الرحمن بن أبى ليلى عند أحمد حتى فعل ذلك بثمانين رجلا ثم أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك وأهل البيت وتركوا سؤرا أى فضلا وفى رواية عمرو بن عبد الله عند أبى يعلى عن أنس وفضلت فضلة فأهديناها لجيراننا وفى رواية سعد بن سعيد عند مسلم ثم أخذ مما بقى فجمعه ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان * وحديث الباب هذا أخرجه المصنف أيضا فى الاطعمة وكذا مسلم وأخرجه الترمذى فى المناقب والنسائى فى الوليمة

* وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمد بن المثنى) العنزى البصرى قال (حدثنا أبو أحمد) محمد ابن عبد الله (الزبيرى) بضم الزاى وفتح الموحدة مصغرا الكوفى قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس بن أبى اسحق السبيعى (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) هو النخعى (عن علقمة) بن قيس بن عبد الله النخعى الكوفى (عن عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه انه (قال كانعد الآيات) التى هى خوارق العادات (بركة) من الله تعالى (وأنتم تعدونها) كلها (تخويفا) مطلقا والتحقيق ان بعضها بركة كشبع الجيش الكثير من الطعام القليل وبعضها تخويف ككسوف الشمس وكأنهم تمسكوا بظاهر قوله وما نرسل بالآيات الا تخويفا أى من نزول العذاب العاجل كالطاعة والمقدمة له (كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر) فى الحديبية كما جزم به البيهقى أو خيبر كما عند أبى نعيم فى الدلائل (فقل الماء فقال) صلى الله عليه وسلم (اطلبوا فضلة من ماء) لئلا يظن أنه صلى الله عليه وسلم موجد الماء (فجاؤا باناء فيه ماء قليل فادخل يده) المباركة (فى الاناء ثم قال حى) بفتح الياء (على الطهور) بفتح الطاء أى هلموا الى الماء المتسل حى على الصلاة ويجوز ضم الطاء والمراد الفعل أى تطهروا (المبارك) الذى أمده الله ببركة نبيه صلى الله عليه وسلم (والبركة) مبتدأ خبره (من الله) عز وجل قال ابن مسعود (فلقد رأيت الماء ينبع من بين أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى من نفس اللحم الذى بينها (ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل) أى فى حالة الاكل فى عهده صلى الله عليه وسلم غالبا وعند الاسماعيلى كنا نأكل مع النبى صلى الله عليه وسلم الطعام ونحن نسمع

هريرة فحصل اختلاف ظاهر بين الحفاظ فى ذكر أبيه فلعله سمعه من أبيه عن أبى هريرة ثم سمعه من أبى هريرة نفسه فرواه تارة كذا وتارة كذا وسماعه من أبى هريرة صحيح معروف والله أعلم (قوله صلى ٢ سقط ثم خرجوا من فرع اليونينية فى المرة الثانية اه هامش

يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يقول لا يخلون رجل بامرأة الا ومعها ذو محرم ولا تسافر المرأة الا مع ذي محرم) ✱✱ الله عليه
وسلم لا يخلون رجل بامرأة الا ومعها (٤٠) ذو محرم) هذا استثناء منقطع لانه متى كان معها محرم لم تبق خلوة فتقدير الحديث لا يتعدن رجل

مع امرأة الا ومعها محرم
وقوله صلى الله عليه وسلم
ومعها ذو محرم يحتمل أن يريد
محرمها ويحتمل أن يريد
محرما لها أو له وهذا الاحتمال
الثاني هو الجاري على
قواعد الفقهاء فانه لا فرق
بين أن يكون معها محرم لها
كابنها وأبيها وأمها وأختها
أو يكون محرما له كابنته
وبنته وعمته وخالته فيجوز
القعود معها في هذه الاحوال
ثم ان الحديث مخصوص
أيضا بالزوج فانه لو كان
معها زوجها كان كالمحرم
وأولى بالجواز وأما اذا
خلا الاجنبي بالاجنبية
من غير ثالث معهما فهو حرام
باتفاق العلماء وكذا لو كان
معهما من لا يستحي منه
لصغره كابن ستين وثلاث
ونحو ذلك فان وجوده
كالعدم وكذا لو اجتمع رجال
بامرأة أجنبية فهو حرام
بخلاف ما لو اجتمع رجل
بنسوة أجانب فان الاصح
جوازه وقد أوضحت المسئلة
في شرح المهذب في باب صفة
الائمة في أوائل كتاب الحج
والمختار ان الخلوة بالامرد
الاجنبي الحسن كالمرأة
فتحرم الخلوة به حيث حرمت
بالمرأة الا اذا كان في جمع
من الرجال المؤمنين قال
أصحابنا ولا فرق في تحريم
الخلوة حيث حرمناها بين
الخلوة في صلاة وغيرها ويستثنى من هذا كله مواضع الضرورة بأن يجد امرأة أجنبية منقطعة في الطريق أو نحو ذلك الكشميهني
فيباح له استصحابها بل يلزمه ذلك اذا خاف عليها لو تركها وهذا الاختلاف فيه ويدل عليه حديث عائشة رضي الله عنها في قصة الافك والله أعلم

تسع العالم ✱ وهذا الحديث أخرجه الترمذي في المناقب ✱ وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين
قال (حدثنا زكريا) بن أبي زائدة (قال حدثني) بالافراد (عامر) هو الشعبي (قال حدثني) بالافراد أيضا
(جابر) هو ابن عبد الله الانصاري (رضي الله عنه ان أباه توفي) شهيدا يوم أحد (وعليه دين) وفي رواية
وهب بن كيسان ثلاثون وسقا لليهودي فاستنظر جابرا فأبى أن ينظره قال (فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت) له (ان أبي ترك عليه دينا وليس عندي الا ما يخرج نخله) من الثمر (ولا يبلغ ما يخرج) نخله في مدة
(سنين) بالجمع (ما عليه) من الدين (فانطلق معي لكيلا) ولابي ذر لكي لا (يغلس) بضم أوله وكسر ثالثه
أو فتح أوله وضم ثالثه والوجهان في الناصرية (على الغرماء) بتشديد الياء على فقال عليه الصلاة والسلام نعم
فانطلق فأتى الحائط (فمشى حول بيدر من بيادر التمر) قال في المغرب البيدر الموضع الذي يداس فيه
الطعام (فدعا) في تمره بالبركة (ثم) مشى حول بيدر (آخر) فدعا (ثم جلس عليه) على البيدر (فقال انزعوه)
بكسر الزاي أي من البيدر وفي رواية مغيرة عن الشعبي في البيوع كل للقوم (فأوفاهم الذي لهم) وفي رواية
فراس في الوصايا ثم قال لجابر جد فأوف له الذي له جده (وبقي مثل ما أعطاهم) وفي رواية مغيرة تو بقي تمري
كأنه لم ينقص منه شيء وفي رواية وهب بن كيسان فأوفاه ثلاثين وسقا وفضلت له سبعة عشر وسقا ويجمع
بالحمل على تعدد الغرماء فكأن أصل الدين كان منه لليهودي ثلاثون وسقا من صنف واحد فأوفاه وفضل
من ذلك البيدر سبعة عشر وسقا وكان منه لغير ذلك اليهودي أشياء أخر من أصناف أخرى فأوفاهم وفضل
من المجموع قدر الذي أوفاه قاله في فتح الباري ✱ وهذا الحديث سبق مطولا ومختصرا في الاستقراض
والجهاد والشروط والبيع والوصايا ✱ وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا معتمر
عن أبيه) سليمان بن طرخان (قال حدثنا أبو عثمان) عبد الرحمن النهدي (انه حدثه عبد الرحمن بن أبي
بكر) الصديق (رضي الله عنهما ان أصحاب الصفة) وهو مكان في مؤخر المسجد النبوي مظال أعد لنزول
الغرباء فيه ممن لا مأوى له ولا أهل (كانوا أناسا فقراء وان النبي صلى الله عليه وسلم قال مرة من كان
عنده طعام اثنين فليذهب بثالث) من أهل الصفة (ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس) منهم ان
لم يكن عنده ما يقتضي أكثر من ذلك (أو سادس) مع الخامس ان كان عنده أكثر من ذلك ولابوي ذر
والوقت بسادس بموحدة قبل السين الاولى وسقطا لابي ذر لفظ أو من قوله أو سادس (أو كما قال) عليه الصلاة
والسلام (وان أبا بكر جاء بثلاثة) من أهل الصفة الى بيته لانه كان عنده طعام أربعة ولعله أخذ سابعا زائدا
على ما ذكر صلى الله عليه وسلم في قوله ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس أو سادس لارادة ان
يؤثر بنصيبه اذ ظهر انه لم يأكل أولا معهم (وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم بعشرة) منهم وعبر عن أبي بكر
بلفظ المجيء لبعد بيته من المسجد وعن النبي صلى الله عليه وسلم بالانطلاق لقربه (وأبو بكر) أخذ (ثلاثة)
كذا بالنصب على رواية أبي ذر عن الكشميهني والمستملي كما في هامش اليونينية وفرعها على اضمار أخذ
كما مر لا يقال هذا تكرار مع السابق لان السابق لبيان من أحضرهم الى منزله مع الاشارة الى أن أبا بكر
كان من المكثرين ممن عنده طعام أربعة فأكثر وهذا الاخير بيان لابتداء ما في نصيبه ولابي ذر عن
الكشميهني أيضا بثلاثة بزيادة الموحدة فيكون عطفا على قوله وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم أي
وانطلق أبو بكر بثلاثة وهي رواية مسلم والباقين وثلاثة بالواو والنصب (قال) عبد الرحمن بن أبي بكر
(فهو) أي الشأن (أنا) مبتدأ (وأبي) أبو بكر الصديق (وأمي) أم رومان زينب أو وعلة وخبر المبتدا
محذوف أي في الدار قال أبو عثمان عبد الرحمن النهدي (ولا أدري هل قال) عبد الرحمن (امرأتي) أمية
بنت عدي بن قيس السهمية أم أكبر أولاده أبي عتيق محمد (وخادمي) بالاضافة ولم يسم ولابي ذر عن

فقام رجل فقال يا رسول الله ان امرأتي خرجت حاجة وانى اكتتبت في غزوة كذا وكذا قال انطلق فحج مع امرأتك ✱ وحدثناه أبو الربيع
الزهراني قال أخبرنا حماد عن عمرو بهذا الاسناد نحوه ✱ وحدثنا ابن أبي عمر أخبرنا هشام يعني ابن (٤١) سليمان المخزومي عن ابن جريج
بهذا الاسناد نحوه ولم يذكر
لا يخلون رجل بامرأة الا
ومعها ذو محرم ✱ حدثني
هرون بن عبد الله قال أخبرنا
حجاج بن محمد قال قال
ابن جريج أخبرني أبو الزبير
أن عليا الازدي أخبره
أن ابن عمر علمهم أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم
كان اذا استوى على بعيره

الكشميهني وخادم خدمتها مشتركة (بين بيتنا وبين بيت أبي بكر وان أبا بكر تعشى) أكل العشاء وهو
طعام آخر النهار (عند النبي صلى الله عليه وسلم) وحده (ثم لبث) بكسر الموحدة بعدها مثلثة مكث (حتى
صلى العشاء) معه عليه الصلاة والسلام (ثم رجع) الى منزله بالثلاثة وأمر أهله أن يضيفوهم (فلبث) فيه
(حتى تعشى رسول الله صلى الله عليه وسلم) ثم رجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبث عنده ثم رجع الى
منزله (بقباء) اليه (بعد ما مضى من الليل ما شاء الله) فتعشى الاول اخبار عن تعشى الصديق وحده والثاني
تعشيه صلى الله عليه وسلم أو الاول من العشاء بكسر العين المهملة أي الصلاة والثاني بفتحها قاله الكرماني
وقال في فتح الباري قوله فلبث حتى تعشى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مع قوله وان أبا بكر تعشى عند النبي
صلى الله عليه وسلم تكرار وفائدته الاشارة الى أن تأخره عند النبي صلى الله عليه وسلم كان بمقدار ان تعشى
معه وصلى معه العشاء وما رجع الى منزله الا بعد ان مضى من الليل قطعة وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يحيي بأو خر صلاة العشاء وعند الاسماعيلي ثم ركع بالكاف بدل قوله رجع بالجيم أي صلى النبي صلى
الله عليه وسلم النافلة التي بعد صلاة العشاء وسلم والاسماعيلي أيضا بدل حتى تعشى بالنجعة نعس بالنون المهملة
من النعاس وهو أوجه وقال القاضي عياض انه الصواب وبه يذهب الاكثر ركله لا في قوله لبث وسببه
تعلق أسباب اللبث وحينئذ فيكون المعنى وان أبا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث عنده حتى
صلى العشاء ثم ركع النافلة التي بعدها فلبث حتى أخذ النبي صلى الله عليه وسلم النعاس وقام لينام فرجع أبو
بكر حينئذ الى بيته فبقباء بعد ما مضى من الليل ما شاء الله (قالت له امرأته) أم رومان (ما حبسك عن)
ضيفك) والاضياف (أو) قالت (ضيفك) بالافراد اسم جنس يطلق على القليل
والكثير والشك من الراوي (قال) أبو بكر لزوجته (أو عشيتهم) بهمزة الاستفهام وحذف الياء المتولدة
من الثناة الفوقية ولابي ذر عن الكشميهني أو ما عشيتهم بزيادة ما (قالت أبوا) بفتح الهمزة والموحدة وسكون
الواو امتنعوا من الاكل (حتى تجيء قد عرضوا) أي الخدم (عليهم) أي العشاء فأبوا فعلبوهم
(فغلبوهم) ولم يأكلوا حتى تحضر وتأكل معهم قال عبد الرحمن (فذهبت فاختبأت) أي فاختفيت خوفا
منه (فقال) لي (يا غنثر) بضم الغين المعجمة وفتح المثلثة بينهما نون ساكنة آخره راء أي يا جاهل أو يا ثقيل
أو يا التيم (بذع) بالجيم والدال والعين المهملتين المفتوحتين دعا علي بالجدع وهو قطع الانف أو الاذن
أو الشفة (وسب) شتم أي ظن منه انه فرط في حق الاضياف (وقال) للاضياف (كلوا) زاد في الصلاة
لا هنيأة له تأديبا لهم لما ظهر له أن التأخير منهم أو هو خبر والمعنى أنكم لم تنتهوا بالطعام في وقته (وقال)
أبو بكر (لا أطعمه أبدا) وفي رواية الحربي فقال انما انتظر ثم وفي والله لا أطعمه أبدا فقال الآخرون
لا نطعمه أبدا حتى تطعمه ولابي داود من هذا الوجه هات طعامك فوضع فقال بسم الله (قال) عبد الرحمن
(وايم الله) بهمزة وصل وبحذفها مبتدأ خبره محذوف اي قسمي (ما كنا نأخذ من اللقمة) في الصلاة
لقمة بحذف أل (الا ربا) زاد في الطعام (من أسفلها) من أسفل اللقمة (أكثر منها حتى شبعوا) بكسر
الموحدة (وصارت) أي الاطعمة أو الجفنة (أكثر مما كانت قبل فنظر أبو بكر) أي اليها كما في الصلاة
(فاذا شيء) قدر الذي كان (أو أكثر قال) أي أبو بكر ولابي ذر فقال (لامرأته) أم رومان (يا أخت بني
فراس) بكسر الفاء وتخفيف الراء بعد الالف سين مهملة وهو ابن غنم من مالك بن كنانة وأم رومان من
ذرية الحرث بن غنم وهو أخو فراس بن غنم فالظاهر ان أبا بكر نسبها الى بني فراس لكونهم أشهر من بني
الحرث والمعنى يا أخت القوم المنتسبين الى بني فراس وفي الصلاة ما هذا وهو استفهام عن الزيادة الحاصلة في
ذلك الطعام (قالت لا وقرة عيني) تعني النبي صلى الله عليه وسلم ولا زائدة أو نافية على حذف تقدير لا شيء

(٦ - (قسطلاني) - سادس) ابن محمد قال قال ابن جريج أبو الزبير الحديث وهو أول الباب الذي ذكر متصلا بهذا والله أعلم

✱ (باب استحباب الذكر اذا ركب دابته متوجها للسفر أو غيره وبيان الافضل من ذلك الذكر) ✱ (قوله كان اذا استوى على بعيره

خارجا الى سفر كبر ثلاثا ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون اللهم انا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن
العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الاهل اللهم اني أعوذ بك من

وعثاء السفر وكآبة المنظر وسوء المنقلب في المال والاهل واذا رجع قالهن وزاد فيهن آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون * وحدثني زهير بن حرب أخبرنا اسمعيل بن علية عن عاصم الاحول عن عبد الله بن سرجس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر يتعوذ من وعثاء السفر وكآبة المنقلب والحور بعد الكون

غير ما أقول وقال الكرماني ما هذه الحالة فقالت لا أعلم (لهي) الاطعمة أو الجفنة (الآن أكثر مما قبل بثلاث مرات) ولابي ذر مرار وهذه الحكاية من آياته صلى الله عليه وسلم ظهرت على يد الصديق كرامة له وانما حلفت أم رومان لما وقع عندها من السرور بذلك (فأكل منها أبو بكر وقال انما كان الشيطان) الحامل لي على ذلك (يعني يمينه) التي حلفها حيث قال والله لا أطعمه ولم انما كان ذلك من الشيطان يعني يمينه والحاصل كما في الفتح ان الله أكرم أبا بكر فأزال ما حصل له من الحرج فعاد مسرورا وانقلب الشيطان مدحورا (ثم أكل منها لقمة) لبرغم الشيطان بالحنث الذي هو خير واكراما لضيفانه وليحصل مقصودهم من أكلهم ولكونه أكثر قدرة منهم على الكفارة (ثم حملها الى النبي صلى الله عليه وسلم فأصبحت عنده) عليه الصلاة والسلام (وكان بيننا وبين قوم عهد) أي عهد مهادنة (فمضى الاجل) فجاؤا الى المدينة (فعرفنا) بالعين المهملة وتشديد الراء وبالفاء (اثنا عشر رجلا) بالف على لغة من يجعل المثنى كالمقصور في أحواله الثلاث أي جعلناهم عرفاء على بقية أصحابهم وللحموي فتفرقنا بالفوقية بعد الفاء وتشديد الراء وسكون القاف وفي نسخة ففرقنا بفتح القاف والضمير المرفوع فيه للنبي صلى الله عليه وسلم ونا مفعوله (مع كل رجل منهم أناس الله أعلم كم) رجل (مع كل رجل) جملة اعتراضية (غير أنه) صلى الله عليه وسلم (بعث معهم) نصيب أصحابهم من تلك الجفنة والاطعمة اليهم (قال) عبد الرحمن (أكلوا منها) أي أكل الجيش من الاطعمة أو الجفنة (أجمعون أو كما قال) الشك من أبي عثمان فيما قاله عبد الرحمن وهذا هو المناسب للترجمة على ما لا يخفى اذ ظهور أوائل البركة عند الصديق وتمامها في الحضرة المحمدية (وغيرهم يقول فتفرقنا) بالفوقية بعد الفاء وتشديد الراء وفي نسخة قال البخاري وغيره بالافراد مع زيادة قال البخاري يقول فعرفنا من العرافة بالعين المهملة والعريف هو الذي يعرف الامام أحوال العسكر وثبت في الفرع قوله وغيرهم يقول فعرفنا وسقط من أصله وقال في الهامش وغيره يقول فعرفنا من العرافة وعزاها لابي ذر وهذا الحديث قد مر في باب السمر مع الاهل آخر المواقيت * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن عبد العزيز) بن صهيب (عن أنس) هو ابن مالك رضي الله عنه (و) رواه حماد (عن يونس) بن عبيد البصري (عن ثابت) البناني (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال أصاب أهل المدينة قحط) بفتح القاف وسكون الحاء المهملة أي جدب من حبس المطر (على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي زمنه (فبينا) بغير ميم (هو يخطب يوم جمعة) وجواب بينا قوله (اذ قام رجل) لم يسم هذا الرجل نعم في الدلائل للبيهقي ما يدل على أنه خارجة بن حصن الفزاري (فقال يا رسول الله هلكت الكراع) بضم الكاف الخيل (هلكت الشاء) جمع شاة (فادع الله يسقينا) عليه الصلاة والسلام (يديه) بالتثنية (ودعا) اللهم اسقنا (قال أنس وان السماء لمثل الزجاجة) من شدة الصفاء اذ ليس فيها سحابة ولا كدر (فهاجت ريح أنشأت سحابا ثم اجتمع) ذلك السحاب (ثم أرسلت السماء عزاليها) بالعين المهملة والزاي المعجمة المفتوحتين وكسر اللام وتفتح بعدها تحتية مفتوحة جمع عزلاء وهي فم المزادة الاسفل كما مر يعني فأمطرت (فخرجنا) من المسجد (نخوض الماء حتى أتينا منازلنا فلم نزل نمطر) بضم النون وسكون الميم وفتح الطاء من الجمعة (الى الجمعة الاخرى فقام اليه) صلى الله عليه وسلم (ذلك الرجل) القائل هلكت الكراع (أو غيره) شك الراوي (فقال يا رسول الله تهدمت البيوت) أي من كثرة المطر وزاد في طريق ابن أبي نمر عن أنس في باب الدعاء اذا انقطعت السبل وهلكت المواشي (فادع الله يحبسه) بالجزم جواب الطلب والضمير للمطر (فتبسم) عليه الصلاة والسلام (ثم قال حوالينا) وفي باب الدعاء اذا كثر المطر اللهم حوالينا أي اللهم أمطر حوالينا (ولا) تمطر (علينا) قال (فنظرت الى السحاب تصدع)

خارجا الى سفر كبر ثلاثا ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين الى آخره) معنى مقرنين مطيقين أي ما كنا نطيق قهره واستعماله لولا تسخير الله تعالى اياه لنا وفي هذا الحديث استحباب هذا الذكر عند ابتداء الاسفار كلها وقد جاءت فيه أذكار كثيرة جمعتها في كتاب الاذكار (قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنظر وسوء المنقلب في المال والاهل) الوعثاء بفتح الواو واسكان العين المهملة وبالثاء المثلثة وبالمد وهي المشقة والشدة والكآبة بفتح الكاف وبالمد وهي تغير النفس من حزن ونحوه والمنقلب
بفتح اللام المرجع (قوله والحور بعد الكون) هكذا هو في معظم النسخ من صحيح مسلم بعد الكون بالنون بل لا يكاد يوجد في بصيغة
نسخ بلادنا الا بالنون وكذا ضبطه الحفاظ المتقنون في صحيح مسلم قال القاضي وهكذا رواه الفارسي وغيره من رواة صحيح مسلم قال ورواه

ودعوة المظلوم وسوء المنظر في الاهل والمال * وحدثناه يحيى بن يحيى وزهير بن حرب جميعا عن أبي معاوية ح وحدثني حامد بن عمر
العذري بعد الكور بالراء قال والمعروف في رواية عاصم الذي رواه مسلم عنه بالنون قال القاضي قال ابراهيم الحربي يقال ان

عاصما وهم فيه وان صوابه الكور بالراء (قلت) وليس كما قال الحربي بل كلاهما روايتان وممن ذكر الروايتين جميعا الترمذي في جامعه وخلائق من المحدثين وذكرهما أبو عبيد وخلائق من أهل اللغة وغريب الحديث قال الترمذي بعد أن رواه بالنون ويروى بالراء أيضا ثم قال وكلاهما له وجه قال ويقال هو الرجوع من الايمان الى الكفر أو من الطاعة الى المعصية ومعناه الرجوع من شيء الى شيء من الشر هذا كلام الترمذي وكذا قال غيره من العلماء معناه بالراء والنون جميعا الرجوع من الاستقامة أو الزيادة الى النقص قالوا ورواية الراء مأخوذة من تكوير العمامة وهو لفها وجمعها ورواية النون مأخوذة من الكون مصدر كان يكون كونا اذا وجد واستقر قال المازري في رواية الراء قيل أيضا ان معناه أعوذ بك من الرجوع عن الجماعة بعد ان كنا فيها يقال كار عمامته اذا لفها وحارها اذا نقضها وقيل نعوذ بك من أن تفسد أمورنا بعد صلاحها كفساد العمامة بعد استقامتها على الرأس وعلى
رواية النون قال أبو عبيد سئل عاصم عن معناه فقال ألم تسمع قولهم حار بعدما كان أي انه كان على حالة جميلة فرجع عنها والله أعلم (قوله
صلى الله عليه وسلم ودعوة المظلوم) أي أعوذ بك من الظلم فانه يترتب عليه دعاء المظلوم ودعوة المظلوم ليس بينها وبين الله حجاب ففيه التحذير من

بصيغة الماضي أي انكشف وأصله الانشقاق ولابي ذر عن الكشميهني كما في اليونينية وبعض الاصول المعتمدة وفرع آقبغا آص وذلك من الفرع التنكزي يتصدع بالتحتية قبل الفوقية بصيغة المضارع وقول العيني وللاصيلي تتصدع وهو الاصل ولكن حذفت منه احدى التاءين لعله سهو (حول المدينة كأنه الاكليل) بكسر الهمزة وهو ما أحاط بالشيء وسبق هذا الحديث في الاستسقاء من طرق * وبه قال (حدثنا محمد بن المثنى) العنزي الزمن البصري قال (حدثنا يحيى بن كثير) بالمثلثة ابن درهم (أبو غسان) بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة العنبري بالنون الساكنة قال (حدثنا أبو حفص واسمه عمر) بضم العين (ابن العلاء) بفتح العين المهملة ممدودا وسقطت الواو من قوله واسمه لابي ذر (أخو أبي عمرو) بفتح العين وسكون الميم (ابن العلاء) أحد القراء السبعة (قال سمعت نافعا) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما) أنه قال (كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الى جذع) بكسر الجيم وسكون الذال المعجمة أي كان يخطب مستندا الى جذع نخلة (فلما اتخذ) عليه الصلاة والسلام (المنبر تحول اليه) للخطبة (فحن الجذع) لمفارقته حنين المتألم المشتاق عند الفراق وانما يشتاق الى بركة الرسول عليه الصلاة والسلام ويتأسف على مفارقته أعقل العقلاء والعقل والحنين بهذا الاعتبار يستدعي الحياة وهذا يدل على ان الله تعالى خلق فيه الحياة والعقل والشوق ولهذا حن (فأتاه) عليه الصلاة والسلام (فمسح يده عليه) فسكن * وهذا الحديث أخرجه الترمذي في الصلاة (وقال عبد الحميد) جزم المزي بأنه عبد بن حميد الحافظ المشهور قال وكان اسمه عبد الحميد وقيل له عبد بغير اضافة تخفيفا (أخبرنا عثمان بن عمر) بضم العين وفتح الميم ابن فارس البصري قال (أخبرنا معاذ بن العلاء) المازني أخو أبي عمرو بن العلاء (عن نافع) مولى ابن عمر (بهذا) الحديث السابق وهذا التعليق وصله الدارمي في مسنده عن عثمان بن عمر بهذا الاسناد (ورواه) أي الحديث (أبو عاصم) النبيل فيما وصله البيهقي وأبو داود (عن ابن أبي رواد) بفتح الراء والواو المشددة ميمون المروزي (عن نافع عن ابن عمر) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) فذكره * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا عبد الواحد بن أيمن) المخزومي (قال سمعت أبي) أيمن الحبشي (عن جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم يوم الجمعة) يخطب (الى شجرة أو) قال الى (نخلة) بالشك من الراوي (فقالت امرأة من الانصار) لم تسم (أو رجل) في رواية ابن أبي رواد عند البيهقي في الدلائل انه تميم الداري (يا رسول الله ألا) بالتخفيف (نجعل لك منبرا) قال ان شئتم فجعلوا له منبرا) عمله باقوم بالموحدة والقاف المضمومة آخره ميم أو لام أو هو مينا أو ابراهيم أو كلاب أو صباح والاول أشهر وروى الواقدي من حديث أبي هريرة ان تميما أشار بعمله فعمله كلاب مولى العباس وجزم البلاذري بأن الذي عمله أبو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم (فلما كان يوم الجمعة) برفع يوم اسم كان وبالنصب على الظرفية وقت الخطبة (دفع) بضم الدال المهملة وكسر الفاء ولابي ذر عن الكشميهني رفع بالراء بدل الدال أي النبي صلى الله عليه وسلم (الى المنبر) ليخطب عليه (فصاحت النخلة) التي كان يخطب عندها (صياح الصبي) زاد في البيع حتى كادت أن تنشق (ثم نزل النبي صلى الله عليه وسلم فضمه) أي الجذع وللاصيلي ولابي ذر عن الكشميهني فضمها أي النخلة (اليه) صلى الله عليه وسلم (تئن) أي فجعلت تئن (أنين الصبي الذي يسكن) بضم التحتية آخره نون مبنيا للمفعول من التسكين (قال) عليه الصلاة والسلام (كانت) أي النخلة (تبكي على ما كانت تسمع من الذكر عندها) * وهذا الحديث سبق في باب النجار من البيوع * وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي أويس (قال حدثني) بالافراد (أخي) أبو بكر عبد الحميد (عن سليمان بن بلال) القرشي التيمي (عن يحيى بن سعيد) الانصاري أنه (قال أخبرني)

حدثنا عبد الواحد كلاهما عن عاصم بهذا الاسناد مثله غير أن في حديث عبد الواحد في المال والاهل وفي رواية محمد بن حازم قال يبدأ بالاهل اذا رجع وفي رواياتهم اجميعا اللهم انى (٤٤) أعوذ بك من وعثاء السفر ۞ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة حدثنا عبيد الله عن

بالافراد (حفص بن عبيد الله) بضم العين مصغرا (ابن أنس بن مالك أنه سمع جابر بن عبد الله) الانصاري رضي الله عنهما (يقول كان المسجد) النبوي (مسقوفا على جذوع من نخل) كانت له كالاعمدة (فكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب يقوم) مستندا (الى جذع منها فلما صنع له المنبر) بضم الصاد مبنيا للمفعول (وكان) بالواو ولأبوي الوقت وذر فكان (عليه) أي على المنبر (فسمعنا ذلك الجذع صوتا كصوت العشار) بكسر العين المهملة وبالشين المعجمة المخففة الناقة التي أتت عليها من يوم ارسال الفحل عليها عشرة أشهر (حتى جاء النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده عليها فسكنت) بالنون ۞ وهذا الحديث سبق في باب الخطبة على المنبر من كتاب الجمعة وقد قال الشافعي رضي الله عنه فيما نقله ابن أبي حاتم عنه في مناقبه ما أعطى الله نبيا ما أعطى نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم فقيل أعطى عيسى احياء الموتى قال أعطى محمد حنين الجذع حتى سمع صوته فهي أكبر من ذلك وقد قال ابن السبكي والصحيح عندي ان حنين الجذع متواتر وعن ابن عمر نحوه ولفظه حنين الجذع وانشقاق القمر نقل كل منهما نقلا مستفيضا يفيد القطع عند من يطلع على طرق الحديث دون غيرهم ممن لا ممارسة له في ذلك انتهى وقد ذكرت في المواهب من مباحث ذلك ما يكفي وبالله التوفيق ۞ وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة قال (حدثنا ابن أبي عدي) هو محمد بن ابراهيم بن أبي عدي (عن شعبة) بن الحجاج ۞ وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر وحدثنا بواو وبالجمع (بشر بن خالد) بموحدة مكسورة فشين معجمة ساكنة العسكري الفرائضي نزيل البصرة قال (حدثنا محمد) هو ابن جعفر غندر (عن شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش أنه قال (سمعت أبا وائل) شقيق بن سلمة (يحدث عن حذيفة) بن اليمان (ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال) لصحابة (أيكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة) المخصوصة (فقال حذيفة أنا أحفظ كما قال) صلى الله عليه وسلم والكاف زائدة للتأكيد (قال) عمر (هات) بالبناء على الكسر (انك لجرىء) بوزن فعيل وفي الصلاة انك عليه لجرىء أي على النبي صلى الله عليه وسلم أي جسور (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة الرجل في أهله) قال الزين بن المنير أي بالميل الهين أو على بن في القسمة والايثار حتى في أولاد هن (و) فتنته في (ماله) بالاشتغال به عن العبادة أو بحبسه عن الخراج حق الله (و) فتنته في (جاره) بالحسد والمفاخرة وزاد في الصلاة و ولده وهذه كلها (تكفرها الصلاة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر) وليس التكفير كما أشار اليه في جهة النفوس بحيث تصير بعد ذكر بل نبه به على ما عداه فكل ماشغل صاحبه عن الله عز وجل فهو فتنته وكذلك المكفرات لا تختص بما ذكر بل نبه به على ما عداه فذكر من عبادة الافعال الصلاة ومن عبادة المال الصدقة ومن عبادة الاقوال الامر بالمعروف والمكفر انما هو الصغائر فقط كما قرر ته غير مرة (قال) أي عمر (ليست هذه) الفتنة أريد (ولكن) الذي أريده الفتنة (التي تموج كموج البحر) تضارب كاضطرابه عند هيجانه وكني بذلك عن شدة الخاصمة وكثرة المنازعة وما ينشأ عن ذلك (قال) حذيفة لعمر (يا أمير المؤمنين لا بأس عليك منها ان بينك وبينها بابا مغلقا) بفتح اللام أي لا يخرج شيء من الفتن في حياتك (قال) عمر اذا (يفتح الباب) باسقاط أداة الاستفهام وضم أوله مبنيا للمفعول (أو يكسر قال) حذيفة (لا) يفتح (بل يكسر قال) عمر (ذاك) ولابي ذر ذلك أي كسر الباب (أحرى) بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح الراء أي أجدر (أن لا يغلق) زاد في الصيام الى يوم القيامة وانما قال ذلك لان العادة أن الغلق انما يفتح في الصحيح فأما اذا انكسر فلا يتصور غلقه قاله ابن بطال وقال النووي ويحتمل أن يكون حذيفة علم أن عمر يقتل ولكنه كره ان يخاطبه بالقتل لان عمر كان يعلم انه الباب فاتى بعبارة تحتمل المقصود بغير تصريح بالقتل انتهى وكأنه مثل الفتن بدار ومثل حياة عمر

الظالم ومن التعرض لاسبابه

(باب ما يقال اذا رجع من سفر الحج وغيره)

(قوله فقفل من الجيوش) أي رجع من الغزو وقوله اذا أوفى على ثنية أو فدفد كبر معنى أوفى ارتفع وعلا والفدفد فدفدان مفتوحتين بينهما دال مهملة ساكنة وهو الموضع الذي فيه غلظ وارتفاع وقيل هو الفلاة التي لا شيء فيها وقيل غليظ الارض ذات الحصى وقيل الجلد من الارض في بياب ارتفاع وجمعه فدافد (قوله صلى الله عليه وسلم آيبون) أي راجعون (قوله صلى الله عليه وسلم صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده)

نافع عن ابن عمر ح وحدثنا عبيد الله بن سعيد واللفظ له حدثنا يحيى وهو القطان عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قفل من الجيوش أو السرايا أو الحج أو العمرة اذا أوفى على ثنية أو فدفد كبر ثلاثا ثم قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ۞ وحدثني زهير بن حرب حدثنا اسمعيل يعني ابن علية عن أيوب ح وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا معن عن مالك ح وحدثنا ابن رافع حدثنا ابن أبي فديك أخبرنا الضحاك كلهم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

بمثله الا حديث أيوب فان فيه التكبير مرتين ۞ وحدثني زهير بن حرب حدثنا اسمعيل بن علية عن يحيى بن أبي اسحق قال قال أنس بن مالك أقبلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم اذا أبو طلحة وصفية رديفة على ناقته حتى اذا كنا بظهر المدينة (٤٥) قال آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول ذلك حتى قدمنا المدينة ۞ وحدثنا حميد بن مسعدة حدثنا بشر بن المفضل حدثنا يحيى بن أبي اسحق عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ۞ حدثني يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

بباب لها مغلاق ومثل موته بفتح ذلك الباب فما دامت حية لم يمر موجودة وهي الباب المغلق لا يخرج مما هو داخل تلك الدار شيء فاذا مات فقد انفتح ذلك الباب وخرج ما في تلك الدار وأخرج الخطيب في الرواة عن مالك أن عمر رضي الله عنه دخل على أم كلثوم بنت علي فوجدها تبكي فقال ما يبكيك قالت هذا اليهودي الكعب الاحبار يقول انك باب من أبواب جهنم فقال عمر ما شاء الله ثم خرج فأرسل الى كعب فجاءه فقال يا أمير المؤمنين والذي نفسي بيده لا يسلم ذو الحجتين حتى تدخل الجنة فقال ما هذا مر ني في الجنة ومرني في النار فقال انا نجد ذلك في كتاب الله على باب من أبواب جهنم تمنع الناس أن يقتحموا فيها فاذا مت اقتحموا انتهى قال أبو وائل (قلنا) لحذيفة (علم الباب) ولابي ذر علم عمر الباب (قال نعم) علمه (كما) يعلم (أن دون غد الليلة) أي الليلة أقرب من الغد قال حذيفة (انى حدثته) أي عمر (حديثا ليس بالاغاليط) بفتح الهمزة جمع أغلوطة بضمها أي حدثته حديثا صادقا محققا من حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا من اجتهاد ورأي قال أبو وائل (فهبنا أن نسأله) أي حذيفة من الباب (وأمرنا) بالواو وسكون الراء (مسروقا) هو ابن الاجدع أن يسأله (فسأله فقال من الباب قال) أي حذيفة الباب (عمر) رضي الله عنه وقول الزركشي في تفسير حذيفة بعمر اشكال فان الواقع في الوجود يشهد أن الاولى بذلك أن يكون عثمان لان قتله هو السبب الذي فرق كلمة الناس ووقع بينهم تلك الحروب العظيمة والفتن الهائلة تعقبه الدر الدماميني فقال لا خفاء أن مدار الفتنة هو قتل عمر فلا معنى لمنازعة حذيفة صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في أن الباب هو عمر ولعل ذلك هو من جملة الاسرار التي ألقاها اليه صلى الله عليه وسلم وفي قوله انى حدثته حديثا ليس بالاغاليط اعلام الى ذلك فينبغي تلقي قوله بالقبول وانما نحمل على الاعتراض على مثل هؤلاء السادة الجلة الجواب المعترض برأيه ورضاه عن نفسه وظنه أنه تأهل للاعتراض حتى على الصحابة وهو دون ذلك كله انتهى فالله تعالى يرحم البدر فلقد بالغ ولا يلزم من الاستشكال وعدم فهم المراد الاعتراض والعناد ولقد وافق حذيفة على معنى روايته أبو ذر فروى الطبراني باسناد رجاله ثقات انه لقي عمر فأخذ بيده فغمزها فقال له أبو ذر أرسل يدي يا قفيل الفتنة الحديث وفيه أن أباذر قال لا تصيبكم فتنة ما دام فيكم وأشار الى عمر وروى البزار في حديث قدامة بن مظعون عن أخيه عثمان انه قال لعمر يا غلق الفتنة فسأله عن ذلك فقال مررت ونحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذا غلق الفتنة لا يزال بينكم وبين الفتنة باب شديد الغلق ما عاش ۞ وحديث الباب سبق في الصلاة ۞ وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة الاموي مولاهم واسم أبيه دينار قال (حدثنا أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة) رضي الله عنه وهذا الحديث قد اشتمل على أربعة أحاديث أحدها قتال الترك (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر) بفتح العين وتسكينها يعني يجعلون نعالهم من جلال صغرت من الشعر أو المراد طول شعورهم حتى تصير أطرافها في أرجلهم موضع النعال ولمسلم يلبسون الشعر ويمشون في الشعر وقال ابن دحية المراد القندس الذي يلبسونه في الشرابيش قال وهو جلد كالماء (وحتى تقاتلوا الترك صغار الاعين حمر الوجوه ذلف الانوف) بضم الذال المعجمة وسكون اللام بعدها فاء جمع أذلف أي صغير الانف مستوى الارنبة وصغار وحمر وذلف نصب صفة للمنصوب قبلها (كأن وجوههم المجان) بفتح الميم والجيم المخففة وبعد الالف نون مشددة جمع مجن بكسر الميم أي الترس (المطرقة) بضم الميم وسكون الطاء وفتح الراء مخففة وهي التي ألبست الطراق وهي جلدة تقدر على قدر الدرقة توصل عليها فكأنها ترس على ترس شبهها بالترس لبسها وتدويرها والمطرقة لغلظها وكثرة لحمها ۞ والترك قيل انهم من ولد سام بن نوح وقيل من ولد يافث وبلادهم

أي صدق وعده في اظهار الدين وكون العاقبة للمتقين وغير ذلك من وعده سبحانه وتعالى ان الله لا يخلف الميعاد وهزم الاحزاب وحده أن من غير قتال من الآدميين والمراد الاحزاب الذين اجتمعوا يوم الخندق وتحزبوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل الله عليهم ريحا وجنودا لم تروها وبهذا يرتبط قوله صلى الله عليه وسلم صدق الله تكذيبا لقول المنافقين والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله الا غرورا هذا هو المشهور ان المراد أحزاب يوم الخندق قال القاضي وقيل يحتمل ان المراد أحزاب الكفر في جميع الايام والمواطن والله أعلم

(باب استحباب النزول بمعلماء ذي الحليفة والصلاة بها اذا صدر من الحج والعمرة وغيرهما هو بها) (قوله صلى الله عليه وسلم ا) (قوله لكعب الاحبار أي وأسلم كعب في خلافة أبي بكر وقيل في خلافة عثمان ومات سنة اثنتين وثلاثين في خلافة عثمان وقد بلغ مائة وأربعا اه من تهذيب التهذيب لابن حجر اه

أماخ بالبطحاء التي بذي الحليفة فصلى بها قال وكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك * وحدثني محمد بن رمح بن المهاجر المصري أخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة والفظه قال حدثنا الليث عن نافع قال كان ابن عمر يناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يناخ بها ويصلي بها * وحدثنا محمد بن اسحق المسيبي حدثني أنس يعني ابا ضمرة عن موسى بن عقبة عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان اذا صدر من الحج أو العمرة أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة التي كان يناخ بها رسول الله صلى الله عليه وسلم * وحدثنا محمد ابن عباد قال حدثنا حاتم وهو ابن اسمعيل عن موسى وهو ابن عقبة عن سالم عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى في معرسه بذي الحليفة فقيل له انك ببطحاء مباركة * وحدثنا محمد بن بكار بن الريان وسريج بن يونس واللفظ لسريج قالا حدثنا اسمعيل ابن جعفر قال أخبرني موسى ابن عقبة عن سالم بن عبد الله ابن عمر عن أبيه ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى وهو في معرسه من ذي الحليفة في بطن الوادي فقيل انك ببطحاء مباركة قال موسى وقد أناخ بنا سالم بالمناخ من المسجد الذي كان عبد الله يناخ به بحجري معرس رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أسفل من المسجد الذي ببطن الوادي بينه وبين القبلة وسطا من ذلك

أماخ بالبطحاء التي بذي الحليفة فصلى بها قال وكان ابن عمر رضي الله عنهما يفعل ذلك وفي الرواية الاخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى في هذا معرسه بذي الحليفة فقيل له انك ببطحاء مباركة) قال القاضي المعرس موضع النزول قال أبو زيد عرس القوم في المنزل اذا نزلوا به أي وقت

ما بين مشارق خراسان الى مغارب الصين وبين ما يلي الهند الى أقصى المعمور * وهذا الحديث الاول سبق في باب قتال الترك من الجهاد والثاني في قوله عليه الصلاة والسلام (وتجدون من خير الناس أشدهم كراهية) ولابي ذر من الحموي والكشميهني وتجدون أشد الناس كراهية (لهذا الامر) وهي الولاية خلافة أو امارة لمنافيه من صعوبة العمل بالعدل (حتى يقع فيه) فتزول عنه الكراهية لما يرى من اعانة الله على ذلك لكونه غير سائل * وهذا قد سبق في المناقب والثالث قوله صلى الله عليه وسلم (والناس معادن) جمع معدن وهو الشيء المستقر في الارض فتارة يكون نفيسا وتارة يكون خسيسا وكذلك الناس (خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام) فصفة الشرف لا تتغير في ذاتها بل من كان شريفا في الجاهلية فهو بالنسبة الى أهل الجاهلية رأس فان أسلم استمر شرفه وكان أشرف ممن أسلم من المشرفين في الجاهلية * وهذا قد سبق في المناقب أيضا والرابع قوله عليه الصلاة والسلام (وليأتين على أحدكم زمان) أي بعد موته صلى الله عليه وسلم (لان يراني) فيه (أحب اليه من ان يكون له مثل أهله وماله) فكل واحد من الصحابة فمن بعدهم من المؤمنين يتمنى رؤيته عليه الصلاة والسلام ولو فقد أهله وماله * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (يحيى) ابن موسى الختن أو يحيى بن جعفر البيكندي قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام (عن معمر) هو ابن راشد (عن همام) هو ابن منبه (عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا) بضم الخاء وسكون الواو وبالزاي المعجمة (وكرمان من الاعاجم) بفتح الكاف في الفرع وفي غيره بكسرها والوجهان في اليونينية وسكون الراء قال ابن دحية قيد تا خوز بالزاي وقيدها الجرجاني بالراء المهملة مضافا الى كرمان وصوب به الدارقطني وحكاه عن الامام أحمد وقال بعضهم انه تحريف وقيل اذا أضيف فبالمهملة واذا عطفته فبالزاي لا غير واستشكل هذا مع ما سبق من قوله تقاتلون الترك لان خوزا وكرمان ليسا من بلاد الترك أما خوز فمن بلاد الاهواز وهي من عراق العجم وأما كرمان فبلدة من بلاد العجم أيضا بين خراسان وبحر الهند ويحتمل أن يكون هذا الحديث غير حديث قتال الترك ولا مانع من اشتراك الصنفين في الصفات المذكورة أعني قوله (حمر الوجوه فطس الانوف) جمع أفطس والفطوسة تطامن قصبة الانف وانتشارها (صغار الاعين كأن وجوههم المجان المطرقة) وثبت في الفرع كأن وسقط من أصله فوجوههم بالرفع قال الكرماني فان قلت أهل هذين الاقليمين أي خوز وكرمان ليسوا على هذه الصفات وأجاب بانه اما أن بعضهم كانوا بهذه الاوصاف في ذلك الوقت أو سيصيرون كذلك فيما بعد واما انهم بالنسبة الى العرب كالتوابع للترك وقيل ان بلادهم فيها موضع اسمه كرمان وقيل ذلك لانهم يتوجهون من هاتين الجهتين وقال في شرح المشكاة لعل المراد بهم ما صنفان من الترك كان أحد أصول أحدهما من خوز وأحد أصول الآخر من كرمان فسماهم صلى الله عليه وسلم باسمه وان لم يشتهر ذلك عندنا كما نسبهم الى قنطورا وهي أمة كانت لابراهيم عليه الصلاة والسلام (تعالهم الشعر * تابعه غيره) أي غير يحيى شيخ المؤلف في روايته (عن عبد الرزاق) بن همام أخرجه أحمد واسحق في مسنديهما * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال قال اسمعيل) بن أبي خالد (أخبرني قيس) هو ابن أبي حازم (قال أتينا أبا هريرة رضي الله عنه فقال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث سنين) أي المدة التي لازمه فيها الملازمة الشديدة والا فقد صحبته كانت أكثر من ثلاث سنين لخروج أحد وغيره عن حيد بن عبد الرحمن الحميري قال صحبت رجلا صحب النبي صلى الله عليه وسلم أربع سنين كما صحبه أبو هريرة الحديث وقد كان أبو هريرة قدم في خيبر سنة سبع وكانت خيبر في صفر وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم في ربيع الاول سنة احدى عشرة فعلى

* حدثني هرون بن سعيد الايلي قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنا عمرو عن ابن شهاب عن خبيب بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ح وحدثني حرملة بن يحيى التجيبي قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس ان ابن شهاب أخبره عن حيد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة قال يعني أبو بكر الصديق في الحجة التي أمره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع في رهط يؤذنون في الناس يوم النحر لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان قال ابن شهاب فكان حيد بن عبد الرحمن يقول يوم النحر

هذا تكون المدة أربع سنين وزيادة (لم أكن في سني) بكسر السين المهملة والنون وتشديد التحتية وهي مفتوحة في اليونينية وفرعها واناصر به وغيرها على الاضافة الى ياء المتكلم أي في مدة عمري والكشميهني مما لم يذكره في اليونينية وفرعها في سنتي بمثناة مفتوحة بعدها مثناة واحدة الاشياء (أحرص على أن أعي الحديث) أحفظه (مني فيهن) في الثلاث سنين والمفضل عليه والمفضل كلاهما أبو هريرة فهو مفضل باعتبار ثلاث السنين ومفضل عليه باعتبار باقي سني عمره و (جمعه يقول وقال هكذا بيده بين يدي الساعة) أي قبلها (تقاتلون قوما نعالهم الشعر وهو هذا البارز) بتقديم الراء المفتوحة وتكسر على الزاي المعجمة يعني البارزين لقتال أهل الاسلام أي الظاهرين في براز من الارض قيل هم أهل فارس أو الاكراد الذين يسكنون في البارز أي الصحراء أو الدبلة (وقال سفيان) بن عيينة (مرتوهم) أي الذين يقاتلون (أهل البارز) بتقديم الزاي المفتوحة وتكسر على الراء المهملة والمعروف الاول وبه جزم الاصيلي وابن السكن * وهذا الحديث أخرجه مسلم في الفتن * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي بالشين المعجمة والحاء المهملة المكسورتين قال (حدثنا جرير بن حازم) بالحاء المهملة والزاي ابن زيد الازدي البصري قال (سمعت الحسن) البصري (يقول حدثنا عمرو بن تغلب) بفتح العين المهملة وسكون الميم وتغلب بفتح الفوقية وسكون الغين المعجمة وكسر اللام بعدها موحدة رضي الله عنه (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بين يدي الساعة) قبلها (تقاتلون قوما ينتعلون الشعر وتقاتلون قوما كأن وجوههم المجان المطرقة) بفتح الراء اسم مفعول قال الحافظ ابن حجر وقد ظهر مصداق هذا الخبر وقد كان مشهورا في زمن الصحابة حديث اتركوا الترك ما تركوكم فروى الطبراني من حديث معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وروى أبو يعلى من وجه آخر عن معاوية بن خديج قال كنت عند معاوية فاتاه كتاب عامله أنه وقع بالترك وهزمهم فغضب معاوية من ذلك ثم كتب اليه لا تقاتلهم حتى يأتيك أمري فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الترك تجلى العرب حتى تلحقهم بمنابت الشيح قال فانا أكره قتالهم لذلك وقاتل المسلمون الترك في خلافة بني أمية وكان ما بينهم وبين المسلمين مسدودا الى أن فتح ذلك شيأ بعد شيء وكثر السبي منهم وتنافس فيهم الملوك لما فيهم من الشدة والبأس حتى كان أكثر عسكر المعتصم منهم ثم غلب الاتراك على الملك فقتلوا ابنه المتوكل ثم أولاده واحدا بعد واحد الى أن خالط المملكة الديلم ثم كان الملوك السامانية من الترك أيضا فملكوا بلاد العجم ثم غلب على تلك الممالك سبكتكين ثم آل سلجوق وامتدت مملكتهم الى العراق والشام والروم ثم كان بقايا أتباعهم بالشام وهم آل زنكي وأتباع هؤلاء وهم بيت أيوب واستكثر هؤلاء أيضا من الترك فغلبوهم على المملكة بالديار المصرية والشامية والحجازية وخرج على آل سلجوق في المائة الخامسة الغز فخربوا البلاد وتنكوا في العباد ثم جاءت الطامة الكبرى المعروفة بالتتر فكان خروج جنكزخان بعد السبعمائة فاستعرت بهم الدنيا نارا فخصوصا المشرق بأسره حتى لم يبق بلد منه حتى دخلها شرهم ثم كان خراب بغداد وقتل الخليفة المعتصم آخر خلفائهم على أيديهم في سنة ست وخمسين وستمائة ثم لم تزل بقاياهم يخرجون الى أن كان الذي ومعناه الاعرج واسمه غرغتي بفتح المثناة الفوقية وضم الميم فطرق الديار الشامية وعاث فيها وخرب دمشق حتى صارت خاوية على عروشها ودخل الروم والهند وما بين ذلك وطالت مدته الى أن أخذه الله وتفرق بنوه البلاد وظهر بذلك مصداق قوله صلى الله عليه وسلم * وبه قال (حدثنا الحكم بن نافع) أبو اليمان قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه (قال أخبرني) بالافراد (سالم بن عبد الله أن) أباه (عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تقاتلكم اليهود) الخطاب للحاضرين والمراد من يأتي بعدهم

(قوله عن أبي هريرة رضي الله عنه قال يعني أبو بكر الصديق رضي الله عنه في الحجة التي أمره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع في رهط يؤذنون في الناس يوم النحر لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان قال ابن شهاب وكان حيد بن عبد الرحمن يقول يوم النحر

كان من ليل أو نهار وقال الخليل والاصمعي التعريس النزول في آخر الليل قال القاضي والنزول بالبطحاء بذي الحليفة في رجوع الحاج ليس من مناسك الحج وانما فعله من فعله من أهل المدينة تبركا بآثار النبي صلى الله عليه وسلم ولانها بطحاء مباركة قال واستحب مالك النزول به والصلاة فيه وأن لا يحاول حتى يصلي فيه وان كان في غير وقت صلاة مكث حتى يدخل وقت الصلاة فيصلي قال وقيل انما نزل به صلى الله عليه وسلم في رجوعه حتى يصبح لئلا يفجأ الناس أهاليهم ليلا كما نهى عنه صلى الله عليه وسلم صريحا في الاحاديث المشهورة والله أعلم

* (باب لا يحج البيت مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وبيان يوم الحج الاكبر) *

يوم الحج الاكبر من أجل حديث أبي هريرة ﴿ حدثنا هرون بن سعيد الايلي وأحمد بن عيسى قالا حدثنا ابن وهب أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه قال سمعت يونس بن يوسف (٤٨) يقول عن ابن المسيب ﴿﴿ يوم الحج الاكبر من أجل حديث أبي هريرة رضي الله عنه) معنى

بدهر طويل لان هذا انما يكون اذا نزل عيسى عليه السلام فان المسلمين يكونون معه واليهود مع الدجال (فتسلطون عليهم) بفتح اللام المشددة (حتى يقول الحجر) ولغير أبي ذر ثم يقول الحجر حقيقة (يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله) ففيه ظهور الآيات قرب الساعة من كلام الجماد ويحتمل المجاز بان يكون المراد أنهم لا يفيدهم الاختباء والاول أولى وفي حديث أبي أمامة في قصة خروج الدجال ونزول عيسى عليه السلام وورائه الدجال ومعه سبعون ألف يهودي كلهم ذو سيف محلى وساج فاذا انظر اليه الدجال ذاب كما يذوب الملح في الماء وينطلق هاربا فيقول عيسى عليه السلام ان لي فيك ضربة لن تسبقني بها فيدركه عيسى عليه السلام عند باب لد الشرقي فيقتله وتنهزم اليهود فلا يبقى شيء مما خلق الله ينوارى به يهودي الا أنطق الله ذلك الشيء لا حجر ولا شجر ولا حائط ولا دابة فقال يا عبد الله المسلم هذا يهودي فتعال فاقتله الا الغرقد فانه من شجرهم لا تنطق رواه ابن ماجه مطولا وأصله عند أبي داود ونحوه من حديث سمرة عند أحمد باسناد حسن وأخرجه ابن منده في كتاب الايمان من حديث حذيفة باسناد صحيح * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البلخي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) بفتح العين ابن دينار (عن جابر) هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما (عن أبي سعيد) بكسر العين سعد بن مالك بن سنان الخدري (رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال يأتي على الناس زمان يغزون) أي قائم أي جماعة (فيقال فيكم) بحذف همزة الاستفهام ولابي ذر عن الكشميهني لهم فيكم (من صحب الرسول صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح عليهم ثم يغزون فيقال لهم) سقط لغفلهم لابي ذر (هل فيكم من صحب من صحب الرسول صلى الله عليه وسلم) اي تابعي (فيقولون نعم فيفتح لهم) أي عليهم وحذفت لدلالة الاولى قال في الفتح وفيه رده لي مزعم وجود الصحبة في الاعصار المتاخرة لانه يتضمن استمرار الجهاد والبعوث الى بلاد الكفار وأنهم يسئلون هل فيكم أحد من الصحابة فيقولون لا وكذلك في التابعين وأتباعهم وقد وقع ذلك فيما مضى وانقطعت البعوث عن بلاد الكفار في هذه الاعصار وقد ضبط أهل الحديث آخر من مات من الصحابة وهو على الاطلاق أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي بما جزم به مسلم في صحيحه وكان موته سنة مائة أو سبع ومائة أو ست عشرة ومائة وهو مطابق لقوله عليه الصلاة والسلام قبل وفاته بشهر لي رأس مائة لا يبقى على وجه الارض ممن هو عليها اليوم أحد * وهذا الحديث قد سبق في الجهاد في باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن الحكم) بفتحتين أبو عبد الله المروزي الاحول قال (أخبرنا النضر) بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل المازني قال (أخبرنا اسرائيل) بن يونس بن أبي اسحق السبيعي قال (أخبرنا سعد) بسكون العين أبو مجاهد (الطائي) قال (أخبرنا محل بن خليفة) بضم الميم وكسر الحاء المهملة وتشديد اللام الطائي (عن عدي بن حاتم) الطائي انه (قال بينا) بغير ميم (أنا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ أتاه رجل) لم يسم (فشكا اليه الفاقة ثم أتاه آخر) أيضا (فشكا اليه) صلى الله عليه وسلم وثبت لفظ اليه لابي ذر (قطع السبيل) أي الطريق من طائفة يترصدون في المكامن لاخذ المال أو لغير ذلك ولم يسم الرجل الآخر لكن في دلائل النبوة لابي نعيم ما يرشد الى أن الرجلين صهيب وسلمان (فقال يا عدي هل رأيت الحيرة) بكسر الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الراء كانت بادا ملوك العرب الذين تحت حكم آل فارس وكان ملكهم يومئذ اياس بن قبيصة الطائي ولبهلة من تحت يد كسرى بعد قتل النعمان بن المنذر (قلت لم أرها وقد أنبئت) بضم الهمزة مبنيا للمفعول أي أخبرت (عنها) عن الحيرة (قال فان طالت بك حياة لترين الظعينة) بالظاء المعجمة المرأة في الهودج (ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف أحدا الا الله) قال عدي (فلت فيما بيني و بين نفسي) متعجبا (فاين دعار طيئ) بالدال والعين المهملتين لا بالذال المعجمة أي كيف تمر المرأة

على قطاع الطريق من طيئ غير خائفة وهم يقطعون الطريق على من مر عليهم بغير جوار (الذين قد سعروا البلاد) بفتح السين والعين المشددة المهملتين أي ملؤها شرا وفسادا وهو مستعار من استعار النار وهو توقدها والتهابها والموصول صفة سابقة (ولئن طالت بك حياة لتفتحن) بفتح اللام وضم الفوقية وسكون الفاء وفتح الفوقية والحاء المهملة وتشديد النون مبنيا للمفعول ولابي ذر لتفتحن بفتح التاءين (كنوز كسرى) قال عدي مستفهما (قلت كسرى) أي كنوز كسرى (بن هرمز قال) أي كنوز كسرى (بن هرمز) ملك الفرس وانما قال عدي ذلك لعظامة كسرى اذ ذاك (ولئن طالت بك حياة لترين) بفتح اللام والفوقية والراء والتحتية وتشديد النون (الرجل يخرج) بضم أوله وكسر ثالثه (ملء) كفه من ذهب أو فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد أحدا يقبله منه) لعدم الفقر حينئذ قيل وذلك يكون في زمن عيسى عليه السلام وجزم البيهقي بان ذلك في زمن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه لحديث عمر بن أسيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب قال لما ولي عمر بن عبد العزيز ثلاثين شهرا الا وانه مالمان حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول اجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء فما يبرح حتى يرجع عامة ما نذاكر من نضعه فيه فلا نجده قد أغنى عمر الناس رواه البيهقي وقال فيه تصديق ما روينا في حديث عدي بن حاتم (وليلقين الله أحدكم) بفتح اللام والتحتية وسكون اللام وفتح القاف والتحتية ورفع أحدكم على الفاعلية (يوم يلقاه) في القيامة (وليس بينه و بينه ترجمان) بفتح الفوقية وضمها وضم الجيم (يترجم له فيقولن ألم) ولابي ذر فليقولن له بزيادة لام بعد الفاء ولفظة ألم (أبعث اليك رسولا فيبلغك) بصيغة المضارع منصوبا (فيقول بلى) يارب (فيقول) جل وعلا (ألم أعطك مالا) زاد الكشميهني و ولدا (وأفضل) بضم الهمزة وسكون الفاء وكسر الضاد المعجمة من الافضال أي وألم أفضل (عليك) منه (فيقول بلى) يارب (فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم و ينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم قال عدي سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار ولو بشق تمرة) بكسر الشين المعجمة ولابي ذر عن الكشميهني والحموي بشق تمرة بحذف تاء التأنيث بعد القاف (فمن لم يجد شق تمرة) ولابي ذر عنهما شق تمرة يتصدق بها (فبكلمة طيبة) يردهم او يطيب قلبه (قال عدي فرأيت الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف الا الله وكنت فيمن افتتح كنوز كسرى بن هرمز) قال عدي أيضا (ولئن طالت بكم حياة لترون) بالواو (ما قال النبي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم يخرج) أي الرجل (ملء كفه) أي من ذهب وفضة فلا يجد من يقبله * وهذا الحديث قدم في كتاب الزكاة في باب الصدقة قبل الرد * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عبد الله بن محمد) المسندي وثبت ابن محمد لابي ذر قال (حدثنا أبو عامر) بن مخلد أحد مشايخ المؤلف روى عنه هنا بواسطة قال (أخبرنا سعدان بن بشر) بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة الجهني الكوفي قال (حدثنا أبو مجاهد) سعد بسكون العين الطائي قال (حدثنا محل بن خليفة) بضم الميم وكسر الحاء المهملة وتشديد اللام الطائي قال (سمعت عديا) هو ابن حاتم الطائي يقول (كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم) ولفظ متن هذا الاسناد سبق في الزكاة وهو فيه رجلان أحدهما يشكو العيلة والآخر يشكو قطع السبيل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما قطع السبيل فانه لا يأتي عليك الا قليل حتى تخرج العير الى مكة بغير خفير وأما العيلة فان الساعة لا تقوم حتى يطوف أحدكم بصدقته لا يجد من يقبلها منه ثم ليقفن أحدكم بين يدي الله عز وجل ليس بينه و بينه حجاب ولا ترجمان يترجم له ثم ليقولن له ألم أوتك مالا وولدا فلما فيقولن بلى ثم ليقولن ألم أرسل اليك رسولا فليقولن بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا النار ثم ينظر عن شماله فلا يرى الا النار فليتقين أحدكم النار ولو بشق تمرة فان لم يجد فبكلمة طيبة هذا لفظه وقد يوهم اطلاق المؤلف انه متن

على

قال قالت عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم أكثر من أن يعتق الله عز وجل فيه عبدا من النار من يوم عرفة وانه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة فيقول ما أرادهؤلاء ﴿ وحدثنا يحيى بن يحيى قال (٤٩) قرأت ﴿﴿

* (باب فضل يوم عرفة) *

(قوله صلى الله عليه وسلم ما من يوم أكثر من أن يعتق الله عز وجل فيه عبدا من النار من يوم عرفة وانه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة فيقول ما أراد هؤلاء) هذا الحديث ظاهر الدلالة في فضل يوم عرفة وهو كذلك ولو قال رجل امرأتي طالق في أفضل الايام فلاصحابنا وجهان أحدهما تطلق يوم الجمعة لقوله صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة كما سبق في صحيح مسلم وأصحهما يوم عرفة لحديث المذكور في هذا الباب و يتأول حديث يوم الجمعة على انه أفضل أيام الاسبوع قال القاضي عياض قال المازري معنى يدنو في هذا الحديث أي تدنو رحمته وكرامته لادنو مسافة ومماسة قال القاضي يتأول فيه ما سبق في حديث النزول الى السماء الدنيا كما جاء في الحديث الآخر من غيظ الشيطان يوم عرفة لما يرى من تنزل الرحمة قال القاضي وقد يريد دنو الملائكة الى الارض أو الى السماء بما ينزل معهم من الرحمة ومباهاة الملائكة بهم عن أمره سبحانه وتعالى قال وقد وقع الحديث في صحيح مسلم مختصرا وذكره عبد الرزاق في مسنده من رواية ابن عمر رضي الله عنهما قال ان الله ينزل الى السماء الدنيا فيباهي بهم الملائكة يقول هؤلاء عبادي جاؤني شعثا غبرا يرجون رحمتي و يخافون عذابي ولم يروني فكيف لو رأوني وذكر باقي الحديث * (باب فضل الحج والعمرة) *

على ان الطواف بشترط له ستر العورة والله أعلم

على مالك عن سمى مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما ❊❊ (قوله صلى الله عليه وسلم العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما) هذا ظاهر في فضيلة العمرة وانها مكفرة لخطايا الواقعة بين العمرتين وسبق في كتاب الطهارة بيان هذه الخطايا وبيان الجمع بين هذا الحديث وأحاديث تكفير الوضوء الخطايا وتكفير الصلوات وصوم عرفة وعاشوراء واختج بعضهم في نصرة مذهب الشافعي والجمهور في استحباب تكرار العمرة في السنة الواحدة مرارا وقال مالك وأكثر أصحابه يكره أن يعتمر في السنة أكثر من عمرة واحدة قال القاضي وقال آخرون لا يعتمر في شهر أكثر من عمرة واعلم ان جميع السنة وقت للعمرة فتصح في كل وقت منها الا في حق من هو متلبس بالحج فلا يصح احرامه حتى يفرغ من الحج ولا تكره العمرة عندنا لغير الحاج في يوم عرفة والاضحى والتشريق وسائر السنة وبهذا قال مالك وأحمد وجماهير العلماء وقال أبو حنيفة تكره في خمسة أيام يوم عرفة والنحر وأيام التشريق وقال أبو يوسف تكره في أربعة أيام وهي عرفة والتشريق واختلف العلماء في وجوب العمرة فمذهب الشافعي والجمهور انها واجبة وممن قال به عمر وابن عمر وابن عباس وطاوس وعطاء وابن المسيب وسعيد بن جبير والحسن البصري ومسروق وابن سيرين والشعبي وأبو بردة بن أبي موسى وعبد الله بن شداد والنوري (من الاولى سواء ❊ وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (سعيد بن شرحبيل) بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة بعدها موحدة مكسورة فتحتية ساكنة فلام منصرف في اليونينية مصحح عليه وغير منصرف في الفرع مصحح عليه أيضا الكندي قال (حدثنا الليث) هو ابن سعد الامام (عن يزيد) بن أبي حبيب (عن أبي الخير) مرثد بن عبد الله (عن عقبة بن عامر ان النبي) ولابي ذر عن عقبة عن النبي (صلى الله عليه وسلم) أنه (خرج يوما فصلى على أهل أحد) الشهداء (صلاته على الميت) أي دعا لهم بدعاء صلاة الميت (ثم انصرف) حتى أتى (الى المنبر فقال) لاصحابه (اني فرطكم) بفتح الراء أي أتقدمكم الى الحوض كالمهيئ لكم (وأنا شهيد عليكم اني والله لانظر الى حوضي الآن) فيه أن الحوض على الحقيقة وانه مخلوق موجود الآن (واني قد أعطيت خزائن مفاتيح) وفي نسخة مفاتيح خزائن (الارض) فيه اشارة الى ما ملكته أمته مما فتح عليهم من الخزائن (واني والله ما أخاف) عليكم (بعدي ان تشركوا) أي بالله (ولكن) وفي نسخة ولكني (أخاف) عليكم (ان تنافسوا) بحذف احدى التاءين تخفيفا (فيها) أي في الدنيا وقد وقع ما قاله عليه الصلاة والسلام ففتحت على أمته بعده الفتوح الكثيرة فوصيت عليهم الدنيا فتحاسدوا وتقاتلوا وقد مر هذا الحديث في باب الصلاة على الشهيد من كتاب الجنائز ❊ وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا ابن عيينة) سفيان (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن عروة) بن الزبير (عن اسامة) بن زيد (رضي الله عنه) أنه (قال أشرف النبي صلى الله عليه وسلم) أي نظر من مكان عال (على أطم) بضم الهمزة والطاء المهملة (من الآطام) بفتح الهمزة الممدودة وفي نسخة من آطام المدينة أي على حصن من حصون أهل المدينة (فقال) لاصحابه (هل ترون ما أرى اني أرى) ببصري (الفتن تقع خلال بيوتكم) أي نواحيها (مواقع القطر) وجه التشبيه الكثرة والعموم وهو اشارة الى الحروب الواقعة فيها كوقعة الحرة وغيرها وهذا الحديث قد سبق في أواخر الحج ❊ وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه (قال حدثني) ولابي ذر أخبرني بالافراد فيهما (عروة بن الزبير) بن العوام (ان زينب ابنة) ولابي ذر بنت (أبي سلمة) ربيبته صلى الله عليه وسلم (حدثته ان أم حبيبة) رملة (بنت أبي سفيان) أم المؤمنين رضي الله عنها (حدثتها ان زينب بنت جحش) أم المؤمنين رضي الله عنهن (ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها) أي على زينب بنت جحش حال كونه (فزعا) بكسر الزاي أي خائفا مما أخبره به أنه يصيب أمته (يقول لا اله الا الله ويل) كلمة تقال لمن وقع في هلكة (للعرب) لانهم كانوا أكثر المسلمين (من شر قد اقترب) قيل خص العرب اشارة الى قتل عثمان أو ما يقع من الترك أو يأجوج ومأجوج (فتح اليوم) بالنصب (من ردم يأجوج ومأجوج) بكسر راء ردم في اليونينية والفرع وبفتحها في الناصرية وغيرها ويأجوج ومأجوج من غير همز فيهما أي من سدهما (مثل هذا) بالتذكير (وحلق باصبعه) أي بالابهام (و بالتي تليها) وسقطت الباء من بالتي في الفرع وثبتت بأصله (فقالت زينب) بنت جحش (فقلت يا رسول الله أنهلك) بكسر اللام (وفينا الصالحون) وهم لا يستحقون ذلك (قال) عليه الصلاة والسلام (نعم اذا كثر الخبث) أي المعاصي وقبل اذا عز الاشرار وذل الصالحون ❊ وسبق هذا الحديث في باب قصة يأجوج ومأجوج من أحاديث الانبياء (ومن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب بإسناده السابق انه قال (حدثتني هند بنت الحرث) الفراسية (ان أم سلمة) هند أم المؤمنين رضي الله عنها (قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم) من نومه (فقال سبحان الله) نصبه على المصدر وفي نسخة لا اله الا الله بدل قوله سبحان الله (ماذا أنزل) الليلة وما استفهامية متضمنة لمعنى التعجب والتعظيم (من الخزائن) أي الكنوز (وماذا أنزل) زاد في باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم على قيام الليل الليلة فالليلة ظرف الانزل

(من الفتن) من القتال الكائن بين المسلمين هكذا أورده هنا مختصرا وتمامه في الفتن بهذا الاسناد وافظه من يوقظ صواحب الحجرات يريد أزواجه لكي يصلين رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة ❊ وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة بن الماجشون) بكسر الجيم وبالشين المعجمة المضمومة آخره نون وأبو عبد العزيز عبد الله واسم أبي سلمة دينار وصوب الكرماني اسقاط لفظ ابن بعد أبي سلمة وكذا هو في التقريب ابن أبي سلمة الماجشون والنون في الفرع وأصله مكسورة فقط صفة لابي سلمة وقد تضم صفة لعبد العزيز المدني نزيل بغداد وسمي بالماجشون لحمرة وجنتيه (عن عبد الرحمن بن أبي صعصعة) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة (عن أبيه) أي عبد الله لا عن أبي صعصعة (عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه) أنه (قال قال لي) أي قال أبو سعيد لعبد الله بن أبي صعصعة (اني أراك تحب الغنم وتتخذها فاصلها وأصلح رعلها) بضم الراء وتخفيف العين المهملتين أي ما يسيل من أنوفها وفي نسخة رغلها بالغين المعجمة وهو التراب فكأنه قال في الاول اذا مرضها وفي الثاني أصلح مراضها (فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يأتي على الناس زمان تكون الغنم فيه خير مال المسلم يتبع بها) بإسكان المثناة الفوقية وفتح الموحدة بعدها تحتية (شعف الجبال) بشين معجمة وعين مهملة وفاء مفتوحات منصوب على المفعولية أي رؤس الجبال (أو) قال (سعف الجبال) بالسين المهملة جزم الفعل ولا معنى له هنا والشك من الراوي وسقط قوله أو سعف الجبال للاخير من رواية أبي ذر في الفرع وفي اليونينية علامة السقوط على الجبال فقط وفي نسخة أو شعف بالمعجمة وإسكان العين المهملة (القطر) أي في مواضع نزول المطر وهي بطون الاودية والصحارى وقال في شرح المشكاة والقطر عبارة عن العشب والكلا أي يتبعون بها مواقع العشب والكلا في شعاف الجبال وفي نسخة ومواقع القطر حال كونه (يفر بدينه) بالفاء المكسورة أي يهرب مع دينه أو بسببه (من الفتن) طلبا للسلامة ❊ وبه قال (حدثنا عبد العزيز) بن عبد الله بن يحيى (الاويسي) القرشي قال (حدثنا ابراهيم) بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح بن كيسان) بفتح الكاف (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم (عن ابن المسيب) سعيد (وأبي سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (ان أبا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن) بكسر الفاء وفتح الفوقية جمع فتنة والمراد الاختلاف الواقع بين أهل الاسلام بسبب افتراقهم على الامام ولا يكون الحق فيها معلوما بخلاف زمان علي ومعاوية (القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي) قال النووي معناه بيان عظم شرها والحث على تجنبها والهرب منها ومن التسبب في شيء منها وان سببها وشرها وفتنتها تكون على حسب التعلق بها (ومن تشرف) بضم الفوقية أو التحتية وسكون المعجمة وكسر الراء وجزم الفاء مضارع من الاشراف ولابي ذر تشرف بفتح الفوقية والمعجمة والراء المشددة وفتح الفاء فعل ماض من التشرف (لها) أي للفتنة (تستشرفه) بكسر الراء وجزم الفاء قال النووي بشتى أي من تطلع لها ادعته الى الوقوع فيها والتشرف التطلع واستعير ههنا للاصابة لشرها أو أريد أنها تدعوه الى زيادة النظر اليها وقيل انه من استشرفت الشيء اذا تأملته بريد من انتصب لها انتصبت له وصرعته وقيل هو من الخاطر تولاشفه على الهلاك أي من خاطر بنفسه فيها أهلكته قال الطيبي لعل الوجه الثالث أولى لما يظهر منه من معنى اللام في لها وعليه كلام الفائق وهو قوله أي من تعاطاها غلبته (ومن وجد ملجأ) أي عاصما أو موضعا يلتجئ اليه ويعتزل فيه (أو) قال (معاذا) بفتح الميم وبالذال المعجمة شك من الراوي وهما بمعنى (فليعذ به) أي فليعتزل فيه ❊ وهذا الحديث أخرجه أيضا في باب

والحج المبرور وليس له جزاء الا الجنة ❊ وحدثناه سعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو والناقد وزهير بن حرب قالوا حدثنا سفيان بن عيينة ح وحدثني محمد بن عبد الملك الاموي حدثنا عبد العزيز بن المختار عن سهيل ح وحدثني ابن غير حدثنا أبي حدثنا عبد الله ح وحدثنا أبو كريب حدثنا وكيع ح وحدثني محمد بن مثنى حدثنا عبد الرحمن جميعا عن سفيان كل هؤلاء عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك بن أنس ❊ وحدثنا يحيى بن يحيى وزهير بن حرب قال يحيى أخبرنا وقال زهير حدثنا جرير عن منصور عن سالم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته أمه ❊ وحدثناه سعيد ابن منصور عن أبي عوانة وأبي الاحوص ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن مسعر وسفيان ح وحدثنا ابن مثنى حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة كل هؤلاء عن منصور بهذا الاسناد وفي حديثهم جميعا من حج فلم يرفث ولم يفسق ❊ حدثنا سعيد ابن منصور قال حدثنا هشيم

(والحج المبرور وليس له جزاء الا الجنة) الاصح الاشهر ان المبرور هو الذي لا يخالطه اثم مأخوذ من البر وهو الطاعة وقيل هو المقبول ومن علامة القبول أن يرجع خيرا مما كان ولا يعاود المعاصي على تكفير بعض ذنوبه بل لا بد ان يدخل الجنة والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته أمه)

عن سيار عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ۞ وحدثنا أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قالا حدثنا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب ان علي بن حسين أخبره ان عمرو بن عثمان بن عفان أخبره عن أسامة بن زيد بن حارثة انه قال يارسول الله أتنزل في دارك بمكة فقال وهل ترك لنا عقيل من رباع أودور وكان عقيل ورث أباطالب هو وطالب ولم يرثه جعفر ولا علي شيأ لانهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين ۞ وحدثنا محمد بن مهران الرازي وابن أبي عمر ومحمد بن حميد جميعا عن عبد الرزاق قال ابن مهران حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن علي ابن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد قلت يارسول الله أين تنزل غدا في داره بمكة فقال وهل ترك لنا عقيل من منزل ثم ذكر بمعنى حديث يونس وزاد قال الزهري وكان عقيل لا يرث شيأ الا باع ما ورث كما باع أبوطالب قبل موته

قال القاضي هذا من قوله تعالى فلا رفث ولا فسوق والرفث اسم للفحش من القول وقيل هو الجماع وهذا قول الجمهور في الآية قال الله تعالى أحل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم يقال رفث ورفث بفتح الفاء وكسرها رفث ورفث و برفث بضم الفاء وكسرها وفتحها وقال أيضا أرفث بالالف وقيل الرفث التصريح بذكر الجماع قال الازهري هي كلمة جامعة لكل ما يريده الرجل من المرأة وكان ابن عباس يخصه بما نحو طيبه النساء قال ومعنى كيوم ولدته أمه أي بغير ذنب وأما الفسوق فالمعصية والله أعلم

۞ (باب نزول الحاج بمكة وتوريث دورها) ۞ (قوله يارسول الله أتنزل في دارك بمكة فقال وهل ترك لنا الامة

غدا وذلك في حجته حين دنونا من مكة فقال وهل ترك لنا عقيل منزلا ۞ وحدثنيه محمد بن حاتم قال حدثنا بهز وح بن عبادة حدثنا محمد بن أبي حفصة وزمعة بن صالح قالا حدثنا ابن شهاب من علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد أنه قال يارسول الله أين تنزل غدا ان شاء الله تعالى وذلك زمن الفتح قال وهل ترك لنا عقيل من منزل ۞ حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال حدثنا سليمان يعني ابن بلال عن عبد الرحمن بن حميد انه سمع عمر بن عبد

قال القاضي يحتمل لعله أضاف الدار اليه صلى الله عليه وسلم لسكناه اياها مع ان أصلها كان لابي طالب لانه الذي كفله ولانه أكبر ولد عبد المطلب فاستولى على أملاك عبد المطلب وحازها وحده لسنه على عادة الجاهلية قال ويحتمل أن يكون عقيل باع جميعها وأخرجها عن أملاكهم كما فعل أبو سفيان وغيره بدور من هاجر من المؤمنين قال الداودي فباع عقيل جميع ما كان للنبي صلى الله عليه وسلم ولمن هاجر من بني عبد المطلب وقوله صلى الله عليه وسلم وهل ترك لنا عقيل من دار فيه دلالة لمذهب الشافعي وموافقيه ان مكة فتحت صلحا وان دورها مملوكة لاهلها الحاكم سائر البلدان في ذلك فتورث عنهم ويجوز لهم بيعها ورهنها واجارتها وهبتها والوصية بها وسائر التصرفات وقال مالك وأبو حنيفة والاوزاعي وآخرون فتحت عنوة ولا يجوز شيء من هذه التصرفات وفيه ان المسلم لا يرث الكافر وهذا مذهب العلماء كافة الا ما روي عن اسحق بن راهويه وبعض السلف ان المسلم يرث الكافر وأجمعوا ان الكافر لا يرث المسلم وستأتي المسئلة في موضعها بسوطها ان شاء الله تعالى والله أعلم

الامة الى يوم القيامة (على يدي) بكسر الغين المعجمة وسكون اللام جمع غلام وهو الطار الشارب (من قريش فقال مروان غلمة) بكونون أمراء وزاد في الفتن من طريق موسى ابن سمعيل عن عمرو ابن يحيى فقال مروان لعنة الله عليهم غلمة (قال أبوهريرة) رضي الله عنه لمروان (ان شئت) ولمكشمين ان شئتم (أن أسميهم بني فلان وبني فلان) وكان أبوهريرة رضي الله عنه يعرف أسماءهم وكان ذلك من الجراب الذي لم يحدث به وزاد في الفتن فكنت أخرج مع جدي الى بني مروان حين ملكوا الشأم فاذا رآهم غلمانا أحداثا قال لنا عسى هؤلاء أن يكونوا منهم فلنا أنت أعلم والقائل فكنت أخرج مع جدي عمرو بن يحيى وعند ابن أبي شيبة أن أباهريرة رضي الله عنه كان يمشي في السوق ويقول اللهم لا تدركني سنة ستين ولا امارة الصبيان قال في الفتح وفي هذا اشارة الى ان أول الاغيلمة كان في سنة ستين وهو كذلك فان يزيد بن معاوية استخلف فهلك بعد الى سنة أربع وستين فمات ثم ولي ولده معاوية ومات بعد أشهر وقال الطيبي رآهم صلى الله عليه وسلم في منامه يلعبون على منبره صلوات الله وسلامه عليه وقد جاء في تفسير قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي أريناك الا فتنة للناس أنه رأى في المنام أن ولد الحكم يتداولون منبره كما يتداول الصبيان الكرة ۞ وبه قال (حدثنا يحيى بن موسى) الختي بفتح الخاء المعجمة وتشديد الفوقية قال (حدثنا الوليد) بن مسلم القرشي الاموي (قال حدثني) بالافراد (ابن جابر) هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر (قال حدثني) بالافراد أيضا (بسر بن عبيد الله) بضم الموحدة وسكون السين المهملة وعبيد الله بضم العين مصغرا (الحضرمي) بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة (قال حدثني) بالافراد أيضا (أبوادريس) عائذ الله بالعين المهملة والذال المعجمة ابن عبد الله (الخولاني) بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو وبالنون (انه سمع حذيفة بن اليمان العبسي بالموحدة حليف الانصار (يقول كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني) بنصب مخافة على التعليل وأن مصدرية والشر الفتن وهو عرى الاسلام واستيلاء الضلال وفشو البدع والخير عكسه يدل عليه قوله (فقلت يارسول الله انا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير) أي ببعثك وتشييد مباني الاسلام وهدم قواعد الكفر والضلال (فهل بعد هذا الخير من شر) في رواية نصر بن عاصم عنه عن حذيفة عند ابن أبي شيبة فتنة (قال) عليه الصلاة والسلام (نعم قلت يارسول الله (وهل بعد هذا) ولابي ذر ذلك (الشر من خير قال نعم وفيه) أي الخير (دخن) بفتح الدال المهملة والخاء المعجمة آخره نون كدر أي غير صاف ولا خالص وقال النووي كالقاضي عياض قيل المراد بالخير بعد الشر أيام عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه قال حذيفة (قلت) يارسول الله (وما دخنه) أي كدره (قال قوم يهدون) الناس بفتح الياء (بغير هديي) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة والاضافة الى ياء المتكلم فيصير بياءين الاولى مكسورة والثانية ساكنة أي لا يستنون بسنتي ولا يصلي بغير هدي بضم الهاء وتنوين الدال ولابي ذر عن الكشميهني هدى بفتح فسكون فتنوين بكسر (تعرف منهم وتنكر) أي تعرف منهم الخير فتنكره والشر فتنكره وهو من المقابلة المعنوية فهو راجع الى قوله وفيه دخن والخطاب في تعرف وتنكر من الخطاب العام (قلت فهل بعد ذلك الخير) المشوب بالكدر (من شر قال) عليه الصلاة والسلام (نعم دعاة) بضم الدال المهملة جمع داع (الى) ولابي ذر على (أبواب جهنم) أي باعتبار ما يؤل اليه مشأنهم أي يدعون الناس الى الضلالة ويصدونهم عن الهدى بأنواع من التلبيس فلذا كان بمنزلة أبواب جهنم (من أجابهم اليها) أي النار أي الى الخصال التي تؤول اليها (قذفوه فيها) أعاذنا الله من ذلك ومن جميع المهالك بمنه وكرمه وقيل المراد بالشر بعد الخير الامراء بعد عمر بن العزيز رضي الله عنه وبالخير بعد ذلك ان شاء الله

العزيز يسأل السائب بن يزيد يقول هل سمعت في الاقامة بمكة شيأ فقال السائب سمعت العلاء بن الحضرمي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للمهاجر اقامة ثلاث (٥٤) بعد الصدر بمكة كذا قال لا يزيد عليها * وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة عن

عبد الرحمن بن حميد قال سمعت عمر بن عبد العزيز يقول لجلسائه ما سمعتم في سكنى مكة فقال السائب بن يزيد سمعت العلاء أو قال العلاء بن الحضرمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقيم المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثا * وحدثنا

* (باب جواز الاقامة بمكة للمهاجر بعد فراغ الحج والعمرة ثلاثة أيام بلا زيادة) (قوله صلى الله عليه وسلم يقيم المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثا) وفي الرواية الاخرى مكث المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثا وفي رواية للمهاجر اقامة ثلاث بعد الصدر بمكة كذا يقول لا يزيد عليها معنى الحديث ان المهاجر من مكة قبل الفتح الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم عليهم استيطان مكة والاقامة بها ثم أبيح لهم اذا وصلوها بحج أو عمرة أو غيرهما أن يقيموا بعد فراغهم ثلاثة أيام ولا يزيدوا على الثلاثة واستدل أصحابنا وغيرهم بهذا الحديث على ان اقامة ثلاثة ليس لها حكم الاقامة قبل صاحبه في حكم المسافرة لو اذا نوى المسافر الاقامة في بلد ثلاثة أيام غير يوم الدخول ويوم الخروج جاز له الترخص برخص السفر من القصر والفطر وغيرهما من رخصه ولا يصير له حكم المقيم والمراد بقوله صلى الله عليه وسلم يقيم المهاجر بعد قضاء نسكه ثلاثة أي بعد رجوعه من منى كما قال في الرواية الاخرى بعد الصدر أي الصدر من منى وهذا كله قبل طواف الوداع وفي

تعالى في كتاب الفتن بعون الله وتوفيقه قال حديثة (قلت يا رسول الله صفهم) أي الدعاة (لنا فقال) عليه الصلاة والسلام (هم من جلدتنا) بجيم مكسورة فلام ساكنة فدال مهملة مفتوحة أي من أنفسنا وعشيرتنا من العرب أو من أهل ملتنا (ويتكلمون بألسنتنا) قال القابسي أي من أهل لساننا من العرب وقيل يتكلمون بما قال الله ورسوله من المواعظ والحكم وليس في قلوبهم مني من الخير يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم قال حديثة (قلت) يا رسول الله (فما تأمرني ان أدركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم) بكسر الهمزة أي أميرهم ولو جار وفي رواية أبي الاسود عن حديثة عند مسلم تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك وأخذ مالك (قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام) يجتمعون على طاعته (قال) عليه الصلاة والسلام ان لم يكن لهم امام يجتمعون عليه (فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض) بفتح العين المهملة وتشديد الضاد المعجمة أي ولو كان الاعتزال بالعض (باصل شجرة) فلا تعدل عنه (حتى يدركك الموت وأنت على ذلك) العض قال التوربشتي أي تمسك بما تنوي به عز نفسك على اعتزالهم ولو بما يكاد يصح أن يكون متمسكا وقال الطيبي هذا شرط تعقب به الكلام تتميما وسالغة أي اعتزل الناس اعتزالا لا غاية بعده ولو قنعت فيه بعض أصل الشجرة فعل فانه خير لك وقال البيضاوي المعنى اذا لم يكن في الارض خليفة فعليك بالعزلة والصبر على تحمل شدة الزمان وعض أصل الشجرة كناية عن مكابدة المشقة كقولهم فلان يعض الجارتمن شدة الالم أو المراد اللزوم كقوله في الحديث الآخر ضعوا عليها بالنواجذ وهذا الحديث أخرجه أصحاب الفتن ومسلم في الامارة والجماعة وابن ماجه في الفتن * وبه قال (حدثني) لافراد ولابي ذر حدثنا بالجمع (محمد بن المثنى) العنزي الزمن البصري قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (يحيى بن سعيد) القطان (عن اسمعيل) بن أبي خالد البجلي الكوفي أنه قال (حدثني) بالافراد (قيس) هو ابن أبي حازم (عن حذيفة) ابن اليمان (رضي الله عنه) أنه (قال تعلم أصحابي الخير) نصب على المفعولية (وتعلمت الشر) أي شوفا على نفسي من ادراكه * وهذا الحديث كما قاله في الفتح أخرجه الاسماعيلي من هذا الوجه بلفظ الاول الا انه قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بدل قوله كان الناس * وبه قال (حدثنا الحكم بن نافع) أبو اليمان الحمصي قال (حدثنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم الزهري بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (أبو سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (ان أبا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يقتتل فئتان) بفاء مكسورة فقوقية ساكنة فتاء مثناة فوقية مفتوحة فألف فنون كذا في الفرع وأصله وعلى الهامش منه ما صورته فئتان بهمزة مفتوحة بعد الفاء فقوقية فألف تثنية فئة وهي الجماعة والمراد كما في الفتح علي ومن معه ومعاوية ومن معه لما تحاربا بصفين (دعواهما واحدة) لان كلا منهما يدعي بالاسلام أو يدعي أنه محق وقد كان علي الامام والافضل يومئذ بالاتفاق وقد بايعه أهل الحل والعقد بعد عثمان ومخالفه مخطئ معذور بالاجتهاد والمجتهد اذا اخطأ لا اثم عليه بل له أجر والمصيب أجران * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا عبد الرزاق) ابن همام قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد الازدي مولاهم (عن همام) هو ابن منبه (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال لا تقوم الساعة حتى يقتتل فئتان) بفاء فقوقية ساكنة فتحتية وصوابه كما مر فئتان بهمزة فقوقية مفتوحة (فيكون بينهما مقتلة) بفتح الميم مصدر ميمي (عظيمة) أي قتل عظيم وعند ابن أبي خيثمة في تاريخه انه قتل بصفين من الفئتين فئة على وفئة معاوية نحو سبعين ألفا قتيل أكثر من ذلك وقيل كان بينهم أكثر من سبعين زحفا وكان أول قتالهم في غرة صفر فلما كاد أهل الشام ان يغلبوا رفعوا المصاحف بمشورة عمرو بن العاص ودعوا الى ما فيها فآل الامر الى الحكمين بقرى ماجرى من اختلافهما واتفاقهما على ما يأتي

حسن الحلواني وعبد بن حميد جميعا عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال حدثنا أبي عن صالح عن عبد الرحمن بن حميد أنه سمع عمر بن عبد العزيز يسأل السائب بن يزيد فقال السائب سمعت العلاء بن الحضرمي يقول سمعت النبي صلى الله (٥٥) عليه وسلم يقول ثلاث ليال يمكثهن المهاجر بمكة بعد الصدر وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج وأملاه علينا املاء قال أخبرني اسمعيل بن محمد بن سعد أن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أخبره ان السائب بن يزيد أخبره ان العلاء بن الحضرمي أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يمكث المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثا وحدثني حجاج بن الشاعر قال

اختلافهما واتبادهما معاوية ذلك الشأم واشتغال علي بالخوارج (دعواهما واحدة) ويؤخذ منه الرد على الخوارج ومن تبعهم في تكفيرهم كلا من الطائفتين (ولا تقوم الساعة حتى يبعث) بضم أوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول يخرج ويظهر (دجالون) بفتح الدال المهملة والجيم المشددة يقال دجل فلان الحق بباطله أي غطاه وألبسه على الكذب أيضا وحينئذ فيكون قوله (كذابون) تأكيدا (قريبا) نصب حال من النكرة الموصوفة (من ثلاثين) تقدم في مسلم من حديث جابر بن سمرة ان بين يدي الساعة ثلاثين كذابا فلزم بذلك (كلهم يزعم أنه رسول الله) بتسويل الشيطان لهم ذلك مع قيام الشوكة لهم وظهور شبهة كمسيلمة باليمامة والاسود العنسي باليمن وكان ظهورهما في آخر الزمن النبوي فقتل الثاني قبل موته صلى الله عليه وسلم ومسيلمة في خلافة أبي بكر وفيها خروج طليحة بن خويلد في بني أسد بن خزيمة وسجاح التميمية في بني تميم ثم تاب طليحة ومات على الاسلام على الصحيح في خلافة عمر قيل وتابت المرأة في أول خلافة ابن الزبير خرج المختار بن أبي عبيد الثقفي وتغلب على الكوفة ثم ادعى النبوة وزعم ان جبريل يأتيه وقتل في سنة بضع وستين وفي خلافة عبد الملك بن مروان خرج الحرث فقتل ثم خرج في خلافة بني العباس جماعة ادعوا ذلك بسبب ما نالهم من جنون أو سوداء وقد أهلك الله من وقع له ذلك منهم وآخرهم الدجال الاكبر * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه (قال أخبرني) بالافراد (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (ان أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال بينما) بالميم (نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم قسما) بفتح القاف مصدر قسمت الشيء فانقسم سمي الشيء المقسوم بالمصدر والواو في وهو للحال وزاد أفلح بن عبد الله في روايته عنه يوم حنين وفي رواية عبد الرحمن بن أبي نعيم عن أبي سعيد في المغازي أن المقسوم كان تبرا بعثه علي بن أبي طالب رضي الله عنه من اليمن فقسمه النبي صلى الله عليه وسلم بين أربعة (اذ أتاه ذو الخويصرة) وثبت في الفرع اذ وسقط من اليونينية وعدة أصول والخويصرة بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وسكون التحتية وكسر الصاد المهملة بعدها راء واسمه نافع كما عند أبي داود ورجحه السهيلي وقيل اسمه حرقوص بن زهير (وهو رجل من بني تميم) وفي باب من ترك قتال الخوارج من كتاب استتابة المرتدين جاء عبد الله بن ذي الخويصرة (فقال يا رسول الله اعدل) في القسمة (فقال) عليه الصلاة والسلام (ويلك ومن يعدل اذا لم أعدل) وفي رواية ابن أبي نعيم فقال يا رسول الله اتق الله قال ويلك أولست أحق أهل الارض أن يتقي الله (قد خبت وخسرت ان لم أكن اعدل) لم يضبط في اليونينية تاء خبت وخسرت هنا وضبطها في غيرها بالضم والفتح على المتكلم والمخاطب والفتح أشهر وأوجه قال التوربشتي هو على ضمير المخاطب لا على ضمير المتكلم وانما أراد الخيبة والخسران الى المخاطب على تقدير عدم العدل منه لان الله تعالى بعث رحمة للعالمين وليقوم بالعدل فيهم فاذا قدر أنه لم يعدل فقد خاب المعترف بأنه مبعوث اليهم وخسر لان الله لا يحب الخائنين فضلا أن يرسلهم الى عباده وقال الكرماني أي خبت وخسرت لكونك تابعا مقتديا بمن لا يعدل ولابي ذر عن الحموي اذا لم أكن أعدل (فقال عمر) بن الخطاب رضي الله تعالى عنه (يا رسول الله ائذن لي فيه فأضرب) نصب بفاء الجواب ولابي ذر أضرب (عنقه) باسقاط الفاء وبالجزم جواب الشرط (فقال دعه) لا تضرب عنقه فان قلت كيف منع من قتله مع انه قال لئن أدركتهم لاقتلنهم أجاب في شرح السنة بانه انما أباح قتالهم اذا كثروا وامتنعوا بالسلاح واستعرضوا الناس ولم تكن هذه المعاني موجودة حين منع من قتلهم وأول ما نجم ذلك في زمان علي رضي الله عنه فقاتلهم حتى قتل كثيرا منهم انتهى وسلم من حديث جابر رضي الله عنه فقال عمر رضي الله عنه دعني يا رسول الله فأقتل هذا المنافق فقال معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي وقال

قبل الفتح ووجوب سكنى المدينة لنصرة النبي صلى الله عليه وسلم ومواساتهم له بأنفسهم وأما غير المهاجر ومن آمن بعد ذلك فيجوز له سكنى أي بلد أراد سواء مكة وغيرها بالاتفاق هذا كلام القاضي (قوله صلى الله عليه وسلم مكث المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثا) هكذا لغة في أكثر

هذا دليل لاصح الوجهين عند أصحابنا ان طواف الوداع ليس من مناسك الحج بل هو عبادة مستقلة أمر بها من أراد الخروج من مكة لانه نسك من مناسك الحج ولهذا لا يؤمر به المكي ومن يقيم بها ومواضع الدلالة قوله صلى الله عليه وسلم بعد قضاء نسكه والمراد قبل طواف الوداع كما ذكرنا فان طواف الوداع لا اقامة بعده ومتى أقام بعده خرج عن كونه طواف وداع فسماه قبله قاضيا لمناسكه والله أعلم قال القاضي عياض رحمه الله في هذا الحديث يحتمل منع المهاجر قبل الفتح من المقام بمكة بعد الفتح قال وهو قول الجمهور وأجازه لهم جماعة بعد الفتح مع الاتفاق على وجوب الهجرة عليهم

حدثنا الفضل بن مخلد قال أخبرنا ابن جريج بهذا الاسناد مثله ۞ وحدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي أخبرنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا وقال يوم الفتح فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض

النسخ ببلادنا ثلاثا وفي بعضها ثلاث ووجه المنصوب أن يقدر فيه محذوف أي مكثه المباح أن يمكث ثلاثا والله أعلم

* (باب تحريم مكة وتحريم صيدها وخلاها وشجرها ولقطتها الا لمنشد على الدوام)

(قوله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية) قال العلماء الهجرة من دار الحرب الى دار الاسلام باقية الى يوم القيامة وفي تأويل هذا الحديث قولان أحدهما لا هجرة بعد الفتح من مكة لانها صارت دار اسلام وانما تكون الهجرة من دار الحرب وهذا يتضمن معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم بأنها تبقى دار اسلام لا يتصور منها الهجرة والثاني معناه لا هجرة بعد الفتح فضلها كفضلها قبل الفتح كما قال الله تعالى لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل الآية وأما قوله صلى الله عليه وسلم ولكن جهاد ونية فمعناه ولكن لكم طريق الى تحصيل الفضائل التي في معنى الهجرة وذلك بالجهاد ونية الخير في كل شئ (قوله صلى الله عليه وسلم واذا استنفرتم فانفروا) معناه اذا دعاكم السلطان الى غزو فاذهبوا وسيأتي بسط أحكام الاولى الاحصاء على الخمائر لئلا صلى الله عليه وسلم قتل الذكور لانه لم يكن أظهر مما يستدل به على ما رآه فلو قتل من ظاهره الصلاح عند الناس قبل استحكام أمر الاسلام ورسوخه في القلوب نفرهم عن الدخول في الاسلام وأما بعده صلى الله عليه وسلم فلا يجوز ترك قتالهم اذا أظهر وا رأيهم وخرجوا من الجماعة وخالفوا الائمة مع القدرة على قتالهم وفي المغازي من رواية عبد الرحمن بن أبي نعيم عن أبي سعيد في هذا الحديث فسأله رجل أظنه خالد بن الوليد قتله وسلم فقال خالد بن الوليد بالجزء وجمع بينهما بأن كلا منهما سأل ذلك ويؤيده ما في مسلم فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله أما أضرب عنقه قال لا ثم أدبر فقام اليه خالد ابن الوليد سيف الله فقال يا رسول الله ألا أضرب عنقه قال لا قال في فتح الباري فهذا نص في ان كلا منهما سأل وقد استشكل سؤال خالد في ذلك لان بعث علي الى اليمن كان عقب بعث خالد بن الوليد اليها والمذهب المقسوم كان أرسله علي من اليمن كما في حديث أبي نعيم عن أبي سعيد و يجاب بان عليا لما وصل الى اليمن رجع خالد منها الى المدينة فأرسل علي بالذهب فحضر خالد قسمته ولا بي الوقت فقال له دعه أي فقال صلى الله عليه وسلم لعمر اتركه (فان له أصحابا يحقر أحدكم) بكسر القاف يستقل (صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم) وعند الطبري من رواية عاصم بن شميخ عن أبي سعيد تحقرون أعمالكم مع أعمالهم و وصف عاصم أصحاب نجدة الحروري بأنهم يصومون النهار و يقومون الليل وفي حديث ابن عباس عند الطبري في قصة مناظرته لخوارج قال فأتيتهم فدخلت على قوم لم أر أشد اجتهادا منهم والفاء في قوله فان له أصحابا ليست للتعليل بل لتعقيب الاخبار أي قال دعه ثم عقب مقالته بقصتهم (يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم) بالمثناة الفوقية والقاف جمع ترقوة بفتح المثناة الفوقية وسكون الراء وضم القاف وواو ثم قاف وهما العظمان ما بين ثغرة النحر والعاتق يريد أن قراءتهم لا يرفعها الله ولا يقبلها العلم باعتقادهم أو أنهم لا يعملون بها فلا يثابون عليها أو ليس لهم فيها محظ الامرور على لسانهم فلا يصل الى حلوقهم فضلا عن أن يصل الى قلوبهم لان المطلوب تعقل وتدبر ما وقوعه في القلب (يمرقون) يخرجون سريعا (من الدين) أي دين الاسلام من غير حنث ينالهم منه وفيه حجة لمن يكفر الخوارج وان كان المراد بالدين الطاعة للامام فلا حجة فيه واليه ذهب الطحاوي وصرح القاضي أبو بكر بن العربي في شرح الترمذي بكفرهم محتجا بقوله صلى الله عليه وسلم يمرقون من الاسلام (كما يمرق السهم من الرمية) بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتية فعيلة بمعنى مفعولة وهي الصيد الرمي والمروق سرعة نفوذ السهم من الرمية حتى يخرج من الطرف الآخر ومنه مرق البرق لخروجه بسرعة فشبه مروقهم من الدين بالسهم الذي يصيب الصيد فيدخل فيه ويخرج منه ولشدة سرعة خروجه لقوة ساعد الرامي لا يعلق بالسهم من جسد الصيد شئ (ينظر) بضم أوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول (الى نصله) وهي حديدة السهم (فلا يوجد فيه) في النصل (شئ) من دم الصيد ولا غيره (ثم ينظر الى رصافه) بكسر الراء وبالصاد المهملة وبعد الالف فاء قال في القاموس الرصافة محركة واحدة الرصاف للعقب أي بفتح القاف وهو العصب يعمل منه الاوتار يلوى فوق الرعظ بضم الراء وسكون العين المهملة بعدها ظاء معجمة مدخل سنخ النصل بالنون والخاء المعجمة أي أصله كالرصافة والرصوفة بضمهما والمصدر الرصف مسكنا بالفتح رصف السهم شد على رعظه عقبة (فما) ولابي ذر من المستملي فلا (يوجد فيه شئ ثم ينظر الى نضيه) بنون مفتوحة فضاد معجمة مكسورة فتحتية مشددة (وهو قدحه) بكسر القاف وسكون الدال وبالحاء المهملة قال البيضاوي وهو تغيير من الراوي أي عود السهم قبل أن يراش وينصل أو هو ما بين الريش والنصل وسمي بذلك لانه يبرى حتى عاد نضوا أي هزيلا (فلا يوجد فيه شئ ثم ينظر الى قذذه) بضم القاف وفتح الذال المعجمة

(باب تحريم مكة وتحريم صيدها وخلاها وشجرها ولقطتها الا لمنشد على الدوام) (قوله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية) قال العلماء الهجرة من دار الحرب الى دار الاسلام باقية الى يوم القيامة وفي تأويل هذا الحديث قولان أحدهما لا هجرة بعد الفتح من مكة لانها صارت دار اسلام وانما تكون الهجرة من دار الحرب وهذا يتضمن معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم بأنها تبقى دار اسلام لا يتصور منها الهجرة والثاني معناه لا هجرة بعد الفتح فضلها كفضلها قبل الفتح كما قال الله تعالى لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل الآية وأما قوله صلى الله عليه وسلم ولكن جهاد ونية فمعناه ولكن لكم طريق الى تحصيل الفضائل التي في معنى الهجرة وذلك بالجهاد ونية الخير في كل شئ (قوله صلى الله عليه وسلم واذا استنفرتم فانفروا) معناه اذا دعاكم السلطان الى غزو فاذهبوا وسيأتي بسط أحكام الاولى الاحاديث

فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيامة وانه لم يحل القتال فيه لاحد قبلي ولم يحل لي الا ساعة من نهار فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيامة) ۞ ۞ ۞ الذي ذكر هاهنا يعد هذا ان ابراهيم حرم مكة ظاهرها الاختلاف وفي المسئلة خلاف مشهور ذكره المارودي في الاحكام السلطانية وغيره من العلماء في وقت تحريم مكة فقيل انها مازالت محرمة من يوم خلق الله السموات والارض وقيل مازالت حلالا كغيرها الى زمن ابراهيم صلى الله عليه وسلم ثم ثبت لها التحريم من زمن ابراهيم وهذا القول يوافق الحديث الثاني والقول الاول يوافق الحديث الاول وبه قال الاكثرون وأجابوا عن الحديث الثاني بأن تحريمها كان ثابتا من يوم خلق الله السموات والارض ثم خفي تحريمها واستمر خفاؤه الى زمن ابراهيم فأظهره وأشاعه لا أنه ابتداه ومن قال بالقول الثاني أجاب عن الحديث الاول بان معناه ان الله كتب في اللوح المحفوظ أو في غيره يوم خلق الله تعالى السموات والارض وقيل انه تعالى ما زالت مكة بأمر الله تعالى والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم فهو حرام بحرمة الله تعالى الى يوم القيامة وانه لم يحل القتال فيه لاحد قبلي ولم يحل لي الا ساعة من نهار فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيامة) وفي رواية القتل بدل القتال وفي الرواية الاخرى لا يحل لاحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فان أحد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقولوا له ان الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما أذن لي فيها ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب هذا الحديث ظاهره في تحريم القتال بمكة قال الامام أبو الحسن

لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته الا من عرفها ولا يختلى خلاها) * الماوردى البصرى صاحب الحاوى من أصحابنا فى كتابه الاحكام السلطانية من خصائص (٥٨) الحرم ان لا يحارب أهله فان بغوا على أهل العدل فقد قال بعض الفقهاء يحرم قتالهم بل يضيق عليهم حتى يرجعوا الى الطاعة ويدخلوا فى أحكام أهل العدل قال وقال جمهور الفقهاء يقاتلون على بغيهم اذا لم يمكن ردهم من البغى الا بالقتال لان قتال البغاة من حقوق الله التى لا يجوز اضاعتها لكنه فى القتال غاظ أولى فى الحرم من اضاعتها هذا كلام الماوردى وهذا الذى نقله عن جمهور الفقهاء هو الصواب وقد نص عليه الشافعى فى كتاب اختلاف الحديث من كتب الامام ونص عليه الشافعى أيضا فى آخر كتابه المسمى بسير الواقدى من كتب الام وقال القفال المروزى من أصحابنا فى كتابه شرح التلخيص فى أول كتاب الذكاة فى ذكر الخصائص لا يجوز القتال بمكة قال حتى لو تحصن جماعة من الكفار فيها لم يجز لنا قتالهم فيها وهذا الذى قاله القفال غاط فيه ونبهت عليه حتى لا يغتر به وأما الجواب عن الاحاديث المذكورة هنا فهو ما أجاب به الشافعى فى كتابه سير الواقدى ان معناها تحريم نصب القتال عليهم وقتالهم بما يعم كالتحريق وغيره اذا أمكن اصلاح الحال بدون ذلك بخلاف ما اذا تحصن الكفار فى بلد آخر فانه يجوز قتالهم على كل وجه وبكل شئ والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم لا يعضد شوكه ولا يختلى خلاها) وفى رواية لا تعضد بالتاء عوض الياء وفى رواية لا يختلى شوكها وفى رواية لا يحتش شوكها قال أهل اللغة العضد القطع والخلا بفتح الخاء المعجمة صور وهو الرطب من الكلأ قالوا حيث وقع فأخذه فنظر الى قوته فلم ير به دسما ولا دما لم يتعلق به شئ من الدسم والدم كذلك هؤلاء لم يتعلقوا بشئ من الاسلام (لا يجاوز تراقيهم حناجرهم) بالحاء المهملة ثم النون وبعد الالف جيم جمع حنجرة بوزن قسورة وهى رأس الغلصمة بالغين المعجمة المفتوحة واللام الساكنة والصاد المهملة منتهى الحلقوم حيث تراه بارزا من خارج الحلق والحلقوم مجرى الطعام والشراب وقيل الحلقوم مجرى النفس والرئ مجرى الطعام والشراب وهو تحت الحلقوم والمراد انهم مؤمنون بالنطق لا بالقلب (فأينما لقيتموهم فاقتلوهم فان قتلهم أجر) ولابى ذر عن الحموى والمستملى فان فى قتلهم أجرا (لمن قتلهم يوم القيامة) لسعيهم فى الارض بالفساد واختج السبكى لتكفيرهم بأنهم كفروا أعلام العصابة لتضمنه تكذيب النبى صلى الله عليه وسلم فى شهادته لهم بالجنة واحتج القرطبى فى المفهم بقوله انهم يخرجون من الاسلام ولم يتعلقوا منه بشئ كما تخرج السهم من الرمية وبقية مباحث ذلك تأتى فى محالها ان شاء الله تعالى وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمد بن المثنى) العنزى الزمن قال (حدثنى يحيى) بن سعيد القطان (عن اسمعيل) بن أبى خالد أنه قال (حدثنا قيس) هو ابن أبى حازم البجلى (عن خباب بن الارت) بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة الاولى والارت بمثناة فوقية مفتوحة ثم راء ساكنة ثم مثناة فوقية أنه (قال شكونا الى رسول الله) ولابوى ذر والوقت الى النبى (صلى الله عليه وسلم وهو) أى والحال أنه (متوسد بردته فى ظل الكعبة قلنا) ولابى ذر فقلنا (له) يا رسول الله (ألا) بالتخفيف أى تحضر (تستنصر) تطلب (لنا) من الله عز وجل النصر على الكفار (ألا) بالتخفيف أيضا (تدعو الله لنا قال) عليه الصلاة والسلام (كان الرجل فيمن قبلكم) من الانبياء وأممهم (يحفر له فى الارض فيجعل فيه فيجاء) بضم التحتية وفتح الجيم ممدودا (بالمئشار) بكسر الميم وسكون الهمزة وبالشين المعجمة كلاهما فى الفرع كأصله وفى بعض النسخ بالهمزة يقال نشرت الخشبة وأنشرتها (فيوضع على رأسه فيشق) بضم الفوقية وفتح المعجمة (باثنتين) بعلامة التأنيث (وما يصده ذلك) وضع المنشار على مفرق رأسه (عن دينه) وضبب فى اليونينية على قوله ذلك وأسقطها فى الفرع (ويمشط بأمشاط الحديد) جمع مشط بضم الميم وتكسر (مادون لحمه) أى تحته أو عنده (من عظم أو عصب وما) ولا بى ذر عن الحموى والمستملى ما (يصده ذلك عن دينه والله ليتمن) بضم الفوقية وكسر الفوقية من الاتمام والا كمال واللام للتوكيد (هذا الامر) بالرفع فى اليونينية وفى الناصرية ليتمن بفتح الفوقية هذا الامر بالرفع وفى الفرع بضم الفوقية من ليتمن ونصب الامر على المفعولية وحذف الفاعل أى ليكملن الله أمر الاسلام (حتى يسير الراكب من صنعاء) بفتح الصاد المهملة وسكون النون وبعد العين ألف ممدودة قاعدة اليمن ومدينته العظمى (الى حضرموت) بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة وفتح الراء والميم وسكون الواو بعدها فوقية بلد بالبمن أيضا بينها وبين صنعاء مسافة بعيدة قيل أكثر من أربعة أيام أو المراد صنعاء الشام فيكون أبلغ فى البعد والمراد نفى الخوف من الكفار على المسلمين كما قال (لا يخاف الا الله أو الذئب على غنمه) عطف على الجلالة الشريفة (ولكنكم تستعجلون) وهذا الحديث أخرجه فى الاكراه وفى باب ما لقى النبى صلى الله عليه وسلم من المشركين بمكة وأبو داود فى الجهاد والنسائى فى العلم والزينة به وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا أزهر بن سعد) بفتح الهمزة وسكون الزاى بعدها راء وسعد بسكون العين الباهلى السمانى قال (حدثنا) ولابوى الوقت وذر أخبرنا (ابن عون) هو عبد الله بن عون بن ارطبان المزنى البصرى (قال أنبأنى) بالافراد (موسى بن أنس) بن مالك قاضى البصرة وعبد الله بن أحمد بن حنبل عن يحيى بن معين من أزهر عن ابن عون من تمامة بن عبد الله بن أنس بدل موسى بن أنس أخرجه أبو نعيم عن الطبرانى عنه وقال لا أدرى ممن الوهم وقد أخرجه الاسماعيلى من طريق ابن المبارك عن ابن عون

الخلا والعشب اسم للرطب منه والحشيش والهشيم اسم لليابس منه والكلأ مهموز يقع على الرطب واليابس وعد ابن مكى وغيره من لحن العوام اطلاقهم اسم الحشيش على الرطب بل هو مختص باليابس ومعنى يختلى يؤخذ ويقطع ومعنى (٥٩) يختبط يضرب بالعصا ونحوها ليسقط ورقه واتفق العلماء على تحريم قطع أشجارها التى لا يستنبتها الآدميون فى العادة وعلى تحريم قطع خلاها واختلفوا فيما ينبته الآدميون واختلفوا فى ضمان الشجر اذا قطعه فقال مالك يأثم ولا فدية عليه وقال الشافعى وأبو حنيفة عليه الفدية واختلفوا فيها فقال الشافعى فى الشجرة الكبيرة بقرة وفى الصغيرة شاة وكذا جاء عن ابن عباس وابن الزبير وبه قال أحمد وقال أبو حنيفة الواجب فى الجميع القيمة قال الشافعى ويضمن الخلا بالقيمة ويجوز عند الشافعى ومن وافقه رعى البهائم فى كلا الحرم وقال أبو حنيفة وأحمد ومحمد لا يجوز وأما صيد الحرم فحرام بالاجماع على الحلال والمحرم فان قتله فعليه الجزاء عند العلماء كافة الا داود فقال يأثم ولا جزاء عليه ولو دخل صيد من الحل الى الحرم فله ذبحه وأكله وسائر أنواع التصرف فيه هذا مذهبنا ومذهب مالك وداود وقال أبو حنيفة وأحمد لا يجوز ذبحه ولا التصرف فيه بل يلزمه ارساله فان أكله أو ذبحه مذبوحا جاز أكله وقاسوه على المحرم واحتج أصحابنا والجمهور بحديث أبى عمير

عون عن موسى بن أنس قال لما نزلت يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى الحديث قال فى الفتح بعد أن ذكر ذلك وهذا صورته مرسل الا أنه يقوى أن الحديث لابن عون عن موسى لا عن ثمامة (عن) أبيه (أنس بن مالك رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم افتقد ثابت بن قيس) أى ابن شماس خطيبه صلى الله عليه وسلم وخطيب الانصار (فقال رجل) قال الحافظ ابن حجر هو سعد بن معاذ رواه اسمعيل القاضى فى أحكام القرآن ورواه الطبرانى لعاصم بن عدى العجلانى والواقدى لابى مسعود البدرى وابن المنذر لسعد بن عبادة وهو أقوى (يا رسول الله انا أعلم لك) أى لاجلك (علمه) أى خبره (فأتاه) الرجل (فوجده) حال كونه (جالسا فى بيته) حال كونه (منكسا رأسه) بكسر الكاف المشددة (فقال ما شأنك) أى ما حالك (فقال) ثابت حالى (شر كان يرفع صوته) التفات من الحاضر الى الغائب وكان الاصل أن يقول كنت أرفع صوتى (فوق صوت النبى صلى الله عليه وسلم فقد حبط عمله) أى بطل والاصل أن يقول عملى فهوا لتفات كما مر (وهو من) وفى اليونينية مكتوب فوق من فى بالاخضر (أهل النار فأتى الرجل) النبى صلى الله عليه وسلم (فأخبره انه) أى ثابتا (قال كذا وكذا) يعنى أنه حبط عمله وهو من أهل النار (فقال موسى بن أنس) الراوى بالسند السابق (فرجع) الرجل الى ثابت (المرة الآخرة) بعد الهمزة وكسر المعجمة من عنده صلى الله عليه وسلم (ببشارة عظيمة فقال) له النبى صلى الله عليه وسلم (اذهب اليه) أى الى ثابت (فقل له انك لست من أهل النار ولكن من أهل الجنة) وعند ابن سعد من مرسل عكرمة انه لما كان يوم اليمامة انهزم المسلمون فقال ثابت أف لهؤلاء ولما يعبدون ولهؤلاء ولما يصنعون قال ورجل قائم على تلة فقتله وقتل وعند ابن أبى حاتم فى تفسيره عن ثابت عن أنس فى آخر قصة ثابت بن قيس فكانوا يعشى بين أظهرنا ونحن نعلم انه من أهل الجنة فلما كان يوم اليمامة كان فى بعضنا بعض الانكشاف فأقبل وقد تكفن وتحنط فقاتل حتى قتل وظهر بذلك مصداق قوله صلى الله عليه وسلم انه من أهل الجنة لكونه استشهد ويوم ذا تحصل المطابقة وليس هذا مخالفا لقوله صلى الله عليه وسلم أبو بكر فى الجنة وعمر فى الجنة الى آخر العشرة لان التخصيص بالعدد لا ينافى الزائد وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمد بن بشار) بندار العبدى البصرى قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبى اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعى انه قال (سمعت البراء بن عازب رضى الله عنهما يقول قرأ رجل) هو أسيد بن حضير (الكهف وفى الدار الدابة) أى فرسه (فجعلت تنفر) بنونين وفاء مكسورة (فلما) الرجل قال الكرمانى دعا بالسلامة كما يقال اللهم سلم أو فوض الامر الى الله تعالى ورضى بحكمه أو قال سلام عليك (فاذا ضبابة) بضاد معجمة مفتوحة وموحدتين بينهما ألف سحابة تغشى الارض كالدخان وقال الداودى الغمام الذى لا مطر فيه (أو) قال (سحابة غشيته) شك الراوى (فذكره) أى ما وقع له (للنبى صلى الله عليه وسلم فقال اقرأ فلان) قال النووى معناه كان ينبغى أن تستمر على القرآن وتغتنم ما حصل لك من نزول السكينة والملائكة وتستكثر من القراءة التى هى سبب بقائهما اه فليس أمره له بالقراءة فى حالة التحديث وكأنه استحضر صورة الحال فصار كأنه حاضر لما رأى ما رأى وفى حديث أبى سعيد عند المؤلف فى فضائل القرآن ان أسيد بن حضير كان يقرأ من الليل سورة البقرة فظاهره التعدد ويحتمل أن يكون قرأ البقرة والكهف جميعا أو من كل منهما (فانصرف) أى الضبابة المذكورة (السكينة) وهى ريح هفافة لها وجه كوجه الانسان رواه الطبرى وغيره عن على وقيل لها رأسان ومن مجاهد رأس كرأس الهر وعن الربيع بن أنس لعينها شعاع وعن وهب هى روح من روح الله وقيل غير ذلك مما سيأتى ان شاء الله تعالى فى فضائل القرآن والملائق هنا الاول (نزلت للقرآن أو) قال (تنزلت للقرآن) ومطابقة الحديث

ما فعل النغير وبالقياس على ما اذا دخل من الحل شجرة أو كلأ ولانه ليس بصيد حرم (قوله صلى الله عليه وسلم لا يعضد شوكه) فيه دلالة لمن يقول بتحريم جميع نبات الحرم من الشجر والكلا سواء الشوك المؤذى وغيره وهو الذى اختاره المتولى من أصحابنا وقال جمهور أصحابنا لا يحرم

الشوك لانه مؤذ فاشبه الفواسق الخمس و يخصون الحديث بالقياس و العصيح ما اختاره المتولى والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم وانه لم يحل القتال فيه لاحد من قبلى ولم يحل لى الا ساعة من نهار) هذا مما يحتج به من يقول ان مكة فتحت عنوة وهو مذهب أبى حنيفة وكثيرين أو الاكثرين وقال الشافعى وغيره فتحت صلحا وتأولوا هذا الحديث على أن القتال كان جائزا له صلى الله عليه وسلم فى مكة ولو احتاج اليه لفعله ولكن ما احتاج اليه والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ولا ينفر صيده) تصريح بتحريم التنفير وهو الازعاج وتحييته من موضعه فان نفره عصى سواء تلف أم لا لكن ان تلف فى نفاره قبل سكون نفاره ضمنه المنفر والا فلا ضمان قال العلماء ونبه صلى الله عليه وسلم بالتنفير على الاتلاف ونحوه لانه اذا حرم التنفير فالاتلاف أولى (قوله صلى الله عليه وسلم ولا يلتقط لقطته الا من عرفها وفى رواية لا تحل لقطتها الا لمنشد) المنشد هو المعرف وأما طالبها فيقال له ناشد وأصل النشد والانشاد رفع الصوت ومعنى الحديث لا تحل لقطتها لمن يريد أن يعرفها سنة ثم يملكها كما فى باقى البلاد بل لا تحل الا لمن يعرفها أبدا ولا يملكها وبهذا قال الشافعى وعبد الرحمن بن مهدى وأبو عبيد وغيرهم وقال مالك يجوز تملكها بعد تعريفها سنة كما فى سائر البلاد وقد قال بعض أصحاب الشافعى و يتأولون الحديث تأويلات ضعيفة والقطة بفتح القاف على اللغة المشهورة وقيل باسكانها (رضيت)

للترجمة فى اخباره عليه الصلاة والسلام عن نزول السكينة عند القرآن وأخرجه مسلم فى الصلاة والترمذى فى فضائل القرآن * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) البيكندى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (أحمد بن يزيد) من الزيادة (ابن ابراهيم أبو الحسن الحرانى) بفتح الحاء المهملة والراء المشددة و بعد الالف نون قال (حدثنا زهير بن معاوية) الجعفى قال (حدثنا أبو اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعى قال (سمعت البراء ابن عازب يقول جاء أبو بكر) الصديق (رضى الله عنه الى أبى) أى عازب بن الحرث الاوسى الانصارى (فى منزله فاشترى منه رحلا) بفتح الراء وسكون الحاء المهملة وهو الناقة كالسرج للفرس (فقال لعازب ابعث ابنك) البراء (يحمله) يعنى الرحل (معى قال) البراء (فحملته معه وخرج أبى) عازب (ينتقد ثمنه) اى يستوفيه وكان كما فى باب مناقب المهاجرين ثلاثة عشر درهما (فقال له أبى) عازب (يا أبا بكر حدثنى) بالافراد (كيف صنعتما حين سريت) بغير ألف (مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى حين خرجتما من الغار فى الهجرة (قال نعم) أحدثك عن ذلك (قال اسرينا) بألف لغتان جمع بينهما عازب و الصديق (ليلتنا) أى بعضها (ومن الغد) أى بعضه والعطف فيه كهو فى قوله * علفتها تبنا وماء باردا * اذ الاسراء انما يكون بالليل وانما قال ليلتنا ليدل على ان الاسراء كان قد وقع طول الليل (حتى قام قائم الظهيرة) شدخرها عند نصف النهار وسمى قائما لان القائل لا يظهر حينئذ فكأنه واقف (وخلا الطريق) من السالك فيه (لا يمر فيه أحد) من شدة الحر (فرفعت) بضم الراء وكسر الفاء أى ظهرت (لنا صخرة طويلة لها ظل لم تأت عليه) أى على الظل ولابى ذر عن الحموى والمستملى عليها أى الصخرة (الشمس) بحيث تذهب بظلها بل كان ظلها ممدودا ثابتا (فنزلنا عنده) عند الظل (وسويت للنبى صلى الله عليه وسلم مكانا بيدى ينام عليه و بسطت فيه) ولابى ذر عليه (فروة) ٢ زاد فى رواية يوسف بن اسحق وفى حديث حديج كانت معى (وقلت) له عليه الصلاة والسلام (نم يا رسول الله وأنا أنفض لك ما حولك) أى من الغبار ونحوه حتى لا يثيره الريح أو أحرسك وأطوف هل أرى طالبا يقال نفضت المكان واستنفضته و تنفضته اذا نظرت جميع ما فيه (فنام) عليه الصلاة والسلام (وخرجت أنفض ما حوله) من الغبار أو أحرسه (فاذا أنا برعاع مقبل بغنمه الى الصخرة يريد منها مثل الذى أردنا) من الظل (فقلت لمن) ولابى ذر فقلت له لمن (أنت يا غلام فقال لرجل من أهل المدينة أو مكة) بالشك وفى رواية مسلم من طريق الحسن بن محمد بن أعين عن زهير فقال لرجل من أهل المدينة من قريش وفى البخارى الجزم بأنها مكة فأطلق المدينة عليها للغلبة فاليست المدينة النبوية مرادة هنا و لا راعى وصاحب الغنم لم يسميا (فلت أفى غنمك لبن قال نعم قلت أفتحلب) بضم اللام أى أمعك اذن من مالكها فى الحلب لمن يمر بك على سبيل الضيافة (قال نعم فأخذ) أى الراعى (شاة) قال الصديق (فقلت) له (انفض الضرع) أى ندى الشاة (من التراب والشعر والقذى) بالقاف والذال المعجمة مقصورا وأصله ما يقع فى العين قال الجوهرى أو فى الشراب وكأنه شبيه بما يعلق بالضرع من الاوساخ بالقذى الذى يسقط فى العين أو الشراب (قال) أبو اسحق السبيعى (فرأيت البراء يضرب احدى يديه على الاخرى ينفض) بفتح الفاء (فحلب) الراعى (فى قعب) بقاف مفتوحة فعين مهملة ساكنة قدح من خشب قعر (كثبة) بضم الكاف وسكون المثلثة وفتح الموحدة شيأ قليلا (من لبن) قدر حلبة (ومعى) ولابى ذر عن الحموى والمستملى ومعه (اداوة) بكسر الهمزة ناء من جلد فيها ماء (حملتها للنبى) لاجله (صلى الله عليه وسلم يرتوى) يتقوى (منها) حال كونه (يشرب و يتوضأ) ٢ مستأنفان لبيان الاهتمال فى السقى (فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم فكرهت ان أوقظه) من نومه (فوافقته حين استيقظ) أى وافق اتيانى وقت استيقاظه (فصببت من الماء) الذى فى الاداوة (على اللبن) الذى فى القعب (حتى برد) بفتح الراء (أسفله فقلت اشرب يا رسول الله قال فشرب حتى

و يقال له أيضا الكعبى والخزاعى قيل اسمه يزيد بن عمرو وقيل عمرو بن خويلد وقيل عبد الرحمن بن عمرو وقيل هانئ بن عمرو أسلم قبل فتح مكة وتوفى بالمدينة سنة ثمان وستين (قوله وهو يبعث البعوث الى مكة) يعنى لقتال ابن الزبير (قوله سمعته أذناى و وعاه قلبى وأبصرته عيناى)

رضيت) أى طابت نفسى لكثرة ما شرب (ثم قال) صلى الله عليه وسلم لابى بكر (ألم يأن للرحيل) أى ألم يأت وقت الارتحال قال أبو بكر رضى الله عنه (قلت بلى قال فارتحلنا بعد ما مالت الشمس) عن خط الاستواء وانكسرت سورة الحر (واتبعنا) بفتح العين (سراقة بن مالك) بضم السين ابن جعشم (فقلت أتينا) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (يا رسول الله نقال لا تحزن ان الله معنا) بالنصر (فدعا عليه النبى صلى الله عليه وسلم فارتطمت) بهمزة وصل وسكون الراء وفتح الفوقية فالطاء المهملة والميم (به) بسراقة (فرسه) أى غاصت به قوائمها (الى بطنها أرى) بضم الهمزة أظن (فى جلد) بفتح الجيم واللام صلب (من الارض شك زهير) الراوى هل قال هذه اللفظة أم لا (فقال) سراقة (انى أراكما) بضم الهمزة أظنكما (قد دعوتما على) حتى ارتطمت بى فرسى (فادعوا لى) بالخلاص (فالله لكما) مبتدأ وخبر أى ناصركما وحافظكما حتى تبلغا مقصدكما (ان أرد) أى ادعو الان أرد (عنكما الطلب) وفى نسخة فالله بالنصب قال فى المصابيح على اسقاط حرف القسم أى أقسم بالله لكما لان أرد عنكما أو على معنى نفذ عهد الله لكما بحذف المضاف وأقام المضاف اليه مقامه (فدعا له النبى صلى الله عليه وسلم فنجا) من الارتطام (فجعل) أى فشرع فيما وعد من رد من لقى فكان (لا يلقى أحدا) طلبهما (الا قال) له (كفيتكم) ولابى ذر الا قال قد كفيتكم ولابى ذر عن الحموى والمستملى كفيتم بضم الكاف وكسر الفاء واسقاط الكاف الثانية (ماهنا) أى الطالب الذى هنا لا فى كفيتكموه (فلا يلقى أحدا الا ردده) بيان لسابقه (قال) أبو بكر رضى الله عنه (ووفى) بتخفيف الفاء سراقة (لنا) ما وعد به من رد الطالب * وبه قال (حدثنا على بن أسد) بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمى البصرى قال (حدثنا عبد العزيز بن مختار) بالخاء المعجمة الدباغ الانصارى قال (حدثنا خالد) هو ابن مهران الحذاء (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابى) قيل هو قيس بن أبى حازم كما فى ربيع الابرار للزمخشرى (يعوده) جملة حالية (فقال) بالفاء فى الفرع وفى اليونينية قال (وكان النبى صلى الله عليه وسلم اذا دخل على مريض يعوده) سقط قوله النبى صلى الله عليه وسلم فى الفرع وثبت فى اليونينية (قال لا بأس) عليك هو (طهور) لك من ذنوبك أى مطهرة (ان شاء الله) يدل على ان قوله طهور ردعاء لا خبر (فقال) عليه الصلاة والسلام (له) أى للاعرابى (لا بأس طهور ان شاء الله قال) الاعرابى مخاطبا له صلى الله عليه وسلم (قلت طهور كلا) ليس بطهور (بل هى حمى) والمكث مبنى كما فى الفتح بل هو أى الارض حمى (تفور) بالفاء أى تظهر حرها و وهجها وغليانها (أو) قال (تثور) شك من الراوى هل قال بالفاء أو بالمثلثة ومعناهما واحد (على شيخ كبير تزيره القبور) بضم الفوقية وكسر الزاى من ازاره اذا حمله على الزيارة (فقال النبى صلى الله عليه وسلم فنعم اذا) بالتنوين قال فى شرح المشكاة الفاء مرتبة على محذوف وثم تقرير لما قال يعنى أرشدتك بقولى لا بأس عليك الى أن الحمى تطهرك وتنقى ذنوبك فاصبر واشكر الله عليها فأبيت الا اليأس والكفران فكان كما زعمت وما اكتفيت بذلك بل رددت نعمة الله فاله غضبا عليه انتهى وزاد الطبرانى من حديث شرحبيل والد عبد الرحمن ان النبى صلى الله عليه وسلم قال للاعرابى اذ أبيت فهى كما تقول وقضاء الله كائن فأمسى من الغد الا ميتا قال فى فتح البارى و بهذه الزيادة يظهر دخول هذا الحديث فى هذا الباب وأخرجه الدولابى فى الكنى بلفظ فقال النبى صلى الله عليه وسلم ما تمنى الله فهو كائن فأصبح الاعرابى ميتا وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا فى الطب وفى التوحيد والنسائى فى الطب وفى اليوم والليلة * وبه قال (حدثنا أبو معمر) بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بن أبى الحجاج واسم ميسرة المقعد المنقرى مولاهم البصرى قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد البصرى التنورى قال (حدثنا عبد العزيز) بن صهيب

فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر فانه لقينهم ولبيوتهم فقال الا الاذخر * وحدثنى محمد بن رافع حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا مفضل عن منصور فى هذا الاسناد بمثله ولم يذكر يوم خلق السموات والارض وقال بدل القتال القتل وقال لا يلتقط لقطته الا من عرفها * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن سعيد عن أبى سعيد عن أبى شريح العدوى انه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث الى مكة ائذن لى أيها الامير أحدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح سمعته أذناى و وعاه قلبى وأبصرته عيناى حين تكلم

وهى الملقوط (قوله الا الاذخر) هو نبت معروف طيب الرائحة وهو بكسر الهمزة والخاء (قوله فانه لقينهم و بيوتهم وفى رواية نجعله فى قبورنا و بيوتنا) قينهم بفتح القاف هو الحداد والصائغ ومعناه يحتاج اليه القين فى وقود النار و يحتاج اليه فى القبور لسد به فرج اللحد المتخللة بين اللبنات و يحتاج اليه فى سقوف البيوت يجعل فوق الخشب (قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر) هذا محمول على انه صلى الله عليه وسلم أوحى اليه فى الحال استثناء الاذخر وتخصيصه من العموم أو أوحى اليه قبل ذلك انه ان طلب أحد استثناء شئ فاستثنه أو انه اجتهد فى الجميع والله أعلم (قوله عن أبى شريح العدوى) هكذا ثبت فى الصحيحين العدوى فى هذا الحديث

٢ قوله زاد الخ عبارة الفتح و يقوى الاول ان فى رواية يوسف بن اسحق فطرحت له فروة لى وفى رواية حديج فى جزء لى من فروة كانت معى اه

به أنه حمد الله وأثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فان أحد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقولوا له ان الله أذن لرسوله صلى الله عليه وسلم ولم يأذن لكم وانما أذن لى فيها ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب فقيل لابى

البصرى (عن أنس رضى الله عنه أنه قال كان رجل نصرانيا) لم يسم وفى مسلم انه من بنى النجار (فأسلم وقرأ البقرة وآل عمران فكان يكتب للنبى صلى الله عليه وسلم) الوحى (فعاد نصرانيا) كما كان ولمسلم من طريق ثابت عن أنس فانطلق هاربا حتى لحق بأهل الكتاب فرفعوه (فكان يقول) لعنه الله (ما يدرى محمد الا ما كتبت له فأماته الله) ولمسلم فما لبث أن قصم الله عنقه فيهم (فدفنوه فأصبح وقد لفظته الارض) بفتح الفاء فى الفرع وقال السفاقسى وغيره بكسرها أى طرحته ورمته من داخل القبر الى خارجه لتقوم الحجة على من رآه بدل على صدقه صلى الله عليه وسلم (فقالوا) أى أهل الكتاب (هذا) الرمى (فعل محمد وأصحابه لما هرب منهم) ولما حملنا على لما لم يرض دينهم (نبشوا عن صاحبنا) فيه (فألقوه) خارج (فحفروا له فأعمقوا) بالعين المهملة أبعدوا (فأصبح) ولابى ذر فأعمقوا له فى الارض ما استطاعوا فأصبح (وقد لفظته الارض فقالوا هذا فعل محمد وأصحابه نبشوا عن صاحبنا لما هرب منهم) سقط لما هرب منهم لابى ذر (فألقوه خارج القبر (فحفروا له فأعمقوا له فى الارض ما استطاعوا فأصبح قد) ولابى ذر وقد (لفظته الارض فعلموا أنه ليس من الناس) بل من رب الناس (فألقوه) وفى رواية ثابت عند مسلم فتركوه منبوذا هو به قال (حدثنا يحيى بن بكير) نسبه لجده واسم أبيه عبد الله المصرى بالميم قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن يونس) بن يزيد الايلى (عن ابن شهاب) الزهرى أنه (قال وأخبرنى) بالافراد وهو عطف على محذوف أى أخبرنى فلان وأخبرنى (ابن المسيب) سعيد (عن أبى هريرة) رضى الله عنه (أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى) بكسر الكاف والفتح أفصح وأنكر الزجاج الكسر محتجا بأن النسبة اليه كسروى بالفتح ورد بنحو تولهم فى بنى تغلب بكسر اللام تغلبى بفتحها فلا حجة للمعنى اذا هلك كسرى أنوشروان بن هرمز وهو لقب لكل من ملك الفرس (فلا كسرى بعده) بالعراق (واذا هلك) ملك (قيصر وهو هرقل ملك الروم (فلا قيصر بعده) بالشام قاله عليه الصلاة والسلام تطييبا لقلوب أصحابه من قريش وتبشيرا لهم بأن ملكهما يزول عن الاقليمين المذكورين لانهم كانوا يأتون الشام والعراق تجارا فلما أسلموا خافوا انقطاع سفرهم اليهما لدخولهم فى الاسلام فقال لهم صلى الله عليه وسلم ذلك قاله اعلمنا الاعظم الشافعى وقد عاش قيصر الى زمن عمر سنة عشر من على الصحيح و بقى ملكه وانما انتزع من الشام وما والاها لانه لما أتاه كتاب النبى صلى الله عليه وسلم قبله وكاد أن يسلم وأما كسرى فمزق كتاب النبى صلى الله عليه وسلم فدعا عليه أن يمزق ملكه فذهب ملكه أصلا ورأسا فقد وقع مصداق ذلك فلم تبق مملكة مما على الوجه الذى كان فى الزمن النبوى (و) الله (الذى نفس محمد بيده لتنفقن) بضم الفوقية وسكون النون وكسر الفاء وضم القاف (كنوزهما) مالهما المدفون أو الذى جمع وادخر (فى سبيل الله) عز وجل وقد وقع ذلك وفى نسخة الناصرية لتنفقن بفتح الفاء والقاف مصلحة كرفعة كنوزهما وكذا هو ثابت فى غير هذا من النسخ وبه قال (حدثنا قبيصة) بن عقبة السوائى الكوفى قال (حدثنا سفيان) بن سعيد بن مسروق الثورى (عن عبد الملك بن عمير) بضم العين مصغرا الفرسى نسبة الى فرس له سابق (عن جابر بن سمرة) بفتح السين المهملة وضم الميم السوائى بضم السين المهملة والمد الصحابى ابن الصحابى رضى الله عنهما (رفعه) ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى يرفعه أى الحديث الى النبى صلى الله عليه وسلم انه (قال اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده) بل يمزق ملكه أصلا ورأسا (واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده) يملك مثل ما يملك وذلك لانه كان بالشام و بها بيت المقدس الذى لا يتم النصارى نسكا الا به ولا يملك على الروم أحد الا ان كان دخله فانجلى عنها قيصر ولم يخلفه أحد من القياصرة فى تلك البلاد بعده قاله الخطابى وسقط لغير أبى ذر قوله واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذى عليه من وجه آخر عن قبيصة المذكور مثل رواية الاكثرين وقال كذا قال ولم

أراد بهذا كله المبالغة فى تحقيق حفظه اياه وتيقنه زمانه ومكانه ولفظه (قوله صلى الله عليه وسلم ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس) معناه ان تحريمها بوحى الله تعالى لانها اصطلح الناس على تحريمها بغير أمر الله (قوله صلى الله عليه وسلم ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة) هذا قد يحتج به من يقول الكفار ليسوا بمخاطبين بفروع الاسلام والصحيح عندنا وعند آخرين انهم مخاطبون بها كلهم مخاطبون باصوله وانما قال صلى الله عليه وسلم فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر لان المؤمن هو الذى ينقاد لاحكامنا و يتزجر عن محرمات شرعنا ويستثمر أحكامه بفعل الكلام فيه وليس فيه ان غير المؤمن ليس مخاطبا بالفروع (قوله يسفك) بكسر الفاء على المشهور وحكى ضمها أى يسيل (قوله صلى الله عليه وسلم فان أحد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم الآخره) فيه دلالة لمن يقول فتحت مكة عنوة وقد سبق فى هذا الباب بيان الخلاف فيه وتأويل الحديث عند من يقول فتحت صلحا ان معناه دخلها متأهبا للقتال لو احتاج اليه فهو دليل لجواز له تلك الساعة (قوله صلى الله عليه وسلم وليبلغ الشاهد الغائب) يذكر

شريح ما قال لك عمرو قال أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح ان الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة * حدثنى زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد جميعا عن الوليد قال زهير حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الاوزاعى حدثنا يحيى بن أبى كثير (٦٣) حدثنى أبو سلمة هو ابن عبد الرحمن حدثنى أبو هريرة قال لما فتح الله عز وجل على رسوله مكة قام فى الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين وانها لن تحل لاحد كان قبلى وانها أحلت لى ساعة من نهار وانها لن تحل لاحد بعدى فلا ينفر صيدها ولا يختلى شوكها ولا تحل ساقطتها الا لمنشد ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما أن يفدى واما أن يقتل فقال العباس الا الاذخر يا رسول الله فانا نجعله فى قبورنا وبيوتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر

يذكر تبصر وقال (وذكر) الحديث كالسابق على رواية الاكثرين فيه حذف أى وذكر كلاما أو حديثا (وقال لتنفقن) بفتح الفاء والقاف مع ضم الفوقية (كنوزهما) رفع مفعول ناب عن فاعله ولم يضبط فى اليونينية الفاء والقاف من لتنفقن ولا الزاى كنوزهما تم ضبط فى الفرع الزاى بالرفع فقط (فى سبيل الله) أى فى أبواب البر والطاعات والحديث قدم فى الخمس * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم ابن نافع قال (حدثنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن عبد الله بن أبى حسين) مصغرا ونسبه لجده واسم أبيه عبد الرحمن النوفلى أنه قال (حدثنا نافع بن جبير) أى ابن معلم (عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال قدم مسيلمة الكذاب) بكسر اللام من اليمامة الى المدينة النبوية (على عهد رسول الله) أى زمنه ولا نوى ذر والوقت على عهد النبى (صلى الله عليه وسلم) سنة تسع من الهجرة وهى سنة الوفود (فجعل يقول ان جعل لى محمد الامر) أى النبوة والخلافة (من بعده تبعته وقدمها) أى المدينة (فى بشر كثير من قومه) وذكر الواقدى أن عدد من كان معه من قومه سبعة عشر نفسا فيحمل على تعدد القدوم (فأقبل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم) تألفا له ولقومه وجاء سلامهم وليبلغهم ما أنزل اليه (ومعه ثابت بن قيس بن شماس) بفتح المعجمة والميم المشددة و بعد الالف سين مهملة خطيبه (وفى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة جريد حتى وقف على مسيلمة) بكسر اللام (فى أصحابه فقال) عليه الصلاة والسلام له (لو سألتنى هذه القطعة) من الجريدة (ما أعطيتكها ولن تعدو) بالعين المهملة أى لن تجاوز (أمر الله) حكمه (فيك ولئن أدبرت) عن طاعتى (ليعقرنك الله) بالقاف ليقتلنك (وانى لاراك) بفتح همزة لاراك وفى بعضها بضمها أى لاظنك (الذى أريت) بضم الهمزة وكسر الراء فى منامى (فيك ما رأيت) قال ابن عباس رضى الله عنهما بالسند السابق (فأخبرنى أبو هريرة) رضى الله عنه عن تفسير المنام المذكور (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما) بالميم (أنا نائم رأيت فى يدى) بالتثنية (سوارين من ذهب) صفة لهما و يجوز أن تكون من الداخلة على التمييز وفى التوضيح كأنه لما العينى أن السوار لا يكون الا من ذهب فذكر الذهب للتأكيد فان كان من فضة فهو قلب كذا قال وتبعه فى المصابيح وعبارته ومن ذهب صفة كاشفة لان السوار لا يكون الا من ذهب الى آخره وقال فى الفتح من لبيان الجنس كقوله تعالى وحلوا أساور من فضة وهم من قال الاساور لا تكون الا من ذهب الى آخره (فأهمنى) فأحزنى (شأنهما) لكون الذهب من حلية النساء ومما حرم على الرجال (فأوحى الى فى المنام) على لسان الملك أو وحى الهام (أن انفخهما) بهمزة وصل وكسر النون لنا كيدو بالجزم على الامر وقال الطيبى و يجوز أن تكون مفسرة لان أوحى متضمن معنى القول وان تكون ناصبة والجار محذوف (فنفختهما فطارا) فى ذلك اشارة الى حقارة أمرهما لان شأن الذى ينفخ فيذهب بالنفخ أن يكون فى غاية الحقارة قاله بعضهم ورده ابن العربى بأن أمرهما كان فى غاية الشدة لم ينزل بالمسلمين قبله مثله قال فى الفتح وهو كذلك لكن الاشارة انما هى للحقارة المعنوية لا الحسية وفى طيرانهما اشارة الى اضمحلال أمرهما (فأولتهما) أى السوارين (كذابين) لان الكذب وضع الشئ فى غير موضعه ووضع سوارى الذهب المنهى عن لبسه فى يديه من وضع الشئ فى غير موضعه اذ هما من حلية النساء وأيضا فالذهب مشتق من الذهاب فعلم أنه شئ يذهب عنه وتأكد ذلك بالامر له بنفخهما فطارا فدل ذلك على انه لا ثبات لهما أمر وأيضا يتجه فى تأويل نفخهما أنه قتلهما بريحه لانه لم يعزهما بنفسه فأما العنسى فقتله فيروز الصحابى بصنعاء فى حياته صلى الله عليه وسلم فى مرض موته على الصحيح وأما مسيلمة فقتله وحشى قاتل حمزة فى خلافة الصديق رضى الله عنه (يخرجان بعدى) استشكل بانهما كانا فى زمنه صلى الله عليه وسلم وأجيب بان المراد بخروجهما بعده ظهور شوكتهما ومحاربتهما ودعواهما النبوة نقله

هذا اللفظ قد جاءت به أحاديث كثيرة توفيه التصريح بوجوب نقل العلم واشاعة السنن والاحكام (قوله لا يعيذ عاصيا) أى لا يعصمه (قوله ولا فارا بخربة) هى بفتح الخاء المعجمة واسكان الراء هذا هو المشهور و يقال بضم الخاء أيضا حكاها القاضى وصاحب المطالع وآخرون وأصلها سرقة الابل وتطلق على كل خيانة وفى صحيح البخارى انها البلية وقال الخليل هى الفساد فى الدين من الخارب وهو اللص

المفسد فى الارض وقيل هى العيب (قوله صلى الله عليه وسلم ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما أن يفدى واما أن يقتل) معناه ولى المقتول بالخيار ان شاء قتل القاتل وان شاء أخذ الدية وهى الدية وهذا تصريح بالحجة للشافعى وموافقيه ان الولى بالخيار بين أخذ الدية و بين

فقام أبو شاه رجل من أهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه قال الوليد فقلت للاوزاعي ما قوله اكتبوا لي يا رسول الله قال هذه (٦٤) الخطبة التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ● حدثني اسحق بن منصور وأخبرنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن يحيى قال أخبرني أبو سلمة انهم أباهريرة يقول ان خزاعة قتلوا رجلا من بني ليث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه فأخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فركب راحلته فخطب فقال ان الله عز وجل حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين الا وانها لم تحل لاحد قبلي ولم تحل لاحد بعدي الا وانها أحلت لي ساعة من النهار الا وانها

الامام النووي عن العلماء قال الحافظ بن حجر وفيه نظر لان ذلك كله ظهر للاسود بصنعاء في حياته صلى الله عليه وسلم فادعى النبوة وعظمت شوكته وحارب المسلمين وقتل فيهم وغلب على البلاد ان وآل أمره الى أن قتل في حياته عليه الصلاة والسلام كما مر وأما مسيلمة فكان ادعى النبوة في حياته صلى الله عليه وسلم لكن لم تعظم شوكته ولم تقع محاربته الا في زمن الصديق فاما أن يحمل ذلك على التغليب أو أن المراد بقوله بعدي أي بعد نبوتي (فكان أحدهما العنسي) بفتح العين المهملة وسكون النون وكسر السين المهملة من بني عنس وهو الاسود واسمه عيلة بعين مهملة مفتوحة فوحدة ساكنة ابن كعب يقال له ذو الخمار بالخاء المعجمة لانه كان يخمر وجهه (والآخر مسيلمة) بكسر اللام مصغرا ابن ثمامة بضم المثلثة ابن كبير بموحدة ابن حبيب بن الحرث من بني حنيفة (الكذاب صاحب اليمامة) تخفيف الميمين مدينة باليمن على أربع مراحل من مكة قال في المفهم مناسبة هذا التأويل لهذه الرؤيا ان أهل صنعاء وأهل اليمامة كانوا أسلموا وكانوا كالساعدين للاسلام فلما ظهر فيهما الكذابان وتبرجا على أهلهما بزخرف أقوالهما وموادعواهما الباطلة انخدع أكثرهم بذلك فكان اليدان بمنزلة البلدين والسواران بمنزلة الكذابين وكونهما من ذهب اشارة الى ما زخرفا والزخرف من أسمائه الذهب ● وهذا الحديث أخرجه أيضا في المغازي ومسلم والترمذي والنسائي في الرؤيا ● وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن العلاء) بن كريب الهمداني الكوفي قال (حدثنا حماد بن أسامة) أبو أسامة القرشي مولاهم الكوفي (عن بريد بن عبد الله) بضم الموحدة مصغرا (ابن أبي بردة) بضم الموحدة وسكون الراء (عن جده أبي بردة) الحرث أو عامر (عن أبي موسى) عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه (رأى) بضم الهمزة أظنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) والقائل أراه قال الحافظ ابن حجر هو البخاري كأنه شك هل سمع من شيخه صيغة الرفع أولا وقد ذكر مسلم وغيره عن أبي كريب محمد بن العلاء شيخ المؤلف فيه بالسند المذكور بدون هذه اللفظة بل جزموا برفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه (قال رأيت في المنام أني أهاجر من مكة الى أرض بها نخل فذهب وهلي) بفتح الواو والهاء وتسكن وبه جزم في النهاية وكسر اللام أي وهمي (الى أنها اليمامة أو هجر) بفتح الهاء والجيم غير منصرف مدينة معروفة باليمن ولابي ذر أو الهجر بزيادة أل (فاذا هي) مبتدأ واذا للمفاجأة (المدينة) خبره (يثرب) بالمثلثة عطف بيان والنهي عن تسميتها بها للتنزيه أو قاله قبل النهي (ورأيت في رؤياي هذه أني هززت) بمهملتين (سيفا) هو سيفه ذو الفقار (فانقطع صدره) وعند ابن اسحق ورأيت في ذباب سيفي ثلما (فاذا هو) تأويل (ما أصيب من المؤمنين يوم أحد) وذلك لان سيف الرجل أنصاره الذين يصول بهم كما يصول بسيفه وعند ابن هشام حدثني بعض أهل العلم انه صلى الله عليه وسلم قال وأما الثلم في السيف فهو رجل من أهل بيتي يقتل وفي رواية عروة كان الذي رأى بسيفه ما أصاب وجهه صلى الله عليه وسلم (ثم هززته بأخرى) ولابي ذر أخرى بإسقاط الموحدة (فعاد أحسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح) والجمع (واجتماع المؤمنين) واصلاح حالهم (ورأيت فيها) في رؤياي (بقرا) بالموحدة والقاف (والله) بالرفع في اليونينية فقط ورقم عليه علامة أبي ذر وصح وكشط الحفيفة تحت الهاء (خير) رفع مبتدأ وخبر وفيه حذف أي وصنع الله بالمقتولين خير لهم من مقامهم في الدنيا وفي نسخة والله بالجر على القسم لتحقيق الرؤيا ومعنى خير بعد ذلك على التفاؤل في تأويل لرؤياكذا قاله في المصابيح (فاذا هم) أي البقر (المؤمنون الذين قتلوا (يوم أحد) وفي مغازي أبي الاسود عن عروة بقرا يذبح وبهذه الزيادة يتم التأويل اذ ذبح البقر هو قتل الصحابة بأحد وفي حديث ابن عباس عند أبي يعلى فأولت البقر الذي رأيت بقرا يكون فيناقال فكان ذلك من أصيب من المسلمين وقوله بقرا بفتح الموحدة وسكون القاف مصدر بقره يبقره بقرا وهو شق البطن

القتل وان له الجيار الجاني على أي الامرين شاء ولي القتيل وبه قال سعيد بن المسيب وابن سيرين وأحمد واسحق وأبو ثور وقال مالك ليس للولي الا القتل أو العفو وليس له الدية الا برضا الجاني وهذا خلاف نص هذا الحديث وفيه أيضا دلالة لمن يقول القاتل عمدا يجب عليه أحد الامرين القصاص أو الدية وهو أحد القولين للشافعي والثاني ان الواجب القصاص لا غير وانما تجب الدية بالاختيار وتظهر فائدة الخلاف في صور منها لو عفا الولي عن القصاص ان قلنا الواجب أحد الامرين سقط القصاص ووجبت الدية وان قلنا الواجب القصاص بعينه لم يجب قصاص ولا دية وهذا الحديث محمول على القتل عمدا فانه لا يجب القصاص في غير العمد (قوله فقام أبو شاه) هو بهاء وتكون هاء في الوقف والدرج ولا يقال بالتاء فقط ولا يعرف اسم أبي شاه هذا وانما عرف بكنيته (قوله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه)

وهذا أحد وجوه التعبير وهو أن يشتق من الامر معنى يناسبه والاولى أن يكون قوله والله خير من جملة الرؤيا وانها كلها عندر ؤيا البقر بدليل تأويله لها بقوله صلى الله عليه وسلم (واذا الخير ما جاء الله من الخير) ولابي ذر ما جاء الله به من الخير (وثواب الصدق الذي آتانا الله) بالمد أعطانا الله عز وجل (بعد يوم بدر) بنصب دال بعد وجر بدر يوم أي من فتح خيبر ثم مكة كما قاله في الفتح ووقع في رواية بعد بالضم أي بعد أحد ونصب يوم أي ما جاء نا الله به ٢ بعد بدر الثانية من تثبيت قلوب المؤمنين ● وهذا الحديث أخرجه مقطعا في المغازي والتعبير ومسلم في الرؤيا وكذا النسائي وابن ماجه ● وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا زكريا) بن أبي زائدة الهمداني الكوفي (عن فراس) بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة ابن يحيى المكتب (عن عامر) ولابي ذر زيادة الشعبي (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت أقبلت فاطمة) رضي الله عنها (تمشي كأن مشيتها) بكسر الميم لان المراد الهيئة (مشي النبي صلى الله عليه وسلم) وكان اذا مشى كأنما ينحدر من صبب (فقال) لها (النبي صلى الله عليه وسلم مرحبا يا بنتي) بياء النداء في الفرع وفي الناصرية بأحرف نداء بنتي باسقاط الالف وعلى هامشها صوابه يا بنتي بموحدة فالف وصل واسكان الموحدة وكذا هو في اليونينية وظاهر الفرع الحاق ألف وزيادة نقطة تحت الموحدة (ثم أجلسها عن يمينه أو عن شماله) بالشك من الراوي (ثم أسر اليها حديثا فبكت) قالت عائشة رضي الله عنها (فقلت لها تبكين ثم أسر اليها حديثا فضحكت) قالت عائشة رضي الله عنها (فقلت ما رأيت كاليوم) أي كفرح اليوم (فرحا) بفتح الراء (أقرب من حزن) بضم الحاء المهملة وسكون الزاي ولابي ذر من حزن بفتحهما قالت عائشة رضي الله عنها (فسألتها عما قال) عليه الصلاة والسلام لها حتى بكت وضحكت (فقالت ما كنت لافشي) بضم الهمزة (سر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم) متعلق بمحذوف تقديره فلم تقل لي شيأ حتى توفي (فسألتها) عن ذلك (فقالت اسر الي ان جبريل) بكسر همزة ان (كان يعارضني) يدارسني (القرآن كل سنة مرة وانه عارضني العام مرتين ولا أراه) بضم الهمزة ولا أظنه (الا حضر اجلي) فيه انه استنبط ذلك مما ذكر من معارضة القرآن مرتين وفي رواية عروة الجزم بأنه ميت من وجعه ذلك (وانك أول أهل بيتي لحاقا بي) بفتح اللام والحاء المهملة (فبكيت) لذلك الذي قاله من حضور أجلي وانك أول أهل بيتي موتا بعدي (فقال) عليه الصلاة والسلام (أما) بتخفيف الميم (ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة) دخل فيه اخواتها وأمها وعائشة رضي الله عنهن قيل وانما سادتهن لانهن متن في حياته صلى الله عليه وسلم فكن في حصيفته وموت أبوها وهو سيد العالمين فكان في حصيفتها وميزانها وقد روى البزار عن عائشة رضي الله عنها أنه عليه الصلاة والسلام قال فاطمة خير بناتي انها أصيبت بي فمن لم كانت هذه مصائبها أن تسود نساء أهل الجنة وقد سئل أبو بكر بن داود من أفضل خديجة أم فاطمة فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان فاطمة بضعة مني فلا أعدل ببضعة من رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا وحسن هذا القول السهيلي واستشهد لصحته بان أبا البابة حين ربط نفسه وحلف ان لا يحله الا رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءت فاطمة لتحله فابى من أجل قسمه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما فاطمة بضعة مني فحلته وهو تقرير حسن لكن قوله لانها من متن في حياته منتقض بأن عائشة لم تمت في حياته بل بعده في أيام معاوية بن أبي سفيان وقد يقال ان قوله (أو) سيدة (نساء المؤمنين) بالشك من الراوي يضعف الاستدلال السابق مع ما يتبادر اليه الذهن من أن المراد من لفظ المؤمنين غير النبي صلى الله عليه وسلم فلا يدخل أزواجه ودخول المتكلم في عموم كلامه مختلف فيه كما لا يخفى (فضحكت لذلك) الذي قاله وهو أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة وهذا الحديث

ساعتي هذه حرام لا يختبط شوكها ولا يعضد شجرها ولا يلتقط ساقطتها الا منشد ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما ان يعطى بعني الدية واما أن يقاد أهل القتيل قال فجاء رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاه فقال اكتب لي يا رسول الله فقال (٦٥) اكتبوا لابي شاه فقال رجل من قريش الا الاذخر يا نجعله في بيوتنا وقبورنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر ● حدثني سلمة بن شبيب حدثنا ابن أعين حدثنا معقل عن أبي الزبير عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لاحدكم أن يحمل بمكة السلاح

هذا نص صريح بجواز كتابة العلم غير القرآن ومثله حديث علي رضي الله عنه ما عندنا الا ما في هذه الصحيفة ومثله حديث أبي هريرة كان عبد الله بن عمر يكتب ولا أكتب وجاءت أحاديث بالنهي عن كتابة غير القرآن قال السلف من منع كتابة العلم وقال جمهور السلف بجوازه ثم أجمعت الامة بعدهم على استحبابه وأجابوا عن أحاديث النهي بجوابين أحدهما انها منسوخة وكان النهي في أول الامر قبل اشتهار القرآن لئلا يكل أحد فنهى عن كتابة غيره خوفا من اختلاطه واشتباهه فلما اشتهر وأمنت تلك المفسدة أذن فيه والثاني ان النهي نهي تنزيه لمن وثق بحفظه وخيف اتكاله على الكتابة والاذن لمن لم يوثق بحفظه والله أعلم

● (باب النهي عن حمل السلاح بمكة من غير حاجة) ●

(٩ - (ق طلاق) - سادس) (قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل لاحدكم أن يحمل السلاح بمكة) هذا النهي اذا لم تكن حاجة فان كانت جاز هذا مذهبنا ومذهب الجماهير قال القاضي عياض ٢ قوله بعد بدر الثانية كذا في النسخ ولعله بعد يوم أحد في يوم بدر الثانية كتبه مصححه

أخرجه أيضا في الاستئذان وفضائل القرآن ومسلم في الفضائل والنسائي في الوفاة والمناقب * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (يحيى بن قزعة) بفتح القاف والزاي والعين المهملة الحجازي المدني المؤذن قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين (عن أبيه) سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن عروة) بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته في شكواه) أي مرضه (الذي قبض فيه) ولابي ذر عن الكشميهني في شكواه التي قبض فيها (فسارها بشيء فبكت ثم دعاها فسارها فضحكت قالت) عائشة رضي الله عنها (فسألتها عن ذلك) لم يقل عروة في روايته هذه ما سبق في رواية مسروق فقالت ما كنت لافشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ بل قال بعد قوله فسألتها عن ذلك (فقالت) أي فاطمة (سارني النبي صلى الله عليه وسلم) بتشديد الراء سارني (فأخبرني انه يقبض في وجعه الذي توفي فيه فبكيت) لذلك (ثم سارني فأخبرني اني أول أهل بيته اتبعه) بفتح الهمزة وسكون الفوقية وفتح الموحدة (فضحكت) لذلك وقد اتفقت الروايتان على أن بكاءها لاعلامه اياها موته وضحكها مسرورة لذلك كونها أول أهله لحاقا به واختلف في سبب ضحكها ففي رواية مسروق اخباره اياها أنها سيدة نساء أهل الجنة وفي رواية عروة كونها أول أهله لحاقا به ورجح في الفتح رواية مسروق لاشتمالها على زيادة ليست في رواية عروة وهو من الثقات الضابطين * ومطابقة الحديث للترجمة اخباره صلى الله عليه وسلم بما سيقع فوقع كما قال فانهم اتفقوا على أن فاطمة رضي الله عنها كانت أول من مات من أهل بيته المقدس بعده حتى من أزواجه رضي الله عنهن * وهذا الحديث أخرجه أيضا في المغازي ومسلم في فضائل فاطمة والنسائي في المناقب * وبه قال (حدثنا محمد بن عرعرة) بعينين مهملتين مفتوحتين بينهما راء ساكنة ثم عين مهملة أخرى مفتوحة ابن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون بعدها دال مهملة ابن النعمان الساحي بالسين المهملة القرشي البصري قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي بشر) بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة جعفر بن أبي وحشية (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضي الله عنهما أنه (قال كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يدنيني) أي يقرب (ابن عباس) يريد نفسه ففيه التفات (فقال له عبد الرحمن بن عوف) الزهري لعمر (ان لنا أبناء) بالتنوين (مثله) في السن فلم تدنهم (فقال) عمر (انه من حيث تعلم) من جهة علمه ولابي ذر فقال انه من كنت تعلم (فسأل عمر ابن عباس عن هذه الآية اذا جاء نصر الله والفتح) ليريهم علمه وذكاءه (فقال) ابن عباس هو (أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه) الله (اياه قال) عمر لابن عباس (ما اعلم منها الا ما تعلم) قال العيني ومطابقة هذا الحديث للترجمة في قوله أعلمه اياه أي أعلم النبي صلى الله عليه وسلم ابن عباس ان هذه السورة في أجله عليه الصلاة والسلام وهو اخبار قبل وقوعه فوقع كما قال كذا قال فليتأمل وفي حديث جابر عند الطبراني لما نزلت هذه السورة قال النبي صلى الله عليه وسلم لجبريل نعيت الي نفسي فقال له جبريل والآخرة خير لك من الاولى * وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا في المغازي والتفسير والترمذي في التفسير وقال حسن وتأتي مباحثه في محالها ان شاء الله تعالى * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن حنظلة بن الغسيل) المعروف بغسيل الملائكة قال (حدثنا عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم) من الحجرة التي للمسجد (في مرضه الذي مات فيه عاصبا) بكسر الميم وفتح الصاد المهملة المشددة ثم موحدة أي معصوبا (رأسه بخرقة) بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء وبالقاف (قد عصب) بتشديد الصاد المهملة في الفرع وأصله أي رأسه (بعصابة) دسماء) سوداء (حتى جلس على المنبر فحمد الله تعالى وأثنى عليه ثم قال أما بعد فان الناس يكثرون ويقل الانصار) * ومن الاخبار بالمغيبات فان الناس كثروا وقل

هذا محمول عند أهل العلم على حمل السلاح لغير ضرورة ولا حاجة فان كانت جاز قال القاضي وهذا مذهب مالك والشافعي وعطاء قال وكرهه الحسن البصري تمسكا بظاهر هذا الحديث وجيء الجمهور دخول النبي صلى الله عليه وسلم عام عمرة القضاء بما شرطه من السلاح في القراب ودخوله صلى الله عليه وسلم عام الفتح متأهبا للقتال قال وشذ عكرمة فمنع الجماعة فقال اذا احتاج اليه حمله وعليه الفدية ولعله أراد اذا كان محرما ولبس المغفر أو الدرع ونحوهما فلا يكون مخالفا للجماعة والله أعلم

(باب جواز دخول مكة بغير احرام)

(قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه مغفر وفي رواية وعليه عمامة سوداء بغير احرام وفي رواية يخطب الناس وعليه عمامة سوداء) قال القاضي وجه الجمع بينهما ان أول دخوله كان على رأسه المغفر ثم بعد ذلك كان على رأسه العمامة بعد ازالة المغفر بدليل قوله خطب الناس وعليه عمامة سوداء لان الخطبة انما كانت عند باب الكعبة بعد تمام فتح مكة وقوله دخل مكة بغير احرام هذا دليل لمن يقول بجواز دخول مكة بغير احرام لمن لم يرد نسكا سواه

ا ومنه حديث عمار رأى صبيا تأخذ العين جمالا فقال دسموا نونته أي سودوا النقرة التي في ذقنه لترد العين عنه نهاية اه من هامش الاصل

الثاني لا يجوز دخولها بغير احرام ان كانت حاجته لا تتكرر الا أن يكون مقاتلا أو خائفا من قتال أو خائفا من ظالم لو ظهر ونقل القاضي نحو هذا عن أكثر العلماء (قوله جاءه رجل فقال ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه) كان دخوله لحاجة تتكرر كالحطاب والحشاش والسقاء والصياد وغيرهم أم لم تتكرر كالتاجر والزائر وغيرهما سواء كان آمنا أو خائفا وهذا أصح

فهل نزعه جاء رجل فقال ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه) * كان دخوله لحاجة تتكرر كالحطاب والحشاش والسقاء والصياد وغيرهم أم لم تتكرر كالتاجر والزائر وغيرهما سواء كان آمنا أو خائفا وهذا أصح

الانصار كما قال عليه الصلاة والسلام (حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح في الطعام) قال الكرماني وجه التشبيه الاصلاح بالقليل دون الافساد بالكثير أو كونه قليلا بالنسبة الى سائر اجزاء الطعام (فمن ولي منكم شيأ يضر فيه) أي في الذي وليه (قوما وينفع فيه آخرين فليقبل من محسنهم) الحسنة (ويتجاوز) بالجزم عطفا على فليقبل أي فليعف (عن مسيئهم) السيئة أي في غير الحدود قال ابن عباس رضي الله عنهما (فكان ذلك آخر مجلس جلس به) أي بالمنبر ولابي ذر فيه (النبي صلى الله عليه وسلم) وقد مر الحديث في باب من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد من كتاب الجمعة * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عبد الله بن محمد المسندي قال (حدثنا يحيى بن آدم) الكوفي صاحب الثوري قال (حدثنا حسين الجعفي) بضم الجيم وسكون العين المهملة وكسر الفاء (عن أبي موسى) اسرائيل بن موسى البصري (عن الحسن) البصري (عن أبي بكرة) بفتح الموحدة وسكون الكاف نفيع بن الحرث الثقفي (رضي الله عنه) انه (قال أخرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم الحسن) بن علي رضي الله عنهما (فصعد به المنبر) بكسر عين صعد (فقال) والحسن الى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه أخرى (ابني هذا سيد) كفاه شرفا وفضلا تسمية سيد البشر صلى الله عليه وسلم له سيدا وفيه أن ابن البنت يطلق عليه ابن ولا اعتبار بقول الشاعر

بنونا بنو أبنائنا وبناتنا * بنوهن أبناء الرجال الاباعد

نعم هذا باعتبار الحقيقة والاول باعتبار المجاز (ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين) أي طائفتين طائفة معاوية بن أبي سفيان وطائفة الحسن وكانت أربعين ألفا بايعوه على الموت وكان الحسن أحق الناس بهذا الامر فدعاه ورعه الى ترك الملك رغبة فيما عند الله ولم يكن ذلك لعجز ولا لقلة وقوله من المسلمين دليل على أنه لم يخرج أحد من الطائفتين في تلك الفتنة من قول أو فعل عن الاسلام اذ احدى الطائفتين مصيبة والاخرى مخطئة مأجورة وقد اختار السلف ترك الكلام في الفتنة الاولى وقد اتلف دماء طهر الله منها أيدينا فلا نلوث بها ألسنتنا ومر هذا الحديث في الصلح * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال (حدثنا حماد بن زيد) أي ابن درهم الجهضمي البصري (عن أيوب) السختياني (عن حميد بن هلال) البصري (عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى) بفتحتين (جعفرا) هو ابن أبي طالب (وزيدا) هو ابن حارثة أي أخبر بقتلهما (قبل أن يجيء خبرهم) أي خبر أهل مؤتة أو خبر قتل جعفر وزيد ومن قتل معهما (وعيناه) صلى الله عليه وسلم (تذرفان) بالذال المعجمة وكسر الراء تسيلان بالدمع والواو في وعيناه للحال * وهذا الحديث يأتي في غزوة مؤتة ان شاء الله تعالى * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عمرو بن عباس) بفتح العين وسكون الميم وعباس بالموحدة والسين المهملة أبو عثمان البصري قال (حدثنا ابن مهدي) عبد الرحمن الازدي البصري قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن محمد بن المنكدر) بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمي المدني (عن جابر) هو ابن عبد الله الانصاري (رضي الله عنه) وعن أبيه انه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم) أي لجابر رضي الله عنه لما تزوج (هل لكم من ابماط) بفتح الهمزة وسكون النون آخره طاء مهملة ضرب من البسط له خمل رقيق واحده نمط قال جابر رضي الله عنه (قلت وأني) أي ومن أين (يكون لنا الانماط قال) صلوات الله وسلامه عليه (أما) بالتخفيف (انه سيكون) ولابي ذر انهم ستكون (لكم الانماط) قال جابر رضي الله عنه (فلما أقول لها يعني امرأته) سهلة بنت سعد بن أوس بن مالك الانصارية الاوسية كما ذكره ابن سعد (أخرى) بهمزة مفتوحة فخاء معجمة وراء مكسورتين (عنا أنماطك) كذا في الفرع عنا بفتحتين وفي اليونينية وغيرها عني بكسر النون فتحتية (فتقول) أي امرأته (ألم يقل النبي صلى الله عليه وسلم انها ستكون لكم الانماط) قال الحافظ ابن حجر رحمه

الدخول حتى استولى عليها وأذن له أهلها وانما قتل ابن خطل بعد ذلك والله أعلم واسم ابن خطل عبد العزى وقال محمد بن اسحق اسمه عبد الله وقال الكلبي اسمه غالب بن عبد الله بن عبد مناف بن أسعد بن جابر بن كثير بن تيم بن غالب وخطل بخاء معجمة وطاء مهملة مفتوحتين قال

فقال ما اسمك فعم * حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وقتيبة بن سعيد الثقفي قال يحيى أخبرنا وقال قتيبة حدثنا معاوية بن عمار الدهني عن أبي الزبير
عن جابر بن عبد الله الانصاري أن (٦٨) رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة وقال قتيبة دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير احرام
وفي رواية قتيبة قال حدثنا
أبو الزبير عن جابر حدثنا
علي بن حكيم الاودي أخبرنا
شريك عن عمار الدهني
عن أبي الزبير عن جابر بن
عبد الله ان النبي صلى الله
عليه وسلم دخل يوم فتح مكة

الله وفي استدلالها على اتخاذ الانماط باخباره صلى الله عليه وسلم بانها ستكون نظر لان الاخبار بأن الشئ سيكون لا يقتضي اباحته الآن استدل به الى التقرير فيقول اخبار الشارع بأنه سيكون ولم ينه عنه فسكوته أقره وفي مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاته فأخذت نمطا فنشرته على الباب فلما قدم فرأى النمط عرفت الكراهية في وجهه فجذبه حتى هتكه أو قطعه وقال ان الله لم يأمرنا ان نكسو الحجارة والطين قالت فقطعت منه وسادتين فلم يعبني ذلك على قيوخذ منه أن الانماط لا يكره اتخاذها للتهايل لما يصنع بها قال جابر (فأدعها) أي أتركك الانماط بحالها لمفروشة ويأتي في النكاح باب الانماط ونحوه للنساء ان شاء الله تعالى * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا
(أحمد بن اسحق) بن الحصين السلمي السرماري قال (حدثنا عبد الله) بفتح العين في الفرع وضبطها مصغرا
في أصله وهو الصواب (ابن موسى) بن باذام العبسي الكوفي قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس (عن) جده
(أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن عمرو بن ميمون) بفتح العين الازدي الكوفي أدرك الجاهلية
(عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) أنه (قال انطلق سعد بن معاذ) الانصاري الاشهلي من المدينة حال
كونه (معتمرا قال فنزل) حين دخوله مكة للعمرة (على أمية بن خلف) بالتنوين (أبي صفوان) هي كنية أمية
وكان من كبار المشركين (وكان أمية اذا انطلق الى الشأم) للتجارة (فمر بالمدينة) طيبة لانها طريقه (نزل
على سعد) أي ابن معاذ المذكور (فقال أمية لسعد) لما قال له سعد انظر لي ساعة خلوة لعلي ان أطوف
بالبيت (انتظر) ولابي ذر عن الكشميهني الانتظار بتخفيف اللام للاستفتاح (حتى اذا انتصف النهار وغفل
الناس) فطاف به (انطلقت فطفت) بتاء المتكلم المضمومة في الفرع وغيره من الاصول المعتمدة التي وقفت
عليها أي قال سعد فلما غفل الناس انطلقت فطفت وقال العيني بالتاء المفتوحة فهما لانه خطاب أمية لسعد
(فبينا) بغير ميم (سعد يطوف اذا ابو جهل فقال من هذا الذي يطوف بالكعبة فقال سعد) له (أنا سعد فقال
أبو جهل تطوف بالكعبة) حال كونك (آمنا وقد آويتم محمدا واصحابه) بدهمزة آويتم وقصرها وفي رواية
ابراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي اسحق السبيعي في أول المغازي وقد آويتم الصباة وزعمتم انكم تنصرونهم
وتعينونهم أما والله لولا أنك مع أبي صفوان ما رجعت الى أهلك سالما (فقال) سعد له (نعم) آويناهم
(فنالا حيا) بالحاء المهملة أي تخاصم سعد وأبو جهل وتنازعا (بينهما فقال أمية لسعد لا ترفع صوتك على
أبي الحكم) بفتحتين يريد أبا جهل اللعين (فانه سيد اهل الوادي) مكة (ثم قال سعد) لابي جهل (والله لئن
منعتني ان أطوف بالبيت لاقطعن متجرك بالشام) وفي رواية ابراهيم بن يوسف المذكور والله لئن منعتني
هذا الامنعنك ما هو أشد عليك منه طريقك على المدينة (قال فجعل أمية يقول لسعد لا ترفع صوتك) أي على
أبي الحكم (وجعل يمسكه فغضب سعد) من أمية (فقال) سعد لامية (دعنا عنك) أي اترك محاماتك لابي
جهل (فاني سمعت محمدا صلى الله عليه وسلم يزعم أنه قاتلك) الخطاب لامية وقال الكرماني وتبعه البرماوي
ان الضمير لابي جهل أي ان أبا جهل يقتل أمية واستشكل بكون أبي جهل على دين أمية فكيف يقتله
وأجاب الكرماني وتبعه البرماوي بأن أبا جهل كان السبب في خروج أمية الى بدر حتى قتل فكأنه قتله
اذ القتل كما يكون مباشرة قد يكون تسببا قال في الفتح وهو فهم عجيب وانما أراد سعد أن النبي صلى الله عليه
وسلم يقتل أمية ويرد قول الكرماني ما في رواية ابراهيم بن يوسف المذكور في أول المغازي ان أمية لما رجع
الى امرأته قال يا أم صفوان ألم تري ما قال لي سعد قالت وما قال لك قال زعم ان محمدا أخبرهم انه قاتلي ولم
يتقدم في كلامه لابي جهل ذكر (قال) أمية (ايلي) يقتل (قال) سعد (نعم) ايلك (قال) أمية (والله
ما يكذب محمد اذا حدث) قاله لانه كان موصوفا عندهم بالصدق (فرجع) أمية (الى امرأته) صفية بنت

أهل السير وقيل سعد بن
حريث والله أعلم (قوله
قرأت على مالك بن أنس وفي
رواية قلت لمالك حدثك
ابن شهاب عن أنس
ثم قال في آخر الحديث
فقال نعم) يعني فقال مالك
نعم ومعناه أحدثك ابن شهاب
عن أنس بكذا فقال مالك نعم
حدثني به وقد جاء في
الصحيحين في مواضع كثيرة
مثل هذه العبارة ولا يقول في
آخره قال نعم واختلف
العلماء في اشتراط قوله نعم
في آخر مثل هذه الصورة
وهي اذا قرأ على الشيخ قائلا
أخبرك فلان ونحوه
والشيخ مصغ له فاهم لما يقرأ
غير منكر فقال بعض
الشافعيين وبعض أهل
الظاهر لا يصح السماع
الا بهذا فان لم ينطق بم لم يصح
السماع وقال جماهير
العلماء من المحدثين والفقهاء
وأصحاب الاصول يكتفى
بقوله نعم ولا يشترط نطقه
بشئ بل يصح السماع مع
سكوته والحالة هذه اكتفاء
بقرائن الحال فانه لا يجوز لمسلم ان يقر على الخطأ في مثل هذه الحالة قال القاضي هذا مذهب العلماء كافة ومن قال من السلف * معمر
نعم انما قاله توكيدا واحتياطا لا اشتراطا (قوله معاوية بن عمار الدهني) هو بضم الدال المهملة واسكان الهاء وبالنون منسوب الى دهن

وعليه عمامة سوداء وحدثنا يحيى بن يحيى واسحق بن ابراهيم قالا أخبرنا وكيع عن مسعر والوراق عن جعفر بن عمرو بن حريث عن
أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس وعليه عمامة سوداء وحدثنا أبو (٦٩) بكر بن أبي شيبة والحسن الحلواني قالا حدثنا
أبو اسامة عن مسعر والوراق
قال حدثني وفي رواية
الحلواني قال سمعت جعفر
ابن عمرو بن حريث عن
أبيه قال كأني أنظر الى
رسول الله صلى الله عليه
وسلم على المنبر وعليه عمامة
سوداء قد أرخى طرفيها بين
كتفيه ولم يقل أبو بكر على
المنبر * وحدثنا قتيبة بن

معمر (فقال) لها (اما) بتخفيف الميم (تعلمين ما قال لي أخي اليثربي) بالمثلثة نسبة الى يثرب وهو اسم طيبة
قبل الاسلام وذكره بالاخوة باعتبار ما كان بينهم من المؤاخاة في الجاهلية (قالت) صفية امرأته (وما قال)
لك (قال زعم انه سمع محمدا يزعم انه قاتلي قالت فوالله ما يكذب محمد) بل هو الصادق المصدوق (قال فلما
خرجوا) أي أهل مكة (الى بدر وجاء الصريخ) بالصاد المهملة المفتوحة آخره خاء معجمة فعيل من الصراخ
وهو صوت المستصرخ أي المستغيث قال الزركشي كالسفاقسي فيه تقديم وتأخير لان الصريخ جاءهم
فخرجوا الى بدر قال البدر الدماميني هذا بناء على أن الواو للترتيب وهو خلاف مذهب الجمهور ولو سلم فلا
نسلم أن الواو للعطف وانما هي للحال وقد مقدرة أي فلما خرجوا في حال مجيء الصريخ لهم فلا تقديم ولا تأخير
وعند ابن اسحق ان الصارخ ضمضم بن عمرو الغفاري وانه لما وصل الى مكة جدع بعيره وحول رحله
وشق قميصه وصرخ يا معشر قريش أموالكم مع أبي سفيان قد عرض لها محمد الغوث الغوث (قالت له
لامية (امر أنه أما) بالتخفيف (ذكرت ما قال لك أخوك اليثربي) سعد (قال فأراد) أمية (أن لا يخرج)
معهم الى بدر فخوفا مما قاله سعد (فقال له أبو جهل انك من أشراف الوادي) أي مكة وفي رواية ابراهيم بن
يوسف المذكور فأتاه أبو جهل فقال يا أبا صفوان انك متى يراك الناس قد تخلفت وأنت سيد أهل الوادي
تخلفوا معك (فسر يوما أو يومين) أي ثم ارجع الى مكة (فسار معهم يومين) كذا في الفرع وتسخة البرزالي
باثبات يومين بعد فسار معهم وسقطت من اليونينية وفرعها آتبعاوا الناصرية وغيرها فلم يزل على ذلك حتى
وصل المقصد (فقتله الله) ببدر في وقعتها كما سيأتي بيان ذلك في محله ان شاء الله تعالى * وهذا الحديث
أخرجه أيضا في باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم من يقتل ببدر * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر
حدثنا (عبد الرحمن بن شيبة) هو عبد الرحمن بن عبد الملك بن محمد بن شيبة أبو بكر الحزامي بالحاء المهملة
المكسورة والزاي القرشي مولاهم قال (حدثنا) ولابوي ذر والوقت أخبرنا بالحاء المعجمة والجمع في الفرع
وفي اليونينية أخبرني بالافراد (عبد الرحمن بن المغيرة) ولابي ذر مغيرة بدون أل (عن أبيه) المغيرة بن عبد
الرحمن بن عبد الله الحزامي (عن موسى بن عقبة) الامام في المغازي (عن سالم بن عبد الله عن) أبيه
(عبد الله) بن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) وعن أبيه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت
الناس) في المنام (مجتمعين في صعيد فقام أبو بكر) الصديق رضي الله عنه وفي رواية أبي بكر بن سالم عن سالم
في باب مناقب عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت في المنام أني أنزع بدلو بكرة على قليب فجاء أبو بكر
(فنزع) بنون فزاي فعين مهملة مفتوحات أخرج الماء من البئر للاستقاء (ذنوبا) بفتح الذال المعجمة دلوا
مملوأ ماء (أو ذنوبين) بالشك للاكثر وفي رواية همام في التعبير ذنوبين من غير شك (وفي بعض نزعه) أي
استقائه (ضعف) بسكون العين وضم الفاء منونة في الفرع والذي في أصله ضعف بضم العين وفتح الفاء
(والله يغفر له) أي انه على مهل ورفق وليس فيه حط من فضيلته بل هو اشارة الى ما فتح في زمانه من الفتوح
وكانت خلافته لاشتغاله بقتال أهل الردة نحو سنتين وقول من قال ان المراد الاشارة الى مدة خلافته
قال الحافظ ابن حجر فيه نظر لانه ولي سنتين وبعض سنة فلو كان ذلك المراد لقال ذنوبين أو ثلاثة ويؤيد ما وقع
في حديث ابن مسعود في نحو هذه القصة فقال النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرها يا أبا بكر فقال ألا الامر من
بعدك ثم يليه عمر قال كذلك أخبرها الملك أخرجه الطبراني لكن في اسناده أيوب بن جابر وهو ضعيف (ثم
أخذها) أي الذنوب (عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (فاستحالت) أي انقلبت (بيده غربا) بفتح الغين
المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة دلوا عظيما أكبر من الذنوب وفيه اشارة الى عظم الفتوح التي كانت في
زمنه رضي الله عنه وكثرتها وكان كذلك ففتح الله تعالى عليه من البلاد والاموال والغنائم ومصر الامصار
وغيرها طرفيها بالتثنية وكذا هو في الجمع بين الصحيحين للحميدي وذكر القاضي عياض ان الصواب المعروف طرفها بالافراد وان
بعضهم رواه طرفيها بالتثنية والله أعلم وسيأتي بسط حكم ارخاء العمامة في كتاب اللباس ان شاء الله تعالى
* (باب فضل المدينة ودعاء

سعيد حدثنا عبد العزيز يعني ابن محمد الدراوردي عن عمرو بن يحيى المازني عن عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد بن عاصم ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان ابراهيم حرم (٧٠) مكة ودعا لاهلها واني حرمت المدينة كما حرم ابراهيم مكة واني دعوت في صاعها ومدها بمثل ما دعا به

ودون الدواوين لطول مدته (فلم أر عبقريا) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة وفتح القاف وكسر الراء
وتشديد التحتية كاملا قويا باسبدا (في الناس يفري) بفتح التحتية وسكون الفاء وكسر الراء (فريه) بفتح
الفاء وكسر الراء وتشديد التحتية يعمل عمله ويقوى قوته (حتى ضرب الناس بعطن) بفتح العين والطاء
المهملتين آخره نون مناخ الابل اذا صدرت عن الماء والعطن للابل كالوطن للناس لكن غلب على مبركها
حول الحوض وقال ابن الانباري معناه حتى رووا وأرووا ابلهم وأركوها وضربوا لها عطنا أي لتشرب
عللا بعد نهل وتستريح فيه وقال القاضي عياض ظاهر هذا الحديث أنه عائد الى خلافة عمر وقيل يعود الى
خلافتهما لان أبا بكر جمع شمل المسلمين أولا بدفع أهل الردة وابتدأ الفتوح في زمنه ثم عهد الى عمر فكثرت
في خلافته الفتوح واتسع أمر الاسلام واستقرت قواعده (وقال همام) هو ابن منبه مما وصله في التعبير
من هذا الوجه ومن غيره (عن أبي هريرة) ولابوي ذر والوقت سمعت أبا هريرة رضي الله عنه (عن النبي
صلى الله عليه وسلم) أنه قال (فنزع أبو بكر ذنوبين) ولابي ذر ذنوبا أو ذنوبين وبقية المباحث تأتي ان شاء
الله تعالى في محالها وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عباس بن الوليد) بالموحدة آخره سين
مهملة ابن نصر (النرسي) بنون مفتوحة فراء ساكنة فسين مهملة مكسورة قال (حدثنا معتمر قال سمعت
أبي) سليمان بن طرخان التابعي التيمي قال (حدثنا أبو عثمان) عبد الرحمن النهدي بالنون المفتوحة والهاء
الساكنة (قال أنبئت) بضم الهمزة تمشيا للمفعول أي أخبرت (ان جبريل عليه السلام) وهذا مرسل لكن
في آخره انه جمع من أسامة فصار مسندا متصلا (أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده) أم المؤمنين (أم سلمة)
هند بنت أبي أمية والجملة حالية (فجعل) عليه الصلاة والسلام (يحدث) رجلا عنده (ثم قام) الرجل (فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لام سلمة) يستفهمها عن الذي كان يحدثه هل عرفت انه ملك أم لا (من هذا) يستفهم
(أو كما قال) شك الراوي في اللفظ مع بقاء المعنى (قال) أبو عثمان (قالت) أم سلمة (هذا دحية)
الكلبي وكان جبريل عليه السلام يأتي كثيرا في صورته (قالت أم سلمة أيم الله) بهمزة قطع من غير واو
(ما حسبته الا اياه حتى سمعت خطبة نبي الله صلى الله عليه وسلم يخبر) بضم التحتية بصيغة المضارع من أخبر أي
(عن جبريل) وفي نسخة يخبر جبريل بالموحدة وفتح الخاء وفي فضائل القرآن يخبر فعلا مضارعا خبر جبريل
(أو كما قال) قال في الفتح ولم أقف في شيء من الروايات على بيان هذا الخبر في أي قصة ويحتمل أن يكون في قصة
بني قريظة فقد وقع في الدلائل للبيهقي عن عائشة أنها رأت النبي صلى الله عليه وسلم يكلم رجلا وهو راكب فلما
دخل قلت من هذا الرجل الذي كنت تكلمه قال بمن تشبهينه قلت بدحية بن خليفة قال ذاك جبريل أمرني
أن أمضي الى بني قريظة انتهى قلت (قال) سليمان بن طرخان (فقلت لابي عثمان) عبد الرحمن النهدي
(ممن سمعت هذا) الحديث (قال) سمعته (من اسامة بن زيد) حب رسول الله صلى الله عليه وسلم * وهذا
الحديث أخرجه أيضا في فضائل القرآن ومسلم في فضائل أم سلمة رضي الله عنها

* (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لابي ذر (باب قول الله تعالى يعرفونه) خبر المبتدا الذي هو الذين
آتيناهم الكتاب والضمير يعود على النبي صلى الله عليه وسلم أي يعرفونه معرفة جلية (كما يعرفون أبناءهم)
أي كمعرفتهم أبناءهم لا يلتبسون عليهم بغيرهم وجاز الاضمار وان لم يسبق له ذكر لان الكلام يدل عليه
ولا يلتبس على السامع ومثل هذا الاضمار فيه تفخيم واشعار بأنه لشهرته معلوم بغير اعلام وكاف كما نصب
نعت لمصدر محذوف أي معرفة كائنة مثل معرفة أبنائهم (وان فريقا منهم) من أهل الكتاب (ليكتمون
الحق) محمدا صلى الله عليه وسلم (وهم يعلمون) جملة اسمية في موضع نصب على الحال من فاعل يكتمون وهذا
ظاهر في ان كفرهم كان عنادا وسقط لابي ذر وان فريقا الى آخره * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف)

النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة وبيان تحريمها
وتحريم صيدها وشجرها
وبيان حدود حرمها) *
(قوله صلى الله عليه وسلم
ان ابراهيم حرم مكة) هذا
دليل لمن يقول ان تحريم
مكة انما كان في زمن
ابراهيم صلى الله عليه وسلم
والصحيح انه كان يوم خلق
الله السموات والارض وقد
سبقت المسئلة مستوفاة
قريبا وذكرنا في تحريم
ابراهيم احتمالين أحدهما
انه حرمها بامر الله تعالى
له بذلك لا باجتهاده فلهذا
أضاف التحريم اليه تارة
والى الله تعالى تارة والثاني
انه دعا لها فحرمها الله تعالى بدعوته فاضيف التحريم اليه لذلك (قوله صلى الله عليه وسلم وانى حرمت المدينة كما حرم ابراهيم مكة) التنبيه
وذكر مسلم الاحاديث التي بعد هذا (هذه الاحاديث حجة ظاهرة للشافعي ومالك وموافقيهما في تحريم صيد المدينة وشجرها وأباح أبو

والسلام * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا بكر يعني ابن مضر عن ابن الهاد عن أبي بكر بن محمد عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن رافع بن خديج
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام حرم مكة واني أحرم ما بين (٧١) لابتيها يريد المدينة * وحدثنا عبد
الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا
سليمان بن بلال عن عتبة
ابن مسلم عن نافع بن جبير
ان مروان بن الحكم خطب
الناس فذكر مكة وأهلها
وحرمتها ولم يذكر المدينة
وأهلها وحرمتها فناداه
رافع بن خديج فقال مالي
أسمعك ذكرت مكة وأهلها
وحرمتها ولم تذكر المدينة
وأهلها وحرمتها وقد حرم
رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما بين لابتيها وذلك
عندنا في أديم خولاني ان

التنيسي الدمشقي الاصل قال (أخبرنا مالك بن أنس) الامام الاعظم الاصبحي رحمه الله وسقط لابي ذر ابن
أنس (عن نافع) مولى ابن عمر (عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان اليهود جاؤا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكروا له ان رجلا منهم) من اليهود لم يسم (وامرأة) منهم أيضا (زنيا) واسم المرأة بسرة بضم
الموحدة وسكون السين المهملة وذكر أبو داود السبب في ذلك من طريق الزهري سمعت رجلا من مزينة ممن
يتبع العلم وكان عند سعيد بن المسيب يحدث عن أبي هريرة ان رجلا من اليهود يقال له فلان بعضهم
لبعض اذهبوا بنا الى هذا النبي فانه بعث بالتخفيف فان أفتانا بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها عند الله
ان رجل وقلنا فتيانا من أنبيائك قال فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في أصحابه فقالوا
يا أبا القاسم ما ترى في رجل وامرأة منهم زنيا (فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم) ليلزمهم ما يعتقدون
في كتابهم (ما تجدون في التوراة في شأن الرجم) في حكمه وعلمه أو حي اليه أن حكم الرجم فيها ثابت على
ما شرع لم يلحقه تبديل (فقالوا نفضحهم) بفتح النون والضاد المعجمة بينهما فاء ساكنة من الفضيحة أي نكشف
مساويهم للناس وقبيحها (ويجلدون) بضم أوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول (فقال عبد الله بن سلام) بتخفيف
اللام الخزرجي من بني يوسف بن يعقوب عليهما السلام وشهد له النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة (كذبتم
ان فيها الرجم) أي على الزاني المحصن ولابي ذر الرجم بلام الابتداء (فأتوا بالتوراة) بفتح الهمزة والفوقية
(فنشروها فوضع أحدهم) هو عبد الله بن صوريا الاعور (يده على آية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها
فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها آية الرجم فقالوا) اي اليهود (صدق) ابن سلام (يا محمد
فيها) في التوراة (آية الرجم فأمر بهما) بالزانيين (رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما) وفي حديث جابر
عند أبي داود فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشهود فجاء أربعة فشهدوا أنهم رأوا ذكره في فرجها مثل
المرود في المكحلة فأمر بهما فرجما (قال عبد الله) بن عمر بن الخطاب (فرأيت الرجل يجنأ) بالجيم الساكنة
والهمزة آخره أي يكب ولابي ذر عن الحموي والمستملي بالحاء المهملة وكسر النون من غير همز أي
يعطف (على المرأة يقيها الحجارة) ومباحث الحديث تأتي ان شاء الله تعالى في الحدود بعون الله وقوته * وقد
أخرجه في المحاربين ومسلم في الحدود وكذا الترمذي وأخرجه النسائي في الرجم * (باب سؤال المشركين أن
يريهم النبي صلى الله عليه وسلم آية) أي معجزة خارقة للعادة (فأراهم انشقاق القمر) * وبه قال (حدثنا
صدقة بن الفضل) المروزي قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (ابن عيينة) سفيان (عن ابن أبي نجيح) بفتح
النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة عبد الله بن يسار المكي (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن
أبي معمر) بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن سخبرة الكوفي (عن عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه) انه (قال انشق القمر على عهد رسول الله) ولابوي ذر والوقت النبي (صلى الله عليه وسلم) أي
زمنه وفي أيامه (شقتين) بكسر الشين وتفتح أي نصفين وزاد أبو نعيم في الدلائل من طريق عتبة بن عبد الله
قال ابن مسعود فلقد رأيت أحد شقيه على الجبل الذي بمنى ونحن بمكة (فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اشهدوا) من الشهادة وانما قال ذلك لانها معجزة عظيمة لا يكاد يعد لها شيء من آيات الانبياء عليهم الصلاة
والسلام * وهذا الحديث أخرجه أيضا في التفسير ومسلم في التوبة والترمذي في التفسير وكذا النسائي
* وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا يونس) بن محمد
المؤدب قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن النحوي (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس بن مالك رضي الله عنه)
وسقط لابي ذر ابن مالك وسقط الترضي أيضا في اليونينية قال المؤلف (ح وقال لي خليفة) بن خياط
(حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاي وفتح الراء البصري قال (حدثنا سعيد) هو ابن أبي عروبة (عن قتادة)

وللشافعي قول قديم انه يسلب القاتل لحديث سعد بن أبي وقاص الذي ذكره مسلم بعد هذا قال القاضي عياض لم يقل بهذا القول أحد بعد
الصحابة الا الشافعي في قوله القديم والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ان ابراهيم حرم مكة واني أحرم ما بين لابتيها يريد المدينة) قال أهل اللغة

حنيفة ذلك واحتج له بحديث
يا أبا عمير ما فعل النغير
وأجاب أصحابنا بجوابين
أحدهما انه يحتمل ان
حديث النغير كان قبل
تحريم المدينة والثاني يحتمل
انه صاد من الحل لا من حرم
المدينة وهذا الجواب لا
يلزمهم على أصولهم لان
مذهب الحنيفة ان صيد
الحل اذا أدخله الحلال الى
الحرم ثبت له حكم الحرم
ولكن أصلهم هذا ضعيف
فيرد عليهم بدليله والمشهور
من مذهب مالك والشافعي
والجمهور انه لا ضمان في
صيد المدينة وشجرها بل
هو حرام بلا ضمان وقال
ابن أبي ذئب وابن أبي ليلى
يجب فيه الجزاء كحرم مكة
وبه قال بعض المالكية

ثلث أقر أنكه قال فسكت مروان ثم قال فذ سمعت بعض ذلك * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد كلاهما عن أبي أحمد قال أبو بكر حدثنا محمد بن عبد الله الاسدي حدثنا (٧٢) سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان ابراهيم حرم مكة وانى حرمت

المدينة ما بين لابتيها لا يقطع عضاهها ولا يصاد صيدها * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عثمان ابن حكيم حدثني عامر بن سعد عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني أحرم ما بين لابتي المدينة أن يقطع عضاهها أو يقتل صيدها وقال المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون لا يدعها أحد رغبة عنها الا أبدل الله فيها من هو خير منه ولا يثبت أحد على لأوائها وجهدها الا كنت له شفيعا أو شهيدا يوم القيامة

وفي رواية الحديث الاثنان الحرتان واحدتها حالاية وهي الارض الملبسة حجارة سودا المدينة لابتان شرقية وغربية وهي بينهما وقال لابة ولوبة ولوبة بالنون ثلاث لغات مشهورات وجمع اللابة في القلة لابات وفي الكثرة ثلاب ولوب (وقوله صلى الله عليه وسلم اني أحرم ما بين لابتيها) معناه اللابتان وما بينهما والمراد تحريم المدينة ولابتيها (قوله صلى الله عليه وسلم لا يقطع عضاهها ولا يصاد صيدها) صريح في الدلالة لمذهب الجمهور في تحريم صيد المدينة وشجرها وخلاف أبي حنيفة فيهما بالنصر وكسر العين وتخفيف الضاد المعجمة كل شجر فيه شوك (وسلم

ابن دعامة (عن أنس) زاد في اليونينية ابن مالك رضي الله عنه (انه حدثهم ان أهل مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يريهم آية فأراهم انشقاق القمر) زاد في رواية له في الصحيحين شقين حتى رأوا حراء بينهما وأنس لم يحضر ذلك لانه كان ابن أربع سنين أو خمس بالمدينة * وهذا الحديث أخرجه أيضا في التفسير * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (خلف بن خليفة القرشي) مولاهم أبو المهنا أو أبو المضاء قال (حدثنا بكر بن مضر) بميم مضمومة فضاد معجمة مفتوحة فراء القرشي (عن جعفر بن ربيعة) بن شرحبيل ابن حسنة القرشي (عن عراك بن مالك) بكسر العين وتخفيف الراء وبعد الالف كاف الغفاري المدني (عن عبيد الله) بضم العين مصغرا (ابن عبد الله) بن عتبة (بن مسعود) أحد الفقهاء السبعة (عن ابن عباس رضي الله عنهما ان القمر انشق) وفي رواية عن ابن عباس عند أبي نعيم في الدلائل والفضائل فصار فرقتين (في زمان النبي صلى الله عليه وسلم) وان عباس أيضا لم يحضر ذلك لانه كان بمكة قبل الهجرة بنحو خمس سنين وكان ابن عباس اذ ذاك لم يولد لكن في بعض الطرق انه حمل الحديث عن ابن مسعود وانشقاق القمر من أمهات المعجزات وأجمع عليه المفسرون وأهل السنة وروى من جماعة كثير ممن الصحابة * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا وفي نسخة وهي التي في اليونينية بالتنوين من غير ترجمة حدثنا (محمد بن المثنى) العنزي قال (حدثنا معاذ قال حدثني) بالافراد (أبي) هشام بن عبد الله الدستوائي (عن قتادة) بن دعامة قال (حدثنا أنس) ولابي ذر عن أنس (رضي الله عنه أن رجلين) أسيد بن الحضير وعباد بن بشر (من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خرجا من عند النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة) بكسر اللام (ومعهما مثل المصباحين يضيآن بين أيديهما) اكراما لهما واظهارا لسر قوله بشر المشائين في الظلم للمساجد بالنور التام يوم القيامة فجعل لهما مثلا واحدا في الآخرة (فلما افترقا صار مع كل واحد منهما) نور (واحد) يضيء له (حتى أتى أهله) وعند عبد الرزاق في مصنفه أن أسيد بن حضير ورجلا من الانصار تحدثا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ذهب من الليل ساعة في ليلة شديدة الظلمة ثم خرجا وفي يد كل واحد منهما عصية فأضاءت عصا أحدهما حتى مشيا في ضوئها حتى اذا افترقت بهما الطريق أضاءت عصا الآخر فمشى كل واحد منهما في ضوء عصاه حتى بلغ أهله وأخرج البخاري في تاريخه عن جزة الاسلمي قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فتفرقنا في ليلة مظلمة فأضاءت أصابعي حتى جمعوا عليها ظهرهم وما هالك منهم وان أصابعي لتنير وياتي مزيد لما ذكرته هنا في مناقب أسيد وعباد ان شاء الله تعالى بعونه وقوته * وبه قال (حدثنا عبد الله بن أبي الاسود) هو عبد الله بن محمد بن أبي الاسود واسم أبي الاسود حميد بن أبي الاسود البصري وهو ابن أخت عبد الرحمن بن مهدي قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن اسمعيل) بن أبي خالد البجلي أنه قال (حدثنا قيس) هو ابن أبي حازم قال (سمعت المغيرة بن شعبة) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال لا يزال) بالمثناة التحتية (ناس من أمتي ظاهرين) زاد مسلم عن نوبان على الحق وله أيضا من حديث جابر يقاتلون على الحق ظاهرين (حتى يأتيهم أمر الله) وفي حديث جابر بن سمرة عند مسلم حتى تقوم الساعة (وهم ظاهرون) أي غالبون من خالفهم وقال النووي أمر الله هو الريح الذي يأتي فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة واستدل به أكثر الحنابلة وبعض من غيرهم على أنه لا يجوز خلو الزمان عن المجتهد وعورض بحديث ابن عمر المروي في البخاري وغيره مرفوعا ان الله لا ينتزع العلم بعد ان أعطاهموه انتزاعا ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم فيبقى ناس جهال يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون واذ فيه دلالة على جواز خلو الزمان عن مجتهد وهو قول الجمهور لان نه صريح في رفع العلم بقبض العلماء وترئيس الجهال واذا انتفى العلم ومن يحكم به استلزم انتفاء الاجتهاد والمجتهد * وهذا الحديث أخرجه أيضا في الاعتصام والتوحيد

قال أهل اللغة اللاواء بالمد الشدة والجوع وأما الجهد فهو المشقة وهو بفتح الجيم وفي لغة قليلة بضمها وأما الجهد بمعنى الطاقة فبضمها على المشهور وحكى فتحها * وأما قوله صلى الله عليه وسلم (الا كنت له شفيعا أو شهيدا) فقال (٧٣) القاضي عياض رحمه الله سئلت قديما

من معنى هذا الحديث ولم خص ساكن المدينة بالشفاعة هنا مع عموم شفاعته وادخاره اياها لامته قال وأجبت عنه بجواب شافي مقنع في أوراق اعترف بصوابه كل واقف عليه قال وأذكر منه هنا ما تليق به هذا الموضع قال بعض شيوخنا أو هنا لاشك والاظهر عندنا انها ليست للشك لان هذا الحديث رواه جابر بن عبد الله وسعد ابن أبي وقاص وابن عمر وأبو سعيد وأبو هريرة وأسماء بنت عميس وصفية بنت أبي عبيد رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ وبعد اتفاق جميعهم أو رواتهم على الشك وتطابقهم فيه على صيغة واحدة بل الاظهر انه قاله صلى الله عليه وسلم هكذا فاما أن يكون أعلم بهذه الجملة هكذا واما أن يكون أو للتقسيم و يكون شهيد البعض أهل المدينة وشفيعا للبقيتهم اما شفيعا للعاصين وشهيد المطيعين واما شهيدا لمن مات في حياته وشفيعا لمن مات بعده أو غير ذلك قال القاضي وهذه خصوصية زائدة على الشفاعة للمذنبين أو للعالمين في القيامة وعلى شهادته على جميع الامة

ومسلم في الجهاد * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير المكي قال (حدثنا الوليد) بن مسلم القرشي (قال حدثني) بالافراد (ابن جابر) هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الازدي (قال حدثني) بالافراد (عمير بن هانئ) بضم العين مصغرا وهاني بالنون بعد الالف آخره همزة الشامي (أنه سمع معاوية) بن أبي سفيان (يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله) قال التوربشتي الامة القائمة بامر الله وان اختلف فيها فان القصد بها الفئة المرابطة في ثغور الشام نصرها الله بهم وجه الاسلام لما في قوله بعد وهم بالشام (لا يضرهم) كل الضرر (من خذلهم) بالذال المعجمة (ولا من خالفهم) اذ العاقبة للمتقين (حتى يأتيهم أمر الله وهم على ذلك) وفي حديث عقبة بن عامر لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله قاهرين لعدوهم لا يضرهم من خالفهم حتى تأتيهم الساعة (قال عمير) أي ابن هانئ بالسند السابق (فقال مالك بن يخامر) بضم التحتية وفتح المعجمة المخففة وكسر الميم بعدها راء الكسكسكي الحمصي التابعي الكبير (قال معاذ) هو ابن جبل (وهم) أي الامة القائمة بامر الله منصورون (بالشام فقال معاوية) بن أبي سفيان (هذا مالك) يعني ابن يخامر (يزعم أنه سمع معاذا يقول وهم بالشام) وفي حديث أبي هريرة في الاوسط للطبراني يقاتلون على أبواب دمشق وما حولها وعلى أبواب بيت المقدس وما حوله لا يضرهم من خذلهم ظاهرين الى يوم القيامة وحديث الباب أخرجه أيضا في التوحيد ومسلم في الجهاد * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا) والذي في اليونينية أخبرنا (سفيان) بن عيينة قال (حدثنا شيبب بن غرقدة) بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة الاولى وسكون التحتية وغرقدة بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وفتح القاف والدال المهملة السلمي الكوفي أحد التابعين (قال سمعت الحي) بالحاء المهملة المفتوحة والتحتية المشددة أي القبيلة التي أمانيها وهم البارقيون نسبوا الى بارق جبل باليمن نزله بنو سعد بن عدي بن حارثة فنسبوا اليه ومقتضاه انه سمع من جماعة أقلهم ثلاثة (يحدثون) ولابي ذر يحدثون بفتح التحتية فزيادة فوقية وفتح الدال (عن مرة) بن الجعد ويقال ابن أبي الجعد وقيل اسم أبيه عياض البارقي بالموحدة والقاف الصحابي الكوفي وهو أول قاض بها وقال الحافظ أبو ذر هما في حاشية اليونينية عروة وهو البارقي رضي الله عنه (ان النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه دينارا ليشتري له به شاة فاشترى له به) بالدينار (شاتين) ولاحمد من رواية أبي لبيد عن عروة قال عرض للنبي صلى الله عليه وسلم جلب فأعطاني دينارا فقال أي عروة ائت الجلب فاشتر لنا شاة قال فاتيت الجلب فساومت صاحبه فاشتريت منه شاتين بدينار (فباع احداهما) أي احدى الشاتين (بدينار وجاءه) ولابوي ذر والوقت بفاء بدل الواو (بدينار وشاة فدعا) عليه الصلاة والسلام (له بالبركة في بيعه) في رواية أحمد فقال اللهم بارك له في صفقته (وكان لو اشترى التراب لربح فيه) ولاحمد قال فلقد رأيتني أقف بكناسة الكوفة فأربح أربعين الفا قبل أن أصل الى أهلي (قال سفيان) بن عيينة بالسند السابق (كان الحسن بن عمارة) بضم العين وتخفيف الميم البجلي مولاهم الكوفي قاضي بغداد في زمن المنصور ثاني خلفاء بني العباس وهو أحد الفقهاء المتفق على ضعف حديثهم وفي التهذيب قال محمود بن غيلان عن أبي داود الطيالسي قال شعبة أتيت جريرا بن حازم فقلت له لا يحل لك ان تروي عن الحسن بن عمارة فانه يكذب وقال علي بن الحسن بن شقيق قلت لابن المبارك لم تركت أحاديث الحسن بن عمارة قال جرحه عندي سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج فبقولهما تركت حديثه وقال أحمد بن حنبل منكر الحديث وأحاديثه موضوعة لا يثبت حديثه وقال ابن حبان كان يدلس على الثقات ما سمعه من الضعفاء عنهم وبالجملة فهو متروك لكن ليس له في البخاري الا هذا الموضع (جاء بنا بهذا الحديث) المذكور (عنه) أي عن شيبب بن غرقدة (قال) أي الحسن بن عمارة المذكور (سمعه) أي الحديث (شيبب من عروة) البارقي قال سفيان بن

وقد قال صلى الله عليه وسلم في شهداء أحد أنا شهيد على هؤلاء فيكون لتخصيصهم بهذا كله مزيد أوز يادة منزلة وحظوة قال وقد يكون أو بمعنى الواو فيكون لاهل المدينة شفيعا وشهيدا قال وقد روى الا كنت له شهيدا أو له شفيعا قال

* وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا مروان بن معاوية حدثنا عثمان بن حكيم الانصاري أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم ذكر مثل حديث ابن عيينة (فاتيته) أي شيبا (فقال شيب انى لم أسمعه) أي الحديث (من عروة) البارقي بل (قال) أي شيب (سمعت الحي) البارقيين (يخبرونه) أي بالحديث (عنه) أي عن عروة تمسك بهذا الحديث من جوز بيع الفضولي ووجه الدلالة منه كما قاله ابن الرفعة انه باع الشاة الثانية من غير اذن وأقره عليه الصلاة والسلام على ذلك وهو مذهب مالك في المشهور عنه وأبي حنيفة وبه قال الشافعي في القديم فينعقد البيع وهو موقوف على اجازة المالك فان أجازه نفذ وان رده لغا وممن حكى هذا القول من العراقيين المحاملي في اللباب وعلق الشافعي في البويطي صحته على صحة الحديث فقال في آخر باب الغصب ان صح حديث عروة البارقي فكل من باع أو أعتق ملك غيره بغير اذنه ثم رضي فالبيع والعتق جائزان هذا لفظه ونقل البيهقي انه علقه أيضا على صحته في الام والمذهب أنه باطل وهو الجديد الذي لا يعرف العراقيون غيره على ما حكاه الامام ومن تابعه لحديث حكيم بن حزام لا تبع ما ليس عندك وحديث وانا بن عامر ٢ لا تبع مالا تملك وأجابوا عن حديث الباب على تقدير صحته باحتمال أن يكون عروة توكيلا في البيع والشراء معا وبأن البخاري أشار بقوله قال سفيان كان الحسن الى آخره الى بيان ضعف روايته أي الحسن وأن شيبا لم يسمع الحديث من عروة وانما سمعه ممن الحي البارقيين ولم يسمهم عن عروة فالحديث بهذا ضعيف للجهل بحالهم وأجيب بان شيبا لا يروي الا عن عدل فلا بأس به وبانه أراد بقوله آكد اذ فيه اشعار بانه لم يسمع من رجل فقط بل من جماعة متعددة وربما يفيد خبرهم القطع به وأما الحسن بن عمارة وان كان متروكا فانه ما أثبت شيأ بقوله من هذا الحديث وبان الحديث قد وجد له متابع عند الامام أحمد وأبي داود والترمذي وابن ماجه من طريق سعيد بن زيد عن الزبير بن الخريت بكسر المعجمة وتشديد الراء المكسورة وبعدها تحتية ساكنة ثم فوقية عن أبي لبيد واسمه مسلة بكسر اللام وتخفيف الميم وبالزاي ابن زبار بفتح الزاي وتشديد الموحدة آخره زاي الازدي الصدوق قال حدثني عروة البارقي فذكر الحديث بمعناه (ولكن) أي قال شيب بن غرقدة لم أسمع الحديث السابق من عروة البارقي ولكن (سمعته يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الخير معقود) أي لازم (بنواصي الخيل) الغازية في سبيل الله (الى يوم القيامة) وفيه تفضيل الخيل على سائر الدواب (قال) أي شيب بالسند السابق (وقد رأيت في داره) أي دار عروة (سبعين فرسا قال سفيان) ابن عيينة بالسند السابق (يشترى) بفتح أوله وكسر الراء أي عروة البارقي (له) أي لرسول الله صلى الله عليه وسلم (شاة كاتم أضحية) والظاهر أن قوله كاتما أضحية من قول سفيان أدرجه فيه وكذا قال في الفتح ولم أر في شيء من طرق الحديث انه أراد أضحية وقد بالغ أبو الحسن بن القطان في كتاب بيان الوهم في الانكار على من زعم أن البخاري أخرج حديث شراء الشاة محتجا به وذل انما أخرج حديث الخيل وانجر به سياق القصة الى تخريج حديث الشاة قال في الفتح وهو كما قال لكن ليس في ذلك ما يمنع تخريجه ولا ما يحطه عن شرطه لان الحي يمتنع في العادة تواطؤهم على الكذب لا سيما وقد وردما يعضده ولان الغرض منه الذي يدخل في علامات النبوة دعاؤه صلى الله عليه وسلم لعروة فاستجيبله حتى كان لو اشترى التراب ربح فيه وهذا الحديث أخرجه أبو داود والترمذي في البيوع وابن ماجه في الاحكام * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عمر بن حفص بن عاصم ابن عمر بن الخطاب انه (قال أخبرني) بالافراد (نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل في نواصيها) ولابي ذر معقود في نواصيها (الخير) قال الخطابي كني بالناصية عن جميع ذات الفرس يقال فلان مبارك الناصية ومبارك الغرة أي الذات (الى يوم القيامة) قال القاضي عياض فيه من البلاغة والعذوبة ما لا مزيد عليه في الحسن مع الجناس بين الخيل والخير وسبق هذا الحديث

واذا جعلها أو الشك كما قاله المشايخ فان كانت اللفظة الصحيحة شهيدا اندفع الاعتراض لانها لم تزد على الشفاعة المدخرة المجردة لغيرهم وان كانت اللفظة الصحيحة شفيعا فاختصاص أهل المدينة بها مع ما جاء من عمومها وادخارها لجميع الامة ان هذه شفاعة أخرى غير العامة التي هي لاخراج أمتهم من النار ومعاونة بعضهم منها بشفاعته صلى الله عليه وسلم في القيامة وتكون هذه الشفاعة لاهل المدينة بزيادة الدرجات أو تخفيف الحساب أو بما شاء الله من ذلك أو باكرامهم يوم القيامة بانواع من الكرامة كالوائم الى ظل العرش أو كونهم في روح وعلى منابر أو الاسراع بهم الى الجنة أو غير ذلك من خصوص الكرامات الواردة لبعضهم دون بعض والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم لا يدعها أحد رغبة عنها الا أبدل الله فيها من هو خير منه) قال القاضي اختلفوا في هذا فقيل هو مختص بعد حياته صلى الله عليه وسلم وقال آخرون هو عام أبدا وهذا أصح (قوله صلى الله عليه وسلم ولا يريد أحد أهل المدينة بسوء الا أذابه الله في النار ذوب الرصاص أو ذوب الملح في الماء) قال القاضي هذه الزيادة وهي في قوله في النار تدفع اشكال الاحاديث التي لم تذكر فيها هذه الزيادة وتبين ان ٢ عبارة التقريب عامر بن واثلة بن عبد الله الخ فرر كذا بهامش

* وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد جميعا عن العقدي قال عبد أخبرنا عبد الملك بن عمرو حدثنا عبد الله بن جعفر عن اسمعيل بن محمد بن عمر بن سعد أن سعدا ركب الى قصره بالعقيق فوجد عبدا يقطع شجرا أو يخبطه فسلبه فلما رجع سعد جاءه أهل العبد فكلموه ان يرد على غلامهم أو عليهم ما أخذ من غلامهم فقال معاذ الله أن أرد شيأ نفلنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى

في الجهاد * وبه قال (حدثنا قيس بن حفص) الدارمي البصري قال (حدثنا خالد بن الحرث) الهجيمي البصري قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي التياح) بفتح الفوقية وتخفيف التحتية المشددة آخره حاء مهملة اسمه يزيد بن حميد أنه (قال سمعت أنسا) ولابي ذر أنس بن مالك (عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير) لم يقل الى يوم القيامة وهذا الحديث رواه في الجهاد من طريق مسدد عن يحيى عن شعبة عن أبي التياح بلفظ البركة في نواصي الخيل * وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبي (عن مالك) الامام (عن زيد بن أسلم) العدوي (عن أبي صالح) ذكوان (السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال الخيل لثلاثة لرجل أجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر) أما (فأما) الرجل (الذي) هي (له أجر فرجل ربطها) للجهاد (في سبيل الله) عز وجل (فأطال لها) في الحبل الذي ربطها به حتى تسرح للمرعى (في مرج) بفتح الميم وسكون الراء بعدها جيم أي موضع كلا (أو روضة) بالشك (وما) بالواو ولابي ذر فما (أصابت) من أكل أو شرب أو مشى (في طيلها) بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية أي حبلها المربوطة فيه (من المرج أو الروضة كانت له) أي لصاحبها (حسنات) يوم القيامة (ولو أنها قطعت طيلها) حبلها المذكور (فاستنت) بفتح الفوقية وتشديد النون عدت بمرج ونشاط (شرفا أو شرفين) بفتح الشين المعجمة والراء والفاء فيهما أي شوطا أو شوطين فبعدت عن الموضع الذي ربطها صاحبها فيه ترعى ورعت في غيره (كانت آثارها) بالمثلثة (حسنات له) أي لصاحبها في الآخرة (ولو أنها مرت بنهر فشربت) أي منه بغير قصده (ولم يرد أن يسقيها كان ذلك) الشرب وعدم الارادة (له حسنات و) أما الذي هي له ستر فهو (رجل ربطها تغنيا) بفتح الغين المعجمة وتشديد النون المكسورة أي استغناء عن الناس (وتسترا) بفوقية مفتوحة قبل المهملة في الفرع وغيره وفي اليونينية وغيرها وسترا باسقاط الفوقية (وتعففا) عن سؤالهم (لم) ولابي ذر ولم (ينس حق الله في رقابها) بأن يؤدي زكاة تجارتها (وظهورها) بأن يركب عليها في سبيل الله (فهي له كذلك ستر) تقيه من الفاقة (و) أما الذي هي عليه وزر فهو (رجل ربطها فخرا) لاجل الفخر (ورياء) أي اظهار الطاعة والباطن بخلافه (ونواء) بكسر النون وفتح الواو وممدودا أي عداوة (لاهل الاسلام فهي عليه وزر) أي حمله (وسئل النبي) ولابي ذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم عن الحمر) هل لها حكم الخيل (فقال ما أنزل) وفي اليونينية بغير معزوما أنزل الله (على فيها الا هذه الآية الجامعة) لكل خير وشر (الفاذة) بالفاء والذال المعجمة المشددة أي القليلة المثل المنفردة في معناها (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) وهذا الحديث قدم في الجهاد * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا أيوب) السختياني (عن محمد) هو ابن سيرين انه قال (سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول صبح رسول الله صلى الله عليه وسلم) بتشديد الموحدة بعد الصاد المهملة (خيبر بكرة وقد خرجوا بالمساحي فلما رأوه قالوا محمد والخميس) أي الجيش وسمي به لانه خمسة أقسام الميمنة والميسرة والمقدمة والساقة والقلب (وألحقوا) ا بالحاء المهملة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاجلوا بالفاء بدل الواو وبالجيم بدل الحاء (الى الحصن) أي أقبلوا الى الحصن هاربين حال كونهم (يسعون فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه) بالتثنية (وقال الله أكبر خربت) أي ستخرب (خيبر) في توجهنا اليها (انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين) وقد مر هذا الحديث في الجهاد * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (ابراهيم بن المنذر) الحزامي قال (حدثنا ابن أبي الفديك) بضم الفاء وفتح الدال المهملة وسكون التحتية آخره كاف محمد بن اسمعيل واسم أبي فديك دينار الديلي (عن ابن أبي ذئب) محمد بن عبد الرحمن (عن المقبري) بضم الموحدة سعيد بن أبي سعيد كيسان (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال قلت يا رسول الله اني سمعت منك هذا حكمه في الآخرة قال وقد يكون المراد به من أرادها في حياة النبي صلى الله عليه وسلم كفى المسلمون أمره واضمحل كيده كما يضمحل الرصاص في النار قال وقد يكون في اللفظ تأخير وتقديم أي أذابه الله ذوب الرصاص في النار ويكون ذلك لمن أرادها في الدنيا فلا يمهله الله ولا يمكن له سلطانا بل يذهبه عن قرب كما تقضي شأن من حاربها أيام بني أمية مثل مسلم بن عقبة فانه هلك في منصرفه عنها ثم هلك يزيد بن معاوية مرسله على أثر ذلك وغيرهما ممن صنع صنيعهما قال وقيل قد يكون المراد من كادها اغتيالا وطلبا لغرتها في غفلة فلا يتم له أمره بخلاف من أتى ذلك جهارا كما رام استباحوها (قوله ان سعدا ركب الى قصره بالعقيق فوجد عبدا يقطع شجرا أو يخبطه فسلبه فلما رجع سعد جاءه أهل العبد فكلموه ان يرد على غلامهم أو عليهم ما أخذ من غلامهم فقال معاذ الله أن أرد شيأ نفلنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى ا قوله بالحاء المهملة أقبلوا هاربين اليه قال أبو عبيد حال الرجل الى مكان كذا تحول اليه وعن أبي ذر أجلوا بالجيم وليس بشيء الا أن يكون من أجال بالشيء أطاف به وجال أيضا وهو بعيد اه زركشي اه من هامش

أن يردعليهم * وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر جميعا عن اسمعيل قال ابن أيوب حدثنا اسمعيل بن جعفر قال أخبرني عمرو بن
أبي عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن (٧٦) حنطب انه سمع أنس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي طلحة التمس لي غلاما

من غلمانكم يخدمني
فخرج بي أبو طلحة يردفني
وراءه فكنت أخدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم

حدثنا كثيرا) صفة لحديثا لانه اسم جنس يتناول القليل والكثير (فأنساه) صفة ثانية والنسيان زوال علم
سابق عن الحافظة والمدركة (قال صلى الله عليه وسلم ابسط رداءك فبسطته) أي لما قال ابسط امتثلت أمره
فبسطته والا فيلزم منه عطف الخبر على الانشاء وهو مختلف فيه ولغير أبي ذر فبسطت باسقاط الضمير المنصوب
(فغرف) عليه الصلاة والسلام (بيده) بالافراد ولابي ذر بيديه (فيه) بفعل الحفظ كالشئ الذي يغرف منه
ورمى به في ردائه ومثل ذلك في عالم الحس (ثم قال) صلى الله عليه وسلم لابي هريرة (ضمه) قال (فضممته فما
نسيت حديثا بعده) بالضم لقطامه عن الاضافة وقدمر الحديث في كتاب العلم

(بسم الله الرحمن الرحيم * باب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) وسقط الباب لابي ذر فما بعده
رفع (ومن صحب النبي صلى الله عليه وسلم) في زمن نبوته ولو ساعة (أو رآه) في حال حياته ولو لحظة مع
زوال الموانع من الرؤية كالعمى حال كونه في وقت الصحبة أو الرؤية (من المسلمين) العقلاء ولو أنثى أو عبدا
أو غير بالغ أو جنيا أو ملكا على القول ببعثته الى الملائكة (فهو من أصحابه) خبر المبتدا الذي هو من
الموصول وصحب صلته ودخول الفاء في فهو لتضمن الابتداء معنى الشرط وأوفى قوله أو رآه التقسيم والضمير
المنصوب للنبي صلى الله عليه وسلم أو للصاحب والاكتفاء بمجرد الرؤية من غير مجالسة ولا مماشاة ولا مكالمة
مذهب الجمهور من المحدثين والاصوليين لشرف منزلته صلى الله عليه وسلم فانه كما صرح به غير واحد اذا
رآه مسلم أو رأى مسلما لحظة طبع قلبه على الاستقامة اذ أنه باسلامه منتهي القبول فاذا قابل ذلك النور
المحمدي أشرق عليه فظهر أثره في قلبه وعلى جوارحه والصحبة لغة تتناول ساعة فأكثر وأهل الحديث كما قال
النووي قد تقولوا الاستعمال في الشرع والعرف على وفق اللغة وإليه ذهب الآمدي واختاره ابن الحاجب
فلو حلف لا يصحبه حنث بلحظة وعند في الاصابة من حضر معه عليه الصلاة والسلام حجة الوداع من أهل مكة
والمدينة والطائف وما بينهما من الاعراب وكانوا أربعين ألفا فالحاصل لرؤيتهم له صلى الله عليه وسلم وان لم
يرهم هو بل ومن كان مؤمنا به زمن الاسراء ان ثبت انه عليه الصلاة والسلام كشف له في ليلته من جميع من
في الارض فرآهم وان لم يلقه لحصول الرؤية من جانبه صلى الله عليه وسلم وهذا كغيره يرد على ما قاله صاحب
المصابيح ليس الضمير المستتر في قول البخاري أو رآه يعود على النبي صلى الله عليه وسلم لانه يلزم عليه ان يكون
من وقع عليه بصر النبي صلى الله عليه وسلم صحابيا وان لم يكن هو قد وقع بصره على النبي صلى الله عليه وسلم
ولا قائل به انتهى وأما ابن أم مكتوم وغيره ممن كان من الصحابة أعمى فيدخل في قوله ومن صحبه وكذا في
قولهم أو رآه النبي صلى الله عليه وسلم على ما لا يخفى وقول الحافظ الزين العراقي في شرح ألفيته ان في
دخول الاعمى الذي جاء اليه صلى الله عليه وسلم ولم يصحبه ولم يجالسه في قول البخاري في صحيحه من صحب
النبي صلى الله عليه وسلم أو رآه نظر ظاهره أن في قصته التي وقف عليها ورآه ولو العطف من غير ألف
فيكون التعريف مركبا من الصحبة والرؤية معا فلا يدخل الاعمى كما قال لكن في جميع ما وقفت عليه من
الاصول المعتمدة أو التي للتقسيم وهو الظاهر لا سيما وقد صرح غير واحد بأن البخاري تبع في هذا
التعريف شيخه ابن المديني والمنقول عنه أو به الالف وأما الصغير الذي لا يميز كعبد الله بن الحرث بن نوفل
وعبد الله بن أبي طلحة الانصاري ممن حنكه صلى الله عليه وسلم أو دعا له ومحمد بن أبي بكر الصديق المولود
قبل وفاته صلى الله عليه وسلم بثلاثة أشهر وأيام فهو وان لم تصح نسبة الرؤية اليه صحابي من حيث ان النبي
صلى الله عليه وسلم رآه كمشى عليه غير واحد ممن صنف في الصحابة وأحاديث هؤلاء ممن قبيل مراسيل كبار
التابعين ثم ان التقييد بالاسلام يخرج من رآه في حال الكفر فليس بصاحب على المشهور ولو أسلم كرسول
قيصر وان أخرج له الامام أحمد في مسنده وقد زاد الحافظ ابن حجر كشيخه الزين العراقي في التعريف ومات

على

كان يسلم علي وكأدعا الشجرتين المفترقتين فاجتمعتا وكرجف حراء فقال اسكن حراء فليس عليك الا نبي وصديق الحديث وكما كلمه ذراع الشاة
وكما قال سبحانه وتعالى وان من شئ الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم والصحيح في هذه الآية أن كل شئ يسبح حقيقة بحسب حاله ولكن

كلما نزل وقال في الحديث ثم أقبل حتى اذا بدا له أحد قال هذا جبل يحبنا ونحبه فلما أشرف على المدينة قال اللهم اني أحرم ما بين جبليها مثل ما حرم
به ابراهيم مكة اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم * وحدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن (٧٧) سعيد قالا حدثنا يعقوب وهو ابن عبد
الرحمن القاري عن عمرو بن
أبي عمرو عن أنس بن مالك
عن النبي صلى الله عليه وسلم
بمثله غير انه قال اني أحرم
ما بين لابتيها * وحدثناه

على الاسلام ليخرج من ارتد بعد أن آمن مؤمنا ومات على الردة كابن خطل فلا يسمى صحابيا بخلاف من مات
بعد ردته مسلما في حياته صلى الله عليه وسلم أو بعد موته لقيه ثانيا أم لا وتعقب بأنه يسمى قبل الردة صحابيا
ويكفي ذلك في صحة التعريف اذ لا يشترط فيه الاحتراز عن المنافق العارض ولذا لم يعتبر زوال تعريف المؤمن
عن الردة العارضة لبعض افراده فمن زاد في التعريف أراد تعريف من يسمى صحابيا بعد انقراض الصحابة
لا مطلقا والا لزمه أن لا يسمى الشخص صحابيا في حال حياته ولا يقول بهذا أحد كذا قرره الجلال المحلي لكن
نازع بعضهم من قول الاشعري ان من مات مرتدا تبين أنه لم يزل كافرا الان الاعتبار بالخاتمة صحة اخراجه فانه
يصح أن يقال لم يره مؤمنا لكن في هذا الانتزاع نظر لانه حين رؤيته كان مؤمنا في الظاهر وعليه مدار الحكم
الشرعي فيسمى صحابيا قاله شيخنا في فتح المغيث * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا
سفيان) بن عيينة (عن عمرو) بفتح العين ابن دينار (قال سمعت جابر بن عبد الله) الانصاري الصحابي ابن
الصحابي رضي الله عنهم (يقول حدثنا أبو سعيد) سعد بن مالك الانصاري (الخدري) رضي الله عنه (قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي على الناس زمان فيغزو فئام) بكسر الفاء بعدها همز مفتوحة فألف
فيهم أي جماعة (من الناس) لا واحد له من لفظه قال الجوهري في صحاحه والعامة تقول فيام بلا همز قال
المحقق البدر الدماميني في مصابيحه لا حرج عليهم في ذلك ولا يعدون به لاحنين فان تخفيف الهمزة في مثله
بقلب حركتها حرفا مجانسا لحركة ما قبلها عربي فصيح وهو قياس وغاية الامر أنهم ارتكبوا التخفيف فيه
وهو غير ممتنع (فيقولون) أي الذين يغزونهم لهم (فيكم) بحذف أداة الاستفهام (من صاحب رسول الله
صلى الله عليه وسلم) بفتح ميم من (فيقولون) لهم (نعم) فينا من صاحبه (فيفتح لهم) بضم الفوقية وفتح القوقية
(ثم يأتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس فيقال) لهم (هل فيكم من صاحب أصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم) بفتح الحاء من صاحب في الموضعين كليهم من والمراد أتباع التابعين (فيقولون) لهم (نعم فيفتح لهم) وهذا الحديث قدم قريبا في
علامات النبوة وقبله في الجهاد * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (اسحق) بن راهويه قال
(حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (النضر) بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل قال (أخبرنا شعبة) بن الحجاج
(عن أبي جمرة) بجيم مفتوحة وميم ساكنة فراء نصر بن عمران الضبعي أنه قال (سمعت زهدم بن مضرب)
بفتح الزاي وسكون الهاء بعدها دال مهملة مفتوحة ثم ميم ومضرب بضم الميم وفتح الضاد وكسر الراء المشددة
وبعدها موحدة الجرمي بفتح الجيم (قال سمعت عمران بن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين (رضي
الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير أمتي) أهل (قرني) بفتح القاف والقرن أهل زمان
واحد متقارب اشتركوا في أمر من الامور المقصودة ويطلق على مدة من الزمان واختلف في تحديدها من
عشرة أعوام الى مائة وعشرين والمراد بهم هنا الصحابة (ثم الذين يلونهم) أي يقربون منهم وهم التابعون
(ثم الذين يلونهم) وهم أتباع التابعين وهذا صريح في أن الصحابة أفضل من التابعين وان التابعين أفضل
من تابعي التابعين وهذا مذهب الجمهور وذهب ابن عبد البر الى أنه قد يكون فيمن يأتي بعد الصحابة أفضل ممن
كان في جملة الصحابة وان قوله عليه الصلاة والسلام خير الناس قرني ليس على عمومه بدليل ما يجمع القرن
بين الفاضل والمفضول وقد جمع قرنه عليه الصلاة والسلام جماعة من المنافقين المظهرين للايمان وأهل
الكبائر الذين أقام عليهم أو على بعضهم الحدود وقد روى أبو امامة أنه صلى الله عليه وسلم قال طوبى لمن رآني
وآمن بي وطوبى سبع مرات لمن لم يرني وآمن بي وفي مسند أبي داود الطيالسي عن محمد بن أبي حميد عن زيد

وعلى هذا فالمراد بالسلب
وجهان أحدهما انه ثبابه
فقط وأصحهما وبه قطع
الجمهور انه كسلب القتيل
من الكفار فيدخل فيه
فرسه وسلاحه ونفقته وغير
ذلك مما يدخل في سلب
القتيل وفي مصرف السلب
ثلاثة أوجه لاصحابنا أصحها
أنه للسالب وهو الموافق
لحديث سعد والثاني انه
لما كان المدينة والثالث
لبيت المال واذا سلب أخذ
جميع ما عليه الا ساتر العورة
وقيل يؤخذ ساتر العورة
أيضا قال أصحابنا ويسلب
بمجرد الاصطياد سواء أتلف
الصيد أم لا والله أعلم (قوله
حتى اذا بدا له احد قال هذا
جبل يحبنا ونحبه) الصحيح
المختار أن معناه ان احدا
يحبنا حقيقة يجعل الله تعالى
فيه تمييزا يحب به كما قال
سبحانه وتعالى وان منها لما
يهبط من خشية الله وكما حن
الجزع اليابس وكما سبح
الحصى وكما نطر الحجر بثوب
موسى صلى الله عليه وسلم
وكما قال نبينا صلى الله عليه
وسلم اني لاعرف حجرا بمكة
كان يسلم علي وكأدعا الشجرتين المفترقتين فاجتمعتا وكرجف حراء فقال اسكن حراء فليس عليك الا نبي وصديق الحديث وكما كلمه ذراع الشاة
وكما قال سبحانه وتعالى وان من شئ الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم والصحيح في هذه الآية أن كل شئ يسبح حقيقة بحسب حاله ولكن

على

حامد بن عمر قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عاصم قال قلت لانس بن مالك أحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قال نعم مابين كذا الى كذا فمن أحدث فيها حدثا قال ثم قال لى

هذه شديدة من أحدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ❀❀ لانفقهه

ابن أسلم عن أبيه عن عمر رضى الله عنه قال كنت جالسا عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال أتدرون أى الخلق أفضل ايمانا قلنا الملائكة قال وحق لهم بل غيرهم قلنا الانبياء قال وحق لهم بل غيرهم ثم قال صلى الله عليه وسلم أفضل الخلق ايمانا قوم فى أصلاب الرجال يؤمنون بى ولم يروني فهم أفضل الخلق ايمانا لكن روى أحمد والدارمى باسناد حسن وصححه الحاكم قال أبو عبيدة يارسول الله هل أحد خير منا أسلمنا معك وجاهدنا معك قال قوم يكونون من بعدكم يؤمنون بى ولم يروني والحق ماعليه الجمهور لان الصحبة لا بعد لها شئ وحديث العامل منهم أجر خمسين منكم لادلالة فيه على أفضلية غير الصحابة على الصحابة لان مجرد زيادة الاجر لا يستلزم ثبوت الافضلية المطلقة واسناد حديث أبى داود السابق ضعيف فلا حجة فيه وكلام ابن عبد البر ليس على اطلاقه فى حق جميع الصحابة فانه صرح فى كلامه باستثناء أهل بدر والحديبية والذى يظهر أن محل النزاع يتمحض فيمن لم يحصل له الا مجرد المشاهدة أما من قاتل معه أو فى زمانه أو بأمره أو أنفق شيأ من ماله بسببه أو سبق اليه بالهجرة والنصرة وضبط الشرع المتلقى عنه وبلغ عنه بعده فلا يعدله فى الفضل أحد بعده كائنا من كان

(قال عمران) بن الحصين بالسند السابق (فلا أدرى أذكر) صلى الله عليه وسلم (بعد قرنه قرنين) ولابى ذر مرتين بالتثنية (أو ثلاثا) وفى نسخة أو ثلاثا بتنوين مسلم من عائشة رضى الله عنها قال رجل يارسول الله أى الناس خير قال القرن الذى أنا فيه ثم الثانى ثم الثالث فلا يشك كاكثر طرق الحديث (ثم ان بعدكم) بالكاف (قوما) بالنصب اسم ان وزاد ابن عجرهنا مما لم أره فى الفرع ولا أصله ولبعضهم قوم بالرفع وقال يحتمل أن يكون من الناسخ على طريقة من لا يكتب الالف فى المنصوب وقال العينى الوجه على تقدير صحة الرواية أن يكون بفعل محذوف تقديره ثم ان بعدكم يجئ قوم (يشهدون ولا يستشهدون) أى يتحملون الشهادة من غير تحميل أو يؤدونها من غير طلب الاداء (ويخونون ولا يؤتمنون) لخيانتهم الظاهرة بتخلاف من خان مرة واحدة فان ذلك قد لا يؤثر فيه (وينذرون) بفتح أوله وضم الذال المعجمة ولابى ذر وينذرون بكسرها (ولا يفون) بنذرهم ولابى ذر ولا يوفون (ويظهر فيهم السمن) بكسر السين وفتح الميم أى يعظم حرصهم على الدنيا والتمتع بلذاتها حتى تسمن أجسادهم ❀ وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) بالمثلثة العبدى قال (أخبرنا سفيان) الثورى (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) هو النخعى (عن عبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة ابن قيس السلمانى بفتح السين وسكون اللام المرادى (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرنى) أى أهله (ثم) أهل القرن (الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) الاول أصحابه ثم أتباعهم ثم أتباع أتباعهم (ثم يجئ قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته) ليس فيه دور لان المراد من حرصهم على الشهادة وتزويجها انهم يحلفون على ما يشهدون تارة قبل وتارة بعد حتى لا يدرى بأيهما البداءة فكأنهما يتسابقان لقلة المبالاة بالدين (قال) منصور بن المعتمر (قال ابراهيم) النخعى بالسند السابق (وكانوا يضربوننا) ضرب تأديب ولابى ذر يضربوننا (على الشهادة والعهد) أى على قول أشهد بالله وعلى عهد الله (ونحن صغار) لم نبلغ حد التفقه وان كانوا بلغوا الحلم حتى لا يصير لهم ذلك عادة فيحلفون فى كل ما يصلح ومالا يصلح ❀ ومر هذا الحديث فى باب لا يشهد على شهادة جور من كتاب الشهادات كما سبقه

❀ (باب مناقب المهاجرين) الذين هاجروا من مكة الى المدينة والمناقب جمع منقبة ضد المثلبة (وفضلهم) بالجر عطفا على السابق وسقط لابى ذر لفظ باب فمناقب رفع وكذا فضلهم على ما لا يخفى (منهم) من المهاجرين بل هو أفضلهم وسيدهم (أبو بكر) واسمه على المشهور (عبد الله بن أبى قحافة) بضم القاف وتخفيف الحاء المهملة وبالفاء واسمه عثمان (التيمى) بفتح الفوقية وسكون التحتية ونسبه الى جده الاعلى تيم فهو عبد الله ابن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب يجتمع مع النبى صلى

لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا قال فقال ابن أنس أو آوى محدثا ❀ حدثنى زهير بن حرب حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا عاصم الاحول قال سألت أنسا أحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قال نعم هى حرام لا يختلى خلاها

من فعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ❀ حدثنا

الله عليه وسلم فى مرة بن كعب وكان اسمه عتيقا لانه ليس فى نسبه ما يعاب به أو لقدمه فى الخير أو لسبقه الى الاسلام أو لحسنه أو لان أمه استقبلت به البيت وقالت اللهم هذا عتيقك من الموت فالله لانه كان لا يعيش لها ولد أو لان النبى صلى الله عليه وسلم بشره بان الله أعتقه من النار كما فى حديث عائشة عند الترمذى وصححه ابن حبان ولقب بالصديق لتصديقه النبى صلى الله عليه وسلم وعند الطبرانى باسناد رجاله ثقات من حديث على أنه كان يحلف أن الله أنزل اسم أبى بكر من السماء الصديق واسم أمه سلمى وتكنى أم الخير بنت صخر بن مالك بن عامر بن عمرو المذكور أسلمت وهاجرت (رضى الله عنه) وعن والديه وأولاده ولابى ذر رضوان الله عليه (وقول الله تعالى) بجر عطفا على سابقه أو رفع ولابى ذر عز وجل (للفقراء المهاجرين) قال فى الانوار بدل من الذى القربى وما عطف عليه لان الرسول صلى الله عليه وسلم لا يسمى فقيرا انتهى وذلك لان الله تعالى رفع منزلته عن أن يسميه فقيرا وقوله الشيطان بعدكم الفقر دليل على أن الفقر مذموم والفقر أربعة أشياء فقر الحسنات فى الآخرة وفقر القناعة فى الدنيا وفقر المقتنى وفقرهما والغنى بضدهما فمن فقد القناعة والمقتنى فهو الفقير المطلق على سبيل الذم ومن فقد القناعة دون المقتنى فهو الغنى بالمجاز الفقير بالحقيقة ومن فقد المقتنى دون القناعة فانه يقال له فقير وغنى (الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم) فان كفار مكة أخرجوهم وأخذوا أموالهم (يبتغون) يطلبون بهجرتهم (فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله) دين الله وشرع رسوله بانفسهم وأموالهم (أولئك هم الصادقون) الذين ظهر صدقهم فى ايمانهم وسقط قوله الذين أخرجوا الى آخره لابى ذر وقال بعد قوله المهاجرين الآية (وقال الا) ولابى ذر وقال الله الا (تنصروه فقد نصره الله) أى وان لم تنصروه فسينصره الله اذ أخرجه من الغار (الى قوله ان الله معنا) أى بالعصمة والمعونة وسقط قوله الى قوله ان الله معنا لابى ذر وقال بعد قوله نصره الله الآية (قالت عائشة) مما ذكر فى باب الهجرة الى المدينة الآتى ان شاء الله تعالى (وأبو سعيد) الخدرى مما وصله ابن حبان فى صحيحه (وابن عباس) مما أخرجه أحمد والحاكم (رضى الله عنهم وكان أبو بكر مع النبى صلى الله عليه وسلم فى الغار) لما خرجا من مكة الى المدينة ❀ وبه قال (حدثنا عبد الله بن رجاء) الغدانى بضم الغين المعجمة وتخفيف الدال المهملة وبعد الالف نون مخففة البصرى قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبى اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعى (عن البراء) بن عازب الانصارى رضى الله عنه أنه (قال اشترى أبو بكر) الصديق (رضى الله عنه من) أبيه (عازب رحلا) بفتح الراء وسكون الحاء المهملة للقتاة (بثلاثة عشر درهما فقال أبو بكر لعازب مر البراء) ابنك (فليحمل الى) بتشديد الياء التحتية (رحلى فقال) له (عازب لا حتى تحدثنا كيف صنعت أنت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرجتما من مكة) فى الهجرة الى المدينة (والمشركون) من أهل مكة (يطلبونكم) أى هما ومن معهما (قال) أبو بكر (ارتحلنا من مكة فأحيينا أو سرينا) بفتح السين (ليلتنا ويومنا) والشك من الراوى (حتى اظهرنا) ولابى ذر من الكشميهنى ظهرنا بغير الف والاول هو الصواب أى سرنا فى وقت الظهيرة (وقام قائم الظهيرة) شدة حره عند الزوال (فرميت ببصرى هل أرى من ظل فآوى اليه) بمد الهمزة وفتح التحتية فى اليونينية وفرعها مصححا عليه (فاذا صخرة) فلما رأيتها (أتيتها فنظرت بقية ظل لها فسويته) أى موضعا وفى علامات النبوة فنزلنا عنده أى عند الظل وسويت للنبى صلى الله عليه وسلم مكانا بيدى ينام عليه (ثم فرشت النبى صلى الله عليه وسلم فيه) فى الظل (ثم قلت له اضطجع يانبى الله فاضطجع النبى صلى الله عليه وسلم ثم انطلقت أنظر ما حولى هل أرى من الطلب أحدا فاذا أنا براعى غنم) لم يسم الراعى ولا مالك الغنم (يسوق غنمه الى الصخرة يريد منها الذى أردنا) من الظل (فسألته فقلت له لمن أنت ياغلام فقال لرجل من قريش سماه فعرفته فقلت) له (هل فى غنمك من لبن

يعدون من رحمة الله تعالى كل الابعاد والله أعلم (قوله لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا) قال القاضى قال المازرى اختلفوا فى تفسيرهما فقيل الصرف الفريضة والعدل النافلة وقال الحسن البصرى الصرف النافلة والعدل الفريضة عكس قول الجمهور وقال الاصمعى الصرف التوبة والعدل الفدية وروى ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم وقال يونس الصرف الاكتساب والعدل الفدية وقال أبو عبيد العدل الحيلة وقيل العدل المثل وقيل الصرف الفدية والعدل الزيادة قال القاضى وقيل المعنى لا تقبل فريضته ولا نافلته قبول رضا وان قبلت قبول جزاء وقيل يكون القبول هنا بمعنى تكفير الذنب بهما قال وقد يكون معنى الفدية هنا انه لا يجد فى القيامة فداء يفتدى به بخلاف غيره من المذنبين الذين يتفضل الله عز وجل على من يشاء منهم بان يفديه من النار يهودى أو نصرانى كما ثبت فى الصحيح (قوله فى آخر هذا الحديث فقال ابن أنس أو آوى محدثا) كذا وقع فى أكثر النسخ فقال ابن أنس ووقع فى بعضها فقال أنس بحذف الفظة ابن قال القاضى ووقع عند عامة شيوخنا فقال ابن أنس بانبات ابن قال وهو الصحيح وكأن ابن أنس ذكر أباه هذه الزيادة لان سياق هذا الحديث من أوله الى آخره من كلام أنس فلا وجه لاستدراك أنس بنفسه مع

قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه عن اسحق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في مدهم (٨٠) صاعهم وبارك لهم في مدهم) ❀❀ ان هذه اللفظة قد وقعت في أول الحديث في سياق كلام

أنس في أكثر الروايات قال وسقطت عند السمرقندي قال وسقوطها هنا لا يشبه أن يكون هو الصحيح ولهذا استدركت في آخر الحديث هذا آخر كلام القاضي (قوله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في صاعهم وبارك لهم في مدهم) قال القاضي البركة هنا بمعنى النمو والزيادة وتكون بمعنى الثبات والدوام قال فعلى الأول يحتمل أن تكون هذه البركة دينية وهي ما تتعلق بوجوه هذه المقادير من حقوق الله تعالى في الزكوات والكفارات فتكون بمعنى الثبات والبقاء لها كبقاء الحكم بها بقاء الشريعة وثباتها ويحتمل أن تكون دنيوية من تكثير الكيل والقدر بهذه الاكيال حتى يكفي منه مالا يكفي من غيره في غير المدينة أو ترجع البركة الى التصرف بها في التجارة وأرباحها والى كثرة ما يكال بها من غلاتها وثمارها أو تكون الزيادة فيما يكال بها لاتساع عيشهم وكثرته بعد ضيقه لما فتح الله عليهم ووسع من فضله لهم وملكهم من بلاد الخصب والريف بالشام والعراق ومصر وغيرها حتى كثر الحامل الى المدينة واتسع عيشهم حتى صارت هذه البركة في الكيل نفسه فزاد مدهم وصار هاشميا مثل مد النبي صلى الله عليه وسلم مرتين أو مرتونصفا وفي هذا كله ظهور اجابة دعوته صلى الله عليه وسلم وقبولها هذا آخر كلام القاضي والظاهر من هذا

قال نعم قلت) له (فهل أنت حالب لنا) ولابي ذر عن الكشميهني لنا (قال نعم فأمرته فاعتقل شاة من غنمه ثم أمرته أن ينفض ضرعها من الغبار ثم أمرته أن ينفض كفيه) بالتثنية (فقال هكذا ضرب احدى كفيه بالاخرى) فيه اطلاق القول على الفعل واستحباب التنظيف لما يؤكل ويشرب (فحلب لي كثبة) بضم الكاف وسكون المثلثة بعدها موحدة مفتوحة قليلا (من اللبن و) كنت (قد جعلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اداوة) بكسر الهمزة من جلد فيها ماء (على فمها خرقة) كذا في الفرع خرقة بالنصب وفي اليونينية وغيرها بالرفع (نصبت) منها (على اللبن حتى برد أسفله) بفتح الراء (فانطلقت به) باللبن المشوب بالماء (الى النبي صلى الله عليه وسلم فوافقته قد استيقظ) من نومه (فقلت له اشرب يا رسول الله فشرب حتى رضيت) أي طابت نفسي لكثرة ما شرب وفيه انه أمعن في الشرب وقد كانت عادته المألوفة عدم الامعان (ثم قلت قد آن الرحيل يا رسول الله) أي دخل وقته (قال) عليه الصلاة والسلام (بلى) قد آن وسقط لفظ بلى لابي ذر (فارتحلنا والقوم) كفار قريش (يطلبوننا) ولابي ذر يطلبوننا (فلم يدرك أحد منهم غير سراقة بن مالك بن جعشم) بجيم مضمومة فعين مهملة ساكنة فشين معجمة مضمومة فميم (على فرس له فقلت هذا الطلب قد لحقنا يا رسول الله فقال لا تحزن ان الله معنا) وهذا الحديث قد مر في علامات النبوة (ترتحون) في قوله تعالى ولكم فيها جمال حين تريحون أي (بالعشي) وحين (تسرحون) أي (بالغداة) قال في الفتح والصواب أن يثبت هذا في حديث عائشة في الهجرة فان فيه ويرعى عليهما عامر بن فهيرة ويريحها عليهما وثبت هذا في رواية أبي ذر عن الكشميهني وسقط لغيره ❀ وبه قال (حدثنا محمد بن سنان) العوقي بفتح العين المهملة والواو وكسر القاف قال (حدثنا هما م) بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى بن دينار العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة (عن ثابت) البناني (عن أنس) بن مالك الانصاري (عن أبي بكر) الصديق (رضي الله عنه) انه (قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم وانا في الغار) زاد في رواية موسى بن اسمعيل عن همام في الهجرة فرفعت رأسي فرأيت أقدام القوم فقلت (لو أن أحدهم نظر تحت قدميه) بالتثنية (لابصرنا فقال) عليه الصلاة والسلام (ما ظنك يا أبا بكر باثنين الله ثالثهما) أي جاعلهما ثلاثة بضم نفسه تعالى اليهما في المعية المعنوية التي أشار اليها بقوله ان الله معنا وهو من قوله ثاني اثنين اذ هما في الغار الآية ❀ وهذا الحديث أخرجه أيضا في الهجرة والتفسير ومسلم في الفضائل والترمذي في التفسير ❀ (باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سدوا الابواب) كلها (الا باب أبي بكر) الصديق بنصب باب على الاستثناء (قاله ابن عباس) رضي الله عنهما (عن النبي صلى الله عليه وسلم) فيما وصله المؤلف في باب الخوخة والممر من كتاب الصلاة بمعناه ❀ وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا وفي اليونينية بالجمع فقط (أبو عامر) عبد الملك بن عمرو العقدي قال (حدثنا فليح) بضم الفاء وفتح اللام وسكون التحتية بعدها مهملة ابن سليمان الخزاعي (قال حدثني) بالافراد (سالم أبو النضر) بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة القرشي المدني (عن بسر بن سعيد) بضم الموحدة وسكون المهملة وسعيد بكسر العين مولى ابن الحضرمي (عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه) أنه (قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس) في مرضه قبل موته بثلاث ليال (وقال) بالواو (ان الله) عز وجل (خير عبدا) من التخيير (بين الدنيا وبين ما عنده) عز وجل في الآخرة (فاختار ذلك العبد ما عند الله) عز وجل (قال) أبو سعيد (فبكى أبو بكر) الصديق رضي الله عنه (فعجبنا لبكائه أن يخبر) بالموحدة من الخبر (رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خير فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير) بفتح التحتية المشددة (وكان أبو بكر) رضي الله عنه (أعلمنا) بالمراد من الكلام المذكور فبكى حزنا على فراقه عليه الصلاة والسلام (فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من أمن الناس علي في صحبته وماله) بفتح الهمزة والميم وتشديد النون افعل تفضيل من المن بمعنى العطاء والبذل أي ان من أبذل الناس لنفسه وماله (أبا بكر) بالنصب اسم ان والجار والمجرور خبرها وهذا واضح ولبعضهم فيما قاله في الفتح وغيره أبو بكر بالرفع ووجه بتقدير ضمير الشان أي ان الجار والمجرور بعده خبر مقدم وأبو بكر مبتدأ مؤخر أو على أن مجموع الكينونة اسم فلا يعرب بما وقع فيها من الادات وقال صاحب المصابيح قال ابن بري هو خبر ان واسمها محذوف ومن أمن الناس صفته والمعنى ان رجلا أو انسانا من أمن الناس علي ومن زائدة على رأي الكسائي وهو ضعيف وحمله على حذف ضمير الشان حمل على الشذوذ ولو قيل بان ان بمعنى نعم وأبو بكر مبتدأ وما قبله خبر لاستقام من غير شذوذ ولا ضعف انتهى أو هو على مذهب من جوز أن يقال علي بن أبو طالب قاله الكرماني وفي حديث ابن عباس عند الطبراني رفعه ما أحد أعظم عندي يدا من أبي بكر واساني بنفسه وماله وانكحني ابنته وفي حديث مالك بن دينار عند ابن عساكر عن أنس رفعه ان أعظم الناس علينا في أنفسنا أبو بكر زوجني ابنته وواساني بنفسه وان خير المسلمين مالا أبو بكر أعتق مني بلالا وجلى الى دار الهجرة وعند ابن حبان عن عائشة قال أنفق أبو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم أربعين ألف درهم (ولو كنت متخذا خليلا) من الناس (غير ربي لاتخذت) منهم (أبا بكر خليلا) لانه أهل لذلك لولا الموانع فان خلة الرحمن تعالى لا تسع مخالة شيء غيره أصلا وسقطت اللفظة الثانية من اليونينية وثبتت في فرعها التنكيري (ولكن اخوة الاسلام ومودته) أي مودة الاسلام أي حاصلة وفي حديث ابن عباس الآتي بعد باب ان شاء الله تعالى أفضل وفيه اشكال يذكر في موضعه ان شاء الله تعالى (لا يبقين) بنون التأكيد المشددة (في المسجد باب) رفع على الفاعلية والنهي راجع للمكلفين لا الى الباب فكني بعدم البقاء عن عدم الابقاء لانه لازم له كأنه قال لا يبقه أحد حتى لا يبقى (الا باب) أبا (سد) فحذف المستثنى والفعل صفته (الا باب أبي بكر) بنصب باب على الاستثناء أو برفعه على البدل وهو استثناء مفرغ والمعنى لا تبقوا بابا غير مسدود الا باب أبي بكر فاتركوه بغير سد قيل وفيه تعريض بالخلافة له لان ذلك ان أريد به الحقيقة فذاك لان أصحاب المنازل الملاصقة للمسجد كان لهم الاستطراق منها الى المسجد فأمر بسدها سوى خوخة أبي بكر تنبيها للناس على الخلافة لانه يخرج منها الى المسجد للصلاة وان أريد به المجاز فهو كناية عن الخلافة وسد أبواب المغالة دون التطرق والتطلع اليها قال التورپشتي وأرى المجاز أقوى اذ لم يصح عندنا ان أبا بكر كان له منزل يحاذي المسجد وانما كان منزله بالسنح من عوالي المدينة انتهى وتعقبه في الفتح بأنه استدلال ضعيف لانه لا يلزم من كون منزله كان بالسنح ان لا يكون له دار مجاورة للمسجد ومنزله الذي كان بالسنح هو منزل أصهاره من الانصار وقد كان له اذ ذاك زوجة أخرى وهي أسماء بنت عميس بالاتفاق وقد ذكر عمر بن شبة في أخبار المدينة أن دار ابي بكر التي أذن له في ابقاء الخوخة منها الى المسجد كانت ملاصقة للمسجد ولم تزل بيد أبي بكر حتى احتاج الى شيء يعامله به بعض من وفد عليه فباعها فاشترتها منه أم المؤمنين حفصة بأربعة آلاف درهم وقد وقع في حديث سعد بن أبي وقاص عند أحمد والنسائي باسناد قوي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسد الابواب الشارعة في المسجد وترك باب علي وفي رواية للطبراني في الاوسط بإسناد رجال ثقات من الزيادة فقالوا يا رسول الله سددت أبوابها فقال ما أنا سددتها ولكن الله سدها ونحوه عند أحمد والنسائي والحاكم ورجاله ثقات عن زيد بن أرقم وابن عباس وزاد فكان يدخل المسجد وهو جنب ليس له طريق غيره رواه أحمد والنسائي ورجاله ثقات ونحو من حديث جابر بن سمرة عند الطبراني وبالجملة فهي كما قاله الحافظ بن حجر أحاديث يقوي بعضها بعضا وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلا عن مجموعها لكن ظاهرها يعارض حديث الباب والجمع بينهما يدل عليه حديث أبي سعيد عند الترمذي انه

• وحدثني زهير بن حرب وابراهيم بن محمد الشافعي قالا حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا أبي قال سمعت يونس يحدث عن الزهري عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة • وحدثنا (٨١) أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبو كريب جميعا عن أبي معاوية قال أبو كريب حدثنا أبو معاوية حدثنا الاعمش عن ابراهيم التيمي من أبيه قال خطبنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال من زعم ان عندنا شيأ نقرؤه الا كتاب الله وهذه الصحيفة قال وصحيفة معلقة في قراب سيفه فقد كذب فيها أسنان الابل وأشياء من الجراحات وفيها قال النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حرم ما بين عير الى ثور فمن أحدث فيها حدثا

(١١ - (فتح الباري) - سادس) وسلم خص أهل البيت بعلم لم يطلع عليه غيرهم وهذه دعاوى باطلة واختراعات فاسدة لا أصل لها ويكفي في ابطالها قول علي رضي الله عنه هذا وفيه دليل على جواز كتابة العلم وقد سبق بيانه قريبا (قوله صلى الله عليه وسلم المدينة حرم ما بين عير الى ثور)

كاسمان البركة في نفس المكيال في المدينة بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها والله أعلم (قوله ابراهيم بن محمد الشافعي) هو بالسين المهملة (قوله خطبنا علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه فقال من زعم ان عندنا شيأ نقرؤه الا كتاب الله وهذه الصحيفة) هذا تصريح من علي رضي الله تعالى عنه بابطال ما تزعمه الرافضة والشيعة ويخترعونه من قولهم ان عليا رضي الله تعالى عنه أوصى اليه النبي صلى الله عليه وسلم بأمور كثيرة من أسرار العلم وقواعد الدين وكنوز الشريعة وانه صلى الله عليه

أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم ﴿﴿

أماعير فبفتح العين المهملة وآخره راء (٨٢) المدينة تحت وهو جبل معروف قال القاضي عياض قال المصعب الزبيري وغيره ليس بالمدينة عير ولا ثور وإنما هما ثور وعير بمكة قال وقال الزبير عير جبل بناحية المدينة قال القاضي أكثر الرواة على كتاب البخاري ذكروا عيرا وأما ثور فأنهم من كنى عنه بكذا ومنهم من ترك مكانه بياضا لأنهم اعتقدوا ذكر ثور ههنا خطأ قال المازري قال بعض العلماء ثور ههنا وهم من الراوي وإنما ثور بمكة قال والصحيح الى أحد قال القاضي وكذا قال أبو عبيد أصل الحديث من عير الى أحد هذا ما حكاه القاضي وكذا قال أبو بكر الحازمي الحافظ وغيره من الاثمة أصله من عير الى أحد (قلت) ويحتمل أن ثورا كان اسما لجبل هناك اما أحد واما غيره فخفي اسمه والله أعلم واعلم انه جاء في هذه الرواية ما بين عير الى ثور أو الى أحد على ما سبق وفي رواية أنس السابقة اللهم اني أحرم ما بين جبليها وفي الروايات السابقة ما بين لابتيها والمراد باللابتين الحرتان كما سبق وهذه الاحاديث كلها متفقة فما بين لابتيها بيان لحد حرمها من جهتي المشرق والمغرب وما بين جبليها بيان لحده من جهة الجنوب والشمال والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم) المراد بالذمة ههنا الزمانية عبارة عن الفقير باب فضل أبي بكر بعد النبي أي في رتبة الفضل وليس المراد بالبعدية الزمانية فان فضل أبي بكر كان ثابتا في حياته صلى الله عليه وسلم كما دل عليه حديث الباب تأمل.

صلى الله عليه وسلم قال العلي لا يحل لاحد أن يطرق هذا المسجد غيري وغيرك والمعنى ان باب علي كان الى جهة المسجد ولم يكن لبيته باب غيره فلذلك لم يأمر بسده ومحصل الجمع ان الامر بسد الابواب وقع مرتين ففي الاولى استثنى عليا فلذا ذكر وفي الاخرى استثنى أبا بكر ولكن لا يتم ذلك الا بأن يحمل ما في قصة علي على الباب الحقيقي وما في قصة أبي بكر على لباب المجازي والمراد به الخوخة كما صرح به في بعض طرقه وكأنهم لما أمروا بسد الابواب سدوها وقد صرح أبو بكر الكلاباذي في معاني الاخبار بأن بيت أبي بكر كان له باب من خارج المسجد وخوخة الى داخل المسجد وبيت علي لم يكن له باب الا من داخل المسجد انتهى ملخصا من فتح الباري ﴿ (باب فضل أبي بكر بعد) فضل (النبي صلى الله عليه وسلم) ٢ والمراد بالبعدية هنا الزمانية أما البعدية في الرتبة فيقال فيها الافضل بعد الانبياء أبو بكر وقد أطبق السلف على أنه أفضل الامة حكى الشافعي وغيره اجماع الصحابة والتابعين على ذلك * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الاويسي قال (حدثنا سليمان) بن بلال (عن يحيى بن سعيد) الانصاري (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله عنهما) انه (قال كنا نخير بين الناس في زمن النبي) ولابي ذر في زمان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بان نقول فلان خير من فلان (فنخير) فنفضل (أبا بكر) على جميع البشر بعد الانبياء عليهم الصلاة والسلام (ثم) نفضل بعده (عمر بن الخطاب ثم) بعد عمر (عثمان بن عفان رضي الله عنهم) وسقط لفظ ابن الخطاب وابن عفان لابي ذر زاد في رواية عبيد الله بن عمر عن نافع في مناقب عثمان ثم نترك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فلا نفاضل بينهم وزاد الطبراني في رواية فيسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فلا ينكره ولا يلزم من سكوتهم اذ ذاك من تفضيل على عدم تفضيله وفي بعض طرق الحديث عند ابن عساكر عن عبد الله بن بسار عن سالم عن ابن عمر قال انكم لتعلمون أنا كنا نقول على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي يعني في الخلافة كذا في أصل الحديث ففيه تقييد الخبر به المذكور والافضلية بما يتعلق بالخلافة فقد أطبق السلف على خيريتهم عند الله على هذا الترتيب كما لا يخفى وذهب بعض السلف الى تقديم علي على عثمان وممن قال به سفيان الثوري لكن قيل انه رجع وقال مالك في المدونة وتبعه يحيى بن القطان وغيره لا يفضل أحدهما على الآخر وقالت الشيعة وكثير من المعتزلة الافضل بعد النبي علي * وهذا الحديث من أفراده ورجال اسناده مدنيون ﴿ (باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا خليلا) قاله أبو سعيد (الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الباب السابق * وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الفراهيدي الازدي مولاهم قال (حدثنا وهيب) بضم الواو ومصغرا ابن خالد بن عجلان البصري قال (حدثنا أيوب) السختياني (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال لو كنت متخذا من أمتي خليلا) أرجع اليه في الحاجات وأعتمد عليه في المهمات (لاتخذت أبا بكر) وانما الذي ألجأ اليه وأعتمد في جلة الامور عليه هو الله تعالى وسقط قوله من أمتي لابي ذر (ولكن) بتخفيف النون أبو بكر (أخي) في الاسلام (وصاحبي) في الغار والدار، هو استدراك على مضمون الجملة الشرطية كأنه قال ليس بيني وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام فتنفي الخلة المنبئة عن الحاجة وأثبت الاخاء المقتضي للمساواة قاله البيضاوي * وبه قال (حدثنا علي بن أسد) العمي البصري وسقط ابن أسد لغير أبي ذر (وموسى) من غير نسبة ولابي ذر موسى بن اسمعيل التنوخي كذا في الفرع وأصله من أبي ذر التنوخي بالخاء المعجمة قال الحافظ ابن حجر وهو تصحيف والصواب التبوذكي (قالا حدثنا وهيب) هو ابن خالد (عن أيوب) هو السختياني أي عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم (وقال لو كنت متخذا خليلا لاتخذته) يعني أبا بكر (خليلا ولكن اخوة الاسلام أفضل) فزاد لفظ أفضل وكذا

ومن ادعى الى غير أبيه أو انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا وانتهى حديث أبي بكر وزهير عند قوله يسعى بها أدناهم ولم يذكرا ما بعده وليس في حديثهما معلقا في قراب (٨٣) سيفه * وحدثني علي بن حجر السعدي أخبرنا علي بن مسهر ح وحدثني أبو سعيد الاشج قال حدثنا وكيع عن الاعمش بهذا الاسناد نحو حديث أبي كريب عن أبي معاوية الى آخره وزاد في الحديث فمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل وليس في حديثهما من ادعى الى غير أبيه وليس في رواية وكيع ذكر يوم القيامة * وحدثني عبيد الله بن عمر القواريري ومحمد بن أبي بكر المقدمي قال حدثنا عبد

عند العابراني من طريق عبد الله بن تمام عن خالد الحذاء بلفظه ولكن اخوة الايمان والاسلام أفضل قاله في الفتح واستشكل بأن الخلة أفضل من الاخوة الاسلام فاتم استلزم ذلك وزيادة وأجيب بأن المراد أن مودة الاسلام مع النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من مودته مع غيره قال ولا يعكر على هذا اشتراك جميع الصحابة في هذه الفضيلة فان ترجحان أبي بكر عرف من غير ذلك واخوة الاسلام ومودته متفاوتة بين المسلمين في نصر الدين واعلاء كلمة الحق وتحصيل كثرة الثواب ولابي بكر من ذلك أكثر وأعظم * وبه قال (حدثنا قتيبة) ابن سعيد قال (حدثنا عبد الوهاب) الثقفي (عن أيوب) السختياني (مثله) أي مثل الحديث السابق * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (حماد بن زيد) بن درهم الجهضمي (عن أيوب) السختياني (عن عبد الله بن أبي مليكة) بضم الميم مصغرا انه (قال كتب أهل الكوفة) أي بعضهم وهو عبد الله بن عتبة بن مسعود وكان ابن الزبير جعله على قضاء الكوفة كما أخرجه أحمد (الى ابن الزبير) عبد الله (في مسئلة) (الجد) وميراثه (فقال) ابن الزبير مجيبا لابن عتبة (أما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) فيه (لو كنت متخذا من هذه الامة خليلا لاتخذته) فانه (أنزله أبا) أي أنزل الجد منزلة الاب في استحقاقه الميراث وفيه أنه أفتاهم بمثل قول أبي بكر وسيأتي ان شاء الله تعالى مزيد لذلك في باب ميراث الجد مع الاخوة من كتاب الفرائض (يعني) ابن الزبير بالذي أنزل الجد أبا (أبا بكر) الصديق والغرض منه هنا قوله لو كنت متخذا خليلا وقد أشعر هذا بأن درجة الخلة أرفع من درجة المحبة وقد ثبتت محبته لجماعة من أصحابه كأبي بكر وفاطمة ولا يعكر عليه اتصاف ابراهيم بالخلة ومحمد بالمحبة فتكون المحبة أرفع من رتبة الخلة اذ محمد عليه الصلاة والسلام قد ثبتت له الخلة أيضا كما في حديث ابن مسعود عند مسلم وقد اتخذ الله صاحبكم خليلا وأما ما ذكره القاضي عياض في الشفاء من الاستدلال لتفضيل مقام المحبة على الخلة بأن الخليل قال لا تخزني والحبيب قيل له يوم لا يخزى الله النبي الى غير ذلك مما ذكره فيه نظر لان مقتضى الفرق بين الشيئين أن يكونا في حد ذاتهما بقطع النظر عن اعتبار مدلول خليل وحبيب فما ذكره يقتضي تفضيل ذات محمد صلى الله عليه وسلم على ذات ابراهيم عليه الصلاة والسلام من غير نظر الى ما جعله علة معنوية في ذلك من وصف المحبة والخلة فالحق ان الخلة أعلى وأكمل وأفضل من المحبة ثم ان قوله عليه الصلاة والسلام لو كنت متخذا خليلا غير ربي يشعر بأنه لم يكن له خليل من بني آدم وأما ما أخرجه أبو الحسن الحربي في فوائده من حديث أبي ابن كعب قال ان أحدث عهدي بنبيكم قبل موته بخمس دخلت عليه وهو يقول انه لم يكن نبي الا وقد اتخذ من أمته خليلا وان خليلي أبو بكر فان الله عز وجل اتخذني خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا فهو معارض بحديث جندب عند مسلم انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل موته بخمس اني أبرأ الى الله عز وجل أن يكون لي منكم خليل والذي في الصحيح لا يقاومه غيره وعلى تقدير ثبوت حديث أبي رضي الله عنه فيمكن الجمع بينهما بأنه انما أوحي من ذلك تواضعه لربه واعظاما له ثم أذن الله له فيه في ذلك اليوم لما رأى من تشوقه اليه واكراما لابي بكر رضي الله عنه بذلك وحينئذ فلا تنافي بين الخبرين قاله في الفتح * وهذا الحديث من أفراده وفي بعض النسخ هنا وهو ثابت في اليونينية مرقوم عليه علامة السقوط لابي ذر * هذا (باب) بالتنوين بغير ترجمة فهو كالفصل من سابقه * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير المكي (ومحمد بن عبد الله) بفتح العين غير مصغر في الفرع ابن حوشب الطائفي وقال العيني ابن عبيد الله أي بضم العين مصغرا وكذا هو في اليونينية والناصرية وفرع آ قبغاوهو عبيد الله بن محمد بن زيد القرشي الاموي يعني مولى عثمان بن عفان وهو سهو (قالا حدثنا ابراهيم بن سعد) ثبت ابن سعد لابي ذر (عن أبيه) سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه) جبير انه (قال اتت امرأة) قال الحافظ ابن حجر لم أقف على

الامان معناه ان أمان المسلمين للكافر صحيح فاذا أمنه أحد المسلمين حرم على غيره التعرض له مادام في أمان المسلم والذمة شروط معروفة وقوله صلى الله عليه وسلم يسعى بها أدناهم فيه دلالة لمذهب الشافعي وموافقيه ان أمان المرأة والعبد صحيح لانهما أدنى من المذكور الاحرار (قوله صلى الله عليه وسلم ومن ادعى الى غير أبيه أو انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) هذا مرجع في غلظ تحريم انتماء الانسان الى غير أبيه أو انتماء العتيق الى ولاء غير مواليه لما فيه من كفر النعمة وتضييع حقوق الارث والولاء والعقل وغير ذلك مع ما فيه من قطيعة الرحم والعقوق (قوله صلى الله عليه وسلم فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله) معناه من نقض أمان مسلم فتعرض لكافر أمنه مسلم قال أهل اللغة يقال أخفرت الرجل اذا نقضت عهده وخفرته اذا أمنته

الرحمن بن مهدى حدثنا سفيان عن الاعمش بهذا الاسناد نحو حديث ابن مسهر ووكيع الا قوله من تولى غير مواليه وذكر المغنة * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حسين بن على الجعفى عن زائدة عن سليمان عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المدينة حرم فمن أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة عدل ولا صرف وحدثنا أبو بكر بن النضر ابن أبي النضر حدثني أبو النضر حدثنا عبيد الله الاشجعي عن سفيان عن الاعمش بهذا الاسناد مثله ولم يقل يوم القيامة وزاد وذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة عدل ولا صرف * وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة انه كان يقول لو رأيت الظباء ترتع بالمدينة ما ذعرتها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لابتيها حرام * وحدثنا اسحق ابن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد قال اسحق أخبرنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لابتي المدينة قال أبو هريرة فلو وجدت الظباء ما بين لابتيها ما ذعرتها وجعل اثنى عشر ميلا حول المدينة حمى * حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أنه قال كان الناس اذا رأوا (قوله اليه اسمها (النبي) ولابي ذر الى النبي (صلى الله عليه وسلم) زاد في باب الاستخلاف من كتاب الاحكام فكلمته في شئ ولم يسم ذلك الشئ (فامرها ان ترجع اليه فقالت أرأيت) أي أخبر في وفي الاعتصام فكلمته في شئ فأمرها بأمر فقالت أرأيت يا رسول الله (ان جئت ولم أجدك) قال جبير بن مطعم أو من بعده (كأنها تقول الموت) أي ان جئت فوجدتك قد مت ماذا أفعل (قال صلى الله عليه وسلم) ولغير أبي ذر كما في اليونينية قال عليه الصلاة والسلام (ان لم تجديني فائتي أبا بكر) قال ابن بطال استدل النبي صلى الله عليه وسلم بظاهر قولها ان لم أجدك أنها أرادت الموت فامرها باتيان أبي بكر قال وكأنه اغتر بسؤالها حالة أفهمت ذلك وان لم تنطق به قال في الفتح والى ذلك وقعت الاشارة بقوله كأنها تقول الموت وفي الاحكام كأنها تريد الموت وفي الاعتصام كأنها تعني الموت لكن قولها وان لم أجدك أعم في النفي من حال الحياة وحال الموت ودلالتها على أبي بكر مطابقة لذلك العموم وفيه الاشارة الى أن أبا بكر هو الخليفة بعد النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعارض هذا جزم عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يستخلف لان مراده نفي النص على ذلك صريحا وفي الطبراني حديث فلنا يا رسول الله الى من ندفع صدقات أموالنا بعدك قال الى أبي بكر الصديق وهذا الوثبت كان أصرح من حديث الباب في الاشارة الى أن الخليفة بعده أبو بكر لكن اسناده ضعيف * وبه قال (حدثني) بالافراد (أحمد بن أبي الطيب) سليمان المروزي البغدادي الاصل وصفه أبو زرعة بالحفظ وضعفه أبو حاتم لكن ليس له في البخاري الا هذا الحديث وقد أخرجه من رواية غيره في اسلام أبي بكر قال (حدثنا اسمعيل بن مجالد) بضم الميم وفتح الجيم الهمداني الكوفي قوى يحيى بن معين وجماعة ولينه بعضهم وليس له في البخاري غير هذا الحديث قال (حدثنا بيان بن بشر) بالموحدة والتحتية المفتوحتين وبعد الالف نون وبشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة الاحمسي بالمهملتين (عن وبرة بن عبد الرحمن) بفتح الواو والموحدة والراء بوزن شجرة الحرشي (عن همام) بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن الحرث النخعي الكوفي انه (قال سمعت عمارا) هو ابن ياسر رضي الله عنه (يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومامعه) ممن أسلم معه (الا خمسة اعبد) بلال وزيد بن حارثة وعامر بن فهيرة وأبو فكيهة مولى صفوان بن أمية بن خلف وعبيد بن زيد الحبشي وذكر بعضهم عمار بن ياسر بدل أبي فكيهة (وامرأتان) خديجة أم المؤمنين وأم أيمن أو سمية (وأبو بكر) الصديق وكان أول من أسلم من الاحرار البالغين رضي الله عنه * وهذا الحديث أخرجه أيضا في اسلام أبي بكر وفيه ثلاثة من التابعين * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (هشام بن عمار) أبو الوليد السلمي الدمشقي قال (حدثنا صدقة بن خالد) الاموي مولاهم أبو العباس الدمشقي قال (حدثنا زيد بن واقد) بكسر القاف الدمشقي الثقة وليس له في البخاري الا هذا الحديث (عن بسر بن عبيد الله) بضم الموحدة وسكون السين وعبيد الله بضم العين مصغر الحضرمي الشامي (عن عايذ الله) بالذال المعجمة (أبي ادريس) بن عبد الله الخولاني بالخاء المعجمة المفتوحة (عن أبي الدرداء) عويمر بضم العين مصغرا آخر هو راء ابن زيد بن قيس الانصاري (رضي الله عنه) انه (قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ أقبل أبو بكر) حال كونه (آخذا بطرف ثوبه حتى ابدى) بألف بعد الدال من غير همز أي أظهر (عن ركبته) بالافراد وفيه ان الركبة ليست عورة (فقال النبي صلى الله عليه وسلم) لما رآه (أما) بالتشديد (صاحبكم) يعني أبا بكر ولابي ذر عن الكشميهني صاحبك بالافراد يخاطب أبا الدرداء (فقد غامر) بغين معجمة مفتوحة وبعد الالف ميم مفتوحة أيضا فراء أي خاصم ولابس الخصومة وتسيم اما صاحبكم محذوف تقديره نحو قوله وأما غيره فلا أعلمه (فسلم) رضي الله عنه على النبي صلى الله عليه وسلم (وقال يا رسول الله انه كان بيني وبين ابن الخطاب) عمر رضي الله عنه (شئ) في التفسير محاورة بالحاء المهملة أي مراجعة وعند أبي يعلى من حديث أبي أمامة معاتبة (فاسرعت

(قوله اليه أول الثمر جاؤا به الى النبي صلى الله عليه وسلم فاذا أخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا اللهم ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام عبدك وخليلك ونبيك وانى عبدك ونبيك وانه دعاك لمكة وانى أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة ومثله معه قال ثم يدعو أصغر وليد له فيعطيه ذلك الثمر * وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا عبد العزيز بن محمد المدني عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بأول الثمر فيقول اللهم بارك لنا في مدينتنا وفي ثمرنا وفي صاعنا وفي مدنا بركة مع بركة ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان * حدثنا حماد بن اسمعيل بن علية حدثنا أبي عن وهيب عن يحيى بن أبي اسحق أنه حدث عن أبي سعيد مولى المهري أنه أصابهم بالمدينة جهد وشدة وأنه أتى أبا سعيد الخدري فقال له اني كثير العيال وقد أصابتنا شدة فأردت ان أتقل عيالي الى بعض الريف فقال له اني كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه رجل فذكر له حاجته فقال له ائت المدينة حتى تمر بثلاثة أبيات بين بيت فلان وبيت فلان وبيت فلان فاتهم فاخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرك أن تأتيه فتأخذ منه ثلاثين صاعا فان بقي عنده شئ علم أنه خير له فاتاهم فاخبرهم فاعطوه ثلاثين صاعا فعلم أنه خير له فرجع الى عياله * حدثنا أبو كريب حدثنا ابن ادريس عن يزيد عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في صاعهم وبارك لهم في مدهم * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عمر قال كان الناس اذا رأوا أول الثمر جاؤا به الى النبي صلى الله عليه وسلم فاذا أخذه قال اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا اللهم ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام عبدك وخليلك ونبيك وانى عبدك ونبيك وانه دعاك لمكة وانى أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة ومثله معه ويدعو أصغر وليد له فيعطيه ذلك الثمر * وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا عبد العزيز بن محمد المدني عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بأول الثمر فيقول اللهم بارك لنا في مدينتنا وفي ثمرنا وفي صاعنا وفي مدنا بركة مع بركة ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان * حدثنا حماد بن اسمعيل بن علية حدثنا أبي عن وهيب عن يحيى بن أبي اسحق أنه حدث عن أبي سعيد مولى المهري أنه أصابهم بالمدينة جهد وشدة وأنه أتى أبا سعيد الخدري فقال له اني كثير العيال وقد أصابتنا شدة فأردت ان أتقل عيالي الى بعض الريف

أول الثمر جاؤا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا أخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا وفي صاعنا وبارك لنا في مدنا اللهم ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام عبدك وخليلك ونبيك وانى عبدك ونبيك وانه دعاك لمكة وانى أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة ومثله معه قال ثم يدعو أصغر وليد له فيعطيه ذلك الثمر * وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا عبد العزيز بن محمد المدني عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بأول الثمر فيقول اللهم بارك لنا في ثمرنا وفي مدينتنا وفي صاعنا وفي مدنا بركة مع بركة ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان * حدثنا حماد بن اسمعيل بن علية حدثنا أبي عن وهيب عن يحيى بن أبي اسحق أنه حدث عن أبي سعيد مولى المهري أنه أصابهم بالمدينة جهد وشدة وأنه أتى أبا سعيد الخدري فقال له اني كثير العيال وقد أصابتنا شدة فأردت ان أتقل عيالي الى بعض الريف) فقال (فسألته ان يغفر لي) ما وقع مني (فابى علي) وعند أبي نعيم في الحلية من طريق محمد بن المبارك فتبعته الى البقيع حتى خرج من داره (فأقبلت اليك فقال) النبي صلى الله عليه وسلم (يغفر الله لك يا أبا بكر ثلاثا) أي أعاد هذه الكلمات يغفر الله لك ثلاث مرات (ثم ان عمر) رضي الله عنه (ندم) على ذلك (فاتى منزل أبي بكر) ليزيل ما وقع بينه وبين الصديق (فسأل) أهله (أثم أبو بكر) بفتح الهمزة والمثلثة أي أهنا أبو بكر (فقالوا) مجيبين له (لا فأتى الى النبي صلى الله عليه وسلم فسلم عليه فجعل وجه النبي صلى الله عليه وسلم يتمعر) بالعين المهملة المشددة أي تذهب نضارته من الغضب ولابي ذر يتمعز بالغين المعجمة (حتى أشفق) أي خاف (أبو بكر) أن ينال عمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يكرهه (فجثا) بالجيم والمثلثة أي برك أبو بكر (على ركبتيه) بالتثنية (فقال يا رسول الله والله أنا كنت أظلم) منه في ذلك (مرتين) قال الكرماني ظرف لقال أو لكنت وانما قال ذلك لانه الذي بدأ (فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدق) غيرنا في الفرع كأصله وفي نسخة صدقت (وواساني) ولابي ذر عن الكشميهني واساني وفي نسخة آساني بهمزة بدل الواو والاول أوجه لانه من المواساة (بنفسه وماله فهل أنتم تاركو لي صاحبي) باضافة تاركو الى صاحبي وفصل بين المضاف والمضاف اليه بالجار والمجرور عناية بتقديم لفظ الاضافة وفي ذلك جمع بين اضافتين الى نفسه تعظيما للصديق وتنظيره قراءة ابن عامر وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركائهم بنصب أولادهم وخفض شركائهم وفصل بين المضافين بالمفعول ومباحث ذلك ذكرتها في كتاب القراآت الاربعة عشر وفي التفسير هل أنتم تاركون بالنون قال أبو البقاء وهي الوجه لان الكلمة ليست مضافة لان حرف الجر منع الاضافة وربما يجوز حذف النون في موضع الاضافة ولا اضافة هنا قال والاشبه أن حذفها من غلط الرواة انتهى ولا ينبغي نسبة الرواة الى الخطا مع ما ذكر وورود أمثاله لذلك (مرتين) أي قال هل أنتم تاركو لي صاحبي مرتين (فما أوذي) أبو بكر (بعدها) أي بعد هذه القصة لما أظهره النبي صلى الله عليه وسلم من تعظيمه * وهذا الحديث أخرجه أيضا في التفسير وهو من أفراده * وبه قال (حدثنا علي بن أسد) العمي قال (حدثنا عبد العزيز بن المختار) الانصاري الدباغ (قال خالد الحذاء) بالحاء المهملة والذال المعجمة ممدودا (حدثنا) هو من تقديم الاسم على الصفة (عن أبي عثمان) النهدي انه (قال حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عمرو بن العاص رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل) بفتح السين المهملة الاولى وكسر الثانية سبع قال عمرو (فاتيته فقلت) وقع عند ابن سعد انه وقع في نفس عمرو لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجيش في هذه الغزوة وفيهم أبو بكر وعمر أنه مقدم عنده في المنزلة عليهم فسأله فقال يا رسول الله (أي الناس أحب اليك قال) عليه الصلاة والسلام (عائشة) قال عمرو (فقلت من الرجال فقال) عليه الصلاة والسلام (أبوها) أبو بكر (فقلت ثم من) أحب اليك بعده (قال) عليه الصلاة والسلام (ثم عمر بن الخطاب فعد رجالا) زاد في المغازي من وجه آخر فسكت مخافة أن يجعلني في آخرهم وفي حديث عبد الله بن شقيق عند الترمذي وغيره من حديث عائشة قلت لعائشة أي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أحب اليه قالت أبو بكر وفي آخره قالت أبو عبيدة عامر بن الجراح قال في الفتح فيمكن أن يفسر بعض الرجال الذين أبهموا في حديث الباب بأبي عبيدة * وحديث الباب أخرجه أيضا في المغازي ومسلم في الفضائل والترمذي والنسائي في المناقب * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد ابن مسلم بن شهاب انه قال (أخبرني) بالافراد (أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف) ثبت اسم الجد لابي ذر (ان أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما) بالميم (راع) بينهم (في غنمه عدا

وتوجيه الخارصين (قوله ثم يعطيه أصغر من يحضر من الولدان) فيه بيان ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من مكارم الاخلاق وكمال الشفقة والرحمة وملاطفة الكبار والصغار وخص بهذا الصغير لكونه أرغب فيه وأكثر تطلعا اليه وحرصا عليه (قوله فاردت أن أتقل عيالي الى بعض الريف)

فقال أبو سعيد لا تفعل الزم المدينة فانا خرجنا مع نبي الله صلى الله عليه وسلم أظن أنه قال حتى قدمنا صفان فاقام بها ليالي فقال الناس والله ما نحن ههنا في شيء وان عيالنا لخلوف (٨٦) ما أمن عليهم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال ماهذا الذي بلغني من حديثكم ما أدري كيف قال والذي أحلف به أو والذي نفسي بيده لقد هممت أن أنهى أيتهما قال لا آمرن بناقتي ترحل ثم لا أحل لها عقدة حتى أقدم المدينة وقال اللهم ان ابراهيم عليه السلام حرم مكة فجعلها حرما وانى حرمت المدينة حراما مابين مأزميها ان لا يهراق فيها دم ولا يحمل فيها سلاح لقتال ولا تخبط فيها شجرة الا لعلف اللهم

قال أهل اللغة الريف بكسر الراء هو الارض التي فيها زرع وخصب وجمعه أرياف ويقال أرضنا صرنا الى الريف وأرافت الارض أخصبت فهي ريفة (قوله وان عيالنا لخلوف) هو بضم الخاء أي ليس عندهم رجال ولا من يحميهم (قوله صلى الله عليه وسلم لا آمرن بناقتي ترحل) هو باسكان الراء وتخفيف الحاء أي يشد عليها رحلها (قوله صلى الله عليه وسلم ثم لا أحل لها عقدة حتى أقدم المدينة) معناه أواصل السير ولا أحل عن راحلتي عقدة من عقد حملها أو رحلها حتى أصل الى المدينة للبالغتي في الاسراع الى المدينة (قوله صلى الله عليه وسلم وانى حرمت المدينة حراما مابين مأزميها) المأزم بهمزة بعد الميم وبكسر الزاي وهو الجبل وقيل المضيق بين الجبلين ونحو وقال هو الصواب اى هناوه مناه مابين جبليها كما سبق في حديث أنس وغيره والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم لا تخبط فيها شجرة الا لعلف) هو باسكان اللام

عليه الذئب) بالعين والدال المهملتين خبر المبتدا الذي هو راع الموصوف بقوله في غنمه (فأخذ منها شاة فطلبه الراعي) ليأخذها منه (فالتفت اليه الذئب فقال) له (من لها) أي للغنم (يوم السبع) بضم الموحدة وقيل بسكونها (يوم ليس لها) عند الفتن حين يتركها الناس هملا (راع) يرعاها (غيري) وقيل غير ذلك مما سبق في حديث بني اسرائيل (وبينا) بغير ميم ولابي ذر وبينما باللام (رجل) لم يسم (يسوق بقرة تدحل عليها) بتخفيف الميم وفي بني اسرائيل يسوق بقرة اذ ركبها فضربها (فالتفتت اليه فكلمته فقالت اني لم أخلق لهذا) التحميل (ولكني) خلقت للحرث (خلقت للحرث) وفي بني اسرائيل فقالت انا لم نخلق لهذا انما خلقنا للحرث والحصر في ذلك غير مراد اتفاقا (قال) ولابي ذر فقال (الناس) متعجبين (سبحان الله) زاد في بني اسرائيل بقرة تتكلم (فقال) كذا في الفرع وفي اليونينية قال (النبي صلى الله عليه وسلم فاني أومن بذلك) التفاتي الصادر من البقرة والفاء فيه جواب لشرط محذوف تقديره اذا كان الناس يتعجبون منه ويستغربونه فانى لا أتعجب منه ولا أستغرب به وأومن به أنا (وأبو بكر وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما) وسقط ابن الخطاب لابي ذر وزاد في بني اسرائيل وما هما ثم وعند ابن حبان من طريق محمد بن عمر عن أبي سلمة عن أبي هريرة في آخر في القصتين فقال الناس آمنا بما آمن به رسول الله صلى الله عليه وسلم وسبق حديث الباب في المزارعة وبني اسرائيل * وبه قال (حدثنا عبدان) هو عبد الله بن عثمان بن جبلة العابد قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي (عن يونس) بن يزيد الايلي (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (ابن المسيب) سعيد انه (سمع أبا هريرة رضي الله عنه قال) ولابي ذر يقول (سمعت رسول الله) كذا في الفرع وفي اليونينية النبي (صلى الله عليه وسلم يقول بينا) بغير ميم (أنا نائم رأيتني على قليب) بئر مغلوب ترابها قبل العطن (عليها دلو فنزعت منها) من البئر (ماشاء الله ثم أخذها) أي الدلو (ابن أبي قحافة) أبو بكر الصديق رضي الله عنهما (فنزع منها) أي أخرج الماء من القليب (ذنوبا أو ذنوبين) بفتح المعجمة فيهما الدلو الممتلئ والشك من الراوي (وفي نزعه ضعف والله يغفر له ضعفه) وليس فيه حط من مرتبته وانما هو اخبار عن حاله في قصر مدة خلافته والاضطراب الذي وجد في زمانه من أهل الردة فزاروتو غلغان وبني سلمة وبني يربوع وبعض بني تميم وكندة وتوبكر بن وائل وأتباع مسيلمة الكذاب وانكار بعض الزكاة فدعاله عليه الصلاة والسلام بالمغفرة ليتحقق السامعون أن الضعف الذي وجد في نزعه من مقتضى تغيير الزمان وقلة الاعوان لان ذلك منه رضي الله عنه لكن نسبه اليها طلاقة لاسم المحل على الحال وهو مجاز شائع في كلام العرب (ثم استحالت) أي تحولت الدلو (غربا) بفتح الغين المعجمة بعد الراء الساكنة دلوا عظيمة (فأخذها ابن الخطاب) عمر رضي الله عنه (فلم أر عبقريا) أي سيدا عظيما قويا يفال هذا عبقري القوم كما يقال سيدهم وكبيرهم وقويهم وقيل الاصل أن عبقر قرية يسكنها الجن فيما يزعمون فكانوا ربما رأوا شيأ فائقا عن بني آدم يصعب عليهم ويدق أوشيأ عظيما في نفسه نسبوه اليها ثم اتسع فيه فسمي به السيد والكبير والقوي وهو المراد هنا (من الناس ينزع نزع عمر) وفي رواية أبي يونس فلم أر نزع رجل قط أقوى منه (حتى ضرب الناس بعطن) بفتح المهملتين آخره نون ما يعد للشرب حول البئر من مبارك الابل وعند ابن أبي شيبة في مناقب عمر حتى روى الناس وضربوا بعطن وفي رواية همام فلم يزل ينزع حتى تولى الناس والحوض يتفجر وفيه اشارة الى طول مدة خلافته وكثرة انتفاع الناس بها وهذا الحديث قد سبق ويأتي ان شاء الله تعالى في كتاب التعبير * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزي الجاور بمكة قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك قال (أخبرنا موسى بن عقبة) الامام في المغازي (عن سالم بن عبد الله عن) أبيه (عبد الله بن عمر) رضي الله عنهما انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء) أي لاجل الخيلاء

أي كبرا (لم ينظر الله اليه) نظر رحمة (يوم القيامة فقال أبو بكر ان احد شقي) بكسر المعجمة أي جانبي (ثوبي يسترخي) بالخاء المعجمة وكان سبب استرخائه نحافة جسم أبي بكر رضي الله عنه (الا أن أتعاهد ذلك منه) أي اذا غفلت عنه استرخى (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لست تصنع ذلك خيلاء) فيه انه لا حرج على من انجر ازاره بغير قصد مطلقا وهل كراهة ذلك للتحريم أو للتنزيه فيه خلاف (قال موسى) بن عقبة بالسند السابق (فقلت لسالم) هو ابن عبد الله بن عمر (أذكر) فعل ماض والهمزة للاستفهام (عبد الله) أي أبوه (من جر ازاره قال) سالم (لم أسمعه ذكر الا توبه) ومباحث هذا تأتي ان شاء الله تعالى في اللباس بعون الله وقوته * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن أبا هريرة) رضي الله عنه (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أنفق زوجين) أي شيئين (من شيء من الاشياء) وفسر في بعض الاحاديث ببعير بن شاتين درهمين قال التوربشتي ويحتمل ان يراد به تكرار الانفاق مرة بعد أخرى قال الطيبي وهذا هو الوجه اذ احالت التثنية على التكرير لان القصد من الانفاق التثبيت من الانفس بانفاق كرائم الاموال والمواظبة على ذلك كما قال تعالى ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضاة الله وتثبيتا من أنفسهم أي ليثبتوا ببذل المال الذي هو شقيق الروح وبذله أشق شيء على النفس من سائر العبادات الشاقة (في سبيل الله) في طلب ثوابه وهو أعم من الجهاد وغيره من العبادات أو خاص بالجهاد (دعي من أبواب) بغير تنوين (يعني الجنة) والظاهر ان لفظ الجنة سقط عند بعض الرواة فلم ير اعاة لما فظة زاد يعني (يا عبد الله هذا خير) أي من الخيرات وليس المراد به أفعل التفضيل (فمن كان من أهل الصلاة) المؤدين لفرائضها المكثرين من نوافلها (دعي من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من أهل الصدقة) المكثرين منها (دعي من باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام) المكثرين منه (دعي من باب الصيام وباب الريان) وسقطت الواو ومن بعض النسخ فيكون باب بدلا أو بيانا (فقال أبو بكر ما على هذا الذي يدعى من تلك الابواب من ضرورة) قال الظهري ما نفي ومن في من ضرورة زائدة أي ليس ضرورة عليه أن يدعى من تلك الابواب اذ لو دعي من باب واحد لحصل مراده وهو دخول الجنة مع انه لا ضرورة عليه أن يدعى من جميع الابواب (وقال) أبو بكر الصديق رضي الله عنه (هل يدعى منها كلها أحد يا رسول الله قال) صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فقال (نعم) يدعى منها كلها على سبيل التغيير في الدخول من أيها شاء لا على سبيل الدخول من الكل معا (وأرجو أن تكون منهم يا أبا بكر) والحاصل أن كل من أكثر نوعا من العبادة خص بباب يناسبه ينادى منه فمن اجتمع له العمل بجميعها دعي من جميع الابواب على سبيل التكريم ودخوله انما يكون من باب واحد وهو باب العمل الذي يكون أغلب عليه وأن الصديق من أهل هذه الاعمال كلها اذ الرجاء منه صلى الله عليه وسلم واجب وفيه أقوى دليل على فضيلة أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه والحديث سبق في الصوم * وبه قال (حدثنا اسمعيل بن عبد الله) الاويسي (قال حدثنا سليمان بن بلال) أبو أيوب القرشي التيمي (عن هشام بن عروة عن) أبيه (عروة بن الزبير) ولابي ذر قال أخبرني بالافراد عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وأبو بكر) غائب عند زوجته بنت خارجة الانصاري (بالسنح) بالسين المهملة المضمومة والنون الساكنة بعدها حاء مهملة (قال اسمعيل) بن عبد الله الاويسي المذكور (يعني) ولابي ذر تعني بالفوقية بدل التحتية أي عائشة بالسنح (بالعالية) وهي منازل بني الحرث (فقام عمر) بن الخطاب حال كونه (يقول والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم) وعند أحمد أن عائشة قالت جاء عمر والمغيرة بن

وهو مصدر علفت علفا وأما العلف بفتح اللام فاسم للحشيش والتبن والشعير ونحوها وفيه جواز أخذ أوراق الشجر للعلف وهو المراد هنا بخلاف خبط الاشجار وقطعها فانه حرام (قوله صلى الله عليه وسلم ما من المدينة شعب ولا نقب الا عليه ملكان يحرسانها حتى تقدموا اليها) فيه بيان فضيلة المدينة وحراستها في زمنه صلى الله عليه وسلم وكثرة الحراس واتباعهم الشعاب زيادة في الكرامة لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال أهل اللغة الشعب بكسر الشين هو الفرجة الناقذة بين الجبلين وقال ابن السكيت هو الطريق في الجبل قال الاخفش والنقب بفتح النون على المشهور وحكى القاضي عياض ضمها أيضا وهو مثل الشعب وقيل هو الطريق في الجبل قال الاخفش أنقاب المدينة طرقها وفجاجها (قوله ما وضعنا رحالنا حين دخلنا المدينة حتى أغار علينا بنو عبد الله بن غطفان وماجهم قبل ذلك شيء) معناه

البركة بركتين * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا شيبان ح وحدثني اسحق بن منصور أخبرنا عبد الصمد قال حدثنا حرب يعني ابن شداد كلاهما (٨٨) عن يحيى بن أبي كثير بهذا الاسناد مثله * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن سعيد بن أبي

سعيد عن أبي سعيد مولى المهري انه جاء أبا سعيد الخدري ليالي الحرة فاستشاره في الجلاء من المدينة وشكا

ان المدينة في حال غيبتهم عنها كانت مجبة محروسة كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم حتى ان بني عبد الله بن غطفان أغاروا عليها حين قدمنا ولم يكن قبل ذلك عنهم من الاغارة عليها ما تع ظاهرا ولا كان لهم عدو يهجم ويستغلون به بل حاب منهم قبل قدومنا حراسة الملائكة كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم قال أهل اللغة يقال هاج الشر وهاجت الحرب وهاجها الناس أي تحركت وحركوها وهيجت زيدا حركته للامر كله ثلاثي وأما قوله بنو عبيد الله فهكذا وقع في بعض النسخ عبد الله بفتح العين مكبرو وقع في أكثرها عبيد الله بضم العين مصغر والاول هو الصواب بلا خلاف بين أهل هذا الفن قال القاضي عياض حدثنا بمكبرا أبو محمد الخشني عن الطبري عن الفارسي بنو عبد الله على الصواب قال و وقع عند شيوخنا في نسخ مسلم من طريق ابن ماهان ومن طريق الجلودي بنو عبيد الله مصغر وهو خطأ قال وكان يقال لهم في الجاهلية بنو عبد العزى فسماهم النبي صلى الله عليه وسلم بني عبد الله فسماهم العرب بني محولة للتحويل اسمهم والله أعلم (قوله جاء أبا سعيد الخدري ليالي الحرة) يعني الفتنة المشهورة التي نهبت فيها المدينة سنة ثلاث وستين (قوله فاستشاره في الجلاء

سعيد فاستأذنت لهما وجذبت الحجاب فنظر عمر اليه فقال واغشياه ثم قاما فلما دنوا من الباب قال المغيرة يا عمر مات قال كذبت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يموت حتى يفني الله المنافقين الحديث وهذا قاله عمر بناء على غلبة ظنه حيث أداه اجتهاده اليه وفي سيرة ابن اسحق من طريق ابن عباس ان عمر رضي الله عنه قال له ان الحامل له على هذه المقالة قوله تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا فظن أنه صلى الله عليه وسلم يبقى في أمتي حتى يشهد عليها (قالت) عائشة (وقال عمر والله ما كان يقع في نفسي الا ذاك) أي عدم موته (وليبعثنه الله) عز وجل في الدنيا (فليقطعن) بفتح اللام والمثنية وسكون القاف وفتح الطاء ولابي ذر فليقطعن بضم المثنية وفتح القاف وكسر الطاء مشددة (أيدي رجال وأرجلهم) قائلين بموته عليه الصلاة والسلام (فجاء أبو بكر) رضي الله عنه من السنح (فكشف عن) وجه (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل) بين عينيه (فقال) وفي اليونينية والفرع فالوكشط ما قبلها (بأبي أنت وأمي) أي مفدى بهما قالبا متعلقة بمحذوف (طبت حيا وميتا) والله (الذي نفسي بيده لا يذيقك الله) برفع يذيق (الموتتين) في الدنيا (أبدا) ومراده الرد على عمر حيث قال ان الله يبعثه حتى يقطع أيدي رجال وأرجلهم لانه لو صح ما قاله لزم أن يموت موتة أخرى فأشار الى انه أكرم على الله من ان يجمع عليه موتتين كما جمعهما على غيره كالذي مر على قرية أو أنه يحيا في قبره ثم لا يموت (ثم خرج) أبو بكر من عند النبي صلى الله عليه وسلم وعمر يكلم الناس (فقال) له (أيها الحالف) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مات (على رسلك) بكسر الراء اتئد في الحلف ولا تستعجل (فلما تكلم أبو بكر جلس عمر) وفي الجنائز خرج أبو بكر وعمر يكلم الناس فقال اجلس فأبى (فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه وقال ألا) بالتخفيف للتنبيه على ما يأتي بعد (من كان يعبد محمدا فان محمدا صلى الله عليه وسلم قد مات) وسقطت التصلية لابي ذر (ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت وقال انك ميت وانهم ميتون) فان الكل يصدد الموت في عداد الموتى (وقال وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فان يضر الله شيئا) بارتداده (وسيجزي الله الشاكرين قال فنشج الناس) بنون فشين معجمة بفيم مفتوحات (يبكون) قال الجوهري نشج الباكي اذا غص بالبكاء في حلقه من غير انتحاب أو هو بكاء معه صوت (قال واجتمعت الانصار الى سعد بن عبادة) الانصاري الساعدي وكان نقيب بني ساعدة لاجل الخلافة (في سقيفة بني ساعدة) موضع مسقف كالساباط يجتمع اليه الانصار (فقالوا) أي الانصار للمهاجرين (منا أمير ومنكم أمير) قالوا ذلك على عادة العرب الجارية بينهم أن لا يسود القبيلة الا رجل منهم (فذهب اليهم أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة) عامر (بن الجراح) رضي الله عنهم (فذهب عمر يتكلم فاسكته) بالفوقية (أبو بكر وكان عمر يقول والله ما أردت بذلك الا أني قد هيأت كلاما قد أعجبني خشيت) أي خفت (أن لا يبلغه أبو بكر ثم تكلم أبو بكر فتكلم) حال كونه (أبلغ الناس) ويجوز رفع أبلغ خبر مبتدا محذوف أي فتكلم أبو بكر وهو أبلغ الناس وفي باب رجم الحبلى من الزنا من حديث ابن عباس عن عمر أنه قال فكان من خبرنا حين توفى الله نبيه أن الانصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة وخالف عنا علي والزبير ومن معهما واجتمع المهاجرون الى أبي بكر رضي الله عنه فقلت لابي بكر انطلق بنا الى اخواننا هؤلاء من الانصار فانطلقنا نريدهم الحديث الى أن قال فلما جلسنا خطب خطيبهم فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فنحن انصار الله وكتيبة الاسلام وأنتم معشر المهاجرين رهط وقد دفت دافة من قومكم فاذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا وأن يحضنونا من الامر فلما سكت قال عمر أردت ان أتكلم وكنت زورت مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر وكنت أداري منه بعض الحديث فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر على رسلك فكرهت أن أغضبه فتكلم أبو بكر فكان هو أحلم مني وأوقر والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري الا قال في بديهته مثلها أو أفضل منها (فقال في) جملة (كلامه نحن) أي قريش (الامراء وأنتم الوزراء) المتشاورون في الامور والخلافة لا تكون الا في قريش (فقال حباب بن المنذر) بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة الاولى مخففة والمنذر بلفظ الفاعل من الانذار الانصاري (لا والله لا نفعل) ذلك (منا أمير ومنكم أمير) وزاد ابن سعد من رواية يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد فانا والله ما ننفس عليكم هذا الامر ولكنا نخاف أن يليه أقوام قتلنا آباءهم وإخوانهم (فقال أبو بكر لا ولكنا الامراء وأنتم الوزراء منا أي قريش (أوسطا العرب دارا) مكة أي هم أشرف قبيلة (وأعربهم احسابا) بالموحدة في أعربهم وأحسابا بفتح الهمزة والموحدة جمع حسب أي أشبه شمائل وأفعالا بالعرب والحسب الفعال الحسان مأخوذ من الحساب اذ عدوا مناقبهم فمن كان أكثر كان أعظم حسبا ويقال النسب للآباء والحسب للافعال (فبايعوا) بكسر المثنية بلفظ الامر (عمر بن الخطاب أو أبا عبيدة بن الجراح) ثبت ابن الجراح لابي ذر (فقال عمر) رضي الله عنه (بل نبايعك أنت فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ عمر بيده) أي بيد أبي بكر (فبايعه وبايعه الناس) المهاجرون وكذا الانصار حين قامت عليهم الحجة بثبوت قوله صلى الله عليه وسلم الخلافة في قريش عندهم (فقال قائل) من الانصار (قتلتم سعد بن عبادة) أي كدتم تقتلونه أو هو كناية عن الاعراض والخذلان (فقال عمر قتله الله) دعاء عليه لعدم نصرته للحق وتخلفه فيما قيل عن بيعة أبي بكر وامتناعه منها وتوجه الى الشام فمات بها في ولاية عمر بحوران سنة أربع عشرة أو خمس عشرة وقيل انه وجد ميتا في مغتسله وقد انخضر جسده ولم يشعروا بموته حتى سمعوا قائلا يقول ولا يرون شخصه

قد قتلنا سيد الخز * رج سعد بن عباده فرميناه بسهمين * فلم نخط فؤاده

والعذر له في تخلفه عن بيعة الصديق أنه تأول ان للانصار استحقاقا في الخلافة فهو معذور وان كان ما اعتقده من ذلك خطأ * وهذا الحديث من افراد المؤلف (وقال عبد الله بن سالم) أبو يوسف الاشعري الحمصي مما وصله الطبراني في مسند الشاميين (عن الزبيدي) بضم الزاي وفتح الموحدة واسكان التحتية محمد بن الوليد انه قال (قال عبد الرحمن بن القاسم اخبرني) بالافراد أبي (القاسم) بن محمد بن أبي بكر الصديق (ان عائشة رضي الله عنها قالت تمخض) بفتح الشين والخاء المعجمتين والصاد المهملة أي ارتفع (بصر النبي صلى الله عليه وسلم) عند وفاته حين خير (ثم قال في الرفيق) أي أدخلني في الرفيق أي في الملا (الاعلى) قالها (ثلاثا وقص) القاسم بن محمد (الحديث) فيما يتعلق بالوفاة وقول عمر انه لم يمت وقول الصديق انه مات وتلا وقالا الآيتين (قالت عائشة فما كانت من خطبتهما) أي عمر بن الخطاب في الكواكب وكلتا من الاولى تبعيضية أو بيانية والثانية زائدة ثم بينت عائشة وجه ذم الخطبتين فقالت (لقد خوف عمر الناس) بقوله ليقطعن أيدي رجال (وان فيهم لنفاقا) أي وان بعضهم منافق وهم الذين عرض بهم عمر رضي الله عنه (فردهم الله بذلك) الى الحق (ثم لقد بصر أبو بكر الناس الهدى وعرفهم الحق الذي عليهم) ثبت الذي لابي ذر عن الكشميهني (وخرجوا به) أي بسبب قوله وتلاوته ما ذكر (يتلون وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل الى الشاكرين) * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) العبدي قال (أخبرنا سفيان) الثوري قال (حدثنا جامع بن أبي راشد) الصيرفي الكوفي قال (حدثنا أبو يعلى) منذر ابن يعلى الكوفي الثوري (عن محمد بن الحنفية) واسمها خولة بنت جعفر انه (قال قلت لابي) علي بن أبي طالب رضي الله عنه (أي الناس خير بعد رسول الله) ولابي ذر بعد النبي (صلى الله عليه وسلم) زاد في

اليه أسعارها وكثرة عياله وأخبره أن لا صبر له على جهد المدينة ولا ثمنها فقال له ويحك لا آمرك بذلك ان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصبر أحد على لأوائها فيموت الا كنت له شفيعا أو شهيدا يوم القيامة اذا كان مسلما (٨٩) * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد ابن عبد الله بن نمير وأبو كريب جميعا عن أبي أسامة واللفظ لابي بكر وابن نمير قالا حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير حدثني سعيد بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ان عبد الرحمن حدثه عن أبيه أبي سعيد انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اني حرمت ما بين لابتي المدينة كما حرم ابراهيم مكة قال ثم كان أبو سعيد يأخذ وقال أبو بكر يجد أحدنا في بده الطير فيفكه من يده ثم يرسله * وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن يسير بن عمرو عن سهل بن حنيف قال أهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده الى المدينة فقال انها حرم آمن * وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت قدمنا المدينة وهي وبيئة فاشتكى أبو بكر واشتكى بلال فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شكوى أصحابه قال اللهم حبب الينا المدينة كما حببت مكة أو أشد وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها

هو بفتح الجيم والمد وهو الفرار من بلد الى غيره

(قوله صلى الله عليه وسلم في المدينة انها حرم آمن) فيه دلالة لمذهب الجمهور في تحريم صيدها وشجرها وقد سبقت المسئلة (قوله قدمنا المدينة وهي وبيئة) هي بهمزة ممدودة يعني ذات وباء بالمد وبالقصر وهو الموت الذريع هذا أصله ويطلق أيضا

وحول حداها الى الجحفة * وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة وابن نمير عن هشام بن عروة بهذا الاسناد نحوه * وحدثني زهير بن حرب حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا يونس بن حفص بن عاصم حدثنا نافع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من

رواية محمد بن منده عن منذو عن محمد بن الحنفية عند الدارقطني قال أوما تعلم يا بني قلت لا (قال أبو بكر قلت ثم من قال ثم عمر) سقط لابي ذر لفظ ثم (وخشيت أن يقول عثمان) خبر بعد عمر توقعا منه وهضما لنفسه فيضطرب عليه الحال لانه كان يعتقد أن أباه عليا أفضل (قلت ثم أنت) أفضل بعد عمر (قال ما أنا الا رجل من المسلمين) وعند ابن عساكر في ترجمة عثمان من طريق ضعيفة في هذا الحديث ان عليا قال ان الثالث عثمان وقد سبق بيان الاختلاف في أيهما أفضل بعد العمرين وقد وقع الاجماع بآخرة بين أهل السنة ان ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة رضي الله عنهم * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) الثقفي البغلاني (عن مالك) الامام (عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه) القاسم بن محمد بن أبي بكر (عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره) سنة ست في غزوة بني المصطلق (حتى اذا كنا بالبيداء) بفتح الموحدة وبالمد وادا موضع قريب من المدينة (أو بذات الجيش) بفتح الجيم وسكون التحتية بعدها معجمة موضع آخر قريب منها والشك من عائشة (انقطع عقد لي) بكسر العين وسكون القاف (فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه) أي طلبه (وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فأتى الناس أبا بكر فقالوا) له (ألا ترى ما صنعت عائشة أقامت) ولابي ذر عن الكشميهني قامت (برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه) باثبات حرف الجر في بالناس في فرع اليونينية كأصله مصححا عليه (وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي) بالذال المعجمة (قد نام فقال) لي (حبست رسول الله والناس) نصب عطفا على سابقه (وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت فعاتبني) أبو بكر (وقال ما شاء الله أن يقول) فقال حبست الناس في قلادة تموفي كل مرة تكونين عناء (وجعل يطعنني) بضم العين (بيده في خاصرتي) ثبت قوله بيده في اليونينية وغيرها وسقط في الفرع (فلا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فنام) بالنون من النوم (رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصبح) دخل في الصباح وفي التيمم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقاف من القيام حين أصبح (على غير ماء فأنزل الله) عز وجل (آية التيمم) التي في المائدة (فتيمموا) أي الناس لآية التيمم المقتضية للامر بذلك (فقال أسيد بن الحضير) بالحاء المهملة والضاد المعجمة مصغرين الاوسي (ما هي) أي البركة التي حصلت للناس برخصة التيمم (بأول بركتكم يا آل أبي بكر) بل هي مسبوقة ببركات (فقالت عائشة بعثنا) أي أثرنا (البعير الذي كنت) راكبة (عليه) حالة السير (فوجدنا العقد تحته) أي تحت البعير * وهذا الحديث قدم في التيمم * وبه قال (حدثنا آدم بن أبي اياس) أبو الحسن العسقلاني الخراساني الاصل قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الاعش) سليمان بن مهران الكوفي أنه قال (سمعت ذكوان) أبا صالح الزيات (يحدث عن أبي سعيد) سعد بن مالك (الخدري) رضي الله عنه أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا أصحابي) شامل لمن لابس الفتن منهم وغيره لانهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون فيهم حرام من محرمات الفواحش ومذهب الجمهور أن من سبهم يعزر ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل ونقل عياض في الشفاء عن مالك بن أنس وغيره أن من أبغض الصحابة وسبهم فليس له في فيء المسلمين حق ونوزع بآية الحشر والذين جاؤا من بعدهم الآية وقال من غاظ أصحاب محمد فهو كافر قال الله تعالى ليغيظ بهم الكفار وروى حديث من سب أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وقال المولى سعد الدين التفتازاني ان سبهم والطعن فيهم ان كان مما يخالف الادلة القطعية فكفر كقذف عائشة رضي الله عنها والا فبدعة وفسق وقد قال صلى الله عليه وسلم الله الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضا من بعدي فمن أحبهم فبحبي أحبهم ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ومن

ومن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله ومن آذى الله فيوشك أن يأخذه (فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا) زاد البرقاني في المصافحة من طريق أبي بكر بن عياش عن الاعش كل يوم (ما بلغ) من الفضيلة والثواب (مد أحدهم) من الطعام الذي أنفقه (ولا نصيفه) بفتح النون وكسر الصاد المهملة بوزن رغيف النصف وفيه أربع لغات نصف بكسر النون وضمها وقصرها ونصف بزيادة تحتية أي نصف المد وذلك لما يقارنه من مزيد الاخلاص وصدق النية وكمال النفس وقال الطيبي ويمكن أن يقال فضلهم بحسب فضيلة انفاقهم وعظم موقعها كما قال تعالى لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح أي قبل فتح مكة وهذا في الانفاق فكيف بمعاهدتهم وبذلهم أرواحهم ومهجهم وتدأو ردفي الكواكبسوا الافقال فان قلت ان الخطاب في قوله لا تسبوا أصحابي والصحابة هم الحاضرون وأجاب بانه لغيرهم من المسلمين المنزوين في العقل جعل من سيوجد كالموجود ووجودهم المترقب كالحاضر وتعقبه في الفتح بوقوع التصريح في نفس الحديث كما يأتي قريبا ان شاء الله تعالى بان الخطاب بذلك لخالد بن الوليد حيث كان بينه وبين عبد الرحمن بن عوف شيء فسبه خالد وهو من الصحابة الموجودين اذذاك باتفاق وقرر أن قوله فلو أنفق أحدكم الخ فيه اشعار بان المراد بقوله أولا أصحابي أصحاب مخصوصون والا فالخطاب كان أولا للصحابة وقال لو أن أحدكم أنفق فنهى بعض من أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وخاطبه بذلك عن سب من سبقه يقتضي زجر من لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخاطبه عن سب من سبقه من باب أولى وتعقبه في العمدة بأن الحديث الذي فيه قصة خالد لا يدل على انه الخاطب بذلك فان الخطاب لجماعة ولئن سلمنا انه الخاطب فلا نسلم انه كان اذذاك صحابيا بالاتفاق اذ يحتاج الى دليل ولا يظهر ذلك الا بالتاريخ اهـ وليس في النسفية التي عندي من الاعتراض جواب عن ذلك (تابعه) أي تابع شعبة بن الحجاج المذكور (جرير) هو ابن عبد الحميد فيما وصله مسلم عن الاعش عن أبي صالح عن أبي سعيد بلفظ كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شيء فسبه خالد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا أحدا من أصحابي وهذا ظاهر في أن الخاطب خالد كما قال الحافظ أما كونه اذ ذاك مسلما فنظر (و) تابع شعبة أيضا (عبد الله بن داود) بن عامر بن الزبيع الخريبي بضم المعجمة وفتح الراء وسكون التحتية بعدها موحدة مكسورة فيما وصله أحمد في مسنده عنه بغير ذكر القصة (و) تابعه أيضا (أبو معاوية) محمد بن خازم بمعجمتين الضرير مما وصله أحمد في مسنده (و) تابعه أيضا (محاضر) بضم الميم وفتح الحاء المهملة وبعد الالف ضاد معجمة فراء ابن المورع بضم الميم وفتح الواو وتشديد الراء المكسورة وبعدها عين مهملة الكوفي مما وصله أبو الفتح الحداد في فوائده فذكر مثل رواية جرير السابقة لكن قال بين خالد بن الوليد وبين أبي بكر الصديق بدل عبد الرحمن بن عوف قال الحافظ ابن حجر وقول جرير أصح وكل من الاربعة روى ذلك (عن الاعش) سليمان بن مهران وحديث الباب أخرجه مسلم في الفضائل وأبو داود في السنة والترمذي والنسائي في المناقب وابن ماجه في السنة * وبه قال (حدثنا محمد بن مسكين) أي ابن نميلة بالنون مصغرا اليمامي نزيل بغداد (أبو الحسن) قال (حدثنا يحيى بن حسان) التنيسي قال (حدثنا سليمان) ابن بلال القرشي التيمي مولى القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق وكان بربريا (عن شريك بن أبي نمر) بفتح النون وكسر الميم نسبة لجد مواسم أبيه عبد الله (عن سعيد بن المسيب) أنه (قال أخبرني) بالافراد (أبو موسى) عبد الله بن قيس (الاشعري) رضي الله عنه (أنه توضأ في بيته ثم خرج) منه قال أبو موسى (فقلت لألزمن) بفتح اللام الاولى آخره نون تأكيد ثقيلة (رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا كونن) بفتح اللام والنون الثقيلة أيضا (معه يومي هذا قال فجاء) أبو موسى (المسجد فسأل عن النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا) له (خرج ووجه) بفتح الواو والجيم المشددة بصيغة الماضي أي توجه أي وجه نفسه (ههنا) وسقط لابي ذر

المدينة وفضل الصبر على لأوائها وشدتها) *

(قوله عن يحنس مولى الزبير) هو بضم المثناة تحت وفتح الحاء المهملة وكسر النون وفتحها وجهان مشهوران والسين مهملة وفي الرواية الاخرى يحنس مولى مصعب بن الزبير وهو لاحدهما حقيقة وللآخر مجازا (قوله ان ابن عمر رضي الله عنهما قال للولا انه اقعدني الكاع) فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد الا كنت له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة * وحدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن أبي فديك حدثنا الضحاك عن قطن الحزامي عن يحنس مولى مصعب عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لمن صبر على لأوائها وشدتها كنت له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة يعني المدينة * وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر جميعا عن اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد من أمتي الا كنت له شفيعا يوم القيامة أو شهيدا * وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن أبي هارون موسى بن أبي عيسى أنه سمع أبا عبد الله القراظ يقول سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله * وحدثنا يوسف بن عيسى حدثنا الفضل بن موسى أخبرنا هشام بن عروة

ومن لا زال في الدعاء مع سبق القدر ومذهب العلماء كافة ان الدعاء عبادة مستقلة ولا يستجاب منه الا ما سبق به القدر والله أعلم وفي هذا الحديث علم من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم فان الجحفة من يومئذ مجتنبة ولا يشرب أحد من مائها الا حم * (باب الترغيب في سكنى

من صالح بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصبر أحد على لأواء المدينة فيموت إلا ﴿ حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نعيم) ﴿ (٩٢) هي بفتح اللام وأما العين فبينة على الكسر قال أهل اللغة يقال امرأة لكاع ورجل لكع بضم

اللام وفتح الكاف ويطلق ذلك على اللئيم وعلى العبد وعلى الغبي الذي لا يهتدي لكلام غيره وعلى الصغير وخاطبها ابن عمر بهذا انكارا عليها لادلاله عليها لكونها ممن ينتمي البه ويتعلق به وحثها على سكنى المدينة لما فيه من الفضل قال العلماء وفي هذه الاحاديث المذكورة في الباب مع ما سبق وما بعدها دلالات ظاهرة على فضل سكنى المدينة والصبر على شدائدها وضيق العيش فيها وان هذا الفضل باق مستمر الى يوم القيامة وقد اختلف العلماء في المجاورة بمكة والمدينة فقال أبو حنيفة وطائفة تكره المجاورة بمكة وقال أحمد بن حنبل وطائفة لا تكره المجاورة بمكة بل تستحب وانما كرهها من كرهها لامور منها خوف الملل وقلة الحرمة للانس وخوف ملابسة الذنوب فان الذنب فيها أقبح منه في غيرها كما أن الحسنة فيها أعظم منها في غيرها واحتج من استحبها بما يحصل فيها من الطاعات التي لا تحصل بغيرها وتضعيف الصلوات والحسنات وغير ذلك والمختار ان المجاورة بهما جميعا مستحبة الا أن يغلب على ظنه الوقوع في المحذورات المذكورة وغيرها وقد جاورهما خلائق لا يحصون من سلف الامة وخلفهم ممن يقتدى به وينبغي للجميع والاحتراز من المحذورات وأسبابها والله أعلم ﴿ (باب صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال اليها) ﴿

الواو الاولى مع تشديد الجيم ولابي ذر عن الكشميهني وجبه بسكون الجيم مضافا الى الفارف وهو ههنا أي جهة كذا قال أبو موسى (فخرجت) من المسجد (على أثره) بكسر الهمزة وسكون المثلثة ولابي ذر أثره بفتح الهمزة والمثلثة (أسأل عنه) عليه الصلاة والسلام (حتى) وجدته (دخل بئر اريس) بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون التحتية بعدها سين مهملة مصروف في الفرع وأصله ونص عليه ابن مالك بستان بالقرب من قباء قال أبو موسى (فجلست عند الباب وبابها من جريد حتى قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته فتوضأ فقمت اليه فاذا هو جالس على بئر أريس وتوسط قفها) بضم القاف وتشديد الفاء حافة البئر أو الدكة التي حولها (وكشف عن ساقيه) الكريمتين (ودلاهما) أي أرسلهما (في البئر فسلمت عليه) سلام الله وصلاته عليه (ثم انصرفت فجلست عند الباب فقلت لأكونن بواب رسول الله) ولابي ذر بواب النبي (صلى الله عليه وسلم اليوم) وسقط لفظ اليوم في الفرع وثبت في اليونينية وزاد المؤلف في الادب من رواية محمد بن جعفر عن شريك ولم يأمرني وفي صحيح أبي عوانة من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سعيد بن المسيب فقال لي يا أبا موسى أملك على الباب فانطلق فقضى حاجته وتوضأ ثم جاء فقعد على قف البئر وعند الترمذي من طريق عثمان عن أبي موسى فقال لي يا أبا موسى أملك على الباب فلا يدخل علي أحد وهذا مع حديث الباب ظاهره التعارض وجمع بينهما النووي باحتمال أنه عليه الصلاة والسلام أمره بحفظ الباب أولا ثم أعلمه بأنه يقضي حاجته ويتوضأ لأنه احالة يستتر فيها ثم حفظ الباب أبو موسى بعد ذلك من تلقاء نفسه انتهى وأما قوله فقلت لأكونن فقال في الفتح فيحتمل أنه لما حدث نفسه بذلك صادف أمر النبي صلى الله عليه وسلم بان يحفظ عليه الباب (فجاء أبو بكر) الصديق رضي الله عنه (فدفع الباب) مستأذنا في الدخول (فقلت من هذا فقال أبو بكر فقلت على رسلك) بكسر الراء أي تمهل وتأن (ثم ذهبت فقلت يا رسول الله هذا أبو بكر يستأذن) في الدخول عليك (فقال ائذن له وبشره بالجنة فأقبلت حتى قلت لابي بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة فدخل أبو بكر) رضي الله عنه (فجلس عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم معه في القف ودلى رجليه في البئر كما صنع النبي صلى الله عليه وسلم وكشف عن ساقيه) موافقة عليه الصلاة والسلام وليكون أبلغ في بقائه عليه الصلاة والسلام على حالته وراحته بخلاف ما اذا لم يفعل ذلك فربما استحيا منه فيرفع رجليه البئر يقتين قال أبو موسى (ثم رجعت فجلست على الباب (وقد) كنت قبل (تركت أخي) أبا بردة عامرا أو أخي أبا رهم (يتوضأ ويلحقني فقلت ان يرد الله بفلان خيرا يرد أخاه) أبا بردة أو أبا رهم (يأت به فاذا انسان يحرك الباب) مستأذنا (فقلت من هذا فقال عمر بن الخطاب فقلت) له (على رسلك ثم جئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فقلت هذا عمر بن الخطاب يستأذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فجئت فقلت) له (ادخل وبشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة) زاد أبو عثمان في روايته الآتية ان شاء الله تعالى في مناقب عثمان فحمد الله وكذا قال في عثمان (فدخل فجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في القف عن يساره ودلى رجليه في البئر) وسقط قوله فدخل لابي ذر (ثم رجعت فجلست فقلت ان يرد الله بفلان خيرا يأت به يريد به أخاه (فجاء انسان يحرك الباب) مستأذنا (فقلت) له (من هذا فقال عثمان بن عفان فقلت) له (على رسلك فجئت الى رسول الله) ولابي ذر الى النبي (صلى الله عليه وسلم فأخبرته) زاد أبو عثمان فسكت هنيهة (فقال ائذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه) هي البلية التي صار بها شهيد الدار من أذى المحاصرة والقتل وغيره (فجئته فقلت له ادخل وبشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة على بلوى تصيبك) زاد في رواية أبي عثمان فحمد الله ثم قال الله المستعان وفيه تصديق النبي صلى الله عليه وسلم فيما أخبر به (فدخل فوجد

ابن عبد الله عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال ﴿ وحدثنا يحيى ابن أيوب وقتيبة وابن حجر جميعا عن اسمعيل بن جعفر قال أخبرني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن (٩٣) رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

فوجد القف قد ملئ) بالنبي صلى الله عليه وسلم والعمرين (فجلس وجاهه) عليه الصلاة والسلام بضم الواو وكسرها أي مقابله عليه الصلاة والسلام (من الشق الآخر قال شريك) بالسند السابق وفي نسخة اليونينية وفرعها قال شريك بن عبد الله (قال سعيد بن المسيب فأولتها) أي جمعية الصاحبين معه صلى الله عليه وسلم ومقابلة عثمان له (قبورهم) من جهة كون العمرين مصاحبين له عند الحضرة المقدسة لا من جهة أن أحدهما في اليمين والآخر في اليسار وان عثمان في البقيع مقابلا لهم قال النووي وهذا من باب الفراسة الصادقة ﴿ وهذا الحديث أخرجه أيضا في الفتن ومسلم في الفضائل ﴿ وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سعيد) هو ابن أبي عروبة (عن قتادة) بن دعامة (أن أنس بن مالك رضي الله عنه حدثهم أن النبي صلى الله عليه وسلم صعد) بكسر العين علا (أحدا) الجبل المعروف بالمدينة (وأبو بكر) مرفوع عطفا على الضمير المستتر في صعد لوجود الفاصل أو بالابتداء وما بعده وهو قوله (وعمر وعثمان) عطف عليه أي وأبو بكر وعمر وعثمان صعدوا معه قال في المصابيح والاول أولى (فرجف) أي اضطرب (بهم) أحد (فقال) له عليه الصلاة والسلام (اثبت أحد) منادى حذفت أداته أي يا أحد وندا ومخاطبه وهو يحتمل الجماد والحقيقة لكن الظاهر الحقيقة كقوله أحد جبل يحبنا ونحبه (فانما عليك نبي وصديق) أبو بكر (وشهيدان) عمر وعثمان قال ابن المنير قيل الحكمة في ذلك انه لما أرجف أراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يبين أن هذه الرجفة ليست من جنس رجفة الجبل بقوم موسى عليه السلام لما حرفوا الكلام وأن تلك رجفة الغضب وهذه هزة الطرب ولهذا نص على مقام النبوة والصديقية والشهادة التي توجب سرورا لا رجفانه فأقر الجبل بذلك فاستقر وما أحسن قول بعضهم

ومال حراء تحته فرحا به * فلولا مقال اسكن تضعضع وانقضا

وهذا الحديث أخرجه أيضا في فضل عمر وأبو داود في السنة والترمذي والنسائي في المناقب ﴿ وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (أحمد بن سعيد) بكسر العين الرباطي المروزي (أبو عبد الله) الاشقر قال (حدثنا وهب بن جرير) بفتح الجيم ابن حازم أبو عبد الله الازدي البصري قال (حدثنا صخر) هو ابن جويرية مولى بني تميم أو بني هلال (عن نافع) مولى ابن عمر (ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما) بلا ميم ولابي ذر بينا (أنا على بئر أنزع) أي أستقي (منها) في المنام (جاءني أبو بكر وعمر فأخذ أبو بكر الدلو فنزع) منها (ذنوبا أو ذنوبين) بفتح الذال المعجمة دلوا أو دلوين ممتلئين ماء والشك من الراوي (وفي نزعه ضعف) اشارة الى ما كان في زمنه من الارتداد واختلاف الكلمة ولين جانبه ومداراته مع الناس (والله يغفر له) هي كلمة كانوا يقولونها لا فعل كذا والله يغفر لك (ثم أخذها ابن الخطاب) عمر (من يد أبي بكر) بالافراد ولابي ذر من يدي أبي بكر (فاستحالت) أي تحولت (في يده غربا) بفتح المعجمة وسكون الراء دلوا عظيمة (فلم أر عبقريا) سيدا قويا (من الناس يفري فريه) بفتح التحتية وسكون الفاء في الاولى وفتح الفاء وكسر الراء وتشديد التحتية المفتوحة في الثانية أي يعمل عمله البالغ (فنزع) من البئر (حتى ضرب الناس بعطن) بفتح المهملتين آخره نون (قال وهب) هو ابن جرير المذكور بالاسناد السابق المذكور (العطن مبرك الابل يقول حتى رويت الابل فاناخت) قال في المصابيح قيل حق الكلام فأنيخت أي بركت وهذا كله فيه اشارة الى ما أكرم الله عز وجل به عمر من امتداد مدة خلافته ثم القيام فيها باعزاز الاسلام وحفظ حدوده وتقوية أهله حتى ضرب الناس بعطن أي حتى رووا وأراحوا وابلهم وبركوها وضربوا لها عطنا وهو مبرك الابل حول الماء يقال أعطنت الابل فهي عاطنة وعواطن أي سقيت وتركت

(قوله صلى الله عليه وسلم على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال) أما الانقاب فسبق شرحها قريبا وفي هذا الحديث فضيلة المدينة وفضيلة سكناها وحمايتها من الطاعون والدجال ﴿ (باب المدينة تنفي خبثها وتسمى طابة وطيبة) ﴿ (قوله صلى الله عليه وسلم في المدينة انها تنفي خبثها وشرارها كما ينفي الكير خبث الحديد ﴿ حدثنا

الاخرى كما تنفي النار خبث الفضة) قال العلماء خبث الحديد والفضة هو وضخه وقذرهما الذي تخرجه النار ونهما قال القاضي الاظهر ان هذا مختص بزمن النبي صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه الا من ثبت ايمانه وأما المنافقون وجهلة الاعراب فلا

قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه عن يحيى بن سعيد قال سمعت أبا الحباب سعيد بن يسار يقول سمعت أبا هريرة يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم أمرت بقرية تأكل (٩٤) القرى يقولون يثرب وهي المدينة تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد * وحدثنا عمرو

الناقد وابن أبي عمر قالا حدثنا سفيان ح وحدثنا ابن مثنى حدثنا عبد الوهاب جميعا عن يحيى بن سعيد بهذا الاسناد وقالا كما ينفي الكير الخبث ولم يذكرا الحديد

يصيرون على شدة المدينة ولا يحتسبون الاجر في ذلك ثم قال ذلك الاعرابي الذي أصابه الوعك أقلني بيعتي هذا كلام القاضي وهذا الذي ادعى انه الاظهر ليس بالاظهر لان هذا الحديث الاول في صحيح مسلم أنه صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد وهذا والله أعلم في زمن الدجال كما جاء في الحديث الصحيح الذي ذكره مسلم في أواخر الكتاب في أحاديث الدجال انه يقصد المدينة فترجف المدينة ثلاث رجفات يخرج الله بهم منها كل كافر ومنافق فيحتمل انه مختص بزمن الدجال ويحتمل ان في ازمان متفرقة والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم أمرت بقرية تأكل القرى) معناه أمرت بالهجرة اليها واستيطانها وذكر وا في معنى أكلها القرى وجهين أحدهما انها مركز جيوش الاسلام في أول الامر فمنها فتحت القرى وغنمت أموالها وسباياها والثاني معناه ان أكلها وميرانها تكون من القرى المفتتحة واليها تساق غنائمها (قوله صلى الله عليه وسلم يقولون يثرب وهي المدينة) يعني أن بعض الناس من المنافقين وغيرهم يسمونها يثرب وانما اسمها

عند الحباض لتعاد مرة أخرى * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (الوليد بن صالح) القاس بالحاء المهملة الفلسطيني وثقه أبو حاتم وغيره ولم يكتب عنه أحمد لانه كان من أصحاب الرأي وليس له في البخاري الا هذا الحديث وسيأتي ان شاء الله تعالى من وجه آخر في مناقب عمر قال (حدثنا عيسى بن يونس) بن أبي اسحق السبيعي بفتح المهملة وكسر الموحدة أخو اسرائيل قال (حدثنا عمر بن سعيد بن أبي الحسين) بضم العين في الاول وكسرها في الثاني وضم الحاء في الثالث ولابي ذر أبي حسين (المكي) النوفلي (عن ابن أبي مليكة) عبد الله بن عبيد الله بضم عين الثاني (عن ابن عباس) رضي الله عنهما أنه (قال انى لواقف) بلام التأكيد المفتوحة (في قوم فدعوا الله) ولابي الوقت يدعو الله بتحتية بدل الفاء وسكون الدال وضم العين (لعمر بن الخطاب وقد وضع على سريره) لما مات والجملة حالية من عمر (اذا رجل من خلفي قد وضع مرفقه على منكبي يقول) لعمر بن الخطاب (رحمك الله) بصيغة الماضي ولابوي ذر والوقت والاصيلي يرحمك الله (ان كنت لأرجو أن يجعلك الله مع صاحبيك) النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر رضي الله عنه تدفن معهما (لانى كثيرا) اللام للتعليل أو مؤكدة وكثيرا ظرف زمان وعامله كان تقدم عليه (مما) بزيادة من أو التقدير أجد كثيرا مما (كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كنت وأبو بكر وعمر) عطف على المرفوع المتصل بدون تأكيد ولا فاصل وفيه خلاف بين البصريين والكوفيين قيل والحديث يرد على المانع ولكن في رواية الاصيلي كنت أنا وأبو بكر وعمر بالفصل فالعطف حينئذ على الضمير بعد تأكيده واستغني بهذه الرواية عن الاحالة على الرواية الآتية ان شاء الله تعالى في مناقب عمر اذ فيها العطف مع التأكيد (وفعلت وأبو بكر وعمر وانطلقت وأبو بكر وعمر فان كنت) كذا في اليونينية وغيرها مما وقفت عليه من النسخ المعتمدة فان كنت بالفاء وسكون النون وأما الفرع فالذي فيه وانى كنت بواو وبعد النون المكسورة لمشددة تحتية (لأرجو أن يجعلك الله معهما) في الحجرة (فالتفت فاذا هو) أي القائل (علي بن أبي طالب) رضي الله عنه * ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه يدل على فضيلة الصديق كما لا يخفى * وبه قال (حدثنا) بالجمع لابي ذر ولغير محمد ثني (محمد بن يزيد) من الزيادة البزاز بتشديد الزاي الاولى (الكوفي) قال ابن خلفون وليس بأبي هشام محمد بن يزيد بن رفاعة القرشي قاله الكلاباذي والحاكم وقال ابن بجر وفي رواية ابن السكن عن الفربري محمد بن كثير وهو وهم نبه عليه أبو علي الجياني لانه لا يعرف له رواية عن الوليد انتهى قال (حدثنا الوليد) بن مسلم (عن الاوزاعي) عبد الرحمن (عن يحيى بن أبي كثير) بالمثلثة سالم اليمامي الطائي (عن محمد بن ابراهيم) بن الحرث التيمي القرشي (عن عروة بن الزبير) بن العوام انه (قال سألت عبد الله بن عمرو) بفتح العين ابن العاص (عن أشد ما صنع المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت عقبة بن أبي معيط) المقتول كافرا بعد وقعة بدر (جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي) زاد في باب مالقي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة في حجر الكعبة (فوضع رداءه) أي رداء النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر رداه (في عنقه) الشريف (فخنقه به) ولابي ذر عن الحموي والمستملي بها (خنقا) بكسر النون وسكونها في المصدر وفتحها في الماضي وهو نفقه (شديدا فجاء أبو بكر) ولابي ذر فجاء أبو بكر (حتى دفعه) أي دفع بيده عقبة (عنه صلى الله عليه وسلم) وزاد ابن اسحق وهو يبكي (فقال) لهم (أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم) قال بعضهم أبو بكر أفضل من مؤمن آل فرعون لان ذاك اقتصر حيث انتصر على اللسان وأما أبو بكر رضي الله عنه فاتبع اللسان يدا وناصر بالقول والفعل محمدا صلى الله عليه وسلم * وهذا الحديث أخرجه في باب مالقي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة * (باب مناقب عمر بن الخطاب) بن نفيل بضم النون وفتح الفاء آخره لام

---

* وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصاب الاعرابي وعك بالمدينة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم) ** المدينة وطابة وطيبة ففي هذا كراهة (٩٥) تسميتها يثرب وقد جاء في سند

مصغرا ابن عبد العزى بن رياح بكسر الراء وفتح التحتية وبعد الالف حاء مهملة ابن عبد الله بن قرط بضم القاف بن رزاح بفتح الراء والزاي وبعد الالف مهملة ابن عدي بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر واسمه قريش بن مالك بن النضر (أبي حفص) كلاهما النبي صلى الله عليه وسلم كما عند ابن اسحق في السيرة ولقبه الفاروق لقبه به النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه ابن أبي شيبة في تاريخه وقيل لقبه به أهل الكتاب قاله الزهري فيما رواه ابن سعد وقيل جبريل رواه البغوي (القرشي) نسبه الى جده الاعلى فهر (العدوي) نسبه الى عدي المذكور (رضي الله عنه) استخلفه أبو بكر فأقام عشر سنين وستة أشهر وأربع ليال وقتله أبو لؤلؤة فيروز غلام المغيرة بن شعبة وسقط لفظ باب لابي ذر فناقب رفع * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم وسكون النون السلمي الانماطي قال (حدثنا عبد العزيز بن الماجشون) بكسر الميم وضم الشين المعجمة المدني نزيل بغداد ونسبه جده أبي سلمة الماجشون والاسم أبيه عبد الله وسقط لابي ذر لفظ ابن فالماجشون حينئذ مرفوع لقب لعبد العزيز قال (حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنهما) انه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رأيتني) بضمير المتكلم وهو من خصائص أفعال القلوب أي رأيت نفسي في المنام (دخلت الجنة فاذا أنا بالرميصاء) بضم الراء وبالصاد المهملة ممدودا مصغرا سهلة بنت ملحان الانصارية (امرأة أبي طلحة) زيد بن سهل الانصاري والرميصاء صفة لها لرمص كان بعينها (وسمعت خشفة) بخاء مفتوحة وشين ساكنة معجمتين وفاء مفتوحة وفي اليونينية بفتح الشين أي صوتا ليس شديدا وهو حركة وقع القدم (فقلت من هذا فقال) جبريل أو غيره من الملائكة (هذا بلال) ويحتمل أن يكون القائل هذا بلال بلالا نفسه (ورأيت) فيها (قصرا) زاد الترمذي من حديث أنس من ذهب (بفنائه) بكسر الفاء والمد ما امتد خارجه من جوانبه (جارية فقلت لمن هذا) القصر (فقال) أي الملك ولابي ذر من الكشميهني فقالوا أي الملائكة وفي نسخة بالفرع وأصله وصح عليها فقالت أي الجارية (لعمر) بن الخطاب (فأردت أن أدخله فأنظر اليه) بنصب أنظر (فذكرت غيرتك) بفتح الغين المعجمة وفي الرواية التي في النكاح فأردت أن أدخله فلم يمنعني الا علمي بغيرتك (فقال عمر) افديك (بابي وأمي يا رسول الله أعليك أغار) الاصل أعليها أغار منك فهو من باب القلب * وهذا الحديث أخرجه مسلم في الفضائل والنسائي في المناقب * وبه قال (حدثنا سعيد بن أبي مريم) هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي مولاهم المصري قال (أخبرنا الليث) بن سعد الامام (قال حدثني) بالافراد (عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري انه (قال أخبرني) بالافراد (سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه قال بينا) بغير ميم (نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قال بينا) بغير ميم أيضا (أنا نائم رأيتني) أي رأيت نفسي (في الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب قصر) وضوأ شرعيا ولا يلزم أن يكون على جهة التكليف أو بوحي بأنها كانت محافظة في الدنيا على العبادة أو لغو بالتزاد وضاءة وحسنا وهذه الرأة هي أم سليم وكانت حينئذ في قيد الحياة (فقلت لمن هذا القصر فقالوا) أي الملائكة (لعمر فذكرت غيرته) بفتح الغين المعجمة مصدر قولك غار الرجل على أهله (فوليت مدبرا فبكى عمر) لما سمع ذلك سرورا به وتشوقا اليه وثبت قوله عمر لابوي ذر والوقت (وقال أعليك أغار يا رسول الله) * وهذا الحديث سبق في باب ما جاء في صفة الجنة * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن الصلت) بفتح الصاد المهملة وبعد اللام الساكنة فوقية (أبو جعفر الكوفي) الاسدي قال (حدثنا ابن المبارك) عبد الله (عن يونس) بن يزيد الايلي (عن الزهري) محمد ابن مسلم أنه قال (أخبرني) بالافراد (حمزة) بالحاء المهملة والزاي (عن أبيه) عبد الله بن عمر بن الخطاب (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا) بغير ميم (أنا نائم شربت) وفي باب فضل العلم من كتاب العلم بينا

والثاني انها مشتقة من مدن بالمكان اذا أقام به وجمع المدينة مدن ومدن بإسكان الدال وضمها ومدائن بالهمز وتركه والهمز أفصح وبه جاء القرآن العزيز والله أعلم (قوله ان اعرابيا بايع النبي صلى الله عليه وسلم فأصاب الاعرابي وعك بالمدينة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم

أحمد بن حنبل حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في كراهة تسميتها يثرب وحكى عن عيسى بن دينار انه قال من سماها يثرب كتبت عليه خطيئة قالوا وسبب كراهة تسميتها يثرب لفظ التثريب الذي هو التوبيخ والملامة وسميت طيبة وطابة لحسن لفظهما وكان صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح وأما تسميتها في القرآن يثرب فانما هو حكاية عن قول المنافقين والذين في قلوبهم مرض قال العلماء ولمدينة النبي صلى الله عليه وسلم أسماء المدينة قال الله تعالى ما كان لاهل المدينة وقال تعالى ومن أهل المدينة وطابة وطيبة والدار فأما الدار فلا منهاد الاستقرار بها وأما طابة وطيبة فمن الطيب وهو الرائحة الحسنة والطاب والطيب لغتان وقيل من الطيب بفتح الطاء وتشديد الياء وهو الطاهر لخلوصها من الشرك وطهارتها وقيل من طيب العيش بها وأما المدينة فقيل هو لان لاهل العربية أحدهما وبه جزم قطرب وابن فارس وغيرهما انها مشتقة من دان يدين اذا أطاع والدين الطاعة

فقال يانجد اقلني ببعتي فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاءه فقال اقلني ببعتي فأبى ثم جاءه فقال أقلني ببعتي فأبى فخرج الاعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها * وحدثنا عبيد الله بن معاذ هو العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة عن عدي وهو ابن ثابت سمع عبد الله بن يزيد عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انها طيبة يعني المدينة وانها تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضة

أنا قائم أثبت بقدح لبن فشربت (يعني اللبن حتى أنظر) بالرفع مضعما عليه في الفرع وأصله ولابي ذر انظر بالنصب (الى الري) بكسر الراء وتشديد الياء التحتية حال كونه (يجري في ظفري) بالافراد (أو) قال (في أظفاري) وروي به الري على طريق الاستعارة كأنه لما جعل الري جسما أضاف اليه ما هو من خواص الجسم وهو كونه مرتبا قاله في الفتح (ثم ناولت عمر) وفي العلم ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب (قالوا فما أولته) أي عبرته ولابوي ذر والوقت فما أولت باسقاط الضمير (يارسول الله قال) أولته (العلم) وذلك من جهة اشتراك العلم واللبن في كثرة النفع فاللبن للغذاء البدني والعلم للغذاء المعنوي وياتي مزيد فوائد في باب التعبير ان شاء الله تعالى بعون الله تعالى وفضله وكرمه * وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الله بن غير) بضم النون آخره راء مصغرا الهمداني الكوفي قال (حدثنا محمد بن بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة العبدي أبو عبد الله الكوفي قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عمر العمري (قال حدثني) بالافراد (أبو بكر بن سالم) وثقه العجلي وليس له في البخاري الا هذا الموضع (عن) أبيه (سالم عن) أبيه (عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال أريت) بضم الهمزة وكسر الراء (في المنام أني أنزع بدلو بكرة) باسكان الكاف مضعما عليه في الفرع وحكى الفتح ودلو مضاف الى بكرة وقال في الفتح بكرة بفتح الموحدة والكاف على المشهور وحكى بعضهم تثليث الموحدة مع جواز اسكان الكاف على ان المراد نسبة الدلو الى الانثى من الابل وهي الشابة أي الدلو التي يستقى بها وأما البكرة فالخشبة المستديرة التي يعلق فيها الدلو (على قليب) بقاف مفتوحة فلام مكسورة فمثناة تحتية ساكنة فموحدة بئر لم تطو (فجاء أبو بكر) الصديق (فنزع) أي أخرج من ماء القليب (ذنوبا أو ذنوبين) دلوا أو دلوين والشك من الراوي (نزعا ضعيفا) أوّل بقصر مدة نزعه (والله يغفر له) ضعفه (ثم جاء عمر بن الخطاب فاستحالت) أي تحولت الدلو في يده (غربا) دلوا عظيما (فلم أر عبقريا) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة وفتح القاف وبعد الراء المكسورة تحتية مشددة (يفري فريه) بالفاء الساكنة بعد فتح في الاولى وبالفتوحة في الثانية (حتى روى الناس وضربوا بعطن) فيه اشارة الى طول مدة خلافة عمر وكثرة انتفاع الناس بها (قال ابن جبير) بالجيم سعيد فيما وصله عبد بن حميد ولابي ذر ونسبها في الفتح للاصيلي وكريمة وبعض النسخ عن أبي ذر قال ابن غير بنون وميم مصغرا قيل هو محمد بن عبد الله بن غير شيخ المؤلف قال البرماوي كالكرماني وهو أولى لانه راوي الحديث (العبقري عتاق الزرابي) بكسر العين حسانها (وقال يحيى) قال في الفتح هو ابن زياد الفراء كما في معاني القرآن له وقال الكرماني هو يحيى بن سعيد القطان لانه أشار راوي الحديث كما سبق في مناقب أبي بكر (الزرابي) هي (الطنافس) جمع طنفسة بكسر الطاء وفتح الفاء وهي البساط (الهاطل) بفتح الهاء المهملة والميم وفي الفرع كأصله بسكون الميم أي أهداب (رقيق ميثونة) أي (كثيرة) وهذا الذي قاله في العبقري هو معناه في اللغة وأما المراد به هنا فسيد القوم وغيره ذلك مما سبق * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثني) بالافراد (أبي) ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري انه قال (أخبرني) بالافراد (عبد الحميد) بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب (ان محمد بن سعد) بسكون العين (أخبره ان أباه) سعد بن أبي وقاص (قال) وسقط لابي ذر من قوله حدثنا علي بن عبد الله الى قوله ان أباه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عبد العزيز بن عبد الله) الاويسي المدني قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) الزهري (عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد) أي ابن الخطاب (عن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه) رضي الله عنه (قال استأذن عمر بن الخطاب) رضي الله

(٩٧)

* وحدثنا قتيبة بن سعيد وهناد بن السري وأبو بكر بن أبي شيبة قالوا حدثنا أبو الاحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله سمى المدينة طابة * حدثني محمد بن حاتم وابراهيم بن دينار قالا حدثنا حجاج بن محمد ح وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق كلاهما عن ابن جريج أخبرني عبد الله بن عبد الرحمن بن يحنس عن أبي عبد الله الغراط أنه قال أشهد على أبي هريرة انه قال

عنه وسقط لابي ذر ابن الخطاب (على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة من قريش يكلمنه) هن من أزواجه لقوله (ويستكثرنه) أي يطلبن منه أكثر مما يعطين وفي مسلم انهن يطلبن النفقة حال كونهن (عالية أصواتهن على صوته) قبل النهي عن رفع الصوت على صوته أو كان ذلك من طبعهن قاله ابن المنير ومن قبله القاضي عياض وفي الفرع وأصله عالية بالرفع أيضا على الصفة (فلما استأذن عمر بن الخطاب) سقط ابن الخطاب لابي ذر (قمن فبادرن الحجاب) أسرعن اليه (فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عمر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك) من فعلهن (فقال عمر أضحك الله سنك يارسول الله) مراده لازم الضحك وهو السرور لا الدعاء بالضحك (فقال النبي صلى الله عليه وسلم عجبت من هؤلاء) النسوة (اللاتي كن عندي) برفع أصواتهن (فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب فقال) ولابي ذر قال (عمر فأنت أحق أن يهبن) بفتح الاول والثاني من الهيبة يوقرن (يارسول الله ثم قال عمر) لهن (يا عدوات أنفسهن أتهبنني ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن نعم أنت أفظ وأغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم) بهجة فيهما من الفظاظة والغلظة بصيغة أفعل التفضيل المقتضية للشركة في أصل الفعل لكن يعارضه قوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك وأجيب بأن الذي في الآية يقتضي نفي وجود ذلك له صفة لازمة فلا يستلزم ما في الحديث بل مجرد وجود الصفة له في بعض الاحوال كانكار المنكر مثلا وقد كان عليه الصلاة والسلام لا يواجه أحدا بما يكره الا في حق من حقوق الله عز وجل وكان عمر مبالغا في الزجر عن المنكر وهات مطلقا وفي طلب المندوبات كلها فمن ثم قال النسوة ذلك (فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ايها يا ابن الخطاب) بكسر الهمزة وسكون الخاء المعجمة منونا منصوبا قال في الفتح وهي روايتنا أي لا تبتدئنا بحديث ولابوي الوقت وذر ايه بالكسر والتنوين أي حدثنا ما شئت فكأنه يقول أقبل على حديث تعهدهم منك أو على أي حديث كان ولا تعرض من الانكار عليهن وحكى السفاقسي ايه بكسر الواحدة في الهاء وقال معناه كف عن لومهن وقال في القاموس ايه بكسر الهمزة وتوالهاء وفتحها وتنون المكسورة كلمة استزادة واستنطاق وايه باسكان الهاء زجر بمعنى حسبك وايه مبنية على الكسر اذا وصلت نونت وربما بالنصب وبالفتح أمر بالسكوت اه وقال في المصابيح قال قلت قد صرحوا بان ما نون من أسماء الافعال نكرة وما لم ينون منها معرفة فعلى كونها معرفة فمن أي أقسام المعارف هي وأجاب بان ابن الحاجب في ايضاحه على المفصل قال انه ينبغي اذا حكم بالتعريف ان تكون أعلاما مسميا تها الفعل الذي هي بمعناه فتكون على المفعولية ا واذا حكم بالتنكير أن تكون لواحد من آحاد الفعل الذي يتعدد اللفظ به واختلف حينئذ المعنى بالاعتبار من قصد بدون تنوين كلمة وبالتنوين كأسد وقال في شرح المشكاة لا شك أن الامر بتوقير صلى الله عليه وسلم مطلوب لذاته نجب الاستزادة منه فكان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ايه استزادة منه في طلب توقيره وتعظيم جانبه ولذلك عقبه بما يدل على استرضاء اجداد امنه صلى الله عليه وسلم لفعاله كلها لا سيما هذه الفعلة حيث قال (والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا) بفتح الفاء والجيم المشددة أي طريقا واسعا (قط الا سلك فجا غير فجك) أي لشدة بأسه مخوف من أن يفعل به شيأ فهو على ظاهره أو هو على طريق ضرب المثل وان عمر فارق سبيل الشيطان وسلك سبيل السداد فخالف كل ما تحبه الشيطان قاله عياض والاول أولى وهذا لا يقتضي عصمته لانه ليس فيه الا فرار الشيطان منه ان يشاركه في طريق يسلكها ولا يمنع ذلك من وسوسته له بحسب ما تصل قدرته اليه * وهذا الحديث سبق في باب صفة ابليس وجنوده وبه قال (حدثنا محمد بن المثنى) العنزي الزمن البصري قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن اسمعيل) بن أبي

المدينة من لم يخلص ايمانه ويبقى فيها من خلص ايمانه قال أهل اللغة يقال نصع الشيء ينصع بفتح الصاد فيهما نصوعا اذا خلص ووضح والناصع الخالص من كل شيء (قوله وحدثنا قتيبة بن سعيد وهناد بن السري وأبو كريب وأبو بكر بن أبي شيبة) هكذا وقع في بعض النسخ ووقع في أكثرها بحذف ذكر أبي كريب (قوله صلى الله عليه وسلم ان الله سمى المدينة طابة) هذا فيه استحباب تسميتها طابة وليس فيه انها لا تسمى بغيره فقد سماها الله تعالى المدينة في مواضع من القرآن وسماها النبي صلى الله عليه وسلم طيبة في الحديث الذي قبل هذا من هذا الباب وقد سبق ايضاح الجميع في هذا الباب والله أعلم

* (باب تحريم ارادة أهل المدينة بسوء وأن من أرادهم به اذابه الله) * (قوله أخبرني عبد الله بن عبد الرحمن بن يحنس عن أبي عبد الله الغراط) هكذا في أصوله أخبرني عبد الله

(١٣ - (قسطلاني) - سادس)

(١) قوله لمفعوليته كذا في النسخ والصواب لمعقوليته بتقديم العين المهملة على الفاء أي الفعل من حيث حصوله في العقل من غير اعتبار التلفظ به كما في أبي الضيا

قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم من أراد أهل هذه البلدة بسوء يعني المدينة أذابه الله كما يذوب الملح في الماء * وحدثني محمد بن حاتم وابراهيم بن ديزار قالا حدثنا حجاج ح وحدثنيه (٩٨) محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق جميعا عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن يحيى بن عمارة أنه سمع القراط وكان من أصحاب أبي هريرة يزعم أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أراد أهلها بسوء يريد المدينة أذابه الله كما يذوب الملح في الماء قال ابن حاتم في حديث ابن يحيى بدل قوله بسوء شرا * وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن أبي هرون موسى بن أبي عيسى ح وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا الدراوردي عن محمد بن عمر وجميعا سمعا أبا عبد الله القراط سمع أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حاتم يعني ابن اسمعيل عن عمر ابن نبيه أخبرني دينار القراط قال سمعت سعد بن أبي وقاص يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله كما يذوب الملح في الماء قال ابن حاتم في حديث ابن يحيى بدل قوله بسوء شرا * وحدثنا قتيبة بن سعيد

بفتح العين مكبر وهكذا هو في جميع نسخ بلاد نا ومعظم نسخ المغاربة ووقع في بعضها عبيد الله بضم العين مصغر وهو غلط وتحنيس بكسر النون وفتحها سبق بيانه قريبا في باب الترغيب في سكنى المدينة والقراط بالقاف المفتوحة منسوب الى القرط الذي يدبغ به قال ابن أبي حاتم لانه كان يبيعه واسم أبي عبد الله القراط هذا دينار وقد سمع في الرواية التي بعد هذا في شهيدان

خالد انه قال (حدثنا قيس) هو ابن أبي حازم (قال قال عبد الله) هو ابن مسعود رضي الله عنه (مازلنا أعزة) في الدين (منذ) بالنون (أسلم عمر) بن الخطاب رضي الله عنه وكان اسلامه بعد حزة بثلاثة أيام بدعوته صلى الله عليه وسلم اللهم أعز الاسلام بأبي جهل أو بعمر بن الخطاب وعند الترمذي من حديث ابن عمر باسناد صحيح ومعجم ابن حبان اللهم أعز الاسلام بأحب الرجلين اليك بأبي جهل أو بعمر قال فكان أحبهما اليه عمر وعند ابن أبي شيبة من حديث ابن مسعود كان اسلام عمر عزا وهجرته نصرا وامارته رحمة والله ما استطعنا أن نصلي حول البيت ظاهرين حتى أسلم عمر وعند ابن سعد من حديث صهيب قال لما أسلم عمر قال المشركون انتصف القوم منا * وحديث الباب أخرجه أيضا في اسلام عمر * وبه قال (حدثنا عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك قال (حدثنا عمر بن سعيد) بكسر العين ابن أبي حسين النوفلي القرشي المكي (عن ابن أبي مليكة) هو عبد الله بن أبي مليكة بضم الميم مصغرا (أنه سمع ابن عباس يقول وضع عمر على سريره) بعد أن مات (فتكنفه الناس) بنون مشددة ثم فاء أي أحاطوا به من جميع جوانبه محل كونهم (يدعون) له (ويصلون) عليه (قبل أن يرفع) من الارض (وأنا فيهم فلم يرعني) أي لم يفزعني ويفجأني (الا رجل آخذ) بمد الهمزة بوزن فاعل ولابي ذر عن الكشميهني أخذ بصيغة الماضي (منكبي) بالافراد (فاذا) هو (علي) ولابي ذر علي بن أبي طالب (فترحم على عمر) رضي الله تعالى عنهما (وقال) مخاطبا لعمر (ما خلفت أحدا أحب الي) بنصب أحب في الفرع صفة لاحد ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف (ان ألقى الله بمثل عمله منك) فيه أنه كان لا يعتقد أن لاحد عملا في ذلك الوقت أفضل من عمل عمر (وأيم الله ان كنت لاظن أن يجعلك الله) مدفونا (مع صاحبيك) يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر رضي الله عنه في الحجرة الشريفة أو في الجنة (وحسبت اني كنت كثيرا أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول) بفتح همزة أني مفعول حسبت وبالكسر استئناف تعليلي اي كان علي حسابي أن يجعلك الله مع صاحبيك بسماعي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (ذهبت أنا وأبو بكر وعمر ودخلت أنا وأبو بكر وعمر وخرجت أنا وأبو بكر وعمر) * وهذا الحديث سبق قريبا في مناقب ابي بكر * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاي وفتح الراء مصغرا قال (حدثنا سعيد) بكسر العين ولابي ذر سعيد بن أبي عروبة (قال) اي البخاري (وقال لي خليفة) هو ابن خياط احد مشايخه مذاكرة (حدثنا محمد بن سواء) بفتح السين وتخفيف الواو ممدودا الضرير السدوسي المتوفى سنة سبع وثمانين ومائة (وكهمس بن المنهال) بفتح الكاف وسكون الهاء وفتح الميم بعدها سين مهملة والمنهال بكسر الميم وسكون النون السدوسي أيضا (قالا حدثنا سعيد) هو ابن ابي عروبة المذكور وسقط قوله وقال لي خليفة الخ في رواية أبي ذر في بعض النسخ واقتصر على طريق يزيد بن زريع كما نبه عليه في الفتح (عن قتادة) بن دعامة (عن انس بن مالك رضي الله عنه) انه (قال صعد النبي صلى الله عليه وسلم الى أحد) ولابي ذر احدا باسقاط الى (ومعه ابو بكر وعمر وعثمان فرجف) اي اضطرب (بهم) أحد (فضربه) صلى الله عليه وسلم (برجله) وفي اليونينية وفرعها علامة السقوط من غير ميز وعلى فضربه برجله (قال) ولابي ذر وقال (اثبت احد) اي بالحد وسقط لفظ احد لابي ذر (فما عليك الا نبي او صديق او شهيد) بالالف والواو فيما قبل او بمعنى الواو لقوله في مناقب الصديق فانما عليك نبي وصديق وشهيدان فيكون لفظا او شهيد بالالف هنا بالافراد للجنس ولابي ذر وصديق بالواو أو شهيد بالالف قبل الواو فقيل أو بمعنى الواو ايضا وقيل تغيير الاسلوب للاشعار بمغايرة الحال لان النبوة والصديقية حاصلتان بخلاف الشهادة فانها لم تكن وقعت حينئذ فالاولان حقيقة والثالث مجاز وفي نسخة عليها علامة السقوط لابي ذر بالفرع وأصله

حدثنا اسمعيل يعني ابن جعفر عن عمرو بن نبيه اللخعي عن أبي عبد الله القراط أنه سمع سعد بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أراد أهل هذه البلدة بسوء يعني المدينة أذابه الله كما يذوب الملح في الماء * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير وابن نمير قالا حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن سفيان بن أبي زهير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعت أبا هريرة وسعدا يقولان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لاهل المدينة في مدهم وساق الحديث وفيه من أراد أهلها بسوء أذابه الله كما يذوب الملح في الماء * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن سفيان بن أبي زهير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بفتح الشام فيخرج من المدينة قوم بأهليهم يسوقون والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ثم يفتح اليمن فيخرج من المدينة قوم بأهليهم يسوقون والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ثم يفتح العراق فيخرج من المدينة قوم بأهليهم يسوقون والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون * حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله ابن الزبير عن سفيان بن أبي زهير قال سمعت رسول

قيل يحتمل ان المراد من أراد هانها بما غير اعليها ويحتمل غير ذلك وقد سبق بيان هذا الحديث قريبا في الابواب السابقة

شهيدان بالتثنية * وهذا الحديث قدسبق في مناقب الصديق * وبه قال (حدثنا يحيى بن سليمان) الجعفي الكوفي سكن مصر (قال حدثني) بالافراد (ابن وهب) عبد الله المصري (قال حدثني) بالافراد أيضا (عمرو هو ابن محمد) أي ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب (ان زيد بن أسلم حدثه عن أبيه) أسلم مولى عمر بن الخطاب (قال سألني ابن عمر) بن الخطاب (عن بعض شأنه يعني) عن بعض شأن أبيه (عمر) رضي الله عنه (فأخبرته فقال) أي ابن عمر (ما رأيت أحدا قط بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم) في هذه الخصال (من حين قبض) عليه الصلاة والسلام بفتح نون حين في الفرع مصححا عليها على البناء لاضافته الى مبني وليس البناء هنا متحتما وانما هو أولى من الاعراب قاله في المصابيح (كان أجد) بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة أفعل تفضيل من جد اذا اجتهد في الامور (وأجود) أفعل من الجود بالاموال (حتى انتهى) الى آخر عمره (من عمر بن الخطاب) أي في مدة خلافته لا قبلها * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال (حدثنا حماد بن زيد) أي ابن درهم الجهضمي (عن ثابت) البناني (عن أنس رضي الله عنه ان رجلا) هو ذو الخويصرة وقيل أبو موسى الاشعري (سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الساعة فقال متى الساعة) تقوم (قال) عليه الصلاة والسلام له (وماذا أعددت لها) قال الطيبي سلك مع السائل أسلوب الحكيم لانه سأل عن وقت الساعة (قال) الرجل (لا شيء الا أني أحب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم) سدت التصلية لابي ذر (فقال) ولابي ذر قال عليه الصلاة والسلام له (أنت مع من أحببت) بحسن نيتك من غير زيادة عمل في الجنة أي بحيث يتمكن كل واحد منهما من رؤية الآخر وان بعد المكان لان الحجاب اذا زال شاهد بعضهم بعضا واذا أرادوا الرؤية تلاقوا على قدر واحد وعلى ذلك هذا هو المراد من هذه المعية لا كونهما في درجة واحدة (قال أنس فما فرحنا بشيء) بكسر الراء بصيغة الماضي (فرحنا) بفتح الحاء والراء مصدر أي كفرحنا وانتصابه بنزع الخافض (بقول النبي صلى الله عليه وسلم أنت مع من أحببت قال أنس فأنا أحب النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وأرجو أن أكون معهم بحبي اياهم وان لم أعمل بمثل أعمالهم) * وبه قال (حدثنا يحيى بن قزعة) بفتح القاف والزاي والعين المهملة الحجازي المدني قال (حدثنا ابراهيم بن سعد عن أبيه) سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد كان فيما قبلكم من الامم محدثون) بتشديد الدال المهملة المفتوحة أي ملهمون أو يلقى في روعهم الشيء قبل الاعلام به فيكون كالذي حدثه غيره به أو يجري الصواب على لسانهم من غير قصد ولابي ذر ناس محدثون (فان يكن في أمتي أحد) منهم (فانه عمر) بن الخطاب (زاد زكريا بن أبي زائدة) فيما وصله الاسماعيلي في روايته (عن سعد) هو ابن ابراهيم المذكور (عن أبي سلمة عن أبي هريرة) أنه (قال قال النبي) ولابي ذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم لقد كان فيمن كان قبلكم) ولابي ذر لقد كان قبلكم (من بني اسرائيل رجال يكلمون) بفتح اللام المشددة تكلمهم الملائكة (من غير ان يكونوا أنبياء) أو المعنى يكلمون في أنفسهم وان لم يروا متكلما في الحقيقة وحينئذ فيرجع الى الالهام (فان يكن من) ولابوي ذر والوقت والاصيلي في (أمتي منهم أحد فعمر) وثبت لابي ذر من الكشميهني لفظ منهم وليس قوله فان يكن للترديد بل للتأكيد كقولك ان يكن لي صديق ففلان اذ المراد اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي الاصدقاء واذا ثبت ان هذا وجد في غير هذه الامة المفضولة فوجوده في هذه الامة الفاضلة أحرى (قال ابن عباس رضي الله عنهما من نبي ولا محدث) بفتح الدال المشددة وقد ثبت قول ابن عباس هذا لابي ذر وسقط لغيره ووصله سفيان بن عيينة في أول الحديث وعبد بن حميد بلفظ كان ابن عباس يقرأ وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال

(قوله غيرانه قال بدهم أو بسوء) هو بفتح الدال المهملة وامكان الهاء أي بغائلة وأمر عظيم والله أعلم * (باب ترغيب الناس في سكنى المدينة عند فتح الامصار) * (قوله صلى الله عليه وسلم بفتح الشام فيخرج من المدينة قوم بأهليهم يسوقون والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون)

الله صلى الله عليه وسلم يقول بفتح اليمن فيأتي قوم يبسون فيحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ثم يفتح الشام فيأتي قوم يبسون فيحملون بأهليهم ومن (١٠٠) أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ثم يفتح العراق فيأتي قوم يبسون فيحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون

(حدثنا الليث) بن سعد الامام قال (حدثنا عقيل) بضم العين مصغرا ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهري (عن سعيد بن المسيب) المخزومي القرشي أحد العلماء الاثبات (وأبي سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف أنهما (قالا سمعنا أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما) بالميم (راع) لم يسم (في غنمه عدا الذئب) بالعين المهملة في عدا (فأخذ منها شاة فطلبها) أي الراعي (حتى استنقذها) منه (فالتفت اليه الذئب فقال له من لها) أي للغنم (يوم السبع) بضم الموحدة أو بسكونها الحيوان المعروف (ليس لها) ولابي ذر عن الحموي والمستملي لهذا بدل لها وفي الرواية السابقة في فضل أبي بكر وغيرها يوم ليس لها (راع) يرعاها (غيري) أي عند الفتن حين يتركها الناس هملا (فقال الناس) متعجبين من نطقه (سبحان الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاني أومن به) بالنطق الصادر من الذئب والفاء جواب شرط محذوف أي فاذا كان الناس يستغربونه ويتعجبون منه فاني لا أستغربه وأومن به (و) كذا (أبو بكر وعمر وما ثم) بفتح المثلثة (أبو بكر وعمر) ولم يذكرهنا قصة البقرة المذكورة في رواية بني اسرائيل كفضل أبي بكر وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) المخزومي مولاهم المصري واسم أبيه عبد الله قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه (قال أخبرني) بالافراد (أبو أمامة) أسعد (بن سهل بن حنيف) بضم الحاء مصغرا (عن أبي سعيد) سعد بن مالك (الخدري) بالدال المهملة (رضي الله عنه) أنه (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا) بغير ميم (أنا نائم رأيت الناس) من الرؤيا الحلمية على الاظهر أو البصرية حال كونهم (عرضوا على) وعليهم (قمص) بضم القاف والميم جمع قميص والواو للحال (فمنها) أي القمص (ما) أي الذي (يبلغ الثدي) بضم المثلثة وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية جمع ثدي ولغير أبي ذر الثدي بفتح فسكون على الافراد (ومنها ما يبلغ دون ذلك) فلم يصل الى الثدي (وعرض على عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (وعليه قميص اجتره) بهمزة وصل وسكون الجيم أي لطوله (قالوا) أي من حضر من الصحابة أو الصديق كما يأتي ان شاء الله تعالى في التعبير (فما أولته) أي عبرته (يا رسول الله قال) أولته (الدين) لان الدين يشمل الانسان ويحفظه ويقيه اغالفات كوقاية الثوب وشموله ولا يلزم منه أفضلية عمر على أبي بكر فلعل الذين عرضوا لم يكن فيهم أبو بكر وكون عمر عليه قميص يجره لا يستلزم أن لا يكون على أبي بكر أطول منه وهذا الحديث سبق في الايمان في باب تفاضل أهل الايمان في الاعمال * وبه قال (حدثنا الصلت بن محمد) بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها فوقية الخارکي بالخاء المعجمة والراء المكسورة ١ البصري قال (حدثنا اسمعيل بن ابراهيم) هو ابن علية قال (حدثنا أيوب) السختياني (عن ابن أبي مليكة) عبد الله (عن المسور بن مخرمة) بكسر الميم وسكون السين المهملة في الاول وبفتح الميم وسكون الخاء المعجمة في الثاني أنه (قال لما طعن عمر) رضي الله عنه وكان الذي طعنه أبو لؤلؤة عبد المغيرة بن شعبة في خاصرته وهو في صلاة الصبح يوم الاربعاء لاربع بقين من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين (جعل يألم) بتحتية بعدها همزة ساكنة (فقال له ابن عباس وكأنه يجزعه) بضم التحتية وفتح الجيم وتشديد الزاي المكسورة أي يزيل جزعه (يا أمير المؤمنين ولئن كان ذاك) بغير لام ولابي ذر عن الكشميهني كما في الفرع وأصله ولا كل ذلك بلا النافية واسقاط كان وزيادة كل وذاك باللام والكشميهني ذاك باسقاط اللام أي لا تبالغ فيما أنت فيه من الجزع ونسب هذه الكرماني الى بعض روايات غير البخاري وتبعه البرماوي فلم يقف عليها لمعزوة للكشميهني ولبعضهم كما في الفتح كالكواكب ولا كان ذلك وكأنه دعا أن لا يكون الموت بتلك الطعنة أو لا يكون ما تخافه (لقد صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحسنت صحبته ثم فارقته) ٢ ولابي ذر عن الحموي والمستملي ثم فارقت بحذف الضمير (وهو) صلى الله عليه وسلم (عنك راض ثم صحبت أبا بكر فأحسنت صحبته ثم فارقته) ولابي ذر فارقت (وهو) رضي الله عنه (عنك راض ثم صحبت صحبتهم) بفتح الصاد والحاء والموحدة جمع صاحب ومراده أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر قال في الفتح وفيه نظر لانه أتى بصيغة الجمع موضع التثنية واعترضه العيني فقال لا يتوجه النظر فيه أصلا بل الموضع موضع جمع لان المراد أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وأجاب في الانتقاض بانه مسلم أن أصحاب صيغة جمع لكن لم يضف الى هذا الجمع الا اثنان وهو النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر فالنظر موجه انتهى وقال عياض أو تكون صحبت زائدة وللمروزي والجرجاني كما في هامش الفرع واليونينية ثم صحبتهم أي المسلمين وهي التي بدأ بها في الفتح وعزا الرواية الاولى لرواية بعضهم ورجح هذه الاخيرة عياض (فأحسنت صحبتهم ولئن فارقتهم لتفارقنهم) بالنون المشددة (وهم عنك راضون قال) عمر لابن عباس ولابي ذر فقال (أما ما ذكرت من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم) لي (ورضاه) عني (فانما ذاك) ولابي ذر عن الحموي والمستملي فان ذلك باسقاط ما وزيادة لام قبل الكاف (من) بفتح الميم وتشديد النون عطاء (من الله تعالى) وفي نسخة جل ذكره وسقط هذا ولفظ تعالى لابي ذر (من به علي) وأما ما ذكرت من صحبة أبي بكر ورضاه فانما ذاك من من الله جل ذكره من به علي) وسقط لفظ جل ذكره لابي ذر (وأما ما ترى من جزعي فهو من أجلك وأجل) ولابي الوقت ومن أجل (أصحابك) ولابي ذر عن الحموي والمستملي أصحابك بضم الموحدة مصغرا خاف الفتنة عليهم بعده (والله لو أن لي طلاع الارض) بكسر الطاء وتخفيف اللام أي ملأها (ذهبا لافتديت به من عذاب الله عز وجل قبل أن أراه) أي العذاب والهمزة مفتوحة وعند أبي عاتم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنه دخل على عمر حين طعن فقال أبشر يا أمير المؤمنين أسلمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كفر الناس وقاتلت معه حين خذله الناس ولم يختلف في خلافتك رجلان وقتلت شهيدا فقال أعد فأعاد فقال المغرور من غررتموه ولو أن لي ما على ظهرها من بيضاء وصفراء لافتديت به من هول المطلع وانما قال ذلك لغلبة الخوف الذي وقع له حينئذ من التقصير فيما يجب عليه من حقوق الرعية ومن الفتنة بعدهم (قال حماد بن زيد) مما وصله الاسماعيلي (حدثنا أيوب) السختياني (عن ابن أبي مليكة) عبد الله (عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه قال (دخلت على عمر بهذا) الحديث السابق ولم يذكر المسور بن مخرمة فيحتمل كما قال في الفتح أن يكون محفوظا من الاثنين ويأتي مزيد لفوائد هذا الحديث ان شاء الله تعالى في آخر مناقب عثمان * وبه قال (حدثنا يوسف بن موسى) ابن راشد القطان قال (حدثنا أبو اسامة) حماد بن أسامة (قال حدثني) بالافراد (عثمان بن غياث) بكسر الغين المعجمة وتخفيف التحتية وبعد الالف مثلثة الباهلي فيما قيل البصري قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (أبو عثمان) عبد الرحمن (النهدي) بفتح النون (عن أبي موسى) الاشعري (رضي الله عنه) أنه (قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حائط) بستان (من حيطان المدينة) من بساتينها (فجاء رجل فاستفتح فقال النبي صلى الله عليه وسلم) أي بعد أن استأذنته (افتح له و بشره بالجنة ففتحت له فاذا أبو بكر الصديق رضي الله عنه (فبشرته بما قال النبي) ولابوي ذر والوقت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وهو بشره بالجنة (بحمد الله) عز وجل على ذلك (ثم جاء رجل فاستفتح فقال النبي صلى الله عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة ففتحت له فاذا هو عمر) بن الخطاب رضي الله عنه وسقط لفظ هو لابي ذر (فاخبرته بما قال النبي صلى الله عليه وسلم) بشره بالجنة (بحمد الله) على ذلك (ثم استفتح رجل فقال لي) صلى الله عليه وسلم (افتح له و بشره بالجنة على بلوى تصيبه) هي قتله في الدار (فاذا عثمان فاخبرته بما قال رسول الله صلى الله

قال أهل اللغة يسون بفتح الياء المثناة من تحت وبعدها باء موحدة تضم وتكسر ويقال أيضا بضم المثناة مع كسر الموحدة فتكون المفظة ثلاثة وبراء ساكنة فصل في ضبطه ثلاثة أوجه ومعناه يتحملون بأهليهم وقيل معناه يدعون الناس الى بلادا لخصب وهو قول ابراهيم الحربي وقال أبو عبيد معناه يسوقون والبس سوق الابل وقال ابن وهب معناه يزينون لهم البلاد ويحببونها اليهم ويدعونهم الى الرحيل اليها ونحوه في الحديث السابق يدعو الرجل ابن عمه وقريبه هلم الى الرخاء وقال الداودي معناه يزحرون الدواب الى المدينة فيسون ما يطؤون من الارض ويفتونه فيصير غبارا و يفتنون من بم الما يصفون لهم من رغد العيش وهذا ضعيف أو باطل بل الصواب الذي عليه المحققون أن معناه الاخبار عمن خرج من المدينة متحملا بأهله بأسا في سيره مسرعا الى الرخاء في الامصار التي أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بفتحها قال العلماء في هذا الحديث معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم لانه أخبر بفتح هذه الاقاليم وان الناس

١ قوله المكسورة الذي في اللباب والترتيب بفتحها وفي القاموس خارك كهاجر جزيرة مشهورة ببحر فارس اه كذا بهامش

وحدثني زهير بن حرب حدثنا أبو صفوان عن يونس بن يزيد ح وحدثني حرملة بن يحيى واللفظ له أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب انه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة (١٠١) ليتركنها أهلها على خير ما كانت مذ لة للعوافي يعني السباع والطير قال مسلم أبو صفوان هذا هو عبد الله بن عبد الملك يتيم ابن جريج عشر سنين كان في حجره * وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب انه قال أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يتركون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها الا العوافي يريد عوافي السباع والطير ثم يخرج راعيان من مزينة يريدان المدينة

اليها و يتركون المدينة وان هذه الاقاليم تفتح على هذا الترتيب ووجد جميع ذلك كذلك بحمد الله وفضله وفيه فضيلة سكنى المدينة والصبر على شدتها وضيق العيش بها والله أعلم

* (باب اخبار صلى الله عليه وسلم بترك الناس المدينة على خير ما كانت)*

(قوله صلى الله عليه وسلم للمدينة ليتركنها أهلها على خير ما كانت مذلة للعوافي يعني السباع والطير في الرواية الثانية يتركون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها الا العوافي يريد عوافي السباع والطير ثم يخرج راعيان من مزينة يريدان المدينة

٢ قوله ثم فارقته هي رواية الكشميهني كما في الفتح وقول الشارح ولابي ذر عن الحموي والمستملي الخ كذا في نسخة صحيحة وبها صنيع الفتح فلا يلتفت لما في نسخ الطبع من زيادة الكشميهني معهما اه مصححه

ينعقان بغنمهما أيجدانها وحشا حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما) ✽✽ ينعقان بغنمهما فيجدانها وحشا حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما) أما العوافي فقد (١٠٢) فسرها في الحديث بالسباع والطير وهو صحيح في اللغة مأخوذ من عفوته اذا أتيته تطلب معروفه

وأما معنى الحديث فالظاهر المختار ان هذا انما قرب المدينة يكون في آخر الزمان عند قيام الساعة وتوفحه قصة الراعيين من مزينة فانهما يخران على وجوههما حين تدركهما الساعة وهما آخر من يحشر كما ثبت في صحيح البخاري فهذا هو الظاهر المختار وقال القاضي عياض هذا مما جرى في العصر الاول وانقضى قال وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فقد تركت المدينة على أحسن ما كانت حين انتقلت الخلافة عنها الى الشام والعراق وذلك الوقت أحسن ما كانت للدين والدنيا أما الدين فلكثرة العلماء بها وكمالهم وأما الدنيا فلعمارتها وغرسها واتساع حال أهلها قال وذكر الاخباريون في بعض الفتن التي جرت بالمدينة وخلف أهلها انه رحل عنها أكثر الناس وبقيت ثمارها أو أكثرها للعوافي وخلت مدة ثم تراجع الناس اليها قال وحالها اليوم قريب من هذا وقد خربت أطرافها هذا كلام القاضي والله أعلم ومعنى ينعقان بغنمهما يصيحان (قوله صلى الله عليه وسلم فيجدانها وحشا) وفي رواية البخاري وحوشا قيل معناه يجدانها خلاء أو شلية ليس بها أحد قال ابراهيم الحربي الوحش من الارض هو الخلا والصحيح ان معناه يجدانها ذات وحوش كما في رواية البخاري وكما قال صلى الله عليه وسلم لا يغشاها الا العوافي ويكون وحشا بمعنى وحوشا وأصل الوحش كل شئ توحش من الحيوان وجمعه وحوش وقد يعبر بواحده عن جميعه كما في غيره وحكى القاضي عن ابن المرابط ان معناه ان غنمهما تصير وحوشا اما أن تتوحش وتنفر من أصواتها وأنكر القاضي هذا واختار ان الضمير في يجدانها عائد الى المدينة لا الى الغنم وهذا هو الصواب وقول ابن المرابط غلط والله أعلم

✽(باب فضل ما بين قبره صلى الله عليه وسلم ومنبره وفضل موضع منبره)✽

(قوله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ذكر في معناه قولين أحدهما ان ذلك الموضع بعينه ينقل الى الجنة والثاني ان العبادة فيه تؤدي الى الجنة قال الطبري في المراد ببيتي هنا قولان أحدهما القبر قاله زيد بن أسلم كما روى مفسرا بين قبري ومنبري والثاني المراد بيت سكناه على ظاهره وروى ما بين حجرتي ومنبري قال الطبري والقولان

عليه وسلم لحمد الله) تعالى عليه (ثم قال الله المستعان) اسم مفعول أي على ما أتذر به صلى الله عليه وسلم فان ما أخبر به من البلاء يصيبني لا محالة فبالله أستعين على مرارة الصبر عليه وشدة مقاساته ✽ وهذا الحديث قدم في مناقب أبي بكر رضي الله عنه ✽ وبه قال (حدثنا يحيى بن سليمان) الجعفي الكوفي سكن مصر (قال حدثني) بالافراد (ابن وهب) عبد الله المصري (قال اخبرني) بالافراد (حيوة) بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الواو ابن شريح بالمعجمة المضمومة آخره حاء مهملة الحضرمي المصري (قال حدثني) بالافراد (أبو عقيل) بفتح العين المهملة وكسر القاف (زهرة بن معبد) بضم الزاي وسكون الهاء ومعبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الموحدة البصري (انه سمع جده عبد الله بن هشام) أي ابن زهرة ابن عثمان التيمي ابن عم طلحة بن عبيد الله (قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب) رضي الله عنه والاخذ باليد دليل على غاية المحبة وكمال المودة قاله الكرماني واقتصر المؤلف على هذا القدر من هذا الحديث هنا وساقه تاما بهذا الاسناد في الايمان والنذور وبينته فقال له عمر يا رسول الله لانت أحب الي من كل شئ الا من نفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب اليك من نفسك فقال له عمر فانه الآن والله لانت أحب الي من نفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم الآن يا عمر ويأتي ان شاء الله تعالى الكلام عليه في محله من الايمان والنذور بعون الله وقوته ✽ (باب مناقب عثمان بن عفان) بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف وأمه أروى بنت كريز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف أسلمت بعد ابنها (أبي عمرو) بفتح العين أو أبي عبد الله كنيتان مشهورتان والاولى أشهر ولقبه ذو النورين فروى خيثمة في الفضائل والدارقطني في الافراد من حديث علي انه ذكر عثمان فقال ذاك امرؤ يدعى في السماء ذا النورين وعند ابن السماك من حديثه أيضا نحوه وعن ابن المولب بن أبي صفرة قيل له ذلك لانه لم يعلم أحد تزوج ابنتي نبي غيره وقيل لانه كان يختم القرآن في الوتر فالقرآن نور وقيام الليل نور وقيل لانه اذا دخل الجنة برفقته برقتين فلذا قيل له ذو النورين (القرشي) يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في عبد مناف (رضي الله عنه) وسقط لفظ باب لابي ذر (وقال النبي صلى الله عليه وسلم) مما سبق موصولا في باب اذا وقف أرضا أو بئرا من كتاب الوقف (من يحفر) بكسر الفاء وبالجازم بمن ولابي ذر يحفر بالرفع (بئر رومة فله الجنة فحفرها عثمان) رضي الله عنه (وقال) صلى الله عليه وسلم (من جهز جيش العسرة) غزوة تبوك (فله الجنة فجهزه عثمان) رضي الله عنه بالف دينار رواه أحمد والترمذي من حديث عبد الرحمن بن سمرة وبثلثمائة بعير كذا وبامن حديث عبد الرحمن بن خباب السلمي ✽ وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال (حدثنا حماد بن زيد) أي ابن درهم (عن أيوب) السختياني (عن أبي عثمان) عبد الرحمن بن مل (عن أبي موسى) عبد الله بن قيس الاشعري (رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل حائطا) بستانا زاد في السابقة قريبا في الباب قبله من حيطان المدينة (وأمرني بحفظ باب الحائط فجاء رجل يستأذن) في الدخول عليه فذهبت فاستأذنت له عليه الصلاة والسلام (فقال ائذن له وبشره بالجنة فاذا أبو بكر ثم جاء آخر يستأذن) في الدخول فاستأذنت له (فقال) عليه السلام (ائذن له وبشره بالجنة فاذا عمر ثم جاء آخر يستأذن) في الدخول فاستأذنت له (فسكت) عليه الصلاة والسلام (هنيهة) بضم الهاء وفتح النون وسكون التحتية وفتح الهاء مصغرا شيأ قليلا (ثم قال ائذن له وبشره بالجنة على بلوى ستصيبه) يسين قبل الفوقية (فاذا عثمان بن عفان) وزاد رزين في تجريده فقال اللهم صبرا (قال حماد) هو ابن زيد المذكور بالسند السابق ولابي ذر حماد بن سلمة والاول أصوب قاله الحافظ ابن حجر وأيده برواية الطبراني له عن يوسف القاضي عن سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد

✽ حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد المازني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ✽ وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا عبد (١٠٣) العزيز بن محمد المدني عن يزيد بن الهاد عن أبي بكر عن عباد ابن تميم عن عبد الله بن زيد الانصاري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بين منبري وبيتي روضة من رياض الجنة ✽ حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن مثنى قالا حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض

زيد عن أيوب (وحدثنا عاصم) هو ابن سليمان (الاحول) أبو عبد الرحمن البصري (وعلي بن الحكم) بفتح الحاء المهملة والكاف البناني البصري أتم مما (سمعا أبا عثمان) عبد الرحمن بن مل (يحدث عن أبي موسى) الاشعري رضي الله عنه (بنحوه) أي الحديث السابق (وزاد فيه عاصم) الاحول دون علي بن الحكم (ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قاعدا في مكان فيه ماء قد انكشف) والمكشهي قد كشف (عن ركبتيه) بالتثنية (أو ركبته) بالافراد شك الراوي واستدل به على انها ليست بعورة (فلما دخل عثمان) عليه (غطاها) استحياء منه لان عثمان كان مشهورا بكثرة الحياء فاستعمل معه عليه الصلاة والسلام ما يقتضي الحياء وفي حديث أنس مرفوعا مما أخرجه في المصابيح من الحسان أصدق أمتي حياء عثمان وفي حديث ابن عمر عند الملا في سيرته مرفوعا عثمان أحيى أمتي وأكرمها وفي حديث عائشة رضي الله عنها عند مسلم وأحمد انه صلى الله عليه وسلم قال في عثمان ألا أستحيي من رجل تستحيي منه الملائكة ✽ وبه قال (حدثني) بالافراد ولابوي ذر وحدثنا (أحمد بن شبيب بن سعيد) بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة الاولى الحبطي بفتح الحاء المهملة والموحدة البصري المدني الاصل قال (حدثني) بالافراد (أبي) شبيب (عن يونس) بن يزيد (قال ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (أخبرني) بالافراد (عروة) بن الزبير (ان عبيد الله) بضم العين مصغرا (ابن عدي بن الخيار) بكسر الخاء المعجمة وتخفيف التحتية النوفلي (أخبره ان المسور بن مخرمة وعبد الرحمن ابن الاسود بن عبد يغوث) بالغين المعجمة والمثلثة القرشي المدني الزهري (قالا) لعبيد الله بن عدي بن الخيار (ما يمنعك ان تكلم عثمان لاخيه) أي لاجل أخ عثمان لامه ولابي ذر عن الكشميهني في أخيه (الوليد) ابن عقبة بن أبي معيط وكان عثمان ولاه الكوفة بعد أن عزل سعد بن أبي وقاص وكان عثمان ولاه الكوفة لما ولي الخلافة بوصية من عمر ثم عزله بالوليد سنة خمس وعشرين وكان سبب ذلك أن سعدا كان أميرها وكان عبد الله بن مسعود على بيت المال فافترض سعد منه مالا فجاءه يتقاضاه فاختصما فبلغ عثمان فغضب عليهما فعزل سعدا واستحضر الوليد وكان عاملا بالجزيرة على عربها فولاه الكوفة فقله في الفتح عن تاريخ الطبري (فقدأ كثر الناس فيه) أي في الوليد القول لانه صلى الصبح أربع ركعات ثم التفت اليهم وقال أزيدكم وكان سكران أو الضمير يرجع الى عثمان أي أنكروا على عثمان كونه لم يحد الوليد بن عقبة وعزل سعد بن أبي وقاص به مع كون سعد أحد العشرة واجتمع له من الفضل والسن والعلم والدين والسبق الى الاسلام ما لم يتفق منه شئ للوليد بن عقبة قال عبيد الله بن عدي (فقصدت لعثمان حتى) ولابي ذر عن الكشميهني حين (خرج الى الصلاة قلت) له (ان لي اليك حاجة وهي) أي الحاجة (نصيحة لك) والواو للحال (قال) أي عثمان (يا أيها المرء لنك) أي أعوذ بالله منك وبثبت منك لابي ذر (قال معمر) هو ابن راشد البصري فيما وصله في همزة الحبشة (أراه) بضم الهمزة أي اظنه (قال أعوذ بالله منك) فيه تصريح ما أبهم في قوله يا أيها المرء لنك وانما استعاذ منه خشية أن يكلمه بما يقتضي الانكار عليه فيضيق صدره بذلك قاله السفاقسي وسقط قوله أراه قال لابي ذر قال عبيد الله بن عدي (فانصرفت) من عند عثمان (فرجعت اليهما) الى المسور وعبد الرحمن بن الاسود وزاد في رواية معمر فقد تتهما بالذي قلت لعثمان وقال لي فقالا قد قضيت الذي كان عليك فبينما أنا جالس معهما (اذ جاء رسول عثمان) ولمسلم (فأتيته فقال ما انصحك فقلت) له (ان الله سبحانه بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق) سقطت التصلية لابي ذر (وأنزل عليه الكتاب وكنت) بناء الخطاب (ممن استجاب لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابي ذر هنا أيضا (فهاجرت الهجرتين) هجرة الحبشة وهجرة المدينة (وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم) وسقط لابي ذر لفظ رسول الله الخ (ورأيت هديه) بفتح الهاء وسكون الدال أي طريقه صلى الله عليه وسلم (وقد أكثر الناس) الكلام (في شأن الوليد) بسبب

الجنة ومنبري على حوضي * حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل الساعدي عن أبي حميد قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وساق الحديث وفيه ثم أقبلنا حتى قدمنا وادي القرى فقال

شربه الخ وسوء سيرته وزاد معمر فحق على كل ان تقيم عليه الحد (قال) عثمان لعبيد الله (أدركت) أي سمعت (رسول الله صلى الله عليه وسلم) وأخذت عنه قال عبيد الله (قلت لا) لم أسمعه ولم يردني الا دراك بالسن فانه ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم كما سيأتي ان شاء الله تعالى في قصة مقتل حمزة (ولكن خلص) بفتح الخاء واللام بعدهما صاد مهملة أي وصل (الى ثمن علمها يخلص) بضم اللام مايصل (الى العذراء) بالذال المعجمة البكر (في سترها) ووجه التشبيه بيان حال وصول علمه صلى الله عليه وسلم اليه كوصول علم الشريعة الى العذراء من وراء الحجاب لكونه كان شاقا عاقا وصوله اليه بطريق الاولى لحرصه على ذلك (قال) أي عثمان (أما بعد فان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق) سقط التصلية لابي ذر (فكنت ممن استجاب لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وآمنت بما بعث به وهاجرت الهجرتين كما قلت) بفتح التاء خطابا لعبيد الله (وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعته) من المبايعة بالموحدة (فوالله ما عصيته ولا غششته) بغين وشينين معجمات مع فتح الاولين وسكون الثالث (حتى توفاه الله) زاد أبو ذر عز وجل (ثم أبو بكر مثله) بالرفع ولابي ذر مثله بالنصب أي مثل ما فعلت مع النبي صلى الله عليه وسلم فما عصيته ولا غششته (ثم عمر مثله) ولابي ذر مثله بالنصب أي ما عصيته ولا غششته (ثم استخلفت) بضم الفوقية الاولى والاخيرة مبنيا للمفعول (أفليس) بهمزة الاستفهام (لي) عليكم (من الحق مثل الذي) كان (لهم) على قال عبيد الله (قلت) له (بلى قال فما هذه الاحاديث التي تبلغني عنكم) بسبب تأخير اقامة الحد على الوليد ومزل سعد (أما ما ذكرت من شأن الوليد فسأخذ فيه بالحق ان شاء الله تعالى ثم دعا عليا) رضي الله تعالى عنه (فأمره أن يجلده) بعد أن شهد عليه رجلان أحدهما حران مولى عثمان أنه قد شرب الخمر كما في مسلم والرجل الآخر الصعب بن جثامة الصحابي ورواه يعقوب بن سفيان في تاريخه وانما أخر عثمان اقامة الحد عليه ليكشف عن حال من شهد عليه بذلك فلما وضح له ذلك الامر عزله وأمر عليا باقامة الحد عليه ولابي ذر عن الحموي والمستملي أن يجلد بإسقاط ضمير النصب (بجلده) على (ثمانين) جلدة وفي رواية معمر في همزة الحبشة فجلد الوليد أربعين جلدة قال في الفتح وهذه الرواية أصح من رواية يونس والوهم فيها من الراوي عنه وهو شبيب بن سعيد ويرجح رواية معمر ما في مسلم ان عبد الله بن جعفر جلده وعلي يعد حتى بلغ أربعين فقال امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين وأبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب الي ومذهب الشافعي ان حد الخمر أربعون للسابق في رواية معمر وحديث مسلم عن أنس كان النبي صلى الله عليه وسلم يضرب في الخمر بالجريد والنعال أربعين ثم للامام ان يزيد على الاربعين قدرها ان رآه لما سبق عن عمر ورآه على حيث قال وهذا أحب الي وقال كما في مسلم لانه اذا شرب سكر واذا سكر هذى واذا هذى افترى وحد الافتراء ثمانون وهذه الزيادة على الحد تعازير لا حد والا لما جاز تركه واعترض بان وضع التعزير النقص عن الحد فكيف يساويه وأجيب بان تلك الجنايات قوامت من الشارب لكن قال الرافعي ليس هذا شافيا فان الجناية غير متحققة حتى يعزر والجنايات التي تتولد من الخمر لا تنحصر فلم يجز الزيادة على الثمانين وقد منعوها قال وفي تبليغ الصحابة الضرب ثمانين ألفاظ مشعرة بان الكل حد وعليه فحد الشارب مخصوص من بين سائر الحدود بان يختم بعضو ويتعلق بعضو باجتهاد الامام وبانى مزيد لذلك ان شاء الله تعالى يعود الله في الحدود * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن حاتم بن بزيع) بالحاء المهملة وكسر المثناة الفوقية وبزيع بالموحدة المفتوحة والزاي المكسورة والتحتية الساكنة بعدها عين مهملة قال (حدثنا شاذان) بالشين والذال المعجمتين لقب الاسود بن عامر الشامي الاصل ثم البغدادي قال (حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون) بضم النون في الفرع صفة لعبد العزيز وبكسرها صفة لابي سلمة لان كلا منهما تلقب به (عن عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عمر العمري (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله عنهما) أنه (قال كنا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا نعدل بأبي بكر) في الفضل (أحدا) من الصحابة بعد الانبياء (ثم عمر ثم عثمان) ولابي ذر ثم عمر ثم عثمان برفع الراء والنون (ثم نترك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نفاضل بينهم) وفي لفظ للترمذي وقال انه صحيح غريب كانقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي أبو بكر وعمر وعثمان وفي آخر عند الطبراني وغيره ما هو أصرح كانقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي أفضل هذه الامة بعد نبيها أبو بكر وعمر وعثمان فيسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينكره ووجه الخطابي ذلك بأنه أراد به الشيوخ وذوي الاسنان منهم الذين كان صلى الله عليه وسلم اذا حزبه أمر شاورهم فيه وكان علي رضي الله عنه اذ ذاك حديث السن ولم يرد ابن عمر الازدراء بعلي ولا تأخيره ورفعه عن الفضيلة بعد عثمان ففضله مشهور لا ينكره ابن عمر ولا غيره من الصحابة وانما اختلفوا في تقديم عثمان عليه اه قال في الفتح وما اعتذر به من جهة السن بعيد لا أثر له في التفضيل المذكور والظاهر أن ابن عمر أراد بذلك أنهم كانوا يجتهدون في التفضيل فيظهر لهم فضل الثلاثة ظهورا بينا فيجزمون بذلك ولم يكونوا اطلعوا على التنصيص وقال الكرماني يحتمل أن يكون ابن عمر أراد أن ذلك وقع لهم في بعض أزمنة صلى الله عليه وسلم فلا عتم ذلك أن يظهر لهم بعد ذلك وفي القول بتفضيل عثمان ذهب الشافعي وأحمد كما رواه البيهقي عنهما وحكاه الشافعي عن اجماع الصحابة والتابعين وهو المشهور عن مالك وكافة أئمة الحديث والفقه وكثير من المتكلمين واليه ذهب أبو الحسن الاشعري والقاضي أبو بكر الباقلاني ولكنهما اختلفا في التفضيل أهو قطعي أم ظني فالذي مال اليه الاشعري الاول والذي مال اليه الباقلاني واختاره امام الحرمين في الارشاد الثاني وعبارته لم يقم عندنا دليل قاطع على تفضيل بعض الائمة على بعض اذ العقل لا يدل على ذلك والاخبار الواردة في فضائلهم متعارضة ولا يمكن تلقي التفضيل ممن منع امامة المفضول ولكن الغالب على الظن أن أبا بكر رضي الله عنه أفضل الخلائق بعد الرسول صلى الله عليه وسلم ثم عمر أفضلهم بعده وتتعارض الظنون في عثمان وعلي * وهذا الحديث أخرجه أبو داود في السنة (تابعه) أي تابع شاذان (عبد الله بن صالح) الجهني كاتب الليث وثبت ابن صالح لابي ذر (عن عبد العزيز) بن أبي سلمة الماجشون باسناده المذكور * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي وسقط ابن اسمعيل لابي ذر قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح بن عبد الله اليشكري قال (حدثنا عثمان هو ابن موهب) بفتح الميم والهاء بينهما واو ساكنة آخره موحدة كذا في الفرع والناصرية وفي الفتح بكسر الهاء مولى بني تميم البصري التابعي الوسط من طبقة الحسن البصري (قال جاء رجل من أهل مصر) لم يعرفه الحافظ ابن حجر نعم قال في المقدمة قيل انه يزيد بن بشر السكسكي (ج) ولابي ذر وج (البيت) الحرام (فرأى قوما جلوسا) أي جالسين لم يسموا (فقال من هؤلاء القوم قال) ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقال وله من الكشميهني فقالوا (هؤلاء قريش) لم يسم المجيب أيضا (قال فمن الشيخ فيهم) الذي يرجعون اليه (قالوا) هو (عبد الله بن عمر) بن الخطاب (قال يا ابن عمر اني سائلك عن شئ فحدثني عنه هل تعلم ان عثمان فر يوم) غزوة (أحد قال) ابن عمر (نعم فقال) أي الرجل ولابي ذر قال هل (تعلم أنه تغيب) بالغين المعجمة (عن) غزوة (بدر ولم يشهد) وقعتها (قال) ابن عمر (نعم قال) الرجل (هل تعلم أنه تغيب عن بيعة الرضوان) تحت الشجرة في الحديبية (فلم يشهدها قال) ابن عمر (نعم قال) الرجل (الله أكبر) مستهزئا بالجواب ابن عمر لكونه مطابقا لمعتقده (قال ابن عمر) مجيبا له ليزيل اعتقاده (تعال أبين لك) بالجزم (أما فراره يوم أحد فأشهد أن الله) عز وجل (عفا عنه وغفر له) في قوله ولقد عفا الله عنهم ان الله غفور حليم (وأما تغيبه عن بدر فانه كان) كذا في الفرع كان بغير تاء تأنيث وفي اليونينية والناصرية

متفقان لان قبرها في حجرته وهي ببيته (قوله صلى الله عليه وسلم ومنبري على حوضي) قال القاضي قال أكثر العلماء المراد منبره بعينه الذي كان في الدنيا قال وهذا هو الاظهر قال وأنكر كثير منهم غيره قال وقيل انه هناك منبر اعلى حوضه وقيل معناه ان قصد منبر والحضور عنده ملازمة الاعمال الصالحة يورد صاحبه الحوض ويقتضي شربه منه والله أعلم * (باب فضل أحد) * (قوله صلى الله عليه وسلم ان أحدا جبل يحبنا ونحبه) قيل معناه يحبنا أهله وهم أهل المدينة ونحبهم والصحيح انه على ظاهره وان معناه يحبنا هو بنفسه وقد جعل الله فيه تمييزا وقد سبق بيان هذا الحديث قريبا والله أعلم العين

عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام * وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبد أخبرنا وقال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة في غيره من المساجد الا المسجد الحرام * وحدثني اسحق بن منصور وحدثنا عيسى بن المنذر الحمصي حدثنا محمد بن حرب حدثنا الزبيدي عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وأبي عبد الله الاغر مولى الجهنيين وكان من أصحاب أبي هريرة انهما سمعا أبا هريرة يقول صلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام فان رسول الله صلى الله عليه وسلم آخر الانبياء وان مسجده آخر المساجد قال أبو سلمة وأبو عبد الله لم نشك ان أبا هريرة كان يقول عن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فنعنا ذلك ان نستثبت أبا هريرة من ذلك الحديث حتى اذا توفي أبو هريرة تذاكرنا ذلك وتلاومنا أن لا نكون كلنا أبا هريرة في ذلك حتى يسنده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان سمعه منه فبينا نحن على ذلك جالسنا عبد الله بن ابراهيم بن قارظ فذكرنا ذلك الحديث

* (باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة) * (قوله صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام)

أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانى آخر الانبياء وان مسجدى آخر المساجد * حدثنا محمد بن مثنى وابن أبى عمر جميعا عن الثقفى قال ابن مثنى حدثنا عبد الوهاب (١٠٦) قال سمعت يحيى بن سعيد يقول سألت أبا صالح هل سمعت أبا هريرة يذكر فضل الصلاة فى

مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا ولكن أخبرنى عبد الله بن ابراهيم ابن قارظ انه سمع أبا هريرة يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة فى مسجدى هذا أخير من ألف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام وصلاة أو كألف صلاة فيما سواه من المساجد الا أن يكون المسجد الحرام * وحدثنيه زهير بن حرب ومحمد بن عبد الله بن سعيد ومحمد ابن حاتم قالوا حدثنا يحيى القطان عن يحيى بن سعيد بهذا الاسناد * وحدثنى زهير بن حرب ومحمد بن مثنى قالا حدثنا يحيى وهو القطان عن عبيد الله أخبرنى نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال صلاة فى مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام * وحدثناه أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا ابن نمير وأبو اسامة ح وحدثناه ابن نمير حدثنا أبى ح وحدثناه محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب كلهم عن عبيد الله بهذا الاسناد * وحدثنى ابراهيم بن موسى حدثنا ابن أبى زائدة عن موسى الجهنى عن نافع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بمثله * وحدثناه ابن أبى عمر حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثله) *** اختلف العلماء فى المراد بهذا الظرف

وغيرهما كانت (تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم) رقية وأم كلثوم وفاطمة توفى حتى تخلفه شديدة (وكانت مريضة) فأمره النبى صلى الله عليه وسلم بالتخلف هو وأسامة بن زيد كذا فى مستدرك الحاكم وانها ماتت حين وصل زيد بن حارثة بالبشارة وكان عمرها عشر سنة (فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لك أجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه) فقد حصل له المقصود الاخروى والدنيوى (وأما تغيبه عن بيعة الرضوان فلو كان أحد أعز ببطن مكة من عثمان لبعثه) عليه الصلاة والسلام (مكانه) أى مكان عثمان (فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان) الى أهل مكة ليعلم قريشا أنه انما جاء معتمرا لا محاربا (وكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان الى مكة) فشاع فى غيبة عثمان أن المشركين تعرضوا لحرب المسلمين فاستعد المسلمون للقتال وبايعهم النبى صلى الله عليه وسلم حينئذ تحت الشجرة أن لا يفروا (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده اليمنى) أى مشيرا بها (هذه يد عثمان) أى بدلها (فضرب بها على يده) اليسرى (فقال هذه) البيعة (لعثمان) أى عنه ولا ريب أن يده صلى الله عليه وسلم لعثمان خير من يده لنفسه (فقال له) أى للرجل (ابن عمر اذهب بها) أى بالاجوبة التى أجبتك بها (الآن معك) حتى يزول عنك ما كنت تعتقده من عيب عثمان * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد (عن سعيد عن قتادة) بن دعامة (أن أنسا رضى الله عنه حدثهم قال صعد النبى صلى الله عليه وسلم) بكسر العين (أحدا) الجبل المشهور (ومعه أبو بكر وعمر وعثمان فرجف) أى اضطرب الجبل بهم ولابى ذر عن الحموى والمستملى فرجفت أى الصخرة كما فى حديث أبى هريرة عند مسلم بافظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم على حراء هو وأبو بكر وعمر وعثمان وعلى وطلحة والزبير فتحركت الصخرة (وقال) عليه الصلاة والسلام للجبل ولابى ذر فقال (اسكن أحد) بالبناء على الضم منادى مفرد حذف منه الاداة قال أنس (أظنه ضربه برجله الشريفة (فليس عليك الا نبى وصديق) أبو بكر (وشهيدان) عمر وعثمان ورواية حراء تدل على التعدد ووقع فى حديث أبى ذر تقديم حديث أنس هذا على سابقه * (باب) ذكر (قصة البيعة) بعد عمر بن الخطاب (و) ذكر (الاتفاق على) تقديم (عثمان بن عفان) رضى الله عنه فى الخلافة على غيره ولفظ باب ثابت لابى ذر ساقط لغيره فالقصة والاتفاق رفع وسقط الباب والترجمة للكشميهنى والمستملى (وفيه) أى فى الباب (مقتل عمر رضى الله عنهما) وسقط قوله وفيه الخ للكشميهنى والمستملى * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكى قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح اليشكرى (عن حصين) بضم الحاء مصغرا ابن عبد الرحمن الكوفى (عن عمرو بن ميمون) بفتح العين الاودى انه (قال رأيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه قبل أن يصاب) بالقتل (بايام) أربعة (بالمدينة) الشريفة (وقف) ولابى ذر عن الكشميهنى ووقف (على حذيفة بن اليمان) صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم (وعثمان بن حنيف) بضم الحاء المهملة وفتح النون آخره فاء مصغرا ابن وهب الانصارى الصحابى رضى الله تعالى عنهما وكان عمر قد بعثهما يضربان على أرض السواد الخراج وعلى أهلها الجزية (قال) عمر لهما (كيف فعلتما) فى أرض سواد العراق حين توليتما مسحها (أتخافان أن تكونا قد حملتما الارض) المذكور من الخراج (ما لا تطيق) حمله (قالا) مجيبين له قد (حملناها) أى الارض (أمرا هى له مطيقة دانيها كبير فضل) بالموحدة الا بالمثلثة (قال) عمر رضى الله عنهما لهما (انظرا) أى احذرا (أن تكونا حملتما الارض ما لا تطيق قال) عمرو بن ميمون (قالا) أى حذيفة وابن حنيف (لا) ما حملناها فوق طاقتها (فقال عمر لئن سلمنى الله تعالى لادعن أرامل أهل العراق لا يحتجن الى رجل بعدى أبدا قال فما أتت عليه الا رابعة) أى صيحة رابعة (حتى أصيب) بالطعن بالسكين (قال) عمرو بن ميمون (انى لقائم) فى الصف انتظر صلاة الصبح (ما بينى وبينه الا عبد الله بن عباس غداة أصيب) بنصب غداة على

ومذهب الشافعى وجماهير العلماء ان مكة أفضل من المدينة وان مسجد مكة أفضل من مسجد المدينة وعكسه مالك وطائفة فعند الشافعى والجمهور معناه الا المسجد الحرام فان الصلاة فيه أفضل من الصلاة فى مسجدى وعند مالك (١٠٧) وموافقيه الا المسجد الحرام فان الصلاة فى مسجدى تفضله بدون الالف قال القاضى عياض أجمعوا على أن موضع قبره صلى الله عليه وسلم أفضل بقاع الارض وان مكة والمدينة أفضل بقاع الارض واختلفوا فى أفضلهما ما عدا موضع قبره صلى الله عليه وسلم فقال عمر وبعض الصحابة ومالك وأكثر المدنيين المدينة أفضل وقال أهل مكة والكوفة والشافعى وان وهب وابن حبيب المالكيان مكة أفضل قلت ومما احتج به أصحابنا لتفضيل مكة حديث عبد الله بن عدى بن الحمراء رضى الله عنه انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم وهو واقف على راحلته بمكة يقول والله انك لخير أرض الله وأحب أرض الله الى الله ولولا أنى أخرجت منك ما خرجت رواه الترمذى والنسائى وقال الترمذى هو حديث حسن صحيح وعن عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة فى مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام وصلاة فى المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة فى مسجدى

الظرف مضافا الى الجملة أى صبيحة الطعن (وكان) رضى الله عنه (اذا مر بين الصفين قال) للناس (استووا حتى اذا لم ير فيهن) أى الصفوف ولابى ذر عن الكشميهنى فيهم بالميم بدل النون أى أهل الصفوف (خلا تقدم فكبر) تكبيرة الاحرام (ور بما قرأ سورة يوسف أو النحل أو نحو ذلك) ولابى ذر سورة يوسف أو النحل بموحدة قبل السين أو نحو ذلك (فى الركعة الاولى) والشك من الراوى (حتى يجتمع الناس) للصلاة (فما هو الا أن كبر) للاحرام (فسمعته يقول قتلنى أو أكلنى الكلب حين طعنه) أبو لؤلؤة فيروز العلج غلام المغيرة بن شعبة والشك من الراوى وقيل ظن انه كلب عضه وكان عمر فيما رواه الزهرى مما رواه ابن سعد باسناد صحيح لا بأس به أذن للسبى قد احتلم فى دخول المدينة حتى كتب المغيرة بن شعبة وهو على الكوفة فذكر له غلاما عنده صنعا ويستأذنه أن يدخله المدينة ويقول ان عنده أعمالا تنفع الناس انه حداد نقاش نجار فأذن له فضرب عليه كل شهر مائة فشكا الى عمر شدة الخراج فقال له ما خراجك بكثير فى جنب ما تعمل فانصرف ساخطا فلبث عمر ليالى فمر به العبد فقال ألم أحدث انك تقول لو أشاء لصنعت رحا تطحن بالريح فالتفت اليه عابسا فقال لاصنعن لك رحا يتحدث الناس بها فاقبل عمر على من معه فقال توعدنى العبد فلبث ليالى ثم اشتمل على خنجر ذى رأسين نصابه وسطه فكمن فى زاوية من زوايا المسجد فى الغلس حتى خرج عمر رضى الله عنه يوقظ الناس الصلاة وكان عمر يفعل ذلك فلما دنا منه عمر وثب عليه فطعنه ثلاث طعنات احداهن تحت السرة قد خرقت الصفاق وهى التى قتلته (فطار العلج) بكسر العين المهملة وبعد اللام الساكنة جيم وهو الرجل من كفار العجم الشديد والمراد أبو لؤلؤة أى أسرع فى مشيه (بكين ذات طرفين لا يمر على أحد يمينا ولا شمالا) وسقط لفظ لا من قوله ولا شمالا من رواية أبى ذر (الا طعنه) بها (حتى طعن ثلاثة عشر رجلا مات منهم سبعة) بالموحدة بعد المهملة وفى نسخة باليونينية تسعة بالفوقية قبل المهملة منهم كليب بن البكير الليثى الصحابى وعاش الباقون (فلما رأى ذلك رجل من المسلمين) وفى ذيل الاستيعاب لابن فتحون انه من المهاجرين يقال له حطان التميمى اليربوعى (طرح عليه برنسا) بضم الموحدة والنون بينهما راء ساكنة قلنسوة طويلة وقيل كساء يجعله الرجل فى رأسه (فلما ظن العلج انه مأخوذ نحر نفسه وتناول عمر) رضى الله عنه (يد عبد الرحمن بن عوف فقدمه) الى الصلاة بالناس قال عمرو بن ميمون (فمن يلى عمر) أى من الناس (فقد رأى الذى أرى) من طعن العلج لعمر (وأما) الذين فى (نواحى المسجد فانهم لا يدرون غير أنهم قد فقدوا) بفتح القاف (صوت عمر) فى الصلاة (وهم يقولون) متعجبين (سبحان الله سبحان الله) مرتين (فصلى بهم عبد الرحمن) بن عوف رضى الله عنه (صلاة خفيفة) وفى رواية أبى اسحق السبيعى عند ابن أبى شيبة باقصر سورتين فى القرآن انا أعطيناك الكوثر واذا جاء نصر الله والفتح (فلما انصرفوا قال يا ابن عباس انظر من قتلنى فجال) ابن عباس (ساعة) بالجيم (ثم جاء فقال) قتلك (غلام المغيرة قال) عمر (الصنع) بفتح الصاد المهملة والنون الصانع الحاذق فى صناعته (قال) ابن عباس (نعم قال) عمر (قاتله الله) والله (لقد أمرت به معروفا) بفتح همزة أمرت (الحمد لله الذى لم يجعل ميتتى) بجيم مكسورة فتحتية ساكنة ففوقية بين أولا هما مفتوحة أى قتلى ولابى ذر عن الكشميهنى منيتى بفتح الميم وكسر النون والتحتية المشددة واحد المنايا (بيد رجل يدعى الاسلام) بل على يد رجل مجوسى وهو أبو لؤلؤة ثم قال عمر يخاطب ابن عباس (قد كنت أنت وأبوك) العباس (تحبان أن تكثر العلوج بالمدينة) وعند عمر بن شبة من طريق بن سيرين قال بلغنى ان العباس قال لعمر لما قال لا تدخلوا علينا من السبى الا الوصفاء ان عمل المدينة شديد لا يستقيم الا بالعلوج (وكان العباس أكثرهم رقيقا) وثبت لفظ العباس لابى ذر (فقال) ابن عباس رضى الله عنهما يخاطب عمر (ان شئت فعلت) بضم تاء فعلت وفسر بقوله (أى ان شئت قتلنا) من بالمدينة من

حديث حسن رواه أحمد بن حنبل فى مسنده والبيهقى وغيرهما باسناد حسن والله أعلم واعلم ان مذهبنا انه لا يختص هذا التفضيل بالصلاة فى هذين المسجدين بالفريضة بل يعم الفرض والنفل جميعا وبه قال مطرف من أصحاب مالك وقال العلماء اوى يختص بالفرض وهذا خلاف

قوله الاودى هو بالواو ولا بالزاى كما ضبطه الشارح فى مواضع اه من هامش

* وحدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح جميعا عن الليث بن سعد قال قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن ابراهيم بن عبد الله بن معبد عن ابن عباس انه قال ان امرأة اشتكت شكوى فقالت (١٠٨) ان شفاني الله لاخرجن فلاصلين في بيت المقدس فبرأت ثم تجهزت تريد الخروج فجاءت

ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تسلم عليها فأخبرتها ذلك فقالت اجلسي فكلي ما صنعت وصلي في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم فاني سمعت رسول الله صلى الله

العلوج (قال) عمر لابن عباس ولابي ذر فقال (كذبت) تقتلوه (بعدما تكلموا بلسانكم وصلوا قبلتكم) أي الى قبلتكم (وحجوا بحجكم) أي فهم مسلمون والمسلم لا يجوز قتله وتكذيبه له هو على ما ألف من شدته في الدين (فاحتمل) عمر رضي الله عنه (الى بيته فانطلقنا معه وكأن الناس) بتشديد النون بعد الهمزة (لم تهمهم مصيبة قبل يومئذ فقائل يقول لا بأس) عليه (وقائل يقول أخاف عليه فاتى بنبيذ) بالمعجمة مخففا من غير نقع في ماء شهر مسكر (فشربه) ليتنظر ما تخرج جرحه (فخرج من جوفه) أي جرحه وهي رواية الكشميهني قال في الفتح وهو أصوب وفي رواية أبي رافع عند أبي يعلى وابن حبان فخرج النبيذ فلم يدر أهو نبيذ أم دم (ثم أتي بلبن فشربه) ولابي ذر عن الحموي والمستملي فشرب باسقاط ضمير المفعول (فخرج من جرحه) أبيض ولابي ذر من جوفه (فعلموا) ولابي ذر عن الكشميهني فعرفوا (انه ميت) من جراحته (فدخلنا عليه وجاء الناس يثنون) بضم أوله ولابي ذر عن الكشميهني وجاء الناس فجعلوا يثنون (عليه) خيرا (وجاء رجل شاب) زاد في رواية جرير عن حصين السابقة في الجنائز من الانصار (فقال أبشر يا أمير المؤمنين ببشرى) الله عز وجل (لك من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم) بفتح القاف والتنوين أي فضل ولابي ذر عن الحموي والمستملي وقدم بكسر القاف أي سبق (في الاسلام ما قد علمت) فيه وضم رفع على الابتداء خبره الذي مقدما (ثم وليت) بفتح الواو وتخفيف اللام الخلافة (فعدلت) في الرعية (ثم شهادة) بالرفع والتنوين عطفا على ما قد علمت (قال) عمر رضي الله تعالى عنه (وددت) بكسر الدال الاولى وسكون الاخرى أي أحببت (ان ذلك كفاف) بفتح الكاف والاصيلي وابن عساكر كفافا بالنصب اسم ان (لا علي ولا لي) أي سواء بسواء لا عقاب ولا ثواب وعند ابن سعد أن ابن عباس أثنى على عمر نحوا من هذا وهو نحو على التعدد وعند من حديث جابر رضي الله عنه أن ممن اثنى عليه عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وعند ابن أبي شيبة أن المغيرة بن شعبة اثنى عليه وقال له هنيئا لك الجنة (فلما أدبر) الرجل الشاب (اذا ازاره يمس الارض) لطوله (قال) عمر رضي الله عنه (ردوا علي الغلام) فلما جاءه (قال ابن أخي) ولابي ذر يا ابن أخي (ارفع ثوبك) عن الارض (فانه أبقى) بالموحدة والحموي والمستملي أتقى بالنون (لثوبك وأتقى لربك) عز وجل ثم قال لابنه (يا عبد الله بن عمر انظر ما علي من الدين فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين ألفا أو نحوه قال ان وفى) بتخفيف الفاء (له) الدين (مال آل عمر فأده من أموالهم) أي مال عمر فآل مقحمة أو المراد رهط عمر (والا) بان لم يف (فسل في بني عدي بن كعب) وهم البطن الذي هو منهم (فان لم تف أموالهم بذلك) فسل في قريش) قبيلتهم (ولا تعدهم) بسكون العين أي لا تتجاوزهم (الى غيرهم فاد عني هذا المال) وفي حديث جابر عند ابن أبي عمر ان عمر رضي الله عنه قال لابنه ضعه في بيت مال المسلمين وان عبد الرحمن بن عوف سأله فقال أنفقتها في حج جهتها وغزائب كانت تنوبني ثم قال له (انطلق الى عائشة أم المؤمنين) رضي الله عنها (فقل) لها (يقرأ عليك عمر السلام ولا تقل أمير المؤمنين فاني لست اليوم للمؤمنين أميرا) قال ذلك ليتبقنه بالوت حينئذ واشارة الى عائشة حتى لا تحابيه لكونه أمير المؤمنين قاله السفاقسي (وقل لها (يستأذن) أي بسته ذلك (عمر بن الخطاب ان يدفن مع صاحبيه) النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر رضي الله عنه في الحجرة فأتى اليها ابن عمر (فسلم) عليها (واستاذن) فما في الدخول (ثم دخل عليها فوجدها قاعدة تبكي) من أجله (فقال) لها (يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام ويستأذن ان يدفن مع صاحبيه فقالت كنت أريده لنفسي ولاوثرن) به (لاتحصنه بالدفن عندصاحبيه (اليوم على نفسي فلما أقبل) ابن عمر على منزل أبيه بعد ان فارق عائشة رضي الله عنها (قيل) لعمر (هذا عبد الله بن عمر قد جاءك قال) عمر (ارفعوني من الارض كأنه كان مغلوبا فأمرهم أن يقعدوه (فأسنده رجل) لم يسم أو هو ابن عباس (اليه فقال) لابنه

لاطلاق هذه الاحاديث الصحيحة والله أعلم واعلم أن الصلاة في مسجد المدينة تزيد على فضيلة الالف فيما سواه الا المسجد الحرام لانها تعادل الالف بل هو زائد عند على الالف كما صرحت به هذه الاحاديث أفضل من ألف صلاة وتخير من ألف صلاة ونحوه قال العلماء وهذا فيما يرجع الى الثواب فثواب صلاة فيه يزيد على ثواب ألف فيما سواه ولا يتعدى ذلك الى الاجزاء عن الفوائت حتى لو كان عليه صلاتان فصلى في مسجد المدينة صلاة لم تجزئه عنهما وهذا لا خلاف فيه والله أعلم واعلم أن هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجد صلى الله عليه وسلم الذي كان في زمانه دون ما زيد فيه بعده فينبغي أن يحرص المصلي على ذلك وينتفطن لما ذكرته وقد نبهت على هذا في كتاب المناسك والله أعلم (قوله وحدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح جميعا عن الليث بن سعد قال قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن ابراهيم بن عبد الله بن معبد عن ابن عباس انه قال ان امرأة اشتكت شكوى فقالت ان شفاني الله لاخرجن فلاصلين في بيت المقدس وذكر الحديث الى أن قال قالت ميمونة سمعت رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقول صلاة فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد الا مسجد الكعبة) * * * عليه وسلم يقول صلاة فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد الا مسجد الكعبة) هذا الحديث مما أنكر على مسلم بسبب اسناده (١٠٩) قال الحفاظ ذكر ابن عباس فيه

لابنه (ما لديك قال الذي تحب) بحذف ضمير النصب (يا أمير المؤمنين اذنت قال الحمد لله ما كان من شئ أهم) بالنصب خبر كان وسقط لابي ذر لفظ من (الي) بتشديد الياء (من ذلك) الذي أذنت فيه (فاذا أنا قضيت) وفي نسخة قبضت (فاحملوني) الى الحجرة بعد تجهيزي (ثم سلم) عليها فاذا فرغت (فقل) لها (يستأذن) لك (عمر ابن الخطاب) ان يدفن مع صاحبيه (فان أذنت لي فادخلوني وان ردتني ردوني الى مقابر المسلمين) خاف رضي الله عنه ان يكون الاذن الاول حياء منه لصدوره في حياته وان ترجع بعد موته (وجاءت أم المؤمنين حفصة) بنت عمر اليه (والنساء تسير معها فلما رأيناها قمنا) بألف بعد النون فيهما (فولجت عليه) أي دخلت على عمر (فبكت) ولابي ذر عن الحموي والمستملي فبكت (عنده ساعة واستأذن الرجال) في الدخول على عمر (فولجت) دخلت حفصة (داخلا لهم) مدخلا لاهلها وسقط قوله لهم من الفرع وثبت في اليونينية وغيرها (فسمعنا بكاءها من) المكان (الداخل فقالوا) أي الرجال لعمر (أوص) بفتح الهمزة (يا أمير المؤمنين استخلف) وقيل القائل عبد الله بن عمر (قال) عمر (ما أجد) بجيم مكسورة (أحق) وفي نسخة ما أحد أحق والكشميهني ما أجد بالجيم أحدا أحق (بهذا الامر) أي أمر المؤمنين (من هؤلاء النفر أو الرهط) بالشك من الراوي (الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض فسمى عليا وعثمان والزبير) بن العوام (وطلحة) بن عبيد الله (وسعدا) هو ابن أبي وقاص (وعبد الرحمن) بن عوف (وقال) أي عمر (يشهدكم) بسكون الدال في الفرع وفي اليونينية بالضم أي يحضركم (عبد الله بن عمر وليس له من الامر) أي أمر الخلافة (شئ كهيئة التعزية له فان أصابت الامرة) بكسر الهمزة وسكون الميم ولابي ذر عن الكشميهني الامارة بكسر الهمزة (سعدا فهو ذاك) أهل لها (والا) بان لم تصبه (فليستعن به) بسعد (أيكم) فاعل يستعن (ما أمر) بضم الهمزة وتشديد الميم المكسورة مبنيا للمفعول أي مادام أميرا (فاني لم أعزله) عن الكوفة (عن) ولابي ذر من (عجز) في التصرف (ولا خيانة) في المال (وقال) أي عمر (أوصي) بضم الهمزة (الخليفة من بعدي بالمهاجرين الاولين) الذين صلوا الى القبلتين أو الذين أدركوا بيعة الرضوان (ان) بأن (يعرف لهم حقهم و يحفظ) نصب عطفا على يعرف (لهم حرمتهم وأوصيه بالانصار) الاوس والخزرج (خير الذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم) لزموا المدينة والايمان وتمكنوا فيهما قبل مجيء الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه اليهم أو تبوؤا دار الهجرة ودار الايمان فحذف المضاف من الثاني والمضاف اليه من الاول وعوض عنه اللام أو تبوؤا الدار وأخلصوا الايمان كقوله * علفتها تبنا وماء باردا * وقيل سمي المدينة بالايمان لانها مظهره ومصيره (ان) أي بأن (يقبل من محسنهم) بضم التحتية (وان يعفو عن مسيئهم وأوصيه بأهل الامصار خيرا) بالبر (فانهم ردء الاسلام) بكسر الراء وسكون الدال المهملة وبالهمزة أي عونه (وجباة المال) بضم الجيم وفتح الموحدة المخففة جمع جاب أي يجمعون المال (وفيئا العدو) أي يغيظون العدو بكثرتهم وقوتهم (وأن لا يؤخذ) ولابي ذر عن المستملي والكشميهني ولا يؤخذ (منهم الا فضلهم عن رضاهم) أي الا ما فضل عنهم وقال الحافظ بن حجر وتبعه العيني وفي رواية الكشميهني و يؤخذ منهم بحذف حرف النفي قالا والاول يعني وان لا هو الصواب اه والذي في اليونينية للكشميهني والمستملي ولا يؤخذ باثبات حرف النفي كالاصل (وأوصيه بالاعراب خيرا فانهم أصل العرب ومادة الاسلام) بتشديد الدال (ان) أي بأن (يؤخذ من حواشي أموالهم) أي التي ليست بخيار (وترد) بالفوقية المضمومة أي الحواشي أو بالتحتية أي المأخوذ (على فقرائهم وأوصيه بذمة الله وذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابي ذر والمراد بالذمة أهلها (ان يوفى لهم بعهدهم) بكسر الواو وفتح الفاء مخففة (وان يقاتل) بفتح الفوقية (من ورائهم) جار ومجرور أي اذا قصدهم عدو لهم (ولا يكلفوا) بفتح اللام

ابن عمر وحديث أيوب عن نافع عن ابن عمر وهذا مما استدركه الدارقطني على مسلم قال وليس بمحفوظ عن أيوب وعلل الحديث عن نافع بذلك وقال قد خالفهم الليث وابن جريج فرويا عن ابراهيم بن عبد الله بن معبد عن ميمونة وقد ذكر مسلم الروايتين ولم يذكر البخاري في صحيحه رواية

وهم وصوابه عن ابراهيم ابن عبد الله عن ميمونة هكذا هو المحفوظ من رواية الليث وابن جريج عن نافع عن ابراهيم بن عبد الله عن ميمونة ولم يذكر ابن عباس قال الدارقطني في كتاب العلل وقد رواه بعضهم عن ابن عباس عن ميمونة وليس بثبت وقال البخاري في تاريخه الكبير ابراهيم ابن عبد الله بن معبد بن العباس بن عبد المطلب عن أبيه وميمونة وذكر حديثه هذا من طريق الليث وابن جريج ولم يذكر فيه ابن عباس ثم قال وقال لنا المكي عن ابن جريج انه سمع نافعا قال ان ابراهيم ابن معبد حدث ان ابن عباس حدثه عن ميمونة قال البخاري ولا يصح فيه ابن عباس قال القاضي عياض قال بعضهم صوابه ابراهيم ابن عبد الله بن معبد بن عباس انه قال ان امرأة اشتكت قال القاضي وقد ذكر مسلم قبل هذا في هذا الباب حديث عبد الله عن نافع عن ابن عمر وحديث موسى الجهني عن نافع عن

ان سلمان الاغر حدثه أنه سمع أبا هريرة يخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما يسافر الى ثلاثة مساجد مسجد الكعبة ومسجدي ومسجد ايلياء وحدثني محمد بن حاتم حدثنا يحيى بن سعيد عن جيد الحراط قال سمعت أبا سلمة (١١١) بن عبد الرحمن ابن أبي سعيد الخدري قال قلت له كيف سمعت أباك يذكر في المسجد الذي أسس على التقوى قال قال لي أبي دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت

مبتدأ أخبره (مني وأنا منك) أي أنت متصل بي فخر بارا علما أو نسبا (وقال عمر) بن الخطاب رضي الله عنه في على مما وصله قريبا في الباب السابق (توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنه راض) * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) الثقفي مولاهم قال (حدثنا عبد العزيز) بن أبي حازم (عن) أبيه (أبي حازم) سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) بسكون العين الساعدي (رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال) في غزوة خيبر (لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه) بالتثنية (قال فبات الناس يدوكون) بالدال المهملة والكاف أي يخوضون (ليلتهم أيهم يعطاها) أي الراية (فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجو أن يعطاها) ولابي ذر عن الكشميهني يرجون (فقال أين علي بن أبي طالب فقالوا) هو (يشتكي عينيه) بالتثنية (يا رسول الله قال فأرسلوا اليه) بهمزة قطع وكسر السين (فأتوني به) بصيغة الامر فارسلوا (فلما جاء) علي (بصق) صلى الله عليه وسلم (في عينيه ودعا) بالواو ولابي ذر فدعا (له فبرأ) بوزن ضرب أي شفي (حتى كأن لم يكن به وجع) فيهما بل لم يرمد ولم يصدع بعد (فاعطاه) عليه السلام (الراية) ولابي ذر عن الحموي والمستملي فأعطى بضم الهمزة الراية (فقال علي يا رسول الله أقاتلهم) بحذف همزة الاستفهام (حتى يكونوا مثلنا) مسلمين (فقال) عليه الصلاة والسلام له (انفذ) بضم الفاء مع الذال المعجمة أي امض (على رسلك) بكسر الراء مهيئتك (حتى تنزل بساحتهم) بفنائهم (ثم ادعهم) بهمزة وصل (الى الاسلام وأخبرهم) بهمزة قطع (بما يجب عليهم من حق الله فيه) في الاسلام (فوالله لأن) بفتح اللام والهمزة وفي اليونينية بكسر اللام وفتح الهمزة (يهدى الله بك رجلا واحدا) وان المصدرية رفع على الابتداء وخبره (خير لك من أن يكون لك حمر النعم) تتصدق بهم او تشبيه أمور الآخرة بأعراض الدنيا للتقريب الى الافهام والا فلا خير من الآخرة خير من الدنيا وما فيها بأسرها ومثلها معها قاله في الكواكب كالنووي * وقد سبق هذا الحديث في الجهاد * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا حاتم) بالحاء المهملة وبالمثناة الفوقية ابن اسمعيل الكوفي (عن يزيد) من الزيادة (ابن أبي عبيد) مصغرا بغير اضافة الى شيء مولى سلمة (عن سلمة) ابن الاكوع أنه (قال كان علي) رضي الله عنه (قد تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في) غزوة (خيبر وكان به رمد فقال أنا أتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) بسبب الرمد (فخرج علي فلحق بالنبي صلى الله عليه وسلم) بخيبر أوفى أثناء الطريق (فلما كان مساء الليلة التي فتحها الله) أي خيبر (في صباحها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعطين الراية أو ليأخذن الراية) بالشك من الراوي (غدا رجلا) بالنصب مفعول لاعطين ولابي ذر عن الكشميهني رجل بالرفع على الفاعلية (يحبه الله ورسوله أو قال يحب الله ورسوله) محبة حقيقية مستوفية لشرائطها (يفتح الله عليه) خيبر ولابي ذر عن الحموي والمستملي على يديه وفي الاكليل للحاكم أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبا بكر رضي الله عنه الى بعض حصون خيبر فقال ولم يكن فتح فبعث عمر رضي الله عنه فلم يكن فتح (فاذا نحن بعلي) رضي الله عنه قد حضر (وما نرجوه) أي ما نرجو قدومه للرمد الذي به (فقالوا) يا رسول الله (هذا علي) قد حضر (فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد أبو ذر عن الكشميهني الراية (ففتح) الله تعالى (عليه) خيبر * وهذا الحديث قدم في الجهاد في باب ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وسلم * وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) بن قعنب القعنبي المدني قال (حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه) أبي حازم سلمة بن دينار (انه رجلا) لم يقف الحافظ ابن حجر رحمه الله على اسمه (جاء الى سهل بن سعد) بسكون الهاء والعين الساعدي (فقال هذا فلان لامير المدينة) أي عن أمير المدينة قال في المقدمة هو مروان ابن الحكم (يدعو عليا عند المنبر) أي يذكره بشيء غير مرضي وفي رواية الطبراني من وجه آخر عن عبد العزيز بن أبي حازم يدعوك لتسب عليا (قال) أبو حازم (فيقول) سهل بن سعد (ماذا) قال فلان المكي به

وقال الشيخ أبو محمد الجويني من أصحابنا يحرم شد الرحال الى غيرها وهو غلط وقد سبق بيان هذا الحديث وشرحه قبل هذا بقليل في باب سفر المرأة مع محرم الى الحج وغيره * (باب بيان ان المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة) *

مسجدي هذا ومسجد الحرام ومسجد الاقصى وفي رواية ومسجد ايلياء) هكذا وقع في صحيح مسلم هنا ومسجد الحرام ومسجد الاقصى وهو من اضافة الموصوف الى صفته وقد أجازه النحويون الكوفيون وتأوله البصريون على أن فيه محذوفا تقديره مسجد المكان الحرام والمكان الاقصى ومنه قوله تعالى وما كنت بجانب الغربي أي المكان الغربي وفناؤه وأما ايلياء فهو بيت المقدس وفيه ثلاث لغات أفصحهن وأشهرهن هذه الواقعة هنا ايلياء بكسر الهمزة واللام وبالمد والثانية كذلك الا أنه مقصور والثالثة الياء بحذف الياء وبالمد وسمي الاقصى لبعده من المسجد الحرام وفي هذا الحديث فضيلة هذه المساجد الثلاثة وفضيلة شد الرحال اليها لان معناه عند جمهور العلماء لا فضيلة في شد الرحال الى مسجد غيرها

حدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة قال عمرو حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة (١١٠) مساجد مسجدي هذا ومسجد الحرام ومسجد الاقصى * وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري بهذا الاسناد غير انه قال تشد الرحال الى ثلاثة مساجد * وحدثنا هرون بن سعيد الايلي حدثنا ابن وهب قال حدثني عبد الحميد بن جعفر ان عمران بن أبي أنس حدثه

ناقع بوجه وقد ذكر البخاري في تاريخه رواية عبد الله وموسى عن نافع قال والاول أصح يعني رواية ابراهيم بن عبد الله عن ميمونة كما قال الدارقطني والله أعلم قلت ويحتمل صحة الروايتين جميعا كما فعله مسلم وليس هذا الاختلاف المذكور ناقعا من ذلك ومع هذا فالمتن صحيح بلا خلاف والله أعلم (قوله عن ميمونة رضي الله عنها انها أفتت امرأة نذرت الصلاة في بيت المقدس ان تصلي في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم واستدلت بالحديث) هذه الدلالة ظاهرة وهذا حجة لاصح الاقوال في مذهبنا في هذه المسئلة فانه اذا نذر صلاة في مسجد المدينة أو الاقصى هل تتعين فيه قولان الاصح تتعين فلا تجزئه تلك الصلاة في غيره والثاني لا تتعين بل تجزئه تلك الصلاة حيث صلى فاذا قلنا تتعين فنذرها في أحد هذين المسجدين ثم أراد أن يصليها في الآخر ففيه ثلاثة أقوال أحدها يجوز والثاني لا يجوز والثالث وهو الاصح ان نذرها في الاقصى جاز العدول مبتدا الى مسجد المدينة دون عكسه والله أعلم * (باب فضل المساجد الثلاثة) * (قوله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد

المشدد في الجزية (الا طاقتهم فما تبيض) رضي الله تعالى عنه بعد ثلاث من جراحته (خر جنبه) من منزله وصلى عليه صهيب وروى حماد كرمي في الرياض انه لما قتل أظلمت الارض فجعل الصبي يقول لامه يا أماه أقامت القيامة فتقول لا يا بني ولكن قتل عمر رضي الله تعالى عنه وفي حديث عائشة رضي الله تعالى عنها لما خرجه أبو عمر ناحت الجن على عمر رضي الله تعالى عنه قبل أن يموت بثلاث فقالت

أبعد قتيل بالمدينة أظلمت * له الارض تهتز العضاه بأسوق
جزى الله خيرا من امام وبارك * بدالله في ذاك الاديم الممزق
فمن يسع أو يركب جناحي نعامة * ليدرك ما قدمت بالامس يسبق
قضيت أمورا ثم غادرت بعدها * بوائق من أكمامها لم تفتق

(فانطلقنا نمشي) حتى أتينا حجرة عائشة رضي الله تعالى عنها (فسلم عبد الله بن عمر) فلما قضى سلامه (قال) لعائشة رضي الله عنها (يستأذن عمر بن الخطاب فالت أدخلوه) بهمزة ممدودة وكسر الخاء المعجمة (فأدخل فوضع) بضم الهمزة من الاول والواو من الثاني مبنيين للمفعول (هنالك) في بيت عائشة رضي الله تعالى عنها (مع صاحبيه) وراء قبر أبي بكر أو حذاء منكبي أبي بكر عند رأس النبي صلى الله عليه وسلم أو عند رجلي أبي بكر (فلما فرغ) بضم الفاء وكسر الراء في اليونينية والناصرية وغيرهما وفي الفرع فرغوا (من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط) المذكورون لاجل من يلي الخلافة منهم (فقال عبد الرحمن) بن عوف (اجعلوا أمركم) في الاختيار (الى ثلاثة منكم) ليقل الاختلاف (فقال الزبير قد جعلت أمري الى علي فقال طلحة) ابن عبيد الله (قد جعلت أمري الى عثمان وقال سعد) أي ابن أبي وقاص (قد جعلت أمري الى عبد الرحمن ابن عوف) سقط ابن عوف من الفرع وثبت في أصله وفي الناصرية وغيرهما (فقال عبد الرحمن) يخاطب عليا وعثمان (أيكما تبرأ من هذا الامر فنجعله اليه والله) رقيب (عليه و) كذا (الاسلام لينظرن) بفتح اللام في اليونينية وغيرها جوابا بالقسم مقدر وفي بعضها بكسرها أمر للغائب (أفضلهم في نفسه) أي في معتقده (فاسكت الشيخان) عثمان وعلي بضم همزة أسكت وكسر كاف امينا المفعول كأن مسكا أسكتهما وفي اليونينية قال أبو ذر فاسكت بفتح الهمزة والكاف أصوب يقال أسكت الرجل أي صار ساكتا (فقال عبد الرحمن أفتجعلونه) أي أمر الولاية (الي) بتشديد التحتية (والله علي) رقيب (ان) بان (لا آلو) بعد الهمزة أي لا أقصر (عن أفضلكم فالا) عثمان وعلي (نعم) تجعله الي (فأخذ بيد أحدهما) وهو علي (فقال) له (لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم) بفتح القاف ولابي ذر بكسرها (في الاسلام ما قد علمت) صفة أو بدل من القدم (فالله) رقيب (عليك لئن أمرتك) بتشديد الميم (لتعدلن) في الرعية (ولئن أمرت عثمان لتسمعن) قوله (ولتطيعن) أمره (ثم خلا بالآخر) وهو عثمان (فقال له مثل ذلك) الذي قاله لعلي وزاد الطبري من طريق المدائني بأسانيد أن سعدا أشار اليه بعثمان وانه دار تلك الليالي كلها على الصحابة ومن وافى المدينة من اشراف الناس لا يخلو برجل منهم الا أمره بعثمان (فلما أخذ الميثاق) من الشيخين (قال ارفع يدك يا عثمان فبايعه و بايع) بفتح الياء فيهما (له علي و ولج) أي دخل (أهل الدار) أي أهل المدينة (فبايعوه) ويأتي مزيد لذلك ان شاء الله تعالى في كتاب الاحكام حيث ساق المؤلف رحمه الله تعالى حديث الشورى ﴿ (باب مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن رضي الله عنه) وكناه صلى الله عليه وسلم بأبي تراب وهو ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم لابويه وأمه فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف وهي أول هاشمية ولدت هاشميا أسلمت وتوفيت بالمدينة وسقط لفظ باب لابي ذر فالتالي رفع (وقال النبي صلى الله عليه وسلم) مما وصله المؤلف في الصلح وعمرة القضاء (لعلي أنت)

بعض نسائه فقلت يارسول الله أى المسجدين الذى أسس على التقوى قال فاخذ كفا من حصباء فضرب به الارض ثم قال هو مسجدكم هذا لمسجد المدينة قال فقلت أشهد أنى (١١٢) سمعت أباك هكذا يذكره * وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وسعيد بن عمرو الاشعثى قال سعيد

أخبرنا وقال أبو بكر حدثنا حاتم بن اسمعيل عن جعيد عن أبى سلمة عن أبى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثله ولم يذكر عبد الرحمن بن أبى سعيد فى الاسناد * حدثنا أبو جعفر أحمد بن منيع حدثنا اسمعيل بن ابراهيم حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يزور قباء راكبا وماشيا * وحدثنا

(قوله صلى الله عليه وسلم وقد سئل عن المسجد الذى أسس على التقوى فأخذ كفا من حصباء فضرب به الارض ثم قال هو مسجدكم هذا المسجد المدينة) هذا نص بأنه المسجد الذى أسس على التقوى المذكور فى القرآن ورد لما يقوله بعض المفسرين انه مسجد قباء وأما أخذه صلى الله عليه وسلم الحصباء وضربه فى الارض فلمراده المبالغة فى الايضاح لبيان انه مسجد المدينة والحصباء بالمد الحصى الصغار

* (باب فضل مسجد قباء وفضل الصلاة فيه وزيارته) * (قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يزور قباء ماشيا وراكبا) وفى رواية انه كان يأتى مسجد قباء راكبا وماشيا فيصلى فيه ركعتين وفى رواية ان ابن عمر كان يأتى مسجد قباء كل سبت وكان يقول رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يأتيه كل سبت أما قباء فالفصيح المشهور فيه المد والتذكير والصرف وفى لغة مقصور وفى لغة مؤنث وفى لغة لا تصرف ذكره مصروف (فقعد

من أمير المؤمنين (قال) أبو حازم (يقول) فلان الامير (له) لعلى (أبو تراب فضحك) سهل (قال) ولابى ذر وقال (والله ماسماه) أبا تراب (الا النبى صلى الله عليه وسلم وما كان له) ولغير أبى ذر وما كان والله له (اسم أحب اليه منه) ولابى ذر أحب بالرفع وفيه اطلاق الاسم على الكنية قال أبو حازم (فاستطعمت الحديث سهلا) أى سألت سهلا عن الحديث واتمام القصة وفيه استعارة الاستطعام للتحديث بجامع ما بينهما من التوق فاطعام التوق الحسى والمكلام التوق المعنوى (وقلت) ولابى الوقت فقلت بالفاء بدل الواو (يا أبا عباس) بالموحد المشددة وآخره مهملة كنية سهل بن سعد (كيف) زاد أبو ذر ذلك والاسماعيلى فقلت يا أبا عباس كيف كان أمره (قال دخل على فاطمة) رضى الله عنهما وفى اليونينية عليهما السلام (ثم خرج فاضطجع فى المسجد فقال النبى صلى الله عليه وسلم أين ابن عمك) على (قالت فى المسجد) وفى الطبرانى كان بينى وبينه شئ (فخرج اليه) صلى الله عليه وسلم (فوجد رداءه قد سقط عن ظهره وخلص) أى وصل (التراب الى ظهره فجعل) عليه الصلاة والسلام (يمسح التراب عن ظهره) وسقط لابى ذر لفظة التراب الاخيرة (فيقول) له (اجلس يا أبا تراب مرتين) قال فى الكواكب مرتين ظرف لقوله فيقول اجلس * وهذا الحديث قدم فى باب نوم الرجل فى المسجد من كتاب الصلاة * وبه قال (حدثنا محمد بن رافع) القشيرى النيسابورى قال (حدثنا حسين) هو ابن على الجعفى الكوفى (عن زائدة) بن قدامة (عن أبى حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدى الكوفى (عن سعد ابن عبيدة) بضم العين مصغرا أبى حزرة الكوفى انه (قال جاء رجل) هو نافع بن الازرق كما قال فى المقدمة قال وليس هو الكلبى (الى ابن عمر) بن الخطاب رضى الله عنهما (فسأله عن عثمان فذكر) ابن عمر (عن محاسن عمله) كشهود بدر وفتح خيبر (قال هو) اى على رضى الله عنه (ذاك بيته أوسط بيوت النبى صلى الله عليه وسلم) أى أحسنها بناء أو انه فى وسطها وعند النسائى فقال انظر الى منزله من نبى الله صلى الله عليه وسلم ليس فى المسجد غير بيته (ثم قال) له ابن عمر (لعل ذاك) الذى ذكرته (يسوءك قال) الرجل (أجل) بالجيم وتخفيف اللام أى نعم (قال) له (فأرغم الله بأنفك انطلق) اذهب (فاجهد على) بتشديد الياء (جهدك) بفتح الجيم اى افعل فى حق ما تقدر عليه فان الذى فلته ذلك الحق وقائل الحق لا يبالى ما قيل فيه من الباطل * وهذا الحديث من افراد المؤلف * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان العبدى بندار البصرى قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الحكم) بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا أنه (قال سمعت ابن أبى ليلى) عبد الرحمن (قال حدثنا على) رضى الله تعالى عنه (ان فاطمة عليها السلام شكت ما تلقى) فى يدها (من أثر الرحا) بغير همز مقصور وزاد بدل بن العبر عن شعبة فى النفقات مما تطحن (فاتى النبى صلى الله عليه وسلم سبى) ولابى ذر عن الكشميهنى فأتى النبى صلى الله عليه وسلم بضم الهمز مبنيا للمفعول سبى جاء وبجرور (فانطلقت) اليه فاطمة رضى الله عنها تسأله خادما (فلم تجده) عليه الصلاة والسلام (فوجدت عائشة) رضى الله عنها (فاخبرتها) بذلك (فلما جاء النبى صلى الله عليه وسلم أخبرته عائشة بمجئ فاطمة) اليه لتسأله خادما قال على (فجاء النبى صلى الله عليه وسلم الينا وقد أخذنا مضاجعنا فذهبت لاقوم فقال) صلى الله عليه وسلم (على مكانكما) أى الزما مكانكما

أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة عن عبيد الله ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبى حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتى مسجد قباء راكبا وماشيا فيصلى فيه ركعتين (١١٣) قال أبو بكر فى روايته قال ابن نمير فيصلى فيه ركعتين * وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا يحيى حدثنا عبيد الله أخبرنى نافع عن عبيد الله أخبرنى نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتى قباء راكبا وماشيا * وحدثنى أبو معن الرقاشى زيد بن يزيد الثقفى بصرى ثقة حدثنا خالد يعنى ابن الحرث عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثل حديث يحيى القطان * وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتى قباء راكبا وكان يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيه كل سبت * وحدثناه ابن أبى عمر حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر يفعله * وحدثنيه عبد الله بن هاشم حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن دينار بهذا الاسناد ولم يذكر كل سبت

(فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه) بالتثنية (على صدرى وقال ألا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام (أعلمكما خيرا مما سألتمانى) زاد فى رواية السائب عن على عند أحمد فالا بلى قال كلمات علمنهن جبريل (اذا أخذتما مضاجعكما) وزاد مسلم من الليل (تكبرا) بلفظ المضارع وحذف النون للتخفيف أو ان اذا تعمل عمل الشرط ولابى ذر عن الحموى والمستملى تكبران بإثباتها ولابن عساكر وأبى ذر عن الكشميهنى فكبرا بصيغة الامر (أربعا) ولابى ذر ثلاثا (وثلاثين وتسبحا) بصيغة المضارع وحذف النون ولابى ذر عن الحموى والمستملى وتسبحان بإثباتها وله من الكشميهنى وسبحا بلفظ الامر (ثلاثا وثلاثين وتحمدا) بصيغة المضارع وحذف النون ولابى ذر عن الحموى والمستملى وتحمدان بإثباتها وله من الكشميهنى واحمدا بلفظ الامر (ثلاثة) ولابى ذر ثلاثا (وثلاثين فهو خير لكما من خادم) قال ابن تيمية فيه أن من واظب على هذا الذكر عند النوم لم يصبه اعياء لان فاطمة رضى الله عنها شكت التعب من العمل فأحالها صلى الله عليه وسلم على ذلك وقال عياض معنى الخبرية أن عمل الآخرة أفضل من أمور الدنيا وقيل غير ذلك مما يأتى ان شاء الله تعالى فى باب التسبيح والتكبير عند المنام من كتاب الدعوات وفى الحديث منقبة ظاهرة لعلى وفاطمة رضى الله عنهما * وبه قال (حدثنا) ولغير ابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن بشار) بندار قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أنه (قال سمعت ابراهيم بن سعد) بسكون العين (عن أبيه) سعد بن أبى وقاص رضى الله عنهما أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لعلى) رضى الله تعالى عنه حين خرج الى تبوك ولم يستصحبه فقال أتخلفنى مع الذرية (أما) بتخفيف الميم (ترضى أن تكون منى بمنزلة هرون من موسى) المشار اليه بقوله تعالى وقال موسى لاخيه هرون اخلفنى فى قومى أى بنى اسرائيل حين خرج الى الطور وزاد مسلم الا أنه لا نبى بعدى وزاد فى رواية سعيد بن المسيب من سعد فقال على رضيت رضيت أخرجه أحمد واستدل به الشيعة على أن الخلافة لعلى رضى الله عنه بعده صلى الله عليه وسلم ورد بان الخلافة فى الاهل فى الحياة لا تقتضى الخلافة فى الامة بعد الوفاة مع أن القياس ينتقض بموت هرون المقيس عليه قبل موت موسى وانما كان خليفته فى حياته فى أمر خاص فكذلك ههنا وانما خصه بهذه الخلافة الجزئية دون غيره لمكان القرابة فكان استخلافه فى الاهل أولى من غيره وقيل فى شرح المشكاة قوله منى خبر المبتدا ومن اتصالية ومتعلق الخبر خاص والباء زائدة كما فى قوله تعالى فان آمنوا بمثل ما آمنتم به أى فان آمنوا ايمانا مثل ايمانكم يعنى أنت متصل بى ونازل منى منزلة هرون من موسى قال وفيه تشبيه ووجه التشبيه بهم بينه بقوله الا انه لا نبى بعدى فعرف أن الاتصال المذكور بينهما ليس من جهة النبوة بل من جهة مادونها وهو الخلافة ولما كان هرون المشبه به انما كان خليفة فى حياة موسى دل ذلك على تخصيص خلافة على للنبى صلى الله عليه وسلم بحياته * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الفضائل والنسائى فى المناقب وابن ماجه فى السنة وبه قال (حدثنا على بن الجعد) بفتح الجيم وسكون العين المهملة أبو الحسن الجوهرى الهاشمى مولاهم (قال أخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن أيوب) السختيانى (عن ابن سيرين) محمد (عن عبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة السلمانى (عن على رضى الله عنه) أنه (قال) لاهل العراق لما قدمها وأخبرهم أن رأيه كرأى عمر فى عدم بيع أمهات الاولاد وأنه رجع عنه فرأى أن يبعن وقال له عبيدة السلمانى رأيك ورأى عمر فى الجماعة أحب الى من رأيك وحدك فى الفرقة (اقضوا كما) ولابى ذر عن الكشميهنى على ما (كنتم تقضون) قبل (فانى أكره الاختلاف) على الشيخين أو الاختلاف الذى يؤدى الى التنازع والفتن والا فاختلاف الامة رحمة ولا أزال على ذلك (حتى يكون للناس جماعة) للناس جار ومجرور وجماعة اسم كان ولابى ذر حتى يكون الناس جماعة الناس بالرفع اسمها وتاليها خبرها (أو أموت) بالرفع

حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وأبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء الهمداني جميعا عن أبي معاوية واللفظ ليحيى أخبرنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال كنت أمشي مع عبد الله بمنى فلقيه عثمان فقام معه يحدثه فقال له عثمان يا أبا عبد الرحمن ألا نزوجك جارية شابة لعلها تذكرك بعض ما مضى من زمانك

خبر مبتدا محذوف أي أو أنا أموت والنصب عطفا على حتى يكون (كلمات أصحابي) وقد اختلف الصدر الاول في بيع أمهات الاولاد فعن علي وابن عباس وابن الزبير الجواز قال في الروضة وعن الشافعي ميل للقول ببيعها وقال الجمهور ليس للشافعي فيه لخلاف قول وانما ميل القول اشارة الى مذهب من جوزه ومنهم من قال جوزه في القديم فعلى هذا هل تعتق بموت السيد وجهان أحدهما الا وبه أجاب صاحب التقريب والشيخ أبو علي والثاني نعم قاله الشيخ أبو محمد والصيدلاني كالمدبرة قاله الامام وعلى هذا يحتمل أن يقال تعتق من رأس المال ويحتمل من الثلث فاذا قلنا بالمذهب أنه لا يجوز بيعها فقضى قاض بجوازه فحكى الروياني عن الاصحاب أنه ينقض قضاؤه وما كان فيه من خلاف بين القرن الاول فقد انقطع وصار بجمعا على منعه ونقل الامام فيه وجهين (فكان ابن سيرين) محمد بالسند السابق (يرى) أي يعتقد (ان علمة ما يروى) مما يرويه الرافضة (على علي) ولا بوي ذر والوقت وابن عساكر عن علي من الاقوال المشتملة على مخالفة الشيخين (الكذب) بالرفع خبر المبتدا الذي هو علمة ما يروى * ووقع في رواية أبي ذر حديث سعد بعد حديث علي

﴿ هذا (باب مناقب جعفر بن أبي طالب الهاشمي) أبي عبد الله أسلم قديما وهاجر الهجرتين وهو شقيق علي وأسن منه بعشر سنين (رضي الله عنه) وسقط لابي ذر لفظ باب وثبت له الهاشمي (وقال النبي) ولابي ذر وقاله النبي (صلى الله عليه وسلم) مما وصله في عمرة القضاء (أشبهت خلقي) بفتح الخاء وسكون اللام (وخلقي) بضمهما * وبه قال (حدثنا أحمد بن أبي بكر) واسم أبي بكر القاسم بن الحرث بن زرارة بن مصعب ابن عبد الرحمن بن عوف أبو مصعب الزهري المدني قال (حدثنا محمد بن ابراهيم بن دينار أبو عبد الله الجهني من ابن أبي ذئب) محمد بن عبد الرحمن (عن سعيد المقبري) بضم الموحدة (عن أبي هريرة رضي الله عنه ان الناس كانوا يقولون أكثر أبو هريرة) من رواية الحديث (وانى كنت ألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشبع بطني) بموحدة فشين معجمة مكسورتين فموحدة مفتوحة ولابي ذر عن الكشميهني ليشبع بلام مكسورة فتحتية مفتوحة وسكون المعجمة بلفظ المضارع (حتى) والا رتعة عن الحموي والمستملي حين (لا آكل الخمير) باللام أي الخبز الذي جعل في عجينه الخمير وفي نسخة الخبيز بالموحدة والزاي أي الخبز المأدوم قاله في المصابيح والعمدة وزاد والخبز بضم المعجمة والزاي الادم وتبع في ذلك الكرماني (ولا ألبس الحبير) بالحاء المهملة المفتوحة و بعد الموحدة المكسورة تحتية ساكنة فراء من البرود ما كان موشى مخططا ولابن عساكر وأبي ذر عن الكشميهني الحرير (ولا يخدمني فلان ولا فلانة وكنت ألصق بطني بالحصباء من الجوع) لتكسر حرارة شدة الجوع ببرودة الحصباء (وان كنت لأستقرئ الرجل) بالهمز أي أطلب منه أن يقرئني (الآية) من القرآن العزيز (هي) أي والحال أن تلك الآية (معي) اي احفظها وقال الحافظ ابن حجر والزركشي أي أطلب منه القرى أي الضيافة كما وقع مبينا في رواية أبي نعيم في الحلية عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه وجد عمر رضي الله عنه فقال أقرئني فظن أنه من القراءة وأخذ يقرئه القرآن ولم يطعمه قال وانما أردت منه الطعام وهذا الذي قاله لا يرد قوله الآية كما قاله العيني وصاحب المصابيح فالحال على انها مقتضيتان أو جه وأجاب في انتقاض الاعتراض بأنه اذا حمل على التعدد فحيث يكون في الغصة أستقرئ بالهمز أو مع التصريح بالآية فهو من القراءة جزما وحيث لا يبل يكون بتسهيل الهمزة أمكنت ارادة التورية كما في رواية أبي نعيم انتهى قلت وهذا الحديث رواه المؤلف في الاطعمة من طريق عبد الرحمن بن أبي شيبة عن ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن أبي سعيد كما هنا استقرئ بالهمز وذكر الآية فقط ورواه أيضا الترمذي في المناقب عن أبي سعيد الاشج عن اسمعيل بن ابراهيم النهمي عن ابراهيم ابن اسحق الحزوري عن سعيد المقبري عن أبي هريرة بلفظ ان كنت لاستقرئ الرجل من أصحاب النبي صلى

الله عليه وسلم عن الآية من القرآن وأنا أعلم بها منه ما أسأله الا ليطعمني شيأ فكنت اذا سألت جعفر بن أبي طالب لم يجبني حتى يذهب بي الى منزله فيقول لامرأته يا أسماء أطعمينا فاذا أطعمتنا أجابني وكان جعفر يحب المساكين ويجلس اليهم ويحدثهم ويحدثونه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكنيه بأبي المساكين ثم قال هذا حديث غريب وأبو اسحق الخزومي هو ابراهيم بن الفضل المدني وقد تكلم فيه بعض أهل الحديث من قبل حفظه فقد ثبت ان قوله استقرئ بالهمز من القراءة مع النصريح بالآية فتعين الحمل على التعدد جمعا بين ماذكر وبرواية أبي نعيم المذكورة * وهذا الحديث قد رواه ابن ماجه في الزهد من عبد الله ابن سعيد الكندي عن اسمعيل بن ابراهيم النهمي عن أبي اسحق الخزومي لكنه لم يقل فيه وكنت أستقرئ الرجل الآية فهي معي (كي ينقلب) أي يرجع (بي) الى منزله (فيطعمني) شيأ (وكان أحب الناس) بالنبات الهمزة قبل الظاء وبوزن أفضل ومعناه لابي ذر من الكشميهني خير بحذفها الفتحتان فصحتان (للمسكين) بالافراد جنس ولابي ذر للمساكين (جعفر بن أبي طالب كان ينقلب بنا) الى منزله (فيطعمنا ما كان في بيته) فما في موضع نصب مفعول ثان لقوله فيطعمنا (حتى ان كان ليخرج) بضم الباء من الاخراج (الينا العكة) وعاء السمن (التي ليس فيها شيء) يمكن اخراجه منها بغير شقها (فيشقها فنلعق ما فيها) أي في جوانبها بعد الشق * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عمرو بن علي) بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الباهلي الصيرفي الفلاس قال (حدثنا يزيد بن هرون) الواسطي قال (أخبرنا اسمعيل بن أبي خالد) واسمه سعد الكوفي (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (ان ابن عمر رضي الله عنهما كان اذا سلم على ابن جعفر عبد الله (قال السلام عليك يا ابن ذي الجناحين) لقوله عليه الصلاة والسلام له هنيئا لك أبوك يطير مع الملائكة في السماء أخرجه الطبراني وكان قد أصيب بموتة تمن أرض الشام وهو أمير بيده راية الاسلام بعد زيد بن حارثة فقاتل في الله حتى قطعت يداه فأراه النبي صلى الله عليه وسلم فيما كشف به ان له جناحين مدرجين بالدم يطير بهما في الجنة مع الملائكة وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند الترمذي والحاكم باسناد على شرط مسلم انه صلى الله عليه وسلم قال مر بي جعفر الليلة في ملا من الملائكة وهو مخضب الجناحين بالدم وفي حديث ابن عباس مرفوعا دخلت الجنة فرأيت فيها جعفرا يطير مع الملائكة رواه الطبراني وفي أخرى عنه ان جعفرا يطير مع جبريل وميكائيل له جناحان عوضه الله عز وجل من يديه (قال أبو عبد الله) البخاري (الجناحان) في قول ابن عمر هما (كل ناحيتين) قال في الفتح لعله أراد بهذا حمل الجناحين على المعنوي دون الحسي وهذا ثابت في رواية النسفي وحده وسقط من اليونينية * (ذكر العباس بن عبد المطلب) وكنيته أبو الفضل وكان أسن من النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين أو بثلاث وكان جميلا وسيما أبيض له ضفيرتان معتدلا وقيل طوالا وكان فيما رواه ابن أبي حاتم مرفوعا أجود قريش كفا وأوصلها رحما وزاد أبو عمر وكان ذا رأي حسن ودعوة مرجوة وقد قيل انه أسلم قديما وكان يكتم اسلامه وأظهره يوم الفتح وتوفي في خلافة عثمان قبل مقتله بسنتين بالمدينة يوم الجمعة لاثنتي عشرة خلت من رجب أو من رمضان سنة اثنتين وثلاثين وهو ابن ثمان وثمانين سنة وصلى عليه عثمان ودفن بالبقيع (رضي الله عنه) * وبه قال (حدثنا الحسن بن محمد) أي ابن الصباح الزعفراني قال (حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري) قال (حدثني) بالافراد (أبي عبد الله بن المثنى) برفع عبد الله عطف بيان على أبي المرفوع (عن) عمه (ثمامة بن عبد الله بن أنس) بالمثلثة المضمومة وتخفيف الميم (عن أنس رضي الله عنه ان عمر بن الخطاب) رضي الله عنه (كان اذا قحطوا) بفتح القاف وكسر المهملة أصابهم القحط (استسقى) متوسلا (بالعباس بن عبد المطلب) للرحم التي بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم فأراد عمر أن يصلها بمراعاة حقه الى من أمر بصلة الارحام ليكون ذلك وسيلة الى رحمة الله تعالى

قال فقال عبد الله لئن قلت ذاك لقد قال النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء)

﴿ أرادوا تزويجها وقال أبو علي الفارسي فرقت العرب بينهما فرقا لطيفا فاذا قالوا نكح فلانة ابنة فلان أو أخته أرادوا عقد عليها واذا قالوا نكح امرأته أو زوجته لم يريدوا الا الوطء لانه ذكر امرأته وزوجته يستغني عن ذكر العقد قال الفراء العرب تقول نكح المرأة بضم النون بضعها وهو كناية عن الفرج فاذا قالوا نكحها وهو أرادوا أصاب نكحها وهو فرجها وقلما يقال ناكحها كما يقال باضعها هذا آخر ما نقله الواحدي وقال ابن فارس والجوهري وغيرهما من أهل اللغة النكاح الوطء وقد يكون العقد ويقال نكحتها ونكحت هي أي تزوجت وأنكحته زوجته وهي ناكح أي ذات زوج واستنكحها أي تزوجها هذا كلام أهل اللغة وأما حقيقة النكاح عند الفقهاء ففيها ثلاثة أوجه لاصحابنا حكاها القاضي حسين من أصحابنا في تعليقه أصحها انه حقيقة في العقد مجاز في الوطء وهذا هو الذي صححه القاضي أبو الطيب وأطنب في الاستدلال له وبه قطع المتولي وغيره وبه جاء القرآن العزيز والاحاديث والثاني انه حقيقة في الوطء مجاز في العقد وبه قال أبو حنيفة والثالث انه حقيقة فيهما بالاشتراك والله أعلم

* (باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه اليه ووجد مؤنه واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم) * (قوله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء)

قال أهل اللغة المعشر هم الطائفة الذين يشملهم وصف فالشباب معشر والشيوخ معشر والانبياء معشر والنساء معشر وكذا ما أشبهه والشباب جمع شاب ويجمع على شبان وشبية والشاب عند أصحابنا هو من بلغ ولم يجاوز ثلاثين سنة وأما الباءة ففيها أربع لغات حكاها القاضي عياض الفصيحة المشهورة الباءة بالمد والهاء والثانية الباة بلا مد والثالثة الباه بالمد بلا هاء والرابعة الباهة بها بلا مد وأصلها في اللغة الجماع مشتقة من المباءة وهي المنزل ومنه مباءة الابل وهي مواطنها ثم قيل لعقد النكاح باءة لان من تزوج امرأة بوأ لها منزلا واختلف العلماء في المراد بالباءة هنا على قولين يرجعان الى معنى واحد أصحهما ان المراد معناها اللغوي وهو الجماع فتقديره من استطاع منكم الجماع لقدرته على مؤنه وهي مؤن النكاح فليتزوج ومن لم يستطع الجماع لعجزه عن مؤنه فعليه بالصوم ليدفع شهوته ويقطع شرمنيه كما يقطعه الوجاء وعلى هذا القول وقع الخطاب مع الشباب الذين هم مظنة شهوة النساء ولا ينفكون عنها غالبا والقول الثاني ان المراد هنا بالباءة مؤن النكاح سميت باسم ما يلازمها وتقديره من استطاع منكم مؤن النكاح فليتزوج ومن لم يستطعها فليصم ليدفع شهوته والذي حمل القائلين بهذا على هذا انهم قالوا قوله صلى الله عليه وسلم ومن لم يستطع فعليه بالصوم قالوا والعاجز عن الجماع لا يحتاج الى الصوم لدفع الشهوة فوجب تأويل الباءة على المؤن وأجاب الاولون بما قدمناه في القول الاول وهو أن تقديره ومن لم يستطع الجماع لعجزه عن مؤنه وهو محتاج الى الجماع فعليه بالصوم والله أعلم وأما الوجاء فبكسر الواو وبالمد وهو رض

(فقال اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبينا صلى الله عليه وسلم) في حياته (فتسقينا وانا) بعده (نتوسل اليك بعم نبينا) العباس (فاسقنا قال فيسقون) وقال أبو عمر كانت الارض أجدبت على عهده جدبا شديدا سنة سبع عشرة فقال كعب يا أمير المؤمنين ان بني اسرائيل كانوا اذا أصابهم مثل هذا استسقوا بعصبة أنبيائهم فقال عمر هذا عم النبي صلى الله عليه وسلم وصنو أبيه وسيد بني هاشم فمشى اليه عمر وقال انظر ما قلبه الناس ثم صعد المنبر ومعه العباس فاستسقى فسقوا وما أحسن قول عقيل بن أبي طالب رضي الله عنه

بعمي سقى الله البلاد وأهلها * عشية يستسقي بشيبته عمر
توجه بالعباس في الجدب داعيا * فما آب حتى جاد بالديمة المطر

وهذه الترجمة وحديثها سقطا من رواية أبي ذر والنسفي وقد سبق الحديث في الاستسقاء ﴿(باب مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم) من بني عبد المطلب مؤمنا كعلي وبنيه (ومنقبة فاطمة عليها السلام بنت النبي صلى الله عليه وسلم) بجر منقبة عطفا على مناقب (وقال النبي صلى الله عليه وسلم) مما وصله في آخر علامات النبوة (فاطمة سيدة نساء أهل الجنة) وسقط الباب لابي ذر وكذا قوله ومنقبة فاطمة الخ * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم ابن شهاب أنه (قال حدثني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (عن عائشة رضي الله عنها ان فاطمة عليها السلام أرسلت الى أبي بكر) الصديق (تسأله ميراثها من النبي صلى الله عليه وسلم فيما) ولابي ذر عن الكشميهني مما (أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم) وهو ما أخذ من الكفار على سبيل الغلبة من غير قتال (تطلب صدقة النبي صلى الله عليه وسلم) بجميع المؤمنين وهي نخل لبني النضير التي تعتقدها فاطمة انها ملكه صلى الله عليه وسلم (التي بالمدينة) ميراثها من (فدك) بفتح الفاء والدال المهملة مصروفا ولابي ذر وفدك بغير صرف بادية بينها وبين المدينة ثلاث مراحل (و) من (ما بقي من خمس خيبر) وهو سهمه عليه الصلاة والسلام (فقال أبو بكر) رضي الله عنه لها (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث) أي انا معاشر الانبياء لا نورث (ما تركناه فهو صدقة) وسقط لابي ذر لفظ فهو (انما يأكل آل محمد) عليه الصلاة والسلام فاطمة وعلي وابناهما (من هذا المال يعني مال الله ليس لهم ان يزيدوا على المأكل والله لا أغير شيأ من صدقات النبي) ولابي ذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم التي كانت عليها في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولاعملن فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد في الخمس فاني أخشى ان تركت شيأ من أمره أن أزيغ (فتشهد علي) رضي الله عنه (ثم قال انا قد عرفنا يا أبا بكر فضيلتك وذكر) أي علي رضي الله تعالى عنه (قرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحقهم فتكلم أبو بكر فقال) معتذرا عن منعه (والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب الي أن أصل من قرابتي) قال صاحب التوضيح فيما نقله عنه صاحب العمدة قوله فتشهد علي الى آخره ليس من هذا الحديث انما كان ذلك بعد موت فاطمة رضي الله عنها وقد أتى به في موضع آخر اه * ومطابقة الحديث للترجمة في قوله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم * وبه قال (أخبرني) بالافراد ولابي ذر حدثنا بالجمع من التحديث (عبد الله ابن عبد الوهاب) الحجبي البصري قال (حدثنا خالد) هو ابن الحرث بن سليم الهجيمي قال (حدثنا شعبة) ابن الحجاج (عن واقد) بقاف بعد ها دال مهملة انه (قال سمعت أبي) محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر (يحدث عن ابن عمر عن أبي بكر رضي الله عنهم) أنه (قال) يخاطب الناس (ارقبوا) أي احفظوا (محمدا صلى الله عليه وسلم في أهل بيته) فلا تؤذوهم * وهذا الحديث أخرجه أيضا في فضل الحسن والحسين * وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسي قال (حدثنا ابن عيينة) سفيان (عن

عمرو بن دينار عن ابن أبي مليكة) عبد الله (عن المسور بن مخرمة) رضي الله عنه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال) لما خطب علي بنت أبي جهل واسمها جويرية أسلمت وبايعت (فاطمة بضعة) بفتح الموحدة وسكون الضاد المعجمة أي قطعة (مني فمن أغضبها أغضبني) زاد في رواية ويؤذيني ما آذاها قالوا فيه تحريم ايذائه صلى الله عليه وسلم بكل حال وعلى كل وجه وان تولد الايذاء مما أصله مباح وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم * وهذا الحديث أخرجه أيضا في النكاح والطلاق ومسلم في الفضائل وأبو داود في النكاح والترمذي والنسائي في المناقب * وبه قال (حدثنا يحيى بن قزعة) بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحات القرشي المكي المؤذن قال (حدثنا ابراهيم بن سعد عن أبيه) سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته في شكواه الذي) وفي نسخة من الفرع التي (قبض فيها فسارها بشيء) بتشديد الراء (فبكت ثم دعاها فسارها ففحكت قالت) أي عائشة رضي الله عنها (فسألتها عن ذلك) الذي قاله لها فبكت وضحكت زاد في رواية وعند المصنف فقالت ما كنت لافشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقالت) أي بعد وفاته صلى الله عليه وسلم (سارني النبي صلى الله عليه وسلم) بتشديد الراء (فاخبرني انه يقبض في وجعه الذي توفي فيه فبكيت) لذلك (ثم سارني فاخبرني اني أول أهل بيته أتبعه ففحكت) لذلك واتبعه بسكون الفوقية بعد فتح الهمزة وفتح الموحدة * وهذا الحديث وسابقه سقطا لابي ذر والنسفي لسبق ثانيهما باسناده ومتنه في علامات النبوة ويجيء أولهما في مناقب فاطمة رضي الله عنها مطولا نعم أوجه من اثباتهما ﴿(باب مناقب الزبير بن العوام رضي الله عنه) ابن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي ابن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في قصي وينسب الى أسد فيقال القرشي الاسدي وأمه صفية بنت عبد المطلب عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلمت وهاجرت وأسلم هو رضي الله عنه وهو ابن خمس عشرة سنة وعند الحاكم بسند صحيح وهو ابن ثمان سنين وحضر يوم اليرموك وفتح مصر مع عمرو بن العاص وشهد الجمل مع عائشة رضي الله عنها وقتل بوادي السباع راجعا عن حرب أهل الجمل سنة ست وثلاثين رضي الله عنه وسقط لفظ باب لابي ذر فناقب مرفوع (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما مما وصله في سورة تراءت (هو) أي الزبير (حواري النبي صلى الله عليه وسلم) بفتح الحاء المهملة والواو بعد الالف راء فتحتية مشددة قال المؤلف (وسمي الحواريون) أي حواريو عيسى (لبياض ثيابهم) وهذا وصله ابن أبي حاتم وقيل لصفاء قلوبهم وعند الترمذي عن ابن عيينة الحواري الناصر * وبه قال (حدثنا خالد بن مخلد) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة القطواني قال (حدثنا علي بن مسهر) بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء القرشي الكوفي قاضي الموصل (عن هشام بن عروة عن أبيه) عروة بن الزبير أنه (قال أخبرني) بالافراد (مروان بن الحكم) بن أبي العاص بن أمية الاموي المدني (قال أصاب عثمان ابن عفان رضي الله عنه رعاف شديد) بالرفع فاعل وعثمان مفعول (سنة الرعاف) سنة احدى وثلاثين كما عند ابن شبة في كتاب المدينة وكان للناس فيها رعاف كثير (حتى حبسه) أي حبس عثمان الرعاف (عن الحج وأوصى فدخل عليه رجل من قريش) لم يقف الحافظ ابن حجر على تسميته (قال) له (استخلف) بالجزم خليفة بعد موتك (قال) عثمان (وقالوه) أي قال الناس هذا القول (قال) الرجل (نعم) قالوه (قال) عثمان (ومن) أستخلف (فسكت) الرجل (فدخل عليه) على عثمان (رجل آخر) قال مروان (أحسبه الحرث) بن الحكم أحد مروان الراوي (فقال) لعثمان (استخلف) خليفة بعدك (فقال عثمان وقالوا) أي الناس ذلك (فقال) الحرث (نعم) قالوا ذاك (قال) عثمان (ومن هو) الذي قالوا انى أستخلفه

انظر حيتين والمراد هنا ان الصوم يقطع الشهوة كما يقطع شر المنى كما يفعله الوجاء وفي هذا الحديث الامر بالنكاح لمن استطاعه وتاقت اليه نفسه وهذا مجمع عليه لكنه عندنا وعند العلماء كافة أمر ندب لا ايجاب فلا يلزم التزوج ولا التسري سواء خاف العنت أم لا هذا مذهب العلماء كافة ولا يعلم أحد أوجبه الا داود ومن وافقه من أهل الظاهر ورواية عن أحمد فانهم قالوا يلزمه اذا خاف العنت أن يتزوج أو يتسرى قالوا وانما يلزمه في العمر مرة واحدة ولم يشترط بعضهم خوف العنت قال أهل الظاهر انما يلزمه التزوج فقط ولا يلزمه الوطء وتعلقوا بظاهر الامر في هذا الحديث مع غيره من الاحاديث مع القرآن قال الله فانكحوا ما طاب لكم من النساء وغيرها من الآيات واحتج الجمهور بقوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء الى قوله تعالى أو ما ملكت أيمانكم فخيره سبحانه وتعالى بين النكاح والتسري قال الامام المازري هذا حجة للجمهور لانه سبحانه وتعالى خيره بين النكاح والتسري فلا يجب التسري بالاتفاق ولو كان النكاح واجبا لما خيره بينه وبين التسري لانه لا يصح عند الاصوليين التخيير بين واجب وغيره لانه يؤدي الى ابطال حقيقة الواجب وان تركه لا يكون آثما وأما قوله صلى الله عليه وسلم فمن رغب عن سنتي فليس مني فمعناه من رغب عنها اعراضا عنها فغير معتقد على ما هي عليه والله أعلم وأما الافضل من النكاح وتركه فقال أصحابنا الناس فيه أربعة أقسام قسم تتوق اليه نفسه ويجد المؤن فيستحب له النكاح وقسم لا تتوق ولا يجد المؤن فيكره له وقسم تتوق ولا يجد المؤن فيكره له وهذا مأمور بالصوم لدفع التوقان وقسم يجد المؤن ولا تتوق

* وحدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال اني لامشي مع عبد الله بن مسعود بمنى اذ لقيه عثمان بن عفان فقال هل لك يا أبا عبد الرحمن ان أزوجك جارية بكرا تعيد لك بعض ما كنا نعهد

(فسكت) الحرث (قال) عثمان (فلعلهم قالوا) استخلف (الزبير قال) الحرث (نعم قال) عثمان (أما) بالتخفيف (والذي نفسي بيده انه لخيرهم ما علمت) أي هو الذي علمته أو ما مصدرية أي في علمي أي في شئ مخصوص لحسن الخلق (وان كان) أي الزبير (لاحبهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي الذين أشاروا باستخلافه * وهذا الحديث قد ذكره النسائي في المناقب عن معاوية * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا بالجمع (عبيد بن اسمعيل) الهباري القرشي قال (حدثنا أبو اسامة) حماد بن أسامة (عن هشام) أنه قال (أخبرني) بالافراد (أبي) عروة بن الزبير قال (سمعت مروان بن الحكم) يقول (كنت عند عثمان) بن عفان رضي الله عنه (أنا رجل) لم يسم (فقال استخلف قال) عثمان (وقيل ذلك) بحذف همزة الاستفهام ولابي ذر عن الحموي والمستملي ذلك بالالف (قال) الرجل (نعم) قيل ذلك (الزبير) أي الذي قيل باستخلافه هو الزبير (قال أما) بالتخفيف والالف ولابي ذر عن الكشميهني أم بحذفها (والله انكم لتعلمون انه) أي الزبير (خيركم) قال ذلك (ثلاثا) * وبه قال (حدثنا مالك بن اسمعيل) بن زياد ابن أبي سلمة الماجشون بكسر الجيم بعدها شين معجمة مضمومة المدني نزيل بغداد (عن محمد بن المنكدر) بن عبد الله بن الهدير مصغرا التيمي المدني (عن جابر) هو ابن عبد الله الانصاري (رضي الله عنه) أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواري) كذا في فرع اليونينية بتثناة تحتية منصوبة اسم ان بدون ألف مقحما عليها أي أنصارا (وان حواري) أي ناصري (الزبير بن العوام) رضي الله عنه * وبه قال (حدثنا أحمد بن محمد) هو ابن شبويه فيما قاله الدارقطني أو هو أبو العباس مردويه المروزي فيما قاله أبو عبد الله الحاكم وزاد الكلاباذي السمسار وصوب قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي قال (أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عبد الله بن الزبير) رضي الله عنه * وبه قال (قال كنت يوم الاحزاب) لما حاصر قريش ومن معهم المسلمين بالمدينة وحفر الخندق لذلك (جعلت) بضم الجيم وكسر العين وسكون اللام (أنا وعمر بن أبي سلمة) بضم العين القرشي المخزومي المدني ربيب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمه أم سلمة (في النساء) يعني نسوة النبي صلى الله عليه وسلم (فنظرت فاذا أنا بالزبير) أبيه (على فرسه يختلف) أي يجيء ويذهب (الى بني قريظة) اليهود (مرتين أو ثلاثا) بالشك كذا بالتثنية مرتين أو ثلاثا في كل ما وقفت عليه من الاصول وعزاه الحافظ بن حجر وتبعه العيني لرواية الاسماعيلي من طريق أبي اسامة لا يقال ان مراد الحافظ زيادة ذلك عند الاسماعيلي على رواية البخاري بعد قوله رأيتك تختلف لانه ذكر ذلك عقب قوله السابق يختلف الى بني قريظة قبل لاحقه (فلما رجعت قلت يا أبت رأيتك تختلف) أي تجيء وتذهب الى بني قريظة (قال) مستفهما بالهمزة استفهام تقرير (أوهل رأيتني يا بني قلت) ولابي ذر قال (نعم) رأيتك (قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يأت بني قريظة فيأتيني بخبرهم) بخفية ساكنة بعد الفوقية ولابي ذر عن الكشميهني فيأتي بحذفها (فانطلقت) اليهم (فلما رجعت) بخبرهم (جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه) في الفداء تعظيما واعلاء لقدري لان الانسان لا يفدي الا من يعظمه فيبذل نفسه له (فقال فداك أبي وأمي) وفي الحديث صحة سماع الصغير وانه لا يتوقف على أربع أو خمس لان ابن الزبير كان يومئذ ابن سنتين وأشهر أو ثلاث وأشهر بحسب الاختلاف في وقت مولده وفي تاريخ الخندق * (تنبيه) * قوله فلما رجعت قلت يا أبت الى آخره قال الحافظ بن حجر رحمه الله انه مدرج كما وقع مبينا في رواية مسلم من طريق علي بن مسهر عن هشام حيث ساقه الى بني قريظة ثم قال قال هشام وأخبرني عبد الله بن عروة عن عبد الله بن الزبير قال فذكرت ذلك لابي الخ ثم ساقه من طريق أبي

فذهب الشافعي وجمهور أصحابنا ان ترك النكاح لهذا والتخلي للعبادة أفضل ولا يقال النكاح مكروه بل تركه أفضل ومذهب أبي حنيفة وبعض أصحاب الشافعي وبعض أصحاب مالك ان النكاح له أفضل والله أعلم (قوله ان عثمان ابن عفان قال لعبد الله بن مسعود ألا نزوجك جارية شابة لعلها تذكرك بعض ما مضى من زمانك) فيه استحباب عرض الصاحب هذا على صاحبه الذي ليست له زوجة بذه الصفة وهو صالح لزواجها على ما سبق تفصيله قريبا وفيه استحباب نكاح الشابة لانها أحصل لمقاصد النكاح فانها أكثر استمتاعا وأطيب نكهة وأرغب في الاستمتاع الذي هو مقصود النكاح وأحسن عشرة وأنسك بحادثة وأجل منظرا وأولى بملاءمة وأقرب الى أن يعودها زوجها الاخلاق التي يرتضيها وقوله تذكرك بعض ما مضى من زمانك معناه تتذكر بها بعض ما مضى من نشاطك وقوتك شبابك فان ذلك ينعش البدن (قوله ان عثمان دعا ابن مسعود واستخلفه فقال له) هذا أسامة

* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء * وحدثنا عثمان ابن أبي شيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن ابن يزيد عن عبد الله قال دخلنا عليه وأنا أحدث القوم بمثل حديثهم ولم يذكر فلم ألبث حتى تزوجت

أسامة عن هشام قال لما كان يوم الخندق فساق الحديث نحوه ولم يذكر عبد الله بن عروة ولكن أدرج القصة في حديث هشام عن أبيه عن الزبير اه وبه قال (حدثنا علي بن حفص) الخراساني المروزي سكن عسقلان قال (حدثنا ابن المبارك) عبد الله المروزي قال (أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه) عروة بن الزبير ابن العوام (ان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) الذين شهدوا وقعة اليرموك في أول خلافة عمر ولم يتخلف الحافظ بن حجر على تسميتهم أحد منهم (قالوا للزبير يوم وقعة اليرموك) بخيتة مفتوحة تم واو ساكنة وميم مضمومة آخره كاف موضع بالشام كان فيه الوقعة بين المسلمين والروم (ألا) بالتخفيف (تشد) بضم الشين المعجمة أي على المشركين (فتشد معك) عليهم (فحمل) أي الزبير (عليهم فضربوه) أي الروم (ضربتين على عاتقه بينهما ضربة ضربها) بضم الضاد وكسر الراء مبنيا للمفعول (يوم) وقعة (بدر قال عروة) بن الزبير بالسند السابق (فكنت أدخل أصابعي في تلك الضربات) الثلاث بسكون راء الضربات في اليونينية (ألعب وأنا صغير) وقد كان المسلمون في وقعة اليرموك خمسة وأربعين ألفا وقيل ستة وثلاثين ألفا والروم سبعمائة ألف وكان مع جبلة بن الايهم من عرب غسان ستون ألفا وكانت الدولة للمسلمين فقتلوا من الروم مائة ألف وخمسة آلاف نفس وأسروا منهم أربعين ألفا واستشهد من المسلمين أربعة آلاف * (باب ذكر طلحة) ولابي ذر عن الكشميهني مناقب طلحة (ابن عبيد الله) وسقط باب لابي ذر وعبيد الله بضم العين وفتح الموحدة ابن عثمان بن عمير ا بن عمرو بن عامر بن عثمان بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في مرة بن كعب ومع أبي بكر الصديق رضي الله عنهما في كعب بن سعد بن تيم وكان يقال له طلحة الخير وطلحة الجود وأمه الصعبة بنت الحضرمي أخت العلاء أسلمت وهاجرت وعاشت بعد ابنها قليلا وقتل طلحة يوم الجمل سنة ست وثلاثين وذكر أن عليا رضي الله عنه لما وقف على مصرع طلحة بكى حتى أخضل لحيته بدموعه ثم قال اني لارجو أن أكون أنا وأنت ممن قال الله تعالى فيهم ونزعنا ما في صدورهم من غل اخوانا على سرر متقابلين (وقال عمر) رضي الله عنه في طلحة (توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو عنه راض) وهذا وصله المؤلف مطولا في مقتل عمر السابق * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد ابن أبي بكر المقدمي) بضم الميم وفتح القاف والدال المهملة المشددة والميم المكسورة قال (حدثنا معتمر عن أبيه) سليمان التيمي (عن أبي عثمان) عبد الرحمن النهدي انه (قال لم يبق مع النبي) ولابي ذر عن النبي الله (صلى الله عليه وسلم في بعض تلك الايام) أيام وقعة أحد (التي قاتل فيهن رسول الله صلى الله عليه وسلم) المشركين (غير طلحة) برفع غير على الفاعلية (وسعد عن حديثهما) أي عن حديث طلحة وسعد حدث بذلك أبو عثمان * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا خالد) هو ابن عبد الله الواسطي قال (حدثنا ابن أبي خالد) اسمعيل واسم أبي خالد سعد (عن قيس بن أبي حازم) بالحاء المهملة والزاي واسمه عوف الاحمسي البجلي قدم المدينة بعد وفاته صلى الله عليه وسلم انه (قال رأيت يد طلحة التي وقى) بفتح الواو والقاف المخففة (بها النبي صلى الله عليه وسلم) لما أراد بعض المشركين أن يضربه يوم أحد (قد شلت) بفتح المعجمة واللام المشددة وضم الشين خطأ أو قليل أو لغة رديئة والشلل نقص في الكف وبطلان لعملها وليس معناه القطع كما زعم بعضهم وفي الترمذي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سره أن ينظر الى شهيد يمشي على وجه الارض فلينظر الى طلحة بن عبيد الله وكان ممن أنزل الله عز وجل فيه فمنهم من قضى نحبه رواه الترمذي وعنده أيضا من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال سمعت أذني من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول طلحة والزبير جاراي في الجنة ﴿ (باب مناقب سعد بن أبي وقاص) رضي الله عنه بتشديد القاف (الزهري وبنو

وتفضيلها على الثيب وكذا قاله أصحابنا المقدمناه قريبا في قوله جارية شابة (قوله عن عبد الرحمن بن يزيد قال دخلت أنا وعمي علقمة والاسود على عبد الله بن مسعود) هكذا هو في جميع النسخ وهو الصواب قال القاضي ووقع في بعض الروايات أنا وعماي علقمة والاسود وهو غلط ظاهر لان الاسود أخو عبد الرحمن ابن يزيد لا عمه وعلقمة بن عمهما جميعا وهو علقمة بن قيس (قوله فذكر حديثا رثيت أنه حدث به من أجلي) هكذا هو في كثير من النسخ وفي بعضها رأيت في نسخ الغانم وفي نسخة السادات من نسخ الشرح على اصلاح وهو الموافق لفتح الباري لابن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد كتبه مصححه

* وحدثني أبو بكر بن نافع العبدي حدثنا بهز حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس ان نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سألوا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن عمله في السر فقال بعضهم لا أتزوج النساء وقال بعضهم لا آكل اللحم وقال بعضهم لا أنام على فراش

زهرة أخوال النبي صلى الله عليه وسلم) لان أمه آمنة منهم وأقارب الام أخوال (وهو سعد بن مالك) يريد أن اسم أبي وقاص مالك بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في كلاب بن مرة وأهيب جد سعد عم آمنة أم رسول الله صلى الله عليه وسلم أخو أبيها وهب وأم وهب جنة بنت سفيان بن أمية بن عبد شمس بنت عم أبي سفيان بن حرب وشهد بدرا والحديبية وسائر المشاهد وهو أحد الستة الذين جعل عمر فيهم الشورى وكان مجاب الدعوة مشهورا بذلك تجاب دعوته وتوفي سنة خمس وخمسين عن ثلاث وثمانين سنة وسقط باب لابي ذر فقوله مناقب مرفوع * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن المثنى) العنزي قال (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد الثقفي (قال سمعت يحيى) بن اسمعيل القطان (قال سمعت سعيد بن المسيب قال سمعت سعدا) هو ابن أبي وقاص رضي الله عنه (يقول جمع لي النبي صلى الله عليه وسلم) في التفدية (أبويه) فقال فداك أبي وأمي (يوم أحد) كما فعل ذلك للزبير * وهذا الحديث أخرجه أيضا في المغازي ومسلم في الفضائل والترمذي في الاستئذان والمناقب والنسائي في السنة * وبه قال (حدثنا هشام) بكسر الهاء بعدها معجمة في الاول كذا في فرع اليونينية وفي غيره بفتح الهاء فالف فشين كالثاني المتفق عليه وهو الذي في اليونينية فالظاهر أن الذي في الفرع سهو وهو ابن عتبة بن أبي وقاص الزهري (عن عامر بن سعد) بسكون العين (عن أبيه) سعد بن أبي وقاص انه (قال) والله (لقد رأيتني وأنا ثالث الاسلام) أي انه كان ثالث من أسلم أولا أي من الرجال * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (ابراهيم بن موسى) الفراء الصغير الرازي قال (أخبرنا ابن ابي زائدة) هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة واسمه ميمون الهمداني الكوفي قال (حدثنا هاشم بن هاشم بن عتبة) بفتح الهاء بعدها الف في الاثنين وعتبة بضم العين المهملة وسكون الفوقية بعدها موحدة (ابن ابي وقاص قال سمعت سعد بن المسيب يقول سمعت سعد بن ابي وقاص) رضي الله عنه (يقول ما أسلم أحد الا في اليوم الذي أسلمت فيه) فانه يحسب ما تملم والا فقد أسلم قبله غيره (ولقد مكثت سبعة أيام وانى لثلث الاسلام) وهذا محمول على الاحرار البالغين لخروج خديجة وعلي أو قاله بحسب ما اطلع عليه لان من أسلم اذ ذاك كان يخفي اسلامه وقال أبو عمر بن عبد البر انه أسلم قديما بعد ستة هو سابعهم وهو ابن سبع عشرة سنة قبل أن تفرض الصلاة على يد أبي بكر الصديق رضي الله عنه (تابعه) أي تابع ابن أبي زائدة (أبو أسامة) حماد بن أسامة قال (حدثنا هاشم) هو ابن هاشم بن عتبة السابق وهذه المتابعة وصلها المؤلف في اسلام سعد * وبه قال (حدثنا عمرو بن عون) بفتح العين فيهما وبالنون في آخر ابن أوس الواسطي البزاز قال (حدثنا خالد بن عبد الله) الواسطي (عن اسمعيل) بن أبي خالد البجلي (عن قيس) هو ابن أبي حازم انه (قال سمعت سعدا) هو ابن أبي وقاص (رضي الله عنه يقول اني لاول العرب رمى بسهم في سبيل الله) عز وجل وذلك في سرية عبيدة بضم العين ابن الحرث ابن المطلب بن عبد مناف الذي يعنه فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم في ستين راكبا من المهاجرين فيهم سعد بن أبي وقاص الى رابغ ليلقوا عيرا لقريش في السنة الاولى من الهجرة فتراموا بالسهام فكان سعد أول من رمى في سبيل الله ذل (وكنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم وما لنا طعام الا ورق الشجر حتى ان أحدنا ليضع) عند قضاء الحاجة (كما يضع البعير أو الشاة) أي نجوهم يخرج منهم مثل البعر ليبس وعدم الغذاء الملوف (ماله خلط) بكسر الخاء المعجمة وسكون اللام أي لا يختلط بعضه ببعض لجفافه (ثم أصبحت بنو أسد تعزرني) بعين مهملة فزاي فراء تؤدبني من التأديب (على الاسلام) أو تعلمني الصلاة أو تعيرني بأني لا أحسنها فعبر عن الصلاة بالاسلام كما عبر عنها بالايمان في قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اذا أباتها اعماد

مظعون التبتل ولو أذن له لاختصينا * وحدثني أبو عمران محمد بن جعفر بن زياد حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب قال سمعت سعدا يقول رد على عثمان بن مظعون التبتل ولو أذن له لاختصينا * حدثنا (١٢١) محمد بن رافع حدثنا يحيى بن المثنى

الدين ورأس الاسلام (لقد نبت اذا) بالتنوين (وضل عملي) مع سابقتي في الاسلام ان كنت لم أحسن الصلاة وافتقر الى تعليم بني أسد (وكانوا وشوا) بفتح الواو والشين المعجمة وسكون الواو (به) بسعد (الى عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (فقالوا لا يحسن يصلي) وقصتهم مع الذين زعموا انه لا يحسن الصلاة مرت في صفة الصلاة * وهذا الحديث أخرجه في الاطعمة والرقاق ومسلم في آخر الكتاب والترمذي في الزهد والنسائي في المناقب والرقاق وابن ماجه في السنة * (باب ذكر أصهار النبي صلى الله عليه وسلم) جمع الصهر بالكسر قال في القاموس وزوج بنت الرجل وزوج اخته والاختان اصهار أيضا وقد صاهرهم وفيهم واصهر بهم واليهم صار فيهم صهرا اه والاختان جمع ختن وهو كل من كان من قبل المرأة كالاب والاخ والمراد هنا الاول وسقط الباب لابي ذر (منهم ابو العاص) لقيط وقيل مقسم بكسر الميم وقيل هشيم (ابن الربيع) بن ربيعة بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف وأمه هالة بنت خويلد أخت خديجة * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال حدثني) بالافراد (علي بن حسين) هو ابن علي بن أبي طالب رضي الله عنه (أن المسور بن مخرمة) رضي الله عنه (قال ان عليا خطب بنت أبي جهل) جويرية بضم الجيم وقيل العوراء (فسمعت بذلك فاطمة) رضي الله عنها (فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت) له (يزعم قومك انك لا تغضب لبناتك) اذا أوذين (وهذا علي ناكح) أي يريد أن ينكح (بنت ابي جهل) وأطلق عليه اسم ناكح مجازا باعتبار قصده له (فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم) خطيبا ليشيع الحكم الذي سيقرره ويأخذ وليه على سبيل الوجوب أو الاولوية (قال المسور (فسمعته حين تشهد يقول أما بعد فاني أنكحت أبا العاص) لقيط (ابن الربيع) أي ابنته عليه الصلاة والسلام زينب أكبر بناته وكان ذلك قبل النبوة (فحدثني وصدقني) بتخفيف الدال بعد الصاد أي في حديثه وامله كان شرط عليه أن لا يتزوج على زينب فلم يتزوج عليها وكذلك على فان يكن كذلك فيحتمل أن يكون نسي ذلك الشرط (وان فاطمة بضعة) بفتح الموحدة فقط وسكون المعجمة ولابي ذر من الحموي والمستملي مضغة بميم مضمومة بدل الموحدة وغين معجمة بدل المهملة (مني واني أكره أن يسوءها) أحد على أو غيره (والله لا تجتمع بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبنت عدو الله) أبي جهل أو غيره (عند رجل واحد فتركه علي الخطبة) بكسر الخاء المعجمة قال ابن داود فيما ذكره الطبري حرم الله عز وجل على علي أن ينكح على فاطمة حياتها لقوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقال أبو علي السنجي في شرح التلخيص يحرم التزوج على بنات النبي صلى الله عليه وسلم (وزاد محمد بن عمرو بن حلحلة) بفتح العين وسكون الميم وحلحلة بفتح الحاءين المهملتين بينهما لام ساكنة وأخرى مفتوحة بعد الحاء الثانية مما وصله في أوائل الخمس (عن ابن شهاب) الزهري (عن علي) ولابي ذر عن الكشميهني زيادة ابن الحسين (عن مسور سمعت النبي صلى الله عليه وسلم) الحديث بطوله (وذكر) فيه (صهرا له من بني عبد شمس) هو أبو العاص ابن الربيع (فأثنى عليه) خيرا (في مصاهرته اياه فأحسن) الثناء (قال حدثني فصدقني) بتخفيف الدال (ووعدني) أن برسل الى زينب أي لما أسر ببدر مع المشركين وفدى وشرط عليه صلى الله عليه وسلم أن يرسلها له (فوفى لي) بتخفيف الفاء بذلك وأسر أبو العاص مرة أخرى وأجارته زينب فأسلم ورد ها اليه النبي صلى الله عليه وسلم الى نكاحه وولدت له امامة التي كان يحملها النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي * (باب مناقب زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم) وكان من بني كلب أسر في الجاهلية فاشتراه حكيم بن حزام لعمته خديجة رضي الله عنها فاستوهبه النبي صلى الله عليه وسلم منها وخيره النبي صلى الله عليه وسلم لما طلب أبوه وعمه أن يفديا بين المقام عنده أو يذهب معهما فقال بل رسول الله لا أختار عليك أحدا أبدا وسقط باب

حدثنا ليث عن عقيل عن ابن شهاب انه قال أخبرني سعيد بن المسيب أنه سمع سعد بن أبي وقاص يقول أراد عثمان بن مظعون أن يتبتل فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو أجاز له ذلك لاختصينا

مظعون التبتل ولو أذن له لاختصينا) قال العلماء التبتل هو الانقطاع عن النساء وترك النكاح انقطاعا الى عبادة الله وأصل البتل القطع ومنه مريم البتول وفاطمة البتول لانقطاعهما عن نساء زمانهما دينا وفضلا ورغبة في الآخرة ومنه صدقة بتلة أي منقطعة عن تصرف مالكها قال العابري التبتل هو ترك لذات الدنيا وشهواتها والانقطاع الى الله تعالى بالتفرغ لعبادته وقوله رد عليه التبتل معناه منعه وهذا عند أصحابنا محمول على من ثاقت نفسه الى النكاح ووجد مؤنه كما سبق ايضاحه وعلى من أضر به التبتل بالعبادات الكثيرة الشاقة أما الاعراض عن الشهوات واللذات من غير اضرار بنفسه ولا تفويت حق لزوجة ولا غيرها فضيلة لامنع منها بل

مأمورون بها وأما قوله لو أذن له لاختصينا فمعناه لو أذن له في الانقطاع عن النساء وغيرهن من ملاذ الدنيا لاختصينا لدفع شهوة النساء ليمكنه التبتل وهذا يحمل على انهم كانوا يظنون جواز الاختصاء باجتهادهم ولم يكن ظنهم هذا موافقا

* وحدثنا عمرو بن علي حدثنا عبد الاعلى حدثنا هشام بن أبي عبد الله عن أبي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى امرأة فاتى امرأته زينب وهي تمعس منيئة لها (١٢٢) فقضى حاجته ثم خرج الى أصحابه فقال ان المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان فاذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله فان ذلك يرد ما في نفسه

فان الاختصاء في الآدمي حرام صغيرا كان أو كبيرا قال البغوي وكذا يحرم خصاء كل حيوان لا يؤكل وأما المأكول فيجوز خصاؤه في صغره ويحرم في كبره والله أعلم

* (باب ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه الى أن يأتي امرأته أو جاريته فيواقعها) *

(قوله صلى الله عليه وسلم ان المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان فاذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله فان ذلك يرد ما في نفسه) وفي الرواية الاخرى اذا أحدكم أعجبته المرأة فوقعت في قلبه فليعمد الى امرأته فليواقعها فان ذلك يرد ما في نفسه هذه الرواية الثانية مبينة للاولى ومعنى الحديث انه يستحب لمن رأى امرأة فتحركت شهوته أن يأتي امرأته أو جاريته ان كانت له فليواقعها ليدفع شهوته وتسكن نفسه ويجمع قلبه على ما هو بصدده (قوله صلى الله عليه وسلم ان المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان) قال العلماء معناه الاشارة الى الهوى والدعاء الى الفتنة بما جعله الله تعالى في نفوس الرجال من الميل الى النساء والالتذاذ بنظرهن وما يتعلق بهن فهي شبيهة بالشيطان في دعائه الى الشر بوسوسته وتزيينه ويستفاد من هذا انه ينبغي لها أن لا تخرج بين الرجال الا لضرورة وانه ينبغي للرجل الغض

لابي ذر وحينئذ فقناقب رفع (وقال البراء) بن عازب مما وصله في كتاب الصلح (عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه قال لزيد (أنت أخونا ومولانا) * وبه قال (حدثنا سليمان بن مخلد) بفتح الميم وسكون المعجمة وفتح اللام أبو الهيثم البصري الفطواني بفتح الفاء والمهملة قال (حدثنا سليمان) بن بلال (قال حدثني) بالافراد (عبد الله ابن دينار) العدوي مولاهم أبو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر (عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) أنه (قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم بعثا) الى أطراف الروم حيث قتل زيد بن حارثة والد أسامة المذكور وهو البعث الذي أمر بتجهيزه عند موته عليه الصلاة والسلام وأنفذه أبو بكر رضي الله عنه بعده (وأمر عليهم أسامة بن زيد) بتشديد الميم من أمر (فطعن بعض الناس في امارته) بكسر الهمزة وكان ممن انتدب مع أسامة كبار المهاجرين والانصار فيهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة وسعد وسعيد وقتادة بن النعمان وسلمة بن أسلم فتكلم قوم في ذلك وكان أشدهم في ذلك كلاما عياش بن أبي ربيعة المخزومي فقال يستعمل هذا الغلام على المهاجرين فكثرت المقالة في ذلك فسمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعض ذلك فرده على من تكلم وجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك فغضب صلى الله عليه وسلم غضبا شديدا فخطب (فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان) بكسر الهمزة في الفرع وبفتحها في اليونينية (تطعنوا في امارته فقد كنتم تطعنون في امارة أبيه) زيد (من قبل) في غزوة مؤتة وعين تطعنوا في الموضعين بضمها في الفرع وقال الكرماني يقال طعن بالرمح واليد يطعن بالضم وطعن في العرض والنسب يطعن بالفتح وقيل هما لغتان فيهما وقال الطيبي هذا الجزاء انما يترتب على الشرط بتأويل التنبيه والتوبيخ أي طعنكم الآن فيه سبب لأن أخبركم ان ذلك من عادة الجاهلية وغيرهم ومن ذلك طعنكم في أبيه من قبل نحو قوله تعالى ان يسرق فقد سرق أخ له من قبل وقال التوربشتي انما طعن من طعن في امارتهما لانهما كانا من الموالي وكانت العرب لا ترى تأمير الموالي وتستنكف عن اتباعهم كل الاستنكاف فلما باهاه الله عز وجل بالاسلام ورفع قدر من لم يكن له عندهم قدر بالسابقة والهجرة والعلم والتقى عرف حقهم المحظوظون من أهل الدين فأما المرتهنون بالعادة والمقتعنون بحجب الرياسة من الاعراب ورؤساء القبائل فلم يزل يختلج في صدورهم شيء من ذلك لا سيما أهل النفاق فانهم كانوا يسارعون الى الطعن وشدة النكير عليه وكان صلى الله عليه وسلم قد بعث زيدا أميرا على عدة سرايا وأعظمها جيش مؤته وسار تحت رايته فيها نجباء الصحابة وكان خليقا بذلك لسوابقه وفضله وقربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أمر أسامة في مرضه على جيش فيهم جماعة من مشيخة الصحابة وفضلائهم وكأنه رأى في ذلك سوى ما توسم فيه من النجابة أن تعهد الارض وتوطئته لمن يلي الامر بعده لئلا ينزع أحد يدا من طاعة وليعلم كل منهم أن العادات الجاهلية قد عميت مسالكها وخفيت معالمها (وايم الله ان كان) زيد (لخليقا) بالحاء المعجمة المفتوحة والقاف أي والله ان الشأن وفي أصل ابن مالك وايم الله لقد كان خليقا (للامارة) أي حقيقا بها (وان كان لمن أحب الناس الي) سقطت لام لمن من أصل ابن مالك وقال استعمل ان المخففة المتروكة العمل عاريا مما يليها دون اللام الفارقة لعدم الحاجة اليها وذلك لانه اذا خففت ان صار لفظها كلفظ ان النافية فيخاف التباس الاثبات بالنفي عند ترك العمل فالتزموا اللام المؤكدة مميزة لها ولا يثبت ذلك الا في موضع صالح للاثبات والنفي نحو ان علمت لفاضل الا للام هنا لازمة اذ لو حذفت مع كون العمل متروكا وصلاحية الموضع للنفي لم يتيقن الاثبات فلو لم يصلح الموضع للنفي جاز ثبوت اللام وحذفها (وان هذا) أسامة بن زيد (لمن أحب الناس الي بعده) أي بعد أبيه زيد وفي الحديث جواز امارة المولى وتولية الصغير على الكبير والمفضول على الفاضل والحديث من افراده * وبه قال (حدثنا يحيى بن قزعة) بفتح القاف والزاي القرشي المكي المؤذن قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن

* حدثنا زهير بن حرب حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا حرب بن أبي العالية حدثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة فذكر بمثله غير انه قال فأتى امرأته زينب وهي تمعس منيئة ولم يذكر (١٢٣) تدبر في صورة شيطان * وحدثني سلمة

عبد الرحمن بن عوف الزهري (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن عروة) بن الزبير رضي الله عنه (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (دخلت على قائف) قبل نزول الحجاب أو بعده وهي محتجبة والقائف هو الذي يلحق الفروع بالاصول بالشبه والعلامات والمراد به ههنا مجزز بالجيم والزاي المشددة بعدها زاي أخرى المدلجي (والنبي صلى الله عليه وسلم شاهد وأسامة بن زيد وزيد بن حارثة مضطجعان) تحت كساء واقدامهما ظاهرة (فقال) القائف مجززا (ان هذه الاقدام) اقدام اسامة وأبيه (بعضها من بعض قال فسر بذلك) الذي قاله القائف (النبي صلى الله عليه وسلم وأعجبه فاخبر به) بالفاء في فاخبر ولابوي الوقت وذر واخبر به (عائشة) رضي الله عنها قال في العمدة لعله عليه الصلاة والسلام لم يعلم انهما معه ولم يظهر وجه المطابقة بين الحديث والترجمة قيل يستأنس له بقوله فسر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم الخ * وهذا الحديث أخرجه ايضا في النكاح * (باب ذكر اسامة بن زيد) قال البرماوي كالكرماني انما يقل مناقب كما قال فيما سبق لان المذكور في الباب أعم من المناقب كالحديث الثاني وسقط باب لابي ذر فالاحق مرفوع * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء الثقفي مولاهم البغلاني وسقط ابن سعد لابي ذر قال (حدثنا ليث) هو ابن سعد الامام (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها أن قريشا أهمهم شأن المخزومية) فاطمة بنت الاسود التي سرقت حليا في غزوة الفتح (فقالوا من يجترئ) بتجاسر بطريق الادلال (عليه) صلى الله عليه وسلم (الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم) بكسر حاء محب أي محبوبه وقد مر في ذكر بني اسرائيل * وبه قال (وحدثنا علي) هو ابن عبد الله المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال ذهبت أسأل الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن حديث المخزومية) فاطمة (فصاح بي) قال علي (قلت لسفيان) بن عيينة (فلم تحتمله) ولابي ذر فلم تحمله أي فلم تر وحديث المخزومية (عن أحد قال) سفيان (وجدته) أي حديثها (في كتاب كان كتبه أيوب بن موسى) ابن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي (عن الزهري) محمد (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها ان امرأة) تسمى فاطمة (من بني مخزوم سرقت) حليا (فقالوا من يكلم فيها النبي صلى الله عليه وسلم) حتى لا يقطع يدها (فلم يجترئ) بجيم (أحد أن يكلمه) في ذلك (فكلمه اسامة بن زيد فقال) عليه الصلاة والسلام له ولغيره (ان بني اسرائيل كان اذا سرق فيهم الشريف تركوه) فلم يقطعوا يده (واذا سرق فيهم الضعيف قطعوه) ثبت قوله فيهم لابي ذر عن الكشميهني (لو كانت) أي السارقة (فاطمة) بنته صلى الله عليه وسلم سرقت (لقطعت يدها) وخص المثل بفاطمة رضي الله عنها لانها كانت أعز أهله وفيه منقبة عظيمة ظاهرة لاسامة * هذا * (باب) بالتنوين وسقط لفظ باب لابي ذر بغير ترجمة وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (الحسن بن محمد) بفتح الحاءين الصباح الزعفراني قال (حدثنا ابو عامر يحيى بن عباد) بفتح العين وتشديد الموحدة فيهما الضبعي البصري قال (حدثنا الماجشون) عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة قال (أخبرنا عبد الله بن دينار قال نظر ابن عمر يوما وهو في المسجد) الواو الحال (الى رجل يصحب ثيابه) بالمثناة الفوقية وثيابه نصب على المفعولية ولابي ذر عن الحموي والمستملي تصحب بالمثناة الفوقية ثيابه رفع على الفاعلية (في ناحيتي المسجد فقال انظر من هذا الينا هذا عندي) بالنون أي قريبا مني حتى أنصحه وأعظه وقال في الفتح وقد روي بالباء الموحدة من العبودية قال وكأنه على ما قيل كان أسود اللون (قال له) أي لابن عمر (انسان) لم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه (أما) بتخفيف الميم (تعرف هذا يا أبا عبد الرحمن) وهي كنية عبد الله بن عمر (هذا محمد بن أسامة) بن زيد بن حارثة (قال) ابن دينار (فطأطأ ابن عمر) أي خفض (رأسه وتقريبديه في الارض) بالقاف المخففة ويديه بالتثنية فعل ذلك تعظيما له (ثم قال لو رآه

ابن شيبة حدثنا الحسن ابن أعين حدثنا معقل عن أبي الزبير قال قال جابر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا أحدكم أعجبته المرأة فوقعت في قلبه فليعمد الى امرأته فليواقعها فان ذلك يرد ما في نفسه * حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني حدثنا أبي و وكيع وابن بشر عن اسمعيل عن قيس قال سمعت عبد الله يقول كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه

عن ثيابهم والاعراض عنها مطلقا (قوله تمعس منيئة) قال أهل اللغة لمعس بالعين المهملة الدلك والمنيئة بميم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم همزة ممدودة ثم تاء تكتب هاء وهي على وزن صغيرة وكبيرة وذبيحة قال أهل اللغة هي الجلد أول ما يوضع في الدباغ وقال الكسائي يسمى منيئة ما دام في الدباغ وقال أبو عبيدة هو في أول الدباغ منيئة ثم أفيق بفتح الهمزة وكسر الفاء وجمعه أفق كقفيز وقفز ثم أديم والله أعلم (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة فأتى امرأته زينب وهي تمعس منيئة لها فقضى حاجته ثم خرج الى أصحابه فقال ان المرأة تقبل في صورة شيطان الى آخره) قال العلماء انما فعل هذا لبيان الهم وارشاد ما ينبغي لهم أن يفعلوه فعلهم بفعله وقوله وفيه انه لا بأس بطلب الرجل امرأته الى الوقاع في النهار وغيره وان كانت مشتغلة بما يمكن تركه لانه ربما غلبت على الرجل شهوته فيتضرر بالتأخير في بدنه أو في قلبه

وسلم ليس لنا نساء فقلنا ألا نستخصي فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب الى أجل ثم قرأ عبد الله يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا

طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين ﴿﴿ وبصره والله أعلم ﴿(باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم

رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحبه) كحبه لاسامة وأبيه زيد ﴿وهذا الحديث من أفراده﴾ وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا معتمر قال سمعت أبي) سليمان قال (حدثنا أبو عثمان) عبد الرحمن النهدي (عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما) أنه (حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يأخذهما والحسن) بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما (فيقول اللهم أحبهما) بفتح الهمز وكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة المشددة (فاني أحبهما) بضم الهمز وتوالموحدة وهذه منقبة عظيمة لاسامة والحسن ﴿وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا في فضائل الحسن والادب والنسائي في المناقب﴾ (وقال نعيم) بضم النون وفتح العين المهملة ابن حماد بن معاوية شيخ المؤلف (عن ابن المبارك) عبد الله قال (أخبرنا معمر) بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم الزهري انه قال (أخبرني (مولى) بالتنوين (لاسامة بن زيد) هو حرملة بفتح الحاء وسكون الراء وفتح الميم (ان الحجاج) بفتح الحاء وتشديد الجيم الاولى (ابن أيمن) بن عبيد (ابن أم أيمن) حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم واسمها بركة ونسب أيمن الى أمه لانها كانت أشهر من أبيه عبيد بضم العين ابن عمرو بفتحها ابن هلال الخزرجي الانصاري ولشرفها بحضانتها له صلى الله عليه وسلم (وكان أيمن بن ام أيمن) والد الحجاج (اخا أسامة بن زيد) لامه أم أيمن لان زيد بن حارثة كان تزوجها بعد عبيد فولدت له أسامة (وهو) أي أيمن (رجل من الانصار فرآه) بالفاء عطفا على مقدر تقديره ان الحجاج بن أيمن دخل المسجد فصلى فرآه (ابن عمر لم يتم ركوعه ولا سجوده) سقطا لابي ذر (فقال) ابن عمر له (أعد) صلاتك (فلما ولى) الحجاج (قال لي ابن عمر) يا حرملة (من هذا) الذي صلى (قلت) له هو (الحجاج بن أيمن بن أم أيمن) بركة بنت ثعلبة أسلمت قديما (فقال ابن عمر لو رأى هذا) يعني الحجاج (رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحبه) لمحبة أيمن وأمه (فذكر حبه وما ولدته أم أيمن) من ذكر وأنثى وقوله وما بالواو العطف في الفرع وعزاها في الفتح لرواية أبي ذر والضمير على هذا في قوله فذكر حبه لاسامة أي ميله وصبابته في اليونينية على واو وما ولغير أبي ذر فذكر حبه ما ولدته بحذف الواو فالضمير على هذا للنبي صلى الله عليه وسلم وما ولدته هو المفعول (قال) أي البخاري (وحدثني) ولابي ذر زاد في بغير واو وهي بدل وحدثني ولغيره وزاد في (بعض أصحابي) هو يعقوب بن سفيان أو الذهلي فان كلا منهما كما قاله في الفتح أخرجه (عن سليمان) بن عبد الرحمن المذكور (وكانت) أي أم أيمن (حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم) قال ابن حجر وكأن هذا القدر لم يسمعه البخاري من سليمان فحمله عن بعض أصحابه فبين ما سمعه مما لم يسمعه ﴿ (باب مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما) كان يكنى أبا عبد الرحمن أسلم مع اسلام أبيه بمكة صغيرا وهاجر مع أبيه وأمه زينب ويقال رابطة بنت مظعون أخت عثمان وقدامة ابني مظعون وهو ابن عشر وشهد المشاهد كلها بعد بدر وأحد واستصغر يوم أحد وشهد الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة وكان عالما مجتهدا زاهدا ملازما للسنة فرارا من البدعة ناهيا للامة ورد ابن وهب عن مالك قال

ومن زعم أن

آخر توكيدا أو ليشتهر النهي ويسمعه من لم يكن سمعه أو لا فسمع بعض الرواة النهي في زمن وسمعه آخرون في زمن آخر فنقل كل منهم ما سمعه وأضافه الى زمان سماعه هذا كلام المازري قال القاضي عياض روى حديث اباحة المتعة جماعة من الصحابة فذكره مسلم من رواية ابن مسعود وابن عباس وجابر وسلمة بن الاكوع وسبرة بن معبد الجهني وليس في هذه الاحاديث كلها انها كانت في الحضر وانما كانت في أسفارهم في الغزو وعند ضرورتهم وعدم النساء معهم ان بلادهم حارة وصبرهم عنهن قليل وقد ذكر في حديث ابن أبي عمرانها كانت رخصة في أول الاسلام لمن اضطر اليها كالميتة ونحوها وعن ابن عباس رضي الله عنهما نحوه وذكر مسلم عن سلمة بن الاكوع اباحتها يوم اوطاس ومن رواية سبرة اباحتها يوم الفتح وهو واحد ثم حرمت يومئذ وفي حديث علي تحريمها يوم خيبر وهو قبل الفتح وذكر غير مسلم عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنها في غزوة تبوك من رواية اسحق ابن راشد عن الزهري عن عبد الله بن محمد بن علي عن أبيه عن علي ولم يتابعه أحد على هذا وهو غلط منه وهذا الحديث رواه مالك في الموطأ وسفيان بن عيينة والعمري ويونس وغيرهم عن الزهري وفيه يوم خيبر وكذا ذكر مسلم عن جماعة عن الزهري وهذا هو الصحيح

بلغ عبد الله بن عمر ستا وثمانين سنة وأفتى في الاسلام ستين سنة ونشر ناقع عنه علما جما وقال سفيان الثوري كان من عادة ابن عمر رضي الله عنه انه اذا أعجبه شيء من ماله تصدق به وكان رقيقه عرفوا ذلك فربما شمر أحدهم ولزم المسجد والاقبال على الطاعة فاذا رآه ابن عمر على تلك الحال أعتقه فقيل له انهم يخدعونك فقال من خدعنا بالله انخدع له وقال نافع ما مات ابن عمر حتى أعتق ألف انسان أو زاد عليه وكان مولده في السنة الثانية أو الثالثة من المبعث وتوفي في أوائل سنة ثلاث وسبعين وكان سبب موته ان الحجاج دس له رجلا قدسم زوج رمحه فزحمه في الطريق وطعنه في ظهر قدمه وسقط لابي ذر لفظ باب فضائل عمر رضي الله عنه ﴿ وبه قال (حدثنا أحمد) كذا لابي ذر وقال انه محمد بن اسمعيل البخاري المؤلف وسقط ذلك لغيره قال (حدثنا اسحق ابن نصر) نسبه لجده واسم أبيه ابراهيم السعدي المروزي كان ينزل مدينة بخارى بباب بني سعد قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام الصنعاني (عن معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سالم) هو ابن عبد الله بن عمر (عن ابن عمر رضي الله عنهما) أنه (قال كان الرجل) من الصحابة (في حياة النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأى رؤيا) قال الكرماني بدون تنوين تختص بالمنام كالرؤية باليقظة فرقوا بينهما بحرف التأنيث أي الالف المقصورة والتاء اهـ ومن ثم لحنوا المتنبي في قوله ﴿ورؤيالك أحلى في العيون من الغمض﴾ وأجيب بأن الرؤيا والرؤية واحد كقربى وقربة ويشهد له قول ابن عباس في قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي أريناك الا فتنة للناس أنها رؤية عين أريها صلى الله عليه وسلم ليلة أسري به وقوله في الحديث وليس رؤيا بمنام فهذا مما يدل على اطلاق لفظ الرؤيا على ما يرى بالعين يقظة وقال النووي الرؤيا بالمقصورة وبالمهموزة ويجوز ترك همزها تخفيفا وفي الفرع اذا رأى رؤيا بالتنوين (قصها على النبي صلى الله عليه وسلم فتمنيت ان أرى رؤيا أقصها على النبي صلى الله عليه وسلم وكنت غلاما) ولابي ذر شابا (أعزب) ولابي ذر عن الكشميهني عزبا بغير همز وفتح العين وهي الفصحى أي لا زوجة لي (وكنت أنام في المسجد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت في المنام كأن ملكين) قال ابن حجر رحمه الله لم أقف على تسميتهما (أخذاني) بالنون (فذهبا بي) بالموحدة (الى النار فاذا هي مطوية كطي البئر واذا لها قرنان كقرني البئر) وهما ما يبنى في جانبيها من حجارة توضع عليها الخشبة التي تعلق فيها البكرة (واذا فيها ناس قد عرفتهم) قال ابن حجر لم أقف في شيء من الطرق على تسميتهم (فجعلت أقول أعوذ بالله من النار أعوذ بالله من النار) مرتين (فلقيهما) أي الملكين (ملك آخر فقال لي لن تراع) بضم الفوقية وبعد الالف عين منصوبة بلن كذا في فرع اليونينية وعند القابسي مما ذكره في الفتح وغيره لن ترع بالجزم وجهها ابن مالك بأنه سكن العين للوقف ثم شبهه بسكون الجزم فحذف الالف قبله ثم أجرى الوصل مجرى الوقف ويجوز ان يكون جزمه بلن وهي لغة قليلة قال الفراء ولا أحفظ لها شاهدا أي لا أر وع عليك بعد ذلك وعند ابن أبي شيبة من رواية جرير بن حازم عن نافع فلقيه ملك وهو يرعد فقال لم ترع (فقصصتها) أي الرؤيا (على حفصة) أم المؤمنين أختهرضي الله عنها (فقصتها حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم) ولم يقصها بنفسه عليه صلى الله عليه وسلم تأدبا ومهابة (فقال) عليه الصلاة والسلام لها (نعم الرجل) أخوك (عبد الله لو كان يصلي بالليل) ولابي ذر من الليل (قال سالم) بالسند السابق (فكان عبد الله) أي بعد ذلك (لا ينام من الليل الا قليلا) ﴿وهذا الحديث قد سبق في باب فضل من تعار من الليل من طريق نافع معلولا وبأتي ان شاء الله تعالى في التعبير بعون الله وقوته﴾ وبه قال (حدثنا يحيى بن سليمان) أبو سعيد الجعفي نزيل مصر قال (حدثنا ابن وهب) عبد الله المصري بالميم (عن يونس) بن يزيد الايلي (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سالم عن ابن عمر عن أخته حفصة) أم المؤمنين رضي الله عنها (أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها) لما قصت

وقد روى أبو داود من حديث الربيع بن سبرة عن أبيه النهي عنها في حجة الوداع قال أبو داود وهذا أصح ما روي في ذلك وقد روي عن سبرة أيضا اباحتها في حجة الوداع ثم نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنها حينئذ الى يوم القيامة وروي عن الحسن البصري انها ما حلت قط الا في عمرة

القضاء وروى هذا من سيرة الجهني أيضا ولم يذكر مسلم في روايات حديث سيرة تعيين وقت الافي رواية محمد بن سعيد الدارمي ورواية اسحق بن ابراهيم ورواية يحيى بن يحيى فانه ذكر فيها يوم فتح مكة قال واوذكر الرواية باباحتها يوم حجة الوداع خطأ لانه لم يكن يومئذ ضرورة

رؤيا أخيها عبد الله السابقة (ان عبد الله) أحد (رجل صالح) وكان لعبد الله بن عمر من الوالد عبد الله وأمه صفية بنت أبي عبيد وسالم أمه أم ولد وعبيد الله وعبد الرحمن وعاصم وحمزة وواقد وزيد وبلال ﴿(باب مناقب عمار) بفتح العين وتشديد الميم ابن ياسر أبي اليقظان العنسي بالنون الساكنة والسين المهملة أسلم هو وأبوه قديما وأمه سمية وعذبوا في الله عز وجل وقتل أبو جهل أمه وهاجر عمار الهجرتين وصلى الى القبلتين وقتل بصفين سنة سبع وثلاثين (و) مناقب (حذيفة) بن اليمان بن جابر العبسي بالموحدة حليف بني عبد الاشهل من الانصار أسلم هو وأبوه قيل وجميع المؤلفين عمار وحذيفة في الترجمتوقوع الثناء عليهما معا من أبي الدرداء في حديث واحد (رضي الله عنهما) وسقط الباب لابي ذر ﴿وبه قال (حدثنا مالك بن اسمعيل) بن زياد أبو غسان النهدي الكوفي قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس بن أبي اسحق السبيعي (عن المغيرة) بن مقسم الضبي الكوفي (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس النخعي انه (قال قدمت الشام) زاد في تفسير سورة الليل في نفر من أصحاب عبد الله (فصليت ركعتين) في المسجد (ثم قلت اللهم يسر لي جليسا صالحا فأتيت قوما) لم أقف على أسمائهم (فجلست اليهم فاذا شيخ قد جاء حتى جلس) أي غاية مجيئه جلوسه (الى جنبي) وجلس بصيغة الماضي وعند الحافظ ابن حجر حتى يجلس بصيغة المضارع مبالغة وزاد الاسماعيلي في روايته فقلت الحمد لله اني لارجو ان يكون الله عز وجل استجاب لي دعوتي (قلت) للقوم (من هذا) الشيخ هو (أبو الدرداء) عويمر بن عامر الانصاري الخزرجي قال علقمة (فقلت) له (الى دعوت الله أن يسر لي جليسا صالحا فيسر لك) الله (لي قال) أي أبو الدرداء ولابي ذر فقال (ممن أنت فقلت) له أنا (من أهل الكوفة قال أوليس عندكم) في الكوفة أو المدينة (ابن أم عبد) يعني عبد الله بن مسعود (صاحب النعلين) وكان يلي نعلي رسول الله صلى الله عليه وسلم تحملهما وتعاهدهما (والوساد) بالدال المهملة وبغيرها الخدة (والمطهرة) بإثبات الهاء وكسر الميم ولابي ذر عن الحموي والمطهر بغيرها ومرادة الثناء عليه بخدمة النبي صلى الله عليه وسلم وانه لشدة ملازمته صلى الله عليه وسلم لما ذكر يكون عنده من العلم ما يستغني به الطالب من غيره وكأنه فهم ان قدومه الشام لاجل العلم ويستفاد منه أن الطالب لا يرحل عن بلده للعلم الا اذا أخذ ما عند علمائها (وفيكم) ولابي ذر عن الحموي والمستملي أفيكم بهمزة الاستفهام (الذي أجاره الله من الشيطان) أن يغويه (على) ولابي ذر يعني على (لسان نبيه صلى الله عليه وسلم) وسقطت التصلية لابي ذر زاد في رواية شعبة الآتية ان شاء الله تعالى في الحديث التالي لهذا يعني عمارا (أوليس فيكم صاحب سر النبي صلى الله عليه وسلم) حذيفة (الذي) أعلمه به (لا يعلم) بحذف ضمير المفعول ولابي ذر الذي لا يعلمه (أحد غيره) من معرفة المنافقين بأسمائهم وأنسابهم وكان عمر رضي الله عنه اذا مات أحد تبع حذيفة فان صلى عليه حذيفة صلى عليه وغيره نصب على الاستثناء ورفع بدلا من أحد (ثم قال) أبو الدرداء لعلقمة (كيف يقرأ عبد الله) ابن مسعود رضي الله عنه (والليل اذا يغشى) قال علقمة (فقرأت عليه والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى والذكر والانثى) بحذف وما خلق وبالجر وسقط لابي ذر والنهار اذا تجلى (قال) أبو الدرداء (والله لقد أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيه الى في) بتشديد الفعيتة وقد قيل انها نزلت كذلك ثم أنزل وما خلق الذكر والانثى فلم يسمعه ابن مسعود ولا أبو الدرداء وسمعه سائر الناس وأثبت في المصحف والحديث ذكره في سورة الليل من التفسير ﴿وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن مغيرة) بن مقسم الضبي (عن ابراهيم) النخعي انه (قال ذهب علقمة) بن قيس (الى الشام فلما دخل المسجد قال اللهم يسر لي جليسا صالحا فجلس الى أبي الدرداء فقال أبو الدرداء) له (ممن أنت قال) علقمة (من أهل الكوفة قال أليس فيكم أو منكم) بالشك من الراوي (صاحب السر الذي لا يعلمه غيره يعني حذيفة) بن اليمان

اليمان وسقط الضمير من قوله لا يعلمه لابي ذر عن الحموي والمستملي (قال) علقمة (قلت) له (بلى قال) أبو الدرداء له (أليس فيكم أو منكم) بالشك (الذي أجاره الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابي ذر (يعني من الشيطان يعني عمارا) قال علقمة (قلت بلى قال أليس فيكم أو منكم صاحب السواك) والوساد (وابن عساكر وأبوي الوقت وذر عن الحموي والمستملي والوساد (أو السرار) بكسر السين بعدها راء آن بينهما ألف من السرولابن عساكر وأبوي الوقت وذر عن الحموي والمستملي والسواد بكسر السين وبالواو المفتوحة وبعد الالف دال مهملة وهو السرار يقال ساودته سوادا أي سارررته سرارا واو أصله ادناه سوادك من سواده وهو الشخص وذكر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحبه اذا جاء ولا يخفى عنه سره (قال) علقمة (بلى قال) أبو الدرداء (كيف كان عبد الله) بن مسعود (يقرأ والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى) قال علقمة (قلت والذكر والانثى قال) أبو الدرداء (ما زال بي هؤلاء) أي أهل الشام (حتى كادوا يستنزلوني) ولابي ذر يستنزلونني بنونين (عن شيء سمعته من رسول الله) ولابي ذر من النبي (صلى الله عليه وسلم) وهو قوله والذكر والانثى بغير وما خلق والقراءة المتواترة بإثباتها لكنهما تبلغهما فاقتصر على ما سمعاه ﴿(باب مناقب أبي عبيدة) بضم العين وفتح الموحدة عامر بن عبد الله (بن الجراح) بفتح الجيم وتشديد الراء وبعد الالف حاء مهملة ابن هلال بن أهيب ابن ضبة بن الحرث بن فهر بن مالك يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في فهر وأمه من بني الحرث بن فهر أسلمت وقتل أبوه كافرا يوم بدر ويقال انه هو قتله وتوفي أبو عبيدة وهو أمير على الشام من قبل عمر بالطاعون سنة ثمان عشرة وكان طويلا نحيفا أثرم الثنيتين خفيف العنيمة والاثرم الساقط الثنية وسبب ترمعه كان انتزع سهمين من جبهة رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد بثنيته فسقطتا (رضي الله عنه) وسقط باب لابي ذر ﴿وبه قال (حدثنا عمرو بن علي) بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الباهلي البصري الفلاس الصيرفي قال (حدثنا عبد الاعلى) بن عبد الاعلى البصري الساسي بالسين المهملة من بني سامة بن لؤي قال (حدثنا خالد) الحذاء (عن أبي قلابة) بكسر القاف والتخفيف عبد الله الجرمي بالجيم انه (قال حدثني) بالافراد (أنس بن مالك) رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن مالك (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لكل أمة أمين) أي ثقة رضا ولابي ذر ان لكل أمة أمينا (وان أميننا أيتها الامة) قال القاضي عياض هو بالرفع على النداء والافصح أن يكون منصوبا على الاختصاص أي أمتنا مخصوصين من بين سائر الامم (أبو عبيدة بن الجراح) فالمراد الاختصاص وان كانت صورته صورة النداء وهذه الصفة وان كانت مشتركة بين أبي عبيدة وغيره من الصحابة اذ كل أمين بلا ريب لكن السياق مشعر بأنه مزيد في ذلك فاذا خص صلى الله عليه وسلم أحدا من اجلاء الصحابة بفضيلة وصفه بها أشعر بقدر زائد في ذلك على غيره كوصفه عثمان رضي الله تعالى عنه بالحياء وهذا الحديث أخرجه مسلم في الفضائل والنسائي في المناقب ﴿وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الفراهيدي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن صلة) بكسر الصاد وتخفيف اللام ابن زفر بضم الزاي وفتح الفاء العبسي بالموحدة الساكنة الكوفي التابعي الكبير (عن حذيفة) بن اليمان (رضي الله عنه) أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لاهل نجران) بفتح النون وسكون الجيم بلد باليمن وهم العاقب والسيد ومن معهما لما وفدوا عليه عليه الصلاة والسلام سنة تسع (لابعثن يعني عليكم أمينا حق أمين) فيه توكيد والاضافة فيه نحو قوله ان زيدا لعالم حق عالم وجد عالم أي عالم حقا وجدا يعني عالما بالغ في العلم جدا ولا يترك من الجد المستطاع منه شيأ وسقط لابي ذر قوله يعني عليكم أمينا ولمسلم لابعثن اليكم رجلا أمينا حق أمين (فاشرف أصحابه) ولمسلم والاسماعيلي فاستشرف لها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

حرمها نحريما مؤبدا فيكون حرمها يوم خيبر وفي عمرة القضاء ثم أباحها يوم الفتح لضرورة ثم حرمها يوم الفتح أيضا تحريما مؤبدا وتوسقط رواية اباحتها يوم حجة الوداع لانها مروية عن سيرة الجهني وانما روى الثقات الاثبات عنه الاباحة يوم فتح مكة والذي في حجة الوداع انما هو التحريم فيؤخذ من حديثه ما اتفق عليه جمهور الرواة وافقه عليه غيره من الصحابة رضي الله عنهم من النهي عنها يوم الفتح ويكون تحريمها يوم حجة الوداع تأكيدا واشاعته كما سبق وأما قول الحسن انما كانت في عمرة القضاء لاقبلها ولا بعدها فتردده الاحاديث الثابتة في تحريمها يوم خيبر وهي قبل عمرة القضاء وما جاء من اباحتها يوم فتح مكة يوم أوطاس مع أن الرواية بهذا انما جاءت عن سيرة الجهني وهو راوي الروايات الاخر وهي أصح فيترك ما خالف الصحيح وقد قال بعضهم هذا مما تداوله التحريم والاباحة والنسخ مرتين والله أعلم هذا آخر كلام القاضي والصواب اختيار ان التحريم والاباحة كانا مرتين فكانت حلالا قبل خيبر ثم حرمت يوم خيبر ثم أبيحت يوم فتح مكة وهو يوم أوطاس لاتصالهما ثم حرمت ومنذ بعد ثلاثة أيام تحريما مؤبدا الى يوم القيامة واستمر التحريم ولا يجوز ان يقال ان الاباحة نسخت بما قبل خيبر والتحريم يوم خيبر للتأبيد وان الذي كان يوم الفتح مجرد توكيد التحريم من غير تقدم اباحة يوم الفتح كما اختاره المازري والقاضي لان الروايات التي ذكرها مسلم في الاباحة يجوز اسقاطها ولا مانع يمنع من تكرير الاباحة والله أعلم قال القاضي واتفق العلماء على أن هذه المتعة كانت نكاحا الى أجل لا ميراث فيها

قال القاضي وهذا حسن لو ساعده سائر الروايات من غير سفيان قال ولا ولى ما قلناه انه كرر التحريم لكن يبقى بعد هذا اليمان ما جاء من ذكر اباحته في عمرة القضاء ويوم الفتح ويوم أوطاس فيحتمل أن النبي صلى الله عليه وسلم أباحها لهم لضرورة بعد التحريم ثم

﴿ وحدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن اسمعيل بن أبي خالد بهذا الاسناد مثله وقال ثم قرأ علينا هذه الآية ولم يقل قرأ عبد الله ﴿ وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن اسمعيل بهذا الاسناد قال كنا ونحن شباب فقلنا يا رسول الله ألا نستخصي ولم يقل نغزو

﴿ وحدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار قال

وفراقها يحصل باقتضاء الاجل من غير طلاق ووقع الاجماع بعد ذلك على تحريمها من جميع العلماء الا الرافض وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول باباحتها وروى عنه انه رجع عنه قال واجمعوا على انه متى وقع نكاح المتعة الآن حكم ببطلانه سواء كان قبل الدخول أو بعده الا ما سبق عن زفر واختلف أصحاب مالك هل يحد الواطئ فيه ومذهبنا انه لا يحد لشبهة العقد وشبهة الخلاف وماخذ الخلاف اختلاف الاصوليين في ان الاجماع بعد الخلاف هل يرفع الخلاف ويصير المسئلة مجمعا عليها والاصح عند أصحابنا انه لا يرفعه بل يدوم الخلاف ولا يصير المسئلة بعد ذلك مجمعا عليها أبدا وبه قال القاضي أبو بكر الباقلاني قال القاضي واجمعوا على ان من نكح نكاحا مطلقا ونيته أن لا يمكث معها الا مدة فواها فنكاحه صحيح حلال وليس نكاح متعة وانما نكاح المتعة ما وقع بالشرط المذكور ولكن قال مالك ليس هذا من الخلاق الناس وشذ الاوزاعي فقال هو نكاح متعة ولا خير فيه والله أعلم (قوله فقلنا ألا نستخصي فنهانا عن ذلك) وكان

والضمير في لها للمدارة أي تطلعوا لها وترغبوا فيها حرصا على نيل الصفة المذكورة وهي الامانة للاعلى الولاية من حيث هي (فبعث) عليه الصلاة والسلام (أبا عبيدة) بن الجراح (رضي الله عنه) أي معهم ﴿ وهذا الحديث أخرجه أيضا في المغازي ومسلم في الفضائل والترمذي والنسائي في المناقب وابن ماجه في السنة وسقط التبويب هنا لابي ذر ولم يذكر المؤلف ترجمة لمناقب عبد الرحمن ولا لسعيد بن زيد اللذين هما من العشرة ثم ذكر اسلام سعيد بن زيد في ترجمته في أوائل السيرة النبوية ولعله كما قال في الفتح من تصرف الناقلين لكون المؤلف لم يبيضه ومن ثم لم تقع المراعاة في الترتيب لا بالافضلية ولا بالاسنية ولا بالسابقية ﴿ (باب ذكر مصعب بن عمير) بضم الميم وسكون الصاد وفتح العين في الاول وضم العين وفتح الميم مصغرا في الثاني ابن هاشم بن عبد الدار بن عبد مناف القرشي كان من أجلة الصحابة وفضلائهم أسلم بعد دخوله عليه الصلاة والسلام دار الارقم وبعثه صلى الله عليه وسلم الى المدينة قبل الهجرة بعد العقبة الثانية يقرئهم القرآن وقيل انه أول من جمع الجمعة بالمدينة قبل الهجرة قتله ابن قمئة في وقعة أحد ولم يذكر المؤلف هنا حديثا في مناقبه وكأنه بيض له نعم سبق في الجنائز أنه لما استشهد لم يوجد له ما يكفن فيه وسقط هذا التبويب مع ترجمته لابي ذر ﴿ (باب مناقب الحسن) أبي محمد (والحسين) أبي عبد الله ابني علي من فاطمة الزهراء (رضي الله عنهما) وعن أبيهما وكان مولد أولهما في رمضان سنة ثلاث من الهجرة وتوفي بالمدينة سم وما سنة خمسين ومولد ثانيهما في شعبان سنة أربع وقتل يوم عاشوراء سنة احدى وستين بكربلاء وسقط باب لابي ذر (قال) ولابي ذر وقال (نافع بن جبير) أي ابن مطعم مما وصله في البيوع مطولا (عن أبي هريرة) رضي الله عنه انه قال (عانق النبي صلى الله عليه وسلم الحسن) ﴿ وبه قال (حدثنا صدقة) بن الفضل المروزي قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (ابن عيينة) سفيان قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (أبو موسى) اسرائيل بن موسى قال أبو ذر من أهل البصرة نزل الهند (عن الحسن) البصري لم يروه عن الحسن غير أبي موسى انه (سمع أبا بكرة) نفيع بن الحرث الثقفي رضي الله عنه انه قال (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن) بفتح الحاء (الى جنبه) حال كونه صلى الله عليه وسلم (ينظر الى الناس مرة واليه) الى الحسن (مرة ويقول) لهم (ابني هذا سيد) كفاه هذا فضلا وشرفا (ولعل الله أن يصلح به بين فئتين) أي فرقتين (من المسلمين) فوقع ذلك كما قاله عليه الصلاة والسلام لما وقع بينه وبين معاوية بسبب الخلافة وكان المسلمون يومئذ فرقتين فرقتهم معاوية وكان الحسن يومئذ أحق الناس بالخلافة فدعاه ورعه وشفقته على المسلمين الى ترك الملك والدنيا رغبة فيما عند الله عز وجل ولم يكن ذلك لقلة ولا لذلة فقد بايعه على الموت أربعون ألفا وهذا الحديث قدم في الصلح ﴿ وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا المعتمر) ولابي ذر معتمر (قال سمعت أبي) سليمان (قال حدثنا أبو عثمان) عبد الرحمن بن مل النهدي (عن اسامة بن زيد) أي ابن الحرث (رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يأخذه) أي يأخذ اسامة (والحسن) بن علي وفيه التفات أو تجريد وعند المصنف في الادب ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأخذني فيضعني على فخذه ويضع على الفخذ الاخرى الحسن بن علي ثم يضمهما (ويقول اللهم اني أحبهما فاحبهما أو كما قال) بالشك في الادب ثم يقول اللهم اني أرحمهما فارحمهما ﴿ وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر بالجمع (محمد بن الحسين بن ابراهيم) بضم الحاء وفتح السين المهملتين أبو جعفر العامري البغدادي أخو أبي الحسن علي بن الحسين بن اشكاب (قال حدثني) بالافراد (حسين بن محمد) بضم الحاء مصغرا التميمي المروزي قال (حدثنا جرير) هو ابن حازم (عن محمد) هو ابن سيرين (عن أنس بن مالك رضي الله عنه) انه قال (أتى) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (عبيد الله) بضم العين وفتح الموحدة (ابن زياد) الذي ادعاه معاوية أخا لابيه أبي سفيان فألحقه بنسبه

سمعت الحسن بن محمد يحدث عن جابر بن عبد الله وسلمة بن الاكوع قالا خرج علينا منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أذن لكم أن تستمتعوا يعني متعة النساء ﴿ وحدثني أمية بن بسطام العيشي حدثنا يزيد يعني ابن زريع حدثنا روح وهو ابن القاسم عن عمرو بن دينار عن الحسن ابن محمد عن سلمة بن الاكوع وجابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتانا فاذن لنا في المتعة

وكان يقال له زياد ابن أبيه (برأس الحسين بن علي) بضم الحاء وكان ابن زياد اذ ذاك أميرا على الكوفة من قبل يزيد بن معاوية وكان الحسين رضي الله عنه لما مات معاوية وبويع يزيد بنه أبى أن يبايعه وكتب الى الحسين رجال من شيعة أبيه من الكوفة منهم الذين تابعوا فأنت أحق من يزيد نفرج الحسين من مكة الى العراق فاخرج اليه عبيد الله بن زياد من الكوفة جيشا فالتقيا بكربلاء على الفرات وقتل الحسين من معه ابن زياد قتلى كثيرة حتى قتل قتله شمر بن ذي الجوشن الضبابي وقيل سنان بن أبي سنان واحتز رأسه وأتى بهما ابن زياد وابن علي في اليونينية مكتوب على حاشيتها بالحمرة من غير رقم ولا تصحيح (بفعل) بضم الجيم مبنيا للمفعول الرأس الشريف (في طست) بفتح الطاء وسكون السين (بفعل) ابن زياد (ينكت) بالمثناة الفوقية آخره ضاد معجمة أي يضرب بقضيب له في أنفه وعينه فقال له زيد بن أرقم ارفع قضيبك فقد رأيت فم رسول الله صلى الله عليه وسلم في موضعه وعند الطبراني انه كان يقرع ثنايا الحسين بقضيبه فقال له زيد بن أرقم ارفع قضيبك عن هاتين الثنيتين فوالله الذي لا اله الا هو لقد رأيت شفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم على هاتين الثنيتين يقبلهما ثم بكى فقال ابن زياد أبكى الله عينك فوالله لولا أنك شيخ قد خرفت وذهب عقلك لضربت عنقك فقام وصرخ وقال يا معشر العرب أنتم بعد اليوم عبيد قتلتم ابن فاطمة وأمرتم ابن مرجانة وهي أم زياد فهو يقتل خياركم ويستعبد شراركم فبعدا لمن رضي بالذل والعار (وقال) ابن زياد (في حسنه) أي في حسن الحسين (شيأ) وفي رواية الترمذي انه قال ما رأيت مثل هذا حسنا (فقال أنس كان) الحسين (أشبههم) أي أشبه أهل البيت (برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان) شعر رأسه ولحيته رضي الله عنه (مخضوبا بالوشمة) بفتح الواو وسكون المعجمة كذا في فرع اليونينية وقف تنكز بغا وبالسين المهملة في فرعها وقف آقبغا آص وهو الذي في اليونينية وبه قيده الشارحون وغيرهم وفي الناصرية بالمهملة أيضا لكنه كتب فوقها معا وهو ثبت يختضب به يميل الى السواد ولما قتل الحسين بكى الناس فأكثروا وقتل الله ابن زياد سنة اثنتين وستين قتله ابراهيم بن الاشتر وكان المختار بن أبي عبيد الثقفي أرسله لقتاله وجمع برأسه ورأس أصحابه بين يدي المختار فجاءت حية دقيقة تخللت الرؤوس حتى دخلت في فم ابن زياد وخرجت من منخره ودخلت من منخره وخرجت من فيه ثم أرسل المختار رأسه وبقية الرؤوس لمحمد بن الحنفية أو الى عبد الله ابن الزبير ﴿ وبه قال (حدثنا حجاج بن المنهال) ولابي ذر ابن منهال السلمي البرساني قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال أخبرني) بالافراد (عدي) بفتح العين وكسر الدال المهملتين وتشديد التحتية ابن ثابت الانصاري (قال سمعت البراء) بن عازب (رضي الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم والحسن بن علي) بفتح الحاء (على عاتقه) بين منكبيه وعنقه والواو في والحسن للحال وثبت ابن علي لابي ذر (يقول) أي علي عاتقه حال كونه يقول (اللهم اني أحبه فأحبه) بفتح الهمزة في الاخير وضمها في الاول وباء الثانية بالرفع والنصب معا في اليونينية وفرعها ﴿ وهذا الحديث أخرجه مسلم في الفضائل والترمذي في المناقب وكذا النسائي ﴿ وبه قال (حدثنا عبدان) هو عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي مولاهم المروزي البصري الاصل قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي (قال أخبرني) بالافراد ولابي ذر أخبرنا (عمر بن سعيد بن أبي حسين) بضم العين في الاول وكسرها في الثاني وضم الحاء في الثالث القرشي النوفلي (عن ابن أبي مليكة) عبد الله (عن عقبة بن الحرث) القرشي المكي أنه (قال رأيت أبا بكر) الصديق (رضي الله عنه وحمل الحسن) بفتح الحاء (وهو يقول) أفديه (بأبي) وهو (شبيه بالنبي) صلى الله عليه وسلم ويجوز أن يكون التقدير هو مفدى بأبي شبيه فيكون خبرا بعد خبر (ليس شبيه بعلي) أبيه (وعلي) رضي الله عنه (يضحك) وشبيه بالرفع قال ابن مالك في شرح التسهيل كذا ثبت في صحيح البخاري ورفعه اما بناء على ان ليس حرف عطف كما يقول

(١٧ - (قسطلاني) - سادس) خرج علينا منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أذن لكم ان تستمتعوا) وفي الرواية الثانية عن سلمة وجابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتانا فاذن لنا في المتعة فقوله في الثانية أتانا يحتمل أتانا

(قوله رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب) أي بالثوب وغيره مما تراضى به (قوله ثم قرأ عبد الله يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم) فيه اشارة الى انه كان يعتقد اباحتها كقول ابن عباس وانه لم يبلغه نسخها (قوله وحدثني أمية بن بسطام العيشي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح وهو ابن القاسم عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد عن سلمة بن الاكوع وجابر) هكذا هو في بعض النسخ وسقط في بعضها ذكر الحسن بن محمد بل قال عن عمرو بن دينار عن سلمة وجابر وذكر المازري أيضا ان النسخ اختلفت فيه وانه ثبت ذكر الحسن في رواية ابن ماهان وسقط في رواية الجلودي وسبق بيان أمية بن بسطام وانه يجوز صرفه وترك صرفه وان الباء تكسر وقد تفتح والعيشي بالشين المعجمة (قوله عن جابر بن عبد الله وسلمة بن الاكوع قالا

* وحدثنا الحسن بن على الحلوانى حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج قال قال عطاء قدم جابر بن عبد الله معتمرا فجئناه فى منزله فسأله القوم عن أشياء ثم ذكروا المتعة فقال نعم استمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر * حدثنى محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرنى أبو الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله يقول كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الايام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر حتى نهى عنه عمر فى شأن عمرو ابن حريث * حدثنا حامد ابن عمر البكراوى حدثنا عبد الواحد يعنى ابن زياد عن عاصم عن أبى نضرة قال كنت عند جابر بن عبد الله فأتاه آت فقال ابن عباس وابن الزبير اختلفا فى المتعتين فقال جابر فعلناهما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نهانا عنهما عمر فلم نعد لهما * حدثنا أبو بكر ابن أبى شيبة حدثنا أنس ابن محمد حدثنا عبد الواحد ابن زياد حدثنا أبو عميس عن اياس بن سلمة عن أبيه

الكوفيون فتكون مثل لا ويجوز أن يكون شبيه اسم ليس وخبرها ضمير متصل حذف استغناء بنيته عن لفظه والتقدير ليسه شبيه ونحوه قوله عليه الصلاة والسلام فى خطبة يوم النحر ألا ليس ذو الحجة من حذف الضمير المتصل خبر الكان وأثبتها وفى رواية أبى الوقت شبيها بالنصب خبر ليس واسمها الضمير وعند الامام أحمد من وجه آخر عن ابن أبى مليكة ان فاطمة رضى الله عنها كانت ترقص الحسن وتقول بأبى شبيه بالنبى لا شبيه بعلى قال فى فتح البارى وفيه ارسال فان كان محفوظا فلعلها تواردت فى ذلك مع أبى بكر أو تلقى ذلك أحدهما عن الآخر فان قلت هذا معارض بقول على فى وصفه للنبى صلى الله عليه وسلم لم أر قبله ولا بعده مثله أجيب بحمل النفى على العموم والاثبات على المعظم فالمراد الشبه فى بعض الاعضاء والاتمام حسنه صلى الله عليه وسلم منزه عن الشريك كما قال الابوصيرى شرف الدين فى قصيدته الميمية

منزه عن شريك فى محاسنه * فجوهر الحسن فيه غير منقسم

وهذا الحديث من افراد البخارى * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (يحيى بن معين) بفتح الميم وكسر العين المهملة ابن عوف الغطفانى مولاهم أبو زكريا البغدادى امام الجرح والتعديل المتوفى سنة ثلاث وثلاثين ومائتين بالمدينة النبوية وله بضع وسبعون سنة (وصدقه) ابن الفضل المروزى (قالا أخبرنا محمد بن جعفر) المشهور بغندر (عن شعبة) بن الحجاج (عن واقد بن محمد) بالقاف المكسورة والدال المهملة (عن أبيه) محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر (عن ابن عمر رضى الله عنهما) انه (قال قال أبو بكر) الصديق رضى الله عنه (أرقبوا) بضم الهمزة وفى اليونينية بالوصل وسكون الراء بعد القاف المضمومة مفتوحة أى احفظوا (محمدا صلى الله عليه وسلم فى أهل بيته) وسقطت التصلية لابى ذر واختلف فى أهل البيت فقيل نساؤه لانهن فى بيته قاله سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما وهو قول عكرمة ومقاتل وقيل على وفاطمة والحسن والحسين قاله أبو سعيد الخدرى وجماعة من التابعين منهم مجاهد وقتادة وقيل هم من تحرم عليه الصدقة بعده آل على وآل عقيل وآل جعفر وآل عباس قاله زيد بن أرقم وقال ابن الخطيب والفخر الرازى والاولى أن يقال هم أولاده وأزواجه والحسن والحسين وعلى منهم لانه كان من أهل بيته لملازمته بتنه وملازمته * وهذا الحديث قدم فى باب مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولغير أبى ذر حدثنى (ابراهيم بن موسى) بن يزيد التميمى الفراء أبو اسحق الرازى قال (أخبرنا هشام بن يوسف) أبو عبد الرحمن الصنعانى (عن معمر) أى ابن راشد (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن أنس) رضى الله عنه (وقال عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى أخبرنى) بالافراد (أنس قال لم يكن أحد أشبه بالنبى صلى الله عليه وسلم من الحسن بن على) بفتح الحاء وهذا الحديث أخرجه الترمذى فى المناقب وسقط قوله وقال عبد الرزاق الى قوله أخبرنى أنس من الفرع * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولغير أبى ذر حدثنى (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدى قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن محمد بن أبى يعقوب) الضبى البصرى ونسبه بجده واسم أبيه عبد الله انه قال (سمعت ابن أبى نعم) بضم النون وسكون العين المهملة الزاهد العجلى واسمه عبد الرحمن يقول (سمعت عبد الله ابن عمر) بن الخطاب رضى الله عنهما (وسأله) أى رجل من أهل العراق كما عند الترمذى (عن المحرم) بالحج أو العمرة (قال شعبة) بن الحجاج (أحسبه يقتل الذباب) مايلزمه اذا قتلها وهو محرم (فقال) أى ابن عمر متعجبا من كونهم يسألون عن الشئ الحقير ويفرطون فى الشئ الخطير (أهل العراق يسألون عن الذباب) بضم المعجمة وبالموحدتين بينهما ألف مايلزم المحرم اذا قتله (وقد قتلوا ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم) الحسين بضم الحاء (وقال النبى صلى الله عليه وسلم هما) أى الحسنان (ريحانتاى) بتاء فوقية بعد النون بلفظ التثنية

قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم أو طاس فى المتعة ثلاثا ثم نهى عنها * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن الربيع بن سبرة الجهنى عن أبيه سبرة انه قال أذن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمتعة فانطلقت أنا ورجل الى

التثنية لابى ذر ريحانى (من الدنيا) بغير تاء بلفظ الافراد ووجه التشبيه أن الولد يشم ويقبل وعند الترمذى من حديث أنس رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يدعو الحسن والحسين فيشمهما ويضمهما اليه وعند الطبرانى هما ريحانتاى من الدنيا أشمهما وقوله من الدنيا كقوله صلى الله عليه وسلم حبب الى من دنياكم الطيب والنساء أى نصيبى ويحتمل أن يكون ابن عمر أجاب السائل عن خصوص ما سأل عنه لانه لا يحل له كتمان العلم الا ان حمل على ان السائل كان متعنتا * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى الادب والترمذى فى المناقب * (باب مناقب بلال بن رباح) بفتح الراء والموحدة وبعد الالف حاء مهملة وأمه حمامة وكان صادق الاسلام طاهر القلب شهما على دينه وعذب فى الله عذابا شديدا فهر وهان على قومه فأعطوه الولدان يطوفون به فى شعاب مكة وهو يقول أحد أحد وكان أمية بن خلف ممن يوالى على بلال العذاب فكان قائما على بلال فقال أبو بكر رضى الله عنه أبيا أمنها

هنيئا زادك الرحمن خيرا * فقد أدركت ثارك يا بلال

وكان شديد الادمة نحيفا طوالا خفيف العارضين من موالدى مكة مولى لبعض بنى جمح وأصله من الحبشة توفى بدمشق سنة عشرين وهو ابن ثلاث وستين سنة وكان (مولى أبى بكر) الصديق (رضى الله عنهما) وعند ابن أبى شيبة باسناد صحيح عن قيس بن أبى حازم ان أبا بكر رضى الله عنه اشتراه بخمس أواق وهو مدفون بالجبانة وسقط لفظ باب لابى ذر (وقال) له (النبى صلى الله عليه وسلم سمعت دف نعليك) بفتح الدال وتشديد الفاء أى خفقهما (بين يدى) بتشديد التحتية (فى الجنة) وهذا وصله فى صلاة الليل * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا عبد العزيز بن أبى سلمة) هو عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة الماجشون واسم أبى سلمة دينار (عن محمد بن المنكدر) انه قال (أخبرنا) ولابى ذر حدثنا (جابر بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنهما قال كان عمر) بن الخطاب رضى الله عنه (يقول أبو بكر) الصديق رضى الله عنه (سيدنا) لانه أفضلهم (وأعتق سيدنا) مجازا (يعنى بلالا) قاله تواضعا وأنه من سادات هذه الامة وليس هو أفضل من عمر بلا ريب * وبه قال (حدثنا ابن نمير) بضم النون وفتح الميم مصغرا هو محمد بن عبد الله بن نمير (عن محمد بن عبيد) بضم العين الطنافسى الكوفى انه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبى خالد (عن قيس) هو ابن أبى حازم (أن بلالا قال لابى بكر) رضى الله عنهما لما توفى النبى صلى الله عليه وسلم وأراد بلال أن يخرج من المدينة فمنعه أبو بكر رضى الله عنه ارادة أن يؤذن فى المسجد فقال لا أراد بالمدينة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم (ان كنت انما اشتريتنى لنفسك فامسكنى وان كنت انما اشتريتنى لله فدعنى وعمل الله) عز وجل ولابى ذر من الكشميهنى وعمل لله عز وجل وفى طبقات ابن سعد فى هذه القصة انى رأيت أفضل عمل المؤمن الجهاد فاردت ان أرابط فى سبيل الله عز وجل وان أبا بكر رضى الله عنه قال له أنشدك الله وحقى فاقام معه حتى توفى فأذن له عمر رضى الله عنه فتوجه الى الشام مجاهدا فمات بها فى طاعون عمواس وأذن مرة واحدة بالشام فبكى وأبكى * (باب ذكر ابن عباس) عبد الله (رضى الله عنهما) وسقط لابى ذر لفظ باب وولد ابن عباس قبل الهجرة بثلاث سنين بالشعب قبل خروج بنى هاشم منه وحنكه صلى الله عليه وسلم بريقه وسماه ترجمان القرآن وكان طويلا أبيض جسيما وسيما صبيح الوجه وكان من علماء الصحابة قال مسروق كنت اذا رأيت ابن عباس قلت أجمل الناس فاذا تكلم قلت أفصح الناس واذا تحدث قلت أعلم الناس وقال عطاء كان ناس يأتون ابن عباس فى الشعر والانساب وناس يأتون لايام العرب ووقائعها وناس يأتون للعلم والفقه فما أتاهم صنف الا وغلب عليهم بما شاء وقال فيه عمر بن الخطاب رضى الله عنه عبد الله فتى الكهول له لسان سئول وقلب عقول وقال طاوس أدركت نحو خمسمائة من الصحابة اذا ذكر وا ابن

فعرضنا عليها أنفسنا فقالت ما تعطينى فقلت ردائى وقال صاحبى ردائى وكان رداء صاحبى أجود من ردائى وكنت أشب منه فاذا نظرت الى رداء صاحبى أعجبها واذا نظرت الى أعجبتها ثم قالت أنت ورداؤك يكفينى فمكثت معها ثلاثا ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان عنده شئ من هذه النساء التى يتمتع فليخل سبيلها

الاعلى أبى بكرة النصابى (قوله رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم أو طاس فى المتعة ثلاثا ثم نهى عنها) هذا تصريح بانها أبيحت يوم فتح مكة وهو ويوم أوطاس شئ واحد وأوطاس واد بالطائف ويصرف ولا يصرف فمن صرفه أراد الوادى والمكان ومن لم يصرفه أراد البقعة كما فى نظائره وأكثر استعمالها له غير مصروف (قوله الربيع بن سبرة) هو بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة (قوله فانطلقت أنا ورجل الى امرأة من بنى عامر كأنها بكرة عيطاء) أما البكرة فهى الفتية من الابل أى الشابة القوية وأما العيطاء فبفتح العين المهملة وسكون الياء المثناة تحت وبطاء مهملة وبالمد وهى الطويلة العنق فى اعتدال وحسن قوام والعيط بفتح العين والياء طول العنق (قوله صلى الله عليه وسلم من كان عنده شئ من هذه النساء التى يتمتع فليخل سبيلها) هكذا هو فى جميع النسخ التى يتمتع فليخل أى يتمتع بها فحذف بها للدلالة الكلام عليه

النتنة

ما نبت عليه من شئ يقال أعلاه قبيضة من سويق أو تمر قال ويجمع على قبض (قوله حدثنا حامد بن عمر البكراوى) ذكر ما ان انه منسوب الى جده

* حدثنا أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري حدثنا بشر يعني ابن المفضل حدثنا ابن عجلان عن نافع بن عزيزة عن الربيع بن سبرة أن أباه غزا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة قال فأقمنا بها خمس عشرة ثلاثين بين ليلة ويوم فأذن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في متعة النساء

عباس نظر القوم لم يزل يقررهم حتى بلغ قوله وتوفي رضي الله عنه بالطائف بعد أن عمي سنة ثمان وستين
وهو ابن سبعين سنة وصلى عليه محمد بن الحنفية * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا عبد
الوارث) بن سعيد العنبري مولاهم التنوري (عن خالد) الحذاء (عن عكرمة عن ابن عباس) رضي الله عنهما
أنه (قال ضمني النبي صلى الله عليه وسلم إلى صدره وقال اللهم علمه الحكمة) وسقط لابي ذر واووقال * وبه قال
(حدثنا أبو معمر) بفتحين مفتوحتين بينهما عين ساكنة عبد الله بن عمير المنقري مولاهم المقعد التميمي قال
(حدثنا عبد الوارث) بن سعيد التنوري أي الحديث بسنده الى آخره (وقال) فيه (اللهم علمه الكتاب) بدل
قوله الحكمة وثبت لفظ اللهم لابي ذر * وبه قال (حدثنا موسى) بن اسمعيل التبوذكي قال (حدثنا وهيب)
بضم الواو وصغر ابن خالد بن عجلان البصري (عن خالد) الحذاء بسنده السابق (مثله) بالنصب بفعل مقدر
أي مثل رواية أبي معمر (والحكمة) هي (الاصابة في غير النبوة) وهذا التفسير ثابت لابي ذر عن المستملي
وقال ابن وهب قلت لمالك ما الحكمة قال معرفة الدين والتفقه فيه والاتباع له وقال الشافعي رضي الله عنه
الحكمة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واستدل رحمه الله تعالى لذلك بأنه تعالى ذكر تلاوة الكتاب وتعليمه
ثم عطف عليه الحكمة فوجب أن يكون المراد من الحكمة شيأ خارجا عن الكتاب وليس ذلك الا السنة
وقيل هي الفصل بين الحق والباطل والحكيم هو الذي يحكم الاشياء ويتقنها وعند البغوي في معجمه أنه صلى
الله عليه وسلم دعا لابن عباس رضي الله عنهما فقال اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل وعند الفاكهي عليه
تأويل القرآن وعند ابن عمر رضي الله عنهما فيما رواه أبو زرعة الدمشقي في تاريخه ابن عباس أعلم الناس
بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم وقد بسط ابن عادل الكلام على تفسير الحكمة فليراجع وعند
يعقوب بن سفيان في تاريخه باسناد صحيح عن أبي وائل قال قرأ ابن عباس سورة النور ثم جعل يفسرها فقال
رجل لو سمعت هذا الديلم أسلمت وتقدم في كتاب العلم حديث الباب من رواية أبي معمر * (باب مناقب خالد بن
الوليد) بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم بن يقظة بفتح التحتية والقاف والظاء المشالة ابن مرة بن كعب
يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر في مرة بن كعب ويكنى أبا سليمان أسلم في هدنة الحديبية
وهزم أمانه يوم مؤتة وفي الردة وبدء فتوح العراق وجميع فتوح الشام أكثر من أن تحصى اذ كان له فيها
العناء العظيم الجليل والبلاء الحسن الجميل وتوفي بحمص سنة احدى وعشرين حتف أنفه وعمره بضع
وأربعون سنة (رضي الله عنه) وسقط باب لابي ذر * وبه قال (حدثنا أحمد بن واقد) بالقاف المكسورة
والدال المهملة أبو يحيى الاسدي مولاهم الحراني واسم أبيه عبد الملك ونسبه جده قال (حدثنا حماد بن زيد)
أي ابن درهم الجهضمي أبو اسمعيل البصري (عن أيوب) السختياني (عن حميد بن هلال) العدوي أبي نصر
البصري الثقة العالم لكن توقف فيه ابن سيرين لدخوله في عمل السلطان (عن أنس رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم نعى زيدا) أي ابن حارثة (وجعفرا) أي ابن أبي طالب (وابن رواحة) بفتح الراء والواو
الخفيفة عبد الله (للناس) أي أخبرهم بموتهم في غزوة مؤتة (قبل أن يأتيهم خبرهم) وذلك أنه عليه الصلاة
والسلام أرسل سرية اليها واستعمل عليهم زيدا وقال ان أصيب فجعفر فان أصيب فابن رواحة فرجوا وهم
ثلاثة آلاف فتلاقوا مع الكفار فاقتتلوا فكان كما قال عليه الصلاة والسلام (فقال أخذ الراية زيد فاصيب)
أي قتل (ثم أخذ جعفر) باسقط ضمير المفعول ولابي ذر عن الكشميهني ثم أخذها جعفر (فأصيب) أي
قتل (ثم أخذ ابن رواحة فأصيب) باسقاط الضمير قال ذلك (وعيناه) عليه الصلاة والسلام (تذرفان) بذال
معجمة وراء مكسورة وفاء تسيلان بالدموع (حتى أخذ سيف) باسقاط المفعول ولابي ذر من الكشميهني حتى
أخذها سيف (من سيوف الله) عز وجل وفي الجنائز فأخذها خالد بن الوليد من غير امرة أي من غير تأمير منه

أو أوقع يقتع موقع يباشر
أي يباشرها وحذف
المفعول (قوله وهو قريب
من الدمامة) هي بفتح الدال
المهملة وهي القبح في الصورة
(قوله فبردي خلق) هو
بفتح اللام أي قريب من
البالي (قوله فثلقتنا فثلة
مثل البكرة العنطنطة) هي
بعين مهملة مفتوحة
وبنونين الاولى مفتوحة
و بطاءين مهملتين وهي كالعيطاء وسبق بيانها وقيل هي الطويلة فقط والمشهور الاول (قوله ينفار الى عطفها) هو بكسر صلى
العين أي جانبها وقيل من رأسها الى وركها وفي هذا الحديث دليل على انه لم يكن في نكاح المتعة ولي ولا شهود (قوله ان برد هذا الخلق مع) هو

الربيع بن سبرة الجهني من أبيه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح الى مكة وذكر بمثل حديث بشر وزاد قال وهي يصلح
ذلك وفيه قال ان برد هذا الخلق مع * حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا عبد العزيز بن عمر حدثني الربيع بن سبرة

صلى الله عليه وسلم لكنه رأى المصلحة في ذلك فأخذ الراية (حتى فتح الله عليهم) على يد خالد فانحاز بالمسلمين حتى
رجعوا سالمين وفي حديث أبي قتادة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انه سيف من سيوفك فأنت
تنصره فمن يومئذ سمي سيف الله وفي حديث عبد الله بن أبي أوفى مما أخرجه الحاكم وابن حبان قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تؤذوا خالدا فانه سيف من سيوف الله صبه على الكفار * وهذا الحديث
قد سبق في الجنائز والجهاد وعلامات النبوة ويأتي ان شاء الله تعالى في المغازي بعون الله وقوته ﷺ (باب
مناقب سالم) أي ابن معقل بفتح الميم وسكون العين وكسر القاف كان من أهل فارس من فضلاء الصحابة
الموالي وكبارهم معدود في المهاجرين لانه هاجر الى المدينة وفي الانصار لانه (مولى) امرأة (أبي حذيفة) بن
عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف الأنصاري تبناه أبو حذيفة لما تزوجها فنسب اليه واستشهد
سالم باليمامة (رضي الله عنه) وسقط لفظ باب لابي ذر * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال
(حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو بن مرة) بفتح العين في الاول وضم الميم وتشديد الراء ابن طارق
الجملي بفتح الجيم والميم الكوفي الاعمى (عن ابراهيم) النخعي (عن مسروق) هو ابن الاجدع انه (قال
ذكر) بضم المعجمة مبنيا للمفعول (عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه (عند عبد الله بن عمرو) بفتح
العين ابن العاص (فقال ذاك رجل لا أزال أحبه بعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول استقرؤا
القرآن) أي اطلبوه (من أربعة من عبد الله بن مسعود فبدأ به و) من (سالم مولى أبي حذيفة و) من
(أبي بن كعب و) من (معاذ بن جبل قال) عمرو (لا أدري بدأ بأبي) أي بأبي بن كعب (أو بمعاذ)
ولابي ذر أو بمعاذ بن جبل والغالب هؤلاء الاربعة لانهم أكثر ضبطا للفظ القرآن وأتقن لادائه وان كان
غيرهم أفقه في معانيه منهم أو لانهم تفرغوا لاخذه منه مشافهة وغيرهم اقتصروا على أخذ بعضهم على بعض
أو أنه صلى الله عليه وسلم أراد الاعلام بما يكون بعده من تقدم هؤلاء الاربعة وانهم أقرأ من غيرهم
وليس المراد انه لم يجمعه غيرهم * وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا في مناقب أبي بن كعب وفي
فضائل القرآن وفي مناقب معاذ وفي مناقب عبد الله بن مسعود ومسلم في الفضائل والترمذي في المناقب
* (باب مناقب عبد الله بن مسعود) أي ابن غافل بالغين المعجمة والفاء ابن حبيب بن شمخ بفتح الشين المعجمة
وسكون الميم بعدها خاء معجمة ابن فار بالفاء وبعد الالف راء ابن مخزوم بن صاهلة بن كاهل بن الحرث بن تميم
ابن سعد بن هذيل بن مدركة أبي عبد الرحمن حليف بني زهرة وكان أبوه مسعود بن غافل قد حالف في الجاهلية
عبد الله بن الحرث بن زهرة وأمه أم عبد بنت عبد ود هذا ليتمن نفذ أبيه وأمها زهرية قيل انها بنت الحرث بن
زهرة وكان اسلامه قديما في أول الاسلام وكان سادس ستة في الاسلام وهو من القراء المشهورين وممن جمع
القرآن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وهاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين وشهد بدرا والحديبية
وشهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة وكان قصيرا نحيفا يكاد طوال الرجال يوازونه جلوسا وهو قائم
وتوفي سنة اثنتين وثلاثين وقد جاز الستين ودفن بالبقيع وصلى عليه عثمان (رضي الله عنه) وكان له من
الولد عبد الرحمن وبه كان يكنى وعتبة وأبو عبيدة واسمه عامر وسقط لفظ باب لابي ذر * وبه قال (حدثنا
حفص بن عمر) الحوضي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش انه (قال سمعت
أبا وائل) شقيق بن سلمة (قال سمعت مسروقا) هو ابن الاجدع (قال قال عبد الله بن عمرو) أي ابن
العاص رضي الله عنهما (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن فاحشا) أي لم يكن متكلما بالقبيح (ولا
متفحشا) ولا متكلفا للتكلم بالقبيح نفى عنه الفحش والتفوه به طبعا وتكلفا (وقال) أي النبي صلى الله
عليه وسلم (ان من أحبكم الي أحسنكم اخلاقا وقال) عليه الصلاة والسلام (استقرؤا القرآن من

ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيأ) وفي هذا الحديث التصريح بالنسخ والناسخ في حديث واحد من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم كحديث
كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وفيه التصريح بتحريم نكاح المتعة الى يوم القيامة وانه بتعين تأويل قوله في الحديث السابق

بميم مفتوحة وحاء مهملة
مشددة وهو البالي ومنه
مح الكتاب اذا بلي ودرس
(قوله صلى الله عليه
وسلم قد كنت أذنت
لكم في الاستمتاع من
النساء وان الله قد حرم ذلك
الى يوم القيامة فمن كان
عنده منهن شيء فليخل سبيلها
ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيأ
* وحدثنا أبو بكر بن أبي
شيبة حدثنا عبدة بن
سليمان عن عبد العزيز
ابن عمر بهذا الاسناد قال
رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم قائما بين الركن
والباب وهو يقول بمثل
حديث ابن نمير حدثنا
اسحق بن ابراهيم أخبرنا
يحيى بن آدم حدثنا ابراهيم
ابن سعد عن عبد الملك بن
الربيع بن سبرة الجهني عن
أبيه عن جده قال أمرنا
رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالمتعة عام الفتح حين
دخلنا مكة ثم لم نخرج حتى
نهانا عنها * وحدثنا يحيى

ابن يحيى حدثنا عبد العزيز بن الربيع بن سبرة بن معبد قال سمعت أبي ربيع بن سبرة يحدث عن أبيه سبرة بن معبد أن نبي الله صلى الله عليه

وسلم عام فتح مكة أمر أصحابه بالتمتع من النساء قال فخرجت أنا وصاحب لي من بني سليم حتى وجدنا جارية من بني عامر كأنها بكرة
عيطاء فعطفنا هالى نفسها
وعرضنا عليها بردينا فجعلت
تنظر فتراني أجمل من
صاحبي وترى برد صاحبي
أحسن من بردي فأمرت
نفسها ساعة ثم اختارتني
على صاحبي فكنت معنا ثلاثا
ثم أمرنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم بفراقهن * حدثنا
عمرو الناقد وابن نمير قالا
حدثنا سفيان بن عيينة
عن الزهري عن الربيع
ابن سبرة عن أبيه ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن
نكاح المتعة * وحدثنا أبو
بكر بن أبي شيبة حدثنا ابن
علية عن معمر عن الزهري
عن الربيع بن سبرة عن
أبيه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى يوم الفتح
عن متعة النساء * وحدثنيه
حسن الحلواني وعبد بن
حميد عن يعقوب بن ابراهيم
ابن سعد حدثني أبي عن

أربعة من عبد الله بن مسعود) من (سالم مولى أبي حذيفة) من (أبي بن كعب) من (معاذ بن جبل)
رضي الله عنهم كذا ساق المؤلف هذا الحديث بزيادة صفة من صفاته صلى الله عليه وسلم في أوله والظاهر أن
بعض الرواة تحمله كذلك فأورده المؤلف كذلك ومطابقة الحديث لا تخفى * وبه قال (حدثنا موسى) بن
اسمعيل التبوذكي (حدثنا أبو عوانة) الوضاح بن عبد الله اليشكري (عن مغيرة) بن مقسم الكوفي (عن
ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس النخعي أنه قال (دخلت الشأم فصليت ركعتين) في المسجد (فقلت
اللهم يسر لي جليسا) زاد أبو ذر عن الكشميهني صالحا (فرأيت شيخا) حال كونه (مقبلا فلما دنا) قرب مني
(قلت) له (أرجو ان يكون استجاب الله) عز وجل دعائي (قال) لي (من أين أنت) وسقطت لفظة أين
لابي ذر قال علقمة (قلت) له أنا (من أهل الكوفة قال أفلم) بهمزة الاستفهام ولابي ذر فلم (يكن فيكم صاحب
النعلين والوساد) أي الخدمة (والمطهرة) أي عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (أولم) بهمزة الاستفهام
ولابي ذر ولم (يكن فيكم الذي أجير من الشيطان) زاد في المناقب على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم أي عمار
(أولم يكن فيكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره) أي حذيفة لانه صلى الله عليه وسلم عرفه أسماء المنافقين
(كيف قرأ ابن أم عبد) عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (والليل) زاد أبو ذر اذا يغشى قال علقمة
(فقرأت والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى والذكر والانثى) بحر الذكر وحذف وما خلق (قال) أي الشيخ
وهو أبو الدرداء (اقرأنيها) أي والذكر والانثى (النبي صلى الله عليه وسلم فاه الى في) بتشديد الياء وعند
الزمخشري فاي بالالف قال وهذا من احدى اللغات وهي القصر كعصاي فاعرابه مقدر في آخره وأما نصب
فاه فقال في المصابيح المنقول في مثله ثلاثة أقوال أن يكون فاه مالا ا وصرح ابن مالك في التسهيل بأنه
الاولى أو منصوبا بمحذوف هو الحال أي جاعلا فاه الى في أو الاصل من فيه الى في فحذف الجار فانتصب ما كان
مجرورا به (فما زال هؤلاء) أهل الشام (حتى كادوا يردوني) من قراءتهم لذكر والانثى الى أن أقرأوا ما خلق
الذكر والانثى ولابي ذر والاصيلي يردونني باثبات النونين * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي
قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن عبد الرحمن بن يزيد) من
الزيادة النخعي أخي الاسود بن يزيد أنه (قال سألنا حذيفة) بن اليمان (عن رجل قريب السمت) الهيئة
الحسنة (والهدى) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة الطريقة والمذهب (من النبي صلى الله عليه وسلم حتى
نأخذ عنه) سلوك الطريقة المرضية والسكينة والوقار (فقال) وفي الفرع قال حذيفة (ما أعرف) ولابي ذر
ما أعلم (أحدا أقرب سمتا وهديا ودلا) بفتح الدال المهملة وتشديد اللام سيرة وحالة وهيئة (بالنبي صلى الله
عليه وسلم من ابن أم عبد) وهي كنية أم عبد الله بن مسعود رضي الله عنه * وهذا الحديث أخرجه الترمذي
والنسائي في المناقب * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر بالجمع (محمد بن العلاء) بالهمزة ممدودا
أبو كريب الهمداني الكوفي قال (حدثنا ابراهيم بن يوسف بن أبي اسحق) السبيعي (قال حدثني)
بالافراد (أبي) يوسف (عن أبي اسحق) أنه (قال حدثني) بالافراد (الاسود بن يزيد) أخو عبد الرحمن بن
يزيد السابق قريبا (قال سمعت أبا موسى) عبد الله بن قيس (الاشعري) رضي الله عنه (يقول قدمت
أنا وأخي) أبو رهم أو أبو بردة (من اليمن فمكثنا) بضم الكاف في اليونينية (حينا) حالة كوننا (ماترى)
بالضم (الا أن عبد الله بن مسعود رجل من أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم لما نرى) أي لاجل ما نراه
(من دخوله ودخول أمه) أم عبد بنت عبدود (على النبي صلى الله عليه وسلم) وكان ابن مسعود رضي الله
عنه يلي على النبي صلى الله عليه وسلم و يلبسه فعليه وعلى أمه ومعه يستره اذا اغتسل وقال قال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذنك علي أن ترفع الحجاب وأن تسمع سوادي حتى أنهاك أخرجه مسلم وقال

انهم كانوا يمتعون الى عهد
أبي بكر وعمر رضي الله
عنهما على انه لم يبلغهم
الناسخ كما سبق وفيه أن
المهر الذي كان أعطاها
يستقر لها ولا يحل أخذ
شيء منه وان فارقها قبل
الاجل المسمى كما انه يستقر
في النكاح المعروف المهر
المسمى بالوطء ولا يسقط
منه شيء بالفرقة بعده (قوله
فأمرت نفسها ساعة) ا قوله أن يكون فاه مالا أي مشافهة والى في صفة لفاه أي الكائن الى في لكن الحال المؤول عليه
بها هذا اللفظ مأخوذ من مجموع فاه الى في ذكره الصبان بتصرف وبه يندفع ما كتب هنا من أن هذا القول غير سديد في النظر اه مصححه

صالح أخبرنا ابن شهاب من الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه أنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة زمان الفتح متعة النساء

وأن أباه كان تمتع ببردين أحمرين * وحدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس قال ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير

عليه الصلاة والسلام من أحب أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد وقال فيه عمر
كيف يلي لما وعند الحاكم عن حذيفة قال لقد علم المحفوظون من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أن ابن
أم عبد من أكثرهم الى الله وسيلة يوم القيامة اه وحديث الباب أخرجه مسلم في الفضائل
والترمذي والنسائي في المناقب * (باب ذكر معاوية بن أبي سفيان) صخر بن حرب بن أمية بن عبد
شمس بن عبد مناف القرشي الاموي وأمه هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس يجتمع أبوه وأمه في عبد
شمس أسلم هو وأبوه وأخوه يزيد بن أبي سفيان وأمه هند في فتح مكة وكان معاوية يقول انه أسلم يوم الحديبية
وكتم اسلامه من أبيه وأمه وهو وأبوه من المؤلفة قلوبهم ومن الطبقة الاولى في قسم غنائم حنين ثم حسن
اسلامهما وكتب معاوية لرسول الله صلى الله عليه وسلم وولي الشأم لعمر وعثمان عشرين سنة وولي
الخلافة أربعين ومكث خليفة عشر سنين الا شهرا وكان أبيض جميلا وهو من الموصوفين بالحلم
وتوفي بدمشق سنة ستين وهو ابن ثنتين وثمانين سنة أو ثمان وسبعين سنة (رضي الله عنه) وسقط باب
لابي ذر * وبه قال (حدثنا الحسن بن بشر) بفتح الحاء في الاول وكسر الموحدة وسكون المعجمة في الثاني
أبو علي البجلي الكوفي قال (حدثنا المعافى) بضم الميم وفتح العين والفاء بينهما ألف ابن عمران الازدي
الموصلي الملقب بياقوتة العلماء (عن عثمان بن الاسود) بن موسى المكي (عن ابن أبي مليكة) عبد الله انه
(قال أوتر معاوية) رضي الله عنه (بعد) صلاة (العشاء بركعة) واحدة (وعنده مولى لابن عباس) اسمه
كريب (فأتى) كريب (ابن عباس) رضي الله عنهما وأخبره بذلك (فقال) ابن عباس له (دعه) أي
اترك القول في معاوية والانكار عليه (فانه) عارف بالفقه لانه (قد صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم)
وتعلم منه ولغير أبي ذر واسقاط لفظة قد * وبه قال (حدثنا ابن أبي مريم) هو سعيد بن الحكم بن أبي
مريم قال (حدثنا نافع بن عمر) بضم العين بن عبد الله الجمحي قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا
(ابن أبي مليكة) عبد الله أنه (قيل لابن عباس) والقائل كريب كما سبق (هل لك في أمير المؤمنين معاوية
فانه ما أوتر الا بواحدة) وسقط لغير أبي ذر فانه (قال) أي ابن عباس (انه) ولابي ذر قال أصاب انه (فقيه)
فلا تنكر عليه وزاد لفظة أصاب * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عمرو بن عباس) بفتح
العين وسكون الميم وعباس بالموحدة والمهملة أبو عثمان البصري قال (حدثنا محمد بن جعفر) غندر قال
(حدثنا شعبة) هو ابن الحجاج (عن أبي التياح) بالفوقية والتحتية المشددة وبعد الالف حاء مهملة يزيد بن
حميد الضبعي البصري أنه (قال سمعت حمران بن أبان) بضم الحاء المهملة وسكون الميم وأبان بفتح الهمزة
وتخفيف الباء الموحدة مولى عثمان بن عفان يحدث (عن معاوية رضي الله عنه) أنه (قال انكم لتصلون
صلاة) بلام التأكيد (لقد صحبنا النبي صلى الله عليه وسلم فما رأيناه يصليها) يعني الصلاة ولابي ذر عن الحموي
والمستملي يصليها يعني الركعتين (ولقد نهى عنهما يعني الركعتين بعد) صلاة (العصر) وهذا النفي معارض
باثبات غيره انه صلى الله عليه وسلم كان يصليهما لسبب سبق ذكره في الصلاة ومناسبة هذه الاحاديث لما ترجم
له ما فيها من ذكر الصحبة المقتضية للشرف العالي على أنه قد ورد في فضل السيد معاوية رضي الله عنه أحاديث
لكنها ليست على شرط المؤلف فمن ثم لم يقبل باب مناقب معاوية أو فضائله اذ أنه لا تصريح بذلك فيما ساقه في
الباب على ما لا يخفى * وهذا الحديث من أفراده وسبق في باب لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس من كتاب
الصلاة * (باب مناقب فاطمة) الزهراء البتول بنت النبي صلى الله عليه وسلم من خديجة (رضي الله عنها)
ولابي ذر عليها السلام قال ابن عبد البر انها وأختها أم كلثوم أفضل بناته صلى الله عليه وسلم قال وولدت
فاطمة رضي الله عنها سنة احدى وأربعين من مولده عليه الصلاة والسلام وتزوجها علي رضي الله عنه بعد بدر

هو بهمزة ممدودة أي
شاورت نفسها وأفكرت
في ذلك ومنه قوله تعالى ان
الملأ يأتمرون بك أي قوله ان
ناسا أعمى الله قلوبهم كما
أعمى أبصارهم يفتون بالمتعة
بعرض رجل) يعني يعرض
بابن عباس (قوله انك لجلف
جاف) الجلف بكسر الجيم
قال ابن السكيت وغيره
الجلف هو الجافي وعلى هذا
قيل انما جاء بينهما توكيدا
لاختلاف اللفظ والجافي
هو الغليظ الطبع القليل
الفهم والعلم والادب لبعده عن أهل ذلك (قوله فوالله لئن فعلتها لارجمنك بأحجارك) هذا محمول على انه أبلغه الناسخ لها وانه لم يبق شك في
تحريمها فقال ان فعلتها بعد ذلك ووطئت فيها كنت زانيا ورجمتك بالاحجار التي يرجم بها الزاني (قوله فأخبرني خالد بن المهاجر بن سيف الله)

كالبنت والام وطم الحائز بزتم أحكم الله الدين ونهى عنها قال ابن شهاب وأخبرني ربيع بن سبرة الجهني ان أباه قال قد كنت استمتعت في عهد
النبي صلى الله عليه وسلم امرأة من بني عامر ببردين أحمرين ثم نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المتعة قال ابن شهاب وسمعت

ربيع بن سبرة يحدث ذلك عمر بن عبد العزيز وأنا جالس * وحدثني سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن أعين حدثنا معقل عن ابن أبي عبلة عن عمر بن عبد العزيز قال حدثني الربيع ابن سبرة الجهني عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة وقال الا انها حرام من يومكم هذا الى يوم القيامة ومن كان أعطى شيأ فلا يأخذه * حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن أبيهما عن علي بن أبي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الانسية * وحدثناه عبد الله بن محمد ابن أسماء الضبعي حدثنا جويرية عن مالك بهذا

في السنة الثانية وولدت له حسنا وحسينا ومحسنا وزينب وأم كلثوم ورقية فماتت رقية ولم تبلغ كذا رواه الطبري عن الليث وقال غيره فمات محسن صغيرا ولم يتزوج عليها حتى ماتت ولم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم عقب الا من ابنته فاطمة رضي الله عنها وتوفيت بعد موته صلى الله عليه وسلم بستة أشهر وقيل بثمانية أشهر وقيل بمائة يوم وقيل بسبعين والاول أشهر وكانت وفاتها ليلة الثلاثاء لثلاث خلون من شهر رمضان سنة احدى عشرة وهي ابنة تسع وعشرين سنة قاله المدائني وقيل ابنة ثلاثين وصلى عليها علي وقيل العباس وقيل أبو بكر وسقط لفظ باب لابي ذر (وقال النبي صلى الله عليه وسلم) فيما وصله في علامات النبوة مطولا (فاطمة سيدة نساء أهل الجنة) وروى النسائي من حديث داود بن أبي الفرات عن علي بن أحمد اليشكري عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد وداود بن أبي الفرات وعلي بن أحمد ثقتان فالحديث صحيح وهو صريح في أن فاطمة وأمها أفضل نساء أهل الجنة والحديث الاول المعلق يدل لتفضيلها على أمها قال الشيخ تقي الدين السبكي فالذي نختاره وندين الله به أن فاطمة أفضل ثم خديجة ثم عائشة ولم يخف عنا الخلاف في ذلك ولكن اذا جاء نهر الله بطل نهر معقل * وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسي قال (حدثنا ابن عيينة) سفيان (عن عمرو بن دينار عن ابن أبي مليكة) عبد الله (عن المسور بن مخرمة) رضي الله عنهما (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاطمة بضعة) بفتح الموحدة قطعة (مني فمن أغضبها) فقد (أغضبني) استدل به السهيلي على أن من سبها فانه يكفر وانها أفضل بناته صلى الله عليه وسلم وعورض بأن أخواتها زينب ورقية وأم كلثوم يشاركنها في الصفة المذكورة لان كلا منهن بضعة منه صلى الله عليه وسلم وانما يعتبر التفضيل بأمر يختص به المفضل على غيره وأجيب بأنها امتازت عنهن بأنهن متن في حياته صلى الله عليه وسلم فكن في صحيفته ومات صلى الله عليه وسلم في حياة فاطمة فكان في صحيفتها ولا يقدر قدر ذلك الا الله فانفردت فاطمة دون سائر بناته فامتازت بذلك وبأن بشرها في مرض موته بأنها سيدة نساء أهل الجنة أي من أهل هذه الامة المحمدية وقد ثبت أفضلية هذه الامة على غيرها فتكون فاطمة على هذا أفضل من مريم وآسية وفي ذلك خلاف وقد بسط الكلام على ذلك في شرح النقاية وأجيب عن حديث عائشة رضي الله عنها عند الطحاوي انه صلى الله عليه وسلم قال لزينب أفضل بناتي على تقدير ثبوته بأن ذلك كان متقدما ثم وهب الله عز وجل لفاطمة من الاحوال السنية والكمالات العلية ما لم يشركها فيه أحد من نساء هذه الامة مطلقا وهذا الحديث سبق في ذكر أصهار النبي صلى الله عليه وسلم بأتم من هذا وسقط لفظ باب لابي ذر * (باب فضل عائشة) الصديقة بنت الصديق أبي بكر بن أبي قحافة القرشية التيمية وأمها أم رومان ابنة عامر بن عويمر وكنيتها أم عبد الله بعبد الله ابن الزبير ابن أختها وقول انها أسقطت من النبي صلى الله عليه وسلم سقطا لم يثبت وولدت في الاسلام قبل الهجرة بثمان سنين أو نحوها ومات النبي صلى الله عليه وسلم ولها نحو ثمانية عشر عاما وقد حفظت عنه شيأ كثيرا حتى قيل ان ربع الاحكام الشرعية منقول عنها قال عطاء بن أبي رباح كانت عائشة رضي الله عنها أفقه الناس وأعلم الناس وأحسن الناس رأيا في العامة وقال عروة بن الزبير ما رأيت أحدا أعلم بفقه ولا بطب ولا بشعر من عائشة وقال الزهري لو جمع علم عائشة الى علم جميع أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وعلم جميع النساء لكان علم عائشة أفضل ومن خصائصها انها كانت أحب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اليه وبرأها الله مما رماها به أهل الافك وأنزل الله عز وجل في عذرها وبراءتها وحيا يتلى في محاريب المسلمين الى يوم الدين والحمد لله رب العالمين وتوفيت سنة ثمان وخمسين من الهجرة في خلافة معاوية وقد قاربت السبعين وذلك ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من رمضان وصلى عليها أبو هريرة (رضي الله عنها) * وبه

سيف الله هو خالد بن الوليد المخزومي سماه بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه ينكا في أعداء الله (قوله نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الانسية) قوله الانسية ضبطوه بوجهين أحدهما كسر الهمزة واسكان النون والثاني فتحهما جميعا وصرح القاضي بترجيح الفتح وانه رواية الاكثرين وفي هذا الحديث تحريم لحوم الحمر الانسية وهو مذهبنا ومذهب العلماء كافة الا طائفة يسيرة من السلف فقد روي عن ابن عباس وعائشة وبعض السلف اباحته وروي عنهم تحريمه وروي عن مالك كراهته وتحريمه (قوله انك رجل تائه)

الاسناد وقال سمع علي بن أبي طالب يقول لفلان انك رجل تائه نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث يحيى بن يحيى عن مالك * وحدثنا
أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة قال زهير حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن حسن وعبد الله

ابني محمد بن علي عن أبيهما عن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر وعن لحوم الحمر الأهلية * وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله عن ابن شهاب عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي عن أبيهما عن علي أنه سمع ابن عباس يلين في متعة النساء فقال مهلا يا ابن عباس فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها يوم خيبر وعن لحوم الحمر الانسية * وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قالا أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي بن أبي طالب عن أبيهما أنه سمع علي بن أبي طالب يقول لابن عباس نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الانسية * حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها * وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك بن مالك عن

* وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة مصغرا اسم جده وأبوه عبد الله المخزومي المصري قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري انه قال (قال أبو سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (ان عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يا عائش) بفتح الشين في الفرع مصححا عليه ويجوز ضمها كسائر مرخم (هذا جبريل يقرئك السلام) أي يسلم عليك قالت (فقلت عليه السلام) ولغير أبي ذر وعليه السلام (ورحمة الله وبركاته ترى) بتاء الخطاب (ما لا أرى) بفتح الهمزة (تريد) عائشة بذلك (رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال في الفتح وهذا من قول عائشة رضي الله عنها اه واستنبط منه استحباب بعث السلام وبعث الاجنبي السلام الى الاجنبية الصالحة اذا لم يخف مفسدة وأنه لو بلغه سلام أحد في ورقة من غائب لزمه الرد عليه باللفظ اذا قرأه * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (أخبرنا شعبة) بن الحجاج (قال) المؤلف بالسند السابق (ح وحدثنا عمرو) بفتح العين ابن مرزوق الباهلي المتوفى سنة أربع وعشرين ومائتين قال (أخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو ابن مرة) بالميم المضمومة والراء المشددة وعمرو بفتح العين الهمداني الكوفي (عن مرة) وسقط عن مرة في الفرع سهوا وثبت في الاصل (عن أبي موسى) عبد الله بن قيس (الاشعري رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كمل) بفتح الكاف والميم ويجوز كسر الميم وضمها (من الرجال كثير ولم يكمل) بضم الميم (من النساء الا مريم بنت عمران) أم عيسى عليه السلام (وآسية) بوزن فاعلة من الاسى وهي بنت مزاحم (امرأة فرعون) قيل وكانت ابنة عمه وقيل غير ذلك استدل به على نبوة مريم وآسية لان أكمل النوع الانساني الانبياء ثم الصديقون ثم الاولياء والشهداء فلو كانتا غير نبيتين لزم أن لا يكون في النساء ولية ولا صديقة ولا شهيدة والواقع أن هذه الصفات في كثير منهن موجودة فكأنه قال لم ينبأ من النساء الا مريم وآسية ولو قال لم تثبت صفة الصديقية أو الولاية أو الشهادة الا لفلانة وفلانة لم يصح لوجود ذلك لغيرهن الا أن يكون المراد من الحديث كمال غير الانبياء فلا يتم به الدليل على ذلك لاجل ذلك قاله في الفتح واستشهد بعضهم لنبوة مريم بذكرها في سورة مريم مع الانبياء وهو قرينة وقد اختلف في نبوة نسوة غير مريم وآسية كحواء وسارة قال السبكي ولم يصح عندنا في ذلك شيء (وفضل عائشة) بنت أبي بكر (على النساء) أي نساء هذه الامة (كفضل الثريد) المتخذ من الخبز واللحم (على سائر الطعام) وهذا لا يلزم منه ثبوت الافضلية المطلقة بل يخص بغير نساء هذه الامة كمريم وأشار ابن حبان كما أفاده في الفتح الى أن أفضليتها التي يدل عليها هذا الحديث وغيره مقيدة بنساء النبي صلى الله عليه وسلم حتى لا يدخل فيها مثل فاطمة عليها السلام جمعا بينه وبين حديث الحاكم أفضل نساء أهل الجنة خديجة وفاطمة وفي الصحيح لما جاءت فاطمة رضي الله عنها الى النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ألست تحبين ما أحب قالت بلى قال فأحبي هذه يعني عائشة قال الشيخ تقي الدين السبكي وهذا الامر لا صارف له عن الوجوب وحكمه صلى الله عليه وسلم على الواحد حكمه على الجماعة فيلزم من هذا وجوب محبتها على كل أحد وقال صلى الله عليه وسلم فيها ما لا يحصى من الفضل ونطق القرآن العزيز في شأنها بما لم يتعلق به في غيرها وأما بقية أزواجه صلى الله عليه وسلم غير خديجة فلا يبلغن هذه المرتبة لكن نعم لحفصة بنت عمر من الفضائل كثير فالأشبه أن تكون هي بعد عائشة والكلام في التفضيل صعب ولا ينبغي التكلم الا بعلم وردوا السكوت عما سواه وحفظ الادب وقال المتولي من أصحابنا والاولى بالعاقل أن لا يشتغل بمثل ذلك * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الاويسي (قال حدثني) بالافراد (محمد بن جعفر) أي ابن أبي كثير (عن عبد الله بن عبد الرحمن) أبي طوالة الانصاري (انه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فضل عائشة

هو الحائر الذاهب عن الطريق المستقيم والله أعلم
* (باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح) * (قوله صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها

أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أربع نسوة أن يجمع بينهن المرأة وعمتها والمرأة وخالتها * وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز قال ابن مسلمة وفي من الانصار من ولد أبي امامة بن سهل بن حنيف عن ابن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنكح المرأة على بنت الاخ ولا ابنة الاخت على الخالة * وحدثني حرملة ابن يحيى أخبرنا وهب بن يونس عن ابن شهاب أخبرني قبيصة بن ذؤيب الكعبي انه سمع أبا هريرة يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجمع الرجل بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها قال ابن شهاب فنرى خالة أبيها وعمة أبيها بتلك المنزلة * وحدثني أبو معن الرقاشي حدثنا خالد بن الحرث حدثنا هشام عن يحيى انه كتب اليه عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها * وحدثني اسحق بن منصور أخبرنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن يحيى قال حدثني أبو سلمة انه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله

وفي رواية لا تنكح العمة على بنت الاخ ولا ابنة الاخت على الخالة) هذا دليل لمذاهب العلماء كافة انه يحرم الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها سواء كانت عمة وخالة حقيقة وهي أخت الاب وأخت الام أو مجازية وهي أخت أبي الاب وأبي الجد وان علا أو أخت أم الام وأم الجد من جهتي الام والاب وان علت فكلهن باجماع العلماء يحرم الجمع بينهما وقالت طائفة من الخوارج والشيعة يجوز واحتجوا بقوله

على النساء كفضل الثريد على الطعام) ولابي ذر على سائر الطعام * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بالموحدة المشددة أبو بكر بندار العبدي قال (حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد) بن الصلت بن عبيد الله بن الحكم بن أبي العاصي بن بشر الثقفي قال (حدثنا ابن عون) عبد الله البصري (عن القاسم بن محمد) أي ابن أبي بكر الصديق التيمي أحد الفقهاء بالمدينة (ان عائشة) رضي الله عنها (اشتكت) أي مرضت (فجاء ابن عباس) اليها بعودها (فقال) لها (يا أم المؤمنين تقدمين) بفتح الدال (على فرط صدق) بفتح الفاء والراء أي بإضافته لصدق من اضافة الموصوف لصفته والفرط السابق الى الماء والمنزل والصدق الصادق (على رسول الله صلى الله عليه وسلم) بدل بتكرار العامل (وعلى أبي بكر) الصديق رضي الله عنه والمعنى انه صلى الله عليه وسلم وأبا بكر قد سبقاك وأتت لهما عينهما وهما قد هيأا لك المنزل في الجنة فلتقر عينك بذلك * ومطابقته للترجمة بكونه قطع لعائشة بدخول الجنة اذ لا يقول ابن عباس ذلك الا بتوقيف * وهذا الحديث أخرجه أيضا في التعبير * وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) بندار العبدي قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الحكم) بن عتيبة انه قال (سمعت أبا وائل) شقيق بن سلمة (قال لما بعث علي عمارا) هو ابن ياسر (والحسن) بفتح الحاء ابن علي (الى) أهل (الكوفة ليستنفرهم) ليطلب خروجهم الى علي والى نصرته في مقاتلة كانت بينه وبين عائشة بالبصرة في وقعة الجمل وجواب لما قوله (خطب عمار فقال) في خطبته (انى لأعلم انها) يعني عائشة (زوجته) صلى الله عليه وسلم (في الدنيا والآخرة) في حديث ابن حبان انه صلى الله عليه وسلم قال لها أما ترضين ان تكوني زوجتي في الدنيا والآخرة (ولكن الله ابتلاكم لتتبعوه) سبحانه وتعالى في حكمه الشرعي في طاعة الامام وعدم الخروج عليه (أو) لتتبعوا (اياها) أي عائشة رضي الله عنها * وبه قال (حدثنا عبيد بن اسمعيل) أبو محمد القرشي الهباري الكوفي من ولد هبار بن الاسود واسم عبيد الله وعبيد لقب غلب عليه وعرف به قال (حدثنا أبو اسامة) حماد بن اسامة (عن هشام عن ابيه) عروة التابعي ابن الزبير بن العوام (عن عائشة رضي الله عنها أنها استعارت من) أختها (أسماء) بنت أبي بكر الصديق (قلادة) بكسر القاف قيل كان ثمنها اثني عشر درهما (فهلكت) أي ضاعت (فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من أصحابه في طلبها) وفي التيمم رجلا وفسر بانه اسيد بن حضير (فأدركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء) لم اقف على تعيين هذه الصلاة (فلما أتوا النبي) ولابي ذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك) الذي وقع لهم من فقد الماء وصلاتهم بغير وضوء (اليه) صلى الله عليه وسلم (فنزلت آية التيمم) التي في سورة المائدة (فقال أسيد بن حضير) بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة مصغر ابن الانصاري الاوسي الاشهلي وزاد في التيمم لعائشة رضي الله عنها (جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك أمر قط الا جعل الله لك منه مخرجا) من مضايقه وكربه والكاف في الثلاثة مكسورة على ما لا يخفى (وجعل للمسلمين) كلهم (فيه بركة) وسبق هذا الحديث في التيمم * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عبيد بن اسمعيل) الهباري قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن اسامة (عن هشام عن ابيه) عروة بن الزبير (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان في مرضه) الذي توفي فيه (جعل يدور في نسائه ويقول أين أنا غدا أين أنا غدا) مرتين حال كون قوله ذلك (حرصا على) أن يكون في (بيت عائشة) رضي الله عنها قال عروة (قالت عائشة فلما كان يومي) يوم نوبتي (سكن) قال الكرماني أي مات أو سكت عن هذا القول ليوهم تعميته في الفتح فقال الثاني أي سكونه هو الصحيح والاول خطأ صريح وتعميته في العمدة فقال الخطأ الصريح تخطئته لان في رواية مسلم فلما كان يومي قبضه الله عز وجل بين سحري ونحري اه وهذا الاجابة فيه لان مرادها انه قبض يوم نوبتها لا اليوم الذي جاء اليها فيه لان ذلك كان قبل يوم موته

تعالى وأحل لكم ما وراء ذلكم واحتج الجمهور بهذه الاحاديث وخصوا بها الآية والصحيح الذي عليه جمهور الاصوليين جواز تخصيص عموم القرآن بخبر الواحد لانه صلى الله عليه وسلم مبين للناس ما أنزل اليهم من كتاب الله وأما الجمع بينهما في الوطء بملك اليمين كالنكاح فهو حرام عند العلماء كافة وعند الشيعة مباح قالوا ويباح أيضا الجمع بين الاختين بملك اليمين قالوا وقوله تعالى وأن تجمعوا بين الاختين انما هو في النكاح قال وقال العلماء كافة هو حرام كالنكاح لعموم قوله تعالى وأن تجمعوا بين الاختين وقولهم انه مختص بالنكاح لا يقبل بل جميع المذكورات في الآية محرمات بالنكاح وبملك اليمين جميعا وما يدل عليه قوله تعالى والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم فان معناه ان ملك اليمين يحل وطؤها بملك اليمين لا نكاحها فان عقد النكاح عليها لا يجوز لسيدها والله أعلم وأما باقي الآقارب كالجمع بين بنتي العم أو بنتي الخالة أو نحوهما فجائز عندنا وعند العلماء كافة الا ما حكاه القاضي عن بعض السلف انه حرمه دليل الجمهور قوله تعالى وأحل لكم ما وراء ذلكم والله أعلم وأما الجمع بين زوجة الرجل وبنته من غيرها فجائز عندنا وعند مالك وأبي حنيفة والجمهور وقال الحسن وعكرمة وابن أبي ليلى لا يجوز ذلك دليل الجمهور قوله تعالى وأحل لكم ما وراء ذلكم وقوله صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها ظاهر في أنه لا فرق بين أن ينكح الثنتين معا أو تقدم هذه أو هذه فالجمع بينهما حرام كيف كان وقد جاء في رواية أبي داود وغيره لا تنكح الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى لكن ان

بدءة وقوله عن هشام عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صورته صورة المرسل لان عروة تابعي لكن دل قوله قالت عائشة رضي الله عنها انه موصول عنها وبأتي ان شاء الله تعالى موصولا من وجه آخر في باب الوفاة النبوية بعون الله تعالى وقوته * وبه قال (حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب) الحجبي البصري قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد قال (حدثنا هشام عن أبيه) عروة أنه (قال كان الناس يتحرون) بالحاء المهملة والراء المشددة المفتوحتين يقصدون (بهداياهم) للنبي صلى الله عليه وسلم (يوم) نوبة (عائشة) رضي الله عنها حين يكون عليه الصلاة والسلام عندها لعلمهم بحبه لها (قالت عائشة فاجتمع صواحبي) أمهات المؤمنين (الى أم سلمة) هند زوج النبي صلى الله عليه وسلم (فقلن) لها ولابي ذر فقالوا (يا أم سلمة والله ان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة وانا نريد الخير) بنون المتكلم ومعه غيره (كما تريده عائشة فمري) بفتح الفاء وضم الميم وكسر الراء (رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأمر الناس ان يهدوا اليه حيثما كان) من بيوت نسائه (أو حيثما دار) اليهن يوم نوبتهن (قالت) عائشة (فذكرت ذلك) الذي قلن لها (أم سلمة للنبي صلى الله عليه وسلم) لما دار اليها يوم نوبتها (قالت) أم سلمة (فاعرض عني) عليه الصلاة والسلام (فلما عاد الي) يوم نوبتي (ذكرت له ذلك) الذي قلن ولابي ذر ذلك بالالف (فاعرض عني فلما كان في) المرة (الثالثة ذكرت له) ذلك (فقال) عليه الصلاة والسلام (يا أم سلمة لا تؤذيني في عائشة فانه والله ما نزل علي الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها) وكذا هو في الشرف والنفر والحاف بكسر الحاء وما بعدها * وهذا الحديث قد سبق في باب قبول الهدية من كتاب الهبة * هذا آخر النصف الاول كما نقله الكرماني عن المتقنين المعتنين بالبخاري من الشيوخ وانتهت كتابته على يد جامعه أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني يوم الخميس حادي عشر رجب الفرد الحرام سنة احدى عشرة وتسعمائة فالله أسأل بوجهه الكريم ونبيه العظيم عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم أن يعينني على اتمامه وتحريره وينفعني به والمسلمين في الحال والمآل مع القبول والاقبال وأن يمن علي بالمقام في الحضرة المحمدية مع الرضا في عافية بلا محنة أستودعه ذلك فانه لا تخيب ودائعه والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ولا ملجأ ولا منجا من الله الا اليه يتلوه ان شاء الله تعالى أول النصف الثاني

(بسم الله الرحمن الرحيم) ﴿باب مناقب الانصار﴾ جمع ناصر كالاصحاب جمع صاحب ويقال جمع نصير كشريف وأشراف والنسبة أنصاري وليس نسبة لاب ولا لأم بل جمعوا بذلك لما آزروه دون غيرهم من نصرته صلى الله عليه وسلم وايوائه وايوائهم معه ومواساتهم بأنفسهم وأموالهم وكان القياس أن يقال ناصري فقالوا أنصاري كأنهم جعلوا الانصار اسم المعنى فان قلت الانصار جمع قلة فلا يكون لما فوق العشر قلت أولوف أجيب بان جمعي القلة والكثرة انما يعتبران في نكرات الجموع أما في المعارف فلا فرق بينهما والانصار هم ولد الاوس والخزرج وحلفاؤهم ابناء عامرة بن ثعلبة وهو اسم اسلامي واسم أمهم قيلة بالقاف المفتوحة والفتحية الساكنة وسقط باب لابوي ذر والوقت فمناسب بالرفع على ما لا يخفى (وقول الله عز وجل والذين آووا ونصروا والذين تبوؤا الدار والايمان) أي لزموهما وتمكنوا فيهما أو تبوؤا دار الهجرة ودار الايمان فحذف المضاف من الثاني والمضاف اليه من الاول وعوض عنه اللام أو تبوؤا دار الهجرة وأخلصوا الايمان كقوله علفتها تبنا وماء باردا * أو سمي المدينة بالايمان لانه لمقارنه (من قبلهم) من قبل هجرة المهاجرين وهم الانصار (يحبون من هاجر اليهم) ولا يثقل عليهم (ولا يجدون في صدورهم) من أنفسهم (حاجة مما أوتوا) مما أعطي المهاجرون من الفيء وغيره وبقية الاوصاف ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة قال في فتوح الغيب وحاصل الوجوه الاربعة يعود الى ان عطف الايمان على الدار اما من باب التقدير او من باب

• حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة عن هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يخطب الرجل على خطبة أخيه ولا يسوم على سوم أخيه (١٤٠) ولا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكتفئ صحفتها ولتنكح فانما لها ما كتب الله لها

• وحدثني محمد بن رافع حدثنا علي بن مسهر عن داود بن أبي هند عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها أو أن تسأل المرأة طلاق أختها لتكتفئ ما في صحفتها فان الله عز وجل رازقها

• حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار وأبو بكر بن نافع واللفظ لابن مثنى وابن نافع قالوا حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن عمرو بن دينار عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجمع

الانصاب والايمان اما لتجري على حقيقته أو استعارة في الوجه الاول الايمان حقيقة والعطف من باب التقدير لكن يقدر بحسب ما يناسبه وكذلك في الوجه الثالث العطف فيه للتقدير لكن بحسب السابق وفي الثاني والرابع العطف على الانصاب والايمان على الوجه الثاني استعارة مكنية وعلى الثالث مجاز أضيف بأدنى ملابسة وعلى الرابع استعارة تصريحة تحقيقية شبه في الوجه الاول الايمان من حيث ان المؤمنين من الانصار تمكنوا فيه تمكن المالك المتماط في مكانه ومستقره بدينة من المدائن الحصينة بتوابعها ومرافقها ثم خيل أن الايمان مدينة بعينها تخييلا محضا فأطلق على التخييل باسم الايمان المشبه وجعلت القرينة نسبة التبوء اللازم المشبه به على سبيل الاستعارة التخييلية لتكون مانعة لارادة الحقيقة وعلى الرابع شبهت طيبة لكونها دار الهجرة ومكان ظهور الايمان بالتصديق الصادر من اخلاص المحلي بالعمل الصالح ثم أطلق الايمان على مدينته عليه الصلاة والسلام بوساطة نسبة التبوء اليه وهي استعارة تصريحة تحقيقية لان المشبه المتروك وهو المدينة حسي والجامع انجاة من مخاوف الغارين في الاول المبالغة والمدح بعود الى سكان المدينة أصالة وفي الثاني بالعكس والاول أدعى لاقتضاء المقام لان الكلام وارد في مدح الانصار الذين بذلوا مهجهم وأموالهم في نصرة الله ونصرة رسوله صلى الله عليه وسلم وهم الذين آووا ونصروا وواسقطا لابي ذر قوله يحبون الخ وقال بعد قوله من قبلهم الآية • وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا مهدي بن ميمون) المعولي بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الواو والبصري وسقط ابن ميمون لابي ذر قال (حدثنا غيلان بن جرير) بفتح الغين المعجمة في الاول والجيم في الثاني المعولي البصري (قال قلت لانس) هو ابن مالك رضي الله عنه (أرأيت) أي أخبرني ولابي الوقت أرأيتم أي أخبروني (اسم الانصار كنتم) ولابي الوقت أكنتم (تسمون به) بفتح السين المهملة والميم المشددة قبل القرآن (أم سماكم الله) عز وجل به (قال) أنس رضي الله عنه (بل سماناالله) زاد أبو ذر عز وجل أي به كما في قوله تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار قال غيلان (كنت دخل على أنس) رضي الله عنه بالبصرة (فيحدثنا مناقب الانصار) ولابي ذر بمناقب الانصار بزيادة الموحدة قبل الميم (ومشاهدهم) بالنصب أو بالخفض (ويقبل علي) بتشديد الياء (أو على رجل من الازد) بفتح الهمزة وسكون الزاي غيري أو المراد بالازدي غيلان والشك من الراوي هل قال علي أو أيهم نفسه (فيقول) مخاطبا لي أو للرجل (فعل قومك) يريد الانصار (يوم كذا وكذا) وكذا) يحكي ما كان من مآثرهم في المغازي ونصر الاسلام واستشكل بانه ليس قوم من الانصار وأجيب بانه باعتبار النسبة الاعمية الى الازد لان الازد تجمعهم • وهذا الحديث أخرجه أيضا في آخر أيام الجاهلية والنسائي في التفسير • وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عبيد بن اسمعيل) الهباري (قال حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة وثبت قال في الفرع وسقطت في اليونينية (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت كان يوم بعاث) بضم الموحدة وتخفيف العين المهملة وبعد الالف مثلثة أو بالغين المعجمة أو هو تصحيف أو بالوجهين عن الاصيلي كما حكاه عياض أو بالمعجمة فقط لابي ذر غير مصروف للتأنيث والعلمية لانه اسم بقعة قال ابن قرقول على ميلين من المدينة وقع فيها حرب بين الاوس والخزرج وكان سبب ذلك ان من قاعدتهم ان الاصيل لا يقتل بالحليف فقتل رجل من الاوس حليفا للخزرج فأرادوا أن يقيدوه فامتنع وافوقعت الحرب بينهم لذلك قبل بقيت الحرب بينهم مائة وعشرين سنة حتى جاء الاسلام وكان رئيس الاوس فيه حضيرا والد أسيد وكان أيضا فارسهم وقال أبو أحمد العسكري قال بعضهم كان يوم بعاث قبل قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة بخمس سنين وقتل حضير وكثير من رؤسائهم وأشرافهم وكان ذلك اليوم (يوما قدمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم) اذ لو كانوا أحياء لاستكبروا عن متابعته عليه الصلاة والسلام

عقد دليهما معا عقدا واحدا فنكاحهما باطل وان عقد على احداهما ثم الاخرى فنكاح الاولى صحيح ونكاح الثانية باطل والله أعلم

(قوله صلى الله عليه وسلم لا يخطب الرجل على خطبة أخيه ولا يسوم على سوم أخيه) هكذا هو في جميع النسخ ولا يسوم بالواو وهكذا يخطب مرفوع وكلاهما لفظ الخبر والمراد به النهي وهو أبلغ في النهي لان خبر الشارع لا يتصور وقوع خلافه والنهي قد تقع مخالفته فكأن المعنى عاملوا هذا النهي معاملة الخبر احتم وأحكم الخطبة فسيأتي في بابها ان شاء الله تعالى وكذلك السوم في كتاب البيع (قوله صلى الله عليه وسلم ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكتفئ صحفتها ولتنكح فانما لها ما كتب الله لها) يجوز في تسأل

بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها • وحدثني محمد بن حاتم حدثنا شبابة قال حدثني ورقاء عن عمرو بن دينار بهذا الاسناد مثله • حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب (١٤١) أن عمر بن عبد العزيز أراد أن يزوج طلحة

والسلام ومنع حبر ياستهم من حب دخول رئيس عليهم وسقطت التسمية لابي ذر (فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم) المدينة (و) الحال انه (قد افترقت ملؤهم) أي جماعتهم (وتفلت) بضم القاف مبنيا للمفعول (سراتهم) بفتح السين المهملة والراء والواو وخيارهم وأشرافهم (وجرحوا) بضم الجيم وتشديد الراء المكسورة بعدها حاء مهملة من الجرح ولابي ذر عن المستملي وخرجوا بخاء معجمة فراء مفتوحتين بقيم من الخروج أي خرجوا من أوطانهم (فقدمه الله) بتشديد الدال أي ذلك اليوم (لرسوله صلى الله عليه وسلم) سقطت التسمية لابي ذر (في) أي لاجل (دخولهم) أي الذين تأخروا (في الاسلام) فكان في قتل من قتل من أشرافهم ممن كان يأنف أن يدخل في الاسلام مقدمات الخير وقد كان بقي منهم من هذا النحو عبد الله بن أبي ابن سلول وقصته في انفه وتكبره مشهورة لا تخفى وفي هنا تعليلية كهي في قوله تعالى فذلكن الذي لمتنني فيه ولمكم فيما أفضتم فيه أي لاجله وفي الحديث دخلت امرأة النار في هرة حبستها أي لاجلها • وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي التياح) بالفوقية ثم التحتية المشددة وبعد الالف حاء مهملة يزيد بن حميد الضبعي البصري انه (قال سمعت أنسا رضي الله عنه يقول قالت الانصار يوم فتح مكة) يعني عام فتحها بعد قسم غنائم حنين وكان بعد فتح مكة بشهرين (و) الحال انه (أعطى قريشا) ممن لم يتمكن الايمان من قلبه ما يليق فيه من التابع البشري في محبة المال غنائم حنين يتألفهم بذلك لتطمئن قلوبهم وتجتمع على محبته لان القلوب جبلت على حب من أحسن اليها ولذا لم يقسم أموال مكة عند فتحها وهو مقول قول الانصار (والله ان هذا) الاعطاء (لهو العجب ان سيوفنا تقطر من دماء قريش) حال مقررة لجهة الاشكال أي ودماؤهم تقطر من سيوفنا فهو من باب القلب نحو عرضت الناقة على الحوض قال

لنا الجفنات الغر يلمعن في الضحى • وأسيافنا يقطرن من نجدة دما

والمعنى ان سيوفنا من كثرة ما أصابها من دمائهم تقطر (وغنائمنا) أي التي غنمناها (تردعليهم) أي لم يعطنا منها شيأ (فبلغ ذلك) الذي قالوه (النبي صلى الله عليه وسلم) ذكر ابن اسحق عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان الذي أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بمقالتهم سعد بن عبادة (فدعا الانصار) وفي غزوة الطائف من وجه آخر عن أنس فجمعهم في قبة من أدم ولم يدع معهم غيرهم فلما اجتمعوا (قال) أنس (فقال) لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما الذي بلغني عنكم وكانوا) يعني الانصار (لا يكذبون فقالوا هو الذي بلغك) أي قلنا الذي بلغك وفي المغازي فقال ما حديث بلغني عنكم فقال فقهاء الانصار أما رؤساؤنا يا رسول الله فلم يقولوا شيأ وأما ناس منا حديثة أسنانهم فقالوا يغفر الله لرسول الله يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم (قال) عليه الصلاة والسلام (أولا) بفتح الواو (ترضون ان يرجع الناس بالغنائم) من الشاة والبعير (الى بيوتهم وترجعون) باثبات النون على الاستئناف ولابي ذر عن الكشميهني وترجعوا بحذفها عطفا على أن يرجع (برسول الله صلى الله عليه وسلم الى بيوتكم) زاد في المغازي فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به قالوا يا رسول الله قد رضينا فقال عليه الصلاة والسلام (لو سلكت الانصار واديا) مكانا منخفضا أو الذي فيه ماء (أو شعبا) بكسر الشين المعجمة انفرج بين جبلين أو الطريق في الجبل (لسلكت وادي الانصار أو شعبهم) ولابي ذر وشعبهم باسقاط الالف وأرادعليه الصلاة والسلام بذلك حسن موافقتها بهم وترجيحهم في ذلك على غيرهم لما شاهد منهم من حسن الجوار والوفاء بالعهد لا متابعته لهم لانه عليه الصلاة والسلام هو المتبوع المطاع لا التابع المطيع • وهذا الحديث أخرجه أيضا في المغازي ومسلم في الزكاة والنسائي في المناقب ﴿ (باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة) أمر ديني وعبادته أمور بها (لكنت

الرفع والكسر الاول على الخبر الذي يراد به النهي وهو المناسب لقوله صلى الله عليه وسلم قبله لا يخطب ولا يسوم والثاني على النهي الحقيقي ومعنى هذا الحديث نهي المرأة الاجنبية ان تسأل الزوج طلاق زوجته وان ينكحها ويصير لها من نفقته ومعروفه ومعاشرته ونحوها ما كان للمطلقة فعبر عن ذلك باكتفاء ما في الصفة مجازا قال الكسائي وأكفأت الاناء كببته وكفأته واكفأته أملته والمراد باختها غيرها سواء كانت أختها من النسب أو أختها في الاسلام او كافرة

• (باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته) •

(قوله صلى الله عليه وسلم لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب) ثم ذكر مسلم الاختلاف ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم أو وهو حلال فاختلف العلماء بسبب ذلك في نكاح المحرم فقال مالك والشافعي واحمد وجمهور العلماء من الصحابة فمن بعدهم لا يصح نكاح المحرم واعتمدوا أحاديث الباب وقال أبو حنيفة والكوفيون يصح نكاحه لحديث قصة ميمونة رضي الله عنها وأجاب الجمهور عن حديث ميمونة بأجوبة أصحها ان النبي صلى الله عليه وسلم انما تزوجها

الى ابان بن عثمان يحضر ذلك وهو أمير الحج فقال أبان سمعت عثمان بن عفان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب

سلالا هكذا رواه أكثر الصحابة قال القاضي وغيره ولم يروا أنه تزوجها محرما الا ابن عباس وحده وروت ميمونة وأبو رافع وغيرهما انه تزوجها حلالا وهم أعرف بالقضية لتعلقهم بالخلاف ابن عباس ولانهم أضبط من ابن عباس وأكثر الجواب الشافي تأويل حديث

من الانصار) ولابي ذر لكنت امرأ من الانصار أي لانتسبت الى دار كم المدينة أو لتسميت باسمكم وانتسبت اليكم كما كانوا يتناسبون بالحلف لكن خصوصية الهجرة سبقت فمنعت من ذلك وهي أعلى وأشرف فلا تتبدل بغيرها وقيل غير ذلك ومراده بذلك تألفهم واستطابة نفوسهم والثناء عليهم في دينهم حتى رضي أن يكون واحدا منهم لولا ما منع منه من الهجرة التي لا يجوز تبديلها (قاله عبد الله بن زيد) أي ابن عاصم بن كعب الانصاري (عن النبي صلى الله عليه وسلم) فيما وصله المؤلف في غزوة الطائف من المغازي بطوله * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي قال (حدثنا غندر) بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال المهملة محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن محمد بن زياد) القرشي الجمحي مولاهم (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أو قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم) بالشك من الراوي (لو أن الانصار سلكوا واديا أو شعبا) ولابي ذر وشعبا بغير ألف والشين مكسورة فيهما أي طريقا في الجبل (لسلكت في وادي الانصار) والمراد بلدهم (ولولا الهجرة) التي لا يجوز تبديلها (لكنت امرأ من الانصار) ليس المراد الانتقال عن نسب آبائه لانه ممتنع قطعا لاسيما ونسبه عليه الصلاة والسلام أشرف الانساب وكذا ليس المراد النسب الاعتقادي فانه لا معنى للانتقال اليه فالمراد النسبة البلادية وكانت المدينة دار الانصار والهجرة اليها أمرا واجبا أي لولا أن النسبة الهجرية لا يبغى هجرها لانتسبت الى داركم ويحتمل انه لما كانوا أخواله لكون أم عبد المطلب منهم أراد أن ينتسب اليهم لهذه الولادة ولولا مانع الهجرة قاله محيي السنة وتخصيصه لولا فضلي على الانصار لكنت واحدا منهم وهذا تواضع منه صلى الله عليه وسلم وحث للناس على اكرامهم واحترامهم وسبق قريبا مزيد لذلك (فقال أبو هريرة ما ظلم) بفتح الظاء المعجمة واللام رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا القول أفديه (بأبي وأمي) ان الانصار (آووه) بعد الهمز من الايواء (ونصروه أو) قال أبو هريرة (كلمة أخرى) مع هاتين الكلمتين أي واسوه وأصحابه بمالهم * وهذا الحديث أخرجه النسائي في المناقب * (باب اخاء النبي صلى الله عليه وسلم) بكسر الهمزة (بين المهاجرين والانصار) وعند ابن سعد انه آخى بين مائة نصفين من المهاجرين ونصفين من الانصار وكان ذلك قبل بدر بخمسة أشهر في دار أنس يأتي ذكر من سمي منهم ان شاء الله تعالى في باب كيف آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه قبيل المغازي بعون الله تعالى وسقط لفظ باب لابي ذر فما بعده مرفوع * وبه قال (حدثنا اسمعيل بن عبد الله) الاويسي (قال حدثني) بالافراد (ابراهيم بن سعد) بسكون العين (عن أبيه) سعد (عن جده) ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف انه (قال لما قدموا المدينة) أي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وهذا صورته صورة الارسال لان ابراهيم بن عبد الرحمن لم يشهد ذلك لكن المؤلف ساق الحديث في أول البيع من طريق ظاهرها الاتصال وهي طريق عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن أبيه عن جده قال قال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة (آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين عبد الرحمن بن عوف) أحد العشرة المبشرة بالجنة (و) بين (سعد بن الربيع) بفتح الراء ابن عمرو بن أبي زهير الانصاري الخزرجي النقيب (قال) ولابي ذر فقال أي سعد (لعبد الرحمن اني أكثر الانصار مالا فاقسم مالي نصفين) وفي البيع فاقسم لك نصف مالي (ولي امرأتان) اسم احداهما عمرة بنت حزم والاخرى لم تسم (فانظر) في نفسك (أعجبهما اليك فسمها لي أطلقها) بالجزم جواب الامر (فاذا انقضت عدتها تزوجها) بالجزم على الامر (قال) له عبد الرحمن (بارك الله لك في أهلك ومالك) وفي البيع لا حاجة لذكر ذلك (أين سوقكم) بالجمع ولابي ذر سوقك (فدلوه على سوق بني قينقاع) بقاف مفتوحة فتحتية ساكنة فنون مفتوحة وبعد القاف ألف فعين مهملة غير مصروف على ارادة القبيلة وبالصرف على ارادة الحي بطن من اليهود أضيف اليهم السوق

السوق (فأتقلب) عبد الرحمن منه (الا ومعه فضل من أقط) بفتح الهمزة وكسر القاف وقد تسكن قال عياض هو جبن اللبن المستخرج زبده وخصه ابن الاعرابي بالضأن وقيل لبن يجفف مستمر يطبخ به (وسمن ثم تابع الغدو) أي الذهاب في صبيحة كل يوم الى السوق للتجارة (ثم جاء يوما وبه أثر صفرة) من الطيب الذي استعمله عند الزفاف (فقال النبي صلى الله عليه وسلم) له (مهيم) بفتح الميم وسكون الهاء وفتح التحتية وسكون الميم كلمة يمانية أي ما هذا وقال بعض المتأخرين أصلها ما هذا الامر فاقتصر من كل كلمة على حرف لأمن اللبس (قال) عبد الرحمن (تزوجت) زاد في الرواية اللاحقة كالتي في البيع امرأة من الانصار ولم تسم نعم هي بنت أنس بن رافع الانصاري الاوسي وفي الاوسط للطبراني عن أبي هريرة رضي الله عنه بسند فيه ضعف أني رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد خضب بالصفرة فقال ما هذا الخضاب أعرست قال نعم (قال) عليه الصلاة والسلام (كم سقت اليها) مهرا (قال) سقت اليها (نواة من ذهب أو) قال (وزن نواة) أي حسة دراهم (من ذهب) وسقط من ذهب هذا لابي ذر (شك ابراهيم) بن سعد الراوي * ومر هذا الحديث في أول البيوع ويأتي ان شاء الله تعالى زوائد فوائد تقرير ما في الحديث التالي * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد أبو رجاء البلخي قال (حدثنا اسمعيل بن جعفر) الانصاري (عن حميد) الطويل (عن أنس رضي الله عنه انه قال قدم علينا عبد الرحمن بن عوف) المدينة (وآخى رسول الله) ولابي ذر النبي (صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع) الخزرجي وعند عبد بن حميد من طريق ثابت عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم آخى بين عبد الرحمن بن عوف وبين عثمان بن عفان فقال عثمان لعبد الرحمن ان لي حائطين الحديث قال في الفتح وهو وهم من راويه زاد أن (وكان) سعد (كثير المال فقال سعد) لعبد الرحمن (قد علمت الانصار اني من أكثرها مالا فاقسم مالي بيني وبينك شطرين ولي امرأتان) قال الحافظ ابن حجر لم أقف على اسم امرأتي سعد الا أن ابن سعد ذكر انه كان له من الولد أم سعد واسمها جميلة وأمها عمرة بنت حزم وتزوج زيد بن ثابت أم سعد فولدت له ابنة خارجة فيؤخذ من هذا تسمية احدى امرأتي سعد وقال شيخنا الحافظ أبو الخير السخاوي انه وجد تسمية الزوجة الثانية في تفسير مقاتل عند قوله الرجال قوامون على النساء وأنها حبيبة بنت زيد بن أبي زهير (فانظر أعجبهما اليك فاطلقها) بالرفع لاجلك (حتى اذا حلت) بان انقضت عدتها (تزوجتها) بفوقية بعد الجيم الساكنة (فقال) له (عبد الرحمن بارك الله لك في أهلك) زاد في السابقة ومالك (فلم يرجع) فيه حذف اختصره الراوي وهو قوله في الرواية السابقة أين سوقكم فدلوه على سوق بني قينقاع وزاد في أخرى في الوليمة فخرج الى السوق فباع واشترى وفي رواية حماد فاشترى وباع فربح فلم يرجع (يوما فجئ أفضل) أي ربح (شيأ من سمن وأقط) وفي رواية زهير بن معاوية أول البيوع فأتى به أهل منزله (فلبث الا يسيرا حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه وضر) بفتح الواو والمعجمة آخره راء أي اطلخ (من صفرة) أي صفرة تخلوق والخلوق طيب يصنع من زعفران وغيره (فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم مهيم) كلمة استفهام مبنية على السكون وهل هي بسيطة أم مركبة قولان للاهل اللغة وقال ابن مالك هي اسم فعل بمعنى أخبر وفي الاوسط للطبراني فقال له مهيم وكانت كلمته اذا أراد أن يسأل عن الشيء وعند المصنف في رواية حماد بن زيد قال ماهذا (قال تزوجت امرأة من الانصار) قال البيضاوي يحتمل أن يكون مهيم استفهاما انكاريا لما تقدم من النهي عن التضمخ بالخلوق فأجابه بقوله تزوجت أي فتعلق بي منها ولم أقصده ويأتي مزيد لهذا ان شاء الله تعالى في موضعه وقد جزم الزبير بن بكار في كتاب النسب أن التي تزوجها بنت أبي الحيسر بفتح المهملتين بينهما تحتية ساكنة آخره راء واسمه أنس بن رافع الاوسي كما مر قريبا (فقال) عليه الصلاة والسلام له (ماسقت فيها) ولابي ذر عن الكشميهني اليها بدل فيها وفي رواية حماد بن سلمة

* وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع حدثني نبيه بن وهب قال بعثني عمر بن عبيد الله بن معمر وكان يخطب بنت شيبة بن عثمان على ابنه فأرسلني الى ابان بن عثمان وهو على الموسم فقال ألا أراما عرابيا ان

المحرم لا ينكح ولا ينكح أخبرنا بذلك عثمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثني أبو غسان المسمعي حدثنا عبد الاعلى ح * وحدثني أبو الطاهر زياد ابن يحيى حدثنا محمد بن سواء قالا جميعا حدثنا سعيد عن معمر ويعلى بن حكيم عن نافع عن نبيه بن وهب عن أبان بن عثمان عن عثمان ابن عفان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة قال زهير حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن نبيه بن وهب عن أبان بن

المحرم هو الزوج والزوجة أو العاقد لهما ولاية أو وكالة فالنكاح باطل في كل ذلك حتى لو كان الزوجان والولي محلين ووكل الولي أو الزوج محرما في العقد لم ينعقد وأما قوله صلى الله عليه وسلم ولا يخطب فهو نهي تنزيه ليس بحرام وكذلك يكره للمحرم أن يكون شاهدا في نكاح عقده الحلون وقال بعض أصحابنا لا ينعقد بشهادته لان الشاهد ركن في عقد النكاح كالولي والصحيح الذي عليه الجمهور انعقاده (قوله حدثنا يحيى بن يحيى عن مالك عن نافع عن نبيه بن وهب ان عمر بن عبيد الله أراد أن يزوج طلحة بن عمر بنت شيبة بن جبير ثم ذكر بعد ذلك من رواية حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن نبيه قال بعثني عمر بن عبيد الله بن معمر وكان يخطب بنت شيبة بن عثمان على ابنه)

عثمان عن عثمان يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال المحرم لا ينكح ولا يخطب * وحدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي
حدثني خالد بن يزيد حدثني سعيد بن أبي هلال عن نبيه بن وهب ان عمر بن عبيد الله بن معمر أراد أن ينكح ابنه طلحة بنت شيبة

في الوليمة كم أصدقتها (قال) عبد الرحمن سقت اليها (وزن نواة من ذهب أو نواة من ذهب) بالشك من
الراوي كما مر واستنكر الداودي رواية وزن نواة ورجح الثانية وورد عليه بان في رواية شعبة عن عبد العزيز بن
صهيب على وزن نواة وكذا لغيره بالجزم وهم أثبت حفاظ فلا وهم في الرواية لانها وان كانت نواة تمر أو غيره
لها قدر معلوم يصلح أن يقال وزن نواة ولعل المراد نوى التمر كما وزن بنوى الخروب وقيل كان القيمة عنها يومئذ
خمسة دراهم وقيل ربع دينار كذا قرره بعضهم وعورض بان نوى التمر يختلف في الوزن فكيف يجعل معيارا
لما يوزن به * وبقية مبحث ذلك تأتي ان شاء الله تعالى في موضعه بعون الله وقوته (فقال) عليه الصلاة والسلام
له (أولم ولو بشاة) استدل به على تأكيد أمر الوليمة اذ أنه صلى الله عليه وسلم أمر باستدراكها بعد انقضاء
الدخول وبأتي ان شاء الله تعالى اختلاف الائمة هل وقتها عند العقد أو عقبه أو عند الدخول أو عقبه أو
موسع من ابتداء العقد الى انتهاء الدخول * وبه قال (حدثنا الصلت بن محمد) بفتح المهملة وسكون اللام
آخره فوقية (أبو همام) بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى الخاركي بالخاء المعجمة وآخره كاف من ساحل البصرة (قال
سمعت المغيرة بن عبد الرحمن) الحزامي المدني قال (حدثنا أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد
الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال قالت الانصار) لما قدموا المدينة وزادني باب اذا
قال اكفنا مؤنة النخل من المزارعة للنبي صلى الله عليه وسلم (اقسم بيننا وبينهم النخل) بسكون المعجمة وفي
المزارعة بيننا واخواننا ومرادهم المهاجرون (قال) عليه الصلاة والسلام (لا) أقسم (قال) الانصار لهم
أيها المهاجرون (تكفونا) ولابي ذر يكفونا بالتحتية وبالنونين (المؤنة) في النخل بتعهده بالسقي والتربية
(وتشركونا) بفتح الفوقية وآخره نون واحد تو بضم الفوقية وكسر الراء ولابي ذر ويشركونا بالتحتية
المضمومة وكسر الراء (في الثمر) بالمثلثة الفوقية وسكون الميم أي يكون الثمر بيننا وبينهم شركة ولابي ذر عن
الكشميهني في الامر بدل الثمر أي الامر الحاصل من ذلك وهو من قولهم أمر ماله بكسر الميم أي كثر (قالوا)
أي المهاجرون للانصار (سمعنا وأطعنا) وانما أبى النبي صلى الله عليه وسلم أن يقسم بينهم النخل لانه علم أن
الفتوح ستفتح عليهم فكره أن يخرج عنهم شيأ من رقبة نخيلهم التي بها تواسهم شفقة عليهم ولما فهم الانصار
ذلك جمعوا بين المصلحتين امتثالا لامره عليه الصلاة والسلام ومواساة للمهاجرين * (باب حب الانصار من
الايمان) سقط لفظ الباب لابي ذر فرفناله رفع * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم الاغاطي
البصري قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج أبو بسطام العتكي أمير المؤمنين في الحديث (قال أخبرني)
بالافراد ولابي ذر حدثني بالافراد أيضا (عدي بن ثابت) الانصاري ثقة لكنه قاضي الشيعة وامام مسجدهم
بالكوفة (قال سمعت البراء) بن عازب (رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم أو قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم الانصار) الاوس والخزرج (لا يحبهم) كلهم (الا مؤمن) كامل الايمان (ولا يبغضهم)
كلهم من جهة نصرتهم للرسول عليه الصلاة والسلام (الا منافق) وفي مستخرج أبي نعيم من حديث البراء
من أحب الانصار فبحبي أحبهم ومن أبغض الانصار فببغضي أبغضهم وهو يؤيد ما مر من تقدير من جهة
نصرتهم الخ والتقييد بكلهم مخرج لمن أبغض بعضهم لمعنى يسوغ البغض له (فمن أحبهم أحبه الله ومن
ابغضهم أبغضه الله) وانما خصوا بذلك لما فازوا به دون غيرهم من القبائل من ايوائه صلى الله عليه وسلم
ومواساته بأنفسهم وأموالهم فكان صنيعهم لذلك موجبا لمعادلتهم جميع الفرق الموجودين اذ ذاك من
عرب وعجم والعداوة تجر البغض ثم ان ما اختصوا به موجب للحسد والحسد يجر الى البغض أيضا فمن ثم حذر
صلى الله عليه وسلم من بغضهم ورغب في حبهم حتى جعله من الايمان والنفاق تنوه بهم بفضلهم وهذا يجار
باطراد في أعيان الصحابة لتحقق الاشتراك في الاكرام لمالهم من حسن الغناء في الدين وان وقع من بعضهم

هكذا قال حماد عن أيوب في
رواية بنت شيبة بن عثمان
وكذا قال محمد بن راشد
ابن عثمان بن عمر والقرشي
وزعم أبو داود في سننه
انه الصواب وان مالكا
وهم فيه وقال الجمهور بل
قول مالك هو الصواب
فانها بنت شيبة بن جبير بن
عثمان الحجبي كذا حكاه
الدارقطني من رواية
الاكثرين قال القاضي
ولعل من قال شيبة بن
عثمان نسبه الى جده فلا
يكون خطأ بل الروايتان
صحيحتان احداهما حقيقة
والاخرى مجازا وذكر
الزبير بن بكار ان هذه
البنت تسمى أمنة الحميد
واعلم أنه وقع في اسناد
رواية حماد عن أيوب رواية أربعة تابعيين بعضهم على بعض وهم أيوب السختياني ونافع ونبيه وابان بن عثمان وقد نبهت لبعض
على نظائر كثيرة لهذا فيما سبقت في هذا الكتاب وقد أفردتها في جزء مع ر باعيان الصحابة رضي الله عنهم (قوله فقال له ابان ألا أراك عراقيا جافيا)

لبعض بغض بسبب الحروب الواقعة بينهم فذلك من غير هذه الجهة لما طرأ من المخالفة ومن ثم لم يحكم بعضهم
على بعض بالنفاق وانما حالهم في ذلك حال المجتهدين في الاحكام المصيب أجران والمخطئ أجر واحد * وهذا
الحديث أخرجه مسلم في الايمان والترمذي والنسائي في المناقب وابن ماجه في السنة * وبه قال (حدثنا مسلم
ابن ابراهيم) الفراهيدي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الرحمن) كذا في الفرع وأصله لكنه ضبب
عليه وقال في الهامش عن عبد الله بدل عبد الرحمن وهو الصواب (ابن عبد الله بن جبير) بفتح الجيم وسكون
الموحدة وقيل جابر بن عتيك الانصاري (عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم)
أنه (قال آية الايمان) أي علامته (حب الانصار وآية النفاق بغض الانصار) وقد وقع في اعراب الحديث
لابي البقاء العكبري انه الايمان بهمزة مكسورة ونون مشددة وهاء والايمان مرفوع وأخبر به فقال ان
للتأكيد والهاء ضمير الشأن والايمان مبتدأ وما بعده خبره ويكون التقدير ان الشأن الايمان حب الانصار
وهذا تعسف وفيه نظر من جهة المعنى لانه يقتضي حصر الايمان في حب الانصار وليس كذلك فان قلت
واللفظ المشهور أيضا يقتضي الحصر أجيب بان العلامة كالخاصة تطرد ولا تنعكس وان أخذ من طريق
المفهوم فهو مفهوم لقب لا عبرة به عندنا الحصر لكنه ليس حقيقيا بل ادعائيا للمبالغة أو هو حقيقة لكنه
خاص ببعضهم من حيث النصرة كما مر أو يقال ان اللفظ خرج على معنى التحذير فلا يراد ظاهره ولذا لم
يقابل الايمان بالكفر الذي هو ضده بل قابله بالنفاق اشارة الى الترغيب والترهيب اتحاد طلب
به من يظهر الايمان أما من يظهر الكفر فلانه مرتكب ما هو أشد من ذلك * وهذا الحديث قدم في كتاب
الايمان * (باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للانصار أنتم) أي بجموعكم (أحب الناس الي) أي من
بجموعهم فلا ينافيه أحبية أحد اليه غير الانصار لان الحكم للكل بشيء لا ينافي الحكم به لفرد من أفراده فلا
تعارض بينه وبين قوله أبو بكر في جواب من قال من أحب الناس اليك قال أبو بكر وسقط لفظ باب لابي ذر
* وبه قال (حدثنا أبو معمر) عبد الله بن عمرو المنقري المقعد البصري قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد بن
ذكوان التميمي مولاهم التنوري الحافظ قال (حدثنا عبد العزيز) بن صهيب البناني الاعمى (عن أنس
رضي الله عنه) أنه (قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم النساء والصبيان مقبلين قال حسبت أنه قال من عرس)
بضم العين والراء والسين من الراوي وفي باب ذهاب النساء والصبيان الى العرس من النكاح مقبلين من
عرس بالجزم من غير شك (فقام النبي صلى الله عليه وسلم ممثلا) بضم الميم الاولى وسكان الثانية وكسر
المثلثة وفتحها في الفرع وأصله أي منتصبا قائما قال السفاقسي كذا وقع ر باعيا والذي ذكره أهل اللغة مثل
الرجل بفتح الميم وضم المثلثة مشولا اذا انتصب قائما ثلاثيا اه قال العيني كان غرضه الانكار على الذي
وقع هنا وليس بوجه لان ممثلا معناه مكلفا نفسه ذلك وطالبا ذلك فلذلك عدى فعله وأما مثل الثلاثي فهو لازم
غير متعد وفي حاشية الفرع وأصله ممثلا بضم الميم الاولى وفتح الثانية وتشديد المثلثة مفتوحة أي مكلفا نفسه
ذلك وطالبا ذلك منها وفي النكاح فقام ممتثلا بمثناة فوقية بعد الميم الثانية الساكنة ثم نون مشددة أي قام قياما
طويلا أو هو من الامتثال لان من قام له عليه الصلاة والسلام فقد امتثل عليه بشيء لا أعظم منه فكأنه قال
ممن علم بحبه له ويؤيده قوله بعد (فقال اللهم أنتم من أحب الناس الي قالها ثلاث مرات) وتقديم لفظ
اللهم للتبرك اولالاستشهاد بالله في صدقه * وهذا الحديث أخرجه أيضا في النكاح * وبه قال (حدثنا يعقوب
ابن ابراهيم بن كثير) الدورقي البغدادي الحافظ قال (حدثنا ابن أسد) بوحدة مفتوحة فهاء ساكنة
فمهملة الامام الحجة قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال أخبرني) بالافراد (هشام بن زيد) أي ابن أنس بن
مالك الانصاري رضي الله عنه (قال سمعت) جدي (أنس بن مالك رضي الله عنه قال جاءت امرأة من الانصار

أن ابن عباس أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم وزاد ابن غير فحدثت به الزهري فقال أخبرني يزيد بن الاصم انه نكحها
وهو حلال * وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا داود بن عبد الرحمن عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد أبي الشعثاء عن ابن عباس أنه

قال تزوج رسول الله صلى
الله عليه وسلم ميمونة وهو
محرم * وحدثنا أبو بكر بن
أبي شيبة حدثنا يحيى بن آدم
حدثنا جرير بن حازم حدثنا
أبو فزارة عن يزيد بن الاصم
حدثتني ميمونة بنت الحرث
أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم تزوجها وهو حلال
قال وكانت خالتي وخالة ابن
عباس * وحدثنا قتيبة بن
سعيد حدثنا الليث ح
وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا
الليث عن نافع عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يبيع بعضكم على
بيع بعض ولا يخطب
على خطبة بعضكم * وحدثني زهير بن حرب
ومحمد بن مثنى جميعا عن
يحيى القطان قال زهير
حدثنا يحيى عن عبيد الله
أخبرني نافع عن ابن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يبيع الرجل على

هكذا هو في جميع نسخ
بلادنا عراقيا وذكر
القاضي انه وقع في بعض
الروايات عراقيا وفي بعضها
اعرابيا قال وهو الصواب
أي جاهلا بالسنة والاعرابي
هو ساكن البادية قال
وعراقيا هنا خطأ الا أن
يكون قد عرف من مذهب
أهل الكوفة حينئذ جواز
نكاح المحرم فيصح عراقيا

 أي آخذا بمذهبهم في هذا جاهلا بالسنة والله أعلم * (باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى
يأذن أو يترك) * (قوله صلى الله عليه وسلم لا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب بعضكم على خطبة بعض وفي رواية لا يبيع الرجل على

بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه الا أن يأذن له * وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله بهذا الاسناد وحدثنيه
أبو كامل الجحدري حدثنا حماد حدثنا (١٤٦) أيوب عن نافع بهذا الاسناد * وحدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب وابن أبي عمر قال زهير

حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يبيع حاضر لباد أو يتناجشوا أو يخطب الرجل على خطبة أخيه أو يبيع على بيع أخيه ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكتفئ ما في انائها * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الاعلى ح وحدثني محمد ابن رافع حدثنا عبد الرزاق جميعا عن معمر عن الزهري بهذا الاسناد مثله غير ان في حديث معمر ولا يزيد الرجل على بيع أخيه * حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر جميعا عن اسمعيل بن جعفر قال ابن أيوب حدثنا اسمعيل أخبرني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يسم المسلم على سوم مسلم ولا يخطب على خطبته وحدثني أحمد بن ابراهيم الدورقي حدثنا عبد الصمد وهو

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها صبي لها) لم يسم هو ولا أمه (فكلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم) ابتدأها بالكلام تأنيسا لها وأجابها عما سألته عنه (فقال) النبي صلى الله عليه وسلم (والذي نفسي بيده انكم) أيها الانصار (أحب الناس الي) أي من صرف التبعيض مقدر كما دل عليه الحديث السابق (مرتين) أي قال ذلك القول مرتين * وهذا الحديث أخرجه في النكاح والنذور ومسلم في الفضائل والنسائي في المناقب * (باب أتباع الانصار) بفتح الهمزة وسكون الفوقية وهم حلفاؤهم ومواليهم وسقط لفظ باب لابي ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) العبدي مولاهم بندار الحافظ قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو) بفتح العين ابن مرة الجملي أحد الاعلام الثقات رحمي بالارجاء أنه قال (سمعت أبا جمرة) بالجيم المهملة والزاي نصلة بن يزيد من الزيادة مولى قرظة بن كعب بالقاف المفتوحة والراء والظاء المعجمة (عن زيد بن أرقم) أنه قال (قالت الانصار يا رسول الله لكل نبي أتباع) بفتح الهمزة وسكون الفوقية وسقط لغير أبي ذر لفظ يا رسول الله (وانا قد اتبعناك) بوصل الهمزة وتشديد الفوقية (فادع الله أن يجعل أتباعنا منا) بقطع الهمزة وسكون الفوقية فيقال لهم الانصار ليدخل في الوصية لنا بالاحسان وغيره (فدعا) عليه الصلاة والسلام (به) بالذي سألوا فقال كما في الرواية اللاحقة اللهم اجعل أتباعهم منهم قال عمرو بن مرة (فمضيت) بتخفيف النون أي ذهبت (ذلك الى ابن أبي ليلى) عبد الرحمن الانصاري عالم الكوفة (قال) ولابي ذر فقال (قد زعم ذلك زيد) هو ابن أرقم * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا عمرو بن مرة) بضم الميم وتشديد الراء الجملي قال (سمعت أبا جمرة) بالجيم المهملة والزاي (رجلا من الانصار) بنصب رجلا عطف بيان أو بدلا من جزء اسم أبي جمرة فيما قاله الغساني حلحلة بن يزيد وكذا قال الحافظ أبو الفضل بن طاهر والحافظ عبد الغني المقدسي قال (قالت الانصار) يا رسول الله (ان لكل قوم أتباعا وانا قد اتبعناك فادع الله أن يجعل أتباعنا) قال الطيبي الفاء تستدعي محذوفا أي لكل نبي اتباع ونحن اتبعناك فادع الله أن يكون أتباعنا أي حلفاؤنا وموالينا (منا) أي متصلين بنا مختصين آثارنا بالحسان ليكون لهم ما جعل لنا من العز والشرف (قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل أتباعهم منهم قال عمرو) أي ابن مرة الراوي (فذكرته لابن أبي ليلى) عبد الرحمن (قال قد زعم) أي قال (ذاك) بغير لام (زيد قال شعبة) بن الحجاج (أظنه زيد بن أرقم) وكأنه احتمل عنده أن يكون ابن أبي ليلى أراد بقوله قد زعم ذاك زيد أي زيدا آخر كزيد بن ثابت وظنه صحيح فقد رواه أبو نعيم في المستخرج من طريق علي بن الجعد بلازمايه * وفيه التنبيه على شرف عصبة الانصار ضم الميم من أحب وتأمل تأثير العصبة في كل شئ حتى في البواشق بالعصبة رفعت على أيدي الملوك وحتى في الحطب بعصبة النجار يعتق من النار فعليك بعصبة الانصار * (باب فضل دور الانصار) أي منازلهم وكانت كل قبيلة منهم تسكن محلة فسميت تلك المحلة دارا وسقط باب لابي ذر فما بعده مرفوع * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر بالجمع (محمد بن بشار) بندار قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال سمعت قتادة) بن دعامة (عن أنس بن مالك عن أبي أسيد) بضم الهمزة وفتح السين المهملة مالك بن ربيعة الساعدي (رضي الله عنه) أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار) أي قبائلهم من باب اطلاق المحل وارادة الحال أو خير بتها بسبب خيرية أهلها (بنو النجار) بفتح النون والجيم المشددة وهو تيم الله بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج (ثم بنو عبد الاشهل) بفتح الهمزة والهاء بينهما معجمة ساكنة آخره لام ابن جشم بن الحرث بن الخزرج الاصغر ابن عمرو بن مالك بن الاوس بن حارثة (ثم بنو الحرث بن الخزرج) ولابي ذر الخزرج أي ابن عمرو بن مالك بن الاوس بن حارثة (ثم بنو ساعدة) بن كعب بن الخزرج الاكبر

وسلم ح وحدثناه محمد بن مثنى حدثنا عبد الصمد حدثنا شعبة عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الا انهم قالوا
على سوم أخيه وخطبة أخيه * وحدثني أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب عن الليث وغيره (١٤٧) عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد

وهو أخو الاوس وهما ابنا حارثة بن ثعلبة العنقاء لطول عنقه ابن عمرو بن مزيقيا بن عامر بن ماء السماء ابن حارثة الغطاريف بن امرئ القيس البطريق بن ثعلبة البهلول بن مازن وهو جماع غسان بن الازد واسمه دواء على وزن فعال ابن الغوث بن نبت بن يعرب بن يقطن وهو قحطان والى قحطان جماع اليمن وهو أبو اليمن كلها ومنهم من ينسبه الى اسمعيل فيقول قحطان بن الهميسع بن تيمن بن نبت بن اسمعيل وهذا قول الكلبي ومنهم من ينسبه الى غيره فيقول قحطان بن فالخ بن عابر بن شالخ بن أرفخشذ بن سام بن نوح فعلى الاول العرب كلها من ولد اسمعيل وعلى الثاني (٢) وسمي تيم الله النجار لانه اختتن بقدوم وقيل بل نجر رجل بالقدوم (وفي كل دور الانصار خير) وان تفاوتت مراتبه تغيرا الاولى في قوله خير دور الانصار بمعنى أفعل التفضيل وهذا سلم (فقال سعد) هو ابن عبادة (ما أرى) بفتح الهمزة معصعا عليها في الفرع وأصله ويجوز الضم بمعنى الظن (النبي صلى الله عليه وسلم الا) بالتشديد (قد فضل علينا) أي بعض القبائل وانما قال ذلك لانه من بني ساعدة ولم يذكرها عليه الصلاة والسلام الا بكلمة ثم بعد ذكره القبائل الثلاث (فقيل له) (قد فضلكم) عليه الصلاة والسلام (على كثير) من قبائل الانصار غير المذكورين وفي هذا تفضيل القبائل والاشخاص من غير هوى ولا مجازفة ولا يكون هذا غيبة * وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا في مناقب سعد بن عبادة ومسلم في الفضائل والترمذي والنسائي في المناقب (وقال عبد الصمد ابن عبد الوارث التنوري فيما وصله في مناقب سعد (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا قتادة) بن دعامة قال (سمعت أنسا قال أبو أسيد) بضم الهمزة الساعدي (عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا) الحديث (وقال) فيه (سعد بن عبادة) بضم العين وتخفيف الموحدة فصرح باسم أبيه في الاولى * وبه قال (حدثنا سعد بن حفص) بسكون العين (الطلحي) بالطاء المفتوحة والحاء المكسورة المهملتين بينهما لام ساكنة الكوفي ونسبة الطلحي لابي ذر قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن النحوي (عن يحيى) بن أبي كثير صالح اليمامي الطائفي انه قال (قال أبو سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (أخبرني) بالافراد (أبو أسيد) بضم الهمزة وفتح المهملة الساعدي رضي الله عنه (انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول خير الانصار أو قال خير دور الانصار بنو النجار) من الخزرج والشك من الراوي (و بنو عبد الاشهل) من الاوس (و بنو الحرث) من الخزرج (و بنو ساعدة) من الخزرج أيضا ووقع التعبير هنا بالواو وفي رواية أنس السابقة بثم كرواية حميد اللاحقة وفيه اشعار بان الواو قد تفيد الترتيب قال ابن هشام في مغنيه وقول السيرافي ان النحويين واللغويين أجمعوا على انها لا تفيد الترتيب مردود بل قال بافادتها اياه قطرب والربعي والفراء وثعلب وأبو عمر والزاهد وهشام والشافعي اه وتعقبه الشيخ بهاء الدين السبكي بأن الشافعي رضي الله عنه لم ينص على افادتها الترتيب وانما أخذوه من قوله بالترتيب في الوضوء وليس بأخذ صحيح قال ونقل جماعة الترتيب عن أبي حنيفة أيضا وانما أخذوه من قوله اذا قال لغير المدخول بها أنت طالق وطالق وطالق تقع واحدة وليس بأخذ صحيح لان الواحدة انما وقعت فقط لانها بانت قبل تعلقه بالمعطوف فلم يبق محلا للطلاق ونقل ابن عبد البر في التمهيد أن بعض أصحاب الشافعي رحمه الله حكى في كتاب الاصول أن الكسائي والفراء يقولان بأنها للترتيب وقال العراقي المشهور عنه أنها للترتيب حيث يستحيل الجمع وظاهر هذا النقل انها عنده للمعية الا لمانع فتكون للترتيب اه ويحتمل ان يفهم الترتيب هنا من التقديم لا من مجرد الواو * وهذا الحديث أخرجه أيضا في الادب ومسلم في الفضائل والنسائي في المناقب * وبه قال (حدثنا سليمان) بن بلال (قال حدثني) بالافراد (عمرو بن يحيى) بن عمارة المازني المدني (عن عباس بن سهل) أي ابن سعد الساعدي (عن أبي حميد) الساعدي (عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال ان

بن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الرحمن بن شماسة انه سمع عقبة بن عامر على المنبر يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المؤمن أخو المؤمن فلا يحل لمؤمن أن يبتاع على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يذر

وفي رواية المؤمن أخو المؤمن فلا يحل للمؤمن أن يبتاع على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يذر) هذه الاحاديث ظاهرة في تحريم الخطبة على خطبة أخيه وأجمعوا على تحريمها اذا كان قد صرح للخاطب بالاجابة ولم يأذن ولم يترك فلو خطب على خطبته وتزوج والحالة هذه عصى وصح النكاح ولم يفسخ هذا مذهبنا ومذهب الجمهور وقال داود يفسخ النكاح وعن مالك روايتان كالمذهبين وقال جماعة من اصحاب مالك يفسخ قبل الدخول لا بعده أما اذا عرض له بالاجابة ولم يصرح ففي تحريم الخطبة على خطبته قولان للشافعي أصحهما لا يحرم وقال بعض المالكية لا يحرم حتى يرضوا بالزوج ويسمي المهر واستدلوا لما ذكرناه من أن التحريم انما هو اذا حصلت الاجابة بحديث فاطمة بنت قيس فانها

قالت خطبني أبو جهم ومعاوية فلم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم خطبة بعضهم على بعض بل خطبها لاسامة وقد يعترض على هذا الدليل فيقال
لعل الثاني لم يعلم بخطبة الاول وأما النبي صلى الله عليه وسلم فاشار باسامة لا أنه خطب له واتفقوا على انه اذا ترك (٢) هكذا بياض بالاصل

* حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن * أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن) ** الخطبة رغبة عنها أو أذن فيها جازت الخطبة على خطبته وقد (١٤٨) صرح بذلك في هذه الاحاديث وقوله صلى الله عليه وسلم على خطبة أخيه قال الخطابي وغيره ظاهره

خير دور الانصار دار بني النجار ثم بني) ولابي ذر وبني (عبد الاشهل ثم دار بني الحارث ثم) دار (بني ساعدة وفي كل دور الانصار خير) قال أبو حميد (فلحقنا) بسكون القاف (سعد بن عبادة) بنصب سعد على المفعولية (فقال أبو أسيد) بضم الهمزة وأبو بالرفع على الفاعلية ولابي ذر فلحقنا بفتح القاف بصيغة الماضي والمفعول سعد بن عبادة بالرفع فاعله فقال أبا أسيد مناداى حذفت منه الاداة (ألم تر أن نبي الله) ولابي ذر من الكشميهني أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ولابي ذر عن الحموي والمستملي أن الله (خير الانصار) فضل بعضهم على بعض (فجعلنا أخيرا) في الذكر (فأدرك سعد النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله خير) بضم الخاء المعجمة مبنيا للمفعول (دور الانصار) برفع دور نائبا عن الفاعل أي فضل بعض قبائلها على بعض (فجعلنا) بضم الجيم مبنيا للمفعول مع سكون اللام (آخرا) في الذكر (فقال) عليه الصلاة والسلام (أوليس) بفتح الواو (بحسبكم) بوحدة قبل الحاء وسكون السين أي أوليس يكفيكم (ان تكونوا من الخيار) جمع خير الذي بمعنى أفعل التفضيل وهو تفضيلهم على سائر القبائل * وهذا الحديث قدم في باب خرص التمر من كتاب الزكاة ** (باب قول النبي صلى الله عليه وسلم) مخاطبا (للانصار اصبروا حتى تلقوني على الحوض قاله عبد الله بن زيد) أي ابن عاصم المازني (عن النبي صلى الله عليه وسلم) فيما وصله المؤلف تاما في غزوة حنين * وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) بندار العبدي قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال سمعت قتادة) بن دعامة (عن أنس بن مالك عن أسيد بن حضير) بضم الهمزة وفتح السين المهملة في الاول وضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة في الثاني مصغرين (رضي الله عنه أن رجلا من الانصار) قيل هو أسيد الراوي (قال يارسول الله ألا تستعملني) أي ألا تجعلني عاملا على الصدقة أو على بلد (كما استعملت فلانا) قيل هو عمرو بن العاص كذا ذكره في المقدمة في السائل والمستعمل وقال في الشرح لا أدري الآن من أين نقلته (قال) عليه الصلاة والسلام (ستلقون بعدي أثرة) بضم الهمزة وسكون المثلثة ولابي ذر عن الكشميهني أثرة بفتحهما أي من يستأثر عليكم بأمور الدنيا و يفضل عليكم غيركم (فاصبروا) على ذلك (حتى تلقوني على الحوض) * وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا والترمذي في الفتن ومسلم في المغازي والنسائي في القضاء والمناقب * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن هشام) هو ابن زيد (قال سمعت) جدي (أنس بن مالك) ولابي ذر سمعت أنسا (رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم) مخاطبا (للانصار انكم ستلقون بعدي أثرة) بفتح الهمزة والمثلثة ولابي ذر بضم فسكون (فاصبروا) على ذلك (حتى تلقوني) يوم القيامة (وموعدكم الحوض) أي الذي ترد عليه أمتي صلى الله عليه وسلم آنيته عدد النجوم كما في مسلم * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن يحيى بن سعيد) الانصاري انه (سمع أنس بن مالك رضي الله عنه حين خرج) أي سافر يحيى (معه) أي مع أنس رضي الله عنه (الى الوليد) بن عبد الملك بن مروان وكان أنس رضي الله عنه قد توجه من البصرة حين آذاه الحجاج الى دمشق يشكوه الى الوليد بن عبد الملك فأنصفه منه (قال) أي أنس (دعا النبي صلى الله عليه وسلم الانصار الى أن يقطع) بضم أوله وسكون ثانيه وكسر ثالثه أي يعطي (لهم البحرين) البلد المشهور بالعراق على جهة الاقطاع وكان عليه الصلاة والسلام صالح أهله وضرب عليهم الجزية (فقالوا) أي الانصار (لا) تقطع لنا (الا ان تقطع لاخواننا من المهاجرين مثلها قال) عليه الصلاة والسلام (اما) بكسر الهمزة وتشديد الميم (لا والاصل ان مالا تريدوا ولا تقبلوا فأدغمت النون في الميم وحذف فعل الشرط فصار اما لا (فاصبروا حتى تلقوني فانه) أي ان اقطاع المال (سيصيبكم) بالتحتية بعد السين ولابي ذر ستصيبكم بالفوقية حال كونكم (بعدي أثرة) بضم الهمزة وسكون المثلثة و بفتحهما ولابي ذر أثرة بعدي بالتقديم والتأخير أي استئثار الغير كم عليكم * وهذا الحديث قدم في باب ما أقطع النبي صلى الله عليه وسلم من الجزية ** (باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم) بقوله (اصلح الانصار والمهاجره) بكسر الجيم جماعة المهاجرين الذين هاجروا من مكة الى المدينة وسقط لفظ باب لابي ذر * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا أبو اياس) بكسر الهمزة وتخفيف التحتية (معاوية بن قرة) بضم القاف وتشديد الراء ابن اياس المدني البصري وسقط معاوية بن قرة لغير أبي ذر (عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه (قال قال رسول الله) ولابي ذر قال النبي (صلى الله عليه وسلم) لما رأى المهاجرين والانصار يحفرون الخندق و رأى ما بهم من النصب والجوع متمثلا بقول ابن رواحة (لا عيش) مستمر (الا عيش الآخره فاصلح) بقطع الهمزة (الانصار والمهاجره) بضم الميم وكسر الجيم * وهذا أخرجه أيضا في الرقاق ومسلم في المغازي والنسائي في المناقب والرقاق (وعن قتادة) بن دعامة بالعطف على الاسناد السابق وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي (عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله) أي مثل الحديث الاول (و) لكنه (قال فاغفر للانصار) بدل قوله في الاول فاصلح وللانصار باللام الجارة ولابي ذر فاغفر الانصار بالنصب * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن حميد الطويل) أنه قال (سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه قال كانت الانصار يوم الخندق تقول) وهم يحفرون الخندق حول المدينة و ينقلون التراب (نحن الذين بايعوا محمدا * بوحدة و بعد الالف تحتية (على الجهاد ما حيينا أبدا) وفي الجهاد من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس ما بقينا أبدا (فاجابهم) صلى الله عليه وسلم (اللهم لا عيش) مستمر أو معتبر (الا عيش الآخره فأكرم الانصار والمهاجره) وهذا من قول ابن رواحة قال الداودي وانما قال لاهم بلا ألف وللام ليتزن وأجاب في المصابيح بانه اللهم على جهة الحزم بالحاء والزاي المعجمتين وهو الزيادة على أول البيت حرفا فصاعدا الى أربعة * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن عبيد الله) مصغرا ابن محمد أبو ثابت مولى عثمان بن عفان القرشي المدني قال (حدثنا ابن أبي حازم) عبد العزيز (عن أبيه) أبي حازم واسمه سلمة بن دينار (عن سهل) بفتح المهملة وسكون الهاء ابن سعد بن مالك الانصاري رضي الله عنه أنه (قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نحفر الخندق) بكسر الفاء محول المدينة (وننقل التراب) المتحصل منه (على أكتادنا) بالمثناة الفوقية جمع كتد وهو ما بين الكاهل الى الظهر قال في المصابيح جمع كتد بفتح الكاف والتاء معا وهو مغرز العنق في الصلب وقيل من أصل العنق الى أسفل الكتفين قال في الفتح وللكشميهني وكذا هو في اليونينية معز ولابي ذر عن الكشميهني على اكتادنا بالموحدة جمع كبد وجهه أنا نحمل التراب على جنو بنا مما يلي الكبد (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا عيش الا عيش الآخره فاغفر للمهاجرين والانصار) * وهذا الحديث أخرجه أيضا في المغازي وكذا مسلم وأخرجه النسائي في المناقب والرقاق * هذا (باب) بالتنوين وسقط لفظ باب لابي ذر (ويؤثرون) أي الانصار وفي نسخة وعزاها في الفرع وأصله لابي ذر باب قول الله ويؤثرون (على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة) أي فاقة والمعنى يقدمون الحاويج على حاجة أنفسهم و يبدؤن بالناس قبلهم في حال احتياجهم الى ذلك * وبه قال (حدثنا مسدد) مسرهد قال (حدثنا عبد الله بن داود) بن عامر الهمداني الكوفي (عن فضيل بن غزوان) بالغين والزاي المعجمتين وفضيل بالتصغير أبو الفضل الكوفي (عن أبي حازم) بالحاء المهملة والزاي سلمان الاشجعي لاسلمة بن دينار (عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا) هو أبو هريرة (أتى النبي صلى الله عليه وسلم) زاد في التفسير

الشغار والشغار ان يزوج الرجل ابنته على ان يزوجه ابنته وليس بينهما صداق * وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن مثنى وعبيد الله بن سعيد قالوا حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير ان في حديث (١٤٩) عبيد الله قال قلت لنافع ما الشغار

وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا حماد بن زيد عن عبد الرحمن السراج عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار * وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا شغار في الاسلام حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا ابن نمير وابو أسامة عن عبيد الله عن ابي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار زاد ابن نمير والشغار ان يقول الرجل للرجل زوجني ابنتك وأزوجك ابنتي أو زوجني أختك وأزوجك أختي * وحدثناه أبو كريب حدثنا عبدة عن عبيد الله وهو ابن عمر بهذا الاسناد ولم يذكر زيادة ابن نمير * وحدثني هرون بن عبد الله حدثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج ح وحدثناه اسحق بن ابراهيم ومحمد بن رافع عن عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار

الشغار والشغار أن يزوج الرجل ابنته على ان يزوجه ابنته وليس بينهما صداق وفي الرواية الاخرى بيان ان تفسير الشغار من كلام نافع وفي الرواية الاخرى ابنته أو أخته) قال العلماء الشغار بكسر الشين المعجمة و بالغين المعجمة أصله في اللغة الرفع يقال شغر الكلب اذا رفع رجله ليبول كأنه قال لا ترفع رجل

** (باب تحريم نكاح الشغار و بطلانه) (قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن

* حدثنا يحيى بن أيوب حدثنا هشيم ح وحدثنا ابن نمير حدثنا وكيع ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو خالد الاحمر وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا يحيى وهو القطان عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أحق الشرط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج هذا لفظ حديث أبي بكر وابن مثنى غير ابن مثنى قال الشروط

بينى حتى أرفع رجل بفتح وقيل هو من ثغر البلد اذا نزلا خلوه عن الصداق ويقال شغرت المرأة اذا رفعت رجليها عند الجماع قال ابن قتيبة كل واحد منهما يشغر عند الجماع وكان الشغار من نكاح الجاهلية وأجمع العلماء على انه منهى عنه لكن اختلفوا هل هو نهى يقتضى ابطال النكاح أم لا فعند الشافعي يقتضى ابطاله وحكاه الخطابي عن أحمد واسحق وأبي عبيد وقال مالك يفسخ قبل الدخول وبعده وفي رواية عنه قبله لا بعده وقال جماعة يصح بمهر المثل وهو مذهب أبي حنيفة وحكى عن عطاء والزهري والليث وهو رواية عن أحمد واسحق وبه قال أبو ثور وابن جرير وأجمعوا على ان غير البنات من الاخوات وبنات الاخ والعمات وبنات الاعمام والامهات كالبنات في هذا وصورته الواضحة زوجتك بنتي على أن تزوجني بنتك وبضع كل واحد صداق للاخرى فيقول قبلت والله أعلم * (باب الوفاء بالشرط في النكاح) * (قوله صلى الله عليه وسلم ان أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج) قال الشافعي وأكثر العلماء رضي الله عنهم ان هذا محمول على شروط لا تنافي مقتضى النكاح بل تكون من مقتضياته ومقاصده كاشتراط العشرة بالمعروف والانفاق عليها وكسوتها وسكناها بالمعروف وانه لا يقصر في شئ من حقوقها ويقسم لها كغيرها وانه لا تخرج من بيته الا باذنه ولا تنشز عليه ولا تصوم تطوعا بغير اذنه ولا تأذن في بيته الا باذنه ولا تتصرف في متاعه الا برضاه ونحو ذلك وأما شرط يخالف مقتضاه كشرط أن لا يقسم لها ولا يتسرى عليها ولا ينفق عليها ولا يسافر بها ونحو ذلك فلا يجب الوفاء به بل يلغو الشرط ويصح النكاح بمهر المثل لقوله صلى الله عليه وسلم كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وقال أحمد وجماعة يجب الوفاء بالشرط مطلقا لهذا الحديث ان أحق الشروط والله أعلم * (باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت) (قوله صلى الله عليه وسلم لا تنكح الايم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت) * وحدثني زهير بن حرب حدثنا اسمعيل بن ابراهيم حدثنا الحجاج بن أبي عثمان ح وحدثني ابراهيم ابن موسى أخبرنا عيسى يعني ابن يونس عن الاوزاعي ح وحدثني زهير بن حرب حدثنا حسين بن محمد حدثنا شيبان ح وحدثني عمرو الناقد ومحمد بن رافع قالا حدثنا عبد الرزاق عن معمر ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي أخبرنا يحيى بن حسان حدثنا

* وحدثني عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري حدثنا خالد بن الحرث حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير حدثنا أبو سلمة حدثنا أبو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح الايم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال

(فدخل) العباس أو أبو بكر (على النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك) الذي وقع من الانصار (قال) أنس (فخرج النبي صلى الله عليه وسلم و) الحال انه (قد عصب) بتخفيف الصاد المهملة (على رأسه حاشية برد) بضم الموحدة وسكون الراء نوع من الثياب معروف ولابي ذر عن المستملي برد وحاشية نصب مفعول عصب (قال) أنس رضي الله عنه (فصعد) عليه الصلاة والسلام (المنبر) بكسر العين (ولم يصعده بعد ذلك اليوم) بفتح العين من بعده (فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أوصيكم بالانصار فانهم كرشي) بفتح الكاف وكسر الراء والشين المعجمة (وعيبتي) بعين مهملة مفتوحة وتحتية ساكنة وموحدة مفتوحة وتاء تأنيث قال القزاز ضرب المثل بالكرش لانه مستقر غذاء الحيوان الذي يكون فيه غذاؤه والعيبة ما يحرز فيها الرجل نفيس ماعنده يعني انهم موضع سره وأمانته وقال ابن دريد هذا من كلامه صلى الله عليه وسلم الموجز الذي لم يسبق اليه (وقد قضوا الذي عليهم) من الايواء والنصرة عليه الصلاة والسلام كما بايعوه ليلة العقبة (وبقي الذي لهم) وهو دخول الجنة كما وعدهم به صلى الله عليه وسلم ان آووه ونصروه (فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم) في غير الحدود وهذا الحديث أخرجه النسائي * وبه قال (حدثنا أحمد بن يعقوب) أبو يعقوب المسعودي الكوفي قال (حدثنا ابن الغسيل) هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة قال (سمعت عكرمة) مولى ابن عباس (يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ملحفة) بكسر الميم وسكون اللام وفتح الحاء المهملة حال كونه (منعطفا) بنون ساكنة مصلحة على كشط في الفرع وفي أصله وهو الذي في الناصرية وغيرها متعطفا بالفوقية المفتوحة وتشديد الطاء أي مرتديا (بها على منكبيه) بفتح الميم وكسر الكاف وفتح الموحدة (وعليه عصابة) بكسر العين قد عصب بها رأسه من وجعها (دسماء) بالرفع صفة لعصابة أي سوداء (حتى جلس على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال) بعد الثناء (أما بعد أيها الناس فان الناس يكثرون وتقل الانصار) قال التوربشتي يريد ان أهل الاسلام يكثرون وتقل الانصار لان الانصار هم الذين آووه وصلى الله عليه وسلم ونصروه وهذا أمر قد انقضى زمانه لا يلحقهم اللاحق ولا يدرك شأوهم السابق وكل ما مضى منهم واحد مضى من غير بدل فيكثر غيرهم ويقلون (حتى يكونوا كالملح) بكسر الميم (في الطعام) من القلة ووجه التشبيه أن الملح بالنسبة الى جملة الطعام جزء يسير منه بالنسبة للمهاجرين وأولادهم الذين انتشروا في البلاد وملكوا الاقاليم فمن ثم قال عليه الصلاة والسلام للمهاجرين (فمن ولي منكم) أيها المهاجرون (أمرا) مفعول به (يضر فيه) أي في ذلك الامر (أحدا أو ينفعه) صفة كاشفة لامرا (فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم) مخصوص بغير الحدود كما سبق * وبه قال (حدثني) بالافراد ولغير أبي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال سمعت قتادة) بن دعامة يحدث (عن أنس بن مالك) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال الانصار كرشي) بفتح الكاف وكسر الراء أي جماعتي (وعيبتي) أي موضع سري مأخوذ من عيبة الثياب وهي ما تحفظ فيها (والناس) غير الانصار (سيكثرون) بفتح التحتية وضم المثلثة (و) الانصار (يقلون) وقد وقع كما قال صلى الله عليه وسلم لان الموجودين الآن ممن ينسب لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه ممن يتحقق نسبه اليه أضعاف من يوجد من قبيلتي الاوس والخزرج ممن يتحقق نسبه وتس على ذلك ولا التفات الى كثرة من يدعي انه منهم من غير برهان قاله في الفتح (فاقبلوا) بفتح الموحدة (من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم) * وهذا الحديث أخرجه مسلم في الفضائل والترمذي في المناقب والنسائي * (باب مناقب سعد بن معاذ)

معاوية كلهم عن يحيى بن أبي كثير بمثل معنى حديث هشام واسناده واتفق لفظ حديث هشام وشيبان ومعاوية بن سلام في هذا الحديث

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الرزاق والافظ لابن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج قال سمعت ابن أبي مليكة يقول قالت كان مولى عائشة سمعت عائشة تقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجارية ينكحها أهلها أتستأمر أم لا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم تستأمر فقالت عائشة فقلت له فانها تستحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك اذنها اذا هي سكتت * حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد قالا حدثنا مالك ح وحدثنا يحيى بن يحيى والافظ له قال قلت لمالك حدثك عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الايم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها واذنها صماتها قال نعم * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن زيد بن سعد عن عبد الله بن الفضل سمع نافع بن جبير يخبر عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الثيب أحق بنفسها من وليها والبكر تستأمر واذنها سكوتها * وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان بهذا الاسناد وقال الثيب أحق بنفسها ﴿ وفي رواية الايم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها واذنها صماتها منه وفي رواية الثيب أحق بنفسها من وليها والبكر تستأمر واذنها سكوتها وفي رواية والبكر يستأذنها أبوها في نفسها واذنها صماتها

بالذال المعجمة ابن النعمان بن امرئ القيس بن عبد الاشهل الانصاري الاوسي الاشهلي كبير الاوس كما أن سعد بن عبادة كبير الخزرج وإياهما أراد الشاعر بقوله

فان يسلم السعدان يصبح محمد * بمكة لا يخشى خلاف المخالف

(رضي الله عنه) وسقط باب لابي ذر * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني بالافراد (محمد بن بشار) بندار العبدي قال (حدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني (غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا) وفي نسخة أخبرنا (شعبة) ابن الحجاج (عن أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي أنه (قال سمعت البراء) بن عازب (رضي الله عنه يقول أهديت) بضم الهمز مبنيا للمفعول (للنبي صلى الله عليه وسلم حلة حرير) أهداها أكيدر دومة كما في حديث أنس السابق في الهبة (فجعل أصحابه يمسونها) بفتح التحتية والميم (ويعجبون) بفتح الفوقية وبكسر العين (من لينها فقال) صلى الله عليه وسلم لهم (أتعجبون من لين هذه) الحلة (لمناديل سعد بن معاذ) زاد في الهبة في الجنة (خير منها) أي من الحلة (أو ألين) بالشك من الراوي ولابي ذر عن الكشميهني وألين والمناديل المثل بالمناديل لانهم ليست من علية الثياب بل تبتذل في أنواع فيمسح بها الايدي وينفض بها الغبار عن البدن ويغطى بها ما يهدى وتتخذ لفافا للثياب فصار سبيلها سبيل الخادم وسبيل سائر الثياب سبيل المخدوم فاذا كان أدناها هكذا فما ظنك بعلاها * وهذا الحديث رواه مسلم في الفضائل و (رواه) أي حديث الباب (قتادة) بن دعامة فيما وصله المؤلف في الهبة (والزهري) محمد بن مسلم بن شهاب مما وصله في اللباس (سمعا أنس بن مالك) رضي الله عنه وفي اليونينية والناصرية سمعا أنسا فاسقطا كغيرهما ما أثبته في الفرع وهو ابن مالك (عن النبي صلى الله عليه وسلم) * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن المثنى) العنزي الزمن قال (حدثنا فضل بن مساور) بفتح الفاء وسكون الضاد المعجمة ومساور بضم الميم وفتح السين المهملة وبعد الالف واو ومكسور فراء البصري (ختن أبي عوانة) بفتح الحاء المعجمة والفوقية آخره نون أي صهر أبي عوانة بفتح العين المهملة والواو الخفيفة زوج ابنته والختن يطلق على كل من كان من أقارب المرأة قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح اليشكري (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن أبي سفيان) طلحة بن نافع القرشي مولاهم قال جاعة ليس به بأس وقال شعبة حدثه عن جابر صحيفة تخرج له البخاري مقرونا بآخر (عن جابر) الانصاري (رضي الله عنه) أنه قال (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اهتز العرش) أي تحرك حقيقة (لموت سعد بن معاذ) فرحا بقدوم روحه وخلق الله تعالى فيه تمييزا أو لا مانع من ذلك أو المراد اهتز أهل العرش وهم حملته فحذف المضاف ويؤيده حديث الحاكم كان جبريل عليه السلام قال من هذا الميت الذي فتحت له أبواب السماء واستبشرت به أهلها أو المراد باهتزاز العرش ارتياحه لروحه واستبشاره بصعودها لكرامته ومنه قولهم فلان يهتز للمكارم ليس مرادهم اضطراب جسمه وحركته وانما يريدون ارتياحه اليها واقباله عليها وقيل جعل الله تعالى اهتزاز العرش علامة للملائكة على موته أو المراد الكناية عن تعظيم شأن وفاته والعرب تنسب الشيء العظيم الى أعظم الاشياء فتقول أظلت الارض لموت فلان وقامت له القيامة * وهذا الحديث أخرجه مسلم في المناقب أيضا وابن ماجه في السنة (وعن الاعمش) سليمان بن مهران بالاسناد السابق اليه أنه قال (حدثنا أبو صالح) ذكوان الزيات (عن جابر) الانصاري (عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله) أي مثل حديث أبي سفيان طلحة بن نافع السابق وفائدة سياقي هذا أنه لا يخرج لابي سفيان هذا الا مقرونا بغيره واستشهاد البخاري مع ما زاد ومثله يحتج به (فقال رجل) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله لم أقف على تسميته (لجابر) المذكور رضي الله عنه (فان البراء) أي ابن عازب (يقول) في معنى قوله عليه الصلاة والسلام اهتز العرش لموت سعد بن معاذ أي (اهتز السرير) الذي حمل عليه وسياق الحديث يأباه اذ المراد

من ولايها في كل شيء من عقد وغيره كما قاله أبو حنيفة وداود ويحتمل انها أحق برضاها أي لا تزوج حتى تتفق بالاذن بخلاف البكر ولكن الصحيح قوله صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي مع غير من الاحاديث الدالة على اشتراط الولي تعين

قال العلماء الايم هنا الثيب كما فسرته الرواية الاخرى التي ذكرناها والايم معان أخر والصمات بضم الصاد هو السكوت قال القاضي اختلف العلماء في المراد بالايم هنا مع اتفاق أهل اللغة على انها تطلق على امرأة لا زوج لها صغيرة كانت (١٥٣) أو كبيرة بكرا كانت أو ثيبا قاله

منه فضيلته وأي فضيلة في اهتزاز سرير بهتز اذا تجاذبته أيدي الرجال ثم يحتمل أن يراد اهتزاز حملة سريره فرحا بقدومه على ربه عز وجل وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما عند الحاكم اهتز العرش فرحا بلقاء الله سعدا حتى تفسخت أعواده على عواتقنا قال ابن عمر يعني عرش سعد الذي حمل عليه فاوله كما أوله البراء لكن هذا الحديث يعارض حديث ابن عمر هذا من رواية عطاء بن السائب عن مجاهد عن ابن عمر وفي حديث عطاء مقال لانه ممن اختلط آخر عمره ويعارضه أيضا ما صححه الترمذي من حديث أنس رضي الله عنه قال لما حملت جنازة سعد بن معاذ قال المنافقون ما أخف جنازته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الملائكة كانت تحمله (فقال) أي جابر في جواب الرجل (انه كان بين هذين الحيين) الاوس والخزرج (ضغائن) بالضاد والغين المعجمتين جمع ضغينة وهي الحقد (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ) فالتصريح بعرش الرحمن يرد ما تأوله البراء وغيره ولم يقل البراء ذلك على سبيل العناد وللسعد بل فهم شيأ محتملا فحمل الحديث عليه ولعله لم يقف على قوله اهتز عرش الرحمن وظن جابر أن البراء قاله غضبا من سعد فسارع له أن ينتصر له * وبه قال (حدثنا محمد بن عرعرة) بن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون آخره دال مهملة الساجي بالمهملة قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (شعبة) بن الحجاج (عن سعد بن ابراهيم) بسكون العين ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري قاضي المدينة (عن أبي امامة) أسعد (بن سهل بن حنيف) بضم الحاء المهملة مصغر الاوسي الانصاري (عن أبي سعيد) بكسر العين سعد بن مالك (الخدري رضي الله عنه أن اناسا) بهمزة مضمومة وهم بنو قريظة ولابي ذر ناسا (نزلوا) من قلعتهم بغير بعد ان حاصرهم النبي صلى الله عليه وسلم خمسا وعشرين ليلة وقذف الله تعالى في قلوبهم الرعب (على حكم سعد بن معاذ فارسل اليه) النبي صلى الله عليه وسلم وكان سعد رمى في غزوة الخندق بسهم قطع منه الاكحل (فجاء) من المسجد المدني النبوي (على حمار) قد وطئ له بوساد وقوم معه قوم من الانصار (فلما بلغ قريبا من المسجد) الذي أعده النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة أيام محاصرته لبني قريظة قبل والاشبه أن قوله من المسجد تصحيف وصوابه فلما دنا من النبي صلى الله عليه وسلم كما في مسلم وأبي داود وهذا فيه تخطئة الراوي بمجرد الظن فالاولى كما في المصابيح حمله على ما مر من كونه اختط عليه الصلاة والسلام هناك مسجدا ولئن سلمنا أنه لم يكن ثم مسجد أصلا لكنا لا نسلم أن قوله من المسجد متعلق بقوله قريبا وانما هو متعلق بمحذوف أي فلما بلغ قريبا من النبي صلى الله عليه وسلم في حالة كونه جائيا من المسجد (قال النبي صلى الله عليه وسلم) للحاضرين من الانصار وأعم (قوموا الى خيركم أو سيدكم) بالشك من الراوي وعلى القول بانه علم يحتمل أنه لم يكن في المسجد من هو خير منه أو المراد السيادة الخاصة من جهة التحكيم في هذه القصة ولابي ذر قوموا لخيركم أو سيدكم باسقاط الى والرفع بتقدير هو (فقال) عليه الصلاة والسلام له (يا سعد ان هؤلاء) اليهود من بني قريظة (نزلوا على حكمك) فيهم (قال) سعد (فاني أحكم فيهم أن تقتل) طائفة (مقاتلتهم) وهم الرجال (وتسبي ذراريهم) النساء والصبيان (قال) عليه الصلاة والسلام له (حكمت) أي فيهم (بحكم الله) عز وجل (أو بحكم الملك) بكسر اللام وهو الله جل وعلا والشك من الراوي والغرض من الحديث هنا قوله قوموا الى خيركم كما لا يخفى * وسبق الحديث في باب اذا نزل العدو على حكم رجل من باب الجهاد ﴿ (باب منقبة أسيد بن حضير) بضم الهمز وفتح الحاء المهملة مصغر ابن سماك بن عتيك بن رافع بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الاشهل الانصاري الاوسي الاشهلي أبي يحيى المتوفى سنة عشرين في خلافة عمر على الاصح وصلى عليه عمر رضي الله عنه (و) باب منقبة (عباد بن بشر) بفتح العين والموحدة المشددة وبشر بموحدة مكسور فمعجمة ساكنة ابن وقش بفتح الواو وسكون القاف وبمعجمة الانصاري

ابراهيم الحربي واسمعيل القاضي وغيرهما والائمة في اللغة العربية ورجل أيم وامرأة أيم وحكى أبو عبيد أيمة أيضا قال القاضي ثم اختلف العلماء في المراد بها هنا فقال علماء الحجاز والفقهاء كافة المراد الثيب واستدلوا بانه جاء مفسرا في الرواية الاخرى بالثيب كما ذكرناه وبانها جعلت مقابلة للبكر وبان أكثر استعمالها في اللغة للثيب وقال الكوفيون وزفر الايم هنا كل امرأة لا زوج لها بكرا كانت أو ثيبا كما هو مقتضاه في اللغة قالوا فكل امرأة أبلغت فهي أحق بنفسها من وليها وعقدها على نفسها النكاح صحيح وبه قال الشعبي والزهري قالوا وليس الولي من أركان صحة النكاح بل من تمامه وقال الاوزاعي وأبو يوسف ومحمد تتوقف صحة النكاح على اجازة الولي قال القاضي واختلفوا أيضا في قوله صلى الله عليه وسلم أحق من وليها هل هي أحق بالاذن فقط أو بالاذن والعقد على نفسها فعند الجمهور بالاذن فقط وعند هؤلاء بهما جميعا وقوله صلى الله عليه وسلم أحق بنفسها يحتمل من حيث اللفظ ان المراد أحق

الاحتمال الثاني واعلم ان لفظة أحق هنا للمشاركة معناه ان لها في نفسها في النكاح حقا ولوليها حقا وحقها أوكد من حقه فانه لو أراد تزويجها كفأ وامتنعت لم تجبر ولو أرادت أن تتزوج كفأ فامتنع الولي أجبر فان أصر زوجها القاضي فدل على تأكيد حقها ورجحانه

الخزرجي الاشهلي أسلم قبل الهجرة وشهد بدرا وأبلى يوم اليمامة فاستشهد بها (رضي الله عنهما) وسقط لابي ذر لفظ باب الى هنا مرفوع كما لا يخفى * وبه قال (حدثنا علي بن مسلم) الطوسي البغدادي قال (حدثنا حبان) بفتح الحاء المهملة والموحدة المشددة ابن هلال الباهلي وثبت لابي ذر ابن هلال قال (حدثنا همام) بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذال المعجمة أبو عبد الله البصري قال أحدهو ثبت في كل المشايخ قال (أخبرنا قتادة) بن دعامة (عن أنس رضي الله عنه أن رجلين) ذكرهما في الرواية المعلقة بعد (خرجا من عند النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة) بكسر اللام (واذا) بالواو ولابي ذر فاذا (نوران بين أيديهما) يضيء (حتى تفرقا فتفرق النور معهما) يضيء مع كل واحد منهما حتى أتى أهله كرامتهما (وقال معمر) هو ابن راشد فيما وصله عبد الرزاق في مصنفه والاسماعيلي (عن ثابت عن أنس) رضي الله عنهما (ان أسيد بن حضير ورجلا من الانصار) وتمامه تحدثا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ذهب من الليل ساعة في ليلة شديدة الظلمة ثم خرجا وبيد كل واحد منهما عصا فاضاءت عصا أحدهما حتى مشيا في ضوئها حتى اذا افترقت بهما الطريق أضاءت عصا الآخر فمشى كل واحد منهما في ضوء عصاه حتى بلغ أهله (وقال حماد) هو ابن سلمة فيما وصله أحمد والحاكم (أخبرنا ثابت عن أنس) رضي الله عنه أنه قال (كان أسيد بن حضير) سقط ابن حضير لابي ذر (وعباد بن بشر عند النبي صلى الله عليه وسلم) وتمامه في ليلة مظلمة شديدة فلما خرجا أضاءت عصا أحدهما فمشيا في ضوئها فلما افترقت بهما الطريق أضاءت عصا الآخر وقد وقع مثل هذا لغير المذكور بن فروى أبو نعيم أنه صلى الله عليه وسلم أعطى قتادة بن النعمان وقد صلى معه العشاء في ليلة مظلمة مطيرة عرجونا وقال انطلق به فانه سيضيء لك من بين يديك عشرا ومن خلفك عشرا فاذا دخلت بيتك فسترى سوادا فاضربه حتى يخرج فانه الشيطان فانطلق فأضاءله العرجون حتى دخل بيته ووجد السواد فضربه حتى خرج * وحديث الباب أخرجه المؤلف في أبواب المساجد من الصلاة ﴿(باب مناقب معاذ بن جبل) بفتح الجيم والموحدة ابن عمرو بن أوس بن عائذ بن عدي (١) ابن كعب بن جشم بن الخزرج من نجباء الصحابة قال ابن مسعود رضي الله عنه كان أشبه بابراهيم عليه الصلاة والسلام كان أمة قانتا لله حنيفا وكان شهد العقبة وبدرا وتوفي في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة بالاردن (رضي الله عنه) وسقط لفظ باب لابي ذر * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بندار العبدي قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو) بفتح العين ابن مرة الجملي بفتح الجيم والميم (عن ابراهيم) النخعي (عن مسروق) هو ابن الاجدع الهمداني أحد الاعلام (عن عبد الله بن عمرو) بفتح العين ابن العاصي (رضي الله عنهما) أنه قال (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول استقرؤا القرآن) بكسر الراء أي خذوه (من أربعة من مسعود) عبد الله (د) من (سالم مولى ابن حذيفة) من (أبي) بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن كعب (د) من (معاذ ابن جبل) قال النووي قالوا الان هؤلاء الاربعة تفرغوا لاخذ القرآن عن صلى الله عليه وسلم مشافهة وغيرهم اقتصر واعلى أخذ بعضهم عن بعض أولان هؤلاء تفرغوا لان يؤخذ عنهم أو لانه صلى الله عليه وسلم أراد الاعلام بما يكون بعد وفاته عليه الصلاة والسلام من تقدم هؤلاء الاربعة وانهم أقرأ من غيرهم ﴿(منقبة) وفي نسخة باب منقبة (سعد بن عبادة) بضم العين وتخفيف الموحدة ابن دليم بن حارثة بن أبي حزيمة بفتح الحاء المهملة وكسر الزاي بعدها تحتية ثم ميم ابن ثعلبة بن طريف بن الخزرج بن ساعدة الانصاري الساعدي نقيب بني ساعدة شهد بدرا كما في صحيح مسلم لكن المعروف عند أهل المغازي انه تهيأ للخروج فنهش فاقام فمرض في البدريين الواقدي والمدائني وابن الكلبي وكان سيدا جوادا ذا رياسة ومات بحوران من أرض الشام

(١) قوله ابن كعب بن جشم حذف من النسب بينه وبين كعب وجشم كما في الحلبي وهي ابن كعب بن عمرو بن أدد بن سعد بن علي بن أسد بن ساردة بن تزيد بالمثناة فوق وكسر الزاي ابن جشم الخ اه

أو بأسبوع أو بطول المكث أو وطئت في دبرها أو لها حكم الثيب على الاصح وقيل حكم البكر والله أعلم ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه لا يشترط اعلام البكر بان سكوتها اذن وشرطه بعض المالكية واتفق أصحاب مالك على استحبابه واختلف العلماء في اشتراط الولي في صحة النكاح فقال مالك والشافعي رحمهما الله يشترط ولا يصح نكاح الابولي وقال أبو حنيفة لا يشترط في الثيب ولا في البكر البالغة بل لها أن تزوج نفسها بغير اذن وليها وقال أبو نور يجوز أن تزوج نفسها باذن وليها ولا يجوز بغير اذنه وقال داود يشترط الولي في تزويج البكر دون الثيب احتج مالك والشافعي بالحديث المشهور لا نكاح الابولي وهذا يقتضي نفي الصحة واحتج داود بان الحديث المذكور في مسلم صريح في الفرق بين البكر والثيب وان الثيب أحق بنفسها والبكر تستأذن وأجاب أصحابنا عنه بانها أحق أي شريكة في الحق بمعنى أنها لا تجبر وهي أيضا أحق في تعيين الزوج واحتج أبو حنيفة بالقياس على البيع وغيره فانها تستقل فيه بلا ولي وبحمل الاحاديث الواردة في اشتراط الولي على الامة والصغيرة توخص عمومها بهذا القياس وتخصيص العموم بالقياس جائز عند كثير من أهل الاصول واحتج أبو نور بالحديث المشهور أيما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل ولان الولي انما يراد ليختار كفأ لدفع العار وذلك يحصل باذنها قال العلماء ناقض داود مذهبه في شرط الولي في البكر دون الثيب لانه احداث قول في مسئلة مختلف فيها ولم يسبق اليه ومذهبه انه لا يجوز احداث مثل هذا والله أعلم

الشام سنة أربع عشرة أو خمس عشرة في خلافة عمر قال ابن الاثير في أسد الغابة ولم يختلفوا أنه وجد ميتا على مغتسله وقد اخضر جسده ولم يشعروا بموته بالمدينة حتى سمعوا قائلا لا يعلم من يمر ولا يرون أحدا نحن قتلنا سيد الخزرج * رجز سعد بن عباده فرميناه بسهم * فلم نخط فؤاده

فلما سمعوا الغلمان ذلك ذعروا لحفظ ذلك اليوم فوجدوه اليوم الذي مات فيه سعد بالشام قال ابن سيرين بينا سعد يبول قائما اذا كأفئت كأفة فماتت الجن وقبره بالمنيحة قرية من غوطة دمشق مشهور يزار الى اليوم (رضي الله عنه وقالت عائشة) رضي الله عنها في سعد (وكان قبل ذلك) الذي قاله في حديث الافك (رجلا صالحا) ولكن احتملته الحمية وذلك أنه لما قال صلى الله عليه وسلم يا معشر المسلمين من يعذرني في رجل قد بلغني أذاه في أهل بيتي فوالله ما علمت على أهل بيتي الا خيرا فقام سعد بن معاذ الانصاري فقال يا رسول الله أنا أعذرك منه ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج فقال لسعد كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله وليس مراد عائشة رضي الله عنها الغض منه لان سعدا لم يكن منه الا الرد على سعد بن معاذ ولا يلزم منه زوال تلك الصفة عنه في وقت صدور الافك وقد كان في هذه المقابلة متأولا فلذلك أورد المؤلف ذلك في مناقبه * وبه قال (حدثنا اسحق) هو ابن منصور الكوسج المروزي قال (حدثنا عبد الصمد) بن عبد الوارث التنوري قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا قتادة) بن دعامة (قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه) يقول (قال أبو أسيد) بضم الهمزة وفتح السين مالك بن ربيعة الساعدي (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار) أي قبائلهم فهو من باب اطلاق الحل وارادة الحال (بني) أي دور بني كذا في الفرع بني بالياء وفي اليونينية وغيرها بنو (النجار) بالجيم من الخزرج (ثم بنو عبد الاشهل) بالشين المعجمة من الاوس (ثم بنو الحرث بن الخزرج ثم بنو ساعدة) من الخزرج (وفي كل دور الانصار خير) وان تفاوتت مراتبه بغير الاولى بمعنى أفعل التفضيل وهذه الاخيرة اسم (فقال سعد بن عبادة وكان ذا قدم في الاسلام) بكسر القاف وضبطه القابسي بفتحها ولكل وجه صحيح كما لا يخفى (أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فضل علينا) بعض القبائل (فقيل له قد فضلكم) عليه الصلاة والسلام (على ناس كثير) من قبائل الانصار غير المذكور بن وهذا الحديث سبق قريبا ﴿(باب مناقب أبي بن كعب) بضم الهمزة ثم فتح فتشديد ابن قيس بن عبيد بن زيد ابن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار واسمه تيم اللات بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج الاكبر الانصاري الخزرجي النجاري شهد العقبة وبدرا وكان عمر يقول أبي سيد المسلمين وتوفي سنة ثلاثين (رضي الله عنه) وسقط لفظ باب لابي ذر قوله مناقب مرفوع * وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو بن مرة) الجملي (عن ابراهيم) النخعي (عن مسروق) هو ابن الاجدع (أنه قال ذكر) بضم المعجمة مبنيا للمفعول (عبد الله بن مسعود عند عبد الله بن عمرو) بفتح العين ابن العاصي (فقال ذاك رجل لا أزال أحبه بعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خذوا القرآن من أربعة عبد الله بن مسعود فبدأ به و) من (سالم مولى) امرأة (أبي حذيفة) بن عتبة الانصارية وكان أبو حذيفة تبنى سالما تزوجها فانتسب اليه (و) من (معاذ بن جبل و) من (أبي بن كعب) وفي الترمذي مرفوعا وأقرؤهم أبي بن كعب وقال أبو عمر قال محمد بن سعد عن الواقدي أول من كتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمه المدينة أبي بن كعب وهو أول من كتب في آخر الكتاب وكتبه فلان بن فلان * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن بشار) بالموحدة ثم المعجمة المشددة بندار العبدي قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر (قال سمعت شعبة) بن الحجاج يقول (سمعت قتادة) بن دعامة (عن أنس بن

من وليها والبكر يستأذنها أبوها في نفسها واذنها صماتها وعمتها اقرارها ﴿ حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا أبو اسامة ح
وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال (١٥٦) وجدت في كتابي عن أبي اسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت تزوجني رسول الله
عليه وسلم لست سنين وبنى بي وأنا بنت تسع سنين

ما للشرع رضي الله عنه) يقول (قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي) هو ابن كعب (ان الله) عز وجل (أمرني
أن أقرأ عليك) سورة (لم يكن الذين كفروا) زاد أبو ذر من أهل الكتاب قراءة البلاغ واذا ولاقراءة تعلم
واستذكار (قال) أبي (وسماني) الله لك يا رسول الله (قال) عليه الصلاة والسلام (نعم فجعل يبكي وعند
الطبراني من وجه آخر عن أبي بن كعب قال نعم باسمك ونسبك في الملا الاعلى (قال) أنس رضي الله عنه
(فجعل) أبي فرحا وسرورا أو خوفا أن لا يقوم بشكر تلك النعمة وانما استضحره بقوله وسماني لانه
جوز أن يكون أمره أن يقرأ على رجل من أمته غيره معين فاختارني أنا تودقال القرطبي خص هذه السورة
بالذكر لما احتوت عليه من التوحيد والرسالة والاخلاص والصحف والكتب المنزلة على الانبياء وذكر
الصلاة والزكاة والمعاد وبيان أهل الجنة والنار مع وجازتها ﴿ وهذا الحديث ذكره المؤلف في الفضائل
والتفسير والترمذي والنسائي في المناقب ﴿ (باب مناقب زيد بن ثابت) بالمثلثة ابن الضحاك بن زيد بن لوذان
ابن عمرو بن عبيد بن عوف بن غنم بن مالك بن النجار الانصاري الخزرجي ثم النجاري وكان عمر ملما قدم
النبي صلى الله عليه وسلم المدينة احدى عشرة سنة وكان أعلم الصحابة بالفرائض ومن أعلم الصحابة والراسخين
في العلم ومن أفكه الناس اذا خلا مع أهله وتوفي سنة خمس وأربعين وصلى عليه مروان بن الحكم وسقط لفظ
باب لابي ذر ﴿ وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن بشار) بندار قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال
(حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس رضي الله عنه) انه قال (جمع القرآن) أي
استظهر محفظا (على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة كلهم من الانصار أبي) هو ابن كعب الخزرجي
(ومعاذ) بن جبل الخزرجي (وأبو زيد) أوس أو ثابت بن زيد أو سعد بن عبيد بن النعمان (وزيد بن ثابت)
قال قتادة (قلت لانس من أبو زيد) المذكور (قال) هو (أحد عمومتي) واسمه أوس قاله علي بن المديني أو
ثابت بن زيد قاله ابن معين أو هو سعد بن عبيد بن النعمان جزم به الدارقطني أو قيس بن السكن بن قيس بن
زعوراء بفتح الزاي وبالمهملة ثم بالراء ابن حرام بالحاء والراء المهملتين الانصاري النجاري قاله الواقدي وبرجحه
قول أنس أحد عمومتي لانه أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بالضادين المعجمتين بن زيد بن حرام فان قلت قد
جمع القرآن غيرهم أيضا أجيب بان مفهوم العدد لا ينفي الزائد وهذا الحديث أخرجه مسلم في الفضائل
﴿ (باب مناقب أبي طلحة) زيد بن سهل بن الاسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن
النجار الانصاري الخزرجي النجاري عقبي بدري نقيب وأمه عباد بنت مالك بن عدي بن زيد مناة بن عدي
يجتمعان في زيد مناة وهو مشهور بكنيته وكان زوج أم سليم بنت ملحان أم أنس بن مالك وروينا عن ثابت
عن أنس مما ذكر في أسد الغابة انه لما خطب أم سليم قالت له يا أبا طلحة ما مثلك يرد لكنك امرؤ كافر وأنا
امرأة مسلمة ولا يحل لي أن أتزوجك فان تسلم فذلك مهري لا أسألك غيره فأسلم فكان ذلك مهرها قال
ثابت فما سمعت بامرأة كانت أكرم من أم سليم توفي سنة اثنتين وثلاثين أو أربع وثلاثين وقال
المدائني سنة احدى وخمسين وقيل انه كان لا يكاد يصوم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم من أجل الغزو فلما
توفي صلى الله عليه وسلم صام اربعين سنة لم يفطر الا أيام العيد وهو يؤيد قول من قال انه توفي سنة احدى
وخمسين (رضي الله عنه) وسقط لفظ باب لابي ذر ﴿ وبه قال (حدثنا أبو معمر) بفتح الميمين بينهما عين
مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن أبي الحجاج ميسرة المقعد التميمي المنقري مولاهم البصري
قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد التنوري قال (حدثنا عبد العزيز) بن صهيب (عن أنس رضي الله
عنه) أنه (قال لما كان يوم) وقعة (أحد انهزم الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة بين يدي
النبي صلى الله عليه وسلم) الواو في وأبو طلحة للحال وهو مبتدأ خبره (مجوب) بفتح الجيم وضم الميم وسكون

الواو

قالت فقدمنا المدينة فوعكت شهرا فتمرقي شعري جمة) ﴿ ﴿ الزوج وهي كارهة وهذا الذي قالوه لا يخالف حديث عائشة رضي الله عنها الآن
مرادهم انه لا يزوجها قبل البلوغ اذا لم تكن مصلحة ظاهرة أما اذا حصل مصلحة ظاهرة (١٥٧) يخاف فوتها بالتأخير كحديث عائشة

الواو أو بضم الميم وفتح الجيم وكسر الواو مشددة آخره وحدة فيهما وكلاهما في الفرع وأصله أي مترس
(به عليه) زاد الله نثرة الدبيه (بحجفة) بفتح الحاء المهملة والجيم والفاء بترس (له) من جلد لا خشب فيه وقوله
بحجفة متعلق بقوله مجوب كما لا يخفى (وكان أبو طلحة رجلا راميا) بالقوس (شديد القد) باضافة شديد الى
القد بكسر القاف وتشديد الدال وهو السير من جلد لم يدبغ أي شديد وتر القوس في النزع والمد قال الحافظ
ابن حجر رحمه الله وبهذا جزم الخطابي وتبعهما ابن التين اه وعبارة الخطابي فيما ذكره الكرماني ويحتمل
أن تكون الرواية القد بالكسر وبراد به وتر القوس قال الزركشي ولذا أتبعه بقوله (يكسر يومئذ قوسين)
بفتحتين مفتوحة فكاف ساكنة وقوسين نصب على المفعولية (أو ثلاثا) بالنصب عطفا عليه من شدته والذي
في اليونينية وعزاه في الفتح للاكثر شديدا بالنصب لقد بلام التأكيد وكلمة قد المتحقيق والذي في فرع
اليونينية شديد بنصبة واحدة على الدال وكشط الاخرى القد بنصبة على القاف وكشط فوق الدال واللام ولم
يضبطهما وضبب على قوله يكسر وفي الهامش كاليونينية عن الكشميهني في رواية أبي ذر عنه تكسر
بقوسية مفتوحة فكاف مفتوحة وتشديد المهملة المفتوحة تفعل ليدل على كثرة الكسر يومئذ قوسان
رفع فاعل تكسر أو ثلاث رفع أيضا عطفا على سابقه وهو قال في الفتح وروى شديد المد باللام المفتوحة بدل القاف
وتشديد الدال وقال الكرماني وتبعه البرماوي وفي بعضها اليد أي بالتحتية بدل القاف (وكان الرجل يمر)
بأبي طلحة (ومعه الجعبة) بفتح الجيم وسكون العين المهملة الكنانة (من النبل) بفتح النون وسكون الموحدة
السهام (فيقول) النبي صلى الله عليه وسلم (انثرها) بنون ساكنة فمثلثة مضمومة ولابي ذر عن الكشميهني
انثرها بالمثلثة بدل الشين المعجمة (لابي طلحة) ليرمي بها (فاشرف النبي صلى الله عليه وسلم) أي اطلع من
فوق حال كونه (ينظر الى القوم) وهم يرمون (فيقول) له (أبو طلحة بأبي أنت وأمي) أفديك (بابي أنت لا تشرف) بالشين المعجمة والجزم على النهي أي لا تطلع (يصيبك) رفع أي لا تشرف فانه يصيبك (سهم من
سهام القوم) من الاعداء ولابي ذر يصبك بالجزم جواب النهي لكن قال القاضي عياض والاول هو
الصواب والثاني خطأ وقلب للمعنى وتعقبه في المصابيح فقال بل الثاني صواب على رأي الكسائي المشهور
وهو أنه أجاز لا تكفر تدخل النار ولا تدن من الاسد يأكلك بالجزم اذ من الواضح البين ان معنى الاول
لا تكفر فانك ان تكفر تدخل النار وأن معنى الثاني لا تدن من الاسد فانك ان تدن منه يأكلك والجماعة
انما يقدرون فعل الشرط منفيا فلذلك لا يصح عندهم التركيب المذكور لكن لم يسل الامر فيه الى حد
اذا وجد نار رواية صحيحة تتفرج على رأي امام من أئمة العربية تجليل المكانة فطرح الرواية وتقطع تخطئتها
اعتمادا على مذهب المخالفين هذا أمر لا يقتضيه الانصاف (نحري دون نحرك) قال الكرماني النحر الصدر
أي صدري عند صدرك أي أقف أمامك بحيث يكون صدري كالترس لصدرك اه قال أنس (ولقد رأيت
عائشة بنت أبي بكر) أخي (أم سليم) زوج أبي طلحة رضي الله عنهم (وانهما لمشمرتان) بكسر الميم مع التثنية
أنواههما (أرى) بفتح الهمزة أبصر (خدم سوقهما) بضم الخاء جمع ساق مجرور باضافة خدم اليه
وهو بفتح الخاء المعجمة وبالدال المهملة جمع الخدمة وهي الخلخال أو أصل الساق وكان قبل نزول الحجاب
حال كونهما (تنقزان القرب) بفتح الفوقية وسكون النون وضم القاف وبعد الزاي ألف فنون أي
تثبان وتقفزان من سرعة السير والقرب نصب واستبعد لان تنقد غير متعد وأوله بعضهم على نزع الخافض
أي يثبان بالقرب وضبطه في الفرع وأصله تنقزان أيضا بضم حرف المضارعة وكسر القاف من أنقز فعداه
بالهمزة فيصح على هذا نصب القرب وللكشميهني تنقلان بالام بدل الزاي وفي المصابيح ان القرب مفعول
بأسرفا على منصوب على الحال محذوف أي تنقزان حاملتين القرب (على متونهما) ظهورهما (تفرغانه)

ورايته على الصحيح وقول الجمهور ومع هذا لم يقتصر مسلم عليه بل ذكره متابعة لغيره (قولها فوعكت شهرا فوفى شعري جمة) الوعك ألم
الحمى وفي أي كامل وجمة بضم الجيم تصغير جمة وهي الشعر النازل الى الاذنين ونحوهما أي صار الى هذا الحد بعد ان كان قد ذهب بالمرض

فاتتني أم رومان وأنا على أرجوحة ومعي صواحبي فصرخت بي فأتيتها وما أدري ما تريد بي فأخذت بيدي فأوقفتني على الباب فقلت هه هه حتى ذهب نفسي فأدخلتني بيتا فإذا (١٠٨) نسوة من الانصار فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر فأسلمتني إليهن فغسلن رأسي وأصلحنني فلم يرعني إلا ورسول الله صلى

بضم حرف المضارعة أي الماء (في أنواء القوم) من المسلمين (ثم ترجعان فتملآنهما ثم تجيئان فتفرغانها) كذا في الفرع بالتأنيث وفي أصله تفرغانه (في أنواء القوم ولقد وقع السيف من يدي أبي طلحة) بتثنية يدي ولابي ذر من يد بالافراد (امامرتين وامامثلاثا) زاد مسلم فدر وايتمن النعاس وعند المؤلف في المغازي في باب ذات الصدعن أبي طلحة انه قال كنت فيمن تغشاه النعاس يوم أحد حتى سقط سيفي من يدي مرارا يسقط وآخذه ويسقط وآخذه * ورجال حديث الباب كلهم بصريون وسبق في الجهاد ذكر أبي ضافي فروة أحد ﴿(باب مناقب عبد الله بن سلام)﴾ بتخفيف اللام ابن الحرث الاسرائيلي ثم الانصاري كان حليفا لهم من بني قينقاع وهو من ولد يوسف بن يعقوب عليهما السلام وكان اسمه في الجاهلية الحصين فسماه النبي صلى الله عليه وسلم حين أسلم عبد الله وكان اسلامه لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجرا وفي الترمذي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه عاشر عشرة في الجنة وتوفي عبد الله سنة ثلاث وأربعين (رضي الله عنه) وسقط لفظ باب لابي ذر * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي (قال سمعت مالكا) امام دار الهجرة (يحدث عن أبي النضر) بالضاد المعجمة سالم بن أبي أمية (مولى عمر بن عبيد الله) بضم العين فيهما التيمي المدني (عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه) سعد أحد العشرة المبشرة بالجنة انه (قال ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لاحد يمشي على الارض) الآن بعد موت العشرة المبشرة الذين منهم سعد بن أبي وقاص (انه من أهل الجنة الا لعبد الله بن سلام) وقوله يمشي على الارض صفة مؤكدة لاحد كما في قوله تعالى ولا طائر يطير بجناحيه والاحاطة لكن استشكل بأنه صلى الله عليه وسلم قال لجماعة انهم من أهل الجنة غير ابن سلام ويبعد ان لا يطلع سعد على ذلك وما أجيب به بأنه كره تزكية نفسه لانه أحد المبشرين بذلك متعقب بانه لا يستلزم أن ينفي سماعه مثل ذلك في حق غيره وما سبق من التقدير بالآن بعد موت العشرة الى آخره مما أجاب به في الفتح وأيده برواية الدارقطني من طريق ابن الطباع عن مالك ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لحي يمشي انه من أهل الجنة وبما عند مسدد من طريق عاصم بن مهمبع عن مالك لرجل حي ينفي الاستشكال لكنه يعكر عليه ما عند الدارقطني من طريق سعيد بن داود عن مالك بلفظ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا أقول لاحد من الاحياء انه من أهل الجنة الا لعبد الله بن سلام وبلغني انه قال وسلمان الفارسي لكن قال الحافظ بن حجر ان هذا السياق منكر اه وأجاب النووي بان سعدا قال ما سمعت ونفي سماعه ذلك لا يدل على نفي البشارة لغيره واذا اجتمع النفي والاثبات فالاثبات مقدم عليه اه وقال الكرماني لفظ ما سمعت لم ينف أصل الاخبار بالجنة لغيره (قال) سعد ابن أبي وقاص رضي الله عنه (وفيه) في عبد الله بن سلام (نزلت هذه الآية وشهد شاهد من بني اسرائيل) زاد أبو ذر على مثله (الآية) كذا قال الجمهور ان الشاهد هو عبد الله بن سلام وعورض بان ابن سلام انما أسلم بالمدينة والاحقاف مكية وأجيب بانها مكية الا قوله وشاهد شاهد الى آخر الآيتين ومعنى الآية أخبروني ماذا تقولون ان كان القرآن من عند الله وكفرتم به أيها المشركون وشهد شاهد من بني اسرائيل على مثله والمثل صلة بمعنى عليه أي على انه من عند الله فآمن الشاهد واستكبرتم عن الايمان به وقيل الشاهد التوراة ومثل القرآن هو التوراة فشهد موسى على التوراة ومحمد على الفرقان فكل واحد يصدق الآخر لان التوراة مشتملة على البشارة بمحمد صلى الله عليه وسلم والقرآن مصدق للتوراة (قال) أي عبد الله بن يوسف التنيسي (لا أدري قال مالك) الامام (الآية) أي نزولها في هذه القصة من قبل نفسه (أوقال) اسناد هذا (الحديث) وعند ابن منده في الايمان من طريق اسحق بن بشار عن عبد الله بن يوسف الحديث والزيادة وفيه قال اسحق فقلت لعبد الله بن يوسف ان أبا مسهر حدثنا بهذا عن مالك ولم يذكر هذه الزيادة فقال عبد الله بن يوسف ان مالكا تكلم به عقب الحديث وكانت معي ألواحي فكتبت فلذا قال لا أدري الخ وقد أخرج الاسماعيلي والدارقطني في غرائب مالك من طريق أبي مسهر وعاصم بن مهمبع وعبد الله بن وهب وغيرهم كلهم عن مالك بدون هذه الزيادة قال الظاهر انهم ادرجتمن هذا الوجه وعند الدارقطني من رواية ابن وهب التصريح بانها من قول مالك نعم عند ابن مردويه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وعند الترمذي من حديث ابن سلام نفسه وعند ابن حبان من حديث عوف انها نزلت في عبد الله بن سلام قاله في الفتح وحديث الباب أخرجه مسلم في الفضائل * وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا أزهر) بفتح الهمزة وسكون الزاي وفتح الهاء ابن سعد الباهلي مولاهم (السمان) بتشديد الميم البصري المتوفى سنة ثلاث ومائتين (عن ابن عون) عبد الله واسم جده ارطبان البصري (عن محمد) هو ابن سيرين (عن قيس بن عباد) بضم العين وتخفيف الموحدة البصري قتله الحجاج صبرا أنه (قال كنت جالسا في مسجد المدينة) النبوية مع بعض الصحابة (فدخل رجل) هو ابن سلام كما يأتي قريبا (على وجهه أثر الخشوع فقالوا) لما بلغهم من حديث سعد السابق (هذا رجل من أهل الجنة فصلى) الرجل (ركعتين تجوز فيهما) بفتح الفوقية والجيم والواو المشددة بعدها زاي خففهما (ثم خرج) من المسجد (وتبعته فقلت) له (انك حين دخلت المسجد قالوا) أي الحاضرون قبلك عنك (هذا رجل من أهل الجنة قال) ابن سلام منكرا عليهم قطعهم بالجنة له (والله ما ينبغي لاحد أن يقول ما لا يعلم) ولعله لم يبلغه خبر سعد أو بلغه ذلك وكره الثناء عليه بذلك تواضعا وايثارا للخمول وكراهة للشهرة (وسأحدثك) بالواو ولابي ذر فسأحدثك (لم ذاك) الانكار الصادر مني عليهم وهو أني (رأيت رؤيا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقصصتها عليه و) هي أني (رأيت كأني في روضة ذكر) ابن سلام الراوي (من سعتها) بفتح السين (وخضرتها وسطها) بسكون السين (عمود من حديد أسفله في الارض وأعلاه في السماء في أعلاه عروة) بضم العين وسكون الراء المهملتين وفتح الواو (فقيل لي) ولابي ذر لي (ارقه) بهاء السكت ولابي ذر من الحوي والمستملي ارق باسقاطها (قلت) ولابي ذر فقلت (لا أستطيع) أن أرقاه (فاتاني منصف) بكسر الميم وسكون النون وفتح الصاد المهملة وبعدها فاء ولابي ذر من الحوي والمستملي منصف بفتح الميم وكسر الصاد والاول أشهر أي خادم (فرفع ثيابي من خلفي فرقيت) بكسر القاف (حتى كنت في أعلاها فأخذت بالعروة فقيل لي استمسك) بها (فاستيقظت) من منامي (و) الحال (انها) أي العروة (في يدي) قبل أن أتركها وليس المراد أنه استيقظ وهي في يده وان كانت القدر صالحة لذلك (فقصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال) ولابوي الوقت وذر فقال (تلك الروضة الاسلام) أي جميع ما يتعلق بالدين (وذلك) والعمود أما (العمود) فهو (عمود الاسلام) أي أركانه الخمسة أو كلمة الشهادة توحدها (وتلك العروة الوثقى) ولغير أبي ذر وتلك العروة عروة الوثقى أي الايمان قال تعالى فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى (فانت على الاسلام حتى تموت وذلك) ولابي ذر وذاك (الرجل عبد الله بن سلام) يحتمل أن يكون هو قوله ولا مانع أن يخبر بذلك ويريد نفسه ويحتمل أن يكون من كلام الراوي وليس في هذا نص على قطع النبي صلى الله عليه وسلم أنه من أهل الجنة كما نص على غيره فلذا أنكر عليهم ويحتمل أن يكون قوله ما ينبغي انكارا منه على من سأله عن ذلك لكونه فهم منه التعجب من خبرهم بان ذلك لا عجب فيه لما ذكر من قصة المنام وأشار بذلك القول الى أنه لا ينبغي لاحد انكار ما لا علم له به اذا كان الذي أخبر به من أهل الصدق ويحقق هذا قوله فاستيقظ وانها في يدي أي حقيقة من غير تأويل كما هو ظاهر اللفظ وتكون رؤيا هذه كشفا كشفه الله تعالى له كرامة له * وهذا الحديث أخرجه أيضا في التعبير ومسلم في الفضائل * وبه قال (وقال لي خليفة) بن خياط (حدثنا

الله عليه وسلم فمضى فأسلمتني إليه * وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن عروة ح وحدثنا ابن نمير واللفظ له حدثنا عبدة هو ابن سليمان عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم وأنا بنت ست (١٠٩) سنين ودخل بي وأنا بنت تسع سنين * وحدثنا عبيد بن سعيد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي بنت ست سنين وزفت اليه وهي بنت تسع سنين ولعبها معها ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة * وحدثنا يحيى بن يحيى واسحق بن ابراهيم وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قال يحيى واسحق أخبرنا وقال الآخران حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي بنت ست وبنى بها وهي بنت تسع ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة

الله عليه وسلم فمضى فأسلمتني إليه) أي فلم يخبأني ويأتني بغتة الا هذا وفيه جواز الزفاف والدخول بالعروس نهارا وهو جائز ليلا ونهارا واحتج به البخاري في الدخول نهارا وترجم عليه بابا (قوله وزفت اليه وهي ابنة تسع سنين ولعبها معها) المراد هذه اللعب المسماة بالبنات التي تلعب بها الجواري الصغار ومعناه التنبيه على صغر سنها قال القاضي وفيه جواز اتخاذ اللعب واباحة لعب الجواري بهن وقد جاء في الحديث الآخر ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى ذلك فلم ينكره فلو وصيه تدريبهن لتربية الاولاد واصلاح شانهن ويؤيدهن هذا كلام القاضي ويحتمل أن يكون مخصوصا من أحاديث النهي عن اتخاذ الصور لما ذكر من المصلحة ويحتمل

(قوله فأتتني أم رومان وأنا على أرجوحة) أم رومان هي أم عائشة وهي بضم الراء واسكان الواو وهذا هو المشهور ولم يذكر الجمهور غيره وحكى ابن عبد البر في الاستيعاب ضم الراء وفتحها وزيج الفتح وليس هو براجح والارجوحة بضم الهمزة هي خشبة يلعب عليها الصبيان والجواري الصغار يكون وسطها على مكان مرتفع ويجلسون على طرفيها ويحركونها فيرتفع جانب منها وينزل جانب (قولها فقلت هه هه حتى ذهب نفسي) هو بفتح الفاء هذه كلمة يقولها المبهور حتى يتراجع الى حال سكونه وهي باسكان الهاء الثانية فنهي هاء السكت (قولها فاذا نسوة من الانصار فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر) النسوة بكسر النون وضمها لغتان الكسر أفصح وأشهر والطائر الحظ يطلق على الحظ من الخير والشر والمراد هنا على أفضل حظ وبركة وفيه استحباب الدعاء بالخير والبركة لكل واحد من الزوجين ومثله في حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه بارك الله لك (قوله فغسلن رأسي وأصلحنني) فيه استحباب تنظيف العروس وتزيينها لزوجها واستحباب اجتماع النساء لذلك ولانه يتضمن اعلان النكاح ولانه ينبغي لمن يؤانسها ويؤدبها ويعلمها آدابها حال الزفاف وحال لقائها الزوج (قولها فلم يرعني الا ورسول الله صلى

* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب واللفظ لزهير قالا حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن اسمعيل بن أمية عن عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال وبنى بي في شوال فأي نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أحظى عنده مني قال وكانت عائشة تستحب أن تدخل نساءها في شوال * وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا سفيان بهذا الاسناد ولم يذكر فعل عائشة * حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتاه رجل

معاذ) هو ابن نصر العنبري قاضي البصرة قال (حدثنا ابن عون) عبد الله (عن نجد) هو ابن سبرين انه قال (حدثنا قيس بن عباد) بضم العين وتخفيف الموحدة (عن ابن سلام) عبد الله انه (قال) في الحديث السابق (وصيف مكان) قوله فيه (منصف) بكسر الميم وفتح الصاد وهو الخادم الصغير ذكرا أو انثى * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سعيد بن أبي بردة) بضم الموحدة وسكون الراء (عن أبيه) أبي بردة عامر بن أبي موسى الاشعري رضي الله عنه أنه (قال أتيت المدينة) طيبة (فلقيت عبد الله بن سلام) رضي الله عنه (فقال ألا تجيء فأطعمك) بالنصب (وسويقا وتمرا وتدخل في بيت) بالتنوين للتعظيم لدخول النبي صلى الله عليه وسلم فيه (ثم قال انك بأرض) مقيم وهي أرض العراق (الربا بها فاش) ظاهر كثير والجملة الاسمية من المبتدا والخبر في موضع جر صفة لارض (اذا كان لك على رجل حق فأهدى اليك حمل تبن) بكسر الحاء المهملة وسكون الميم (أو حمل شعير أو حمل قت) بفتح القاف وتشديد المثناة الفوقية نوع من علف الدواب (فلا تأخذه فانه ربا) كأنه مذهبه والا فالذي عليه الفقهاء أنه لا يكون ربا الا اذا اشترط ولا يخفى الورع (ولم يذكر النضر) بالضاد المعجمة ابن اسمعيل (وأبو داود) الطيالسي (ووهب) بسكون الهاء ابن جرير في رواياتهم هذا الحديث (عن شعبة) بن الحجاج (البيت) وبثبوته مع ترك قبول هدية المستقرض تحصل المطابقة لانه علم منه ورعه ودخول النبي صلى الله عليه وسلم منزله * (باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة) بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشية الاسدية أول خلق الله اسلاما اتفاقا وكانت له صلى الله عليه وسلم وزيرة صدق عند مابعث فكان لا يسمع من المشركين شيأ يكرهه من رد عليه وتكذيبه الا فرج الله بها عنه تثبته وتصدقه وتخفف عنه وتهون عليه ما يلقى من قومه واختارها الله تعالى له صلى الله عليه وسلم لما أراد بهم من كرامته وكانت تدعى في الجاهلية الطاهرة تزوجها صلى الله عليه وسلم وسنه خمس وعشرون سنة في قول الجمهور وكانت قبله عند أبي هالة بن النباش بن زياد التميمي حليف بني عبد الدار وتوفيت على الصحيح بعد النبوة بعشر سنين في شهر رمضان فأقامت معه صلى الله عليه وسلم خمسا وعشرين سنة واستشكل قوله تزويج بصيغة التفعيل اذ مقتضاه أن يكون التزويج لغيره صلى الله عليه وسلم وأجيب بأن التفعيل قد يجيء بمعنى الفعل أو المراد تزويجه صلى الله عليه وسلم خديجة من نفسه (و) ذكر (فضلها رضي الله تعالى عنها) * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد) هو ابن سلام البيكندي قال (أخبرنا) ولابوذر حدثنا (عبدة) بن سليمان (عن هشام بن عروة عن أبيه) عروة بن الزبير انه (قال سمعت عبد الله بن جعفر) أي ابن أبي طالب (قال سمعت) عمي (عليا) رضي الله عنه يقول (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول) * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر وحدثني بزيادة الواو وفي نسخة ح وحدثني (صدقة) بن الفضل المروزي قال (أخبرنا عبدة) بن سليمان (عن هشام بن عروة عن أبيه) أنه (قال سمعت عبد الله بن جعفر) المذكور (عن علي) ولابي ذر زيادة ابن أبي طالب (رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال خير نسائها) أي الدنيا أي خير نساء أهل الدنيا في زمانها (مريم) ابنة عمران (وخير نسائها) اي هذه الامة (خديجة) وعند مسلم من رواية وكيع من هشام في هذا الحديث وأشار وكيع الى السماء والارض قال النووي رحمه الله أراد وكيع بهذه الاشارة تغيير الضمير في نسائها وان المراد جميع نساء الارض أي كل من بين السماء والارض من النساء قال والاظهر أن معناه أن كل واحدة منهما خير نساء الارض في عصرها وانما التفضيل بينهما فسكوت عنه وفي حديث عمار بن ياسر عند البزار والطبراني مرفوعا العقد فضلت خديجة على نساء أمتي كما فضلت مريم على نساء العالمين قال في الفتح وهو حسن الاسناد واستدل به على تفضيل خديجة على عائشة وعند النسائي باسناد

أن يكون هذا منهيا عنه وكانت قصة عائشة هذه ولعلها في أول الهجرة قبل تحريم الصور والله أعلم

* (باب استحباب التزوج والتزويج في شوال واستحباب الدخول فيه) * (قوله عن عائشة رضي الله عنه قال تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال وبنى بي في شوال وأي نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أحظى عنده مني قال وكانت عائشة تستحب ان تدخل نساءها في شوال) فيه استحباب التزوج والتزويج والدخول في شوال وقد نص أصحابنا على استحبابه واستدلوا بهذا الحديث وقصدت عائشة رضي الله عنها بهذا الكلام رد ما كانت الجاهلية عليه وما يتخيله بعض العوام اليوم من كراهة التزوج والتزويج والدخول في شوال وهذا باطل لا أصل له وهو من آثار الجاهلية كانوا يتطيرون بذلك لما في اسم شوال من الاشالة والرفع والله أعلم

* (باب ندب من أراد نكاح امرأة الى أن ينظر الى وجهها وكفيها قبل خطبتها) * (قوله صلى الله عليه وسلم

فأخبره انه تزوج امرأة من الانصار فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أنظرت اليها قال لا قال فاذهب فانظر اليها فان في أعين الانصار شيأ * وحدثني يحيى بن معين حدثنا مروان بن معاوية الفزاري حدثنا يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني تزوجت امرأة من الانصار فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل نظرت اليها فان في عيون الانصار شيأ قال قد نظرت اليها قال على كم تزوجتها قال على أربع أواق فقال له النبي صلى الله عليه وسلم على أربع أواق

صحيح وأخرجه الحاكم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا أفضل نساء أهل الجنة خديجة وفاطمة ومريم وآسية * وبه قال (حدثنا سعيد بن عفير) بضم المهملة وفتح الفاء أبو عثمان المصري نسبه لجده عفير واسم أبيه كثير بالمثلثة قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (قال كتب الى هشام) قال في فتح الباري وقع عند الاسماعيلي من وجه آخر عن الليث حدثني هشام فلعل الليث لقي هشاما بعد أن كتب اليه فحدثه به أو كان مذهبه اطلاق حدثنا في الكتابة وقد نقل ذلك عنه الخطيب في علوم الحديث (عن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت ما غرت على امرأة النبي صلى الله عليه وسلم) بكسر الغين المعجمة وسكون الراء من الغيرة وهي الحمية والانفة يقال رجل غيور وامرأة غيور بلا هاء لان فعولا يشترك فيه المذكر والانثى وما نافية وما في قوله (ما غرت) مصدرية أو موصولة أي ما غرت مثل غيرتي أو مثل التي غرتها (على خديجة) في ثبوت الغيرة وأنها غيرة مستنكر وقوعها من فاضلات النساء فضلا عن دونهن وان عائشة كانت تغار من نساء النبي صلى الله عليه وسلم لكن من خديجة أكثر (هلكت) ماتت (قبل أن يتزوجني) يعني ولو كانت الآن موجودة لكانت غيرتي أقوى ثم بينت سبب غيرتها بقولها (لما كنت أسمعه يذكرها) وفي الرواية الآتية من كثرة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها (وأمره الله أن يبشرها ببيت) أي في الجنة (من قصب) بفتح القاف والصاد المهملة آخره موحدة لؤلؤ مجوف وهذا أيضا من جملة أسباب الغيرة لان اختصاصها بهذه البشرى بشعر بمزيد محبته عليه الصلاة والسلام لها وعند الاسماعيلي من رواية الفضل بن موسى عن هشام بن عروة ما حسدت امرأة قط ما حسدت خديجة من كثرة ما كنت أسمعه يذكرها وبشر النبي صلى الله عليه وسلم بيتها في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب * وبه قال (حدثنا) بالافراد (عمرو بن

(٢١ - (قسطلاني) - سادس)

الى الجنة أو عدم مهاة هذا مذهبنا ومذهب الاكثرين وقال الاوزاعي ينظر الى مواضع اللحم وقال داود ينظر الى جميع بدنها وهذا خطأ ظاهر مردود بالاصول السنة والاجماع ثم مذهبنا ومذهب مالك وأحمد والجمهور أنه لا يشترط في جواز هذا النظر

كلما تحدرن الفضة من عرض هذا الجبل ما عندنا ما نعطيك ولكن عسى أن نبعثك في بعث تصيب منه قال فبعث بعثا الى بني عبس بعث ذلك الرجل فيهم ﴿ حدثنا قتيبة بن سعيد (١٦٢) الثقفي حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن أبي حازم عن سهل بن سعد ح وحدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز ابن أبي حازم عن أبيه عن

محمد بن حسن) بضم العين في الاول وفتح الحاء في الثالث المعروف بابن النل بفتح المثناة الفوقية وتشديد اللام الاسدي الكوفي المتوفى في شوال سنة خمسين ومائتين قال (حدثنا أبي) محمد بن حسن بن الزبير الكوفي قال (حدثنا حفص) هو ابن غياث النخعي الكوفي قاضيها (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت ما غرت على أحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما غرت على خديجة وما رأيتها) وقد كنت رؤيتها لها ممكنة لانه كان لها عنده وهي ناهيك سنين فيحتمل النفي بقيد اجتماعهما عنده صلى الله عليه وسلم (ولكن) سبب الغيرة (كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر ذكرها) ومن أحب شيأ أكثر من ذكره (وربما ذبح) عليه الصلاة والسلام (الشاة ثم يقطعها أعضاء ثم يبعثها في صدائق خديجة فربما قلت له كأنه) بها بعد النون المشددة ولابي ذر عن الكشميهني كأن (لم يكن في الدنيا الا خديجة) وفي غير الفرع وأصله لم يكن في الدنيا امرأة الا خديجة فذكر المستثنى منه (فيقول) عليه الصلاة والسلام (انها كانت وكانت) كررمرتين ولم يرد به التثنية ولكن ليتعلق به التكرير لكل مرة من خصالها مايدل على فضلها كقوله تعالى وأما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة وكان تحته كنز لهما وكان أبوهما صالحا ولم يذكر هنا متعلقه للشهرة تفخيما وقدر بعضهم كانت فاضلة وكانت عاقلة (وكان لي منها ولد) وعند أحمد من طريق مسروق عن عائشة رضي الله عنها آمنت بي اذ كفر بي الناس وصدقتني اذ كذبني الناس وواستني بمالها اذ حرمني الناس ورزقني الله ولدها اذ حرمني أولاد النساء الحديث وقد كان جميع أولاده عليه الصلاة والسلام منها الا ابراهيم عليه السلام فانه من مارية القبطية ﴿ وهذا الحديث أخرجه مسلم في الفضائل والترمذي في البر ﴿ وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري الحافظ قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن اسمعيل) بن أبي خالد أنه (قال قلت لعبد الله بن أبي أوفى) بفتح الهمزة والفاء بينهما واو اسم كنية واسمه علقمة الاسلمي (رضي الله عنهما بشر النبي صلى الله عليه وسلم خديجة) هو استفهام محذوف الاداة أي أبشرها (قال) ابن أبي أوفى (نعم) بشرها عليه الصلاة والسلام (ببيت) أي في الجنة (من قصب) لؤلؤ مجوفة كما في الكبير للطبراني وفي الاوسط من القصب المنظوم بالدر واللؤلؤ والياقوت الاحمر (لاصخب) بالصاد المهملة والخاء المعجمة والموحدة المفتوحات لاصياح (فيه ولا نصب) أي عناء بيوت الدنيا من آفة قبلية الاصوات وتعب ينتهي اصلاحها وسقط قوله قال نعم في الفرع والوجه الاثبات كما هو ثابت في اليونينية فلعل السقط من الكاتب أو غيره فالله أعلم ﴿ وهذا الحديث سبق في أبواب العمرة في باب متى يحل المعتمر باتم من هذا ﴿ وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أو رجاله البلخي قال (حدثنا نجد ابن فضيل) بضم الفاء وفتح المعجمة ابن غزوان الضبي مولاهم الحافظ (عن عمارة) بضم العين وتخفيف الميم ابن القعقاع (عن أبي زرعة) هرم أو عبد الله بن عمرو بن جرير البجلي (عن أبي هريرة رضي الله عنه) انه (قال أتى جبريل) عليه السلام (النبي صلى الله عليه وسلم) عند الطبراني في رواية سعيد بن كثير ان ذلك كان وهو بحراء (فقال يارسول الله هذه خديجة قد أتت) أي اليك (معها اناء فيه ادام) بكسر الهمزة (أو) قال (طعام) في رواية الطبراني المذكورة انه كان حيسا (أو) قال (شراب) والشك من الراوي (فاذا هي أتتك فاقرأ) بهمزة وصل وفتح الراء (عليها السلام من ربها) جل وعلا (ومني) وهذا لعمر الله خاصة لم تكن لسواها زاد الطبراني في روايته المذكورة فقالت هو السلام ومنه السلام وعلى جبريل السلام وزاد النسائي من حديث أنس وعليك يارسول الله السلام ورحمة الله وبركاته فجعلت مكان رد السلام على الله الثناء عليه تعالى ثم غايرت بين ما يليق بالله وما يليق بغيره وهذا يدل على وفور فقهها كما لا يخفى (وبشرها ببيت في الجنة من قصب لاصخب فيه ولا نصب) وقد أبدى السهيلي لتلك هاتين الصفتين

سهل بن سعد الساعدي قال بينا امرأة أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله جئت أهب لك نفسي فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر فيها) ﴿ ﴿ (قوله هل جئت أهب لك نفسي مع سكوته صلى الله عليه

وسلم) فيه دليل لجواز هبة المرأة نكاحها له كما قال الله تعالى وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي ان أراد النبي أن يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين قال أصحابنا فهذه الآية وهذا الحديث دليلان لذلك فاذا وهبت امرأة نفسها له صلى الله عليه وسلم فتزوجها بلا مهر حل له ذلك ولا يجب عليه بعد ذلك مهرها بالدخول ولا بالوفاة ولا بغير ذلك بخلاف غيره فانه لا يخلو نكاحه من وجوب مهر اما مسمى واما مهر المثل وفي انعقاد نكاح النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ الهبة وجهان لاصحابنا أحدهما ينعقد لظاهر الآية وهذا الحديث والثاني لا ينعقد بلفظ الهبة بل لابد لانعقاده من لفظ التزويج أو الانكاح كغيره من الامة فانه لا ينعقد الا بأحد هذين اللفظين عندنا بلا خلاف ويحمل هذا القائل الآية والحديث على ان المراد بالهبة انه لا مهر لاجل العقد بلفظ الهبة وقال أبو حنيفة ينعقد نكاح كل أحد بكل لفظ يقتضي التمليك على التأبيد وبمثل مذهبنا قال الثوري وأبو نور وكثيرون من أصحاب مالك وغيرهم وهو احدى الروايتين عن مالك والرواية الاخرى عنه انه ينعقد بلفظ الهبة والصدقة والبيع اذا قصد به النكاح سواء ذكر الصداق أم لا ولا يصح بلفظ الرهن والاجارة والوصية ومن أصحاب مالك من جمعه بلفظ الاحلال والاباحة حكاه القاضي عياض (قوله فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر فيها

حكمة لطيفة فقال لانه صلى الله عليه وسلم لما دعا الى الايمان أجابت خديجة رضي الله عنها طوعا فلم تحوجه الى رفع الصوت من غير منازعة ولا تعب بل أزالت عنه كل تعب وآنسته من كل وحشة وهوّنت عليه كل عسير فناسب أن يكون منزلها الذي يشرها به وبها بالصفة المقابلة لفعلها وصورتها لها رضي الله عنها ومن خواصها رضي الله عنها أنها لم تسؤه قط ولم تغاضبه وهذا الحديث من المراسيل لان أبا هريرة رضي الله عنه لم يدرك خديجة وأباها (وقال اسمعيل بن خليل) الخزاز بجيم الكوفي مما وصله أبو عوانة عن محمد بن يحيى الذهلي عن اسمعيل بن خليل المذكور وقال (أخبرنا علي بن مسهر) أبو الحسن الكوفي الحافظ (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت استأذنت هالة بنت خويلد) زوج الربيع ابن عبد العزى بن عبد شمس والد أبي العاص بن الربيع زوج زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم (أخت خديجة) بنت خويلد (على رسول الله صلى الله عليه وسلم) في الدخول عليه بالمدينة وكانت قد هاجرت الى المدينة ويحتمل أن تكون دخلت عليه بمكة حيث كانت عائشة رضي الله عنها معه في بعض سفراته (فعرف استئذان خديجة) أي صفة استئذان خديجة لشبه صوتها بصوت أختها فتذكر خديجة بذلك (فارتاع لذلك) بفوقية أي فزع والمراد لازمه أي تغير قال في الفتح ووقع في بعض الروايات فارتاح بالحاء المهملة أي اهتز لذلك سرورا (فقال اللهم) اجعلها (هالة) نصب على المفعولية ويجوز الرفع بتقدير هذه هالة وفي الفرع وأصله هالة بفتح ثم نصب منونا (قالت) عائشة رضي الله عنها (فغرت فقلت ما) أي أي شيء (تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين) بجر حمراء ويجوز أبو البقاء الرفع على القطع والنصب على الحال وهو تأنيث أحمر والشدق بكسر الشين المعجمة جانب الفم وصفتها بالحمرة وهو سقوط الاسنان من الكبر فلم يبق بشدقيها بياض الاحمرة اللثات (هلكت في الدهر قد أبدلك الله خيرا منها) في حديث عائشة رضي الله عنها من طريق أبي يعلى عند أحمد والطبراني قالت عائشة رضي الله عنها فقلت قد أبدلك الله بكبيرة السن حديثة السن فغضب حتى قلت والذي بعثك بالحق لا أذكرها بعد هذا الا بخير وهذا يرد قول الشافعي ان في سكوته عليه الصلاة والسلام على ذلك دليلا على فضل عائشة على خديجة الا أن يكون المراد بالخيرية هنا حسن الصورة وصغر السن ﴿ وهذا الحديث أخرجه مسلم في الفضائل ﴿ (باب ذكر جرير بن عبد الله) بن جابر وهو الشليل بشين معجمة مفتوحة فلامين بينهما تحتية ساكنة ابن مالك (البجلي) بفتح الموحدة والجيم نسبة الى بجيلة بنت صعب ابن سعد العشيرة أم واد أنمار بن اراش أحد أجداد جرير وأسلم جرير قبل وفاته صلى الله عليه وسلم بأربعين يوما كما له في أسد الغابة وفيه نظر لانه ثبت انه صلى الله عليه وسلم قاله في حجة الوداع استنصت الناس وذلك قبل موته صلى الله عليه وسلم بأكثر من ثمانين يوما وكان جرير حسن الصورة قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه جرير يوسف هذه الامة وهو سيد قومه وفي الطبراني انه لما دخل على النبي صلى الله عليه وسلم أكرمه وبسط له رداءه وقال اذا أتاكم كريم قوم فأكرموه وتوفي سنة احدى وخمسين أو أربع وخمسين (رضي الله عنه وسقط لفظ باب لابي ذر ﴿ وبه قال (حدثنا اسحق) بن شاهين أبو بشر (الواسطي) قال (حدثنا خالد) هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الواسطي الطحان (عن بيان) بفتح الموحدة وتخفيف التحتية ابن بشر بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة الاحمسي (عن قيس) هو ابن أبي حازم أنه (قال سمعته يقول قال جرير بن عبد الله) البجلي (رضي الله عنه ما حجبني) ولابي الوقت قال ما حجبني (رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ اسلمت) أي ما منعني مما التمست منه أو من دخول منزله ولا يلزم منه النظر الى أمهات المؤمنين (ولا رآني الا ضحك) أي تبسم بشاشة واكراما وللطبراني (وعن قيس) هو ابن أبي حازم بالاسناد السابق (عن جرير بن عبد الله) البجلي رضي الله عنه انه (قال كان في الجاهلية بيت) في خثعم قبيلة من اليمن (يقال له ذو الخلصة

كلما تحدرن الفضة من عرض هذا الجبل ما عندنا ما نعطيك ولكن عسى أن نبعثك في بعث تصيب منه قال فبعث بعثا الى بني عبس بعث ذلك الرجل فيهم ﴿ حدثنا قتيبة بن سعيد (١٦٢) الثقفي حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن أبي حازم عن سهل بن سعد ح وحدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز ابن أبي حازم عن أبيه عن

رضاها بل له ذلك في غفلتها ومن غير تقدم اعلام لكن قال مالك أكره النظر في غفلتها مخافة ما تقع من وقوع نظره على عورة ومن مالك رواية ضعيفة انه لا ينظر اليها الا باذنها وهذا ضعيف لان النبي صلى الله عليه وسلم قد أذن في ذلك مطلقا ولم يشترط استئذانها ولانها تنهى غالبا من الاذن ولان في ذلك تغريرا فربما رآها فلم تعجبه فيتركها فتنكسر وتتأذى ولهذا قال أصحابنا يستحب أن يكون نظره اليها قبل الخطبة حتى ان كرهها تركها من غير ايذاء بخلاف ما اذا تركها بعد الخطبة والله أعلم قال أصحابنا واذا لم يمكنه النظر استحب أن يبعث امرأة يثق بها تنظر اليها وتخبره ويكون ذلك قبل الخطبة لما ذكرناه (قوله صلى الله عليه وسلم كأنما تحدرن الفضة من عرض هذا الجبل) العرض بضم العين وسكون الراء هو الجانب والناحية وتحدرن بكسر الحاء أي تنشرن وتقطعن ومعنى هذا الكلام كراهتها كثرة المهر بالنسبة الى حال الزوج والله أعلم ﴿ (باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد وغير ذلك من قليل وكثير واستحباب كونه خمسمائة درهم لمن لا يجحف به) ﴿ (قوله حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري) هو القاري بتشديد الياء منسوب الى القارة قبيلة معروفة وسبق بيانه

وصو به ثم طأطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيأ جلست فقام رجل من أصحابه فقال يا رسول الله ان لم يكن لك بهم حاجة تزوجنيها فقال ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر ولو خاتما من حديد فذهب

وصو به ثم طأطأ) أما صعد فبتشديد العين أي رفع وأما صوب فبتشديد الواو أي خفض وفيه دليل لجواز النظر لمن أراد أن يتزوج امرأة وتأمله اياها وفيه استحباب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح ليتزوجها وفيه انه يستحب لمن طلبت منه حاجة لا يمكنه قضاؤها أن يسكت سكوتا يفهم السائل منه ذلك ولا يجعله بالمنع الا اذا لم يحصل الفهم الا بصريح المنع فيصرح قال الخطابي وفيه جواز نكاح المرأة من غير ان تسئل هل هي في عدة أم لا حملا على ظاهر الحال قال وعادة الحكام يعنون عن ذلك احتياطا (قلت) قال الشافعي لا يزوج القاضي من جاءه لطلب الزواج حتى يشهد عدلان انه ليس لها ولي خاص وليست في زوجية ولا عدة فمن أصحابنا من قال هذا شرط واجب والاصح عندهم أنه استحباب واحتياط وليس بشرط (قوله صلى الله عليه وسلم انظر ولو خاتما من حديد) هكذا هو في النسخ خاتما من حديد وفي بعض النسخ خاتما من النكاح الابصداق لانه أقطع لانزاع أو نفع للمرأة من حيث انه لو حصل طلاق ٣ قوله وأوله النووي الخ أي فقال والذي بمكة الخ اه من هامش

قبل الدخول وجب نصف المسمى فلو لم تكن تسمية لم يجب صداق بل تجب المتعة فلو عقد النكاح بلا صداق صح قال الله تعالى لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة فهذا تصريح بصحة النكاح والطلاق من غير مهر ثم يجب لها المهر وهل يجب بالعقد أم بالدخول فيه خلاف مشهور وهما قولان للشافعي أصحهما بالدخول وهو ظاهر هذه الآية وفي هذا الحديث أنه يجوز أن يكون الصداق قليلا وكثيرا مما يتمول اذا تراضى به الزوجان لان خاتم الحديد في نهاية من القلة وهذا مذهب الشافعي وهو مذهب جماهير العلماء من السلف والخلف وبه قال ربيعة وأبو الزناد وابن أبي ذئب ويحيى بن سعيد والليث بن سعد والثوري والاوزاعي ومسلم بن خالد الزنجي وابن أبي ليلى وداود وفقهاء أهل الحديث وابن وهب من أصحاب مالك قال القاضي هو مذهب العلماء كافة من الحجازيين والبصريين والكوفيين والشاميين وغيرهم انه يجوز ما تراضى به الزوجان من قليل وكثير كالسوط والنعل وخاتم الحديد ونحوه وقال مالك أقله ربع دينار كنصاب السرقة قال القاضي هذا مما انفرد به مالك وقال أبو حنيفة وأصحابه أقله عشرة دراهم وقال ابن شبرمة أقله خمسة دراهم اعتبارا بنصاب القطع في السرقة عندهما وكره النخعي أن يتزوج بأقل من أربعين درهما وقال مرة عشرة وهذه المذاهب سوى مذهب الجمهور مخالفة للسنة وهم محجوجون بهذا الحديث (٣) قوله وادٍ قبل مكة الخ لا يخفى سقامة هذه العبارة وعبارة الفتح هو مكان في طريق التنعيم ويقال هو واداه وفي القاموس وبلدح واد قبل مكة أو جبل بطريق جدة اه مقرر

بالخاء المعجمة واللام والصاد المهملة المفتوحات (وكان يقال له الكعبة اليمانية) بتخفيف الياء (أو الكعبة الشامية) بالشك في الفرع وفي رواية الا بعتو الشامية بغير ألف بلا شك قال عياض ذكر الشامية غلط من الراوي والصواب حذفها اه يعني أن الكعبة الشامية هي التي بمكة المشرفة فغيروا بينهما بالوصف المميز وأوله النووي ٣ والتي بمكة الكعبة الشامية وقال الكرماني الضمير في قوله له راجع للبيت والمراد به بيت الصنم يعني كان يقال لبيت الصنم الكعبة اليمانية والكعبة الشامية فلا غلط ولا حاجة الى التأويل بالعدول عن الظاهر (فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل أنت مرسلي) من الارسال (من ذي الخلصة قال) جرير (فنفرت اليها في خمسين ومائة فارس من) رجال (أحمس) بفتح الهمزة وبالحاء المهملة الساكنة آخره سين مهملة بعد فتحة قبيلة جرير (قال فكسرناها وقتلنا من وجدنا عنده فأتيناه) صلى الله عليه وسلم (فاخبرناه) بذلك (فدعا لنا ولأحمس) وفي باب البشارة في الفتوح من الجهاد فبارك على خيل أحمس ورجالها خمس مرات ﴿ (باب ذكر حذيفة بن اليمان العبسي) بسكون الموحدة بعدها مهملة وحذيفة بضم الحاء المهملة وفتح المعجمة وبالفاء مصغرا واليمان بتخفيف الميم واسمه حسيل وانما قيل له اليمان لانه أصاب دما في قومه فهرب الى المدينة وحالف بني عبد الاشهل من الانصار فسماه قومه اليمان لانه حالف الانصار وهم من اليمن وكان صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم واستعمله عمر رضي الله عنه أميرا على المدائن ومات بعد قتل عثمان بأربعين يوما وقيل بستة وثلاثين وسقط لفظ باب لابي ذر (رضي الله عنه) وبه قال (حدثني) بالافراد (اسمعيل ابن خليل) الخزاز العجلاني قال (حدثنا سلمة بن رجاء) التميمي الكوفي (عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت لما كان يوم احد هزم المشركون هزيمة بينة) ظاهرة (فصاح ابليس) لعنه الله (بالمسلمين (أي عباد الله) اقتلوا (أخراكم) أو اضربوا أخراكم (فرجعت اولاهم على اخراهم فاجتادت) فاقتتلت (اخراهم) قال في الفتح وجه الكلام فاجتادتا هي وأخراهم قال في المصابيح يريد لان الاجتلاد كالاقتتال يستدعي تشارك أمرين فصاعدا في أصله لكن التقدير الذي جعله وجه الكلام مشتمل على حذف المعطوف عليه وحذف العاطف وحده والظاهر عدمه أو عزته والاولى أن يجعل من حذف العاطف والمعطوف مثل سرابيل تقيكم الحر أي والبرد ومثله كثير فيكون التقدير فاجتلدت أخراهم وأولاهم والمكشحين فاجتادت مع اخراهم (فنظر حذيفة فاذا هو بابيه) اليمان (فنادى أي عباد الله) هذا (أبي) هذا (أبي) يحذر المسلمين عن قتله ولم يسمعوه فقتلوه يظنون انه من المشركين وتصدق حذيفة بديته على من قتله (فقالت) أي عائشة رضي الله عنها (فوالله ما احتجزوا) بحاء مهملة وجيم وزاي أي ما انفصلوا من القتال (حتى قتلوه) خطأ (فقال حذيفة غفر الله لكم) قال هشام (قال أبي) عروة (فوالله ما زالت في حذيفة منها) من هذه الكلمة (بقية خير) أي بقية دعا واستغفار لقاتل أبيه اليمان (حتى لقي الله عز وجل) أي مات وقال النبي أي ما زال في حذيفة بقية حزن على أبيه من قتل المسلمين له ﴿ (باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة) بن عبد شمس القرشية الهاشمية والدة معاوية بن أبي سفيان أسلمت في الفتح بعد اسلام زوجها أبي سفيان وأقرها رسول الله صلى الله عليه وسلم على نكاحه وكانت امرأة أنفة وأي وعقل وشهدت أحدا كافرة فلما قتل حمزة مثلت به وشقت كبده فلاكتها فلم تطق وتوفيت في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه في اليوم الذي مات فيه أبو قحافة والد أبي بكر الصديق رضي الله عنه وهي القائلة للنبي صلى الله عليه وسلم لما شرط على النساء في المبايعة ولا يسرقن ولا يزنين وهل تزني الحرة (رضي الله عنها) وسقط باب لابي ذر (وقال عبدان) عبد الله بن عثمان المروزي مما وصله البيهقي (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي قال (أخبرنا يونس) بن يزيد الايلي (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه قال (حدثني) بالافراد (عروة) بن الزبير (ان عائشة رضي الله عنها قالت جاءت هند) بالصرف لابي ذر ولغيره بعدمه (بنت عتبة قالت) (يا رسول الله ما كان على ظهر الارض من أهل خباء أحب الى أن يذلوا) بفتح أوله وكسر المعجمة (من أهل خبائك) بكسر الخاء المعجمة وفتح الموحدة مع المد ثم خيمة من وبر أو صوف ثم أطلقت على البيت كيف كان (ثم ما أصبح اليوم على ظهر الارض أهل خباء أحب) بالنصب لابي ذر أحب بالرفع (الى أن يعزوا) بلفظ الجمع ولابي ذر عن الحوي والمستملي أن يعز (من أهل خبائك قالت) أي هند قال عليه الصلاة والسلام ولابي ذر قال بدل قالت أي النبي صلى الله عليه وسلم (وأيضا) ستزيدين من ذلك ويتمكن الايمان في قلبك فزيد حبك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ويقوى رجوعك عن بغضه (والذي نفسي بيده قالت يا رسول الله ان أبا سفيان رجل مسيك) بكسر الميم والسين المهملة المشددة بخيل شحيح (فهل علي حرج) أي اثم (أن) أي بأن (أطعم بضم الهمزة وكسر العين (من) المال (الذي له عيالنا قال) عليه الصلاة والسلام (لا أراه) بضم الهمزة أي الاطعام (الا بالمعروف) بقدر الحاجة دون الزيادة ولابن عساكر في نسخة وأبي ذر عن الكشميهني قال لا بالمعروف ولابن عساكر وأبي ذر عن الحوي والمستملي قال لا بالمعروف * وهذا الحديث أخرجه أيضا في النفقات والايمان والنذور ﴿ (باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل) بفتح العين وسكون الميم وتفيل بضم النون وفتح الفاء ابن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك القرشي العدوي والد سعيد بن زيد أحد العشرة وابن عم عمر بن الخطاب رضي الله عنه يجتمع هو وعمر في نفيل رضي الله عنه وسقط لفظ باب لابي ذر * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن ابي بكر) المقدمي قال (حدثنا فضيل بن سليمان) النميري قال (حدثنا موسى) ولابي ذر ابن عقبة قال (حدثنا سالم بن عبد الله عن) أبيه (عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح) بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الدال وآخره مهملة لبني (٢) وادٍ قبل مكة من جهة الغرب مكان في طريق التنعيم وقيل وادٍ فيه الصرف وعدمه (قبل أن ينزل) بفتح أوله ولابي ذر ينزل بضمه (على النبي صلى الله عليه وسلم الوحي فقدمت) بضم القاف (الى النبي صلى الله عليه وسلم سفرة) بضم السين مرفوع نائب عن الفاعل قال ابن الاثير السفرة طعام يتخذه المسافر وأكثر ما يحمل في جلد مستدير فنقل اسم الطعام الى الجلد وسمي به كما سميت المزادة راوية وغير ذلك من الاسماء المنقولة قال ابن بطال وكانت هذه السفرة لقريش (فأبى) زيد بن عمرو بن نفيل (أن يأكل منها ثم قال لزيد) مخاطبا الذين قدموا السفرة (انى لست آكل مما تذبحون على أنصابكم) جمع نصب بالمهملة وضمتين وهي أحجار كانت حول الكعبة يذبحون عليها للاصنام (ولا آكل الا ما ذكر اسم الله عليه) واستشكل بان النبي صلى الله عليه وسلم كان أولى بذلك من زيد وأجيب بانه ليس في الحديث أنه صلى الله عليه وسلم أكل منها وعلى تقدير كونه صلى الله عليه وسلم أكل منها فزيد انما فعل ذلك برأي رآه لا بشرع بلغه وانما كان عند أهل الجاهلية بقايا من دين ابراهيم وكان في شرع ابراهيم تحريم الميتة لا تحريم ما لم يذكر اسم الله عليه وتحريم ما لم يذكر اسم الله عليه انما نزل في الاسلام والاصح أن الاشياء قبل الشرع لا توصف بحل ولا حرمة قاله السهيلي وقول ابن بطال وكانت السفرة لقريش فقدموها للنبي صلى الله عليه وسلم فابى أن يأكل منها فقدمها النبي صلى الله عليه وسلم لزيد بن عمرو فابى أن يأكل منها تعقبه في الفتح فقال هو محتمل لكن لا أدري من أين له هذا الجزم بذلك فاني لم أقف عليه في رواية أحد وقال الخطابي كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يأكل مما يذبح على النصب للاصنام ويأكل مما عدا ذلك وان كانوا لا يذكرون اسم الله عليه وانما فعل ذلك زيد برأي رآه لا بشرع بلغه قاله السهيلي واستضعف بان الظاهر انه كان في شرع ابراهيم عليه الصلاة والسلام تحريم ما ذبح لغير الله لانه كان عدو

ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتم من حديد ولكن هذا ازاري. قال سهل ماله رداء فلها نصفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليك منه شئ وان لبسته لم يكن عليها منه شئ فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه قام فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم مولياً فأمر به فدعي له فلما جاءه قال ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا عددها فقال تقرؤهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن هذا حديث ابن أبي حازم وحديث يعقوب يقاربه في اللفظ * وحدثنا خلف بن هشام حدثنا حماد بن زيد ح وحدثنيه زهير بن حرب

الصحيح الصريح وفي هذا الحديث جواز اتخاذ خاتم الحديد وفيه خلاف السلف حكاه القاضي ولاصحابنا في كراهته وجهان أصحهما لا يكره لان الحديث في النهي عنه ضعيف وقد أوضحت المسئلة في شرح المهذب وفيه استحباب تجميل تسليم المهر اليها (قوله لا والله يا رسول الله ولا خاتم من حديد) فيه جواز الحلف من غير استحلاف ولا ضرورة لكن قال أصحابنا يكره من غير حاجة وهذا كان محتملها ليؤكد قوله وفيه جواز تزويج المعسر وتزوجه (قوله ولكن هذا ازاري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شئ وان لبسته لم يكن عليك منه شئ) فيه دليل على تفاريق كبير القوم في مصالحهم وهدايتهم اياهم الى ما فيه الرفق بهم وفيه جواز ليس الرجل ثوب امرأته اذا رضيت أو غلب على ظنه رضاها وهو المراد في هذا الحديث (قوله صلى الله عليه وسلم اذهب فقد ملكتها بما معك)

الاصنام * وهذا الحديث يأتي ان شاء الله تعالى في كتاب الصيد (وان) بفتح الهمز وتولابي ذر فان (زيد بن عمرو) المذكور (كان يعيب) بفتح أوله (على قريش ذبائحهم) التي يذبحونها لغير الله (ويقول) لهم (الشاة خلقها الله وأنزل لها من السماء الماء) لتشربه (وأنبت لها من الارض) الكلأ لتأكله (ثم تذبحونها على غير اسم الله انكارا لذلك) الفعل (واعظاما له) ونصب انكارا على التعليل واعظاما عطف عليه وقوله وان زيدا موصول بالاسناد المذكور * وهذا الحديث أخرجه أيضا في الذبائح والنسائي في المناقب (قال موسى) بن عقبة بالاسناد المذكور (حدثني) بالافراد (سالم بن عبد الله) بن عمر بن الخطاب (ولا أعلمه الا تحدث) بضم الفوقية والحاء وكسر الدال المهملة مبنيا للمفعول ويجوز الفتح فيهما مبنيا للفاعل وفي نسخة الا يحدث بضم التحتية وفتح الحاء والدال وضم المثلثة (به عن ابن عمر أن زيد بن عمرو بن نفيل خرج) من مكة (الى الشام يسأل عن الدين) أي دين التوحيد (و يتبعه) بسكون الفوقية في الفرع وأصله وعليها علامة أبي ذر وفي الفتح و يتبعه بتشديدها من الاتباع والمكث معه و يتعقبه بتحتية وفوقية مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة وغين معجمة بعدها تحتية ساكنة أي يطلبه (فلقي عالما من اليهود) قال الحافظ بن حجر رحمه الله لم أقف على اسمه (فسأله عن دينهم فقال) له (اني لعلي) لعل واسمها وخبرها قوله (ان أدين دينكم فأخبرني) عن شأن دينكم (فقال) له اليهودي (لا تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيبك من غضب الله) أي من عذابه (قال زيد ما أفر) بالفاء (الا من غضب الله ولا أحمل من غضب الله شيأ أبدا وانا أستطيعه) أي والحال أني لي قدرة على عدم حمل ذلك وفي اليونينية وانى استطيعه بتشديد النون مفتوحة استفهامية (فهل تدلني على غيره) من الاديان (قال) له (ما أعلمه الا أن يكون) دينا (حنيفا قال زيد وما) الدين (الحنيف قال) اليهودي هو (دين ابراهيم لم يكن يهوديا ولا نصرانيا ولا يعبد الا الله) وحده لا شريك له (فخرج زيد فلقي عالما من النصارى) لم يقف الحافظ بن حجر على اسمه أيضا (فذكر مثله) أي مثل ما ذكر لعالم اليهود (فقال) له (لن تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيبك من لعنة الله) أي من ابعاده من رحمته وطرده من بابه (قال) له زيد (ما أفر الا من لعنة الله ولا أحمل من لعنة الله ولا من غضبه شيأ أبدا وأنا أستطيع) وفي اليونينية وغيرها وأني بفتح النون مشددة استفهامية وعند الدارقطني وأني بكسر الهمزة والنون المشددة لا استطيع (فهل تدلني على غيره) من الاديان (قال ما أعلمه الا أن يكون حنيفا قال) له زيد (وما الحنيف قال دين ابراهيم لم يكن يهوديا ولا نصرانيا ولا يعبد الا الله) وحده لا شريك له (فلما رأى زيد قولهم في ابراهيم عليه السلام خرج فلما برز) أي ظهر خارجا عن أرضهم (رفع يديه فقال اللهم اني) بكسر الهمزة (أشهدك اني) بفتحها (على دين ابراهيم) و روى البزار والطبراني من حديث سعيد بن زيد خرج زيد بن عمرو و ورقة بطلبان الدين حتى أتيا الشام فتنصر ورقة وامتنع زيد فاتى الموصل فلقي راهبا فعرض عليه النصرانية فامتنع الحديث وفيه قال سعيد بن زيد فسألت أبا وعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيد فقال غفر الله له ورحمه فانه مات على دين ابراهيم (وقال الليث) بن سعد مما وصله أبو بكر بن أبي داود عن عيسى بن حماد المعروف بزغبة عن الليث (كتب الي) بتشديد التحتية (هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن أسماء بنت أبي بكر) الصديق (رضي الله عنهما) أنها (قالت رأيت زيد بن عمرو بن نفيل قائما مسندا ظهره الى الكعبة يقول يا معاشر قريش) ولابي ذر يا معشر بسكون العين وفتح المعجمة (والله ما منكم على دين ابراهيم غيري) وفي حديث أبي أسامة عند أبي نعيم في مستخرجه وكان يقول الهي لو أدا عتبارا بما أريد بها وان لم يقع وكانوا يدفنون البنات وهن بالحياة وأصله فيما قيل من الغيرة عليهن لما وقع لبعض العرب حيث سبي بنت آخر فاستفرشها

فاراد

حدثنا سفيان بن عيينة ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم عن الدراوردي ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حسين بن علي عن زائدة كلهم عن أبي حازم عن سهل بن سعد بهذا الحديث يزيد بعضهم على بعض غير ان في حديث زائدة قال انطلق فقد زوجتكها فعلمها من القرآن * حدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا عبد العزيز بن محمد حدثني يزيد بن عبد الله بن أسامة ابن الهاد ح وحدثني محمد ابن أبي عمر المكي واللفظ له حدثنا عبد العزيز عن يزيد عن محمد بن ابراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن انه قال سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كم كان صداق رسول الله

هكذا هو في معظم النسخ وكذا نقله القاضي عن رواية الاكثرين ملكتكها بضم الميم وكسر اللام المشددة على ما لم يسم فاعله وفي بعض النسخ ملكتكها بكافين وكذا رواه البخاري وفي الرواية الاخرى زوجتكها قال القاضي قال الدارقطني رواية من روى ملكتها وهم قال والصواب رواية من روى زوجتكها قال وهم أكثر وأحفظ (قلت) ويحتمل صحة اللفظين ويكون جرى لفظ التزويج أولا فلكها ثم قاله اذهب فقد ملكتها بالتزويج السابق والله أعلم وفي هذا الحديث دليل لجواز كون الصداق تعليم القرآن وجواز الاستئجار لتعليم القرآن وكلاهما جائز عند الشافعي وبه قال عطاء

فأراد أبوها أن يفتدي بها منه فغيرها فاختارت الذي سباها فغلب أبوها فقتل كل بنت تولد له فتوبع على ذلك وأكثر من كان يفعل ذلك منهم من الاملاق وقوله يحيي الموؤدة هو مجاز عن الابقاء وذلك انه (يقول الرجل اذا أراد أن يقتل ابنته لا تقتلها أنا أكفيكها) ولابي ذر وابن عساكر أنا أكفيك (مؤنتها فيأخذها) من أبيها و يقوم بما تحتاج اليه (فاذا ترعرعت) براهن وعينين مهملات أي نشأت (قال لابيها ان شئت دفعتها اليك وان شئت كفيتك مؤنتها) وعند الفاكهي من حديث عامر بن ربيعة حليف بني عدي بن كعب قال قال لي زيد بن عمرو اني خالفت قومي واتبعت ملة ابراهيم واسمعيل وما كانا يعبدان وأنا أنتظر نبيا من بني اسمعيل ولا أراني أدركه وأنا أؤمن به وأصدقه وأشهد أنه نبي وان طالت بك حياة فأقرئه مني السلام قال عامر فلما أسلمت أعلمت النبي صلى الله عليه وسلم خبره قال فرد عليه السلام وترحم عليه وقال لقد رأيته في الجنة يسحب ذيولا وفي رواية أبي أسامة المذكورة سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن زيد فقال يبعث يوم القيامة أمة وحده بيني و بين عيسى بن مريم ورؤى أبو عمر أنه كان يقول يا معشر قريش اياكم والربا فانه يورث الفقر وروى الزبير بن بكار من طريق هشام بن عروة قال بلغنا ان زيدا كان بالشام فبلغه مخرج النبي صلى الله عليه وسلم فاقبل يريده فقتل بمفازة من أرض البلقاء وقال ابن اسحق لما توسط بلاد لخم قتلوه وقيل انه مات قبل المبعث بخمس سنين عند بناء قريش الكعبة * (باب بنيان الكعبة) في الجاهلية على يد قريش في زمن النبي صلى الله عليه وسلم قبل بعثته وعند ابن اسحق وغيره ان قريشا لما بنت الكعبة كان عمر النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ خمسا وعشرين سنة وسقط لفظ باب لابي ذر فتأليه مرفوع * و به قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمود) هو ابن غيلان العدوي مولاهم المروزي قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام (قال أخبرني) بالافراد (ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز المكي (قال أخبرني) بالافراد أيضا (عمرو بن دينار) بفتح العين انه (سمع جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنهما قال لما بنيت الكعبة) بضم الموحدة وتوكسر النون مبنيا للمفعول أي لما بنتها قريش (ذهب النبي صلى الله عليه وسلم و) عم (عباس ينقلان الحجارة) على أعناقهما للبناء (فقال عباس للنبي صلى الله عليه وسلم) يا ابن أخي (اجعل ازارك على رقبتك يقيك) بالتحتية بعد القاف مرفوع ولابي ذر يقل بحذفها على الجزم (من الحجارة) ففعل ذلك صلى الله عليه وسلم (فخر) أي فوقع (الى الارض وطمحت) بفتحات (عيناه) أي شخصتا وارتفعتا (الى السماء ثم أفاق) وسقطت هذه من الفرع وفي حديث أبي الطفيل فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل معهم الحجارة اذ انكشفت عورته فنودي يا محمد غطى عورتك فذلك أول ما نودي فاستر بثيابه عورته قبل ولا بعد (فقال لعمه) اعطني (ازاري) أعطني (ازاري) فاعطاه فأخذه (فشد عليه) زاده الله شرفا لديه (ازاره) زاد في رواية في أوائل الصلاة فاستر وفي بعد ذلك عريانا * وهذا الحديث من مراسيل الصحابة وسبق في باب فضل مكة وبنيانها واختلاف في عدد بناء الكعبة والذي تحصل من مجموعه عشر مرات الملائكة وآدم وأولاده والخليل والعمالقة وجرهم وقصي بن كلاب وقريش وعبد الله بن الزبير والحجاج ومرت دلائل ذلك * وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسي قال (حدثنا حماد ابن زيد) هو ابن درهم الازدي الجهضمي البصري (عن عمرو بن دينار وعبيد الله بن أبي يزيد) بضم عين عبيد الله و يزيد من الزيادة مولى أهل مكة (قالا لم يكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم حول البيت) الحرام (حائط كانوا يصلون حول البيت) وهذا مرسل وقيل منقطع لان عمرو بن دينار وعبيد الله بن أبي يزيد من صغار التابعين وقوله (حتى كان عمر) أي زمان خلافته (فبنى حوله حائطا) وهذا منقطع لانه لم يدرك عمر (قال عبيد الله) بن أبي يزيد (جدره) بفتح الجيم وسكون الدال مرفوع أي جدار بمسند أخبره قوله

والحسن بن صالح ومالك واسحق وغيرهم ومنعه جماعة منهم الزهري وأبو حنيفة وهذا الحديث مع الحديث الصحيح ان أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله تعالى يردان قول من منع ذلك ونقل القاضي عياض جواز الاستئجار لتعليم القرآن عن العلماء كافة سوى أبي حنيفة

صلى الله عليه وسلم قالت كان صداق لازواجه ثنتى عشرة أوقية ونشا قالت أتدرى ما النش قال قلت لا قالت نصف أوقية فتلك خمسمائة درهم فهذا صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم لازواجه ● حدثنا يحيى بن يحيى التميمى وأبو الربيع سليمان بن داود العتكى وقتيبة بن سعيد واللفظ ليحيى قال يحيى أخبرنا وقال الآخران حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس بن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى على عبد الرحمن بن عوف أثر صفرة فقال ما هذا قال يا رسول الله

(قوله كان صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم لازواجه ثنتى عشرة أوقية ونشا قالت أتدرى ما النش قالت لا قالت نصف أوقية فتلك خمسمائة درهم) أما الاوقية فبضم الهمزة وبتشديد الياء والمراد أوقية الحجاز وهى أربعون درهما وأما النش فبنون مفتوحة ثم شين معجمة مشددة واستدل بعض أصحابنا بهذا الحديث على انه يجب كون الصداق خمسمائة درهم والمراد فى حق من يحتمل ذلك فان قيل صداق أم حبيبة زوج النبى صلى الله عليه وسلم كان أربعمائة آلاف درهم أو أربعمائة دينار فالجواب ان هذا القدر تبرع به النجاشى من ماله اكراما للنبى صلى الله عليه وسلم لا أن النبى صلى الله عليه وسلم أداه أو عقد به والله أعلم (قوله ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى على عبد الرحمن أثر صفرة قال ما هذا)

(قصير) والجلة صفة ما قطا والذى فى الفرع جدرة بفتح الجيم وسكون الدال المهملة ونصب الراء بعدها هاء تأنيث مرفوع عليها شعابة بالحمرة قصير بالرفع أيضا وكذا هو فى اليونينية لكن بغير نقط على الهاء ولا ضبط لها فيحتمل أن يكون الرفع على الراء وفى نسخة جدارا بفتح الجيم والدال والنصب قصيرا نصب أيضا (فبناها ابن الزبير) عبد الله رضى الله عنه مرتفعا طويلا وهذا المقدار هو الموصول أيضا من الحديث كما نبه عليه الحافظ بن حجر ● (باب) بيان (أيام الجاهلية) أيام الفترة وسميت بها لكثرة جهالاتهم وسقط لابى ذر لفظ باب ● وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (قال هشام حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا هشام قال حدثنى (أبى) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت كان عاشوراء) ولابى ذر كان يوم عاشوراء (يوما تصومه قريش فى الجاهلية) اقتداء بشرع سابق لكن قال فى الفتح ان فى بعض الاخبار انه كان أصابهم قحط ثم رفع عنهم فصاموه شكرا (وكان النبى صلى الله عليه وسلم يصومه) أى فى الجاهلية (فلما قدم المدينة) فى ربيع الاول (صامه) على عادته (وأمر) أصحابه (بصيامه) فى أول السنة الثانية (فلما نزل رمضان) أى صيامه فى الثانية فى شهر شعبان (كان من شاء صامه) أى عاشوراء (ومن شاء لا يصومه) وهذا الحديث قدم فى كتاب الصيام ● وبه قال (حدثنا مسلم) هو ابن ابراهيم قال (حدثنا وهيب) مصغرا هو ابن خالد قال (حدثنا ابن طاوس) عبد الله (عن أبيه) طاوس (عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه (قال كانوا) أى أهل الجاهلية (يرون) بفتح الفوقية أى يعتقدون (أن العمرة) أى الاحرام بها (فى أشهر الحج) شوال وذى القعدة وتسع من الحجة وليلة النحر أو عشر أو ذى الحجة بكماله على الخلاف فيه (من الفجور) أى من الذنوب (فى الارض وكانوا) أى فى الجاهلية (يسمون المحرم صفرا) بالتنوين مصروفا قال النووى بلا خلاف اه وفى الفرع كأصله عن أبى ذر صفر بغير تنوين (ويقولون اذا برأ الدبر) بالمهملة والموحدة المفتوحتين الجرح الذى يحصل فى ظهر الابل من اصطكاك الاقتاب وبرأ بغير همز فى الفرع كأصله (وعفا الاثر) أى ذهب أثر الحاج من الطريق بعد رجوعهم يوقوع الامطار وزادى الحج وانسلخ صفر (حلت العمرة لمن اعتمر) بسكون الزاء كالسابقتين للسجع (قال) ابن عباس (فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه) مكة (رابعة) أى صبح رابعة من ذى الحجة حال كونهم (مهلين بالحج) ولا يلزم من اهلالهم عليه الصلاة والسلام بالحج أن لا يكون قارنا (وأمرهم النبى صلى الله عليه وسلم أن يجعلوها) أى يقلبوا الحجة (عمرة) ويحلوا بعملها فيصير ا متمتعين وهذا الفسخ خاص بذلك الزمن خلافا للامام أحمد (فقالوا يا رسول الله أى الحل) هل هو حل عام لكل ما حرم بالاحرام حتى الجماع أو حل خاص (قال) عليه الصلاة والسلام (الحل كله) فجعل فيه حتى الجماع لان العمرة ليس لها الا تحلل واحد ● وهذا الحديث قدم بسبق فى الحج ● وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) ابن عيينة (قال كان عمرو) بفتح العين ابن دينار (يقول حدثنا سعيد بن المسيب) التابعى (عن أبيه) المسيب (عن جده) جد سعيد واسمه حزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاى بعدها نون المهاجرى وكان من أشراف قريش فى الجاهلية أنه (قال جاء سيل فى الجاهلية) قبل الاسلام (فمحا) أى غطى (ما بين الجبلين) المشرفين على مكة (قال سفيان) بن عيينة (ويقول) عمرو بن دينار (ان هذا الحديث له شأن) أى قصة طويلة ● وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسى قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح بن عبد الله اليشكرى (عن بيان) بفتح الموحدة وتخفيف التحتية (أبى بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن بشر بالموحدة والمعجمة ككنيته الاحمسى الكوفى (عن قيس بن أبى حازم) بالحاء المهملة والزاى واسمه عوف أنه (قال دخل أبو بكر) الصديق رضى الله عنه (على امرأة من أحمس) بحاء وسين مهملتين وفتح الميم قبيلة

(قوله جدارا بفتح الجيم والدال لعل صوابه بكسر الجيم الخ فانه على وزن كتاب كما فى المصباح وفى بعض النسخ جدر بضم الجيم والدال وعليها فهو جمع جدار ككتب جمع كتاب وعليها لا يناسب قوله بعد قصيرا بل المناسب عليها قصيرة اه مصححه)

انى تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب) ●● فيه انه يستحب للامام والفاضل تفقد أصحابه والسؤال عما يختلف من أحوالهم وقوله أثر صفرة وفى رواية فى غير كتاب مسلم رأى عليه صفرة وفى رواية ردع من زعفران والردع براء ودال وعين مهملات هو أثر الطيب والصحيح فى معنى هذا الحديث انه تعلق به أثر من الزعفران وغيره من طيب العروس ولم يقصده ولا تعمد التزعفر فقد ثبت فى الصحيح النهى عن التزعفر للرجال وكذا نهى الرجال عن الخلوق لانه شعار النساء وقد نهى الرجال عن التشبه بالنساء فهذا هو الصحيح فى معنى الحديث وهو الذى اختاره القاضى والمحققون قال القاضى وقيل انه يرخص فى ذلك للرجل العروس وقد جاء ذلك فى أثر ذكره أبو عبيد انهم كانوا يرخصون فى ذلك للشاب أيام عرسه قال وقيل لعله كان يسيرا فلم ينكر قال وقيل كان فى أول الاسلام من تزوج لبس ثوبا مصبوغا علامة لسروره وزواجه قال وهذا غير معروف وقيل يحتمل انه كان فى ثياب دون بدنه ومذهب مالك وأصحابه جواز لبس الثياب المزعفرة وحكاه مالك عن علماء المدينة وهذا مذهب ابن عمر وغيره وقال الشافعى وأبو حنيفة لا يجوز ذلك للرجل (قوله تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب) قال القاضى قال الخطابى النواة اسم لقدر معروف عندهم من نوى التمر وهو خمسة دراهم من ذهب قال القاضى كذا فسرها أكثر العلماء وقال أحمد بن حنبل هى ثلاثة دراهم وثلث وقيل المراد نواة تمر أى وزنها من ذهب والصحيح الاول وقال بعض المالكية النواة ربع دينار عند أهل المدينة

من بجيلة وليست من الخمس الذين هم من قريش (يقال لها) للمرأة (زينب) بنت المهاجر كما فى طبقات ابن سعد أو بنت جابر كذا ذكر أبو موسى المدينى فى ذيل الصحابة عن ابن منده فى تاريخ النساء له أو زينب بنت عوف كذا ذكره الدارقطنى فى العالى قال وذكر ابن عيينة عن اسمعيل أنهم لجدة ابراهيم بن المهاجر قال فى الفتح والجمع بين هذه الاقوال ممكن فمن قال بنت المهاجر نسبها الى أبيها أو بنت جابر نسبها الى جدها الادنى أو بنت عوف نسبها الى جدها الاعلى (فرآها) أبو بكر (لا تتكلم) بحذف أحد المثلين (فقال ما لها لا تتكلم قالوا حجت مصمتة) بضم الميم الاولى وكسر الثانية وسكون الصاد المهملة اسم فاعل من أصمت بمعنى يقال أصمت بفتح أوله اصماتا وصمت بفتحتين صموتا وصماتا أى ساكتة (قال لها تكلمى فان هذا) أى ترك الكلام (لا يحل هذا) الصمات (من عمل الجاهلية فتكلمت) وعند الاسماعيلى أن المرأة قالت له كان بيننا وبين قومك فى الجاهلية شر فخفت ان الله عاقبنى من ذلك أن لا أتكلم أحدا حتى أجىء فقال ان الاسلام يهدم ذلك فتكلمى (فقالت) له (من أنت قال) لها (امرؤ من المهاجرين قالت أى المهاجرين قال) لها (من قريش قالت) له (من أى قريش أنت قال) لها (انك) بكسر الكاف (لسؤل) بلام التأكيد وصيغة فعول المذكر والمؤنث فيهما سواء والمعنى انك لكثيرة السؤال (أنا أبو بكر قالت) له (ما بقاؤنا على هذا الامر الصالح) أى دين الاسلام (الذى جاء الله به بعد الجاهلية قال) أبو بكر رضى الله عنه (بقاؤكم عليه ما استقامت بكم) بالموحدة ولابى ذر من الكشميهنى لكم باللام (الائمتكم) لان باستقامتهم تقام الحدود وتؤخذ الحقوق وتوضع كل شئ موضعه (قالت) له (وما الائمة قال) لها (أما) بالتخفيف (كان لقومك رؤس وأشراف يأمرونهم فيطيعونهم قالت) له (بلى قال) لها (فهم أولئك على الناس) بكسر الكاف واستدل به على أن من نذر أن لا يتكلم لم ينعقد نذره لان أبا بكر رضى الله عنه أطلق أن ذلك لا يحل وانه من فعل الجاهلية وأن الاسلام هدم ذلك ولا يقول أبو بكر مثل هذا الا عن توقيف فيكون فى حكم المرفوع وشرط المنذور كونه قربة فلم تتعين كعتق وعيادة مريض وسلام وتشييع جنازة فلو نذر غير قربة كواجب عينى كصلاة الظهر أو معصية كشرب خمر وصلاة بحدث أو مكروه كصيام الدهر لمن خاف به ضررا أو فوت حق أو مباح كقيام وقعود دوصمت سواء نذر فعله أم ترکه لم ينعقد نذره أما الواجب المذكور فلانه لزم عينا بالزام الشرع قبل النذر فلا معنى لالتزامه واما المعصية فلحديث مسلم لا نذر فى معصية الله وأما المكروه والمباح فلانهما لا يتقرب بهما وتأتى زيادة لهذا فى النذر ان شاء الله تعالى بقوته ومعونته ● وبه قال (حدثنى) بالافراد (فروة بن أبى المغراء) بفتح الفاء وسكون الراء والمغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الراء ممدودا الكندى الكوفى قال (أخبرنا على بن مسهر) بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت أسلمت امرأة سوداء لبعض العرب) لم تسم وذكر عمر بن شبة أنها كانت بمكة وانها لما وقع لها ذلك هاجرت الى المدينة (وكان لها حفش) بحاء مهملة مكسورة وفاء ساكنة بعدها شين معجمة بيت صغير (فى المسجد قالت) عائشة رضى الله عنها (فكانت تأتينا فتحدث عندنا) بحذف أحد المثلين تخفيفا ولابى ذر تحدث بحذف الفاء واثبات التاء الاخرى (فاذا فرغت من حديثها قالت ويوم الوشاح) بكسر الواو وضمها وقد تبدل همزا مكسورة وبالشين المعجمة بعد الالف حاء مهملة ما يتقلد من الجلد ويرصع بالجواهر وتشده المرأة بين عاتقها وكشحها (من تعاجيب ربنا ألا) بالتخفيف (انه) بفتح الهمزة وكسرها فى اليونينية (من بلدة الكفر أنجانى فلما أكثرت) من ذلك (قالت لها عائشة) رضى الله عنها (ومايوم الوشاح قالت خرجت جويرية لبعض أهلى) وكانت عروسا فدخلت مغتسلها (وعليها وشاح من أدم) أحمر (فسقط منها فتحمات عليه الحدية) بضم الحاء وفتح الدال المهملتين

قال فبارك الله لك أولم ولو بشاة * وحدثنا محمد بن عبد الغبرى حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس بن مالك ان عبد الرحمن بن عوف تزوج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على وزن نواة من ذهب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أولم ولو بشاة * وحدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلى أخبرنا وكيع حدثنا شعبة عن قتادة وحميد عن أنس ان عبد الرحمن بن عوف تزوج امرأة على وزن نواة من ذهب وان النبى صلى الله عليه وسلم قال له أولم ولو بشاة * وحدثناه ابن مثنى حدثنا أبو داود ح وحدثناه محمد بن رافع وهرون بن عبد الله قالا حدثنا وهب بن جرير ح وحدثنا أحمد بن خراش حدثنا شبابة كلهم عن شعبة عن حميد بهذا الاسناد غير ان فى حديث وهب قال قال عبد الرحمن تزوجت امرأة * وحدثنا اسحق بن ابراهيم ومحمد بن قدامة قالا أخبرنا النضر بن شميل حدثنا شعبة حدثنا عبد العزيز ابن صهيب قال سمعت أنسا يقول قال عبد الرحمن بن عوف رآنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى بشاشة العرس فقلت تزوجت امرأة من الانصار فقال كم أصدقتها فقلت نواة وفى حديث اسحق من ذهب

وتشديد القتيقة من غير همز (وهى تحسبه لما أخذت) بحذف ضمير النصب ولابى ذر فأخذته (فاتهم موفى به فعذبونى حتى بلغ من أمرهم) كذا فى الفرع والذى فى أصله من أمرى (انهم طلبوا) ذلك الوشاة (فى قبلى) وفى الصلاة فالتمسوه فلم يجدوه قالت فاتهموفى به قالت فطفقوا يفتشون حتى فتشوا قبلها (فبيناهم) بغير ميم (حولى وأنا فى كربى اذ أقبلت الحدياحتى وازت) بالزاى المعجمة أى حازت (برؤسنا) بهمزة بعدها واو ولابى ذر بروسنا بغير همزة (ثم ألقته فأخذوه فظلت لهم هذا الذى أتهمونى به) أنى أخذته (وأنا منه بريئة) جملة حالية * وسبق هذا الحديث فى باب نوم المرأة فى المسجد من كتاب الصلاة * وبه قال (حدثنا قتيبة) ابن سعيد البغلانى قال (حدثنا اسمعيل بن جعفر) المدنى (عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ألا) بالتخفيف (من كان حالفا) أى من أراد أن يحلف (فلا يحلف) بالجزم (الا بالله) أى كالله وكرب العالمين والحى الذى لا يموت ومن نفسى بيده وبصفته الذاتية كعظمته وعزته وكبريائه وكلامه لا بغيره لان الحلف يقتضى تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة به تعالى فلا يضاهى به غيره (فكانت) بالفاء ولابى ذر وكانت (قريش تحلف بآبائها) بأن يقول الواحد منهم وأبى أفعل هذا أو وأبى لا أفعل هذا أو وحق أبى أو وتربة أبى (فقال) لهم صلى الله عليه وسلم (لا تحلفوا بآبائكم) لانه من أيمان الجاهلية * ويأتى ان شاء الله تعالى ما فيه من المباحث فى بابه بعون الله وقوته وهذا الحديث أخرجه النسائى * وبه قال (حدثنا يحيى بن سليمان) أبو سعيد الجعفى نزيل مصر وتوفى بها فى سنة تسع وثلاثين ومائتين (قال حدثنى) بالافراد (ابن وهب) عبد الله المصرى (قال أخبرنى) بالافراد (عمرو) بفتح العين بن الحرث المصرى (ان عبد الرحمن بن القاسم) بن محمد بن أبى بكر الصديق رضى الله عنه (حدثه ان) أباه (القاسم كان يمشى بين يدى الجنازة) وهو أفضل عند الشافعية وعند الحنفية وراءها أفضل لانها متبوعة (ولا يقوم لها) اذا مرت عليه (ويخبر عن عائشة) رضى الله عنها انها (قالت كان أهل الجاهلية يقومون لها يقولون اذا رأوها كنت فى أهلنا) أى الذى (أنت) فيه كنت فى الحياة مثلها ان خيرا فخير وان شرا فشر وذلك فيما يتوهمونه من أن روح الانسان تصير طائرا مثلا وهو المشهور عندهم بالصدى والهام وحينئذ فلا وصول لبعض صلته محذوف يقولون ذلك (مرتين) أو المعنى كنت فى أهلك شريفا مثلا فأى شىء أنت الآن فما حينئذ استفهامية أو ما نافية ولفظ مرتين من تتمة المقول أى كنت مرة فى القوم ولست بكائن فيهم مرة أخرى كما هو معتقد الكفار حيث قالوا ما هى الا حياتنا الدنيا وفى قول عائشة رضى الله عنها كان أهل الجاهلية يمايدل ظاهر مانه لم يبلغها أمره عليه الصلاة والسلام بالقيام للجنازة فرأت انه ذلك من شأن الجاهلية وقد جاء الاسلام بخلافهم وقد ذهب الشافعى رحمه الله الى أنه غير واجب وان الامر به منسوخ وهل يبقى الاستحباب قال والقعود أحب الى وبكراهة القيام صرح النووى رحمه الله ومبحث ذلك مرفى الجنائز * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عمرو بن العباس) بالموحدة والمهملة وبين عمرو مفتوحة أبو عثمان البصرى قال (حدثنا عبد الرحمن) بن مهدى العنبرى البصرى قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن أبى اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعى (عن عمرو بن ميمون) بفتح العين الكوفى أدرك الجاهلية انه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضى الله عنه ان المشركين كانوا لا يفيضون) بضم التحتية أى لا يدفعون (من جمع) بفتح الجيم وسكون الميم أى من المزدلفة (حتى تشرق الشمس) بفتح الفوقية وضم الراء أى تطلع ولابى ذر تشرق بضم التاء وكسر الراء من الاشراق (على) جبل (ثبير) بثاء مثلثة مفتوحة فموحدة مكسورة فتحتانية ساكنة فراء لغة فهم النبى صلى الله عليه وسلم فأفاض قبل أن تطلع الشمس) وهذا مذهب الشافعية والجمهور * وبه قال (حدثنى) بالافراد (اسحق بن ابراهيم) بن راهويه قال (قلت لابى أسامة) حماد بن أسامة (حدثكم يحيى بن المهلب) بضم الميم

وظاهر كلام أبى عبيد انه دفع خمسة دراهم قال ولم يكن هناك ذهب انما هى خمسة دراهم تسمى نواة كما تسمى الاربعون أوقية (قوله صلى الله عليه وسلم فبارك الله لك) فيه استحباب الدعاء لمن تزوج وان يقال بارك الله لك أو نحوه وسبق فى الباب قبله ايضاحه (قوله صلى الله عليه وسلم أولم ولو بشاة) قال العلماء من أهل اللغة والفقه وغيرهم الوليمة الطعام المتخذ للعرس مشتقة من الولم وهو الجمع لان الزوجين يجتمعان

قاله الازهرى وغيره وقال ابن الانبارى أصلها تمام الشئ واجتماعه والفعل منها أولم قال أصحابنا وغيرهم الضيافات ثمانية أنواع الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة ويقال الخرص أيضا بالصاد المهملة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة للبناء والنقيعة لقدوم المسافر وأخوفة من النقع وهو الغبار ثم قيل ان المسافر يصنع الطعام وقيل يصنعه غيره له والعقيقة يوم سابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة الطعام عند المصيبة والمأدبة بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب والله أعلم واختلف العلماء فى وليمة العرس هل هى واجبة أم مستحبة والاصح عند أصحابنا انها سنة مستحبة ويحملون هذا الامر فى هذا الحديث على الندب وبه قال مالك وغيره وأوجبها داود وغيره واختلف العلماء فى وقت فعلها فحكى القاضى ان الاصح عند مالك وغيره انه يستحب فعلها بعد الدخول وعن جماعة من المالكية استحبابها عند العقد وعن ابن حبيب المالكى استحبابها عند العقد وعند الدخول وقوله صلى الله عليه وسلم أولم ولو بشاة دليل على انه يستحب للموسر أن لا ينقص عن شاة ونقل القاضى الاجماع على انه لا حد لاقل قدرها الجزى بل بأى شئ أولم من الطعام حصلت الوليمة وقد ذكر مسلم بعد هذا فى وليمة عرس صفية انها كانت بغير لحم وفى وليمة زينب أشبعنا خبزا ولحما وكل هذا جائز تحصل به الوليمة لكن يستحب أن تكون على قدر حال الزوج قال القاضى واختلف السلف فى تكرارها أكثر من يوم من ذكر هنه طائفة ولم تكره

* وحدثنا ابن مثنى حدثنا أبو داود وحدثنا شعبة عن أبي حمزة قال شعبة واسمه عبد الرحمن بن أبي عبد الله عن أنس بن مالك ان عبد الرحمن بن عوف تزوج امرأة على وزن نواة من (١٧٢) ذهب * وحدثنيه محمد بن رافع حدثنا وهب أخبرنا شعبة بهذا الاسناد غير انه قال فقال رجل

من ولد عبد الرحمن بن عوف من ذهب * حدثني زهير بن حرب حدثنا اسمعيل يعني ابن علية عن عبد العزيز عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا خيبر قال فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس فركب نبي الله صلى الله عليه وسلم وركب أبو طلحة وأنا رديف أبي طلحة فاجرى نبي الله صلى الله عليه وسلم في زقاق خيبر وان ركبتي لتمس فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم وانحسر الازار عن فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم فاني لارى بياض فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم

طائفة قال واستعذب أصحاب مالك للموسر كوتم بأسبوعا * (باب فضيلة اعتاقه أمته ثم يتزوجها) *

(قوله فصلينا عندها صلاة الغداة) دليل على انه لا كراهة في تسميتها الغداة وقال بعض أصحابنا يكره والصواب الاول (قوله وأنا رديف أبي طلحة) دليل لجواز الارداف اذا كانت الدابة مطيقة وقد كثرت الاحاديث الصحيحة بمثله (قوله فاجرى نبي الله صلى الله عليه وسلم في زقاق خيبر) دليل لجواز ذلك وان لا يسقط المروأة ولا يخل بمراتب أهل الفضل لاسيما عند الحاجة للقتال أو رياضة الدابة أو تدريب النفس ومعاناة أسباب الشجاعة (قوله وان ركبتي لتمس فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم) وانحسر الازار عن فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم فاني لارى بياض فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم هذا مما يستدل به أصحاب مالك وغيرهم ممن

بالافراد ولابي ذر حدثنا (أنجى) عبد الحميد المدني (عن سليمان بن بلال) أبي أيوب القرشي المدني وثبت ابن بلال لابي ذر (عن يحيى بن سعيد) الانصاري قاضي المدينة (عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد) أي ابن أبي بكر الصديق (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت كان لابي بكر) الصديق رضي الله عنه (غلام) لم يسم (يخرج) بضم الفوقية وسكون المعجمة وكسر الراء (له الخراج) أي يعطيه كل يوم ما عينه وضرب عليه من كسبه (وكان أبو بكر يأكل من خراجه) اذا سأله عنه وعرف حله (فجاء يوما بشيء) من كسبه (فأكل منه أبو بكر) رضي الله عنه ولم يسأله (فقال له الغلام تدري) ولابي ذر عن الكشميهني أتدري (ما هذا) الذي جئتك به وأكلت منه (فقال أبو بكر) رضي الله عنه (وما هو قال كنت تكهنت لانسان في الجاهلية) لم يسم (و) الحال اني (ما أحسن الكهانة) بكسر الكاف وهي الاخبار بالغيب من غير طريق شرعي وكان كثيرا في الجاهلية لاسيما قبل البعثة وكان منهم من يزعم أن له رئيا من الجن يلقي اليه الاخبار ومنهم من يدعي أنه يستدل لذلك بفهم أعطيه (الا اني خدعته فلقيني فاعطاني بذلك) أي بمقابلة الذي تكهنته له (فهذا) ولابي ذر عن الكشميهني فهو (الذي أكلت منه فادخل أبو بكر) رضي الله عنه (يده) في فيه (فقاء) استفرغ (كل شيء في بطنه) للنهي عن حلوان الكاهن ولان ما يحصل بهذا الطريق الخديعة حرام * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني الفقيه الثبت (قال أخبرني) بالافراد (نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله عنهما) انه (قال كان أهل الجاهلية يتبايعون لحوم الجزور و) بفتح الجيم البعير ذكرا كان أو أنثى (الى حبل الحبلة) بفتح الحاء المهملة والموحدة فيهما (قال) ابن عمر (وحبل الحبلة) هو (أن تنتج الناقة) بضم الفوقية الاولى وفتح الثانية بينهما نون ساكنة آخره جيم مبنيا للمفعول أي تضع (ما في بطنها ثم تحمل) الناقة (التي نتجت) بضم النون وكسر الفوقية (فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك) لجهل الاجل * ومباحثه مبسوطة في باب بيع الغرر وحبل الحبلة من البيع * وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسي قال (حدثنا مهدي) بفتح الميم وسكون الهاء وكسر المهملة وتشديد التحتية ابن ميمون الازدي البصري (قال حدثنا غيلان بن جرير) بفتح المعجمة وسكون التحتية وجرير بفتح الجيم البصري (كنا نأتي أنس بن مالك) رضي الله عنه (فيحدثنا من الانصار وكان) ولابي ذر فكان بالفاء بدل الواو (يقول لي فعل قومك) في الجاهلية (كذا وكذا وفعل قومك كذا وكذا يوم كذا وكذا) وليس غيلان من الانصار وانما قال له أنس فعل قومك نظرا الى النسبة الاعجمية وهي الازد * وهذا الحديث قدسبق في مناقب الانصار * (القسامة في الجاهلية) بفتح القاف وتخفيف السين المهملة مأخوذة من القسم وهي اليمين وهي في عرف الشرع حلف معين عند التهمة بالقتل على الاثبات أو النفي أو هي مأخوذة من قسمة الايمان على الحالفين وثبتت هذه الترجمة عند الاكثر بدون هذا للنسفي قال ابن بطال وهو أوجه لان الجميع من ترجمة أيام الجاهلية * وبه قال (حدثنا أبو معمر) بسكون العين المهملة بين فتحتين عبد الله بن عمرو المقعدي المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد أبو عبيدة البصري التنوري قال (حدثنا قطن) بفتح القاف والطاء المهملة بعدها نون ابن كعب البصري القطعي بضم القاف وفتح المهملة الاولى (أبو الهيثم) بالمثلثة قال (حدثنا أبو يزيد) من الزيادة (المدني) ولابي ذر المديني البصري قال في الفتح ويقال له المديني بزيادة تحتية ولعل أصله كان من المدينة ولكن لم يرو عنه أحد من أهلها وسئل عنه مالك فلم يعرفه ولم يعرف اسمه وقد وثقه ابن معين وغيره وليس له ولا لراوي عنه في البخاري الا هذا الموضع (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله

فلما دخل القرية قال الله أكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قالها ثلاث مرات قال وقد خرج القوم الى أعمالهم فقالوا محمد والله قال عبد العزيز وقال بعض أصحابنا محمد والخميس قال وأصبناها عنوة وجمع (١٧٣) السبي فجاء دحية فقال يا رسول الله أعطني جارية من السبي فقال اذهب فخذ جارية

عنهما) انه (قال ان أول قسامة كانت في الجاهلية لفينا) بلام التأكيد (بني هاشم) كان الحكم بهم او بني مجير و بدل من الضمير المجرور وذلك انه (كان رجل من بني هاشم) هو عمرو بن علقمة بن المطلب بن عبد مناف كما قال الزبير بن بكار وكانه نسبه الى بني هاشم مجازا لما كان بين بني هاشم و بني المطلب من المودة والمؤاخاة وسماه ابن الكلبي عامرا (استأجر رجل من قريش) اسمه حداش بضاد معجمة مكسورة فدال مهملة وبعد الالف شين معجمة ابن عبد الله بن أبي قيس العامري كما عند الزبير بن بكار والاصيلي وأبي ذر فيما ذكره في الفتح استأجر رجلا من قريش قال وهو مقلوب والصواب الاول (من فخذ أخرى) بكسر الخاء المعجمة وتسكن آخره معجمة (فانطلق) الاجير (معه) مع المستأجر (في ابله) الى الشام (فمر رجل به) أي بالاجير ولابي ذر وابن عساكر فمر به رجل (من بني هاشم) لم يسم (قد انقطعت عروة جوالقه) بضم الجيم وكسر اللام مهموزا عليها في الفرع كالاصل من غير همز أي وعائه ويكون من جلد وغيرها فارسي معرب (فقال) للاجير (أغثني) بمثلثة من الاغاثة (بعقال) بكسر العين المهملة بحبل (أشد به عروة جوالقي لا تنفر الابل) بكسر الفاء وضم الراء مبنيا للمفعول (الا بعقال) فاعطاه عقالا فشد به عروة جوالقه فلما نزلوا) منزلا (عقلت الابل) بضم العين مبنيا للمفعول (الا بعيرا واحدا) لم يعقل لعدم وجدان عقاله الذي شد به الجوالق (فقال الذي استأجره ما شأن هذا البعير لم يعقل من بين الابل قال) له الاجير (ليس له عقال قال) المستأجر له (فاين عقاله) زاد الفاكهي من وجه آخر عن أبي معمر شيخ المؤلف فقال مر بي رجل من بني هاشم قد انقطعت عروة جوالقه واستغاث بي فاعطيته (قال فخذفه) بالمهملة والذال المعجمة أي رماه (بعصا) أصابت مقتله (كان فيها أجله) وقول العيني تبعا للحافظ بن حجر رحمه الله قوله فمات أي أشرف على الموت ظاهره انه من الحديث عند البخاري ولم أجده في أصل من أصوله بعد الكشف عنه فالله أعلم نعم قوله فكان فيها أجله معناه مات لكنه لا يلزم منه الفورية بدليل قوله (فمر به رجل من أهل اليمن) لم يسم أي قبل ان يقضى (فقال) له (أتشهد الموسم) أي موسم الحج (قال) الرجل المار (ما أشهد) بحذف ضمير المفعول (وربما شهدته قال) له (هل أنت مبلغ) بضم الميم وسكون الموحدة وكسر اللام (عني رسالة مرة من الدهر) بسكون الهاء وفي اليونينية بفتحها أي وتلمن الاوقات (قال نعم) أفعل ذلك (قال فكنت) بضم الكاف وسكون النون وضم الفوقية محصحا عليها في الفرع كأصله وفي غيره بفتحها على الخطاب من الكون فيهما ولابي ذر فكنت بالفوقية والموحدة من الكتابة قال ابن بطال رحمه الله وهذا أوجه من الاول وقال عياض انهما بالنون عند الحموي والمستملي وانها التي في أصل سماعه (اذا أنت شهدت الموسم فناديا آل قريش) باثبات الهمزة في الفرع وحذفها في غيره على الاستغاثة (فاذا أجابوك فناديا آل بني هاشم) بالهمز وحذفها كسابقه (فان أجابوك فاسأل) بسكون السين بعدها همز في الفرع وفي اليونينية فسل بفتح السين من غير همز (عن أبي طالب فاخبره أن فلانا) الذي استأجرني (قتلني في) أي بسبب (عقال ومات المستأجر) بفتح الجيم بسبب تلك الحذفة بعد أن أوصى اليماني بما أوصاه (فلما قدم الذي استأجره أتاه أبو طالب فقال) له (ما فعل صاحبنا قال مرض فاحسنت القيام عليه) وتوفي (فوليت دفنه) بفتح الواو وكسر اللام (قال) أبو طالب (قد كان أهل ذاك) بغير لام ولابي ذر ذلك (منك فكث حينا) بضم الكاف (ثم ان الرجل) اليماني (الذي أوصى اليه أن يبلغ) بضم التحتية وسكون الموحدة وكسر اللام (عنه) ما ذكر (وافى الموسم) أي أتاه (فقال يا آل قريش قالوا) له (هذه قريش قال يا آل بني هاشم) ولابي ذر عن الحموي والمستملي يا بني هاشم (قالوا هذه بنو هاشم قال أين) ولابي ذر عن الحموي والمستملي من (أبو طالب قالوا هذا أبو طالب قال) له (أمرني فلان أن أبلغك) بضم الهمزة وسكون الموحدة (رسالة أن) بفتح الهمزة (فلانا قتله في) أي بسبب

يقول الفخذ ليس بعورة ومذهبنا انه عورة ويحمل أصحابنا هذا الحديث على أن انحسار الازار كان بغير اختياره صلى الله عليه وسلم فانحسر للزحمة واجراء المركوب ووقع نظر أنس اليه فجأة لا تعمدا وكذلك مست ركبته الفخذ من غير اختيارهما بل للزحمة ولم يقل انه تعمد ذلك ولا انه حسر الازار بل قال انحسر بنفسه (قوله فلما دخل القرية قال الله أكبر خربت خيبر) فيه دليل لاستحباب الذكر والتكبير عند الحرب وهو موافق لقول الله تعالى يا أيها الذين آمنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا ولهذا قالها ثلاث مرات ويؤخذ منه ان الثلاث كثير وأما قوله صلى الله عليه وسلم خربت خيبر فذكر وافيه وجهين أحدهما انه دعاء بتقديره أسأل الله خرابها والثاني اخبار بخرابها على الكفار وقضها للمسلمين (قوله محمد والخميس) هو بالحاء المهملة وهو الجيش قال الازهري وغيره سمي خميسا لانه خمسة أقسام

مقدمة وساقة وميمنة وميسرة وقلب وقيل لتخميس الغنائم وأبطلوا هذا القول لان هذا الاسم كان معروفا في الجاهلية ولم يكن لهم تخميس (قوله وأصبناها عنوة) هو بفتح العين أي قهرا لاصطلاح بعض حصون خيبر أصيب صلحا وستوضحه في بابه ان شاء الله تعالى (قوله فجاء دحية

فاخذ صفية بنت حيي بفاء رجل الى نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله أعطيت دحية صفية بنت حيي سيد قريظة والنضير ما تصلح الا لك قال ادعوه بها قال فجاء بها فلما نظر اليها النبي صلى الله عليه وسلم قال خذ جارية من السبي غيرها قال وأعتقها وتزوجها) ✻✻ الى قوله

(فاخذ صفية بنت حيي) أما دحية فبفتح الدال وكسرها وأما صفية فالصحيح ان هذا كان اسمها قبل السبي وقيل كان اسم جارية نزلت فسميت بعد السبي والاصطفاء صفية (قوله أعطيت دحية صفية بنت حيي سيد قريظة والنضير ما تصلح الا لك قال ادعوه بها قال فجاء بها فلما نظر اليها النبي صلى الله عليه وسلم قال خذ جارية من السبي غيرها) قال المازري وغيره يحتمل ما جرى مع دحية وجهين أحدهما أن يكون رد الجارية برضاه وأذن له في غيرها والثاني انه انما أذن له في جارية من حشو السبي لا أفاضلهن فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم انه أخذ أفضلهن وأجودهن نسبا وشرفا في قومها وجمالا استرجعها لانه لم يأذن فيها ورأى في ابقائها للحية مفسدة لتميزها بمثلها على باقي الجيش ولما فيه من انتهاكها مع مرتبتها وكونها بنت سيدهم ولما يخاف من استعلائها على دحية بسبب مرتبتها وبما ترتب على ذلك شقاق أو غيره فكان أخذه صلى الله عليه وسلم اياها لنفسه قاطعا لكل هذه المفاسد المتوقعة ومع هذا فعوض دحية عنها وقوله في الرواية الاخرى انما وقعت في سهم دحية فاشتراها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سبعة أرؤس) يحتمل أن المراد بقوله وقعت في سهمه أي حصلت بالاذن في أخذ جارية ليوافق باقي الروايات وقوله اشتراها أي اعطاه

(عقال) وزاد ابن الكلبي فأخبره بالقصة وخداش يطوف بالبيت لا يعلم بما كان فقام رجل من بني هاشم الى خداش فضربه بعقال فاقتتلا فحمد (فأتاه أبو طالب فقال) له (اختر منا احدى ثلاث) كانت معروفة عندهم (ان شئت ان تؤدي) بهمزة مفتوحة (مائتين من الابل فانك) أي بسبب أنك (قتلت صاحبنا وان شئت حلف) بلفظ الماضي (خمسون من قومك انك) بفتح الهمزة وكسرها في اليونينية (لم تقتله فان أبيت) أي امتنعت من ذلك (فقتلناك به) والظاهر أن هذه هي الثالثة وعند الزبير بن بكار أنهم تحاكموا في ذلك الى الوليد بن المغيرة فقضى أن يحلف خمسون رجلا من بني عامر عند البيت ما قتله خداش (فأتى قومه) فذكر لهم ذلك (فقالوا نحلف فأتته) أي أبا طالب (امرأة من بني هاشم) اسمها زينب بنت علقمة أخت المقتول (كانت تحت رجل منهم) اسمه عبد العزى بن قيس العامري (فدولدت له) ولدا اسمه حويطب بضمتين مصغرا وله صحبة (فقالت يا أبا طالب أحب أن تجيز) بجيم وزاي تسقط (ابني) حويطبا (هذا) من اليمين وتعفوعنه (برجل) أي بدل رجل (من الخمسين ولا تصبر يمينه) بفتح الفوقية وسكون الصاد المهملة وضم الموحدة وتكسر مجزوم على النهي ولابي ذر ولا تصبر بضم أوله وكسر ثالثه أي ولا تلزمه باليمين (حيث تصير الايمان) بضم الفوقية وفتح الموحدة بين الركن والمقام (ففعل) أبو طالب ما سألته (فأتاه رجل منهم) لم يسم (فقال يا أبا طالب أردت خمسين رجلا أن يحلفوا مكان مائة من الابل يصيب) فعل مضارع (كل رجل) بنصب كل على المفعولية (بعيران هذان بعيران فاقبلهما عني) بفتح الموحدة (ولا تصبر) بفتح أوله وضم ثالثه وقد تكسر ولابي ذر ولا تصبر بضم أوله وكسر ثالثه (يميني حيث تصير الايمان) بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول وبكسر الموحدة مبنيا للفاعل (فقبلهما وجاء بمائة أخرى بعون) رجلا (فحلفوا) زاد ابن الكلبي عند الركن أن خداشا بريء ممن دم المقتول (قال ابن عباس) رضي الله عنهما بالسند المذكور (فوالذي نفسي بيده ما حال) ولابي ذر عن الكشميهني ما جاء (الحول) من يوم حلفهم (ومن الثمانية وأربعين) الذين حلفوا الا صبيا وابن عاكر والاربعين (عين تطرف) بكسر الراء أي تحرك زاد ابن الكلبي وصارت رباعا الجميع لحويطب فاذا كان أكثر من بكر باعا واستشكل قول ابن عباس رضي الله عنهما فوالذي نفسي بيده الى آخره مع كونه حين ذاك لم يولد وأجيب باحتمال أن الذي أخبره بذلك جماعة فاطمأنت نفسه الى صدقهم حتى وسعه أن يحلف على ذلك قاله السفاقسي وقال في الفتح ويحتمل أن يكون الذي أخبره بذلك هو النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو أمكن في دخول هذا الحديث في الصحيح وقال في الكواكب فيه درء للظالمين وسلوة للمظلومين ووجه الحكمة في هلاكهم كلهم أن يتماثلوا من الظلم اذ لم يكن فيهم اذ ذاك نبي ولا كتاب ولا كانوا يؤمنون بالبعث فلو تركوا مع ذلك هملا لاكل القوي الضعيف ولاقتضى الظلم الظلوم وروى الفاكهي كما ذكر في الفتح من طريق ابن أبي نجيح عن أبيه قال حلف ناس عند البيت فسلمة على باطل ثم خرجوا فنزلوا تحت صخرة فانهدمت عليهم * وهذا الحديث أخرجه النسائي في القسامة وسيأتي ان شاء الله تعالى في محلها بعون الله وقوته * وبه قال (حدثني) بالافراد (عبيد بن اسمعيل) بضم العين مصغرا غير مضاف لشيء وكان اسمه عبد الله وكنيته أبو محمد الهباري القرشي الكوفي قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت كان يوم بعاث) بضم الموحدة آخره مثلثة غير منصرف لابي ذر لتأنيث والعلمية اسم بقعة ولغيره بالصرف اسم موضع وقع فيه حرب بين الاوس والخزرج (يوم قدمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم) قبل قدومه المدينة بخمس سنين قتل فيه كثير من أشرافهم اذ لو كانوا أحياء لاستكبروا عن متابعته وسقطت التصلية لابي ذر (فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقد افترق ملؤهم) جماعتهم (وقتلت) بتشديد الفوقية الاولى في اليونينية وبتخفيفها في غيرها (سروانهم) بفتح المهملتين أشرافهم (وجرحوا) بضم الجيم وتشديد الراء (قدمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم في) اي لاجل (دخولهم في) دين (الاسلام) وسبق هذا الحديث في مناقب الانصار * وبه قال (وقال ابن وهب) عبد الله فيما وصله أبو نعيم في مستخرجه (أخبرنا عمرو) بفتح العين ابن الحرث المصري (عن بكير بن الاشج) بضم الموحدة صغر الاشج بهمزة وشين معجمة مفتوحتين بغير نسبة لجده واسم أبيه عبد الله مولى بني مخزوم (أن كريبا) بضم الكاف وفتح الراء وسكون التحتية بعدها موحدة (مولى ابن عباس حدثه أن ابن عباس رضي الله عنهما (قال ليس السعي) المشي الشديد (ببطن الوادي بين الصفا والمروة سنة) ولابي ذر عن الكشميهني بسنة (انما كان أهل الجاهلية يسعونها) يشوشون امشيا شديدا (ويقولون لا تجيز البطحاء) بضم النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة الزاي أي لا تقطع مسيل الوادي (الا) اجاز (شدا) بقوة وعدو شديد ولمسلم عن ابن عباس سنة السعي المجرد بل شدة المشي اذ أصل السعي طريقة الرسول صلى الله عليه وسلم بل واجب ركن في الحج والعمرة ثم قال الجمهور باستحباب العدو في بطن المسيل وخالفهم ابن عباس رضي الله عنهما * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عبيد الله بن محمد) بضم العين في الفرع وفي اليونينية وغيرها بفتحها وهو المعروف (الجعفي) بضم الجيم وسكون العين المهملة المسندي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (أخبرنا معمر) بضم الميم وفتح المهملة وكسر الراء المشددة ابن عبد الله الحرشي بمهملتين ثم معجمة البصري (قال سمعت أبا الشعثاء) بفتح المهملة والفا سعيد بن محمد بضم التحتية وسكون الحاء المهملة وكسر الميم بعدها المهملة الهمداني الثوري الكوفي (يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول يا أيها الناس اسمعوا مني ما أقول لكم) سماع ضبط واتقان (واسمعوني) بهمزة قطع أي أعيدوا على (ما تقولون) لكم حفظا ومعنى فكأنه خشي أن لا يفهموا مراده (ولا تذهبوا فتقولوا قال ابن عباس) كذا (قال ابن عباس) كذا من قبل أن تضبطوا ما أقول لكم (من طاف بالبيت فليطف من وراء الحجر) بكسر الحاء وسكون الجيم وهو الحجر المحوط الذي تحت الميزاب وأكثر الروايات كما نبه عليه في شفاء الغرام أن فيه من البيت نحو سبعة أذرع كما في الصحيحين (ولا تقولوا الحطيم) أي لا تسموه بالحطيم (فان الرجل في الجاهلية كان يحلف عنده (فيلقى) فيه (سوطه أو نعله أو توسه) بعد أن يحلف علامة لعقد حلفه فسموه بالحطيم لذلك لكونه يحطم أمتعتهم فعيل بمعنى فاعل وقيل ماذكر في شفاء الغرام لانهم كانوا يطرحون فيه ما طافوا به من الثياب فيبقى حتى يتحطم من طول الزمان وقيل لانهم كانوا يحاسبون بالايمان فقل من حلف هناك آثما الا عجلت له العقوبة وقيل الحطيم ما بين الحجر الاسود والمقام وزمزم والحجر لكن قال في الفتح ان حديث ابن عباس المذكور يعضد في رد هذا وشبهه * وبه قال (حدثنا نعيم بن حماد) بتشديد الميم ابن معاوية بن الحرث الخزاعي أبو عبد الله الرفاء بالفاء المروزي نزيل مصر صدوق يخطئ كثيرا فقيه عارف بالفرائض وقد تتبع ابن عدي ما أخطأ فيه وقال باقي حديثه مستقيم ووثقه أحمد قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء وفتح الشين المعجمة مصغرا ابن بشير بفتح الموحدة وزن عظيم بن معاوية بن حازم بمهملتين الواسطي (عن حصين) بمهملتين مصغرا ابن عبد الرحمن الكوفي (عن عمرو بن ميمون) بفتح العين الاودي أبي عبد الله المخضرم المشهور أسلم في زمنه صلى الله عليه وسلم ولم يره أنه (قال رأيت في الجاهلية قردة) بكسر القاف وسكون الراء أنثى الحيوان المعروف (اجتمع عليها قردة) بكسر القاف وفتح الزاء جمع قرد ويجمع أيضا على قرود حال كونها (قد زنت فرجموها فرجمتها معهم) وهذا الحديث ثابت في جميع أصول البخاري التي رأيتها قال في الفتح وكني بايراد أبي ذر الحافظة عن شيوخه الثلاثة الائمة المتقنين عن الفربري وابي معمود له في الاطراف جمة لكنه سقط

فقال له ثابت يا أبا حمزة ما أصدقها قال نفسها اعتقها وتزوجها) ✻✻ بدل لها سبعة أنفس تطييبا لقلبه لانه جرى عقد بيع وعلى هذا تتفق الروايات وهذا الاعطاء لدحية محمول على التنفيل فعلى قول من يقول التنفيل يكون من أصل الغنيمة لا اشكال فيه وعلى قول من يقول ان التنفيل من خمس الخمس يكون هذا التنفيل من خمس الخمس بعد ان ميز أو قبله ويحسب منه فهذا الذي ذكره هو الصحيح المختار وحكى القاضي معنى بعضه ثم قال والاول عندي أن تكون صفية قد ألانها كانت زوجة كنانة بن الربيع وهو وأهله من بني أبي الحقيق كانوا صالحوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وشرط عليهم أن لا يكتموه كنزا فان كتموه فلا ذمة لهم وسألهم عن كنز حيي بن أخطب فكتموه وقالوا أذهبته النفقات ثم عثر عليه عندهم فانتقض عهدهم فبأهم ذكر ذلك أبو عبيد وغيره فصفية من سبيهم فهي في ملك اليمين بل يفعل فيه الامام ما رأى هذا كلام القاضي وهذا تفريع منه على مذهبه ان التي لا يخمس ومذهبنا انه يخمس كالغنيمة والله أعلم (قوله فقال له ثابت يا أبا حمزة ما أصدقها قال نفسها أعتقها وتزوجها فيه انه يستحب أن يعتق الامة ويتزوجها كما قال في الحديث الذي بعده له أجران وقوله أصدقها نفسها اختلف في معناه فالصحيح الذي اختاره المحققون انه اعتقها تبرعا بلا عوض ولا شرط ثم تزوجها برضاها بلا صداق وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم انه يجوز نكاحه بلا مهر لاي الحال ولا فيما بعده بخلاف غيره وقال بعض أصحابنا معناه انه شرط عليها ان يعتقها ويتزوجها فقبلت فلزمها الوفاء به وقال بعض أصحابنا وقد

حتى اذا كان بالعريج جهزتها له أم سليم فاهدتها له من الليل فاصبح النبي صلى الله عليه وسلم عروسا) ❀❀ اعتقها وتزوجها على قيمتها وكانت مجهولة ولا يجوز هذا ولا الذي قبله لغيره (صلى الله عليه وسلم بل هما من الخصائص كما قال أصحاب القول الاول واختلف العلماء فيمن

من رواية النسفي وكذا الحديث الذي بعده ولا يلزم من ذلك ان لا يكون في رواية الفربري فان روايته تزيد على رواية النسفي عدة احاديث ورواه الاسماعيلي من وجه آخر من طريق عبد الملك بن مسلم عن عيسى بن حطان عن عمرو بن ميمون قال كنت في اليمن في غنم لأهلي وأنا على شرف فاذا قرد مع قردة فتوسدها فجاء قرد أصغر منها فغمزها فسأل يدها من تحت رأس القرد الاول سلا رفيقها وتبعته فوقع عليها وأنا أنظر ثم رجعت فجعلت تدخل يدها تحت خد القرد الاول برفق فاستيقظ فزعا فشمها فصاح فاجتمعت القرود فجعل يصيح ويومئ اليها بيده فذهب القرد وجاء بسرة فجاء ذلك القرد أعرفه فغمزها وألهمها حفرة فرجموهما فلقد رأيت الرجم في غير بني آدم ورواه البخاري أيضا في تاريخه الكبير فقال قال لي نعيم بن حماد أخبرنا هشيم عن أبي المليح وحصين عن عمرو بن ميمون قال رأيت في الجاهلية قردة اجتمع عليها قردة فرجموها ورجمتها معهم وليس فيه قد زنت وقول ابن الاثير في أسد الغابة كابن عبد البر انها قصة بطولها يعني المروية عند الاسماعيلي المذكورة تدور على عبد الملك بن مسلم عن عيسى بن حطان وليس ممن يحتج بهما وهذا عند جماعة من أهل العلم منكر لاضافتها زنا الى غير مكلف واقامة الحدود على البهائم ولو صح ذلك لكان من الجن لان العبادات والتكليفات في الجن والانس دون غيرهما أجيب عنه بانه لا يلزم من كون عبد الملك وابن حطان مطعونا فيهما ضعف رواية البخاري للقصة من غيرهما بل مقوية وعاضدة لرواية الاسماعيلي المذكورة وبانه لا يلزم من كون صورة الواقعة صورة الزنا ان يكون ذلك زنا حقيقة ولا حدا وانما اطلق ذلك عليه لشبهه به فلا يستلزم ذلك ايقاع التكليف على الحيوان ❀ وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن أبي يزيد المكي مولى آل قارظ بن شيبة الكناني وثقه ابن المديني انه (سمع ابن عباس رضي الله عنهما قال خطبنا) بالخاء المعجمة فيهما أي خصال من خصال الجاهلية (الطعن في الانساب) أي القدح فيها بغير حق (والنياحة) بكسر النون على الميت (ونسي) عبيد الله الراوي الخلة (الثالثة قال سفيان) بن عيينة (ويقولون انها) أي الثالثة (الاستسقاء بالانواء) جمع نوء وهو منزل القمر كانوا يقولون مطرنا بنوء كذا وسقينا بنوء كذا ❀ (باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم) مصدر ميمي من البعث وهو الارسال هو (محمد بن عبد الله) الذي تكملت فيه الخصال المحمودة وهو اسم مفعول من الصفة على سبيل التفاؤل انه سيكثر حمده وسائر أسمائه أوصافه عليه الصلاة والسلام راجعة اليه وتوفي أبوه بعد شهرين من حمله أو وهو في المهد او وهو ابن شهرين والاول أشهر (ابن عبد المطلب) اسمه شيبة الحمد لانه ولد وفي رأسه شيبة ولقب بعبد المطلب لان عمه المطلب جاء به الى مكة رديفه وهو جم يثة بذة فكان يسئل عنه فيقول هو عبدي حيا من أن يقول ابن أخي وعاش مائة وأربعين سنة (ابن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة) واسم هاشم عمرو قيل له هاشم لانه هشم الثريد بمكة لقومه في زمن المجاعة ومناف بفتح الميم وتخفيف النون وقصي بضم القاف تصغير قصي أي بعد لانه بعد عن عشيرته في بلاد قضاعة حين احتملته أمه وصغر على فعيل لانهم كرهوا الجماع بالآت فحذفوا الحداهن وهي الثانية التي تكون في فعيل ابقي على وزن فعيل مثل قليس واسمه مجمع وقال الشافعي رحمه الله يزيد وكلاب بكسر الكاف وتخفيف اللام ولقب به لمحبته الصيد وكان أكثر صيده بالكلاب قاله المهلب وغيره واسمه حكيم أو عمرو ومرة منقول من اسم الحنظلة قاله السهيلي (ابن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر) وكعب أول من جمع يوم العروبة وكان فصيحا خطيبا قيل وسمي كعبا لسترة على قومه ولين جانبه لهم منقول من كعب القدم وقيل لارتفاعه على قومه وشرفه فيهم ولؤي بالهمزة في الاكثر تصغير اللأي وهو الثور الوحشي وغالب بالمعجمة وكسر اللام وفهر بكسر الفاء وسكون الهاء وهو من الحجارة الطويل والاملس قيل واسمه قريش وهو أبو

أعتق أمته على ان تتزوج به ويكون عتقها صداقها فقال الجمهور ولا يلزمها أن تتزوج به ولا يصح هذا الشرط وممن قاله مالك والشافعي وأبو حنيفة ومحمد ابن الحسن وزفر قال الشافعي فان أعتقها على هذا الشرط فقبلت عتقت ولا يلزمها أن تتزوجه بل له عليها قيمتها لانه لم يرض بعتقها مجانا فان رضيت وتزوجها على مهر يتفقان عليه فله عليها الغبطة ولها عليه المهر المسمى من قليل أو كثير وان تزوجها على قيمتها فان كانت الغبطة معلومة لها صح الصداق ولا يبقى له عليها قيمة ولا لها عليه صداق وان كانت مجهولة فقيه وجهان لاصحابنا أحدهما يصح الصداق كما لو كانت معلومة لان هذا العقد فيه ضرب من المسامحة والتخفيف وأصحهما وبه قال جمهور أصحابنا لا يصح الصداق قبل يصح النكاح ويجب لها مهر المثل وقال سعيد بن المسيب والحسن والنخعي والزهري والثوري والاوزاعي وأبو يوسف وأحمد واسحق يجوز أن يعتقها على ان تتزوج به ويكون عتقها صداقها ويلزمها ذلك ويصح الصداق على ظاهر لفظ هذا الحديث وتأوله الآخرون بما سبق (قوله حتى اذا كان بالعريج جهزتها له أم سليم فاهدتها له من الليل فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عروسا وفي الرواية التي بعد هذه ثم دفعها الى أم سليم تصنعها وتهيؤها قال واحسبه قال وتمند في بيتها)

فقال من كان عنده شئ فليجئ به قال وبسط نطعا فجعل الرجل يجئ بالاقط وجعل الرجل يجئ بالتمر وجعل الرجل يجئ بالسمن فحاسوا حيسا فكانت وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ❀❀ وحدثني أبو الربيع الزهراني حدثنا (١٧٧) حماد ❀❀

قريش فمن لم يكن من ولده فليس بقرشي وقال آخرون أصل قريش النضر محتجين بحديث الاشعث بن قيس الكندي قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد كندة فقلت ألستم منا يا رسول الله قال لا نحن بنو النضر بن كنانة لا نقفو أمنا ولا ننتفي من أبينا ذكره أبو عمر وزاد في رواية أبي نعيم في الرياضة قال أشعث والله لا أسمع أحدا ينفي قريشا من النضر بن كنانة الا جلدته وقيل فهر اسمه وقريش لقبه ونقل الزبير عن الزهري ان أمه سمته قريشا وسماه أبوه فهرا والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة وسمي به لوضاءته وجماله واشراق وجهه (ابن كنانة) بالقاف وعاء السهام (ابن خزيمة) بضم الخاء وفتح الزاي المعجمتين مصغرا (ابن مدركة) بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر الراء (ابن الياس بن مضر) بكسر الهمزة وسكون اللام افعال من قولهم ألبس للشجاع الذي لا يفر وله ابن الانباري وقال غيره هو بهمزة وصل وهو ضد الرجاء ومضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة قيل وسمي به لانه كان يحب شرب اللبن الماضر وهو الحامض أو لانه كان يضر القلوب بحسنه وجماله (ابن نزار بن معد بن عدنان) بكسر النون وفتح الزاي وبعد الالف راء من النزر وهو القليل وقال أبو الفرج الاصبهاني لانه كان فريد قومه ومعد بفتح الميم والعين وتشديد الدال المهملتين وعدنان بوزن فعلان من العدن وقد روى أبو جعفر بن حبيب في تاريخه الخبر من حديث ابن عباس قال كان عدنان ومعد وربيعة ومضر وخزيمة وأسد على ملة ابراهيم فلا تذكروهم الا بخير وروى الزبير بن بكار من وجه آخر قوي مرفوعا لا تسبوا مضر ولا ربيعة فانهما كانا مسلمين وله شاهد عند ابن حبيب من مرسل سعيد بن المسيب وقد اقتصر البخاري من هذا النسب الشريف على عدنان لما وقع من الاختلاف فيمن بين عدنان وبين ابراهيم الخليل وفيمن بين ابراهيم وآدم وأخرج ابن سعد عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا انتسب لم يجاوز في نسبه معد بن عدنان وقالت عائشة رضي الله عنها ما وجدنا من يعرف ما وراء عدنان الى ما وراءه قطان وقال ابن حريج عن القاسم بن أبي مرة عن مكرمة أضلت نزار نسبها من عدنان ❀ وبه قال (حدثنا أحمد بن أبي رجاء) الهروي الجعفي قال (حدثنا النضر) بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل أبو الحسن المازني (عن هشام) هو ابن حسان البصري (عن عكرمة) مولى ابن عباس رضي الله عنهما (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم) الوحي (وهو ابن أربعين) سنة (فمكث ثلاث) والكشميهني فمكث بمكة ثلاث (عشرة سنة) بعد الوحي منها مدة الفترة والرؤيا الصالحة في النوم (ثم أمر) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (بالهجرة فهاجر الى المدينة فمكث بها عشر سنين ثم توفي صلى الله عليه وسلم) عن ثلاث وستين سنة ❀ (باب مالقي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه) رضي الله عنهم (من المشركين) أي من أذاهم حال كونهم (بمكة) ❀ وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير المكي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا بيان) بفتح الموحدة وتخفيف التحتية ابن بشر الاحمسي المعلم الكوفي (واسمعيل) بن أبي خالد (قالا سمعنا قيسا) هو ابن أبي حازم البجلي التابعي الكبير (يقول سمعت خبابا) بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة الاولى ابن الارت بفتح الهمزة والراء وتشديد الفوقية (يقول أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو) أي والحال أنه (متوسد بردة) بناء التأنيث ولابي ذر عن الكشميهني برده بالهاء (وهو) أي والحال أنه (في ظل الكعبة) والحال أنا (قد لقينا من المشركين شدة فقلت ألا) ولابي ذر عن الكشميهني يا رسول الله ألا (تدعو الله تعالى) فتساعد (وهو) أي والحال أنه (محمر وجهه) من الغضب (فقال) عليه الصلاة والسلام (لقد كان من) بفتح الميم (قبلكم) من الانبياء (ليمشط) بضم التحتية وسكون الميم وفتح المعجمة مبنيا للمفعول (بمشاط الحديد) بكسر الميم جمع مشط كرماح جمع رمح قاله الصغاني في شوارد اللغات ولابي ذر عن الكشميهني بأمشاط الحديد

أربع لغات مشهورات فتح النون وكسرها مع فتح الطاء واسكانها أفصحهن كسر النون مع فتح الطاء وجمعه نطوع وأنطاع (قوله بفعل الرجل يجئ بالاقط وجعل الرجل يجئ بالتمر وجعل الرجل يجئ بالسمن فحاسوا حيسا) أما قوله تعتد فعناه تستبرئ فانها كانت مسبية يجب استبراؤها وجعلها في مدة الاستبراء في بيت أم سليم فلما انقضى الاستبراء جهزتها أم سليم وهيأتها أي زينتها وجملتها على عادة العروس بما ليس بمنهي عنه من وشم ووصل وغير ذلك من المنهي عنه وقوله أهدتها أي زفتها يقال أهديت العروس الى زوجها أي زففتها والعروس يطلق على الزوج والزوجة جميعا وفي الكلام تقديم وتأخير ومعناه اعتدت أي استبرأت ثم هيأتها ثم أهدتها والواو لا تقتضي ترتيبا وفيه الزفاف بالليل وقد سبق في حديث تزوجه صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها الزفاف نهارا وذكرنا هناك الجواز الامرين والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم من كان عنده شئ فليجئ به وفي بعض النسخ فليجئ به بغير نون) فيه دليل لوليمة العرس وانها بعد الدخول وقد سبق انها تجوز قبله وبعده وفيه ادلال الكبير على أصحابه وطلب طعامهم في نحو هذا وفيه انه يستحب لاصحاب الزوج وجيرانه مساعدته في وليمته بطعام من عندهم (قوله وبسطا نطعا) فيه

يعني ابن زيد من ثابت وعبد العزيز بن صهيب من أنس ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حماد يعني ابن زيد من ثابت وشعيب بن حجاب
من أنس ح وحدثنا قتيبة حدثنا (١٧٨) أبو عوانة من قتادة وعبد العزيز من أنس ح وحدثنا محمد بن عبيد الغبري حدثنا أبو عوانة
عن أبي عثمان من أنس
ح وحدثني زهير بن حرب
حدثنا معاذ بن هشام حدثني
أبي من شعيب بن الحجاب
من أنس ح وحدثني محمد
ابن رافع حدثنا يحيى بن آدم
وعمر بن سعد وعبد الرزاق
جميعا عن سفيان من يونس
ابن عبيد من شعيب بن
الحجاب من أنس كلهم عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه
أعتق صفية وجعل عتقها
صداقها وفي حديث معاذ
من أبيه تزوج صفية
وأصدقها عتقها وحدثنا
يحيى بن يحيى أخبرنا خالد
ابن عبد الله من معارف
عن عامر من أبي بردة عن
أبي موسى قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم في
الذي يعتق جاريته ثم
يتزوجها أجران * وحدثنا
أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا
سفيان حدثنا حماد بن سلمة
حدثنا ثابت عن أنس قال
كنت ردف أبي طلحة يوم
خيبر وقد مي نمس قدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال
فأتيناهم حين برغت الشمس

(ماذون عظامه من لحم أو صبغا) كان (يصرفه) بالهاء ولابي ذر عن الحموي والمستملي يصرف (ذلك)
المشط (عن دينه ويوضع المشاط) بكسر الميم وسكون النون وبالمعجمة التي ينشر بها الخشب (على مفرق رأسه)
بفتح الميم وسكون الفاء وكسر الراء (فيشق باثنين) بضم التحتية وفتح الشين المعجمة (ما يصرفه ذلك) الوضع على
مفرق رأسه (عن دينه وليتمن الله) عز وجل (هذا الامر) بفتح اللام وضم التحتية وكسر الفوقية وتشديد
الميم المفتوحة والنون من الاتمام والكمال واللام للتأكيد أي أمر الاسلام (حتى يسير الراكب من صنعاء
الى حضرموت) بفتح الميم (ما يخاف) أحدا (الا الله) عز وجل (زاد بيان) المذكور في السند رواته
(والذئب على غنمه) بنصب الذئب عطفا على المستثنى منه لا المستثنى قاله في الكواكب وجوز رفع الفتح
وقال ان التقدير ولا يخاف الا الله الذئب على غنمه لان سياق الحديث انما هو للامن من عدوان بعض الناس
على بعض كما كان في الجاهلية لا للامن من عدوان الذئب فان ذلك انما يكون عند نزول عيسى اه
وتعقبه في العمدة بان سياق الحديث أعم من عدوان الناس وعدوان الذئب ونحوه لان قوله الراكب أعم
من أن يكون معه غنم أو غيره وعدم خوفه يكون من الناس والحيوان وبان ذلك غير مختص بزمان عيسى
عليه الصلاة والسلام وانما وقع هذا في زمن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه فان الرعاة كانوا آمنين من
الذئاب في أيامه ولم يعرفوا مونه الا بعدوان الذئب على الغنم * وهذا الحديث قدسبق في باب علامات النبوة
* وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) عمرو السبيعي
(عن الاسود) بن يزيد النخعي (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال قرأ النبي صلى الله عليه
وسلم النجم) في رمضان سنة خمس من البعثة كما قال الواقدي (فسجد) بعد فراغه من قراءتها (فما بقي أحد
من المسلمين والمشركين (الا سجد) معه المسلمون لانهم لا آلهتهم لانها أول سجدة نزلت فاراد وا معارضة
المسلمين بالسجود لا آلهتهم (الا رجل) وهو أمية بن خلف كما في سورة النجم عند المؤلف فلم يسجد (رأيته أخذ
كفا من حصا فرفعه) الى وجهه (فسجد عليه وقال هذا يكفيني فلقد رأيته بعد) بالبناء على الضم أي بعد ذلك
(قتل كافرا بالله) تعالى يوم بدر ومطابقة الحديث للترجمة في عدم سجود هذا المذكور واذى مخالفته نوع
أذى على ما لا يخفى * وهذا الحديث سبق في أبواب السجود وبأتي ان شاء الله تعالى في التفسير * وبه قال
(حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بندار العبدي قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال
(حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) عمرو السبيعي (عن عمرو بن ميمون) بفتح العين الاودي المخضرم
(عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) انه (قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم) بغير ميم في بينا (ساجد) عند
الكعبة (وسوله ناس من قريش) وهم السبعة المدعو عليهم بعد (جاء عقبة بن أبي معيط) أشقاهم (بسلا
جزور) بفتح السين المهملة (فقذفه على ظهر النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرفع رأسه فجاءت فاطمة)
(عليها السلام فأخذته من ظهره) الشريف (ودعت على من صنع) ذلك وفي رواية اسرائيل فاقبلت تسبهم
(فقال النبي صلى الله عليه وسلم) لما رفع رأسه من السجود وفرغ من الصلاة (اللهم عليك الملأ من قريش)
أي الزم جماعتهم وأشرافهم أي اهلكهم (أبا جهل بن هشام) واسمه عمرو وفرعون هذه الامة (وعتبة بن
ربيعة) بضم العين وسكون الفوقية وفي اليونينية الرفع والنصب بتقدير أعني ونحوه (وشيبة بن ربيعة) أخا
عتبة (وأمية بن خلف أو أبي بن خلف شعبة) بن الحجاج هو (الشاك) في ذلك والصحيح انه أمية كما في كتاب
الصلاة لان أبيا قتله النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد قال ابن مسعود رضي الله عنه (فرأيتهم قتلوا يوم بدر
فالقوا) بضم الهمزة (في بئر) هناك تحقيرا لشأنهم ولئلا يأذى بريحهم (غير أمية) (أو أبي) بالشك (تقطعت أوصاله فلم يلق في البئر) وهذا الحديث سبق في أواخر الوضوء * وبه قال
(حدثنا)

وقد أخرجوا أموالهم وخرجوا بنفوسهم ومكاتلهم ومرورهم فقالوا لمحمد والخميس قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خربت خيبر انا اذا
نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قال وهزمهم الله ووقعت في سهم دحية جارية جميلة (١٧٩) فاشتراها رسول الله صلى الله عليه

(حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عثمان بن أبي شيبة) أخو أبي بكر قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد
الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر أنه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (سعيد بن جبير أو قال) منصور
(حدثني) بالافراد (الحكم) بن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية وسكون التحتية وفتح الموحدة الكندي
الكوفي (عن سعيد بن جبير) أنه (قال أمر لي عبد الرحمن بن أبزى) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح
الزاي مقصورا الخزاعي مولاهم صحابي صغير (قال سل ابن عباس) رضي الله عنهما بفتح السين من غير همز وفي
الناصرية قال سأل ابن عباس رضي الله عنهما (عن هاتين الآيتين ما أمرهما) أي ما التوفيق بينهما وهما
قوله تعالى في سورة الفرقان (ولا يقتلون النفس التي حرم الله) كذا في الرواية ولفظا التلاوة ولا يقتلون
بثبوت النون زاد أبو ذر والا بالحق (ومن يقتل مؤمنا متعمدا) أي حيث دلت الاولى على العفو عند التوبة
والثانية على وجوب الجزاء مطلقا فسأل ابن عباس) رضي الله عنهما عن ذلك (فقال لما أنزلت التي في
الفرقان قال مشركو أهل مكة فقد قتلنا النفس التي حرم الله ودعونا مع الله الها آخر وقد أتينا الفواحش)
فما يغني عنا الاسلام وقد فعلنا ذلك كله وسقط قوله وقد لابي ذر (فأنزل الله) عز وجل (الا من تاب وآمن
الآية) التي في سورة الفرقان (فهذه لاولئك) الكفار (وأما التي في) سورة (النساء) في (الرجل) المسلم
(اذا عرف الاسلام وشرائعه ثم قتل فجزاؤه جهنم خالدا فيها) سقط قوله خالدا فيها من اليونينية فلا تقبل
توبته وقال زيد بن ثابت لما نزلت التي في الفرقان والذين لا يدعون مع الله الها آخر عجبنا من لينها فكنا
سبعة أشهر ثم نزلت الغليظة بعدها المدينة فنسخت المدينة وأراد بالغليظة آية النساء وبالمدينة آية الفرقان وقد
ذهب أهل السنة الى ان توبة قاتل المسلم عمدا مقبولة لآية وافي لمغفرلمن تاب وان الله لا يغفر أن يشرك به
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومار وي عن ابن عباس رضي الله عنهما فهو تشديد ومبالغة في الزجر عن القتل
وليس في الآية متمسك لمن قال بالتغليظ في النار بارتكاب الكبائر لان الآية نزلت في قاتل هو كافر وهو
مقيس بن ضبابة وقيل انه وعيد لمن قتل مؤمنا مستحلا لقتله بسبب ايمانه ومن استحل قتل أهل الايمان
لاجل ايمانهم كان كافرا فيخلد في النار وذكر ان عمرو بن عبيد جاء الى أبي عمرو بن العلاء فقال هل يخلف الله وعده
فقال لا فقال أليس قد قال الله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها فقال أبو عمرو ومن
البحة أتيت يا أبا عثمان ان العرب لا تعد الاخلاف في الوعيد خلفا وانما تعد اخلاف الوعد خلفا وأنشد

وانى وان أوعدته أو وعدته * لمخلف ايعادي ومنجز موعدي

قال عبد الرحمن بن أبزى (ذكرته) أي قول ابن عباس رضي الله عنهما (لمجاهد) هو ابن جبر (فقال الا
من ندم) أي الآية الثانية مقيدة بقوله الا من تاب جلا للمطلق على المقيد وهذا الحديث أخرجه المؤلف
أيضا في التفسير وأبو داود في الفتن والنسائي في المحاربة والتفسير * وبه قال (حدثنا عباس بن الوليد)
بالتحتية وبعد الالف شين معجمة الرقام البصري قال (حدثنا الوليد بن مسلم) أبو العباس الدمشقي قال
(حدثني) بالافراد (الاوزاعي) عبد الرحمن قال (حدثني) بالافراد أيضا (يحيى بن أبي كثير) بالمثلثة
الطائي مولاهم اليمامي (عن محمد بن ابراهيم التيمي) أبي عبد الله المدني أنه قال (حدثني) بالافراد (عروة بن
الزبير) بن العوام (قال سألت) عبد الله (بن عمرو بن العاص) رضي الله عنهما (قلت أخبرني) بكسر
الموحدة وسكون الراء وسقط لفظ قلت من اليونينية (بأشد شيء صنعه المشركون بالنبي صلى الله عليه وسلم
قال بينا) بغير ميم ولابي ذر بينما (النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في حجر الكعبة) بكسر الحاء المهملة وسكون
الجيم (اذ أقبل عقبة بن أبي معيط) المقتول كافرا ببدر (فوضع ثوبه) أي ثوب النبي صلى الله عليه وسلم
(في عنقه) المكرمة (فخنقه) به (خنقا) بسكون النون (شديدا فاقبل أبو بكر) الصديق رضي الله عنه (حتى

بفتح الميم وكسرها لانه يمرحين يفتل (قوله لحصت الارض أو حيص) هو بضم الفاء وكسر الحاء المهملة المخففة أي كشف التراب من أعلاها
وحفرت شيأ يسيرا لتجعل الانطباع في المحفور ويصب فيه السمن فيثبت ولا يخرج من جوانبها وأصل اللحص الكشف وفحص عن الامر

الحيس هو الاقط والتمر
والسمن يخلط و يجن
ومعناه جعلوا ذلك حيسا
ثم أكلوه (قوله صلى الله
عليه وسلم في الذي يعتق
جاريته ثم يتزوجها أجران)
هذا الحديث سبق بيانه وشرحه وانما أعاده هنا لتنبيهه على ان النبي صلى الله (حدثنا)
عليه وسلم فعل ذلك في صفية لهذه الفضيلة الظاهرة (قوله حين برغت الشمس) هو بفتح الباء والراء والزاي ومعناه عند ابتداء طلوعها (قوله

عثرت الناقة العضباء وندر رسول الله صلى الله عليه وسلم وندرت فقام فسترها وقد أشرفت النساء يقلن ابعد الله اليهودية قال فقلت يا أباحمزة أوقع رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال اى والله لقد وقع قال أنس وشهدت وليمة زينب فأشبع الناس خبزا ولحما وكان يعنى أخذ بمنكبه) بفتح الميم وكسر الكاف أى بمنكب عقبة (ودفعه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال أتقتلون رجلا) كراهية (أن يقول ربى الله الآية) أى لان يقول وقال الزمخشرى فى آية المؤمن ولك ان تقدر مضافا محذوفا أى وقت أن يقول والمعنى أتقتلونه ساعة سمعتم منه هذا القول من غير روية ولا فكر وهذا رده أبو حيان بأن تقدير هذا الوقت لا يجوز الامع المصدر المصرح به تقول جئتك صياح الديك أى وقت صياحه ولو قلت أجيئك أن صاح الديك أو أن يصيح لم يصح نص عليه النحويون وهذا الاستفهام على سبيل الانكار وفى هذا الكلام ما يدل على حسن هذا الانكار لانه مازاد على أن قال ربى الله وقد جاءكم بالبينات وذلك لا يوجب القتل البتة (تابعه) أى تابع عياش بن الوليد (ابن اسحق) محمدا فقال (حدثنى) بالافراد (يحيى بن عروة عن) أبيه (عروة) بن الزبير أنه قال (قلت لعبد الله بن عمرو) بفتح العين وهذه المتابعة وصلها أحمد والبزار (وقال عبدة) بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان فيما وصله النسائى (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (قيل لعمرو بن العاص) فخالف هشام أخاه يحيى بن عروة فى اسم العصابى فقال يحيى عبد الله بن عمرو وقال هشام عمرو بن العاص فيرجح رواية يحيى موافقة محمد بن ابراهيم التيمى (وقال محمد بن عمرو) بفتح العين ابن علقمة الليثى المدنى فيما وصله المؤلف فى خلق أفعال العباد (عن أبى سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف أنه قال (حدثنى) بالافراد (عمرو بن العاص) وهذا كله مع ما سبق من حديث عائشة رضى الله عنها أنه صلى الله عليه وسلم قال لها ولكن أشد ما لقيت من قومك فذكر قصته بالطائف مع ثقيف يدل على تعدد ذلك فلا تعارض على ما لا يخفى * وحديث الباب سبق فى مناقب أبى بكر الصديق رضى الله عنه ﴿(باب اسلام أبى بكر الصديق رضى الله عنه) سقط لفظ باب لابى ذر فتاليه رفع والصديق فعيل مبالغة فى الصدق وهو الكثير الصدق وقيل الذى لم يكذب قط وقد قال أبو الحسن الاشعرى رحمه الله تعالى لم يزل أبو بكر رضى الله عنه بعين الرضا منه فاختلف الناس فى مرادهم بهذا الكلام فقيل لم يزل مؤمنا قبل البعثة وبعدها وهو الصحيح المرتضى وقيل بل أراد أنه لم يزل بحالة غير مغضوب فيها عليه لعلم الله تعالى بانه سيؤمن ويصير من خلاصة الابرار قال الشيخ تقى الدين السبكى رحمه الله ولو كان هذا مراده لاستوى الصديق وسائر الصحابة فى ذلك وهذه العبارة التى قالها الاشعرى فى حق الصديق رضى الله عنه لم تحفظ عنه فى حق غيره فالصواب أن يقال ان الصديق رضى الله عنه لم يثبت عنه حالة كفر بالله كما ثبت عن غيره ممن آمن وهو الذى سمعنا من أشياخنا ومن يقتدى به وهو الصواب ان شاء الله تعالى ونقل ابن ظفر فى أنباه نجباء الابناء أن القاضى أبا الحسين أحمد بن محمد الزبيدى روى باسناده فى كتابه المسمى معانى العرش الى عوالى العرش أن أبا هريرة رضى الله عنه قال اجتمع المهاجرون والانصار عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر رضى الله عنه وعيشك يا رسول الله انى لم أسجد لصنم قط فغضب عمر بن الخطاب رضى الله عنه وقال تقول وعيشك يا رسول الله انى لم أسجد لصنم قط وقد كنت فى الجاهلية كذا وكذا سنة فقال أبو بكر رضى الله عنه ان أبا قحافة أخذ بيدى فانطلق بى الى متجر فيه الاصنام فقال لى هذه آلهتك الشم العلاة فاسجد لها وخلانى ومضى فدنوت من الصنم وقلت انى جائع فاطعمنى فلم يجبنى فقلت انى عار فاكسنى فلم يجبنى فاخذت صخرة فقلت انى ملق عليك هذه الصخرة فان كنت الها فامنع نفسك فلم يجبنى فالقيت عليه الصخرة فكفر لوجهه وأقبل أبى فقال ما هذا يا بنى فقلت هو الذى ترى فانطلق بى الى أمى فاخبرها فقالت دعه فهو الذى نجانا فى الله تعالى به فقلت يا أماه ما الذى نجانا به قالت ليلة أصابنى المخاض لم يكن عندى أحد فسمعت هاتفا يقول يا أمة الله على الخبير أبشرى بالولد العتيق اسمه فى السماء الصديق محمد صاحب ورفيق قال أبو هريرة رضى الله عنه فلما انقضى كلام أبى بكر رضى الله عنه نزل جبريل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال صدق أبو بكر وصدقه

فلما وضع رجله فى أسكفة الباب أرخى الحجاب بينى وبينه وأنزل الله هذه الاية لا تدخلوا بيوت النبى الا أن يؤذن لكم الآية * وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا شبابة حدثنا سليمان من ثابت عن أنس ح وحدثنى به عبد الله بن

ثلاث مرات اه * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله بن محمد الآملى) بمد الهمزة وضم الميم المخففة وسقط لابى ذر الآملى وثبت فى الفرع ابن محمد وكذا فى رواية أبى على بن السكن من الفربرى ووقع فى اليونينية وغيرها ابن حماد بدل قوله ابن محمد وبذلك نسبه أبو زيد المروزى وجزم به أبو نصر الكلاباذى وغيره وفى كثير من الاصول حدثنى عبد الله غير منسوب وهو تلميذ البخارى وورّاقه فهو من رواية الاكابر عن الاصاغر (قال حدثنى) بالافراد (يحيى بن معين) بفتح الميم وكسر العين المهملة البغدادى قال (حدثنا اسمعيل بن مجالد) بضم الميم وفتح الجيم الهمدانى أبو عمر الكوفى نزيل بغداد (عن بيان) الاحمسى (عن وبرة) بالموحدة وقفها ابن عبد الرحمن (عن همام بن الحرث) النخعى الكوفى أنه (قال قال عمار بن ياسر) العنسى أحد السابقين البدريين (رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومامعه الا خمسة أعبد) بلال وزيد ابن حارثة وعامر بن فهيرة وأبو فكيهة وعبيد بن زيد الحبشى (وامرأتان) خديجة أم المؤمنين وام أيمن أو سمية (وأبو بكر) الصديق رضى الله عنه وهو أول من أسلم من الاحرار البالغين وسبق هذا الحديث فى مناقب أبى بكر رضى الله عنه ﴿(باب اسلام سعد) ولابى ذر زيادة ابن أبى وقاص واسم مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب الزهرى فارس الاسلام وأحد العشرة (رضى الله عنه) وسقط لابى ذر باب فالتالى رفع * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (اسحق) بن ابراهيم بن نصر أبو ابراهيم السعدى المروزى قال (أخبرنا) ولابى ذر حدثنا (أبو أسامة) حماد بن أسامة قال (حدثنا هاشم) هو ابن هاشم بن عتبة بالعين المضمومة وسكون الفوقية ابن أبى وقاص (قال سمعت سعيد بن المسيب) بفتح الفوقية وكسرها (قال سمعت ابا اسحق سعد بن أبى وقاص) رضى الله عنه وهو آخر العشرة وفاة سنة خمس وخمسين رضى الله عنه (يقول ما أسلم أحد الا فى اليوم الذى أسلمت فيه) قاله يحببها اليه والا فقد أسلم قبله خديجة وعلى وأبو بكر وزيد ونحوهم وقال الكرمانى لعلهم أسلموا أول النهار وهو آخره (ولقد مكثت) بفتح الكاف وضمها (سبعة أيام وانى لثلث الاسلام) أى بالنسبة للرجال البالغين أو بحسب ما اطلع عليه لان من أسلم اذ ذاك كان يخفى اسلامه * وهذا الحديث سبق فى مناقبه ﴿(باب ذكر الجن وقول الله تعالى قل أوحى الى) أى قل يا محمد للمشركين أوحى الى على لسان جبريل (انه استمع نفر) جماعة من الثلاثة الى العشرة (من الجن) والقائم مقام الفاعل أنه استمع لانه المفعول الصريح وجوز الكوفيون والاخفش ان يكون القائم مقام الفاعل الجار والمجرور فيكون هذا باقيا على نصبه والتقدير أوحى الى استماع نفر من الجن صفة لنفر وهل رآهم النبى صلى الله عليه وسلم وظاهر القرآن انه لم يرهم واختلف فيهم من هم قال ابن الخطيب فروى عاصم عن زر قدم رهط زوبعة وأصحابه على النبى صلى الله عليه وسلم وقيل كانوا الشيصبان وهم أكثر الجن عددا وعامة جنود ابليس منهم وقيل كانوا سبعة ثلاثة من أرض حران وأربعة من أرض نصيبين قرية باليمن غير التى بالعراق وقيل ان الذين أتوه بمكة من نصيبين والذين أتوه بنخلة جن نينوى وقال عكرمة كانوا اثنى عشر ألفا من جزيرة الموصل وسقط الباب لابى ذر * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عبيد الله) بضم العين (ابن سعيد) بكسر العين أبو قدامة السرخسى قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة قال (حدثنا مسعر) بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام الهلالى الكوفى أحد الاعلام (عن معن ابن عبد الرحمن) انه (قال سمعت أبى) عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه (قال سألت مسروقا) أى ابن الاجدع (من آذن) أى من أعلم (النبى صلى الله عليه وسلم بالجن ليلة استمعوا القرآن فقال) مسروق (حدثنى) بالافراد بذلك (أبوك يعنى عبد الله) بن مسعود (انه) بفتح الهمزة (آذنت) بالمد أعلمت (بهم شجرة) وفى مسند اسحق بن راهويه بمرة بدل قوله شجرة * وبه قال (حدثنا موسى بن

حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت حدثنا أنس قال صارت صفية لدحية فى مقسمه وجعلوا يعدحونها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويقولون ما رأينا فى السبى مثلها قال فبعث الى دحية فاعطاه بها ما أراد ثم دفعها الى أمى فقال اصلحيها قال ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر حتى اذا جعلها فى ظهره نزل ثم ضرب عليها القبة فلما اصبح قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم من كان عنده فضل زاد فليأتنا به قال فجعل الرجل يجىء بفضل التمر وفضل السويق حتى جعلوا من ذلك سوادا حيسا فجعلوا يأكلون من ذلك الحيس ويشربون من حياض الى جنبهم من ماء السماء قال فقال أنس فكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها قال فانطلقنا حتى اذا رأينا

فاذا سألها انبعطت لذكر حاجتها ومنها انه يستحب ان يقال للرجل عقب دخوله كيف حالك ونحو هذا (قوله فلما وضع رجله فى أسكفة الباب) هى بهمزة قطع مضمومة وباسكان السين (قوله فجعل الرجل يجىء بفضل التمر وفضل السويق حتى جعلوا من ذلك سوادا حيسا جعلوا يأكلون من ذلك الحيس) السواد بفتح السين وأصل السواد الشخص ومنه فى حديث الاسراء رأى آدم عن يمينه أسودة وعن يساره أسودة أى أشخاصا والمراد هنا حتى جعلوا من ذلك كوما شاخصا تقعانطاطو وجعلوه حيسا (قوله حتى اذا رأينا

التمر وفضل السويق حتى جعلوا من ذلك سوادا حيسا) السواد بفتح السين وأصل السواد الشخص ومنه فى حديث الاسراء رأى آدم عن يمينه أسودة وعن يساره أسودة أى أشخاصا والمراد هنا حتى جعلوا من ذلك كوما شاخصا تقعانطاطو وجعلوه حيسا (قوله حتى اذا رأينا

جد والمدينة هشنا اليها فرفعناه علينا ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه قال وصفية تخلفه قد ارد فها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فعثرت عليه رسول الله صلى الله عليه (١٨٢) وسلم فصرع وصرعت قال فليس أحد من الناس ينظر اليه ولا اليها حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فسترها قال فاتيناه فقال لم تضر قال فدخلنا المدينة فخرج جواري نسائه يتراءينها ويشمتن بصرعتها ﴿ حدثني

جد والمدينة هشنا اليها) هكذا هو في النسخ هشنا بفتح الهاء وتشديد الشين المعجمة ثم نون وفي بعضها هششنا بشينين الاولى مكسورة مخففة ومعناهما نشطنا وخففنا واتيعث نفوسنا اليها يقال منه هششت بكسر الشين في الماضي وفتحها في المضارع وذكر القاضي الروايتين السابقتين قال والرواية الاولى على الادغام للالتقاء المثلين وهي لغة من قال هزت سيفي وهي لغة بكر ابن وائل قال ور واية بعضهم هشنا بكسر الهاء واسكان الشين وهو من هاش يهيش بمعنى هش (قوله تخرج جواري نسائه) اي صغيرات الاسنان من نسائه (قوله يشمتن) هو بفتح الياء والميم (قوله قبل هذا ان عيها فهي امرأته) استدل به المالكية ومن وافقهم على انه يصح النكاح بغير شهود اذا أعلن لانه لو أشهد لم يخف عليهم وهذا مذهب جماعة من الصحابة والتابعين وهو مذهب الزهري ومالك واهل المدينة شرطوا الاعلان دون الشهادة وقال جماعة من الصحابة ومن بعدهم تشترط الشهادة دون الاعلان وهو مذهب الاوزاعي والثوري والشافعي وابي حنيفة واحمد وغيرهم وكل هؤلاء يشترطون شهادة عدلين الا ابا حنيفة فقال ينعقد بشهادة فاسقين

اسمعيل) المنقري النبوذكي قال (حدثنا مروان بن يحيى بن سعيد) بفتح العين في الاول وكسرها في الثالث (قال أخبرني) بالتوحيد (جدي) سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص (عن أبي هريرة رضي الله عنه انه كان يحمل مع النبي صلى الله عليه وسلم اداوة) بكسر الهمزة اناء صغير من جلد يتخذ للماء ولابي ذر الاداوة (لوضوئه وحاجته فبينما) بالميم (هو يتبعه بها فقال) عليه الصلاة والسلام (من هذا فقال أنا أبو هريرة فقال ابغني) بهمزة وصل من الثلاثي ولابي ذر بقطع أي اطلبلي (أحجارا أستنفض) بكسر الفاء والجزم جوابا للامر أستنج (بها ولا تأتني بعظم ولا بروثة فأتيته باحجار احملها في طرف ثوبي حتى وضعت) بحذف المفعول ولابي ذر عن الكشميهني وضعتها (الى جنبه ثم انصرفت حتى اذا فرغ) من حاجته (مشيت معه فقلت) له يا رسول الله (ما بال العظم والروثة قال) عليه الصلاة والسلام (هما من طعام الجن وانه أتاني وفد جن نصيبين) بفتح النون وكسر الصاد المهملة بعدها تحتيتان ساكنتان بينهما مهملة وحدة مكسورة آخره نون بادية مشهورة بالجزيرة وقال السفاقسي بالشام قال في الفتح وفيه تجوز فان الجزيرة بين الشام والعراق (ونعم الجن فسألوني الزاد) يحتمل أن يكون وقع في هذه الليلة أو فيما مضى (فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا روثة الا وجدوا عليها طعاما) ولابي ذر عن المستملي والكشميهني طعما بضم الطاء وسكون العين من غير ألف والذي تحصل من الاخبار ان وفادة الجن على النبي صلى الله عليه وسلم مرات يبطن نخلة وهو يقرأ القرآن فلما حضروه قالوا أنصتوا وكانوا سبعة أحدهم زوبعة والجون وأخرى بنصيبين والغرقد وفي هذه الليالي حضر ابن مسعود وخط عليه وخارج المدينة وحضرها الزبير بن العوام وفي بعض أسفاره حضرها بلال بن الحرث

﴿ (باب اسلام أبي ذر) جندب بن جنادة (الغفاري رضي الله عنه) وسقط الباب لابي ذر * وبه قال (حدثني) بالتوحيد (عمرو بن عباس) بفتح العين أبو عثمان البصري قال (حدثنا عبد الرحمن بن مهدي) الحافظ أبو سعيد البصري اللؤلؤي قال (حدثنا المثنى) بضم الميم وفتح المثلثة والنون المشددة ابن عمران الضبعي (عن أبي جمرة) بالجيم والراء نصر بن عمران (عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال لما بلغ أبا ذر مبعث النبي صلى الله عليه وسلم قال لاخيه) أنيس بضم الهمزة مصغرا (اركب) وسر (الى هذا الوادي) وادي مكة (فاعلم) بهمزة وصل (لي علم) بكسر العين وسكون اللام (هذا الرجل الذي يزعم انه نبي يأتيه الخبر من السماء واسمع من قوله ثم ائتني فانطلق الاخ) أنيس المذكور ولابي ذر عن الكشميهني فانطلق الآخر بفتح الخاء المعجمة بدل قوله الاخ (حتى قدمه) أي وادي مكة (وسمع من قوله) الذي يسلب الارواح صلى الله عليه وسلم (ثم رجع الى) أخيه (أبي ذر فقال له رأيته يأمر بمكارم الاخلاق وكلاما) نصب بتقدير وسمعته يقول كلاما أو عطفا على ضمير رأيته من باب قوله * علفتها تبنا وماء باردا * أو ضمن الرؤية معنى الاخذ أي أخذت منه كلاما (ماهو بالشعر) زاد مسلم ولقد وضعت قوله على أقراء الشعر فلم يلتئم عليها والله انه لصادق (فقال) له أبو ذر (ماشفيتني) بالشين المعجمة والفاء مما أردت (فتزود وحمل شنة) بفتح المعجمة والنون المشددة قربة تخلقة (له فيها ماء) وسار (حتى قدم مكة فأتى المسجد فالتمس النبي صلى الله عليه وسلم) أي طلبه (ولا يعرفه وكره ان يسأل عنه) قريشا فيؤذونه (حتى أدركه بعض الليل فرآه) ولابي ذر فاضطجع والمصلي وابن عساكر وأبي الوقت فاضطجع فرآه (علي) رضي الله عنه (فعرف انه غريب) وفي رواية أبي ذر الآتية السابقة في قصة زمزم فقال كأن الرجل غريب قلت نعم (فلما رآه تبعه) ولابي ذر تبعه قال علي له انطلق الى المنزل قال فانطلقت معه (فلم يسأل واحد منهما صاحبه عن شيء حتى أصبح ثم احتمل) أبو ذر (قربته وزاده الى المسجد وظل ذلك اليوم) فيه (ولا يراه النبي صلى الله عليه وسلم حتى أمسى فعاد الى مضجعه) بكسر الجيم ولابي ذر مضجعه بفتحها (فمر به علي فقال أما آن) بالنون أي اما آن (للرجل أن يعلم منزله) أي أن يكون له منزل

محمد بن حاتم بن ميمون حدثنا بهز ح وحدثني محمد بن رافع حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم قالا جميعا حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس وهذا حديث بهز قال لما انقضت عدة زينب قال لزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد (فاذكرها علي) قال فانطلق زيد حتى أتاها وهي تخمر عجينها قال فلما رأيتها عظمت في صدري حتى ما أستطيع ان انظر اليها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها فوليتها ظهري ونكصت على عقبي فقلت يا زينب أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرك قالت

وأجمعت الامة على انه لو عقد سرا بغير شاهد لم ينعقد وأما اذا عقدا بشهادة عدلين فهو صحيح عند الجماهير وقال مالك لا يصح والله أعلم

﴿ (باب زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب واثبات وليمة العرس) ﴾

(قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد فاذكرها علي) أي فاخطبها لي من نفسها فيه دليل على انه لا بأس أن يبعث الرجل لخطبة المرأة من كان زوجها اذا علم انه لا يكره ذلك كما كان حال زيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله فلما رأيتها عظمت في صدري حتى ما أستطيع أن أنظر اليها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها فوليتها ظهري ونكصت على عقبي) معناه انه هابها واستجلها من أجل ارادة النبي صلى

منزل معين يسكنه أو أراد دعوته الى منزله وأضاف المنزل اليه بملابسة اقامته فيه (فأقامه) من مضجعه (فذهب به معه لا يسأل واحد منهما صاحبه عن شيء حتى اذا كان يوم الثالث فعاد) ولابي ذر عن الكشميهني فعاد اولابي ذر عن الحموي والمستملي فعد (على) على (مثل ذلك) الفعل من أخذه الى منزله (فأقام معه) وسقط من اليونينية وغيرها قوله على النبي بعد على (ثم قال) له علي (ألا تحدثني) بالرفع (ما الذي أقدمك) هنا (قال) أبو ذر (ان اعطيتني عهدا وميثاقا لترشدني) الى مقصودي ولابي ذر عن الكشميهني لترشدني بنون واحدة مشددة (فعلت ففعل) علي (ما ذكر له من العهد والميثاق (فأخبره) أبو ذر عن مقصده ولابي ذر فأخبرته بتاء المتكلم قبل الضمير وفيه التفات (قال) له علي (فانه حق وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم) فعطف التعلية لابي ذر (فاذا أصبحت فاتبعني) بتشديد الفوقية لابي ذر وبتخفيفها ساكنة لغيره (فاني ان رأيت شيأ أخاف عليك قمت كأني أريق الماء) ولابي ذر تنبية قمت الى الحائط كأني أصلح نعلي ولعله قالهما جميعا (فان مضيت فاتبعني) بتشديد الفوقية لابي ذر وبتخفيفها لغيره (حتى تدخل مدخلي ففعل) أبو ذر ذلك (فانطلق يقفوه) أي يتبعه (حتى دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ودخل) أبو ذر (معه فسمع من قوله) صلى الله عليه وسلم (وأسلم مكانه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع الى قومك) غفار (فأخبرهم) بشأني لعل الله أن ينفعهم بك (حتى يأتيك أمري) ولابي ذر تنبية قال لي يا أباذر ارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فأقبل وانما أمره بالكتمان خوفا عليه من قريش (قال) أبو ذر (والذي نفسي بيده لاصرخن بها) لارفعن بكلمة التوحيد صوتي (بين ظهرانيهم) بفتح النون أي في جمعهم (فخرج حتى أتى المسجد) الحرام (فنادى بأعلى صوته أشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله ثم قام القوم) قريش (فضربوه حتى أضجعوه) على الارض (وأتى العباس) بن عبد المطلب رضي الله عنه (فأكب عليه قال) ولابي ذر ثم قال (ويلكم ألستم تعلمون انه من غفار وان طريق تجاركم الى الشام) عليهم (فأنقذ منهم) بالقاف والذال المعجمة أي خلصه من المشركين (ثم عاد من الغد لمثلها فضربوه وثاروا اليه) بالمثلثة (فأكب العباس عليه) فأنقذ منهم ورجع الى قومه فأسلم أخوه أنيس وأمه وكثير من قومه * وهذا الحديث قد مر في قصة زمزم في مناقب قريش ﴿ هذا (باب اسلام سعيد بن زيد) بكسر العين ابن عمرو بفتح العين ابن نفيل بضم النون وفتح الفاء أحد العشرة المبشرة بالجنة وهو ابن عم عمر بن الخطاب رضي الله عنه وزوج أخته أم جميل فاطمة بنت الخطاب وكان أبو زيد يطلب دين الحنيفية دين ابراهيم قبل المبعث فكان يعبد الله وحده لا يشرك به شيأ ويصلي الى الكعبة حتى مات على ذلك (رضي الله عنه) * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) الثقفي قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن اسمعيل) بن أبي خالد (عن قيس) هو ابن أبي حازم (قال سمعت سعيد بن زيد ابن عمرو بن نفيل في مسجد الكوفة يقول والله لقد رأيتني) بضم التاء الفوقية أي لقد رأيت نفسي (و) الحال (ان عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (لموثقي على الاسلام) بالمثلثة بحبل او قيد كالاسير تضييقا واهانة وفي حديث أنس رضي الله عنه عند صاحب الصفوة أن عمر رضي الله عنه لما بلغه اسلام أخته وزوجها سعيد بن زيد ونبه عليه فوطئه وطأ شديدا فجاءت أخته فدفعته عن زوجها فلطمها فشجها بيده فدمي وجهها وهذا يرد ما قاله البرماوي كالكرماني حيث فسر قوله لموثقي أي على الثبات على الاسلام ويشدد في ويثبتني عليه (قبل أن يسلم عمر) رضي الله عنه وكان سبب اسلامه اسلامهما وما سمعه في بيتهما من القرآن كما سيأتي ان شاء الله تعالى ولهذا أخر المؤلف ذكر اسلام عمر رضي الله عنه عن اسلام سعيد (ولو أن أحدا) الجبل المعروف (ارفض) بهمزة وصل وسكون الراء وفتح الفاء وتشديد الضاد المعجمة أي زال من مكانه (للذي) أي لاجل الذي (صنعتم بعثمان) بن عفان رضي الله عنه من القتل (لكان محقوقا ان يرفض) أي حقيقا بالارفاض

الله عليه وسلم تزوجها فعلمها معلمها من تزوجها صلى الله عليه وسلم في الاعظام والاجلال والهيبة وقوله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها هو بفتح الهمزة من ان أي من أجل ذلك وقوله نكصت أي رجعت وكان جاء اليها فعظمها وهو يتنظر اليها على ما كان من عادتهم

نا أنا بصانعة شيأ حتى أوامر ربي فقامت الى مسجدها ونزل القرآن وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليها بغير اذن قال فقال ولقد رأيتنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

وهذا منه على سبيل التمثيل وكان سعيد بن يمن المهاجرين الاولين وشهد المشاهد كلها الا بدرا وضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها بسهمه وأجره وكان مجاب الدعوة * وهذا الحديث أخرجه أيضا في اسلام عمر وفي الاكراه أيضا * (باب اسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه) سقط لفظ باب لابي ذر فالتالي رفع * وبه

قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن كثير) بالمثلثة أبو عبد الله العبدي البصري قال (أخبرنا سفيان) الثوري (عن اسمعيل بن أبي خالد) الكوفي الحافظ (عن قيس بن أبي حازم) التابعي الكبير البجلي (عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) انه (قال مازلنا أعز منذ أسلم عمر) * وبه قال (حدثنا يحيى بن سليمان) الجعفي الكوفي سكن مصر (قال حدثني) بالافراد (ابن وهب) عبد الله المصري أيضا (قال حدثني) بالتوحيد (عمر بن محمد) بضم العين (قال فاخبرني) بالافراد (جدي زيد بن عبد الله بن عمر) بفتح العطف على شيء مقدر كأنه قال قال كذا فاخبرني بكذا (عن أبيه) عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه (قال بينما) بالميم (هو) أي عمر بن الخطاب (في الدار) حال كونه (خائفا) من قريش لما أسلم (اذ جاءه العاص) بكسر الصاد مصحعا عليها في الفرع كأصله لانه سلمن الناقص لان أصله العاصي بالياء كالقاضي نخفف بترك الياء وبضم الصاد اذا قلنا انه من الاجوف أي ألفه مبدلة عن واو ووأصله العوص (ابن وائل) بالمد (السهمي) بفتح السين المهملة وسكون الهاء (أبو عمرو) والعاص جاهلي أدرك الاسلام ولم يسلم وهو ابن هاشم بن سعيد بن سهم (عليه حبرة) بكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة جر باضافة حلة اليها برد مخطط ولابي ذر حبير باسقاط الهاء (وقميص مكفوف) مخيط (بحرير وهو) أي العاص (من بني سهم وهم حلفاؤنا في الجاهلية) بالحاء المهملة جمع حليف من الحلف وهو المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتناصر (فقال له العاص (ما بالك) بضم اللام ما شأنك (قال زعم قومك) بنو سهم (انهم سيقتلوني) ولابي ذر سيقتلوني بنون واحدة (أن أسلمت) أي لاجل اسلامي بفتح همزة أن وفي الناصرية بكسرها كالفرع ولم يضبطها في اليونينية (قال) له العاص (لاسبيل) لهم (اليك) فقال عمر رضي الله عنه (بعد ان قالها) أي كلمة لاسبيل اليك (أمنت) بهمزة مفتوحة وميم مكسورة ونون ساكنة وفوقية مضمومة من الامان أي زال خوفي لقول العاص لانه كان مطاعا في قومه (فخرج العاص فلقي الناس قد سال) بغير همز أي امتلأ (بهم الوادي) وادي مكة (فقال) العاص (اين تريدون فقالوا نريد هذا ابن الخطاب) عمر رضي الله عنه (الذي صبا) أي خرج عن دين آبائه (قال) العاص (لاسبيل) لكم (اليه فكر الناس) بتشديد الراء أي رجعوا * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال عمرو بن دينار) قال سفيان (سمعته) أي عمرو ابن دينار (قال قال عبد الله بن عمر) بن الخطاب (رضي الله عنهما لما أسلم عمر اجتمع الناس عند داره) ولابي ذر عن الكشميهني اليه عند داره (وقالوا صبا عمر) بغير همز خرج عن دينه الى دين آخر قال ابنه (وأنا غلام فوق ظهر بيتي فجاء رجل عليه قباء من ديباج) من ابريسم وقد تفتح داله (فقال قد صبا عمر) سقط لغير أبي ذر من اليونينية (فما ذاك) الاجتماع فلا يعرض له أحد (فأتاه) أي والحال انا (له جار) بالجيم وتخفيف الراء أي أجرته من ان يظلمه أحد (قال) ابن عمر رضي الله عنه (فرأيت الناس تصدعوا) بالصاد والدال المشددة المفتوحتين المهملتين أي تفرقوا (عنه فظلت) لابي (من هذا الرجل) الذي تفرق الناس بسببه (قال) بالافراد في اليونينية قالوا هو (العاص بن وائل) * وبه قال (حدثنا يحيى بن سليمان) الجعفي (قال حدثني) بالتوحيد (ابن وهب) عبد الله قال (حدثني) بالافراد أيضا (عمر) بن محمد بن زيد بن عبد الله ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه (أن سالما حدثه عن) أبيه (عبد الله بن عمر) أنه (قال ما سمعت عمر لشيء قط) بفتح القاف وتشديد الطاء لاجل شيء أو عن شيء قط (يقول اني لاظنه كذا الا كان كما يظن) لانه كان

من

من المحدثين بفتح الدال (بينما) بالميم (عمر) رضي الله عنه (جالس) وجواب بينما قوله (اذ مر به رجل جميل) قال البيهقي يشبه ان يكون هو سواد بن قارب بفتح السين وتخفيف الواو وقارب بالقاف والراء المكسورة بعدها موحدة (فقال عمر لقد أخطأ ظني) في كونه في الجاهلية بأن صار مسلما (أو) قال (ان هذا) سواد بن قارب مستمر (على دينه في الجاهلية) على عبادة الاوثان (أو لقد) بالهمز قوالواو الساكنة في اليونينية وغيرها وفي الفرع ولقد (كان كاهنهم) بكسر الهاء أي كاهن قومه (على) بتشديد الياء أي أحضروا (الرجل) أو قربوه مني (فدعى) بضم الدال مبنيا للمفعول (له) أي لاجل عمر (فقال) ولابي ذر وقال (له) عمر (ذلك) الذي قاله في غيبته من التردد وقول أبو عمر كان يتكهن في الجاهلية فاسلم وداعبه عمر يوما وقال ما تعلمت كهانتك يا سواد فغضب وقال ما كاطيه نحن وأنت يا عمر من جاهليتنا وكفر ناشر من الكهانة فما لك تعير في شيء تبت منه وأرجو من الله العفو عنه (فقال) سواد (ما رأيت) شيأ (كاليوم) أي مثل ما رأيت اليوم أي حيث (استقبل) بضم الفوقية مبنيا للمفعول (به) أي فيه (رجل) نائب عن الفاعل (مسلم) صفته والمراد بعد استقبل بفتح الفوقية مبنيا للفاعل به أي بالكلام رجلا مفعول لرأيت ومسلما صفته كذا أعربه الكرماني وتبعه البرماوي وقال العيني فيه شيء ان كان مراده رأيت المصرح به في الحديث فان قدر لفظ رأيت آخر يكون موجها تقديره ما رأيت يوما مثل هذا اليوم ورأيت استقبل به أي بالكلام المذكور رجلا مسلما فقوله استقبل به جملة معترضة بين الفاعل والمفعول وحاصل المعنى ما رأيت كاليوم رأيت فيه رجلا استقبل فيه أي في اليوم اه وعند البيهقي في رواية مرسلة قد جاءه الله بالاسلام في الناوذكر الجاهلية (قال) عمر رضي الله عنه (فاني أعزم عليك) أي ألزمك (الا ما أخبرتني) اي ما أطلب منك الا الاخبار (قال) سواد (كنت كاهنهم) أي أخبرهم بالغيبيات في الجاهلية (قال) له عمر (فما أعجب) بالضم وما استفهامية (ما جاءك تلك به جنيتك) من أخبار الغيب (قال) بينما) بالميم (انا يوما في السوق جاءتني) الجنية (أعرف فيها القرع) بفتح القاف والراي والمهملة أي الخوف (فقالت) لي ولابي ذر وقالت (ألم تر الجن وابلاسها) بكسر الهمزة وسكون الموحدة والنصب عطفا على سابقه أي وخوفها (ويأسها) من اليأس ضد الرجاء (من بعد انكاسها) بكسر الهمزة وسكون النون أي من بعد انقلابها على رأسها قال ابن فارس معناه يئست من استراق السمع بعد ان كانت ألفته فانقلبت عن الاسترق قد أيست من السمع (ولحوقها) بالنصب عطفا على ابلاسها أو بالجر عطفا على انكاسها أي ولحوق الجن (بالقلاص) بالقاف المكسورة آخره صاد مهملة جمع قلوص الناقة الشابة (وأحلاسها) بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة بعدها لام ألف فسين مهملة جمع حلس بكسر أوله وهو كساء يجعل تحت رحل الابل على ظهورها لازمه ومنه قيل فلان حلس بيته أي ملازمه قال في الكواكب والمراد ببيان ظهور النبي العربي صلى الله عليه وسلم ومتابعة الجن للعرب ولحوقهم بهم في الدين اذ ظهور رسول الثقلين وهذا الشعر من الرجز لكن وقع الاخير غير موزون ثم روى وزحلها العيس بأحلاسها وهذا موزون والعيس بكسر العين الابل وعند البيهقي موصولا من حديث البراء بن عازب في دلائل النبوة بعد قوله وأحلاسها

تهوي الى مكة تبغي الهدى * ما مؤمنوها مثل أرجاسها

فانهض الى الصفوة من هاشم * واسم بعينيك الى رأسها

قال ثم نهيق فأفزعني وقال يا سواد ان الله عز وجل بعث نبيا فانهض اليه تسعد وترشد فلما كان في الليلة الثانية أتاني فنهيق ثم قال

عجبت للجن وتطلابها * وشدها العيس بأقتابها

قال فانطلق حتى دخل البيت فذهبت ادخل معه فالقى الستر بيني وبينه ونزل الحجاب قال ووعظ القوم بما وعظوا به زاد ابن رافع في حديثه لا تدخلوا بيوت النبي الا أن يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه الى قوله والله لا يستحيي من الحق * وحدثني أبو الربيع الزهراني وأبو كامل فضيل بن حسين وقتيبة بن سعيد قالوا حدثنا حماد وهو ابن زيد عن ثابت عن أنس وفي رواية ابي كامل سمعت أنسا قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أولم على امرأة من نسائه أكثر أو أفضل مما أولم على زينب فقال ثابت البناني بما أولم قال أطعمهم خبزا ولحما حتى تركوه * حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي وعاصم بن النضر التيمي ومحمد بن عبد الاعلى كلهم عن معتمر واللفظ لابن حبيب حدثنا

قبله (قوله أطعمهم خبزا ولحما حتى تركوه) يعني حتى شبعوا وتركوه لشبعهم (قوله ما أولم رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة من نسائه أكثر وأفضل مما أولم على زينب) يحتمل ان سبب ذلك الشكر لنعمة الله في ان الله تعالى زوجه اياها بالوحي لا بولي ولا شهود لعدم الحاجة الى ذلك في حقه صلى الله عليه وسلم وهذا الخلاف في غير زينب وأما زينب فنصوص

زوجها اياها بالوحي لا بولي وشهود بخلاف غيرها ومذهبنا الصحيح المشهور عند أصحابنا صحة نكاحه صلى الله عليه وسلم بلا ولي ولا شهود لعدم الحاجة الى ذلك في حقه صلى الله عليه وسلم وهذا الخلاف في غير زينب وأما زينب فنصوص

قوله (أطعمنا الخبز واللحم حين امتد النهار) هو بفتح الهمزة من

من أن وقوله حين امتد النهار أي ارتفع هكذا هو في النسخ حين بالنون (قوله يتبع جحر نسائه يسلم عليهن الى آخره) سبق شرحه في الباب

وهذا قبل نزول الحجاب فلما غلب عليه الاجلال تأخر وخطبها وظهره اليها ثلاثة أيام بقية النظر اليها (قولها ما أنا بصانعة شيأ حتى أوامر ربي فقامت الى مسجدها) أي موضع صلاتها من بيتها وفيه استحباب صلاة الاستخارة لمن هم بأمر سواء كان ذلك الامر ظاهر الخير أم لا وهو موافق لحديث جابر في صحيح البخاري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها يقول اذا هم أحدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة الى آخره ولعلها استخارت لطوفها من تقصير في حقه صلى الله عليه وسلم (قوله ونزل القرآن وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليها بغير اذن) يعني نزل قوله تعالى فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها فدخل عليها بغير اذن لان الله تعالى زوجه اياها بهذه الآية (قوله ولقد رأيتنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعمنا الخبز واللحم حين امتد النهار) هو بفتح الهمزة من

معتمر بن سليمان قال سمعت أبي حدثنا أبو مجلز عن أنس بن مالك قال لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش دعا القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون قال فأخذ كأنه (١٨٦) يتهيأ للقيام فلم يقوموا فلما رأى ذلك قام فلما قام قام من القوم من قام وقعد ثلاثة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليدخل فإذا القوم جلوس ثم إنهم قاموا فانطلقوا قال فجئت فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قد انطلقوا قال فجاء حتى دخل فذهبت أدخل فألقى الحجاب بيني وبينه قال وأنزل الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا أن يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين إناه الى قوله ان ذلكم كان عند الله عظيما * وحدثني عمرو الناقد حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثنا أبي عن صالح قال ابن شهاب ان أنس بن مالك قال أنا أعلم الناس بالحجاب لقد كان أبي ابن كعب يسألني عنه قال أنس اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عروسا بزينب بنت جحش قال وكان تزوجها بالمدينة فدعا الناس فطعم بعد ارتفاع النهار فخلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلس معه رجال بعد ما قام القوم حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى فمشيت معه حتى بلغ باب حجرة عائشة ثم ظن انهم قد خرجوا فرجع ورجعت معه فإذا هم جلوس مكانهم فرجع فرجعت الثانية حتى بلغ حجرة عائشة فرجع فرجعت فإذا هم قد قاموا فضرب بيني وبينه بالستر وأنزل الله آية الحجاب) ** عليها والله أعلم (قوله حدثنا أبو مجلز) هو بكسر الميم واسكان الجيم وفتح اللام وبعدها زاي وحكى فتح الميم والمشهور الاول

نهوى الى مكة تبغي الهدى * وليس قدما ها كأذنابها
فانهض الى الصفوة من هاشم * واسم بعينيك الى قابها

فلما كان في الليلة الثالثة أتاني فنهى فقال

عجبت للحن وتنفارها * وشدها العيس بأكوارها
تهوى الى مكة تبغي الهدى * ليس ذوو الشر كأخيارها
فانهض الى الصفوة من هاشم * مامؤمنو الجن ككفارها

قال فوقع في قلبي الاسلام وأتيت المدينة فلما آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مرحبا بك ياسواد بن قارب قد علمنا ما جاء بك قال قد قلت شعرا فاسمعه مني فقلت

أتاني فرئي بعد ليل وهجعة * ولم آك فيما قد يليت بكاذب
ثلاث ليال قوله كل ليلة * أتاك نبي من لؤي بن غالب
فشمرت عن ساقي الازار ووسطت * بي الذعلب الوجناء عند السباسب
فأشهد أن الله لا رب غيره * وأنك مأمون على كل غائب
وأنك أدنى المرسلين شفاعة * الى الله يا ابن الاكرمين الاطايب
فمرنا بما يأتيك يا خير مرسل * وان كان فيما جاء شيب الذوائب
فكن لي شفيعا يوم لا ذو شفاعة * سواك بمغن عن سواد بن قارب

قال فضمك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه (قال عمر) رضي الله عنه (صدق) سواد (يعني) باللام (انا عند آلهتهم) ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر بيننا أنا ثم عند آلهتهم أي أصنامهم (اذ جاء رجل) لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه وعند أحمد من وجه آخر أنه ابن عبيس شيخ أدرك الجاهلية (بجمل فناخ فصرخ به صارخ لم أسمع صارخا قط أشد صوتا منه يقول ياجليح) بفتح الجيم وبعد اللام المكسورة تحتية ساكنة فحاء مهملة أي ياوقح ومعناه المكافح والمكاشف بالعداوة ويحتمل أن يكون نادى رجلا بعينه أو من كان متصفا بذلك (أمر نجيح) بنون مفتوحة فجيم مكسورة آخره مهملة من النجاح وهو الظفر بالبغية (رجل فصيح) بالفاء من الفصاحة ولابي ذر عن الكشميهني يصيح بتحتية مفتوحة بدل الفاء من الصياح (يقول لا اله الا الله) ولابي ذر عن الكشميهني لا اله الا الله (فوثب القوم) بالثاء المثلثة أي قاموا قال عمر فما رأيت ذلك (قلت لا أبرح حتى أعلم ما وراء هذا ثم نادى ياجليح أمر نجيح رجل فصيح) ولابي ذر عن الكشميهني يصيح (يقول لا اله الا الله نقمت فأشيانا) بفتح النون وكسر الشين المعجمة وسكون الموحدة أي ما مكننا وتعلقنا بشيء (أن قيل هذا نبي) قد ظهر وعند أبي نعيم في دلائله ان أبا جهل جعل لمن يقتل محمدا صلى الله عليه وسلم مائة ناقة قال عمر رضي الله عنه فقلت له يا أبا الحكم الضمان صحيح قال نعم قال فتقالدت سيفي أو بعضه وعدوت على عجل وهم يريدون ان يذبحوه فقمت أنظر اليهم فاذا صائح يصيح من جوف الجمل يا آل ذريح أمر نجيح رجل يصيح بلسان فصيح قال عمر رضي الله عنه فقلت في نفسي ان هذا الامر ما يراد به الا أنا قال فدخلت على أختي فاذا عندها سعيد بن زيد فذكر القصة في سبب اسلامه بطولها وفي حديث اسلمة بن زيد عن أبيه عن جده أسلم قال قال لنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتحبون ان أعلمكم كيف كان بدء اسلامي قلنا نعم قال كنت من أشد الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينا أنا في يوم حار بالهاجرة لقيني رجل من قريش اسمه نعيم ابن عبد الله النحام وكان مخفيا اسلامه رضي الله عنه فقال أين تذهب يا ابن الخطاب انك تزعم انك هكذا وقد دخل عليك هذا الامر في بيتك اختك قد صبت فرجعت مغضبا فدخلت عليها فقلت ياعدوة نفسها بلغني انك

* وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جعفر يعني ابن سليمان عن الجعد أبي عثمان عن أنس بن مالك قال تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل بأهله قال فصنعت أمي أم سليم حيسا فجعلته في تور فقالت يا أنس اذهب بهذا الى (١٨٧) رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل بعثت بهذا اليك أمي وهي تقرئك السلام وتقول ان هذا لك منا قليل يارسول الله قال فذهبت بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان أمي تقرئك السلام وتقول ان هذا لك منا قليل يارسول الله فقال ضعه ثم قال اذهب فادع لي فلانا وفلانا

قد صبت وأرفع شيأ في يدي فأضربهم بابه قال اللهم فبكت ثم قالت يا ابن الخطاب ما كنت فاعلا فافعل فقد أسلمت فنظرت فاذا بكتاب في ناحية البيت فقلت لها أعطنيه فقالت لا أعطيكه لست من أهله انك لا تغتسل من الجنابة ولا تتطهر وهذا لا يمسه الا المطهرون فلم أزل بها حتى أعطتنيه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم فلما مررت بالرحمن الرحيم ذعرت ورميت بالكتاب من يدي ثم رجعت الى نفسي فأخذته فاذا فيه سبح لله ما في السموات والارض وهو العزيز الحكيم فكلما مررت بالاسم من أسماء الله تعالى ذعرت ثم رجعت الى نفسي حتى بلغت آمنوا بالله ورسوله الى قوله ان كنتم مؤمنين فقلت أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله فخرج القوم يتبادرون بالتكبير استبشارا بما سمعوني فلما دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بمجامع قميصي فجذبني اليه ثم قال أسلم يا ابن الخطاب اللهم اهده فقلت أشهد أن لا اله الا الله وأنك رسول الله فكبر المسلمون تكبيرة سمعت بطرق مكة ثم قال ثم خرجت فقرعت باب خالي فقلت له أشعرت اني صبوت فاجاف الباب دوني وتركني فلما اجتمع الناس جئت الى رجل لا يكتم السر فذكرت له فيما بيني وبينه أني قد صبوت ليشيع ذلك ليصيبني ما أصاب المسلمين من أذى قريش قال فرفع الرجل صوته باعلاه ألا ان ابن الخطاب قد صبأ قال فما زال الناس يضربونني وأضربهم وقال خالي ما هذا فقيل له ابن الخطاب فقام على الحجر فأشار بكمه فقال ألا اني قد أجرت ابن أختي قال فانكشف الناس عني قال وكنت لا أشاء ان أرى أحدا من المسلمين يضرب الا رأيته وأنا لا أضرب فقلت ما هذا بأني حتى يصيبني ما يصيب المسلمين قال فأمهلت حتى اذا جاس الناس في الحجر وصلت الى خالي فقلت له جوارك رد عليك فارتفعت أضرب وأضرب حتى أعز الله الاسلام وهذا الخبر رواه ابن اسحق وان الذي كان في الصحيفة سورة طه وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن المثنى) العنزي قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي خالد قال (حدثنا قيس) هو ابن أبي حازم قال (سمعت سعيد بن زيد) أي ابن عمرو بن نفيل رضي الله عنه (يقول للقوم) في مسجد الكوفة (لو رأيتني) بضم التاء موسعة قال ولابي ذر أرأيت نفسي (موثقي عمر على الاسلام) بضم الميم وسكون الواو وكسر المثلثة ثم هاء ثقيلة أي لو رأيتني أسلمت (أنا وأخته) زوجتي فاطمة بنت الخطاب (وما) كان عمر (أسلم ولو أن أحدا) الجبل المعروف بالمدينة (انقض) بالنون والقاف والضاد المعجمة المشددة أي انكسر وانهدم ولابي ذر عن الكشميهني انقض بالفاء أي تفرق (لما صنعتم يعثمان) بن عفان رضي الله عنه يوم الدار (لكان محقوقا) بفتح الميم وسكون المهملة وقافين بينهما واو ساكنة أي واجبا (ان ينقض) أي أن ينهدم والكشميهني ان ينفض بالفاء أي ان يتفرق والمعنى لو تحركت القبائل لطلب ثار عثمان لفعلوا واجبا * وهذا الحديث سبق في الباب الذي قبل هذا والله الموفق ﴿(باب انشقاق القمر)﴾ في زمنه صلى الله عليه وسلم معجزة وسقط لفظ باب لابي ذر الثاني رفع على ما لا يخفى * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عبد الله بن عبد الوهاب) الحجبي البصري قال (حدثنا بشر بن المفضل) بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة والمفضل بضم الميم وفتح الفاء والضاد المعجمة المشددة ابن لاحق الرقاشي بقاف ومعجمة أبو اسمعيل البصري قال (حدثنا سعيد بن أبي عروبة) مهران اليشكري مولاهم أحد الاعلام (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن أهل مكة) كفار قريش وفي دلائل النبوة لابي نعيم عن ابن عباس رضي الله عنهما انهم الوليد بن المغيرة وأبو جهل والعاص بن وائل والعاص بن هشام والاسود بن عبد يغوث والاسود بن المطلب وابن زمعة والنضر بن الحرث (سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يريهم آية) أي معجزة تشهد لما ادعاه من نبوته (فأراهم القمر شقتين) بفتح الشين في الفرع مضبطا عليه وضبطها في الفتح والمصابيح واليونينية والناصرية بكسرها أي فلقتين (حتى رأوا حرا) بالتنوين الجبل المعروف (بينهما)

في عدم الحضور بنفسه للسلام والتور بناء مثناة فوق مفتوحة ثم واو ساكنة اناء مثل القدح سبق بيانه في باب الوضوء (قوله صلى الله عليه وسلم اذهب فادع لي فلانا وفلانا) ٢ قوله مضبطا عليه الخ صح على كسر ترقيها بالحمرة وما في الشارح انتقال نظر اهـ من هامش

واسمه لاحق بن حميد قيل وليس في الصحيحين من أول اسمه لام ألف غيره (قوله عن أنس قال تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل بأهله فصنعت أمي أم سليم حيسا فجعلته في تور فقالت يا أنس اذهب بهذا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل بعثت بهذا اليك أمي وهي تقرئك السلام وتقول ان هذا لك منا قليل يارسول الله) فيه انه يستحب لاصدقاء المتزوج ان يبعثوا اليه بطعام يساعدونه به على وليمته وقد سبق هذا في الباب قبله وقد سبق هناك بيان الحيس وفيه الاعتذار الى المبعوث اليه وقول الانسان نحو قول أم سليم هذا لك منا قليل وفيه استحباب بعث السلام الى الصاحب وان كان أفضل من الباعث لكن هذا يحسن اذا كان بعيدا من موضعه أو له عذر

وفلانا ومن لقيت وسمى رجالا قال فدعوت من سمى ومن لقيت قال قلت لانس عددكم كانوا قال زهاء ثلثمائة وقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أنس هات التور قال فدخلوا حتى

بين الشقتين وهذا من مراسيل الصحابة لان انسا لم يشاهد هذه القصة وفي حديث مسلم فأراهم القمر مرتين وكذا هو بلفظ مرتين في مصنف عبد الرزاق عن معمر وكذا أخرجه أحمد واسحق في مسنديهما ولعل المراد فرقتين جمعا بين الروايات كما نبه عليه في الفتح ● وبه قال (حدثنا عبدان) اسمه عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي (عن أبي حمزة) بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري (عن الاعمش) سليمان (عن ابراهيم) النخعي (عن أبي معمر) عبد الله بن سخبرة (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال انشق القمر ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى فقال) يخاطب أبا سلمة بن عبد الاسد والارقم بن أبي الارقم وابن مسعود (اشهدوا) ولابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشهدوا أي اضبطوا ذلك بالمشاهدة (وذهبت فرقة) من القمر (نحو الجبل) المعروف بحرا وبقيت الاخرى مكانه حتى صار حرا بينهما وقوله ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم رد على من قال ان قوله في الآية وانشق القمر بمعنى سينشق يوم القيامة أو وقع الماضي موقع المستقبل للتحقق وهو خلاف الاجماع وكذا قول الآخر انشق بمعنى انفلق عنه الظلام عند طلوع الشمس كما يسمى الصبح فلقا (وقال أبو الضحى) مسلم بن صبيح الكوفي (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه (انشق بمكة) وهذا وصله أبو داود الطيالسي (وتابعه) أي وتابع ابراهيم النخعي في روايته عن أبي معمر (محمد بن مسلم) الطائفي (عن ابن أبي نجيح) يسار (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن أبي معمر) عبد الله بن سخبرة (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه وهذه المتابعة وصلها عبد الرزاق في مصنفه ولا معارضة بين قوله بمكة وقوله بمنى اذ المراد أن ذلك وقع قبل الهجرة ومنى من جملة مكة ● وبه قال (حدثنا عثمان بن صالح) السهمي المصري قال (حدثنا بكر بن مضر) بفتح الموحدة وسكون الكاف ومضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة ابن محمد بن حكيم المصري قال (حدثني) بالافراد (جعفر بن ربيعة) ابن شرحبيل المصري (عن عراك بن مالك) بكسر العين المهملة وتخفيف الراء الغفاري المدني (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان القمر انشق على) ولابي ذر عن الكشميهني في (زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم) بمكة قبل الهجرة وهذا مرسل لان ابن عباس رضي الله عنهما لم يدرك ذلك لانه كان ابن سنتين أو ثلاث ● وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) بضم العين النخعي الكوفي قال (حدثنا أبي) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثنا ابراهيم) النخعي (عن أبي معمر) عبد الله (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) انه (قال انشق القمر) كذا أورده مختصرا وهو ثابت في رواية الحموي والكشميهني وقول بعضهم لو انشق لما خفي على أهل الاقطار ولو ظهر عندهم لنقلوه متواترا لان الطباع مجبولة على نشر العجائب مردود بأنه يجوز أن يحجبه الله عز وجل عنهم بغيم لا سيما وأكثر الناس نيام والابواب مغلقة وقل من يترصد السماء ولعله كان في قدر اللحظة التي هي مدرك البصر وقد روى أبو الضحى عن مسروق عن عبد الله انهم سألوا السفار هل انشق فالوا قد رأيناه ● (باب هجرة) المسلمين من مكة الى أرض (الحبشة) باشارته صلى الله عليه وسلم لما أقبل كفار قريش على من آمن بعذبونهم ويؤذونهم ليردوهم عن دينهم وكانت الهجرة مرتين الاولى في رجب سنة نحس من المبعث وكان عددهم هاجر اثنى عشر رجلا وأربع نسوة خرجوا مشاة الى البحر فاستأجر واسفينة بنصف دينار وذكر ابن اسحق أن السبب في ذلك أن النبي قال لاصحابه لما رأى المشركين يؤذونهم ولا يستطيع أن يكفهم ان بالحبشة ملكا لا يظلم عنده أحد فلو خرجتم اليه حتى يجعل الله لكم فرجا قال فكان أول من خرج منهم عثمان ابن عفان ومعه زوجته رقية بنت رسول الله وأخرج يعقوب بن سفيان بسند موصول الى أنس قال أبطأ على رسول الله خبرهما فقدمت امرأة فقالت له قد رأيتهما وقد حمل عثمان امرأته على حمار فقال صحبهم الله ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أرخى الستر ودخل وأنا جالس في الحجرة فلم يلبث الا يسيرا حتى خرج علي وأنزلت هذه الآية فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرأهن علي الناس يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا أن يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه

عثمان لاول من هاجر بأهله بعد لوط قلت وجم ذا تظاهر النكتة في تصدير البخاري الباب بحديث عثمان وقد سرد ابن اسحق أسماءهم فأما الرجال فهم عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وأبو حذيفة بن عتبة ومصعب بن عمير وأبو سلمة بن عبد الاسد وعثمان بن مظعون وعامر بن ربيعة وسهيل بن بيضاء وأبو سبرة أبو رهم العامري قال ويقال بدله حاطب بن عمرو العامري وأما النسوة فهي رقية بنت النبي وسهلة بنت سهيل امرأة أبي حذيفة وأم سلمة بنت أبي أمية امرأة أبي سلمة وليلى بنت أبي حثمة امرأة عامر بن ربيعة وافقه الواقدي في سردهم وزاد اثنين عبد الله بن مسعود وحاطب بن عمرو مع أنه ذكر في أول كلامه انهم كانوا أحد عشر رجلا فالصواب ما قال ابن اسحق بأنه انما كان في الهجرة الثانية ويؤيده ما روى أحمد باسناد حسن عن ابن مسعود قال بعثنا النبي عليه السلام الى النجاشي ونحن نحو من ثمانين رجلا فيهم عبد الله بن مسعود وجعفر بن أبي طالب وعبد الله بن عرفطة وعثمان بن مظعون وأبو موسى فذكر الحديث انظر الفتح ثم رجعوا عند ما بلغهم عن المشركين صنعوهم معه صلى الله عليه وسلم عند قراءة سورة النجم فلقوا من المشركين أشد مما عهدوا فهاجروا ثانية وكانوا ثلاثة وثمانين رجلا ان كان فيهم عمار وثماني عشرة امرأة وسقط باب لابي ذر (وقالت عائشة) رضي الله عنها مما وصله المؤلف مطولا في باب الهجرة الى المدينة (قال النبي صلى الله عليه وسلم أريت) بضم الهمزة (دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين) تثنية لابة وهي الحارة السوداء وهذه طابة (فهاجر من هاجر) من المسلمين (قبل المدينة) بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهتها (ورجع عامة من كان هاجر بأرض الحبشة الى المدينة) وهذا وقع بعد الهجرة الثانية الى الحبشة (فيه) أي في هذا الباب (عن أبي موسى) عبد الله بن قيس الاشعري مما يأتي آخر الباب ان شاء الله تعالى موصولا (و) عن (أسماء) بنت عميس الخثعمية وهي أخت أم المؤمنين ميمونة لأمها كما سيأتي في غزوة خيبر ان شاء الله تعالى (عن النبي صلى الله عليه وسلم) ● وبه قال (حدثنا عبد الله ابن محمد الجعفي) المسندي قال (حدثنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد عالم اليمن (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه قال (حدثنا) وفي نسخة أخبرني بالافراد (عروة بن الزبير أن عبد الله) بضم العين وفتح الموحدة (ابن عدي بن الخيار) بكسر الخاء المعجمة وتخفيف التحتية (أخبره ان المسور بن مخرمة) بن نوفل الزهري الصحابي الصغير (وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث) بالغين المعجمة المضمومة والمثلثة الزهري من صلحاء التابعين وأثمتهم (قالا له) أي لعبيد الله بن عدي بن الخيار (ما يمنعك ان تكلم خالك عثمان) بن عفان ليست أمه أخته بل من رهطه (في أخيه) لامه (الوليد بن عقبة) بضم العين وسكون القاف ابن أبي معيط وكان عثمان ولاه الكوفة بعد عزل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه (وكان أكثر) ولابي ذر عن الكشميهني أكبر بالموحدة بدل المثلثة (الناس فيما فعل) عثمان (به) بالوليد من تقويته في الامور وايهامه حد شربه المكر (قال عبيد الله) بن عدي (فانتصبت لعثمان حين خرج الى الصلاة فقلت له ان لي اليك حاجة وهي نصيحة) لك (فقال أيها المرء أعوذ بالله منك) قال ذلك لانه فهم انه يكلمه بما فيه انكار عليه فيضيق صدره لذلك قال عبيد الله (فانصرفت فلما قضيت الصلاة) نصب مفعول (جلست الى المسور والى ابن عبد يغوث فذكرتهما بالذي قلت لعثمان) الذي (قال لي) عثمان (فقالا قد قضيت الذي كان عليك فيهما) بالتيمم (أما بالسر معهما اذ جاء في رسول عثمان) لم يسم (فقالا) المسور وابن عبد يغوث (لي قد بدا لك الله) يأتي تفسيره بعد ان شاء الله تعالى من قول المصنف (فانطلقت حتى دخلت عليه فقال ما نصيحتك التي ذكرت آنفا) بمد الهمزة (قال فتشهدت) وسقط لفظ قال في الفرع وثبت في الاصل (ثم قلت ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم) سقطت الصلاة لابي ذر (وأنزل عليه الكتاب وكنت ممن

ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث ان ذلكم كان يؤذي النبي الى آخر الآية قال الجعد قال أنس بن مالك أنا أحدث الناس عهدا بهذه الآيات وهبن نساء النبي صلى الله عليه وسلم ● وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن أبي عثمان عن أنس قال لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب أهدت له أم سليم حيسا في تور من حجارة فقال أنس فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهب فادع لي من لقيت من المسلمين فدعوت له من لقيت فجعلوا يدخلون عليه فيأكلون ويخرجون ووضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على الطعام فدعا فيه وقال فيه ما شاء الله ان يقول ولم أدع أحدا لقيته الا دعوته فأكلوا حتى شبعوا وخرجوا وبقي طائفة منهم قاطعوا عليه الحديث فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يستحيي منهم ان يقول لهم شيأ فخرج وتركهم في البيت قائل الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا أن يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه

متحينين طعاما ولكن اذا دعيتم) ●● ● (باب الامر باجابة الداعي الى دعوة) ● دعوة الطعام بفتح الدال ودعوة النسب بكسرها هذا قول جمهور العرب وعكسه تميم الرباب بكسر الراء فقالوا الطعام بالكسر والنسب بالفتح وأما قول ثعلب في المثلث ان دعوة الطعام بالضم فغلطوه فيه

فاذنوا حتى يبلغ ذلكم أطوارا لقلوبكم وناويهن ۞ حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعى أحدكم الى الوليمة (١٩٠) فليأتها ۞ وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا خالد بن الحرث عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي

صلى الله عليه وسلم قال اذا دعى أحدكم الى الوليمة فليأتها فاذا عبيد الله ينزله على العرس

(قوله صلى الله عليه وسلم اذا دعى أحدكم الى الوليمة فليأتها) فيه الامر بحضورها ولا خلاف في أنه مأمور به ولكن هل هو أمر ايجاب أو ندب فيه خلاف الاصح في مذهبنا أنه فرض عين على كل من دعى لكن يسقط باعذار سنذكرها ان شاء الله تعالى والثاني انه فرض كفاية والثالث مندوب هذا مذهبنا في وليمة العرس وأما غيرها ففيها وجهان لاصحابنا أحدهما انها كوليمة العرس والثاني أن الاجابة اليها تدب وان كانت في العوس وليمة ونقل القاضي اتفاق العلماء على وجوب الاجابة في وليمة العرس قال واختلفوا فيما سواها فقال مالك والجمهور لا تجب الاجابة اليها وقال أهل الظاهر تجب الاجابة الى كل دعوة من عرس وغيره وبه قال بعض السلف وأما الاعذار التي يسقط بها وجوب اجابة الدعوة أو ندبها فمنها أن يكون في الطعام شبهة أو يخص بها الاغنياء أو يكون هناك من يتأذى بحضوره معه أو لا يليق به مجالسته أو يدعوه ملوف شره أو اطماع في جاهه أو ليعاونه على باطل وأن لا يكون هناك منكر من

استجاب لله ورسوله صلى الله عليه وسلم) وسقطت التصلية في رواية أبي ذر ولابوي ذر عن الكشميهني عن استجاب لله ورسوله وآمن (وآمنت به وهاجرت الهجرتين الاولتين) بضم الهمز وتسكون الواو وفتح اللام والفتيا الاولى وتسكين الثانية تثنية أولى على التغليب بالنسبة الى هجرة الحبشة فانها كانت أولى وثانية أما الى المدينة فلم تكن الا واحدة وهذا هو المراد من هذا الحديث في هذا الباب كما لا يخفى (وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأيت هديه) طريقه (وقد أكثر الناس) الكلام (في شأن الوليد بن عقبة) بسبب شربه الخمر وسيرته (فحق عليك أن تقيم عليه الحد فقال لي) أي على عادة العرب (يا ابن أختي قال الكرماني هي الصواب لانه كان خاله (أدركت) بناء الخطاب (رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلت لا) أي لم أدركه ادراك من يعي عنه وليس مراده نفي الادراك بالسن لانه ولد في حياته عليه الصلاة والسلام (ولكن قد خلص) أي وصل (الي من علمه ما خلص) ما وصل (الي العذراء) بالذال المعجمة والمد البكر (في سترها) بكسر السين أي من شرعه الشائع الذائع الذي ليس يخفى على أحد (قال فشهد عثمان فقال ان الله قد بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق) سقط لغير أبوي ذر والتصلية لابي ذر (وأنزل عليه الكتاب وكنت ممن استجاب لله ورسوله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابي ذر (وآمنت) ولابي ذر عن الكشميهني عن استجاب لله ورسوله وآمن (بما بعث به محمد صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابي ذر (وهاجرت الهجرتين الاولتين) الحبشة والمدينة (كما قلت) بناء الخطاب لعبيد الله (وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعته) من المبايعة ولابي ذر وتابعته بالفوقية بدل الموحدة من المتابعة (والله) بالواو ولابي ذر عن الكشميهني فوالله بالفاء (ما عصيته ولا غششته حتى توفاه الله ثم استخلف الله أبا بكر فوالله ما عصيته ولا غششته ثم استخلف) بضم الفوقية مبنيا للمفعول (عمر) رضي الله عنه (فوالله ما عصيته ولا غششته) زاد أبو ذر حتى توفاه الله (ثم استخلفت) بضم الفوقية مبنيا للمفعول (أفليس لي عليكم) بهمزة الاستفهام (مثل) ولابي ذر من الحق مثل (الذي كان لهم علي) بتشديد الياء وسقطت من الفرع وثبتت في أصله (قال) عبيد الله (بلى قال) عثمان (فما هذه الاحاديث التي تبلغني عنكم) بسبب تأخير الحد عن الوليد (فأما ما ذكرت من شأن الوليد بن عقبة) سقط ابن عقبة لابي ذر (فسنأخذ فيه ان شاء الله بالحق قال) عبيد الله (فدعا الوليد أراه يعني جلدة) بعد أن شهد عليه حمران والصعب بن جثامة انه قد شرب الخمر (وأمر عليا أن يجلده وكان هو) أي علي (يجلده) ولا تنافي بين قوله هنا أربعين وقوله في مناقب عثمان ثمانين لان التخصيص بالعدد لا ينفي الزائد أو كان الجلد بسوط له طرفان (وقال يونس) بن يزيد الايلي مما وصله في مناقب عثمان (وابن أخي الزهري) محمد بن عبد الله بن مسلم مما وصله ابن عبد البر في تمهيده (عن الزهري) محمد بن مسلم (أفليس لي عليكم من الحق مثل الذي كان لهم) وهذا التعليق عن يونس وابن أخي الزهري ثابت في رواية المستملي فقط (قال أبو عبد الله) البخاري في قوله ابتلاك الله (بلاه من ربكم) أي (ما ابتليتم به من شدة وفي موضع آخر (البلاء) هو (الابتلاء والتمحيص) بالحاء والصاد المهملتين (من بلوته) بالواو (ومحصته أي استخرجت ما عنده) ويشهد له قوله (يبلو) أي (يختبر) و (مبتليكم) أي (مختبركم) ثم استطرد فقال (وأما قوله بلاء) من ربكم (عظيم) فالمراد به (النعم) بكسر (النون وهي من أبليته) اذا أنعمت عليه (وتلك) أي الاولى (من ابتليته) وهذا كله ثابت في رواية المستملي وحده ۞ وبه قال (حدثني) بالتوحيد (محمد بن المثنى) العنزي الزمن قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن هشام) انه (قال حدثني) بالافراد (أبي) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها ان أم حبيبة) رملة بنت أبي سفيان (وأم سلمة) هند ولابي ذر تقديم أم سلمة على أم حبيبة (ذكرتا كنيسة رأينها بالحبشة) بنون الجمع على أن أقل الجمع اثنان أو معهما غيرهما

* وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعى أحدكم الى وليمة عرس فليجب * حدثني أبو الربيع وأبو كامل قالا حدثنا حماد حدثنا أيوب ح وحدثنا قتيبة حدثنا حماد (١٩١) عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتتوا الدعوة اذا دعيتم * وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع ان ابن عمر كان يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا دعا أحدكم أخاه فليجب عرسا كان أو نحوه * وحدثني اسحق بن منصور حدثنا عيسى بن المنذر حدثنا بقية حدثنا الزبيدي عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعي الى عرس أو نحوه فليجب * وحدثني حيد بن مسعدة الباهلي حدثنا بشر ابن المفضل حدثنا اسمعيل ابن أمية عن نافع عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتتوا الدعوة اذا دعيتم * وحدثني هرون ابن عبد الله حدثنا حجاج ابن محمد عن ابن جريج أخبرني موسى ابن عقبة عن نافع قال سمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها قال وكان عبد الله

غير هما من النساء وكانت أم سلمة هاجرت الاولى مع زوجها أبي سلمة بن عبد الاسد وأم حبيبة الثانية مع زوجها عبيد الله بن جحش فمات هناك (فهما تصاوبرا ذكرتا) ذلك (النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان أولئك) بكسر الكاف (اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا) ولابي ذر عن الحموي والمستملي فبنوا (على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك) بفوقية مكسورة فتحتية ساكنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي تلك (الصور) باللام بدل الفوقية (أولئك) بكسر الكاف (شرار الخلق عند الله يوم القيامة) ۞ وهذا الحديث سبق في الجنائز في باب بناء المساجد على القبور ۞ وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير المكي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا اسحق بن سعيد السعيدي) بكسر العين (عن أبيه) سعيد بن عمرو بن سعيد ابن العاص (عن أم خالد) اسمها أمة بفتح الهمزة والميم المخففة وبالهاء وخالد هو ابن الزبير بن العوام (بنت خالد) أي ابن سعيد بن العاص انها (قالت قدمت من أرض الحبشة وانا جويرية فكساني رسول الله صلى الله عليه وسلم خميصة) بفتح الخاء المعجمة وبالصاد المهملة كساء من خز (لها اعلام فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الاعلام بيده) الكريمة (ويقول سناه سناه) مرتين بفتح السين والنون وبعد الالف هاء ساكنة فيهما (قال الحميدي) عبد الله الراوي (يعني) وأي الثوب (حسن حسن) ۞ وبه قال (حدثنا يحيى ابن حماد) الشيباني مولاهم البصري ختن أبي عوانة قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح اليشكري (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس النخعي (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فيرد علينا) السلام (فلما رجعنا من عند النجاشي) ملك الحبشة من الهجرة الثانية الى المدينة والنبي صلى الله عليه وسلم يتجهز الى بدر (سلمنا عليه) وهو في الصلاة (فلم يرد علينا السلام (فقلنا يا رسول الله انا كنا نسلم عليك) وأنت في الصلاة (فترد علينا) السلام (قال ان في الصلاة شغلا) بالله عز وجل لا يمكن معه غيره قال سليمان الاعمش (فقلت لابراهيم) النخعي (كيف تصنع أنت) اذا سلم عليك انسان وأنت في الصلاة (قال أرد) عليه (في نفسي) ۞ وهذا الحديث قد سبق في أواخر الصلاة في باب لا يرد السلام في الصلاة ۞ وبه قال (حدثنا محمد بن العلاء) بفتح العين المهملة والمد أبو كريب الهمداني الكوفي قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن اسامة قال (حدثنا بريد بن عبد الله) بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا (عن جده) أبي بردة) بضم الموحدة وسكون الراء اسمه (عن) أبيه (أبي موسى) عبد الله بن قيس الاشعري (رضي الله عنه) أنه (قال بلغنا مخرج النبي) مصدر ميمي أي خروج النبي (صلى الله عليه وسلم) أي مبعثه أو خروجه الى المدينة (ونحن باليمن فركبنا سفينة) لنصل الى مكة (فالقتنا سفينتنا) بسبب هيجان البحر والريح (الى النجاشي بالحبشة فوافقنا جعفر بن أبي طالب) رضي الله عنه (فاقمنا معه) بالحبشة (حتى قدمنا) المدينة (فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر) سنة ست أو سبع (فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكم أنتم يا أهل السفينة هجرتان) هجرتم من مكة الى الحبشة وهجرتم من الحبشة الى المدينة وفي رواية مسلم فأسهم لنا وما قسم لاحد غاب عن خيبر منها شيأ الا أصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه وسقطت ۴ أداة الندا من قوله يا أهل السفينة ۞ وحديث الباب أخرجه المؤلف مقطعا في الخمس والمغازي ومسلم في الفضائل ۞ (باب موت النجاشي) بفتح النون وحكى ابن دحية كسرها وهو لقب كل من ملك الحبشة ولقبه الآن الحملي بفتح الحاء وكسر الطاء الخفيفة المهملتين آخره تحتية خفيفة وسقط لفظ باب لابي ذر ۞ وبه قال (حدثنا أبو الربيع) سليمان بن داود العتكي الزهراني الفقري البصري قال (حدثنا ابن عيينة) سفيان (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن عطاء) هو ابن أبي رباح (عن جابر) هو ابن عبد الله الانصاري (رضي الله عنه) ومن أبيه انه قال (قال النبي صلى الله عليه وسلم

الداعي فيتركه ولو دعا مشتغل لم تجب أجابته على الاصح ولو كانت الدعوة ثلاثة أيام فالاول تجب الاجابة فيه والثاني تستحب والثالث تكره (قوله صلى الله عليه وسلم اذا دعي أحدكم الى وليمة عرس فليجب) قد يحتج به من يخص وجوب الاجابة بوليمة العرس وبه تعلق الآخرون بالروايات المطلقة ولقوله صلى الله عليه وسلم في الرواية التي بعد هذه اذا دعا أحدكم أخاه فليجب عرسا كان أو نحوه وهو محمول عند الغالب

يشتد الدهو في العرس وغير العرس ويأتيها وهو صائم * وحدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب حدثني عمر بن محمد عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي

عبد الله بن غير حدثنا أبي قالا حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي أحدكم الى طعام فليجب فان شاء طعم وان شاء ترك ولم يذكر ابن مثنى الى طعام * وحدثنا ابن غير حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن أبي الزبير بهذا الاسناد مثله * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حفص بن غياث عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي أحدكم فليجب فان كان صائما فليصل وان كان مفطرا فليطعم * حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن أبي هريرة انه كان يقول شر الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الاغنياء ويترك المساكين فمن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله

حين مات النجاشي) سنة تسع أو ثمان قبل فتح مكة (مات اليوم رجل صالح فقوموا فصلوا) أي صلاة الغيبة (على أخيكم) في الاسلام (أصحمة) بهمزة وصاد وحاء مهملتين وميم مفتوحات آخره هاء تأنيث قيل هو لقب واسمه عطية * وبه قال (حدثنا عبد الاعلى بن حماد) الباهلي مولاهم البصري النرسي بفتح النون وسكون الراء وبالسين المهملة قال (حدثنا يزيد بن زريع) بتقديم الزاي على الراء مصغرا أبو معاوية البصري قال ما كذبني ثم خرج أبو طالب فقال يا معشر قريش ان ابن أخي أخبرني ان الله عز وجل قد سلط على صحيفتكم الارضة فان كان كما يقول فوالله لا نسلمه حتى نموت من عند آخرنا وان كان الذي يقول باطلا دفعنا اليكم صاحبنا فقتلتم أو استحييتم فقالوا قد رضينا بالذي تقول ففتحوا الصحيفة فوجدوها كما أخبر فقالوا هذا سحر ابن أخينا وزادهم ذلك بغيا وعدوانا * ويأتي ان شاء الله تعالى ما في حديث الباب من المباحث في الفتح بعون الله وقوته ﴿ (باب قصة أبي طالب) عبد مناف عم النبي صلى الله عليه وسلم شقيق عبد الله وكافله بعد موت عبد المطلب وتوفي أبو طالب بعد خروجهم من الشعب سنة عشر من المبعث وسقط لفظ باب لابي ذر * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثوري أنه قال (حدثنا عبد الملك بن عمير) بضم العين مصغرا قال (حدثنا عبد الله بن الحرث) بن نوفل بن الحرث بن عبد المطلب قال (حدثنا العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه) أنه (قال للنبي صلى الله عليه وسلم ما أغنيت عن عمك) أبي طالب أي أي شيء دفعته عنه (فوالله) كذا في الفرع وغيره والذي في اليونينية والناصرية فانه (كان يحوطك) بصونك ويحفظك ويذب عنك (ويغضب لك قال) عليه الصلاة والسلام (هو في ضحضاح) بفتح الضادين المعجمتين وحاء بينهما مهملتين أولاهما ساكنة يبلغ كعبيه (من نار) وأصله ما رق من الماء على وجه الارض الى نحو الكعبين فاستعير للنار (ولولا أنا) شفعت فيه (لكان في الدرك الاسفل من النار) أي أقصى قعرها وقال ابن مسعود رضي الله عنه الدرك الاسفل توابيت من حديد مقفلة في النار وقال أبو هريرة رضي الله عنه بيت يقفل عليهم تتوقد فيه النار من فوقهم ومن تحتهم * وهذا الحديث أخرجه أيضا في الادب ومسلم في الايمان * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمود) هو ابن غيلان العدوي مولاهم المروزي قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام بن نافع الحميري مولاهم أبو بكر الصنعاني (قال أخبرنا معمر) هو ابن راشد الازدي الاسدي مولاهم البصري (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن ابن المسيب) سعيد (عن ابيه) المسيب بن حزن بفتح المهملة وسكون الزاي ابن أبي وهب المخزومي له ولابيه صحبة (ان أبا طالب لما حضرته الوفاة) قبل أن يدخل في الغرغرة (دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم وعنده ابو جهل) عمرو بن هشام بن المغيرة عدو الامة فرعون هذه الامة (فقال) عليه الصلاة والسلام له (أي عم قل لا اله الا الله كلمة) نصب بدلا من مقول القول وهو لا اله الا الله (احاج) بضم الهمزة بعدها حاء مهملة ثم بعد الالف جيم مشددة وفي الجنائز أشهد (لك بها عند الله فقال ابو جهل وعبد الله بن ابي أمية) بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو ابن مخزوم وقد أسلم عبد الله هذا يوم الفتح واستشهد في غزوة حنين (يا أبا طالب ترغب) ولابي ذر أترغب بهمزة الاستفهام (عن ملة عبد المطلب فلم يزالا يكلمانه حتى قال آخر شيء كلمهم به) أنا (على ملة عبد المطلب فقال) له (النبي صلى الله عليه وسلم لاستغفرن لك) كما استغفر ابراهيم لابيه ولابي ذر عن الكشميهني لاستغفرن له بالهاء بدل الكاف (مالم انه) بضم الهمزة وسكون النون مبنيا للمفعول (عنه) أي مالم ينهني الله عن الاستغفار له (فنزلت ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى) أي ما صح الاستغفار في حكم الله وحكمته (من بعد ما تبين لهم انهم أصحاب الجحيم) من بعد ما ظهر لهم أنهم ماتوا على الشرك فهو كالعلة للمنع من الاستغفار لهم وسقط لابي ذر من قوله ولو كانوا أولي قربى الخ وقال بعد قوله

حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان قال قلت للزهري يا أبا بكر كيف هذا الحديث شر الطعام طعام الاغنياء فضحك وقال ليس هو شر الطعام طعام الاغنياء قال سفيان وكان أبي غنيا فأظن في هذا الحديث حين سمعت به فسألت عنه

فاشتد البلاء على بني هاشم في شعبهم وعلى كل من معهم فلما كان رأس ثلاث سنين تلاوم قوم من قصي ممن ولدتهم بنو هاشم ومن سواهم فاجمعوا أمرهم على نقض ما تعاهدوا عليه من الغدر والبراءة وبعث الله على صحيفتهم الارضة فاكلت ولحست ما فيها من ميثاق وعهد وبقي ما كان فيها من ذكر الله عز وجل وأطلع الله تعالى نبيه على ذلك فاخبر عمه أبا طالب بذلك فقال أربك أخبرك بذلك قال نعم فقال أبو طالب لاوالثواقب ما كذبني ثم خرج أبو طالب فقال يا معشر قريش ان ابن أخي أخبرني ان الله عز وجل قد سلط على صحيفتكم الارضة فان كان كما يقول فوالله لا نسلمه حتى نموت من عند آخرنا وان كان الذي يقول باطلا دفعنا اليكم صاحبنا فقتلتم أو استحييتم فقالوا قد رضينا بالذي تقول ففتحوا الصحيفة فوجدوها كما أخبر فقالوا هذا سحر ابن أخينا وزادهم ذلك بغيا وعدوانا * ويأتي ان شاء الله تعالى ما في حديث الباب من المباحث في الفتح بعون الله وقوته ﴿ (باب قصة أبي طالب) عبد مناف عم النبي صلى الله عليه وسلم شقيق عبد الله وكافله بعد موت عبد المطلب وتوفي أبو طالب بعد خروجهم من الشعب سنة عشر من المبعث وسقط لفظ باب لابي ذر * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثوري أنه قال (حدثنا عبد الملك بن عمير) بضم العين مصغرا قال (حدثنا عبد الله بن الحرث) بن نوفل بن الحرث بن عبد المطلب قال (حدثنا العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه) أنه (قال للنبي صلى الله عليه وسلم ما أغنيت عن عمك) أبي طالب أي أي شيء دفعته عنه (فوالله) كذا في الفرع وغيره والذي في اليونينية والناصرية فانه (كان يحوطك) بصونك ويحفظك ويذب عنك (ويغضب لك قال) عليه الصلاة والسلام (هو في ضحضاح) بفتح الضادين المعجمتين وحاء بينهما مهملتين أولاهما ساكنة يبلغ كعبيه (من نار) وأصله ما رق من الماء على وجه الارض الى نحو الكعبين فاستعير للنار (ولولا أنا) شفعت فيه (لكان في الدرك الاسفل من النار) أي أقصى قعرها وقال ابن مسعود رضي الله عنه الدرك الاسفل توابيت من حديد مقفلة في النار وقال أبو هريرة رضي الله عنه بيت يقفل عليهم تتوقد فيه النار من فوقهم ومن تحتهم * وهذا الحديث أخرجه أيضا في الادب ومسلم في الايمان * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمود) هو ابن غيلان العدوي مولاهم المروزي قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام بن نافع الحميري مولاهم أبو بكر الصنعاني (قال أخبرنا معمر) هو ابن راشد الازدي الاسدي مولاهم البصري (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن ابن المسيب) سعيد (عن ابيه) المسيب بن حزن بفتح المهملة وسكون الزاي ابن أبي وهب المخزومي له ولابيه صحبة (ان أبا طالب لما حضرته الوفاة) قبل أن يدخل في الغرغرة (دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم وعنده ابو جهل) عمرو بن هشام بن المغيرة عدو الامة فرعون هذه الامة (فقال) عليه الصلاة والسلام له (أي عم قل لا اله الا الله كلمة) نصب بدلا من مقول القول وهو لا اله الا الله (احاج) بضم الهمزة بعدها حاء مهملة ثم بعد الالف جيم مشددة وفي الجنائز أشهد (لك بها عند الله فقال ابو جهل وعبد الله بن ابي أمية) بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو ابن مخزوم وقد أسلم عبد الله هذا يوم الفتح واستشهد في غزوة حنين (يا أبا طالب ترغب) ولابي ذر أترغب بهمزة الاستفهام (عن ملة عبد المطلب فلم يزالا يكلمانه حتى قال آخر شيء كلمهم به) أنا (على ملة عبد المطلب فقال) له (النبي صلى الله عليه وسلم لاستغفرن لك) كما استغفر ابراهيم لابيه ولابي ذر عن الكشميهني لاستغفرن له بالهاء بدل الكاف (مالم انه) بضم الهمزة وسكون النون مبنيا للمفعول (عنه) أي مالم ينهني الله عن الاستغفار له (فنزلت ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى) أي ما صح الاستغفار في حكم الله وحكمته (من بعد ما تبين لهم انهم أصحاب الجحيم) من بعد ما ظهر لهم أنهم ماتوا على الشرك فهو كالعلة للمنع من الاستغفار لهم وسقط لابي ذر من قوله ولو كانوا أولي قربى الخ وقال بعد قوله

أو نحوه من التأويل والعرس باسكان الراء وضمها لغتان مشهورتان وهي مؤنثة وفيها لغة بالتذكير (قوله صلى الله عليه وسلم اذا دعي أحدكم الى طعام فان شاء طعم وان شاء ترك وفي الرواية الاخرى فليجب فان كان صائما فليصل وان كان مفطرا فليطعم) اختلفوا في معنى

فاشتد

يشق على صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر والا فاتمام الصوم والله أعلم (قوله قبل هذا وكان عبد الله يعني ابن عمر يأتي الدعوة في العرس وغيره ثم يأتيها وهو صائم) فيه ان الصوم ليس بعذر في الاجابة وكذا قاله أصحابنا

قلت دع لاهل الطعام بالمغفرة والبركة ونحو ذلك وأصل الصلاة في اللغة الدعاء ومنه قوله تعالى وصل عليهم وقيل المراد الصلاة الشرعية بالركوع والسجود أي يشتغل بالصلاة ليصل له فضلها ولتترك أهل المكان والحاضرين واما المفطر ففي الرواية الثانية أمره بالاكل وفي الاولى تخيير واختلف العلماء في ذلك والاصح في مذهبنا انه لا يجب الاكل في وليمة العرس ولا في غيرها فمن أو جبه عمدة الرواية الثانية وتأول الاولى على من كان صائما ومن لم يوجبه اعتمد التصريح بالتخيير في الرواية الاولى وحمل الامر في الثانية على الندب واذا قيل بوجوب الاكل فأقله لقمة ولا تلزمه الزيادة لانه يسمى آكلا ولهذا لو حلف لا يأكل حنث بلقمة ولانه قد يثقل صاحب الطعام أن امتناعه لشهة يعتقدها في الطعام فاذا أكل لقمة زال ذلك الثقيل هكذا صرح به القمة جماعة من أصحابنا وأما الصائم فلا خلاف أنه لا يجب عليه الاكل لكن ان كان صومه فرضا لم يجز له الاكل لان الفرض لا يجوز الخروج منه وان كان نفلا جاز الفطر وتركه فان كان

فقال حدثني عبد الرحمن الاعرج انه سمع أبا هريرة يقول شر الطعام طعام الوليمة ثم ذكر مثل حديث مالك * حدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق أخبرنا معمر عن حديث مالك * وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة نحو ذلك * وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان قال سمعت زيادا سمع سعدا قال سمعت ثابتا الاعرج يحدث عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال شر الطعام طعام الوليمة يمنعها من يأتيها ويدعى اليها من يأباها ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله

قالوا الداعي وهو صائم لزمه الاجابة كما يلزم المفطر ويحصل المقصود بحضوره وان لم يأكل فقد يتبرك به أهل الطعام والحاضرون وقد ينتفعون بدعائه أو بإشارته أو ينتفعون مما لا ينتفعون عنه في غيبته والله أعلم (قوله شر الطعام طعام الوليمة) ذكر مسلم موقوفا على أبي هريرة ومرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سبق ان الحديث اذا روى موقوفا ومرفوعا حكم برفعه على المذهب الصحيح لانها زيادة ثقة ومعنى هذا الحديث الاخبار بما يقع من الناس بعده صلى الله عليه وسلم من مراعاة الاغنياء في الولائم ونحوها وتخصيصهم بالدعوة وايثارهم بطيب الطعام ورفع مجالسهم وتقديمهم وغير ذلك مما هو الغالب في الولائم والله المستعان (قوله سمعت ليلا ثابتا الاعرج يحدث من أبي هريرة) هو ثابت بن عياض الاعرج الاحنف القرشي العدوي مولى عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب وقيل

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد واللفظ لعمرو قالا حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت جاءت امرأة رفاعة القرظي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي فتزوجت عبد الرحمن بن

ليلا وهي مؤنثة تقول طالت علي الليلة والاسراء مستعد في المعنى لكن حذف مفعوله كثيرا حتى ظن أنهما بمعنى واحد وهما قاصران متعديان في اللفظ الى مفعول وانما أسرى يسري به وحذف المفعول للدلالة عليه اذ المقصود بالخبر ذكر الدابة التي سرت به اه (ليلا) نصب على الظرفية وقيده بالليل والاسراء لا يكون الا بالليل للتأكيد أو ليدل بلفظ التنكير على تقليل مدة الاسراء أو أنه اسري به في بعض الليل من مكة الى الشام مدة أربعين ليلة (من المسجد الحرام) روى انه من بيت أم هاني فالمراد بالمسجد الحرام الحرم كله لاحاطته بالمسجد وتسميته به وكان الاسراء به يقظة لا قضية للعام ولا مرية للنائم (الى المسجد الاقصى) هو بيت المقدس لانه لم يكن حينئذ وراءه مسجد وهو معدن الانبياء من لدن الخليل ولذا جعوا له هنالك كلهم فأمهم في صلاتهم ودارهم ليدل ذلك على أنه الرئيس المقدم والامام الاعظم صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم وعظم قوله من المسجد الحرام الخ لابي ذر * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري انه قال (حدثني) بالافراد (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف قال (سمعت جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما كذبني) بتشديد الذال المعجمة ولابي ذر عن الكشميهني كذبتني بتاء التأنيث بعد الموحدة (قريش) أي اذ أخبرهم أنه جاء بيت المقدس في ليلة واحدة ورجع (قمت في الحجر) بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم (فجلا الله) بالجيم وتخفيف اللام ولابي ذر عن الكشميهني فجلى الله بتشديدها كشف (لي بيت المقدس) بان أزال الحجاب بيني وبينه (فطفقت) بكسر الفاء وسكون القاف (أخبرهم عن آياته) علاماته (وأنا أنظر اليه) وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما فجلي لي وأنا في المسجد وأنا أنظر اليه حتى وضع عند دار عقيل فنعتهوأنا انظر اليه رواه البزار وفي الدلائل للبيهقي من طريق صالح بن كيسان عن الزهري عن أبي سلمة قال افتتن ناس ممن كان آمن به وصدقه بعد ما سمعوا يعني عقب الاسراء فجاءوا ناسا الى أبي بكر رضي الله عنه فذكروا له فقال أشهد أنه صادق فقالوا أو تصدقه انه أتى الشام في ليلة واحدة ثم رجع الى مكة قال نعم أصدقه بأبعد من ذلك أصدقه بخبر السماء قال فسمي بذلك الصديق * وهذا الحديث أخرجه أيضا في التفسير ومسلم في الايمان والترمذي والنسائي في التفسير

(باب المعراج) بكسر الميم قال في النهاية مفعال من العروج وهو الصعود كأنه آلته وقال في الصحاح عرج في الدرجة والسلم يعرج عروجا أي ارتقى والمعراج السلم ومنه ليلة المعراج والجمع معارج ومعاريج مثل مفاتح ومفاتيح قال الاخفش ان شئت جعلت الواحد معرج ومعرج مثل مرقاة ومرقى قال والمعارج المصاعد اه وسميت بليلة المعراج لصعود النبي صلى الله عليه وسلم فيها وظاهر صنيع البخاري هنا أن ليلة الاسراء كانت غير ليلة المعراج حيث أفرد كل واحدة منهما بترجمة لكن قوله في أول الصلاة باب كيف فرضت الصلاة ليلة الاسراء يدل على اتحادهما فان الصلاة انما فرضت في المعراج وانما أفرد كلا منهما بترجمة لان كلا منهما يشتمل على قصة منفردة وان كانا وقعا معا في ليلة واحدة في اليقظة بجسده المكرم صلى الله عليه وسلم وقيل وقع ذلك مرتين مرة في المنام توطئة وتمهيدا ومرة في اليقظة وذهب الاكثرون الى أنه كان في ربيع الاول قبل الهجرة بسنة وقيل كان في رجب وعن الزهري انه كان بعد المبعث بخمس سنين ورجحه القرطبي والنووي وعند ابن أبي شيبة من حديث جابر وابن عباس رضي الله عنهما قالا ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين وفيه بعث وفيه عرج به الى السماء وفيه مات * وبه قال (حدثنا هدبة بن خالد) بضم الهاء وسكون الدال المهملة بعدها موحدة القيسي قال (حدثنا همام بن يحيى) بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن دينار العوذي بفتح العين المهملة وبعد الواو الساكنة ذال معجمة مكسورة قال (حدثنا قتادة)

مالك بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن أوس والصواب الاول (قوله فبت طلاقي) أي طلقني ثلاثا (قوله هدبة الثوب) هو بضم الهاء واسكان الدال وهي ما رفه الذي لم ينسج شبه هدب العين وهو شعر جفنها (قوله صلى الله عليه وسلم لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك)

مولى عمر بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب وقيل اسمه ثابت بن الاحنف بن عياض والله أعلم

* (باب لا تحل المطلقة ثلاثا لمطلقها حتى تنكح زوجا غيره ويطأها ثم يفارقها وتنقضي عدتها) *

(قوله فتزوجت عبد الرحمن ابن الزبير) هو بفتح الزاي وكسر الباء بلا خلاف وهو الزبير بن باطا وقيل باطيا وكان عبد الرحمن صحابيا والزبير قتل يوم قريظة وبني قريظة وهذا الذي ذكرناه من أن عبد الرحمن بن الزبير بن باطا هو القرظي هو الذي تزوج امرأة رفاعة القرظي هو الذي ذكره أبو عمر بن عبد البر والمحققون وقال ابن منده وأبو نعيم الاصبهاني في كتابيهما في معرفة الصحابة انما هو عبد الرحمن بن الزبير ابن زيد بن أمية بن زيد بن

أبو الطاهر وحرملة بن يحيى واللفظ لحرملة قال أبو الطاهر حدثنا وقال حرملة أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله (١٩٦) عليه وسلم أخبرته أن رفاعة القرظي طلق امرأته فبت طلاقها فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انها كانت تحت رفاعة فطلقها آخر ثلاث تطليقات فتزوجت بعده عبد الرحمن ابن الزبير وانه والله ما معه

هو بضم العين وفتح السين تصغير عسلة وهي كناية عن الجماع شبه لذته بلذة العسل وحلاوته قالوا وأنث العسيلة لان في العسل لغتين التذكير والتأنيث وقيل أنثها على ارادة النطفة وهذا ضعيف لان الانزال لا يشترط وفي هذا الحديث ان المطلقة ثلاثا لا تحل لمطلقها حتى تنكح زوجا غيره ويطأها ثم يفارقها وتنقضي عدتها فاما مجرد عقده عليها فلا يبيحها للاول وبه قال جميع العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم وانفرد سعيد بن المسيب فقال اذا عقد الثاني عليها ثم فارقها حلت للاول ولا يشترط وطء الثاني لقوله تعالى حتى تنكح زوجا غيره والنكاح حقيقة في العقد على الصحيح وأجاب الجمهور بان هذا الحديث مخصص لعموم الآية ومبين للمراد بها قال العلماء ولعل سعيدا لم يبلغه هذا الحديث قال القاضي عياض لم يقل أحد بقول سعيد في هذا الا طائفة من الخوارج واتفق العلماء على ان تغييب الحشفة في قبلها كاف في ذلك من غير انزال المني وشذ الحسن البصري فشرط بلسانه انزال المني وجعله حقيقة العسيلة قال الجمهور بدخول الذكر تحصل اللذة والعسيلة ولو وطئها في نكاح فاسد لم تحل للاول على الصحيح لانه ليس

ابن دعامة (عن أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة) بفتح الصادين المهملتين وسكون العين المهملة الانصاري (رضي الله عنهما ان نبي الله) ولابي ذر ان النبي (صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة اسري به) فيها بضم الهمزة مبنيا للمفعول أنه (قال بينما) بالميم (انا) كائن (في الحطيم) أي في الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم وسقط قوله قال في اليونينية (وربما قال في الحجر) بدل الحطيم والشك من قتادة وفي بدء الخلق بينا انا عند البيت وهو أعم (مضطجعا) نصب على الحال (اذ أتاني آت) هو جبريل عليه السلام (فقد) بالقاف والقاف والمهملة المشددة المفتوحات شق طولا (قال) قتادة (وسمعته) أي أنسا (يقول فشق ما بين هذه الى هذه فقلت للجارود) بفتح الجيم وبعد الالف راء مضمومة فواو فدال مهملة ابن أبي سبرة البصري التابعي صاحب أنس رضي الله عنه (وهو الى جنبي) بفتح الجيم وسكون النون وكسر الموحدة (ما يعني) أنس (به) بقوله فشق ما بين هذه الى هذه (قال) يعني به (من ثغرة نحره) بضم المثلثة وسكون المعجمة بعدها راء الموضع المنخفض بين الترقوتين (الى شعرته) بكسر الشين المعجمة وسكون العين المهملة عانته أو منبت شعرها قال قتادة (وسمعته) أي سمعت أنسا رضي الله عنه (يقول) أيضا شق (من قصه) بفتح القاف وتشديد الصاد المهملة رأس صدره (الى شعرته فاستخرج قلبي ثم أتيت) بضم الهمزة (بطست) بفتح الطاء وسكون السين المهملتين (من ذهب) قبل تحريم استعماله (مملوأة) بالتأنيث على لفظ الطست لانها مؤنثة و بالجر على الصفة (ايمانا) نصب على التمييز لا حقيقة وتجسيد المعاني جائز كتمثيل الموت كبشا أو مجازا من باب التمثيل كما مثلت له الجنة والنار في عرض الحائط وفائدته كشف المعنوي بالحسي (فغسل) بضم الغين أي غسل جبريل (قلبي) وفي مسلم كالمؤلف في كتاب الصلاة بماء زمزم لانه أفضل المياه وفيه تقوية القلب (ثم حشي) بضم المهملة وكسر المعجمة ايمانا وحكمة وفي الصلاة ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا فافرغه في صدري ثم أطبقه (ثم أعيد) موضعه من الصدر المقدس وانما أتى بالطست لانه أشهر آلات الغسل عرفا وبالذهب لكونه أعلى الاواني الحسية وأصفاها وحكمة الغسل ليتقوى على استجلاء الاسماء الحسنى والثبوت في المقام الاسنى وقد أنكر القاضي عياض رحمه الله شق الصدر المقدس ليلة الاسراء وقال انما كان ذلك وهو صغير في بني سعد عند مرضعته حليمة وتعقبوه بأن ذلك وقع مرتين الاولى عند حليمة لنزع العلقة التي قيل له عندها هذا حظ الشيطان منك ولذا نشأ على أكمل الاحوال من العصمة والثاني عند الاسراء وقد روى الطيالسي والحرث في مسنديهما من حديث عائشة رضي الله عنها ان الشق وقع مرة أخرى عند مجيء جبريل عليه السلام له بالوحي في غار حراء لزيادة الكرامة وليتلقى الوحي بقلب قوي على أكمل الاحوال من التقديس وقد وقع في ذلك من الخوارق ما يدهش السامع فسبيلنا الايمان به والتسليم من غير أن نتكلف الى التوفيق بين المنقول والمعقول التبري مما يتوهم أنه محال من شق البطن واخراج القلب المؤديين الى الموت لا محالة ونحن بحمد الله لا نرى العدول من الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق الا في الامر المحال على القدرة وسقط قوله ثم أعيد لغير أبي ذر (ثم أتيت) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (بدابة دون البغل وفوق الحمار أبيض) الوصف والتذكير باعتبار المركوب وعند الثعلبي بسند ضعيف من حديث ابن عباس رضي الله عنهما لها خد كخد الانسان وعرف كالفرس وقوائم كالابل واظلاف وذنب كالبقر وكان صدره ياقوتة حمراء (فقال له) أي لانس رضي الله عنه (الجارود) بن أبي سبرة (هو البراق يا أبا حمزة) استفهام حذفت منه الاداة وأبو حمزة بالحاء المهملة والزاي كنية أنس رضي الله عنه (قال أنس نعم) هو البراق (يضع خطوه) بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة (عند أقصى طرفه) بفتح المهملة وسكون الراء بعدها فاء أي يضع رجله عند منتهى ما يرى بصره وهو يدل على انه كان يمشي على وجه الارض وروى ابن سعد عن الواقدي

الا مثل الهدبة وأخذت بهدبة من جلبابها قال فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكا وقال لعلك تريدين أن ترجعي الى رفاعة لا حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته وأبو بكر الصديق جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٩٧) وخالد بن سعيد بن العاصي جالس بباب الحجرة لم يؤذن له قال فطفق خالد ينادي أبا بكر ألا تزجر هذه عما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم * وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أن رفاعة القرظي طلق امرأته فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان رفاعة طلقها آخر ثلاث تطليقات بمثل حديث يونس * حدثنا محمد بن العلاء الهمداني حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن المرأة يتزوجها الرجل فيطلقها فتتزوج رجلا آخر فيطلقها قبل أن يدخل بها أتحل لزوجها الاول قال لا حتى يذوق عسيلتها * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا ابن فضيل ح وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية جميعا عن هشام بهذا الاسناد * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي ابن مسهر عن عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت طلق رجل امرأته ثلاثا فتزوجها رجل ثم طلقها قبل أن يدخل بها فاراد زوجها الاول ان يتزوجها فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا حتى يذوق الآخر من عسيلتها ما ذاق الاول * وحدثناه محمد بن عبد الله ابن نمير حدثنا أبي ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا يحيى يعني ابن سعيد جميعا عن عبيد الله بهذا الاسناد مثله وفي حديث يحيى عن عبيد الله

بأسانيد له جناحان ولعله يشعر بأنه يطير بين السماء والارض (فحملت عليه) بضم الحاء مبنيا للمفعول (فانطلق بي جبريل حتى أتى السماء الدنيا) فيه حذف صرح به البيهقي في دلائله من حديث أبي سعيد ولفظه فاذا الدابة كالبغل يقال له البراق وكانت الانبياء تركبه قبلي فركبته الحديث قال ثم دخلت أنا وجبريل بيت المقدس فصليت ثم أتيت بالمعراج وعند ابن اسحق ولم أر قط شيئا أحسن منه وهو الذي يمد اليه الميت عينيه اذا احتضر وفي رواية كعب فوضعت له مرقاة من فضة ومرقاة من ذهب حتى عرج هو وجبريل وفي شرف المصطفى لابن سعد انه منضد باللؤلؤ عن يمينه ملائكة وعن يساره ملائكة وعند ابن أبي حاتم من رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس رضي الله عنه فلم ألبث الا يسيرا حتى اجتمع ناس كثير ثم أذن مؤذن فاقيمت الصلاة فأخذ بيدي جبريل فقدمني فصليت بهم وعند أحمد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما فلما أتى النبي صلى الله عليه وسلم المسجد الاقصى قام يصلي فاذا النبيون أجمعون يصلون معه والاظهر أن صلاته بهم ببيت المقدس كانت قبل العروج ثم عرج به الى السماء الدنيا (فاستفتح) جبريل (فقيل) ولابي ذر قيل (من هذا) الذي يقرع الباب (قال جبريل قيل) ولابي ذر قال أي خازن السماء (ومن معك قال) جبريل هو (محمد قيل وقد أرسل اليه) للعروج به (قال) جبريل (نعم) أرسل اليه (قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء) قال ابن مالك في شواهده في هذا الكلام شاهد على الاستغناء بالصلة عن الموصول أو الصفة عن الموصوف في باب نعم لانها تحتاج الى فاعل هو المجيء والى مخصوص بمعناها وهو مبتدأ مخبر عنه بنعم وفاعلها فهو في هذا الكلام وشبهه موصول أو موصوف بجاء والتقدير ونعم المجيء الذي جاء أو ونعم المجيء مجيء جاء وكونه موصولا أجود لانه مخبر عنه والخبر عنه اذا كان معرفة أولى من كونه نكرة (ففتح) خازنها الباب (فلما خلصت) بفتح اللام أي وصلت (فاذا فيها آدم فقال) له جبريل (هذا أبوك آدم فسلم عليه) لان المار يسلم على القاعد وان كان المار أفضل من القاعد (فسلمت عليه فرد) علي (السلام ثم قال) له آدم (مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم صعد) جبريل (حتى) ولابي ذر ثم صعد بي حتى (أتى السماء الثانية فاستفتح) جبريل بابها (قيل) ولابي ذر فقيل (من هذا) الذي يقرع الباب (قال جبريل قيل ومن معك قال) هو (محمد قيل وقد أرسل اليه قال) جبريل (نعم) ارسل اليه (قيل مرحبا به فنعم المجيء) الذي (جاء) أو ونعم المجيء مجيء (ففتح) الخازن الباب (فلما خلصت اذا يحيى) بن زكريا (وعيسى) بن مريم (وهما ابنا الخالة) لان أم يحيى ايشاع بنت فاقود أخت حنة بالحاء المهملة والنون المشددة بنت فاقود أم مريم وذلك ان عمران بن ماثان تزوج حنة وزكريا تزوج ايشاع فولدت ايشاع يحيى وولدت حنة مريم فتكون ايشاع خالة مريم وحنة خالة يحيى فهما ابنا خالة بهذا الاعتبار وليس عمران هذا أبا موسى اذ بينهما فيما قيل ألف وثمانمائة سنة ولابي ذر ابنا خالة (قال) جبريل له عليه الصلاة والسلام (هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت عليهما فردا) علي السلام (ثم قالا) لي (مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد) جبريل (بي الى السماء الثالثة فاستفتح) جبريل الباب (قيل) له ولابي ذر فقيل (من هذا) الذي يستفتح (قال جبريل قيل ومن معك قال) جبريل هو (محمد قيل وقد أرسل اليه) للعروج به (قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء) مجيء (جاء ففتح) بضم الفاء الثانية مبنيا للمفعول (فلما خلصت اذا يوسف قال) لي جبريل (هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد) علي السلام (ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي) جبريل (حتى أتى السماء الرابعة فاستفتح) جبريل (قيل) له (من هذا قال جبريل قيل) ولابي ذر قال (ومن معك قال محمد قيل أوقد ارسل اليه قال نعم) أرسل اليه (قيل مرحبا به فنعم المجيء) الذي (جاء ففتح) بضم الفاء مبنيا للمفعول لنا (فلما خلصت الى ادريس) والى الرابعة فاذا ادريس

حدثنا القاسم عن عائشة ﴿ حدثنا يحيى بن يحيى واسحق بن ابراهيم واللفظ ليحيى قالا أخبرنا جرير عن منصور عن سالم عن كريب عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أن أحدهم اذا أراد أن يأتي أهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فانه ان يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان أبدا ﴿ وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي ح وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق جميعا عن الثوري كلاهما عن منصور بمعنى حديث جرير غير أن شعبة ليس في حديثه ذكر بسم الله وفي رواية عبد الرزاق عن الثوري بسم الله وفي رواية ابن نمير قال منصور أراه قال بسم الله ﴿ حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد واللفظ لابي بكر قالوا حدثنا سفيان عن ابن المنكدر سمع جابرا يقول كانت اليهود تقول اذا أتى الرجل امرأته من دبرها في قبلها كان الولد أحول فنزلت نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى (١٩٩) شئتم ﴿ وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن ابن الهاد عن أبي حازم عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن يهود كانت تقول اذا أتيت المرأة من دبرها في قبلها جاء الولد أحول فأنزل الله نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ﴿ وحدثناه قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة ح وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد حدثني أبي عن جدي عن أيوب ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثني وهب بن جرير حدثنا شعبة ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان ح وحدثني عبيد الله بن سعيد وهرون بن عبد الله وأبو معن الرقاشي قالوا أخبرنا وهب بن جرير أخبرنا أبي قال سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزهري ح وحدثني سليمان بن معبد حدثنا معلى بن أسد حدثنا عبد العزيز وهو ابن المختار عن سهيل بن أبي صالح كل هؤلاء عن محمد بن المنكدر عن جابر بهذا الحديث وزاد في حديث النعمان عن الزهري ان شاء مجبية ان شاء غير مجبية غير ان ذلك في صمام واحد

(قال) جبريل (هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه) وانما لم يكثم بهنى سقوط لفظ عليه (فرد) على السلام (ثم قال) لي (مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح) فيعرد على النسابة في قولهم ان ادريس جد نوح والا فقال والابن الصالح كما قال آدم (ثم صعد) جبريل (بي حتى أتى السماء الخامسة فاستفتح) جبريل (قيل) له (من هذا) الذي يستفتح (قال جبريل قيل) ولابي ذر قال (ومن معك قال) جبريل (محمد صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابي ذر (قيل وقد أرسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء مجاء) قيل الخصوص بالمدح محذوف ونحوه تقديم وتأخير والتقدير جاء فنعم المجيء مجيئه (فلما خلصت فاذا هرون قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرد) السلام علي (ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي) جبريل (حتى أتى السماء السادسة فاستفتح) جبريل (قيل من هذا قال جبريل قيل من) ولابي ذر قال ومن (معك قال) محمد (قيل وقد أرسل اليه) سقطت واو وقد لابي ذر (قال نعم قال مرحبا به فنعم المجيء مجاء فلما خلصت فاذا موسى) قال في المصابيح ان الفاء فيه وفي فاذا ابراهيم زائدة (قال) جبريل (هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد) علي السلام (ثم قال) له (مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما تجاوزت) باالجيم والزاي أي موسى (بكى قيل) ولابي ذر فقيل وفي نسخة قال (له ما يبكيك) يا موسى (قال أبكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من أمته أكثر من) ولابي ذر عن الكشميهني أكثر ممن (يدخلها من أمتي) ليس بكاؤه حسدا حاشاه الله بل أسفا على ما فاته من الاجر المترتب عليه رفع درجته بسبب ما حصل من أمته من كثرة المخالفة المقتضية لتنقيص أجورهم المستلزم ذلك لنقص أجره لان لكل نبي مثل أجر جميع من اتبعه وقوله غلام مراده به انه صغير السن بالنسبة اليه وقد أنعم الله عليه بما لم ينعم به عليه مع طول عمره (ثم صعد) جبريل (الى السماء السابعة فاستفتح جبريل قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قال مرحبا به فنعم المجيء مجاء فلما خلصت فاذا ابراهيم) الخليل (قال) جبريل (هذا أبوك) ابراهيم (فسلم عليه قال فسلمت عليه فرد السلام قال) ولابي ذر ثم قال (مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح) وقد استشكل رؤية الانبياء في السموات مع أن أجسادهم مستقرة في قبورهم بالارض وأجيب بأن أرواحهم تشكلت بصور أجسادهم أو أحضرت أجسادهم ملائقة له صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء تشريفا له وتكريما (ثم رفعت لي) أي لاجلي بضم الراء وكسر الفاء وفتح العين المهملة وتسكين الفوقية (سدرة المنتهى) التي ينتهي اليها ما يعرج من الارض فيقبض منها ولابي ذر من الحوي والمستملي ثم رفعت بسكون العين وضم الفوقية والى الجارود سدرة بجرهم بواو جمع بين الروايتين بأنه رفع اليها وظهرت له كل الظهور حتى اطلع عليها كل الاطلاع (فاذا نبقها) بكسر الموحدة ثمر السدر (مثل قلال هجر) بكسر الهاء وهجر بفتح الهاء والجيم اسم بلد لا ينصرف للعلمية والتأنيث ومراده ان ثمرها في الكبر كالجرار التي تصنع بها وكانت معروفة عند المخاطبين فلذا وقع التمثيل بها ولابي ذر من الحوي والمستملي مثل قلال الهجر بالتعريف (واذا ورقها مثل آذان الفيلة) بكسر الفاء وفتح التحتية جمع فيل وقول الزركشي بفتح الفاء والياء تعقبه في المصابيح بانه سهو (قال) في جبريل (هذه سدرة المنتهى واذا أربعة أنهار) تخرج من أصلها (نهران باطنان ونهران ظاهران فقلت ما هذان يا جبريل قال أما الباطنان فنهران) يجريان (في الجنة) ويجريان من أصل سدرة المنتهى ثم يسيران حيث يشاء الله ثم ينزلان الى الارض ثم يسيران فيها وهما المقنعان الباطنان السلسبيل والكوثر (وأما الظاهران فالنيل) نهر مصر (والفرات) بالمثناة الفوقية مثلثا وصلا ووقفا بالهاء نهر بغداد (ثم رفع لي البيت المعمور) زاد الكشميهني يدخله كل يوم سبعون ألف ملك وزاد في بدء الخلق اذا خرجوا لم يعودوا (ثم أتيت بانائين من خمر وانائين من لبن وانائين من عسل فاخذت اللبن) فشربت منه (فقال) جبريل (هذا الفطرة) الاسلامية (أنت) ولابي ذر التي أنت (عليها وأمتك) وفي الاشربة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ولو أخذت الخمر لغوت أمتك وعند البيهقي عن أنس ولو شربت الماء غرقت وغرقت أمتك وفي مسلم ان اتيانه بالآنية كان ببيت المقدس قبل المعراج ويحتمل ان الآنية عرضت عليه مرتين مرة عند فراغه من الصلاة ببيت المقدس ومرة عند وصوله الى سدرة المنتهى (ثم فرضت) بالبناء للمفعول (على الصلوات) بالجمع ولابي ذر الصلاة (خمسون صلاة كل يوم) وزاد في الصلاة ثم مرج بي حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الاقلام قال ابن حزم وفي رواية أنس بن مالك قال النبي صلى الله عليه وسلم ففرض الله عز وجل على أمتي خمسين صلاة (فرجعت فمررت على موسى فقال بما) ولابي ذر بم (امرت) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (قال) نبينا صلى الله عليه وسلم قلت له (أمرت بخمسين صلاة كل يوم) وليلة (قال) موسى عليه السلام (ان أمتك لا تستطيع) ان تصلي (خمسين صلاة كل يوم) وليلة (وانى والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل أشد المعالجة فارجع الى ربك فاسأله التخفيف لامتك) قال عليه الصلاة والسلام (فرجعت) الى ربي (فوضع عني عشرا) من الخمسين (فرجعت الى موسى فاخبرته (فقال مثله) ان أمتك لا تستطيع الخ (فرجعت فوضع عني عشرا) من الاربعين (فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا) من الثلاثين (فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوات) بالاضافة وفي اليونينية بعشر بالتنوين (كل يوم) وليلة (فرجعت) الى موسى سقط لفظ فرجعت لابي ذر والى موسى للكل (فقال) موسى (مثله فرجعت فامرت بخمس صلوات كل يوم) وليلة (فرجعت الى موسى فقال بما) بالف بعد الميم ولابي ذر بم (أمرت قلت أمرت بخمس صلوات كل يوم قال ان أمتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل أشد المعالجة فارجع الى ربك فاسأله التخفيف لامتك قال) عليه الصلاة والسلام فلما رجعت (سألت ربي حتى استحييت) فلا أرجع فاني ان رجعت صرت غير راض ولا مسلم (ولكن) ولابي ذر عن الكشميهني ولكني (أرضى وأسلم قال) عليه الصلاة والسلام (فلما جاوزت ناداني مناد) والذي في اليونينية نادى مناد (امضيت فريضتي وخففت عن عبادي) وهذا من أقوى ما يستدل به على انه صلى الله عليه وسلم كلم ربه ليلة الاسراء بغير واسطة كما قاله في الفتح وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو) بفتح العين ابن دينار (عن عكرمة) مولى ابن عباس رضي الله عنهما (عن ابن عباس رضي الله عنهما في) تفسير (قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي أريناك الا فتنة للناس قال هي رؤيا عين اريها رسول الله) ولابي ذر النبي (صلى الله عليه وسلم ليلة أسري به الى بيت المقدس وبذلك تمسك من قال كان الاسراء في المنام ومن قال كان في اليقظة فسر الرؤيا بالرؤية من قوله ارى بها ليلة أسري به والاسراء انما كان في اليقظة لانه لو كان منامه لما كذبته قريش فيه واذا كان ذلك في اليقظة وكان المعراج في تلك الليلة لزم أن يكون في اليقظة أيضا اذ لم يقل أحد انه نام لما وصل الى بيت المقدس ثم عرج به وهو نائم وانما كان في اليقظة فاضافة الرؤيا الى العين للاحتراز عن رؤيا القلب (قال) ابن عباس رضي الله عنهما (والشجرة الملعونة في القرآن قال هي شجرة الزقوم) واختاره ابن جرير قال لاجماع الحجة من أهل التأويل على ذلك أي في الرؤيا والشجرة فان قلت ليس في القرآن ذكر لعن شجرة الزقوم أجيب بان المعنى والشجرة الملعون آكلوها وهم الكفار لانه قال تائهم لآكلون منها فملؤن منها البطون فوصفت بلعن أهلها على المجاز ولان العرب تقول لكل طعام مكروه وضار ملعون ولان اللعن هو الابعاد من الرحمة وهي في أصل الجحيم في أبعد مكان من الرحمة ﴿ (باب وفود الانصار) الاوس والخزرج (الى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة

جبريل

قول جابر كانت اليهود تقول اذا أتى الرجل امرأته من دبرها في قبلها كان الولد أحول فنزلت نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم انى شئتم وفي رواية ان شاء مجبية وان شاء غير مجبية غير أن ذلك في صمام واحد) المجبية بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم باء موحدة مشددة مكسورة ثم ياء مثناة من تحت أي مكبوبة على وجهها والصمام بكسر

قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم تبسم) قال العلماء ان التبسم للتعجب من جهرها وتصريحها بهذا الذي تنهى النساء منه في العادة أو لرغبتها في زوجها الاول وكراهة الثاني والله أعلم

(باب ما يستحب ان يقوله عند الجماع)

(قوله صلى الله عليه وسلم لو أن أحدهم اذا أراد ان يأتي أهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فانه ان يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان أبدا) قال القاضي قيل المراد بانه لا يضره انه لا يصرعه عند ولادته بخلاف غيره قال ولم يحمله أحد على العموم في جميع الضرر والوسوسة والاغواء هذا كلام القاضي ﴿ (باب جواز جماعة امرأته في قبلها من قدامها ومن ورائها من غير تعرض لادبر) ﴿

وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم (٢٠٠) قال اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح * وحدثنيه يحيى بن حبيب حدثنا خالد يعني ابن الحارث حدثنا شعبة بهذا الاسناد وقال حتى ترجع * حدثنا ابن أبي عمر حدثنا مروان عن يزيد يعني ابن كيسان عن ابن أبي حازم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشها فتأبى عليه الا كان الذي في السماء ساخطا عليها حتى يرضى

الصاد أي تغيب واحد والمراد به القبل قال العلماء وقوله تعالى فأتوا حرثكم أني شئتم أي موضع الزرع من المرأة وهو قبلها الذي يزرع فيه المني لا بتغاء الولد ففيه اباحة وطئها في قبلها ان شاء من بين يديها او ان شاء من ورائها وان شاء مكبوبة وأما الدبر فليس هو محرث ولا موضع زرع ومعنى قوله تعالى أني شئتم كيف شئتم واتفق العلماء الذين يعتد بهم على تحريم وطء المرأة في دبرها حائضا كانت أو طاهرا لاحاديث كثيرة مشهورة كحديث ملعون من أتى امرأة في دبرها قال أصحابنا لا يحل الوطء في الدبر في شئ من الآدميين ولا غيرهم من الحيوان في حال من الاحوال والله أعلم (قوله ان يهود كانت تقول) هكذا هو في النسخ بهود وغير مصروف لان المراد قبيلة اليهود فامتنع صرفه للتأنيث والعلمية * (باب تحريم امتناعها من فراش زوجها) * (قوله صلى الله عليه وسلم اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح وفي رواية حتى ترجع) بهي في الموسم وكان صلى الله عليه وسلم يعرض نفسه على القبائل كل موسم فلقي عند العقبة ستة نفر من الخزرج وهم أبو امامة أسعد بن زرارة وعوف بن الحرث بن رفاعة وهو ابن عفراء ورافع بن مالك العجلاني وقطبة بن عامر بن حديدة وعقبة بن عامر بن نابي وجابر بن عبد الله بن رئاب ومن أهل العلم بالسير من يجعل فيهم عبادة بن الصامت بدل جابر بن رئاب فدعاهم صلى الله عليه وسلم الى الاسلام فآمنوا وقالوا انا تركنا قومنا وبينهم حروب فننصرف فندعوهم الى ما دعوتنا اليه فلعل الله ان يجمعهم بك فان اجتمعت كلمتهم عليك واتبعوك فلا أحد أعز منك وانصرفوا الى المدينة فدعوا قومهم الى الاسلام حتى فشا فيهم ولم تبق دار من دور الانصار الا وفيها ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان العام المقبل قدم مكة من الانصار اثنا عشر رجلا منهم خمسة من الستة الذين ذكرناهم وهم أبو امامة وعوف بن عفراء ورافع بن مالك وقطبة وعقبة وبقيتهم معاذ بن الحرث بن رفاعة وهو ابن عفراء أخو عوف المذكور وذكوان بن عبد قيس بن خلدة الزرقي وعبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم وأبو عبد الرحمن يزيد بن ثعلبة البلوي حليف بني عصيمة من بلي والعباس بن عبادة بن نضلة وهؤلاء من الخزرج ومن الاوس رجلان أبو الهيثم بن التيهان من بني عبد الاشهل وعويم بن ساعدة من بني عمرو بن عوف حليف لهم فبايعوه عند العقبة على بيعة النساء وبعث معهم صلى الله عليه وسلم ابن أم مكتوم ومصعب بن عمير يعلمان من أسلم منهم القرآن وشرائع الاسلام ويدعوان من لم يسلم الى الاسلام فاسلم على يد مصعب خلق كثير من الانصار ولم يبق في بني عبد الاشهل أحد من الرجال والنساء الا أسلم ما خلا الاصرم عمرو بن ثابت بن وقش فانه تأخر اسلامه الى يوم أحد فاسلم واستشهد ولم يسجد لله سجدة واحدة وأخبر عليه الصلاة والسلام انه من أهل الجنة ثم خرج جماعة كثيرة ممن أسلم من الانصار يريدون لقاءه صلى الله عليه وسلم في جملة قوم كفار منهم فوافوا مكة فواعدوه العقبة من أوسط أيام التشريق فبايعوه عند العقبة على أن يمنعوه مما يمنعون منه أنفسهم ونساءهم وابناءهم وان يرحل اليهم هو وأصحابه وحضر العباس تلك الليلة موفقا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومؤكدا على أهل يثرب وكان يومئذ على دين قومه وكان للبراء بن معرور في تلك الليلة المقام المحمود في التوثق وكان المبايعون تلك الليلة سبعين رجلا وامرأتين وسقط لفظ باب لابي ذر * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة مصغرا اسم جده واسم أبيه عبد الله المخزومي المصري قال (حدثنا الليث) بن سعد امام المصريين (عن عقيل) بضم العين ابن خالد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري قال المؤلف (ح وحدثنا) بالواو الثابتة في رواية أبي ذر (أحمد بن صالح) أبو جعفر المصري قال (حدثنا عنبسة) بفتح العين والسين المهملتين بينهما نون ساكنة فموحدة مفتوحة ابن خالد بن يزيد الايلي قال (حدثنا) محمد (يونس) بن يزيد الايلي واللفظ لعقيل لا ليونس (عن ابن شهاب) انه (قال أخبرني) بالافراد (عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ابن مالك ان) أباه (عبد الله بن كعب وكان قائد كعب) أبيه (حين عمي قال سمعت) أبي (كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن النبي) ولابي ذر عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك) الحديث (بطوله قال ابن بكير في حديثه) أي حديث عقيل (ولقد شهدت مع النبي) وفي نسخة مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وضبب في الفرع على لفظ النبي (ليلة العقبة) الثالثة (حين تواثقنا) بالمثلثة والقاف (على الاسلام وما أحب ان لي بها) أي بدلها (مشهد بدر) فالباء بمعنى البدلية (وان كانت بدر أذكر) بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح الكاف أي أكثر شهرة (في الناس منها) لان ليلة العقبة المذكورة كانت أول الاسلام ومنها فشا وتأكد أساسه * وهذا الحديث مر في الوصايا والجهاد وأخرجه أيضا في المغازي والتفسير والاستئذان والاحكام مطولا ومختصرا * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة

(قال كان عمرو) بفتح العين ابن دينار (يقول سمعت جابر بن عبد الله) بن عمرو بن حرام بالمهملتين ابن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة الانصاري (رضي الله عنهما يقول شهدني) بالموحدة قبل الضمير الساكنة (خالاي) تثنية خال مضاف لياء المتكلم المخففة (العقبة) الثالثة (قال أبو عبد الله) البخاري المؤلف ولابي ذر قال عبد الله بن محمد أي الجعفي المسندي (قال ابن عيينة) سفيان (أحدهما) أي خالي جابر (البراء بن معرور) بمهملات وأم جابر اسمها نسيبة بضم النون بنت عقبة بضم العين وسكون القاف ابن عدي وأخواها لعلبة وعمرو وهما لام جابر وقد شهدا العقبة الاخيرة وأما البراء بن معرور فليس من اخوال جابر لكنه كما قال في الفتح كالكرماني من أقارب أمه وأقارب الام يسمون أخوال الاعجاز * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن موسى) بن يزيد الفراء الصغير (قال أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم قال عطاء) هو ابن أبي رباح (قال جابر) الانصاري (أنا وابي) عبد الله (وخالي) بكسر اللام بالافراد ولابي ذر وخالاي بالتثنية (من أصحاب العقبة) الثالثة وكان جابر أصغر من شهدها * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق بن منصور) أبو يعقوب الكوسج المروزي قال (أخبرنا يعقوب بن ابراهيم) بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال (حدثنا ابن أخي ابن شهاب) محمد بن عبد الله (عن عمه) محمد بن مسلم الزهري أنه (قال أخبرني) بالافراد (أبو ادريس عائذ الله) بالعين المهملة والذال المعجمة مجدودا (بن عبد الله) الخولاني أحد الاعلام سقط ابن عبد الله من اليونينية (أن عبادة بن الصامت) رضي الله عنه ابن قيس (من الذين شهدوا بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن أصحابه ليلة العقبة) وهو أحد النقباء وأحد الستة أهل العقبة الاولى في قول بعضهم وأحد الاثني عشر أهل الثانية وأحد السبعين في الثالثة (أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصابة) بكسر العين المهملة (من أصحابه تعالوا) بفتح اللام (بايعوني) عاقدوني (على) التوحيد (أن لا تشركوا بالله شيأ و) على أن (لا تسرقوا) شيأ (و) على أن (لا تزنوا و) على أن (لا تقتلوا اولادكم ولا تأتوا) ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر ولا تأتوا بحذف النون عطفا على المنصوب السابق (ببهتان) بكذب يبهت سامعه (تفترونه) تختلقونه (بين أيديكم وأرجلكم) أي من قبل أنفسكم فكنى باليد والرجل عن الذات لان معظم الافعال بهما (ولا تعصوني في معروف) قاله صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلوبهم والا فهو صلى الله عليه وسلم لا يأمر الا بالمعروف (فمن وفى منكم) بتخفيف الفاء بالعهد (فأجره على الله) فضلا (ومن أصاب) منكم أيها المؤمنون (من ذلك شيأ) غير الشرك (فعوقب به) بسببه (في الدنيا) باقامة الحد عليه (فهو) اي العقاب (له كفارة) فلا يعاقب عليه في الآخرة (ومن أصاب من ذلك) المذكور (شيأ فستره الله فأمره) مفوض (الى الله) تعالى (ان شاء عفا عنه) بفضله (وان شاء عاقبه) بعدله (فبايعته) وفي نسخة فبايعناه (على ذلك) وهذا الحديث سبق في كتاب الايمان * وبه قال (حدثنا قتيبة) ابن سعيد قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن يزيد بن أبي حبيب) من الزيادة وحبيب بالحاء المهملة المفتوحة والموحدتين بينهما تحتية ساكنة الازدي أبو رجاء المصري (عن أبي الخير) مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة وآخره دال مهملة ابن عبد الله المصري (عن الصنابحي) بضم الصاد المهملة وفتح النون المخففة وبعد الالف موحدة مكسورة فحاء مهملة عبد الرحمن بن عسيلة بضم العين وفتح السين المهملتين مصغرا التابعي (من عبادة بن الصامت) بن قيس أبي الوليد الخزرجي (رضي الله عنه أنه قال انى من النقباء) الاثني عشر (الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم) ليلة العقبة الثالثة على الايواء والنصرة وغيرهما (وقال بايعناه) اي في وقت آخر (على أن لا نشرك بالله شيأ) على ترك الاشراك (و) أن

عنها * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا حدثنا أبو معاوية ح وحدثني أبو سعيد الاشج حدثنا وكيع ح وحدثني زهير بن حرب واللفظ له حدثنا جرير كلهم من الاعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى (٢٠١) الله عليه وسلم اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فلم تأته فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا مروان بن معاوية عن عمر بن حمزة العمري حدثنا عبد الرحمن ابن سعد قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي الى امرأته وتفضي اليه ثم ينشر سرها * وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وأبو كريب قالا حدثنا أبو أسامة عن عمر بن حمزة عن عبد الرحمن بن سعد قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من أعظم الامانة عند الله يوم القيامة الرجل يفضي الى امرأته وتفضي اليه ثم ينشر سرها وقال ابن نمير ان أعظم

هذا دليل على تحريم امتناعها من فراشه لغير عذر شرعي وليس الحيض بعذر في الامتناع لان له حقا في الاستمتاع بها فوق الازار ومعنى الحديث ان اللعنة تستمر عليها حتى تزول المعصية بطلوع الفجر والاستغناء عنها أو بتوبتها ورجوعها الى الفراش (قوله صلى الله عليه وسلم فبات غضبان عليها) وفي بعض النسخ غضبانا * (باب تحريم افشاء سر المرأة) * (قوله صلى الله عليه وسلم ان من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي الى امرأته ونفضي اليه ثم ينشر سرها) قال القاضي هكذا وقعت الرواية

وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر قالوا حدثنا اسمعيل بن جعفر قال أخبرني ربيعة من محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز
انه قال دخلت أنا وأبو الصرمة على (٢٠٢) أبي سعيد الخدري فسأله أبو الصرمة فقال يا أبا سعيد هل سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يذكر العزل
فقال نعم غزونا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم

(لا نسرق) بحذف المفعول ليدل على العموم (و) أن (لا نزني) بالنصب عطفا على سابقه (و) أن (لا نقتل
النفس التي حرم الله الا بالحق ولا ننتهب) بنونين الاولى مفتوحة والثانية ساكنة ففوقية مفتوحة فهاء
مكسورة موحدة ولابي ذر عن الكشميهني ولا ننتهب بحذف الفوقية وفتح الهاء اى لا نأخذ مال أحد بغير حق
(و) أن (لا نعصي) بالعين والصاد المهملتين اى لا نعصي الله في معروف (بالجنة ان فعلنا ذلك) متعلق بقوله
بايعناه أي بايعناه على أن لا نفعل شيأ مما ذكر بقابلة الجنة والكشميهني ولا نقضي بالقاف والضاد المعجمة
وهو تصحيف وتكلف بعضهم في تأويله فقال نهاهم عن ولاية القضاء قال في الفتح وهذا يبطله أن عبادة ولي
قضاء فلسطين في زمن عمر رضي الله عنه وقيل ان قوله بالجنة متعلق بنقضي أي ولا نقضي بالجنة لاحد معين بل
الامر موكول الى الله تعالى لا حكم لنا فيه لكن يبقى قوله ان فعلنا ذلك لا جواب له (فان غشينا) بالغين
المفتوحة والشين المكسورة المعجمتين والتحتية الساكنة اى ان أصبنا (من ذلك) المنهي عنه (شيأ كان
قضاء ذلك) عوضا (الى الله) عز وجل ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه وظاهر صنيع المؤلف أن هذه المبايعة
وقعت ليلة العقبة وبه جزم القاضي عياض وآخرون وقال ابن حجر انما هي مبايعة أخرى غير ليلة العقبة
وانما الذي في العقبة أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبناءكم الى آخره ثم صدرت بعد مبايعات أخرى منها
هذه التي ذكر فيها هذه المنهيات ويقوي ذلك نزول آية الممتحنة فانها بعد فتح مكة ولقوله في رواية مسلم
والنسائي كما أخذ على النساء بل عند الطبراني من وجه آخر عن الزهري ثم بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
على ما يبايع عليه النساء يوم فتح مكة فظهر أن هذه البيعة انما صدرت بعد نزول الآية بل بعد صدور بيعة
العقبة فصح تغاير البيعتين بيعة الانصار قبل الهجرة وبيعة اخرى بعد فتح مكة وانما وقع الالتباس من جهة
أن عبادة بن الصامت حضر البيعتين ولما كانت بيعة العقبة من أجل ما يتمدح به فكان يذكرها اذا حدث
تنويها بابتدائه ويؤيده أيضا قوله في هذا الحديث الاخير ولا ننتهب لان الجهاد لم يكن فرض والمراد
بالانتهاب كما قاله في الفتح ما يقع بعد القتال لكن تفسير الانتهاب بذلك على الخصوص غير ظاهر على ما لا يخفى
لكن روى ابن اسحق بسنده عن عبادة قال كنت فيمن حضر العقبة الاولى وكنا اثني عشر رجلا فبايعنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم على بيعة النساء أي على وفق بيعة النساء التي نزلت بعد ذلك عند فتح مكة فيه
الجزم بانهم ليلة العقبة وأجيب بأنه اتفق وقوع ذلك قبل نزول الآية وأضيفت للنساء لشبهها بالقرآن
والراجح أن التصريح بذلك وهم من بعض الرواة والذي دل عليه الاحاديث أن البيعات ثلاثة العقبة وكانت
قبل فرض الحرب والثانية بعد الحرب على عدم الفرار والثالثة على تقارير بيعة النساء * وهذا الحديث قدم
في كتاب الايمان ﴿ (باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة) رضي الله عنها (وقدومها المدينة) بعد
الهجرة (وبنائه) عليه الصلاة والسلام (بها) وسقط لفظ باب لابي ذر فتزويج وبنائه رفع على ما لا يخفى
* وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (فروة بن أبي المغراء) بفتح الميم وسكون الغين المعجمة ممدودا
الكندي قال (حدثنا علي بن مسهر) بضم الميم وسكون المهملة قاضي الموصل القرشي الكوفي (عن هشام
عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت تزوجني) أي عقد علي (النبي صلى الله
عليه وسلم وأنا بنت ست سنين فقدمنا المدينة) أنا وأمي أم رومان وأختي أسماء بعد النبي صلى الله عليه وسلم
وأبي بكر رضي الله عنه (فنزلنا في بني الحرث بن خزرج) ولابي ذر ابن الخزرج (فوعكت) بضم الواو وسكون
الكاف أي حمت (فتمرق) بالراء المشددة للكشميهني أي انتتف (شعري) ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فتمزق بالزاي أي انقطع لكن قال القاضي عياض انه بالزاي عند الكشميهني عكس ما هنا (فوفى) بتخفيف
الفاء أي كثر وفيه حذف تقديره ثم نصلت من الوعك فتربى شعري فكثر (جميمة) بضم الجيم وفتح الميمين

أشر بالالف واهل النحو
يقولون لا يجوز أشر وأخير
وانما يقال هو خير منه وشر
منه قال وقد جاءت الاحاديث
الصحيحة باللغتين جميعا وهي
حجة في جوازهما جميعا
وانهما لغتان وفي هذا
الحديث تحريم افشاء
الرجل ما يجري بينه وبين
امرأته من أمور الاستمتاع
ووصف تفاصيل ذلك وما
يجري من المرأة فيه من
قول أو فعل ونحوه فاما مجرد
ذكر الجماع فان لم تكن فيه
فائدة ولا المباضعة فكرهوه
لانه خلاف المروأة وقد قال
صلى الله عليه وسلم من كان
يؤمن بالله واليوم الآخر
فليقل خيرا أو ليصمت وان
كان اليه حاجة أو ترتب عليه
فائدة بان ينكر عليه امراته
عنها أو تدعي عليه العجز عن
الجماع أو نحو ذلك فلا كراهة
في ذكره قال صلى الله عليه
وسلم اني لا فعله أنا وهذه
وقال صلى الله عليه وسلم لابي
طلحة أعرستم الليلة وقال
لجابر الكيس الكيس
والله أعلم

(باب حكم العزل)
العزل هو أن يجامع فاذا
قارب الانزال نزع وأنزل
خارج الفرج وهو مكروه عندنا في كل حال وكل امرأة سواء رضيت أم لا لانه طريق الى قطع النسل ولهذا جاء في الحديث الآخر تسميته بينهما
الوأد الخفي انه تقطع طريق الولادة كما يقتل المولود بالوأد وأما التحريم فقال أصحابنا لا يحرم في مملوكته ولا في زوجته الامة سواء رضيتا أم لا

غزوة بالصطلق فسبينا كرائم العرب فطالت علينا العزبة ورغبنا في الفداء أردنا أن نستمتع ونعزل فقلنا نفعل ورسول الله صلى الله عليه وسلم
بين أظهرنا لا نسأله فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا عليكم أن لا تفعلوا ما كتب (٢٠٣) الله خلق نسمة هي كائنة الى يوم القيامة

بينهما تحتية ساكنة صغيرة بضم الجيم من شعر الرأس ما سقط من المشكين فاذا كان الى نصف الاذنين
سمي وفرة وجميمة بالرفع على الفاعلية وفي الفرع بالنصب (فأتى أمي أم رومان) زينب الفراسية (وانا في
أرجوحة) بضم الهمزة وسكون الراء وضم الجيم وبعد الواو حاء مهملة تحيل يشد في كل من طرفي خشبة
فيجلس واحد على طرف وآخر على الآخر ويحرك فيميل أحدهما بالآخر نوع من لعب الصغار (ومعي
صواحبي) بغير تنوين (فصرخت بي فأتيتها لا) ولابي ذر عن الكشميهني ما (أدري ما تريدبي) والكشميهني
مني (فأخذت بيدي حتى أوقفتني على باب الدار وانى لأنهج) بالنون والجيم مع فتح الهمزة والهاء وبضم
الهمزة وكسر الهاء أي أتنفس نفساء اليا من الاعياء (حتى سكن بعض نفسي) بفتح الفاء (ثم أخذت شيأ من
ماء فمسحت به وجهي ورأسي ثم أدخلتني الدار فاذا نسوة من الانصار) لم أعرف أسماءهن (في البيت فقلن
على الخير والبركة وعلى خير طائر) اى على خير حظ ونصيب (فأسلمتني اليهن فأصلحن من شأني فلم يرعني)
بفتح التحتية وضم الراء وسكون العين المهملة ثم غين معجمة أي (الا رسول الله صلى الله عليه وسلم) قد دخل علي
(ضحى) على غير علم (فأسلمتني) النسوة الانصاريات (اليه) وعند أحد من وجه آخر فوقفت بي عند
الباب حتى سكنت نفسي الحديث وفيه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على سرير وعنده رجال ونساء
من الانصار فأجلستني في حجره ثم قالت هؤلاء أهلك يا رسول الله بارك الله لك فيهم فوثب الرجال والنساء وبنى
بي رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتنا (وأنا يومئذ بنت تسع سنين) وكان ذلك في شوال من السنة الاولى من
الهجرة أو الثانية وقولها في حديث أحد رضي الله عنه وبني بي يرد قول الجوهري في الصحاح العامة تقول بنى
بأهله وهو خطأ وانما يقال بنى على أهله والاصل فيه أن الداخل على أهله يضرب عليه قبة ليلة الدخول ثم قيل
لكل داخل بأهله بان اه * وهذا الحديث أخرجه ابن ماجه في النكاح * وبه قال (حدثنا علي) بضم
الميم وفتح العين واللام مشددة منونا ابن أسد أبو الهيثم البصري قال (حدثنا وهيب) مصغرا ابن خالد
البصري (عن هشام بن عروة عن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لها أريتك) بضم الهمزة (في المنام مرتين) وفي رواية ثلاث مرات (أرى) بفتح الهمزة
والراء (أنك) بكسر الكاف (في سرقة) بفتح السين المهملة والراء والقاف في قطعة (من حرير) والمراد أنه
يريه صورتها (ويقول) اى جبريل ولابي ذر عن الكشميهني ويقال (هذه امرأتك فأكشف) عن وجهها
بهمزة قطع وضم الفاء في الفرع والناصرية والذي في اليونينية بهمزة وصل والجزم فعل أمر وزاد في
اليونينية عنها (فاذا هي أنت) وفي رواية فاذا أنت هي أي مثل الصورة التي رأيتها في المنام وهو تشبيه بليغ
حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه كقوله كنت أظن أن العقرب أشد لسعة من الزنبور فاذا هو
هي أي فاذا لزنبور مثل العقرب بحذف الاداة مبالغة لحصول التشابه (فأقول ان يك هذا من عند الله يمضه)
بضم اوله قال في شرح المشكاة هذا الشرط مما يقوله المتحقق لثبوت الامر المدل بصحته تقريرا للوقوع الجزاء
وتحققه ونحوه قول السلطان ان تحت قهره ان كنت سلطانا انتقمت منك اى السلطنة مقتضية للانتقام وقال
القاضي عياض يحتمل أن يكون ذلك قبل البعثة فلا اشكال فيه وان كان بعدها ففيه ثلاث احتمالات التردد
هل هي رؤيته في الدنيا والآخرة أو في الآخرة فقط او انه لفظ شك لا يراد به ظاهره وهو نوع من البديع
عند اهل البلاغة يسمونه تجاهل العارف وممن بعضهم مزج الشك باليقين ووجه التردد هل هي رؤيا وحي
على ظاهرها وحقيقتها ورؤيا وحي لها تعبير وكلا الامرين جائز في حق الانبياء اه قال في الفتح الاخير هو
المعتمد وبه جزم السهيلي عن ابن العربي ثم قال وتعبيره باحتمال غيرها لا أرضاه والاول يرده أن السياق
يقتضي أنها كانت قد وجدت فان ظاهر قوله فاذا هي أنت يشعر بانه كان قدر آها وعرفها قبل ذلك والواقع

الفداء) معناه احتجنا الى الوطء وخفنا من الحبل فنصير أم ولد فيمتنع علينا بيعها وأخذ الفداء منها فيستبط منه منع بيع أم الولد وان هذا كان
مشهورا عندهم (قوله صلى الله عليه وسلم لا عليكم أن لا تفعلوا ما كتب الله خلق نسمة هي كائنة الى يوم القيامة الا ستكون) معناه ما عليكم

* وحدثني محمد
ابن الفرج مولى بني هاشم
حدثنا محمد بن الزبرقان
حدثنا موسى بن عقبة عن
محمد بن يحيى بن حبان بهذا
الاسناد في معنى حديث

لان عليه ضررا في مملوكته
بصيرها أم ولد وامتناع
بيعها وعليه ضرر في زوجته
الرقيقة بصير ولده رقيقا
تبعا لامه وامازوجته الحرة
فان أذنت فيه لم يحرم والا
فوجهان أصحهما لا يحرم ثم
هذه الاحاديث مع غيرها
يجمع بينها بان ما ورد في النهي
يحمل على كراهة التنزيه
وما ورد في الاذن في ذلك
يحمل على انه ليس بحرام
وليس معناه نفي الكراهة
هذا مختصر ما يتعلق بالباب
من الاحكام والجمع بين
الاحاديث والسلف خلاف
خلفه وما ذكرناه من مذهبنا
ومن حرمه بغير اذن الزوجة
الحرة قال عليها ضرر في
العزل فيشترط لجواز اذنها
(قوله غزوة بالمصطلق) أي
بني المصطلق وهي غزوة
المريسيع قال القاضي قال
أهل الحديث هذا أولى من
رواية موسى بن عقبة انه
كان في غزوة أوطاس (قوله
كرائم العرب) أي
النفيسات منهم (قوله فطالت
علينا العزبة ورغبنا في ذلك
معناه اشتهينا النساء

ربيعة غير أنه قال فان الله كتب من هو خالق الى يوم القيامة * وحدثني عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعي حدثنا جويرية عن مالك عن الزهري عن ابن محيريز عن أبي سعيد الخدري أنه أخبره قال أصبنا سبايا فكنا نعزل ثم سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لنا وانكم لتفعلون واتكم لتفعلون وانكم لتفعلون ما من نسمة كائنة الى يوم القيامة الا هي كائنة * وحدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا بشر بن المفضل حدثنا شعبة عن أنس بن سيرين عن معبد ابن سيرين عن أبي سعيد الخدري قال قلت له سمعته من أبي سعيد قال نعم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عليكم أن لا تفعلوا فانما هو القدر * وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر ح وحدثني يحيى بن حبيب حدثنا خالد يعني ابن الحرث ح وحدثني محمد بن حاتم حدثنا عبد الرحمن بن مهدي وبهز قالوا جميعا حدثنا شعبة عن أنس بن سيرين بهذا الاسناد مثله غير أن في حديثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في العزل لا عليكم أن لا تفعلوا ذاكم فانما هو القدر وفي رواية بهز قال شعبة قلت له سمعته من أبي سعيد قال نعم * وحدثني أبو الربيع الزهراني وأبو كامل الجحدري واللفظ لابي كامل قالا حدثنا حماد وهو ابن زيد حدثنا أيوب عن محمد عن عبد الرحمن بن بشر ابن سعد وردده الى أبي سعيد الخدري قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال لا عليكم ان لا تفعلوا فانما هو القدر قال محمد قوله لا عليكم أقرب الى النهي * وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا معاذ بن معاذ حدثنا ابن عون عن محمد عن عبد الرحمن بن بشر الانصاري قال فرد الحديث حتى انتهى اذا ولدت بعد البعث رد أول الاحتمالات الثلاثة رواية ابن حبان في آخر حديث الباب هي زوجتك في الدنيا والآخرة والثاني بعيد * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولغير أبي ذر حدثني (عبيد بن اسمعيل) بضم العين مصغرا من غير اضافة الهباري القرشي الكوفي قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن اسامة (عن هشام بن أبيه) عروة بن الزبير انه (قال توفيت خديجة) أم المؤمنين رضي الله عنها (قبل مخرج النبي صلى الله عليه وسلم) من مكة (الى المدينة بثلاث سنين) وقيل بأربع وقيل بخمس (فلبث سنتين أو قريبا من ذلك) لم يدخل على أحد من النساء ثم دخل على سودة بنت زمعة قبل أن يهاجر وقيل أن يعقد على عائشة رضي الله عنها كما قاله قتادة وغيره ولم يذكر ابن قتيبة غيره وقيل بعد عائشة (ونكح عائشة) أي عقد عليها في شوال (وهي بنت ست سنين ثم بنى بها) في شوال بعد أن هاجر (وهي بنت تسع سنين) ومكثت عند صلى الله عليه وسلم تسعا وتوفي وهي بنت ثمان عشرة وثبت قوله سنين بعد ست لابي ذر عن الكشميهني وسقطت بعد تسع لابي ذر * وهذا الحديث مرسل لان عروة لم يحضر القصة لكن الاثر به تحمله عن عائشة رضي الله عنها لكثرة عنايتها بأحوالها ﴿(باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم)﴾ باذن الله عز وجل له في ذلك بقوله تعالى وقل رب أدخلني مدخل صدق بعد بيعة العقبة بشهرين وبضعة عشر يوما (وأصحابه) أبي بكر وعامر بن فهيرة وصاحبيه له من مكة (الى المدينة) وكان قد هاجر بين العقبتين جماعة ابن أم مكتوم وغيره وسقط باب لابي ذر (وقال عبد الله بن زيد) مما وصله في غزوتين (وأبو هريرة) مما سبق موصولا في مناقب الانصار (رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه قال (لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار) قاله جوابا لقولهم انه أحب الاقامة بموطنه بمكة أي لولا الهجرة لكنت انصاريا صرفا فلم يمنعني مانع من المقام بمكة لكنني اتصفت بصفة الهجرة والمهاجر لا يقيم بالبلد التي هاجر منها مستوطنا فاقطعن قلوبكم بعدم التحول عنكم (وقال أبو موسى) عبد الله بن قيس (عن النبي صلى الله عليه وسلم رأيت في المنام اني اهاجر من مكة الى أرض بها نخل فذهب وهلي) بفتح الواو والهاء ظني (الى انها اليمامة) مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف (أو هجر) بفتح الهاء والجيم بلد معروف من البحرين وهي مساكن عبد القيس أو هي قرية بقرب المدينة وصوب في الفتح الاول ولابي ذر أو الهجرة بأداة التعريف (فاذا هي المدينة يثرب) بالمثلثة وهذا وصله في الصلاة * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير المكي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران (قال سمعت أبا وائل) بالهمز شقيق بن سلمة حال كونه (يقول حدثنا خباب) بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة الاولى ابن الارت بالفوقية المشددة في مرض (فقال هاجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم) أي الى المدينة بأمره والا فلم يصبه عليه الصلاة والسلام غير أبي بكر وعامر بن فهيرة حال كوننا (نريد وجه الله) لا الدنيا (فوقع أجرنا على الله) فضلا منه تعالى (فمنا من مضى) مات (لم يأخذ من أجره) من الغنائم التي أخذها من أدركه زمن الفتوح (شيأ) بل ادخر الله تعالى له أجره موفرا في الآخرة (منهم مصعب بن عمير) بضم العين مصغرا ابن هاشم بن عبد مناف (قتل يوم أحد) قتله ابن قميئة (وترك نمرة) كساء مخططا (فكنا) لما كفناه (اذا غطينا بها رأسه بدت رجلاه واذا غطينا بها) رجليه بدا (رأسه فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نغطي رأسه) بفرقها (ونجعل على رجليه شيأ من اذخر) بذال وخاء معجمتين حشيش مكة ذي الريح الطيب (ومنا من أينعت له ثمرته) نضجت وطابت (فهو يهدبها) بكسر الدال المهملة مضبوطا عليها في الفرع وأصله ويجوز الضم والفتح أي يجتنيها وهذا الحديث مر في باب اذا لم يجد كفنا الا ما يواري به رأسه من كتاب الجنائز * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا حماد هو ابن زيد) أي ابن درهم وسقط لفظ هو لابي ذر (عن يحيى) بن سعيد الانصاري (عن محمد بن ابراهيم) بن الحرث التيمي (عن علقمة بن وقاص)

ردد الى أبي سعيد الخدري قال ذكر العزل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال وما ذاكم قالوا الرجل تكون له المرأة ترضع فيصيب منها ويكره ان تحمل منه والرجل تكون له الامة فيصيب منها ويكره ان تحمل منه قال فلا عليكم أن لا تفعلوا ذاكم فانما هو القدر قال ابن عون فحدثت به الحسن فقال والله لكأن هذا زجر * وحدثني حجاج بن الشاعر حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ابن عون قال حدثت محمدا عن ابراهيم بحديث عبد الرحمن بن بشر يعني حديث العزل فقال اياي حدثه عبد الرحمن بن بشر * حدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الاعلى حدثنا هشام عن محمد عن معبد بن سيرين قال قلت لابي سعيد هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر في العزل شيأ قال نعم وساق الحديث بمعنى حديث ابن عون الى قوله القدر * حدثني عبيد الله بن عمر القواريري وأحمد بن عبدة قال ابن عبدة أخبرنا سفيان وقال عبيد الله حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن قزعة عن أبي سعيد الخدري قال ذكر العزل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ولم يفعل ذلك أحدكم ولم يقل فلا يفعل ذلك أحدكم فانه ليست نفس مخلوقة الا الله خالقها * حدثني هرون بن سعيد الأيلي حدثنا عبد الله ابن وهب أخبرني معاوية يعني ابن صالح عن علي بن أبي طلحة عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري سمعه يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال ما من كل الماء يكون الولد واذا أراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء وحدثنيه احمد بن المنذر البصري حدثنا زيد بن الحباب حدثنا معاوية أخبرني علي بن أبي طلحة الهاشمي عن

(البيتي) انه (قال سمعت عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم أراه) بضم الهمزة أي أظنه كذا في هامش اليونينية مخرجا له بعد قوله رضي الله عنه بعلامة بالحمرة تخفيفا و زاد في الفرع صلى الله عليه وسلم (يقول الاعمال بالنية) بالافراد على الاصل لاتحاد محلها الذي هو القلب وحذف انما والجمع المحلى بال يفيد الاستغراق وهو مستلزم للحصر المثبت للحكم المذكور ونفيه عن غيره فلا عمل الا بنية (فمن كانت هجرته الى دنيا) يغير تنوين (يصيبها أو) الى (امرأة يتزوجها) يقوم قصدا (فهجرته الى ما هاجر اليه) من الدنيا والمرأة محكما وشرعا أو هجرته اليهما قبيحة غير صحيحة أو غير مقبولة فلا نصيب له في الآخرة والذي دعاهم لهذا التقدير اتحاد الشرط والجزاء ولا بد من تغايرهما وأجاب بعضهم بأنه اذا اتحد مثل ذلك يكون المراد به المبالغة في التحقير كهذه أو التعظيم كقوله (ومن كانت هجرته الى) طاعة (الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم) وسقطت الصلاة لابي ذر وأعاد الجر وظاهر الامضمرا اذ لم يقل فهجرته اليهما القصد الاستلذاذ بذكر الله ورسوله بخلاف الدنيا والمرأة فان ابتهاجهما أولى وقد اشتهر أن سبب هذا الحديث قصة مهاجر أم قيس وانه خطبها فأبت ان تتزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها فكان يسمى مهاجر أم قيس رواه الطبراني في معجمه الكبير باسناد رجاله ثقات ومباحث الحديث سبقت أول الكتاب والله المستعان * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق بن يزيد) من الزيادة هو اسحق بن ابراهيم بن يزيد الاموي مولاهم الفراديسي (الدمشقي) قال (حدثنا يحيى بن حمزة) بالحاء المهملة والزاي أبو عبد الرحمن قاضي دمشق (قال حدثني) بالافراد (ابو عمرو) عبد الرحمن (الاوزاعي عن عبدة) بفتح العين وسكون الموحدة (ابن ابي لبابة) بضم اللام وفتح الموحدتين بينهما ألف مخففة الاسدي الكوفي سكن الشام (عن مجاهد بن جبر المكي ان عبد الله بن عمر) بن الخطاب (رضي الله عنهما كان يقول لا هجرة بعد الفتح وحدثني) بالافراد ولابي ذر قال يحيى بن حمزة وحدثني (الاوزاعي) عبد الرحمن (عن عطاء بن أبي رباح) بفتح الراء والموحدة أنه (قال زرت عائشة) رضي الله عنها وكانت مجاورة في جبل ثبير اذ ذاك (مع عبيد بن عمير الليثي) بالمثلثة (فسألناها) ولابي ذر وسألتها (عن الهجرة فقالت لا هجرة اليوم) أي بعد الفتح (كان المؤمنون) قبل الفتح (يفر أحدهم) من مكة (بدينه الى الله تعالى والى رسوله صلى الله عليه وسلم) الى المدينة وسقطت الصلاة لابي ذر (مخافة أن يفتن عليه) أي على دينه فكانت واجبة لذلك ولتعلم الشرائع والاحكام وقتال الكفار (فأما اليوم) بعد الفتح (فقد أظهر الله الاسلام) وفشت الشرائع والاحكام (واليوم) والاصيلي وأبي ذر عن الكشميهني والمؤمن بدل قوله واليوم (يعبد ربه حيث شاء) فالحكم يدور مع علته قال الماوردي اذا قدر على اظهار الدين في بلد من بلاد الكفر فقد صارت البلد به دار اسلام فالاقامة فيها أفضل من الرحلة لما يترجى من دخول غيره في الاسلام (ولكن جهاد) في الكفار (ونية) أي ونوايا نية في الجهاد أو الهجرة نعم ما دام في الدنيا دار كفر فالهجرة منها واجبة على من أسلم وخاف أن يفتن في دينه * وبه قال (حدثني) بالافراد (زكريا بن يحيى) البلخي قال (حدثنا ابن نمير) عبد الله الهمداني (قال هشام فاخبرني) بالافراد (أبي) عروة (عن عائشة رضي الله عنها ان سعدا) بسكون العين ابن معاذ الانصاري (قال) في قريش يوم بني قريظة وكان قد أصيب يوم الخندق في الاكحل (اللهم انك تعلم انه ليس أحد أحب الي أن أجاهدهم فيك من قوم كذبوا رسولك صلى الله عليه وسلم) سقطت الصلاة لابي ذر (وأخرجوه) من مكة (اللهم فاني أظن انك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم وقال أبان بن يزيد) العطار (حدثنا هشام عن أبيه) عروة أنه قال (أخبرتني) بالافراد (عائشة) رضي الله عنها بالحديث المذكور وقال فيه (من قوم كذبوا نبيك وأخرجوه) كابن نمير وزاد (من قريش) فأفصح بتعيين القوم وقريش هم المخرجون له عليه الصلاة والسلام

أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله * حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس حدثنا زهير حدثنا أبو الزبير عن جابر ان رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه (٢٠٦) وسلم فقال ان لي جارية هي خادمنا وسانيتنا وأنا أطوف عليها وأنا أكره ان تحمل فقال اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها * حدثنا سعيد بن عمرو الاشعثي حدثنا سفيان بن عيينة عن سعيد بن حسان عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان عندي جارية لي وأنا أعزل عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ذلك لن يمنع شيأ أراده الله قال فجاء الرجل فقال يا رسول الله (٢٠٧) ان الجارية التي كنت ذكرتها لك حملت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا عبد الله ورسوله وحدثنا حجاج بن الشاعر حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا سعيد بن حسان قاص أهل مكة أخبرني عروة بن عياض بن عدي ابن الخيار النوفلي عن جابر ابن عبد الله قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يعني حديث سفيان * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة واسحق بن ابراهيم قال اسحق أخبرنا وقال أبو بكر حدثنا سفيان عن عمرو عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال كنا نعزل والقرآن ينزل زاد اسحق قال سفيان لو كان شيأ ينهى عنه لنهانا عنه القرآن * وحدثني سلمة بن شبيب حدثنا الحسن ابن أعين حدثنا معقل عن عطاء قال سمعت جابرا يقول لقد كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم * وحدثني أبو غسان المسمعي حدثنا معاذ يعني ابن هشام قال حدثني أبي عن أبي الزبير عن جابر قال كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك نبي الله صلى الله عليه وسلم فلم ينهنا عنه * حدثني محمد ابن مثنى ومحمد بن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن يزيد بن خمير قال سمعت عبد الرحمن بن جبير يحدث

لا بن وقريظة وقال الحافظ بن حجر رحمه الله في المقدمة رواية أبان بن يزيد عن هشام لم أقف على من وصلها * وبه قال (حدثني) بالافراد ولغير أبي ذر حدثنا بالجمع (مطر بن الفضل) المروزي قال (حدثنا روح بن عبادة) بضم العين وتخفيف الموحدة وثنيت ابن عبادة لابي ذر قال (حدثنا هشام) أي ابن حسان القهدوسي (ا) بضم القاف وسكون الهاء آخره سين مهملة قال (حدثنا عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم) بضم الموحدة وكسر العين (لاربعين سنة فمكث) بضم الكاف (بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى اليه) فيها منها مدة فترة الوحي ومدة الرؤيا الصالحة (ثم أمر بالهجرة) من مكة الى المدينة (فهاجر عشر سنين ومات) بها (وهو ابن ثلاث وستين) سنة وثبت قوله سنة بعد قوله ثلاث عشرة للعموي والكشميهني * وبه قال (حدثني) بالافراد (مطر بن الفضل) سقط ابن الفضل لابي ذر قال (حدثنا روح بن عبادة) وسقط لابي ذر أيضا ابن عبادة قال (حدثنا زكريا بن اسحق) المكي ثقة لكنه مرمي بالقدر قال (حدثنا عمرو بن دينار عن ابن عباس) رضي الله عنهما أنه (قال مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث عشرة) سنة من مجيء جبريل له بالوحي (وتوفي) بالمدينة (وهو ابن ثلاث وستين) سنة * وبه قال (حدثنا اسمعيل بن عبد الله) الاويسي (قال حدثني) بالافراد (مالك) الامام (عن أبي النضر) بالضاد المعجمة سالم بن أبي أمية (مولى عمر بن عبيد الله) بضم العين التيمي المدني (عن عبيد) بالتصغير من غير اضافة (يعني ابن حنين) بضم الحاء المهملة وفتح النون مولى زيد بن الخطاب وسقط لفظ يعني لابي ذر (عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال ان عبدا خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده) في الآخرة (فاختار ما عنده فبكى أبو بكر وقال فديناك) يا رسول الله (بآبائنا وأمهاتنا) قال أبو سعيد (فعجبنا له وقال الناس) متعجبين من تفديته لانه لم يفهم المناسبة بين الكلامين (انظروا الى هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا وبين ما عنده وهو يقول فديناك بآبائنا وأمهاتنا فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير) بفتح التحتية المشددة والنصب خبر كان ولفظ هو ضمير فصل ولابي ذر هو المخير بالرفع على انه خبر المبتدأ الذي هو هو والجملة في موضع نصب خبر كان (وكان أبو بكر هو أعلمنا به وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من أمن الناس علي) بتشديد الياء (في صحبته وماله أبا بكر) بفتح الهمزة والميم وتشديد النون أي من أبذلهم وأسمحهم من من عليه منا لامن من منة اذ ليس لاحد أن يمن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو وارد مورد الاحاد واذا حمل على معنى الامتنان عاد ذما على صاحبه لان المنة هدم الصنيعة وأبا بكر بالنصب على ما لا يخفى (ولو كنت متخذا خليلا من أمتي) أرجع اليه في المهمات وأعتمد عليه في الحاجات (لاتخذت أبا بكر) خليلا ولكن مطمئن واعتمادي في جميع الاحوال الى الله تعالى (الا) بالتشديد (خلة الاسلام) استدراك من مضمون الجملة الشرطية فهو اما كأنه قال ليس بيني وبينه خلة ولكن أخوة الاسلام نفي الخلة المنبئة عن الحاجة واثبت الاخاء المقتضي للمساواة (لا يبقين) بفتح التحتية وسكون الموحدة وفتح القاف والتحتية وتشديد النون (في المسجد خوخة) بمعجمتين مفتوحتين بينهما واو ساكنة باب صغير وكانوا قد فتحوا أبوابا في دبارهم الى المسجد فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسدها كلها (الا خوخة أبي بكر) تكريما له وتنبيها على انه الخليفة بعده أو المراد المجاز فهو كناية عن الخلافة وسد أبواب المقالة دون التطرق ورجحه الطيبي محتجا بانه لم يصح عنده أن أبا بكر رضي الله عنه كان له بيت يحتف المسجد وانما كان منزله بالسنح من عوالي المدينة * وهذا الحديث مر في كتاب الصلاة وغيره * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي ونسبه جده (قال حدثنا الليث) بن سعد

الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد انه قال (قال ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (فاخبرني) بالتوحيد (عروة بن الزبير رضي الله عنه أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم) أنها (قالت لم أعقل أبوي) بكسر القاف وتشديد الياء أبوي أي أبا بكر وأم رومان (قط الا وهما يدينان الدين) بكسر الدال أي دين الاسلام (ولم يمر علينا يوم الا يأتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية فلما ابتلي المسلمون) باذى الكفار من قريش بحصرهم بني هاشم والمطلب في شعب أبي طالب وأذن صلى الله عليه وسلم لاصحابه في الهجرة الى الحبشة (خرج أبو بكر) رضي الله عنه حال كونه (مهاجرا نحو أرض الحبشة) ليلحق من سبقه من المسلمين ممن هاجروا اليها (حتى بلغ) ولابي ذر حتى اذا بلغ (برك الغماد) بفتح الموحدة وسكون الراء بعدها كاف والغماد بكسر الغين المعجمة وتخفيف الميم وبعد الالف دال مهملة موضع على خمس ليال من مكة الى جهة اليمن ولابي ذر برك بكسر الموحدة (لقيه ابن الدغنة) بفتح الدال المهملة وكسر الغين المعجمة وتخفيف النون قال الاصيلي قرأناه المروزي بفتح الغين ولابي ذر في اليونينية بضم الدال وله أيضا فيها ابن دغنة بضم الدال والغين وتشديد النون ونسبت هذه لكن بزيادة أداة التعريف لاهل اللغة والاولى للرواة وهو اسم أمه واسم الحرث بن يزيد كما عند البلاذري من طريق الواقدي عن معمر عن الزهري وايس هو ربيعة بن رفيع ووهم الكرماني قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله (وهو سيد القارة) بالقاف وتخفيف الراء قبيلة مشهورة من بني الهون بالضم والتخفيف ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر (فقال) له (أين تريد يا أبا بكر فقال) له (أبو بكر أخرجني قومي) أي تسببوا في اخراجي قريش (فاريد أن أسيح في الارض وأعبد ربي) بهمزة مفتوحة فحاء مكسورة فواو ساكنة فتحتية فساكنة ولم يذكر له وجه مقصده لانه كان كافرا (فقال) له (ابن الدغنة فان مثلك يا أبا بكر لا يخرج) بفتح أوله وضم ثالثه من الخروج (ولا يخرج) بضم ثم فتح من الاخراج (انك) والمستملي والكشميهني أنت (تكسب المعدوم) بفتح تاء تكسب أي تعطي الناس ما لا يجدونه عند غيرك ولابي ذر عن الكشميهني المعدم بضم الميم وكسر الدال من غير واو (وتصل الرحم) أي القرابة (وتحمل الكل) بفتح الكاف وتشديد اللام الذي لا يستقل بامره أو الثقل (وتقري الضيف) بفتح الفوقية من الثلاثي (وتعين على نوائب الحق) أي حوادثه فوصفه بمثل ما وصفت خديجة رضي الله عنها به النبي صلى الله عليه وسلم وهو يدل على اشتهار أبي بكر رضي الله عنه بالصفات البالغة أنواع الكمال (فأنا لك جار) أي مجير أمنع من يؤذيك (ارجع) ولابي ذر فارجع (واعبد ربك ببلدك) مكة (فرجع) أبو بكر رضي الله عنه (وارتحل معه ابن الدغنة) الى مكة (فطاف ابن الدغنة عشية في أشراف قريش فقال لهم ان أبا بكر لا يخرج مثله) من وطنه باختياره على نية الاقامة مع ما فيه من النفع المتعدي لاهل بلده (ولا يخرج) بضم أوله وفتح ثالثه لا يخرجه أحد بغير اختياره لما ذكر (أتخرجون رجلا) استفهام انكاري (يكسب المعدوم) والكشميهني المعدم (ويصل الرحم ويحمل الكل ويقري الضيف ويعين على نوائب الحق فلم تكذب قريش بجوار ابن الدغنة) بكسر الجيم أي لم ترد عليه قوله في جوار أبي بكر رضي الله عنه فأطلق التكذيب وأراد لازمه لان كل من كذبك فقد ردّ قولك (وقالوا لابن الدغنة مر أبا بكر فليعبد) عطف على محذوف تقديره مر أبا بكر لا يتعرض الى شيء وليعبد من جاء له فليعبد (ربه في داره فليصل فيها وليقرأ ما شاء ولا يؤذينا بذلك) الذي يقرؤه ويتعبد به (ولا يستعلن به) بل يخفيه (فانا نخشى ان يفتن) بكسر التاء بذلك (نساءنا وأبناءنا فقال ذلك) القول الذي قالوه (ابن الدغنة لابي بكر فلبث أبو بكر بذلك) أي مكث على ما شرطوا عليه (يعبد ربه في داره ولا يستعلن بصلاته ولا يقرأ في غير داره) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله ولم يقع لي قدر زمان المدة التي أقام فيها أبو بكر رضي الله عنه على ما أقول لكم حق فاعتمدوه واستيقنوه فانه يأتي مثل فلق الصبح * (باب تحريم وطء الحامل المسبية) * (قوله عن يزيد بن خمير) هو بالخاء المعجمة

فيه دلالة على الحاق النسيء العزل لان الملفة تدبق وفيه انه اذا اعترف بوطء أمته صارت الامام فراشا له وتلحقه أولادها الا أن يدعي الاستبراء وهو مذهبنا ¦ قوله القهدوسي صوابه القردوسي نسبة الى قردوس قبيلة من دوس كما في الخلاصة

عن أبيه عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه أتى بامرأة تجع على باب فسطاط فقال لعله يريد أن يلم بها فقالوا نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد هممت ان ألعنه لعنا يدخل معه قبره كيف يورثه وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له * وحدثنا أبو

بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد ابن هرون ح وحدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو داود جميعا عن شعبة في هذا الاسناد * حدثنا خلف بن

(قوله أتى بامرأة تجع على باب فسطاط) التجع بجيم مضمومة ثم جيم مكسورة ثم عين مهملة وهي الحامل التي قربت ولادتها وفي الفسطاط ست لغات فسطاط وفستاط وفساط بحذف الهاء والتاء لكن بتشديد السين وبضم الفاء وكسرها في الثلاثة وهو نحو بيت الشعر

(قوله أتى بامرأة تجع على باب فسطاط فقال لعله يريد أن يلم بها فقالوا نعم فقال لقد هممت أن ألعنه لعنا يدخل معه قبره كيف يورثه وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له) معنى يلم بها أي يطؤها وكانت حاملا مسبية لا يحل جماعها حتى تضع وأما قوله صلى الله عليه وسلم كيف يورثه وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له فمعناه انه قد تتأخر ولادتها ستة أشهر بحيث يحتمل كون الولد من هذا السابي ويحتمل انه كان ممن قبله فعلى تقدير كونه من السابي يكون ولدا له ويتوارثان وعلى تقدير كونه من غير السابي

(١) قوله وهم يجبون كذا في اليونينية وكذا التنكزية وسقط من خط المزي لفظ وهم ونبه عليه القرافي اهـ من هامش الفرع

ذلك (ثم بدا لابي بكر) رضي الله عنه أي ظهر له رأي غير الرأي الاول (فابتنى مسجدا بفناء داره) بكسر الفاء والمد أي أمامها (وكان يصلي فيه ويقرأ القرآن) كله أو بعضه (فينقذف) بقنية مفتوحة فنون ساكنة فقاف مفتوحة فذال معجمة مكسورة بعدها فاء كذا للمعروزي والمستملي وعند غيرهما من شيوخ أبي ذر فينقذف بالتاء الفوقية بدل النون وتشديد المعجمة المفتوحة بوزن يتفعل أي يندافعون على أبي بكر رضي الله عنه فيقذف بعضهم بعضا فيتساقطون عليه ويروى فينقصف بالصاد المهملة أي يزدحمون عليه حتى يسقط بعضهم على بعض فيكاد ينكسر قال الخطابي وهو المحفوظ والمكشميهني كذا في الفتح وعزاها في اليونينية للحرجاني فينقصف بنون ساكنة بدل الفوقية وكسر الصاد أي يسقط (عليه نساء المشركين وأبناؤهم ا وهم يعجبون منه ينظرون اليه وكان أبو بكر رجلا بكاء) بتشديد الكاف كثير البكاء رضي الله تعالى عنه (لا يملك عينيه) من رقة قلبه (اذا قرأ القرآن) اذا ظرفية والعامل فيه لا يملك أو شرطية والجزاء مقدر أي اذا قرأ القرآن لا يملك عينيه (فأفزع ذلك) أي أخاف ما فعله أبو بكر من صلاته وقراءته (أشراف قريش من المشركين) على نسائهم وأبنائهم أن يميلوا الى الاسلام لما يعلمون من رقة قلوبهم (فأرسلوا الى ابن الدغنة فقدم عليهم) أي على أشراف قريش من المشركين ولابي ذر عن المكشميهني فقدم عليه أي على أبي بكر رضي الله عنه (فقالوا) أي كفار قريش (انا كنا أجرنا) بهمزة مقصورة بغير فراء مهملة (أبا بكر بجوارك) أي بسبب جوارك وللقابسي أجزنا بالزاي أي أبحنا قال في الفتح والاول أوجه (على أن يعبد ربه في داره فقد جاوز ذلك فابتنى مسجدا بفناء داره فاعلن بالصلاة ٢ والقراءة فيه وانا قد خشينا ان يفتن نساءنا وأبناءنا) بفتح الفوقية وكسر الفوقية ونصب التالي على المفعولية ولغير أبي ذر يفتن بضم أوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول فالتالي رفع (فانهه) بهمزة وصل من ذلك (فان أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره فعل وان أبى) امتنع (الا أن يعلن بذلك فسله) بفتح السين وسكون اللام من غير همز (أن يرد الينا ذمتنا) أي أماننا له (فانا قد كرهنا ان نخفرك) بضم النون وسكون الخاء المعجمة وكسر الفاء بانبي من الاخفار أي نتقض عهدك (ولسنا مقرين) ولابي ذر بمقرين (لابي بكر الاستعلان) خوفا على نسائنا وأبنائنا (قالت عائشة) رضي الله عنها بالسند السابق (فأتى ابن الدغنة الى أبي بكر) رضي الله عنه (فقال) له (قد علمت الذي عاقدت لك عليه) بتاء المتكلم (فاما أن تقتصر على ذلك) الذي عاقدت لك عليه (واما أن ترجع الي) بتشديد الياء (فمني) عهدي (فاني لا أحب ان تسمع العرب اني أخفرت) بضم أوله وكسر ثالثه (في رجل عقدت له فقال أبو بكر فاني أرد اليك جوارك وأرضى بجوار الله عز وجل) أي بحمايته (والنبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة) جملة حالية (فقال النبي صلى الله عليه وسلم للمسلمين اني أريت) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين) تثنية لابة بتخفيف الموحدة قال الزهري (وهما الحرتان) بالحاء المهملة وتشديد الراء حجارة سود (فهاجر من هاجر قبل المدينة) بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهتها (ورجع عامة من كان هاجر بارض الحبشة الى المدينة) لما سمعوا الشيطان المسلمين بها (وتجهز أبو بكر) رضي الله عنه (قبل المدينة) أي يريد جهة المدينة (فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك) بكسر الراء وسكون السين المهملة على مهلك ولابن حبان فقال اصبر (فاني أرجو أن يؤذن لي) في الهجرة (فقال أبو بكر وهل ترجو ذلك) أي الاذن (بأبي أنت) زاد الكشميهني وأمي (قال) عليه الصلاة والسلام (نعم) أرجوه (فحبس) أي منع (أبو بكر نفسه) من الهجرة (على رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي لاجله (ليصحبه) في الهجرة (وعاف) أبو بكر رضي الله عنه (راحلتين) تثنية راحلة من الابل القوي على السير وحمل الاثقال (كانتا عنده ورق السمر) بفتح السين المهملة وضم الميم قال الزهري (وهو الخبط) بفتح الخاء المعجمة والموحدة تما يخبط بالعصا فيسقط

من ورق الشجر (أربعة أشهر قال ابن شهاب) الزهري بالسند السابق (قال عروة) بن الزبير (قالت عائشة) رضي الله عنها (فبينما) بالميم (نحن يوما جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظهيرة) أول الزوال عند شدة الحر (قال قائل) قال في المقدمة يحتمل أن يفسر بعامر بن فهيرة مولى أبي بكر وفي الطبراني ان قائل ذلك أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها (لابي بكر هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم) حال كونه (متقنعا) أي مغطيا رأسه (في ساعة لم يكن يأتينا فيها فقال أبو بكر فداء) بكسر الفاء وبالهمزة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فدى بالقصر من غير همز (له أبي وأمي والله ما جاء به في هذه الساعة الا لأمر) حدث (قالت) عائشة رضي الله عنها (فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأذن) في الدخول (فأذن له) أبو بكر رضي الله عنه (فدخل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر أخرج من عندك) بهمزة قطع مفتوحة وكسر الراء (فقال أبو بكر انما هم أهلك) يريد عائشة وأمها (بأبي أنت يا رسول الله قال) عليه الصلاة والسلام (فاني) ولابي ذر عن الكشميهني فانه (قد أذن لي في الخروج) بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة أي الى المدينة (فقال أبو بكر) أريد (الصحابة) وبالرفع خبر مبتدأ محذوف (بأبي أنت يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم) الصحبة التي تطلبها (قال أبو بكر فخذ بأبي أنت يا رسول الله احدى راحلتي هاتين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالثمن) أي لا آخذ الا بالثمن وعند الواقدي ان الثمن كان ثمانمائة وان الراحلة هي القصواء وانها كانت من بني قشير وعند ابن اسحق انها الجدعاء (قالت عائشة) رضي الله عنها (فجهزناهما أحث الجهاز) بالحاء المهملة والمثلثة أفعل تفضيل من الحث أي أسرعه ولابي ذر عن الكشميهني والحموي أحب بالموحدة والجهاز بفتح الجيم وكسرها ما يحتاج اليه في السفر ونحوه (وصنعنا لهما سفرة) أو زادا (في جراب) بكسر الجيم وعن الواقدي انه كان في السفرة شاة معلبوخة (فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها) بكسر النون ما يشد به الوسط (فربطت به على فم الجراب فبذلك سميت ذات النطاق) بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني النطاقين بالتثنية والمحفوظ أنها شقت نطاقها نصفين فشدت باحدهما الزاد وشدت فم القربة بالآخر فسميت ذات النطاقين (قالت) عائشة رضي الله عنها (ثم لحق) بكسر الحاء (رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر بغار) بالتنوين (في جبل ثور) بالمثلثة المفتوحة وكان خروجهما من مكة يوم الخميس (فكمنا) بفتحات (فيه ثلاث ليال) وخرجا منه يوم الاثنين (يبيت) في الغار (عندهما عبد الله بن أبي بكر) الصديق رضي الله عنهما (وهو غلام شاب ثقف) بفتح المثلثة وكسر القاف وتسكن وتفتح بعدها فاء ماذق (لقن) لام مفتوحة وبقاف مكسورة فنون سريع الفهم (فيدلج) بضم الياء وسكون الدال ولابي ذر فيدلج بتشديد الدال يخرج (من عندهما بسحر فيصبح مع قريش بمكة كبائت) بهمزة قطع مفتوحة وكسر الراء (فما يسمع أمرا يكادان به) بضم التحتية وفوقية بعد الكاف يفتعلان من الكيد مبنيا للمفعول أي يطلب لهما ما فيه المكروه ولابي ذر عن الكشميهني يكادان بحذف الفوقية (الا وعاه) حفظه (حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام ويرعى) أي يحفظ (عليهما عامر بن فهيرة) بضم الفاء مصغرا (مولى أبي بكر) الصديق رضي الله عنه (منحة) بكسر الميم وسكون النون وفتح المهملة شاة تحلب اناء بالغداة واناء بالعشي (من غنم) كانت لابي بكر رضي الله عنه (فيريحها) أي الشاة أو الغنم (عليهما حين تذهب ساعة من العشاء) كل ليلة فيحلبان ويشربان (فيبيتان في رسل) بكسر الراء وسكون المهملة (وهو لبن منحتهما) العارى (ورضيفهما) بفتح الراء وكسر الضاد المعجمة بعدها تحتية ساكنة ففاء مكسورة تجرور عطفا على المضاف اليه ومرفوع عطفا على قوله وهو لبن وهو الموضوع فيه الحجارة المحماة للذبح وخامته وثقله (حتى ينعق بها) بفتح أوله وكسر الثالثة المهملة أي يصيح بالغنم ويزجرها ولابي ذر بها بالتثنية أي يصيح النبي صلى الله عليه وسلم والصديق رضي الله عنه

هشام حدثنا مالك بن أنس ح وحدثنا يحيى بن يحيى والافظه قال قرأت على مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن عائشة عن خدامة بنت وهب الاسدية انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول) ** لا يتوارثان (٢٠٩) هو ولا السابي لعدم القرابة بل له استخدامه

لانه مملوكه فتقدير الحديث انه قد يستخدمه ويجعله ابنائه ويورثه مع انه لا يحل له توريثه لكونه ليس منه ولا يحل توارثه ومزاحمته لباقي الورثة وقد يستخدمه استخدام العبيد ويجعله عبدا يتملكه مع انه لا يحل له ذلك لكونه منه اذا وضعته لمدة محتملة كونه من كل واحد منهما فيجب عليه الامتناع من وطئها خوفا من هذا المحظور فهذا هو الظاهر في معنى الحديث وقال القاضي عياض معناه الاشارة الى انه قد ينفي هذا الجنين بنطفة هذا السابي فيصير مثل ركاضه فيمتنع الاستخدام قال وهو تغاير الحديث الآخر من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يسق ماءه ولد غيره هذا كلام القاضي وهذا الذي قاله ضعيف أو باطل وكيف ينتظم التوريث مع هذا التأويل بل الصواب ما قدمناه والله أعلم

(باب جواز الغيلة وهي وطء المرضع وكراهة العزل)

(قوله عن جدامة بنت وهب) ذكر مسلم اختلاف الرواة فيها هل هي بالدال المهملة أم بالذال المعجمة قال والصحيح انها بالدال يعني

المهملة وهكذا قال جمهور العلماء ان الصحيح انها بالمهملة والجيم مضمومة بلا اختلاف وقوله جدامة بنت وهب وفي الرواية الاخرى جدامة بنت وهب أنث عكاشة قال القاضي عياض وقيل بعضهم انها أنثت عكاشة على قول من قال انها جدامة بنت

لقد هممت أن أنهى عن الغيلة حتى ذكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك فلا يضر أولادهم (قال مسلم) واما الخاف فقال عن جذامة الاسدية والصحيح ما قاله يحيى بالدال

غير منقوطة) ❀❀ وهب بن محصن وقال آخرون هي أخت رجل آخر يقال له عكاشة بن وهب ليس بعكاشة بن محصن المشهور وقال الطبري هي جذامة بنت جندل هاجرت قال والمحدثون قالوا فيها جذامة بنت وهب هذا ذكره القاضي والمختار انها جذامة بنت وهب الاسدية أخت عكاشة بن محصن المشهور الاسدي وتكون أخته من أمه وفي عكاشة لغتان سبق ذكرهما في كتاب الايمان تشديد الكاف وتخفيفها والتشديد أفصح وأشهر (قوله صلى الله عليه وسلم لقد هممت ان انهى عن الغيلة حتى ذكرت الروم وفارس يصنعون ذلك فلا يضر أولادهم) قال أهل اللغة الغيلة هنا بكسر الغين ويقال لها الغيل بفتح الغين مع حذف الهاء والغيال بكسر الغين كذا ذكره مسلم في الرواية الاخيرة وقال جماعة من أهل اللغة الغيلة بالفتح المرة الواحدة واما بالكسر فهي الاسم من الغيل وقال ان أريد بها وطء المرضع جاز الغيلة والغيلة بالكسر والفتح واختلف العلماء في المراد بالغيلة في هذا الحديث وهي الغيل فقال مالك في الموطا والاصمعي وغيرهما من أهل اللغة هي ان يجامع امرأته وهي مرضع يقال منه أغال الرجل وأغيل اذا فعل ذلك وقال ابن السكيت هو أن ترضع المرأة وهي حامل يقال منه غالت ولدها تغول غيلا وغيلة وأغالت فهي مغيل ومغيلة وقال آخرون الغيلة وطء المرضع مطلقا سواء حملت أم لا وسواء كرهت ذلك أم لا وهذا هو الصحيح في معنى الحديث لان النهي عنها انما هو لكونها سببا لضرر الولد الرضيع فالوا والاطباء يقولون ان ذلك الداء

صوته اذا زجر غنمه (عامر بن فهيرة بفاس) هو ظلام آخر الليل وسقط ابن فهيرة لابي ذر (يفعل ذلك في كل ليلة من ثلاث الليالي الثلاث) التي أولها فيها بالغار وعند ابن عائذ من حديث ابن عباس فيصبح في رعيان الناس كائت فلا يفطن له (واستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رجلا) هو عبد الله بن أريقط بالقاف والطاء مصغرا (من بني الديل) بكسر الدال المهملة وسكون التحتية بعدها لام (وهو) أي الرجل الذي استؤجر (من بني عبد بن عدي) أي ابن الديل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة وقيل من بني عدي بن عمرو (هاديا) يهديهما الى الطريق (خريتا) بكسر الخاء المعجمة والراء المشددة بعدها تحتية ساكنة ففوقية ونصبهما صفة لرجلا قال الزهري (والخريت) هو (الماهر بالهداية) حال كونه أي الرجل الذي استؤجر (قد غمس) يعني مجمة فيم فسين مهملة مفتوحات (حلفا) بكسر الحاء المهملة وبعد اللام الساكنة فاء (في آل العاص بن وائل السهمي) بفتح السين المهملة وسكون الهاء يعني أنه حليف لهم وآخذ بنصيب من عقدهم وكانوا اذا تحالفوا غمسوا أيديهم في دم أو شيء يكون فيه تلويث فيكون ذلك تأكيدا للعاف (وهو) أي الرجل الذي استأجراه (على دين كفار قريش فأمناه) بفتح الهمزة المقصورة وكسر الميم أي ائتمناه (فدفعا اليه راحلتيهما ووعداه غار ثور بعد ثلاث ليال) فأتاهما (براحلتيهما صبح ثلاث وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل) عبد الله بن أريقط (فأخذ بهم طريق السواحل) بالسين والحاء المهملتين بينهما واو فألف أسفل من عسفان (قال ابن شهاب) الزهري بالسند المذكور (وأخبرني) بالافراد (عبد الرحمن بن مالك المدلجي) بضم الميم وسكون الدال وكسر اللام والجيم وتشديد التحتية (وهو ابن أخي سراقة بن مالك بن جعشم) بضم الجيم والشين المعجمة بينهما عين مهملة ساكنة وسقط لابي ذر ابن مالك كذا في الفرع كأصله وقال في فتح الباري وتبعه العيني قوله ابن أخي سراقة بن جعشم في رواية أبي ذر ابن أخي سراقة بن مالك بن جعشم (أن أباه) مالكا (أخبره أنه سمع سراقة بن جعشم) نسبه بجده (يقول جاءنا رسول) بالافراد في رسول في الفرع وفي اليونينية رسل بضم الراء والسين بلفظ الجمع (كفار قريش يجعلون في رسول الله صلى الله عليه وسلم و) في (أبي بكر دية) أي مائة ناقة (كل واحد منهما لمن قتله) ولابي ذر لمن قتله (أو أسره فبينما) بالميم (أنا جالس في مجلس من مجالس قومي بني مدلج اقبل) ولابي ذر عن الحموي والمستملي اذ أقبل (رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس فقال يا سراقة اني قد رأيت آنفا) بمد الهمزة وكسر النون الآن (أسودة) بكسر الواو بعد المهملة الساكنة أشخاصا (بالساحل أراها) بضم الهمزة أظنها (محمدا وأصحابه قال سراقة فعرفت أنهم هم فقلت له انهم ليسوا بهم ولكنك رأيت فلانا وفلانا) لم أعرف اسمهما (انطلقوا) بفتح اللام (بأعيننا) اي في نظرنا معاينة يبتغون ضالة لهم (ثم لبثت في المجلس ساعة ثم قمت فدخلت) منزلي (فأمرت جاريتي) لم يعرف ان مهرا اسمها (أن تخرج بفرسي) وزاد موسى بن عقبة ثم أخذت قداحي بكسر القاف أي الازلام فاستقسمت بها فخرج الذي أكره لا تضر وكنت أرجو أن أردّه وآخذ المائة ناقة (وهي من وراء أكمة) رابية مرتفعة (فتحبسها علي) بتشديد التحتية (وأخذت رمحي فخرجت به من ظهر البيت فخططت) بالمهملات (برجه الارض) بضم الراء والجيم المشددة المكسورة الحديد الذي في أسفل الرمح أي أمكنت أسفله ولابي ذر عن الكشميهني فخططت بالخاء المعجمة أي خفضت أعلاه وجررت برجه على الارض فخططته من غير قصد لخطه لكي لا يظهر الرمح ان أمسك رجه ونصبه (وخفضت عاليه) لئلا يظهر بريقه فان بعد منه فينذر به وينكشف أمره لانه كره أن يتبعه أحد فيشركه في الجعالة (حتى أتيت فرسي فركبتها فرفعتها) بالراء ولابي ذر فرفعتها بتشديد الفاء أسرعت بها السير (تقرب) بتشديد الراء مفتوحة أو مكسورة (بي) فرسي ضرب من الاسراع قال الاصمعي والتقريب أن ترفع يديها معا وتضعهما معا (حتى دنوت منهم فعثرت) بالفاء والمثلثة ولابي ذر وعثرت (بي فرسي فخررت) بالخاء المعجمة سقطت (عنها) عن فرسي (فقمت فاهويت يدي) أي بسطتها (الى كنانتي) كيس السهام (فاستخرجت منها الازلام) جمع زلم بفتح الزاي واللام أقلام كانوا يكتبون على بعضها نعم وعلى بعضها لا وكانوا اذا أرادوا أمرا استقسموا بها فاذا خرج السهم الذي عليه نعم خرجوا واذا خرج الآخر لم يخرجوا ومعنى الاستقسام معرفة قسم الخير والشر (فاستقسمت) بالفاء ولابي ذر واستقسمت بالواو (بها أضرهم أم لا) طلبت معرفة النفع والضر بالازلام أي التفاؤل (فخرج الذي أكره) لاضرهم (فركبت فرسي وعصيت الازلام) الواو للحال أي فلم التفت الى ما خرج من الذي أكره (تقرب بي) فرسي (حتى اذا سمعت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يلتفت وأبو بكر) رضي الله عنه (يكثر الالتفات ساخت) بالسين المهملة والخاء المعجمة أي غاصت (يدا فرسي في الارض) زاد الطبراني عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها فنفرت بها (حتى بلغتا الركبتين فخررت عنها ثم زجرتها) على القيام (فنهضت فلم تكد تخرج يديها) بضم أوله من أخرج من الارض (فلما استوت قائمة اذا لاثر يديها عثان) بالعين المهملة المضمومة فمثلثة مفتوحة ثم بعد الالف نون دخان من غير ثار وهو مبتدأ خبره قوله لاثر يديها مقدما ولابي ذر عن الكشميهني غبار بالمعجمة والموحدة آخره راء (ساطع) منتشر (في السماء مثل الدخان فاستقسمت بالازلام فخرج الذي أكره) لاضرهم (فناديتهم بالامان) وعند ابن اسحق فناديت القوم أنا سراقة بن مالك بن جعشم انظروني أكلمكم فوالله لا يأتيكم مني شيء تكرهونه (فوقفوا فركبت فرسي حتى جئتهم ووقع في نفسي حين لقيت ما لقيت من الحبس عنهم أن سيظهر أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له ان قومك) قريشا (قد جعلوا فيك الدية) يدفعونها لمن يقتلك أو يأسرك (وأخبرتهم أخبار ما يريد الناس) قريش (بهم) من الحرص على التفتيش عنهم وغير ذلك (وعرضت عليهم الزاد والمتاع فلم يرزآني) لم ينتقصاني النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر شيأ (ولم يسألاني) شيأ مما معي (الا أن قال) لي النبي صلى الله عليه وسلم (أخف عنا) بفتح الهمزة وسكون المعجمة بعدها فاء أمر من الاخفاء قال سراقة (فسألته) عليه الصلاة والسلام (أن يكتب لي كتاب أمن) بسكون الميم (فأمر) عليه الصلاة والسلام (عامر بن فهيرة فكتب في رقعة من أديم) بكسر الدال المهملة بعدها تحتية وفي نسخة من أدم بفتح الدال وحذف التحتية جلد مدبوغ زاد ابن اسحق فأخذته فجعلته في كنانتي ثم رجعت (ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم) ومن معه الى جهة مقصده (قال ابن شهاب) الزهري بالسند السابق (فأخبرني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لقي الزبير في ركب من المسلمين كانوا تجارا) بكسر التاء وتخفيف الجيم حال كونهم (قافلين) راجعين (من الشام فكسا الزبير رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر ثياب بياض) وقول المدياطي ان الذي كسا النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر انما هو طلحة بن عبيد الله وكان جاء تاجرا من الشام في عير مردودة بذلك بأن أهل السير لم يذكروا أن الزبير لقي النبي صلى الله عليه وسلم في طريق الهجرة وانما هو طلحة بن عبيد الله ليس فيه دلالة على ذلك فالاولى الجمع بينهما والا فما في الصحيح أصح لاسيما والرواية التي فيها طلحة من طريق ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة التي في الصحيح من طريق عقيل عن الزهري عن عروة وعند ابن أبي شيبة من طريق هشام بن عروة عن أبيه نحو رواية أبي الاسود فتعين تصحيح القولين وحينئذ فيكون كل من الزبير وطلحة كساهما (وسمع المسلمون بالمدينة مخرج) ولابي ذر بمخرج (رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة فكانوا يغدون) بكون الغين المعجمة يخرجون (كل غداة الى الحرة) بالحاء المهملة المفتوحة وتشديد الراء (فينتظرونه حتى يردهم حر الظهيرة فانقلبوا) رجعوا (يوما بعد ما أطالوا انتظارهم) له عليه الصلاة والسلام

* وحدثناه عبيد الله بن سعيد ومحمد بن أبي عمر قالا حدثنا المقرئ حدثنا سعيد بن أبي أيوب حدثني أبو الاسود عن عروة عن عائشة عن حذامة بنت وهب أخت عكاشة قالت حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم في أناس وهو يقول لقد

هممت أن أنهى عن الغيلة فنظرت في الروم وفارس فاذا هم يغيلون أولادهم فلا يضر أولادهم ذلك شيأ ثم سألوه عن العزل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الوأد الخفي زاد عبيد الله في حديثه عن المقرئ وهي واذا الموؤدة سئلت

* وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن اسحق حدثنا يحيى بن أيوب عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل القرشي عن عروة عن عائشة عن جذامة بنت وهب الاسدية أنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر بمثل حديث سعيد بن أبي أيوب في العزل والغيلة غير انه قال

والعرب تكره وتنفيه وفي الحديث جواز الغيلة فانه صلى الله عليه وسلم لم ينه عنها وبين سبب ترك النهي وفيه جواز الاجتهاد لرسول الله صلى الله عليه وسلم وبه قال جمهور أهل الاصول وقيل لا يجوز لتمكنه من الوحي والصواب الاول (قوله صلى الله عليه وسلم فاذا هم يغيلون) هو بضم الياء لانه من أغال يغيل كما سبق (قوله ثم سألوه عن العزل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الوأد الخفي وهي واذا الموؤدة سئلت) الوأد والموؤدة بالهمزة والوأد دفن البنت وهي حية وكانت العرب تفعله خشية الاملاق وربما فعلوه لخوف العار والموؤدة البنت المدفونة حية ويقال وأدت المرأة ولدها وأدا قيل سميت موؤدة لانها تثقل بالتراب وقد سبق في باب العزل وجه تسميتها وأدا وهو

* حدثني محمد بن عبد الله بن نمير وزهير بن حرب واللفظ لابن نمير قالا حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ قال حدثنا حيوة قال حدثني عياش بن عباس ان أبا النضر حدثه عن عامر بن سعدان (٢١٢) أسامة بن زيد أخبره والده سعد بن أبي وقاص ان رجلا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال اني أعزل عن امرأتي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تفعل ذلك فقال الرجل أشفق على ولدها أو على أولادها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان ذلك ضارا ضر فارس والروم وقال زهير في روايته ان كان ذلك لدواء فلا ما ضار ذلك فارس ولا الروم * حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة أنها أخبرتها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

مشابهته الوأد في تفويت الحياة وقوله في هذا الحديث واذا الموؤدة سئلت معناه أن العزل يشبه الوأد المذكور في هذه الآية (قوله حدثني عياش بن عباس) الاول بالشين المعجمة وآخره بالسين المهملة وهو عياش بن عباس القتباني بكسر القاف منسوب الى قتبان بطن من رعين (قوله أشفق على ولدها) هو بضم الهمزة وكسر الفاء أي أخاف (قوله صلى الله عليه وسلم ما ضار ذلك فارس ولا الروم) هو بتخفيف الراء أي ما ضرهم يقال ضاره يضيره ضيرا وضره يضره ضرا وضر والله أعلم

* (كتاب الرضاع) *

هو بفتح الراء وكسرها والرضاعة بفتح الراء وكسرها وقد رضع الصبي أمه بكسر الضاد يرضعها بفتحها رضاعا قال الجوهري ويقول أهل نجد رضع يرضع بفتح الضاد في الماضي وكسرها في المضارع رضعا كضرب يضرب ضربا وأرضعته أمه وامرأة مرضع أي لها ولد ترضعه فان وصفتها بارضاعه

(فاما أووا الى بيوتهم أوفى) بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الفاء أي ظفر (رجل من يهود) لم يسم (على أطم) بضم الهمزة والطاء المهملة حصن (من آطامهم لامرئ ينظر اليه فيصر) بفتح الموحدة وضم المهملة (برسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه) حال كونهم (مبيضين) بفتح الموحدة فالتحتية المشددة بعدها شاد معجمة عليهم الثياب البيض قال السفاقسي ويحتمل أن يريد متجملين قال ابن فارس يقال باض أي متجمل ويدل عليه قوله (يزول بهم السراب) المرئي في شدة الحر كأنه ماء حتى اذا جئتهم لم تجده شيأ كما قال الله تعالى (فلم يلث اليهودي) نفسه (ان قال بأعلى صوته يا معاشر العرب) بألف بعد العين ولابي ذر يا معشر بحذف الالف وسكون العين (هذا جدكم) بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة أي حظكم وصاحب دولتكم (الذي تنتظرون) السعادة بمجيئه (فثار المسلمون) بالمثلثة (الى السلاح فتلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بظهر الحرة) الارض التي عليها الحجارة السود (فعدل بهم) بتخفيف الدال (ذات اليمين حتى نزل بهم في بني عمرو بن عوف) بفتح العين وسكون الميم أي ابن مالك بن الاوس ومنازلهم بقباء (وذلك) وفي رواية وكان (يوم الاثنين من شهر ربيع الاول) أوله أو لليلتين خلتا منه أو لثنتي عشرة ليلة خلت منه أو لثلاث عشرة خلت منه (فقام أبو بكر للناس) يتلقاهم (وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم صامتا) ساكتا (فطفق من جاء من الانصار ممن لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم يحيي أبا بكر) أي يسلم عليه يظنه النبي صلى الله عليه وسلم (حتى أصابت الشمس رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل أبو بكر) رضي الله تعالى عنه (حتى ظلل عليه) صلى الله عليه وسلم (برداته فعرف الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك) وعند موسى بن عقبة فطفق من جاء من الانصار ممن لم يكن رآه يحييه أبا بكر رضي الله عنه حتى اذا أصابته الشمس أقبل أبو بكر رضي الله عنه يشئ بظله (فلبث رسول الله صلى الله عليه وسلم في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة وأسس المسجد الذي أسس على التقوى) وهو مسجد قباء (وصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم) أيام مقامه بقباء (ثم ركب راحلته) من قباء يوم الجمعة فأدركته الجمعة في بني سالم بن عوف (فسار يمشي معه الناس) ولابي ذر عن الكشميهني مع الناس (حتى بركت) راحلته (عند مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بالمدينة) وعند سعيد بن منصور حتى استناخت عند موضع المنبر من المسجد (وهو يصلي فيه يومئذ رجال من المسلمين وكان) موضع المسجد (مربدا) بكسر الميم وفتح الموحدة بينهما راء ساكنة (للتمر) يجفف فيه (لسهيل) بالتصغير (ولغلامين يتيمين في حجر أسعد) بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم ولابي ذر وسعد (ابن زرارة) وكان أسعد رضي الله عنه من السابقين الى الاسلام من الانصار وأما أخوه سعد فتأخر اسلامه (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بركت به راحلته هذا ان شاء الله المنزل ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلامين فساومهما بالمربد ليتخذه مسجدا فقالا بل نهبه لك يا رسول الله فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقبله منهما هبة حتى ابتاعه منهما) أي اشتراه وثبت قوله فابى الى آخره في رواية أبي ذر (ثم بناه مسجدا وطفق) بكسر الفاء (رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل معهم اللبن) بفتح اللام وكسر الموحدة الطوب النيء (في بنيانه ويقول) وهو ينقل اللبن (هذا الحمال) بكسر الحاء المهملة وفتح الميم مخففة ولابي ذر هذا الحمال بضم الحاء المهملة أي هذا المحمول من اللبن أبر عند الله وأطهر عند الله (لا حمال) بكسر الحاء المهملة ولابي ذر لا حمال بضمها (خيبر) الذي يحمل منها من التمر والزبيب ونحوهما الذي اغتبط به حامله قال القاضي عياض رحمه الله تعالى وقد روي المستملي جمال بالجيم المفتوحة قال وله وجه والاول أظهر (هذا أبر) أي أبقى ذخرا عند الله عز وجل وأكثر نوابا وأدوم نفعا يا (ربنا وأطهر) بالطاء المهملة أي أشد طهارة من حمال خيبر (ويقول اللهم ان الاجر أجر الآخرة فارحم الانصار والمهاجرة) بكسر

كان عندها والتهم اسمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة قالت عائشة فقلت يا رسول الله هذا رجل يستأذن في بيتك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة فقالت عائشة يا رسول الله لو كان فلان حيا لعمها من (٢١٣) الرضاعة دخل علي قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم نعم ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة * وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة ح وحدثني أبو معمر اسمعيل بن ابراهيم الهذلي حدثنا علي ابن هاشم بن البريد جميعا عن هشام بن عروة عن عبد الله ابن أبي بكر عن عمرة عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة * وحدثنيه اسحق ابن منصور أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني عبد الله بن أبي بكر بهذا الاسناد مثل حديث هشام ابن عروة * حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك من ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة انها أخبرته ان أفلح أخا أبي القعيس جاء يستأذن عليها وهو عمها من الرضاعة بعد ان أنزل الحجاب قالت فابيت ان آذن له فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرته بالذي صنعت فأمرني ان آذن له على * وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت أتاني عمي من الرضاعة أفلح ابن أبي قعيس فذكر بمعنى حديث مالك وزاد قلت انما

الجيم (فقتل) عليه الصلاة والسلام (بشعر رجل من المسلمين لم يسم لي) هو عبد الله بن رواحة (قال ابن شهاب) الزهري (ولم يبلغنا في الاحاديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تمثل ببيت شعر تام غير هذا البيت) ولابي ذر غير هذه الابيات أي السابقة قال في التنقيح قد أنكر على الزهري ذلك من وجهين أحدهما انه رجز وليس بشعر ولذا يقال لصاحبه راجز لا شاعر وثانيهما انه ليس بموزون اه وتعقبه في المصابيح بان بين الوجهين تنافيا لان الاول يقتضي تسليم كون الكل موزونا مفرورة انه جعله رجزا ولابد فيه من وزن خاص سواء قلنا هو شعر أم لا والثاني معه مرح بنفي الوزن ولقائل أن يمنع كون الرجز غير شعر وكون قائله غير شاعر وهو الصحيح عند العروضيين سلمنا أن الرجز ليس شعرا لكن لا نسلم أن قوله هذا الحال لا حمال خيبر * هذا أبر ربنا وأطهر من بحر الرجز وانما هو من مشطور السريع دخله الكشف والحبن وأما قوله ليس بموزون فانما يتم في قوله ان الاجر أجر الآخرة فارحم الانصار والمهاجرة اه والممنوع عليه صلى الله عليه وسلم انشاء الشعر لا انشاده * وهذا الحديث أخرجه في مواضع مختصرا وبتمامه هنا فقط * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عبد الله بن أبي شيبة) نسبه لجده لمواساة أبيه محمد قال (حدثنا أبو اسامة) حماد بن اسامة قال (حدثنا هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (وفاطمة) بنت المنذر بن الزبير (عن أسماء) بنت أبي بكر (رضي الله عنهما) وعنه أنها (صنعت سفرة للنبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر) أيبهما (حين أرادا المدينة) في الهجرة (فقلت لابي) أبي بكر رضي الله عنه (ما أجد شيأ أربطه) به بكسر الموحدة أي اظرف أو رأس السفرة فهو على تقدير حذف مضاف (الا نطاقي) بكسر القاف وتخفيف التحتية (قال) أبو بكر رضي الله تعالى عنه (فشقيه) باثنتين (ففعلت) ما أمرني به أبي من الشق (فسميت) بضم السين المهملة وكسر الميم المشددة (ذات النطاقين) وقد مر هذا الحديث في باب حمل الزاد في الغزو من كتاب الجهاد (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما (أسماء ذات النطاق) بالافراد وهذا وصله في سورة براءة وهو ثابت هنا لابي ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة أبو بكر بندار العبدي قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) عمرو السبيعي انه (قال سمعت البراء) بن عازب (رضي الله عنه) أنه (قال لما أقبل النبي صلى الله عليه وسلم) من الغار (الى المدينة تبعه سراقة بن مالك بن جعشم) بضم الجيم والمعجمة بينهما مهملة ساكنة الكناني أسلم بعد الطائف (فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم فارتبط) بالحاء المعجمة فاست (به فرسه قال) للنبي صلى الله عليه وسلم (ادع الله لي ولا أضرك) ولابي ذر ولا أضر بك بزيادة حرف الجر قبل الكاف (فدعا له) عليه الصلاة والسلام (قال فعطش رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى راعي) قال (أبو بكر) رضي الله عنه زاد في اللقطة فانطلقت فاذا أنا براعي غنم يسوق غنمه فقلت لمن أنت قال لرجل من قريش فسماه فعرفته فقلت هل في غنمك من لبن فقال نعم فأمرته فاعتقل شاة من غنمه ثم أمرته أن ينفض ضرعها من الغبار (فاخذت قدحا فحلبت فيه كثبة) بضم الكاف وسكون المثلثة قليلا (من لبن فأتيته) عليه الصلاة والسلام (فشرب) منه (حتى رضيت) * وبه قال (حدثني) بالافراد (زكريا بن يحيى) بن صالح اللؤلؤي البلخي الحافظ (عن أبي اسامة) حماد بن اسامة (عن هشام بن عروة عن أبيه عن أسماء) بنت أبي بكر الصديق (رضي الله عنها) وعن أبيها (انها حملت بعبد الله بن الزبير) بن العوام رضي الله عنه (بمكة) قالت (فخرجت) من مكة (مهاجرة الى المدينة) (وأنا متم) بضم الميم الاولى وكسر الفوقية وتشديد الميم أي وأنا حامل اني قد أتممت مدة الحمل الغالبة وهي تسعة أشهر (فأتيت المدينة فنزلت بقباء) بالصرف (فولدته بقباء ثم أتيت به) بعبد الله (النبي صلى الله عليه وسلم) بالمدينة (فوضعته) بسكون العين ولابي ذر فوضعه عليه الصلاة

أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل قال تربت يمينك أو يمينك * وحدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ان الرضاعة تحرم ما تحرمه الولادة وفي رواية يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة وفي حديث أم حبيبة

(٢٢) قالت مرضعة بالهاء

يونس عن ابن شهاب عن عروة أن عائشة أخبرته انه جاء أفلح اخو أبي القعيس يستأذن عليها بعد ما نزل الحجاب وكان أبو القعيس أبا عائشة من الرضاعة قالت عائشة فقلت والله لا آذن لافلح حتى أستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان أبا القعيس ليس هو أرضعني ولكن أرضعتني امرأته قالت عائشة فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يارسول الله ان أفلح أخا أبي القعيس جاءني يستأذن علي فكرهت ان آذن له حتى أستأذنك قالت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ائذني له قال عروة فبذلك كانت عائشة تقول حرموا من الرضاعة ما تحرمون من النسب * وحدثناه عبد ابن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري بهذا الاسناد جاء أفلح أخو أبي القعيس يستأذن عليها بنحو حديثهم وفيه فانه عمك ترب يمينك وكان أبو القعيس زوج المرأة التي أرضعت عائشة * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا حدثنا ابن غير عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت جاء عمي من الرضاعة يستأذن علي فأبيت أن آذن له حتى أستأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني ان آذن له فقال ان عمي من الرضاعة استأذن علي فأبيت ان آذن له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ائذني له فانه عمك ترب يمينك قلت انما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل قال انه عمك فليلج عليك * وحدثني (قلت انما أرضعتني امرأته ولم يرضعني الرجل قال انه عمك فليلج عليك) هذه الاحاديث منقسمة على ثبوت حرمة الرضاع وأجمعت الامة على

والسلام (في بجرة) بفتح الحاء المهملة (ثم دعا بتمرة فقضغها ثم تفل) بالفوقية والفاء ومعناه من ريقه (في فيه) في فيّ عبد الله (فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه) بعاء مهملة ونون مشددة وكاف مفتوحات (بتمرة) بالفوقية وسكون الميم كالسابقة بأن مضغها ودلك بها حنكه (ثم دعا له وبرك عليه) بفتح الموحدة والراء المشددة بأن قال بارك الله فيك أو اللهم بارك فيه (وكان) عبد الله (أول مولود ولد في الاسلام) من المهاجرين وفي بعض النسخ يعني بالمدينة * وهذا الحديث أخرجه أيضا في العقيقة وسلم في الاستئذان (تابعه) أي تابع زكريا بن يحيى (خالد بن مخلد) بفتح الميم واللام بينهما حاء مهملة ساكنة القطواني (عن علي بن مسهر) قاضي الموصل (عن هشام عن أبيه) عروة رضي الله عنه (عن أسماء رضي الله عنها انها هاجرت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهي حبلى) وعند الاسماعيلي مما وصله وهي حبلى بعبد الله فرضعته بقباء فلم ترضعه حتى أتته به النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وفي آخره وسماه عبد الله * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد (عن أبي اسامة) حماد (عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت أول مولود ولد في الاسلام) من المهاجرين بالمدينة (عبد الله بن الزبير أتوا) أمه ومن معها (به النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم تمرة فلاكها) مضغها عليه الصلاة والسلام (ثم أدخلها في فيه) في فم عبد الله بن الزبير رضي الله عنه (فأول ما دخل بطنه ريق النبي) ولابي ذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد) هو ابن سلام أو ابن المثنى قال (حدثنا عبد الصمد) قال (حدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني (أبي) عبد الوارث بن سعيد البصري قال (حدثنا عبد العزيز بن صهيب) مصغرا قال (حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه قال أقبل نبي الله صلى الله عليه وسلم) من مكة (الى المدينة وهو مردف أبا بكر) رضي الله عنه خلفه على الراحلة التي هو عليها (وأبو بكر شيخ) قد أسرع اليه الشيب في لحيته الكريمة (يعرف) لتردده اليهم للتجارة (ونبي الله) ولابي ذر والنبي (صلى الله عليه وسلم شاب) ليس في لحيته الشريفة شيب وكان أسن من الصديق رضي الله عنه (لا يعرف) لعدم تردده اليهم (قال فيلقى الرجل أبا بكر) رضي الله عنه في الانتقال من بني عمرو (فيقول) له (يا أبا بكر من هذا الرجل الذي بين يديك فيقول) له (هذا الرجل يهدي) ولابي ذر الذي يهدي (السبيل قال فيحسب الحاسب انه انما يعني الطريق وانما يعني) أبو بكر رضي الله عنه (سبيل الخير فالتفت أبو بكر رضي الله عنه (فاذا هو بفارس) هو سراقة (قد لحقهم فقال يارسول الله هذا فارس قد لحق بنا فالتفت نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اصرعه فصرعه الفرس) ولابي ذر فصرعه فرسه (ثم قامت تحمحم) بجاءين مهملتين وميمين أي تصوت وذكر في قوله فصرعه باعتبار لفظ الفرس وأنث في قوله قامت باعتبار ما في نفس الامر من انها كانت أنثى قاله ابن حجر وقال العيني قال أهل اللغة ومنهم الجوهري الفرس يقع على الذكر والانثى ولم يقل أحد انه يذكر باعتبار لفظه ويؤنث باعتبار انها كانت في نفس الامر أنثى (فقال) سراقة (يانبي الله مرني بم) بغير ألف ولابي ذر بما (شئت فقال) عليه الصلاة والسلام له (فقف مكانك لا تتركن أحدا يلحق بنا) قال في الكواكب هو كقوله لا تدن من الاسد تملك وهو ظاهر على مذهب الكسائي قال في العمدة هذا المثال غير صحيح عند غير الكسائي لان فيه فساد المعنى لان انتفاء الدنو ليس سببا للهلاك والكسائي يجوز هذا لانه يقدر الشرط بالعابي في قولك دنوت من الاسد تملك (قال فكان) سراقة (أول النهار جاهدا على نبي الله صلى الله عليه وسلم وكان آخر النهار مسلحة له) بفتح الميم وسكون المهملة وفتح اللام والحاء المهملة أي يدفع عنه الاذى بمثابة السلاح (فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم جانب الحرة) بفتح الحاء المهملة والراء المشددة فأقام بقباء المدة التي أقامها وابنى بم المسجد (ثم بعث) عليه الصلاة

ثبوتها بين الرضيع والمرضعة وانه يصير ابنها بحرم عليها نكاحها أبدا ويحل له النظر اليها والخلوة بها والمسافرة ولا يترتب عليه أحكام الامومة من كل وجه فلا يتوارثان ولا يجب على كل واحد منهما نفقة الآخر ولا يعتق عليه بملك ولا يسقط عنها القصاص بقتله فهما كالاجنبيين في هذه الاحكام وأجمعوا أيضا على انتشار الحرمة بين المرضعة وأولاد الرضيع وبين الرضيع وأولاد المرضعة وانه في ذلك كولدها من النسب لهذه الاحاديث وأما الرجل المنسوب ذلك اللبن اليه لكونه زوج المرأة أو وطئها بملك أو شبهة فذهبنا ومذهب العلماء كافة ثبوت حرمة الرضاع بينه وبين الرضيع ويصير ولدا له وأولاد الرجل اخوة الرضيع وأخواته وتكون اخوة الرجل أعمام الرضيع واخواته عماته وتكون أولاد الرضيع أولاد الرجل ولم يخالف في هذا الا أهل الظاهر وابن علية فقالوا لا تثبت حرمة الرضاع بين الرجل والرضيع ونقله المازري عن ابن عمر وعائشة واحتجوا بقوله تعالى وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة ولم يذكر البنت والعمة كما ذكرهما في النسب واحتج الجمهور بهذه الاحاديث الصحيحة الصريحة في عم عائشة ومع حفصة وقوله صلى الله عليه وسلم في بنت حمزة هي ابنة أخي من الرضاعة وقوله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة وأجابوا عما احتجوا به من الآية انه ليس فيها نص بإباحة البنت والعمة ونحوهما لان ذكر الشيء لا يدل على سقوط الحكم عما سواه لو لم يرد دليل آخر كيف وقد جاءت هذه الاحاديث الصحيحة والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم

والسلام (الى الانصار) فطاوى في هذا الحديث اقامته عليه الصلاة والسلام بقباء (فجاؤا الى نبي الله صلى الله عليه وسلم و) الى (أبي بكر) رضي الله تعالى عنه وثبت قوله وأبي بكر لابي ذر وحده (فسلموا عليهما وقالوا اركبا) حال كونكما (آمنين) حال كونكما (مطاعين) بفتح النون والعين بلفظ التثنية فيهما وفي الفرع بكسرهما بلفظ الجمع وكشط فوقهما والاول أوجه على ما لا يخفى (فركب نبي الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر) رضي الله عنه (وحفوا) بالحاء المهملة المفتوحة والفاء المشددة أحدقوا أي الانصار (دونهما بالسلاح فقيل في المدينة جاء نبي الله جاء نبي الله) مرتين (صلى الله عليه وسلم فأشرفوا ينظرون) اليه صلى الله عليه وسلم (ويقولون جاء نبي الله) مرتين واحدة كما في الفرع والذي في اليونينية والناصرية جاء نبي الله مرتين (فأقبل) عليه الصلاة والسلام (يسير حتى نزل جانب دار أبي أيوب) الانصاري رضي الله تعالى عنه (فانه) عليه الصلاة والسلام (ليحدث أهله اذ سمع به عبد الله بن سلام) بتخفيف لام ابن سلام الاسرائيلي من حلفاء بني عوف بن الخزرج (وهو) أي والحال انه (في نخل لاهله يخترف) بالحاء المهملة والفاء يجتني (لهم) من الثمار (فعجل) بكسر الجيم مخففا استعجل (ان يضع) ولابي ذر عن الحموي والكشميهني أن يضم (الذي يخترف) لهم لاهله (فيها) أي في النخل (فجاء) الى النبي صلى الله عليه وسلم (وهي) أي والحال أن الثمرة التي اجتناها (معه فسمع من نبي الله) صلى الله عليه وسلم في الترمذي انه أول ما سمع من كلامه أن قال أيها الناس أفشوا السلام وأطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام (ثم رجع الى أهله فقال نبي الله) ولابي ذر النبي (صلى الله عليه وسلم أي بيوت أهلنا) أقرب والدة عبد المطلب سلمى بنت عمرو من بني مالك بن النجار (أقرب فقال أبو أيوب) الانصاري رضي الله عنه (انا يا نبي الله هذه داري وهذا بابي قال) عليه الصلاة والسلام له (فانطلق) فهي لنا دارك (فهي) بسكون الهاء في الفرع والذي في اليونينية فتحها وتشديد التحتية بعدها همزة ساكنة (لنا مقيلا) بفتح الميم وكسر القاف أي مكانا نقيل فيه والمقيل النوم نصف النهار وقال الازهري القيلولة والمقيل الاستراحة نصف النهار معها نوم أولا قال بدليل قوله تعالى وأحسن مقيلا والجنة لا نوم فيها (قال) أبو أيوب رضي الله عنه (فوما على بركة الله تعالى فلما جاء نبي الله صلى الله عليه وسلم) الى منزل أبي أيوب الانصاري رضي الله تعالى عنه (جاءه عبد الله بن سلام) اليه صلى الله عليه وسلم زاد في رواية حميد الآتية ان شاء الله قبل المغازي فقال اني أسألك عن ثلاث لا يعلمهن الا نبي ما أول أشراط الساعة وما أول طعام يأكله أهل الجنة وما بال الولد ينزع الى أبيه أو الى أمه فذكر له جواب مسائله (فقال أشهد انك رسول الله وانك جئت بحق وقد علمت يهود أني سيدهم وابن سيدهم وأعلمهم وابن أعلمهم فادعهم فاسألهم عني قبل أن يعلموا اني قد أسلمت فانهم ان يعلموا اني قد أسلمت قالوا في ما ليس في) بتشديد التحتية فيهما (فارسل نبي الله صلى الله عليه وسلم) الى اليهود (فاقبلوا فدخلوا عليه) عليه الصلاة والسلام بعد أن خبأ لهم عبد الله بن سلام رضي الله عنه (فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون اني رسول الله حقا واني جئتكم بحق فأسلموا) بهمزة قطع وكسر اللام (قالوا) منكرين ذلك (ما نعلمه قالوا لنبي صلى الله عليه وسلم ثلاث مرار قال) عليه الصلاة والسلام (فأي رجل فيكم عبد الله بن سلام قالوا ذاك سيدنا وابن سيدنا وأعلمنا وابن أعلمنا قال) عليه الصلاة والسلام لهم (أفرأيتم) أي أخبروني (ان أسلم) عبد الله (قالوا حاشى لله ما كان ليسلم) بضم التحتية وكسر اللام (قال) عليه السلام (أفرأيتم ان أسلم قالوا حاشى لله) ولابي ذر حاش لله (ما كان ليسلم قال أفرأيتم ان أسلم قالوا حاشى لله) ولابي ذر حاش لله (ما كان ليسلم) كررت ثلاثا (قال) عليه الصلاة والسلام (يا ابن سلام اخرج عليهم فخرج فقال يا معشر اليهود اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو

أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد يعني ابن زيد حدثنا هشام بهذا الاسناد أما أبي قعيس استأذن عليها فذكر نحوه * وحدثنا يحيى بن يحيى
أخبرنا أبو معاوية عن هشام بهذا الاسناد نحوه غير انه قال استأذن عليها أبو القعيس * وحدثني الحسن بن علي الحلواني

ومحمد بن رافع قالا أخبرنا عبد
الرزاق أخبرنا ابن جريج عن
عطاء أخبرني عروة بن الزبير
أن عائشة أخبرته قالت
استأذن علي عمي من الرضاعة
أبو الجعد فرددته قال لي
هشام انما هو أبو القعيس
فلما جاء النبي صلى الله عليه
وسلم أخبرته بذلك قال فهلا
أذنت له تربت يمينك أو يدك
حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا
ليث ح وحدثنا محمد بن رمح
أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي
حبيب عن عراك بن مالك
عن عروة
عن عائشة أنها أخبرته ان
عمها من الرضاعة يعني أفلح
استأذن عليها فحجبته فأخبرت
رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال لها لا تحتجبي منه
فانه يحرم من الرضاعة ما
يحرم من النسب * وحدثنا
عبيد الله بن معاذ العنبري
حدثنا أبي حدثنا شعبة عن

أتكم لتعلمون انه رسول الله وانه جاء بحق) ولابي ذر عن الكشميهني بالحق (فقالوا له كذبت فاخرجهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم) من عنده * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (ابراهيم بن موسى)
الفراء الصغير قال (أخبرنا هشام) بن يوسف الصنعاني (عن ابن جريج) عبد الملك أنه (قال أخبرني)
بالتوحيد (عبيد الله) مصغرا (ابن عمر) بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه (عن نافع)
مولى ابن عمر رضي الله عنهما (يعني عن ابن عمر عن) أبيه (عمر بن الخطاب) ولابي ذر عن نافع عن عمر بن
الخطاب فاسقط يعني عن ابن عمر وفيها انقطاع لان نافعا لم يدرك عمر (رضي الله عنه) انه (قال كان) عمر
رضي الله عنه (فرض) عين (للمهاجرين الاولين) في بيت المال (أربعة آلاف في أربعة) أي أربعة آلاف
في أربعة آلاف أو أربعة آلاف في أربعة أعوام (وفرض لابن عمر ثلاثة آلاف وخمسمائة فقيل له) لعمر
رضي الله عنه (هو) أي ابن عمر (من المهاجرين فلم تنقصه من أربعة آلاف) خمسمائة (قال) عمر رضي الله
عنه (انما هاجر به أبواه) وكان عمره حينئذ احدى عشرة سنة وأشهرا (يقول ليس هو كمن هاجر بنفسه) * وبه
قال (حدثنا محمد بن كثير) بالمثلثة قال (أخبرنا سفيان) بن عيينة (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن أبي
وائل) شقيق بن سلمة (عن خباب) بالخاء المعجمة والموحدة الاولى المشددة ابن الارت التميمي من السابقين الى
الاسلام انه (قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) * وبه قال (ح حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال
(حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن الاعمش) سليمان أنه (قال سمعت) أبا وائل (شقيق بن سلمة قال حدثنا
خباب) رضي الله عنه (قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي بأذنه لانه لم يهاجر معه الا أبو بكر رضي
الله عنه وعامر بن فهيرة (نبتغي) نطلب (وجه الله) وجوب) أي ثبت (أجرنا على الله فمنا من مضى)
مات (لم يأكل من أجره) من الغنائم (شيأ منهم مصعب بن عمير) بضم العين مصغرا (قتل يوم) وقعة (أحد
فلم نجد شيأ نكفنه فيه الا نمرة كنا اذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه) لقصرها (فاذا) بالفاء ولابي ذر واذا
(غطينا رجليه خرج رأسه فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نغطي) بفتح الغين المعجمة وتشديد الطاء
مكسورة في الفرع وفي أصله بسكون الغين وكسر الطاء مخففة (رأسه بها ونجعل على رجليه من اذخر)
بالذال والخاء المعجمتين نبت عطري طيب الرائحة (ومنا من أينعت) بالتحتية والنون أدركت وقطفت (له
ثمرته فهو يهدبها) بكسر الدال مهملة على الفرع ويجوز الضم والفتح أي يجتنيها * وهذا الحديث سبق
في الجنائز ومن تريب * وبه قال (حدثنا يحيى بن بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة أبو زكريا البلخي قال
(حدثنا روح) بفتح الراء ابن عبادة بضم العين قال (حدثنا عوف) بفتح العين الاعرابي (عن معاوية بن
قرة) بضم القاف وفتح الراء المشددة أنه (قال حدثني) بالافراد (أبو بردة) بضم الموحدة وسكون الراء عامر
(ابن أبي موسى) عبد الله (الاشعري قال قال لي عبد الله بن عمر) بن الخطاب رضي الله عنهما (هل تدري
ما قال أبي) عمر (لابيك) أبي موسى (قال قلت لا) أدري (قال فان أبي قال لابيك يا أبا موسى هل يسرك
اسلامنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهجرتنا معه وجهادنا معه وعملنا كله معه برد) بفتح الموحدة وتراء
والدال المهملة ثبت وسلم (لنا وان كل عمل عملناه) بفتح الميم في الاول وكسرها في الثاني (بعده نجونا منه)
بالجيم وسكون الواو (كفافا رأسا برأس) قال عمر رضي الله عنه هضما لنفسه أو لما رأى أن الانسان لا يخلو
عن تقصير في كل خير يعمله (فقال) ولابي ذر قال (أبي) الصواب ما في رواية النسفي فقال أبوك لان ابن عمر
يخاطب أبا بردة يعلمه أن أباه أبا موسى قال (لا والله قد جاهدنا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلينا
وصمنا وعملنا خيرا كثيرا وأسلم على أيدينا بشر كثير) بالمثلثة (وانا لنرجو ذلك فقال أبي) عمر (لكني أنا
والذي نفس عمر بيده لوددت ان ذلك برد) بفتحات سلم (لنا وأن كل شيء عملناه) سقط ضمير النصب لابي ذر

الجعد فرددته ذل على قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة) اختلف (بعد
الصواب الرواية الاولى وهي التي كررها مسلم في أحاديث الباب وهي المعروفة في كتب الحديث وغيرها ان عما من الرضاعة هو أفلح أخو

الحكم عن عمر الك بن مالك من عروة عن عائشة قالت استأذن على أفلح بن قعيس فأبيت أن آذن له فأرسل الي عمك أرضعتك امرأة أخي فأبيت
أن آذن له فلما رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ليلج عليك فانه عمك) رضي الله عنه من امرأة واحدة

(بعد نحو ما منه كفافا رأسا برأس) قال أبو بردة (فقلت) لابن عمر (ان أبانا) عمر (والله خير من أبي)
موسى لان مقام الخوف أفضل من مقام الرجاء * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن صباح) بتشديد
الموحدة البزاز بهجيمتين قال المؤلف (أو بالغني عنه) عن محمد بن صباح عباد بن الوليد الغبري بضم الغين المعجمة
وفتح الموحدة وقد روى المؤلف عن محمد بن صباح في الصلاة التيمم جازما بغير واسطة قال (حدثنا
اسمعيل) بن علية (عن عاصم) هو ابن سليمان الاحول (عن ابي عثمان) عبد الرحمن بن مل (النهدي) انه (قال
سمعت ابن عمر رضي الله عنهما اذ قيل له) انه (هاجر قبل أبيه بغضب) لما فيه من رفعته على أبيه وتنافسه
(قال) ابن عمر (وقدمت أنا ولو) أبي (عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم) عند البيعة قال في الفتح ولعلها بيعة
الرضوان (فوجدناه قائلا) نائما في القائلة (فرجعنا الى المنزل فارسلني عمر) رضي الله عنه اليه صلى الله عليه
وسلم (وقال) ولابي ذر فقال (اذهب فانظر هل استيقظ) عليه الصلاة والسلام من نومه (فأتيته) عليه الصلاة
والسلام (فدخلت عليه فبايعته ثم انطلقت الى عمر فاخبرته أنه قد استيقظ فانطلق اليه) زاده الله شرفا لديه
حال كوننا (ثم رسول هرولة حتى دخل) عمر (عليه فبايعه ثم بايعته) ثانيا وزعم الداودي أن هذه البيعة
كانت عند قدومه عليه الصلاة والسلام المدينة في الهجرة واستبعد لان ابن عمر لم يكن اذ ذاك في سن من
يبايع وقد عرض على النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بثلاث سنين يوم أحد فلم يجزه فيحتمل أن تكون
البيعة هذه على غير قتال واتخاذ كرها ابن عمر لبيين سبب وهم من قال انه ممن هاجر قبل أبيه وانما الذي وقع له
أنه بايع قبل أبيه فتوهم بعضهم أن هجرته كانت قبل هجرة أبيه وليس كذلك حكاه في الفتح عن الداودي
* وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني بالافراد (أحمد بن عثمان) الازدي الكوفي قال (حدثنا شريح بن
مسلمة) بضم الشين المعجمة وفتح الراء آخره مهملة ومسلمة بميم مفتوحة ومهملة ساكنة وفتح اللام الكوفي قال
(حدثنا ابراهيم بن يوسف عن أبيه) يوسف بن اسحق (عن أبي اسحق) عمرو السبيعي أنه (قال سمعت
البراء) بن عازب رضي الله عنه (يحدث قال ابتاع أبو بكر) رضي الله عنه (من عازب) هو أبو البراء المذكور
(رحلا) بسكون الحاء المهملة قال البراء (فحملته معه) أي فحملت الرحل مع أبي بكر رضي الله عنه (قال
فسأله عازب عن مسير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أخذ) بضم الهمزة وكسر المعجمة (علينا بالرصد)
بالارتقاب (نقر جنا ليلا) من الغار بعد ثلاث ليال (فاحتثثنا) بحاءين مهملة فمثلثتين فنون أي أسرعنا السير
وفي نحو فاحتثثنا بزيادة فوقية بعد الحاء افتعلنا من الحث وفي أخرى فاحيينا بتحتيتين بدل المثلثتين بلا فوقية
من الاحياء ضد النوم (ليلتنا ويومنا حتى قام قائم الظهيرة) نصف النهار حيث لا يظهر ظل (ثم رفعت لنا
صخرة) أي ظهرت لابصارنا (فاتيناها ولها شيء من ظل قال) أبو بكر رضي الله تعالى عنه (ففرشت لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فروة) من جلد (معي ثم اضطجع عليها النبي صلى الله عليه وسلم فانطلقت أنفض ما حوله)
من الغبار (فاذا أنا براع قد أقبل في غنمه) بضم الغين المعجمة وفتح النون ولابي ذر عن الحموي والمستملي في
غنيمته بفوقية بعد الميم (يريد من الصخرة مثل الذي أردنا) منها من الظل (فسألته لمن أنت يا غلام فقال
أنا لفلان فقلت له هل في غنمك من لبن قال نعم قلت له هل أنت حالب) أي أذنت أن تحلب لمن مر بك على
سبيل الضيافة (قال نعم فأخذ شاة من غنمه فقلت له انفض الضرع) من الاوساخ (قال فحلب كثبة) بكاف
مضمومة فمثلثة ساكنة فموحدة قطعة (من لبن) قدر ملء القدح (ومعي اداوة) بكسر الهمزة وعاء من جلد
(من ماء عليها) ولابي ذر وعليها (خرقة قدر ما أنها رسول الله صلى الله عليه وسلم) راسفتوحة فواو مشددة
مفتوحة فهمزة ساكنة فوقية فهاء أي تأنيث بها حتى صلمت تقول روت أن الامر اذا تقارب فيه ولم تجعل
وقال في النهاية الصواب ترك الهمزة أي شددتها بالخرقة تمور بطنها عليها يقال روبت البعير مخفف الواو اذا

والثاني أخو أبيهما من
الرضاعة الذي هو أبو القعيس
وأبو القعيس أبو هما من
الرضاعة وأخوه أفلح عمها
وقيل هو عم واحد وهذا
غلط فان عمها في الحديث
الاول مات وفي الثاني حي
جاء يستأذن والصواب ما قاله
القابسي وذكر القاضي
القولين ثم قال قول القابسي
أشبه لانه لو كان واحدا
لفهمت حكمه من المرة
الاولى ولم تحتجب منه بعد
ذلك فان قيل فاذا كانا عمين
كيف سألت عن الميت
وأعلمها النبي صلى الله عليه
وسلم انه عم لها يدخل عليها
واحتجبت عن عمها الآخر
أخي أبي القعيس حتى أعلمها
النبي صلى الله عليه وسلم بأنه
عمها يلج عليها فهلا كتفت
بأحد السؤالين فالجواب انه
يحتمل ان أحدهما كان عما
من أحد الابوين والآخر
منهما أو عما أعلى والآخر
أدنى أو نحو ذلك من
الاختلاف فان قيل فان تكون
الاباحة مختصة بصاحب
الوصف المسؤل عنه أولا
والله أعلم (قوله عن عائشة
رضي الله عنها أن أفلح أخا
أبي القعيس جاء يستأذن
عليها وفي رواية أفلح بن أبي
قعيس وفي روايتنا استأذن
علي عمي من الرضاعة أبو
أراه فلانا لم حفصة) هو
بضم الهمزة أي أظنه (قوله
حدثنا علي بن هاشم بن
البريد) هو بياء موحدة
مفتوحة ثم راء مكسورة ثم ياء
مثناة تحت (قوله عن عائشة
انها أخبرته أن أفلح أخا أبي
القعيس جاء يستأذن عليها
وهو عمها من الرضاعة الى
آخره وذكر في الحديث
السابق في أول الباب عن
عائشة انها قالت يا رسول
الله لو كان فلان حيا لعمها
العم له في عم عائشة المذكور فقال أبو الحسن القابسي هما عمان لها تشقمن الرضاعة أحدهما أخو أبيها أبي بكر من الرضاعة ارتضع هو وأبو بكر

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب ومحمد بن العلاء واللفظ لابي بكر قالوا أخبرنا معاوية عن الاعمش عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي قال قلت يا رسول الله (٢١٨) مالك تنوق في قريش وتدعنا فقال وعندكم شئ قلت نعم بنت حمزة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها لا تحل لي انها ابنة أخي من الرضاعة * وحدثنا عثمان بن أبي شيبة واسحق ابن ابراهيم عن جرير ح وحدثنا ابن نمير أخبرنا أبي ح وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد مثله * وحدثنا هداب بن خالد حدثنا همام حدثنا قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أريد على ابنة حمزة فقال انها لا تحل لي انها ابنة أخي من الرضاعة ويحرم من الرضاعة ما يحرم من الرحم * وحدثنا زهير بن حرب حدثنا يحيى وهو القطان ح وحدثنا محمد بن يحيى بن مهران القطعي

أبي القعيس وكنية أفلح أبو الجعد والقعيس بضم القاف وفتح العين وبالسين المهملة (قوله صلى الله عليه وسلم تربت يداك أو يمينك) سبق شرحه في كتاب الغسل (قوله مالك تنوق في قريش) هو بتاء مثناة فوق مفتوحة ثم نون مفتوحة ثم واو مفتوحة مشددة ثم قاف أي تختار وتبالغ في الاختيار قال القاضي وضبطه بعضهم بتاءين مثناتين الثانية مضمومة أي تميل (قوله وحدثنا هداب) هو بفتح الهاء وتشديد الدال المهملة ويقال له هدبة بضم الهاء وسبق بيانه مرات (قوله أريد على ابنة حمزة) هو بضم الهمزة وكسر الراء ومعناه قيل له يتزوجها (قوله محمد بن يحيى بن مهران القطعي) هو بضم القاف وفتح الطاء منسوب الى قطيعة قبيلة

مالك

شددت عليه بالرواء بكسر الراء وقال الازهري الرواء الحبل الذي يروى به على البعير أي يشد به المتاع عليه وقال الكرماني ذروة أنها جعلت فيها الماء لرسول الله صلى الله عليه وسلم (فصببت على اللبن) من الاداوة (حتى برد أسفله) بفتح الموحدة والراء (ثم أتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فقلت) له (اشرب يا رسول الله فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رضيت) أي طابت نفسي بكثرة شربه (ثم ارتحلنا والطالب) بفتح الطاء واللام بعدها موحدة (في اثرنا) بكسر الهمزة وسكون المثلثة ولابي ذر في أثرنا بفتحهما (قال البراء فدخلت مع أبي بكر) رضي الله تعالى عنه (على أهله فاذا عائشة ابنته) رضي الله تعالى عنها (مضطجعة) بالرفع ولابي ذر مضطجعة بالنصب (قد أصابتها حمى فرأيت أباها) أتاها (فقبل) ولابي ذر يقبل (خدها) بلفظ المضارع (وقال) لها (كيف أنت يا بنية) وهذا الحديث قد مر في باب علامات النبوة بأتم لكن بدون هذه الزيادة اذ لم يذكرها البخاري الا هنا وكان دخول البراء على عائشة رضي الله عنها قبل الحجاب اتفاقا وسنه دون البلوغ * وبه قال (حدثنا سليمان بن عبد الرحمن) الدمشقي قال (حدثنا محمد بن حمير) بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وبعد التحتية المفتوحة راء الحمصي قال (حدثنا ابراهيم بن أبي عبلة) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة وفتح اللام شمر بن يقظان العقيلي الشامي (أن عقبة بن وساج) بفتح الواو والسين المهملة المشددة آخره جيم البصري سكن الشام (حدثه عن أنس خادم النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم) المدينة لما هاجر اليها (وليس في أصحابه) المهاجرين (أشمط) بهمزة مفتوحة فمعجمة ساكنة فميم مفتوحة فطاء مهملة قد خالط شعره الاسود بياض (غير) بفتح الراء ولابي ذر غير (أبي بكر) بضمها (فغلفها) بفتح الغين المعجمة واللام والفاء وعلى اللام في الفرع وأصله خف وصرح به البرماوي فقال بتخفيف اللام وسبقه اليه الزركشي في التنقيح وتعقبه في المصابيح بأن القاضي عياضا رحمه الله قال ان الرواية بتشديدها ثم حكى عن ابن قتيبة انه قال غلف لحيته بالتخفيف ولا يقال بالتشديد قال فاعترض الزركشي عن الرواية واعتمد قول ابن قتيبة وضمير النصب من قوله فغلفها عائد الى لحيته لتقدم الدال عليها وهو قوله ليس في أصحابه أشمط غير أبي بكر والمعنى لطخها وسترها (بالحناء) بكسر الحاء المهملة وتشديد النون ممدودا (والكتم) بفتح الكاف والفوقية المخففة وحكى عن أبي عبيد تشديدها ورق يختضب به كالآس ينبت في أصعب الصخور فيتدلى خيطانا لطافا ومجتناه صعب ولذلك هو قليل (وقال دحيم) بضم الدال وفتح الحاء المهملتين عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي الحافظ فيما وصله الاسماعيلي قال (حدثنا الوليد) بن مسلم الحافظ عالم الشام قال (حدثنا الاوزاعي) عبد الرحمن قال (حدثني) بالافراد (أبو عبيد) بضم العين مصغرا واسمه حي بضم المهملة وتخفيف التحتية الاولى وتشديد الثانية مولى سليمان بن عبد الملك (عن عقبة بن وساج) بالسين المهملة والجيم قال (حدثني) بالتوحيد (أنس بن مالك) رضي الله عنه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة) مهاجرا (فكان أسن أصحابه) الذين قدموا معه (أبو بكر) رضي الله عنه وقد خالط سواد شعر لحيته بياض (فغلفها بالحناء والكتم حتى قنأ لونها) بقاف فنون فهمزة مفتوحات اشتدت حمرتها حتى ضربت الى السواد * وبه قال (حدثنا أصبغ) بن الفرج القرشي مولاهم المصري كاتب عبد الله بن وهب المصري قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (ابن وهب) عبد الله (عن يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة) رضي الله عنها (ان) أباها (أبا بكر) رضي الله عنه تزوج امرأة من) بني (كلب) أي ابن عوف بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة (يقال لها) التي تزوجها (أم بكر) بفتح الموحدة وسكون الكاف ولم يقف الحافظ ابن حجر رحمه الله على اسمها (فلما هاجر أبو بكر) رضي الله عنه الى المدينة (طلقها فتزوجها ابن عمها) أبو بكر شداد بن الاسود بن عبد شمس بن

أخبرنا بشر بن عمر جميعا عن شعبة ح وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر عن سعيد بن أبي عروبة كلاهما عن قتادة باسناد همام سواء غير أن حديث شعبة انتهى عند قوله ابنة أخي من الرضاعة وفي حديث سعيد وانه يحرم (٢١٩) من الرضاعة ما يحرم من النسب وفي رواية بشر بن عمر سمعت جابر بن زيد * وحدثنا هرون بن سعيد الايلي وأحمد بن عيسى قالا حدثنا ابن وهب أخبرني مخرمة ابن بكير عن أبيه قال سمعت عبد الله بن مسلم يقول سمعت محمد بن مسلم يقول سمعت حميد بن عبد الرحمن يقول سمعت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم أين أنت يا رسول الله عن ابنة حمزة أو قيل ألا تخطب بنت حمزة ابن عبد المطلب قال ان حمزة أخي من الرضاعة

معروف وهو قطيعة بن عبس بن بغيض بن ريث ابن غطفان بن سعد بن قيس بن عيلان بالعين المهملة (قوله كلاهما عن قتادة) كذا وقع في بعض النسخ وفي بعضها كلاهما وهو الجاري على المشهور والاول صحيح ايضا وقد سبق بيان وجهه في الفصول السابقة في مقدمة هذا الشرح (قوله وفي رواية بشر سمعت جابر بن زيد) يعني في رواية بشر ان قتادة قال سمعت جابر بن زيد وهذا مما يحتاج اليه لان قتادة مدلس وقد قال في الرواية الاولى قتادة عن جابر وقد علم ان المدلس لا يحتج بعنعنته حتى يثبت سماعه لذلك الحديث فنبه على ثبوته (قوله أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه قال سمعت عبد الله بن مسلم يقول سمعت محمد بن مسلم يقول سمعت حميد بن عبد الرحمن يقول سمعت أم سلمة) هذا الاسناد فيه أربعة تابعيون أولهم بكير

مالك بن جعونة ويقال له ابن شعوب بفتح المعجمة وضم المهملة وبعد الواو الساكنة موحدة وهو (هذا الشاعر الذي قال هذه القصيدة) التي كان (رثى) بها (كفار قريش) الذين قتلوا يوم بدر وألقاهم النبي صلى الله عليه وسلم بالقليب (وماذا بالقليب) البئر التي لم تطو (قليب بدر) بدل من قليب الاول (من الشيزى) بكسر الشين المعجمة وسكون التحتية وفتح الزاي مقصورا شجر تعمل منه الجفان أي وماذا بالقليب بدر من أصحاب الجفان والقصاع المعمولة من الشيزى التي يدحال كونها (تزين) بضم الفوقية وفتح الزاي وتشديد التحتية بعدها نون (بالسنام) بفتح السين المهملة والنون أي بلحوم سنام الابل فهو على حذف مضاف وقيل كانوا يسمون الرجل المطعام جفنة لانه يطعم الناس (وماذا بالقليب قليب بدر من القينات) بفتح القاف أي وماذا به من أصحاب المغنيات (والشرب الكرام) بفتح الشين المعجمة وسكون الراء الندامى والواحد شارب كصحب وصاحب (تحيي بالسلامة) بالتحتية أو دعاء بالسلامة ولابي ذر عن الحموي والمستملي تحيينا السلامة (أم بكر وهل) بالواو ولابي ذر عن الحموي والمستملي فهل (لي بعد) هلاك (قومي من سلام) من تحية أو من سلامة وهو يقوي أن المراد من السلام الدعاء بالسلامة أو الاخبار بها (يحدثنا الرسول) صلى الله عليه وسلم (بأن سنحيا) بعد الموت (وكيف حياة أصداء) بفتح الهمزة وسكون الصاد وفتح الدال المهملتين ممدودا جمع صدى ذكر البوم (وهام) بفتح الواو والهاء وألف فميم جمع هامة بتخفيف الميم على المشهور وكانت العرب تعتقد أن روح القتيل الذي لم يؤخذ بثاره تصير هامة فتزقو عند قبره وتقول اسقوني اسقوني من دم قاتلي فاذا أخذ بثاره طارت وقيل كانوا يزعمون أن عظام الميت وقيل روحه تصير هامة ويسمونه الصدى وهذا تفسير أكثر العلماء فهو عطف تفسيري وقيل الصدى الطائر الذي يطير بالليل والهامة جمجمة الرأس وهي التي يخرج منها الصدى بزعمهم وأراد الشاعر انكار البعث بهذا الكلام فانه يقول اذا صار الانسان كهذا الطائر كيف يصير مرة أخرى انسانا * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري قال (حدثنا همام) هو ابن يحيى الشيباني البصري (عن ثابت) البناني (عن أنس عن أبي بكر رضي الله عنه) أنه (قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار) بجبل ثور (فرفعت رأسي فاذا أنا بأقدام القوم) كفار قريش (فقلت يا نبي الله لو أن بعضهم طأطأ بصره) أي أماله الى تحت (رآنا قال) عليه الصلاة والسلام (اسكت يا أبا بكر) نحن (اثنان الله ثالثهما) في معاونتهما وتحصيل مرادهما * وهذا الحديث سبق في مناقب أبي بكر رضي الله عنه * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا الوليد بن مسلم) الدمشقي قال (حدثنا الاوزاعي) عبد الرحمن (وقال محمد بن يوسف حدثنا الاوزاعي) قال (حدثنا) وفي نسخة حدثني (الزهري) محمد بن مسلم (قال حدثني) بالافراد (عطاء بن يزيد الليثي قال حدثني) بالتوحيد أيضا (أبو سعيد) بكسر العين الخدري (رضي الله عنه قال جاء أعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة) أي أن يبايعه على أن يقيم بالمدينة ولم يكن من أهل مكة الذين وجبت عليهم الهجرة قبل فتح مكة (فقال) عليه الصلاة والسلام (ويحك ان الهجرة شأنها) أي القيام بحقها (شديد) لا تستطيع القيام بحقها (فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها) الواجبة (قال نعم قال فهل تمنح منها) أي تعطيها الغير ليحلب منها (قال نعم قال فتحلبها) للمساكين (يوم ورودها) بضم الواو والراء على الماء لانه أرفق لها ولابي ذر وردها بكسر الواو وسكون الراء بغير واو بعدها (قال نعم قال فاعمل من وراء البحار) بكسر الموحدة وبالمهملة أي من وراء القرى والمدن فلا تبال أن تقيم في بلدك ولو كنت في أقصى بلاد الاسلام (فان الله لن يترك) بفتح التحتية وكسر الفوقية أي لن ينقصك (من ثواب) (عملك شيئا) اذا أديت الحقوق التي عليك * وهذا الحديث قد سبق في باب زكاة الابل من الزكاة

حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا أبو اسامة أخبرنا هشام قال أخبرني أبي عن زينب بنت أم سلمة عن أم حبيبة بنت أبي سفيان قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له هل لك في أختي بنت أبي سفيان فقال أفعل ماذا قلت تنكحها قال أو تحبين ذلك قلت لست لك بمخلية وأحب من شركني في الخير أختي قال فانها لا تحل لي قلت فاني أخبرت انك تخطب درة بنت أبي سلمة

(باب مقدم النبي صلى الله عليه وسلم) الى قباء يوم الاثنين أول ربيع الاول وقيل في ثامنه (و) مقدم أكثر (أصحابه المدينة) قبله * وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسي قال (حدثنا شعبة) ابن الحجاج (قال انبأنا) أي أخبرنا (ابو اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي أنه (سمع البراء رضي الله عنه قال اول من قدم علينا) بالمدينة من المهاجرين (مصعب بن عمير) بضم الميم وسكون الصاد وفتح العين المهملتين آخره موحدة وعمير بضم العين مصغرا ابن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي القرشي العبدري ونزل علي خبيب بن عدي كما قاله موسى بن عقبة وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد أمره بالهجرة قوالا قامة وتعليم من أسلم من أهل المدينة (وابن ام مكتوم) عمرو الاعمى بعد مصعب (ثم قدم علينا عمار بن ياسر) بالتحتية والسين المهملة بينهما ألف وقد اختلف في عمار هل هاجر الحبشة أم لا فان يكن فهو ممن هاجر الهجرتين (و بلال) المؤذن (رضي الله عنهم) وهذا الحديث أخرجه أيضا في فضائل القرآن * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن ابي اسحق) عمرو السبيعي أنه (قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما) أنه (قال أول من قدم علينا) من المهاجرين المدينة (مصعب بن عمير و) بعده (ابن أم مكتوم) عمرو المؤذن واسم أمه عاتكة (وكانا يقرئان الناس) القرآن بالتثنية فيهما ولابي ذر وكانوا يقرؤن الناس بلفظ الجمع فيهما بعدة كراتين (فقدم بلال) المؤذن ابن رباح وأمه حمامة مولى أبي بكر الصديق رضي الله عنه (وسعد) بسكون العين ابن أبي وقاص رضي الله عنه أحد العشرة (وعمار بن ياسر ثم قدم عمر بن الخطاب) رضي الله عنه (في عشرين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) وسمى منهم ابن اسحق فيما قرأته في عيون الاثر زيد بن الخطاب وعمرا وعبد الله ابني سراقة بن المعتمر بن أنس بن أداة بن رباح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب وخنيس ابن حذافة السهمي وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وواقد بن عبد الله التميمي حليف لهم وخولي بن أبي خولي وما ئة بن أبي خولي واسم أبي خولي عمرو بن زهير وبني البكير أربعتهم اياسا وعاقلا وعامرا وخالدا حلفاؤهم من بني سعد بن ليث وعياش بن أبي ربيعة ونزل هؤلاء الثلاثة عشر على رفاعة بن عبد المنذر بن زهير في بني عمرو بن عوف بقباء قال في الفتح فلعل بقية العشرين كانوا من أتباعهم و زاد ابن عائذ في مغازيه الزبير (ثم قدم النبي صلى الله عليه وسلم) وأبو بكر وعامر بن فهيرة ونزلوا على كلثوم بن الهدم فيما قاله ابن شهاب فيما حكاه الحاكم ورجحه (فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم) أي كفرحهم فالنصب على نزع الخافض (برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جعل الاماء) جمع أمة (يقلن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم) وعند الحاكم عن أنس رضي الله عنه فرجت جوار من بني النجار بضرب بالدف وهن يقلن نحن جوار من بني النجار * باحبذا محمد من جار (فما قدم) عليه الصلاة والسلام (حتى قرأت) سورة (سبح اسم ربك الاعلى في سور) أخرى معها (من المفصل) وأوله الحجرات كما صححه النووي في دقائق منهاج وغيرها وجزم ابن كثير أن سورة سبح اسم ربك الاعلى مكية كلها الحديث الباب * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (أخبرنا مالك) الامام (عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة) في الهجرة (وعك) بضم الواو وكسر العين أي حم (أبو بكر و بلال) رضي الله عنهما (قالت) عائشة (فدخلت عليهما فقلت يا أبت كيف تجدك) أي تجد نفسك (و يا بلال كيف تجدك قالت) عائشة رضي الله عنها (فكان أبو بكر) رضي الله عنه (اذا أخذته الحمى يقول كل امرئ مصبح) بفتح الموحدة المشددة (في أهله والموت أدنى) أقرب اليه (من شراك نعله) بكسر الشين المعجمة سيورها التي على وجهها والمعنى أن المرء يصاب بالموت صباحا أو يقال له صبحك الله بالخير وقد يجمع الموت بقية نهاره (وكان بلال اذا

ابن عبد الله بن الانجم روى عن جماعة من الصحابة والتابعين عبد الله بن مسلم الزهري أخو الزهري المشهور وهو تابعي سمع ابن عمر وآخرين من الصحابة وهو أكبر من أخيه الزهري المشهور والثالث محمد بن مسلم الزهري المشهور وهو أخو عبد الله الراوي عنه كما ذكرنا والرابع حميد بن عبد الرحمن بن عوف وهو والزهري تابعيان مشهوران ففي هذا الاسناد ثلاث لطائف من علم الاسناد احداها كونه جمع أربعة تابعيين بعضهم عن بعض الثانية ان فيه رواية الاكبر عن الصغير لان عبد الله أكبر من أخيه محمد كما سبق الثالثة ان فيه رواية الاخ عن أخيه (قولها لست لك بمخلية) هو بضم الميم واسكان الخاء المعجمة أي لست أخلى لك بغير ضرة (قولها واحب من شركني في الخير أختي) هو بفتح الشين وكسر الراء أي أحب من شاركني في الخير أختي وفي صحبتك والانتفاع بك بخيرات الآخرة والدنيا (قولها تخطب درة بنت أبي سلمة) هي بضم الدال وتشديد الراء وهذا الاختلاف فيه وأما ما حكاه القاضي عياض عن بعض رواة كتاب مسلم انه ضبط درة بفتح الدال المعجمة فتصحيف لا شك فيه (قوله

قال بنت أم سلمة قلت نعم قال لو أنها لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي انها لابنة أخي من الرضاعة أرضعتني وأباها) * * قال ابنة أم سلمة قلت نعم) هذا سؤال استثبات ونفي احتمال ارادة غيرها (قوله صلى الله عليه وسلم لو أنها لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي انها لابنة أخي من الرضاعة) معناه انها حرام علي بسببين كونها ربيبة وكونها بنت أخي فلو فقد أحد السببين حرمت بالآخر والربيبة بنت الزوجة مشتقة من الرب وهو الاصلاح لانه يقوم بأمورها و يصلح أحوالها ووقع في بعض كتب الفقه انها مشتقة من التربية وهذا غلط فاحش فان من شرط الاشتقاق الاتفاق في الحروف الاصلية ولام الكلمة وهو الحرف الاخير مختلف فان آخر رب باء موحدة وآخر ربي ياء مثناة من تحت والله أعلم والحجر بفتح الحاء وكسرها وأما قوله صلى الله عليه وسلم ربيبتي في حجري ففيه حجة لداود الظاهري ان الربيبة لا تحرم الا اذا كانت في حجر زوج أمها فان لم تكن في حجره فهي حلال له وهو موافق للظاهر قوله تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم ومذهب العلماء كافة سوى داود أنها حرام سواء كانت في حجره أم لا قالوا والتقييد اذا خرج على سبب لكونه الغالب لم يكن له مفهوم يعمل به فلا يقصر الحكم عليه وتنظيره قوله تعالى ولا تقتلوا أولادكم من املاق ومعلوم انه يحرم قتلهم بغير ذلك ايضا لكن خرج التقييد بالاملاق لانه الغالب وقوله تعالى ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان أردن تحصنا ونظائره في القرآن كثيرة (قوله صلى الله عليه وسلم أرضعتني وأباها * قوله وتكسر الجيم هكذا في النسخ التي بأيدينا ولينظر اه مصححه

أقلع) بفتح الهمزة واللام ولابي ذر أقلع بضم ثم كسر (عنه الحمى) وسقطا لفظ الحمى لابي ذر (يرفع عقيرته) بفتح العين المهملة وكسر القاف وسكون التحتية وفتح الراء بعدها قوقية أي صوته بالبكاء (ويقول ألا) بتخفيف اللام (ليت شعري هل أبيتن ليلة بواد) هو وادي مكة (وحولي اذخر) بكسر الهمزة وسكون الذال وكسر الخاء المعجمتين حشيش مكة ذو الرائحة الطيبة (وجليل) بالميم نبت ضعيف يخشى به خصاص البيوت وهو الثمام (وهل أردن) بنون التأكيد الخفيفة (يوما مياه) بالهاء (مجنة) بفتح الميم والجيم والنون المشددة وتكسر الجيم ٢ اسم موضع على أميال من مكة كان به سوق في الجاهلية (وهل يبدون) بنون التأكيد الخفيفة بظهر (لي شامة) بالشين المعجمة والميم المخففة (وطفيل) بطاء مهملة مفتوحة وفاء مكسورة بعدها تحتية ساكنة جبلان بقرب مكة أو عينان (قالت عائشة) رضي الله عنها (فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته) بشأنهما (فقال) عليه الصلاة والسلام (اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة أو أشد وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة) بضم الجيم وسكون الحاء المهملة وكانت اذ ذاك مسكن اليهود وهي الآن ميقات مصر ومن فيه وجواز الدعاء على الكفار بالامراض والهلاك والدعاء للمسلمين بالصحة واظهار معجزته صلى الله عليه وسلم فان الجحفة من يومئذ لا يشرب أحد من مائها الا حم وقد مضى الحديث في الحج * وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه قال (حدثني) بالتوحيد (عروة بن الزبير) ثبت ابن الزبير لابي ذر (أن عبيد الله) بالتصغير (ابن عدي) بتشديد التحتية ولابي ذر زيادة ابن الخيار (أخبره) فقال (دخلت) ولابي ذر دخل أي أخبره أنه دخل (على عثمان ح وقال بشر بن شعيب) بكسر الموحدة وسكون المعجمة وشعيب مصغر مما وصله أحمد في مسنده (حدثني) بالافراد (أبي) شعيب (عن الزهري) أنه قال (حدثني) بالافراد (عروة بن الزبير أن عبيد الله بن عدي بن خيار) ولابي ذر ابن الخيار (أخبره قال دخلت) ولابي ذر دخل (على عثمان) أي بسبب أخيه لامه الوليد لما أكثر الناس فيه لشربه الخمر ولم يقم عليه الحد فذكرت له ذلك (فتشهد ثم قال أما بعد فان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وكنت ممن استجاب لله ولرسوله وآمن بما بعث به محمد صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابي ذر (ثم هاجرت هجرتين) هجرة الحبشة وهجرة المدينة وكان ممن رجع من الحبشة فهاجر من مكة الى المدينة ومعه زوجته رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم (وبايعت) بنون مكسورة فلام ساكنة فقوقية وتاء لابي ذر عن الكشميهني وكنت (صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم و بايعته فوالله ما عصيته ولا غششته) بفتح الشين الاولى وسكون الثانية (حتى توفاه الله تعالى تابعه) أي تابع شعيبا (اسحق) بن يحيى (الكلبي) الحمصي فيما وصله أبو بكر بن شاذان فقال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (الزهري مثله) وساقه ابن شاذان بتمامه وفيه أنه جلد الوليد أربعين * وقد سبق ما في ذلك من المبحث في مناقب عثمان والغرض منه هنا قوله ثم هاجرت الهجرتين * وبه قال (حدثنا يحيى بن سليمان) الجعفي الكوفي سكن مصر قال (حدثني) بالافراد (ابن وهب) عبد الله قال (حدثنا مالك) امام دار الهجرة قال ابن وهب (ح وأخبرني) بالافراد (يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري أنه (قال أخبرني) بالافراد (عبيد الله) مصغرا (ابن عبد الله) بن عتبة ابن مسعود (أن ابن عباس) رضي الله عنهما ولابي ذر أن عبد الله ابن عباس (أخبره أن عبد الرحمن بن عوف رجع الى أهله وهو) أي والحال أنه نازل (بمنى في آخرة حجها عام حج عثمان) في كتاب الحج بين من ابن عباس رضي الله عنهما قال كنت أقرئ رجالا منهم عبد الرحمن بن عوف فبينما أنا في منزله بمنى وهو عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه في آخر حجة حجها اذ رجع الي فقال لو رأيت رجلا أتى أمير المؤمنين اليوم فقال يا أمير

نوبية فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن * وحدثنيه سويد بن سعيد حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ح وحدثنا عمرو الناقد حدثنا الاسود بن عامر أشبرنا زهير كلاهما عن هشام بن عروة بهذا الاسناد سواء * وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر أخبرنا الليث عن يزيد ابن أبي حبيب أن محمد بن شهاب كتب يذكر أن عروة حدثه أن زينب بنت أبي سلمة حدثته ان أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثتها أنها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يارسول الله انكح أختي عزة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتحبين ذلك فقالت نعم يارسول الله لست لك بمخلية وأحب من شركني في خير أختي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان ذلك لايحل لي قالت فقلت يارسول الله فانا نحدث انك تريد أن تنكح درة بنت أبي سلمة قال بنت أم سلمة قلت نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أنها لم تكن ربيبتي في حجري ماحلت لي انها ابنة أخي من الرضاعة أرضعتني وأباسلمة ثويبة فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن * وحدثنيه عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني أبي عن جدي حدثني عقيل ابن خالد ح وحدثنا عبد ابن حميد أخبرني يعقوب بن ابراهيم الزهري حدثنا محمد بن عبد الله بن مسلم كلاهما عن الزهري باسناد ابن أبي حبيب عنه نحو

المؤمنين هل لك في فلان يقول لو قد مات عمر لقد بايعت فلانا فوالله ما كانت بيعة أبي بكر رضي الله عنه الا فلتة فتمت فغضب عمر رضي الله عنه ثم قال اني لقائم العشية في الناس فمحذرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغصبوهم أمورهم (فقال عبد الرحمن فقلت يا أمير المؤمنين ان الموسم) أي موسم الحج (يجمع رعاع الناس) بفتح الراء والعين المهملة المخففة وبعد الالف عين أخرى أسقاط الناس وسفلتهم زاد أبو ذر وغوغاءهم بمعجمتين واختلاط أصواتهم باللغط (واني أرى) بفتح الهمزة في أرى (أن تمهل حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة) وهذا هو مقصود الترجمة من الحديث (و) دار (السنة) ولابي ذر عن الكشميهني والسلامة بدل قوله والسنة (وتخلص) بضم اللام والنصب عطفا على تقدم أي تصل (لاهل الفقه واشراف الناس وذوي رأيهم قال) ولابي ذر وقال (عمر لاقومن في أول مقام) بفتح الميم أي في أول قيام (أقومه بالمدينة) أذكر فيه الاحكام والحكم * وهذا الحديث أخرجه في المغازي والاعتصام وأخرجه في المحاربين مطولا * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) المنقري قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف قال (أخبرنا ابن شهاب) الزهري (عن خارجة بن زيد بن ثابت) بالخاء المعجمة والجيم رضي الله عنه وثابت بالمثلثة الانصاري المدني رضي الله عنه (ان) أمه (أم العلاء) بفتح العين المهملة ممدودا بنت الحرث ابن ثابت بن خارجة الانصارية (امرأة من نسائهم) أي نساء الانصار (بايعت النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته ان عثمان بن مظعون) بالظاء المعجمة المجموعة (طار لهم) أي وقع في سهمهم (في السكنى حين اقترعت الانصار) بألف الوصل ولابي ذر بهمزة مقطوعة مضمومة عليه فرعت بلا ألف وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى وغيره كذا وقع ثلاثيا والمعروف أقرعت من الرباعي ولعله لم يقف الاصيلي رواية أبي ذر فقد ثبت بالالف في أصل الفرع والمعنى خرج لهم في القرعة (على سكنى المهاجرين) لما دخلوا عليهم المدينة مهاجرين (قالت أم العلاء فاشتكى عثمان) أي مرض (عندنا فرضته حتى توفي) زاد في الجنائز ثم غسل (وجعلناه في أثوابه) أي كفناه فيها (فدخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك أبا السائب) منادى حذفت أداته و بالسين المهملة وهي كنية عثمان بن مظعون (شهادتي عليك) أي لك (لقد أكرمك الله) عز وجل أي أقسم بالله لقد أكرمك الله عز وجل (فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك) بكسر الكاف أي من أين علمت (ان الله) عز وجل (أكرمه قالت قلت لا أدري) أقديك (بأبي أنت وأمي يارسول الله فمن) يكرمه الله اذا لم يكن هو من المكرمين مع ايمانه وطاعته (قال) صلى الله عليه وسلم (أما هو فقد جاءه والله اليقين) أي الموت (والله اني لارجو له الخير وما أدري والله وأنا رسول الله ما يفعل بي) بضم أوله وفتح ثالثه وكان هذا قبل نزول ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر والدليل القطعي أنه خير البرية واكرمهم ولابي ذر ما يفعل به أي بعثمان و بهذه الرواية يرتفع الاشكال الجاب عنه لكن المحفوظ الرواية الاولى (قالت) أم العلاء (فوالله لا أزكي بعده) أي بعد ابن مظعون (أحدا) كذا في الفرع والذي في اليونينية أصله أحدا بعده بالتقديم والتأخير وزاد في الجنائز أبدا (قالت فأحزنني ذلك) الذي وقع في شأن ابن مظعون من عدم الجزم له بالخير (فنمت فأريت) بتقديم الهمزة المضمومة على الراء (لعثمان بن مظعون) سقط ابن مظعون لابي ذر (عينا) من ماء (تجري فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته) بما رأيته (فقال ذلك) بكسر الكاف (عمله) الصالح الذي كان يعمله * وسبق هذا الحديث في باب الدخول على الميت من كتاب الجنائز * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالتوحيد (عبيد الله) بالتصغير (ابن سعيد) بكسر العين ابن يحيى أبو قدامة اليشكري السرخسي قال (حدثنا أبو اسامة) حماد بن اسامة (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام رضي الله عنه (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت كان يوم بعاث) بضم الموحدة و بالمثلثة مصروف

توبية) أي هاهنا بالباء الموحدة أي أرضعت أنا وأبوها أبو سلمة من ثويبة بثاءمثلثة مضمومة ثم واو مفتوحة ثم ياء التصغير ثم باء موحدة ثم هاء وهي مولاة لابي لهب ارتضع منها صلى الله عليه وسلم قبل حليمة السعدية رضي الله عنها (قوله صلى الله عليه وسلم فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن)

حديثه ولم يسم أحد منهم في حديثه عزة غير يزيد بن أبي حبيب * وحدثني زهير بن حرب حدثنا اسمعيل بن ابراهيم ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا اسمعيل ح وحدثني سويد بن سعيد حدثنا معتمر بن سليمان كلاهما

على انه اسم قوم ولابي ذر غير مصروف على أنه اسم بقعة للتأنيث والعلمية (يوم قدمه الله عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم) أي لاجله فهيأه له لانه كان به وقعة بين الاوس والخزرج وقتل فيه خلق كثير من رؤسائهم (فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وقد افترق ملؤهم) أي جماعتهم ولابي ذر ملوهم صورة الهمز واو (وقتلت سراتهم) بسين مهملة مفتوحة بغير واو بعد الراء أي أشرافهم (في) أي لاجل (دخولهم) أي دخول من بقي من الانصار (في الاسلام) فلو كان رؤساؤهم أحياء ما انقادوا للرسول صلى الله عليه وسلم حبا الرياسة والجار والمجرور يتعلق بقوله قدمه الله عز وجل * وهذا الحديث قد سبق في مناقب الانصار رضي الله عنهم * وبه قال (حدثني) بالافراد وصح عليه في الفرع وأصله (محمد بن المثنى) بالمثلثة والنون المشددة العنزي الزمن قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن هشام عن أبيه) عروة (عن عائشة) رضي الله عنها (ان أبا بكر) الصديق رضي الله تعالى عنه (دخل عليها والنبي صلى الله عليه وسلم عندها يوم نطر أو أضحى) بفتح الهمزة وتنوين الحاء الشك من الراوي والواو في قوله والنبي للحال (و) الحال ان (عندها قينتان) بفتح القاف تثنية قينة أي جاريتان وضبب على النون الاخيرة من قينتان في اليونينية وفرعها ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي قينتا (تغنيان) أي تنشدان زاد في الصلاة وليستا بغنيتين والمراد تترنمان بمنزلة صلى الله عليه وسلم عن أن يكون فيه غناء من مغنيتين مشهورتين (بما تقاذفت) بالقاف والذال المعجمة أي بما رامت به (الانصار) ولابي ذر تعازفت بالعين المهملة والزاي بدل القاف من عزف اللهو أي بما ضربوا عليه من المعازف من الاشعار التي قالها الانصار (يوم بعاث) في هماء بعضهم بعضا (فقال أبو بكر) رضي الله تعالى عنه (مزمار الشيطان) استفهام محذوف الاداة في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك (مرتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعهما) اتركهما (يا أبا بكر ان لكل قوم عيدا وان عيدنا هذا اليوم) ومطابقة هذا الحديث للترجمة قال العيني رحمه الله تعالى من حيث انه مطابق للحديث السابق في ذكر يوم بعاث والمطابق للمطابق مطابق قال ولم أر أحدا ذكر له مطابقة كذا قال فليتأمل * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد (ح وحدثنا) ولابي ذر وحدثني بالافراد (اسحق بن منصور) الكوسج المروزي قال (أخبرنا عبد الصمد) بن عبد الوارث العنبري ولاهم التنوري بفتح المثناة الفوقية وتشديد النون المضمومة البصري (قال سمعت أبي) عبد الوارث (يحدث فقال حدثنا أبو التياح) بفتح الفوقية وتحتية مشددة وبعد الالف حاء مهملة (يزيد بن حميد) بضم الحاء مصغرا (الضبعي) بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة (قال حدثني) بالافراد (أنس بن مالك رضي الله عنه قال) (قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة) مهاجرا (نزل في علو المدينة) بضم العين المهملة وسكون اللام في قباء وكان ذلك اشارة الى علو موعلو دينه (في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف) بفتح العين المهملة فيهما ابن مالك الاوسي ابن حارثة (قال) أنس (فأقام فيهم أربع عشرة ليلة ثم أرسل الى ملا بني النجار) أي جماعتهم (قال فجاؤا) حال كونهم (متقلدي سيوفهم) بالجر لاضافة متقلدي اليه (قال وكأني أنظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته) أي ناقته القصواء (وأبو بكر) الصديق رضي الله تعالى عنه (ردفه) بكسر الراء وسكون الدال المهملة والجملة اسمية حالية ولابي ذر ردفه بالرفع ولغير بالنصب (وملا بني النجار) يمشون (حوله حتى) نزل و (ألقى) رحله (بفناء) بكسر الفاء دار (أبي أيوب) خالد بن زيد الانصاري رضي الله تعالى عنه وهو أحد من امتدت من جوانبها (قال) أنس رضي الله تعالى عنه (فكان) عليه الصلاة والسلام (يصلي حيث أدركته الصلاة و يصلي في مرابض الغنم) أي مأواها (قال ثم انه أمر ببناء المسجد فأرسل الى ملا بني النجار فجاؤا فقال) لهم (يا بني النجار ثامنوني) بالمثلثة أي ساوموني

اشارة الى أخت أم حبيبة و بنت أم سلمة واسم أخت ام حبيبة هذه عزة بفتح العين المهملة وقد سماها في الرواية الاخرى وهذا محمول على انها لم تعلم حينئذ

تحريم الجمع بين الاختين وكذا لم تعلم من عرض بنت أم سلمة تحريم الربيبة وكذا لم تعلم من عرض بنت حمزة تحريم بنت الاخ من الرضاعة أو لم تعلم ان حمزة أخ له من الرضاع والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم لا تحرم المصة والمصتان وفي رواية أخرى لا تحرم الاملاجة والاملاجتان

قتادة عن صالح بن أبي مريم أبي الخليل عن عبد الله بن الحرث عن أم الفضل أن رجلا من بني عامر بن صعصعة قال يا نبي الله هل تحرم الرضعة الواحدة قال لا * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي الخليل عن عبد الله ابن الحرث أن أم الفضل حدثت ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحرم الرضعة أو الرضعتان أو المصة أو المصتان * وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وإسحق بن ابراهيم جميعا عن عبدة بن سليمان عن ابن أبي عروبة بهذا الاسناد أما إسحق فقال كرواية ابن بشر أو الرضعتان أو المصتان وأما ابن أبي شيبة فقال والرضعتان والمصتان * وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا بشر بن السري حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن أبي الخليل عن عبد الله بن الحرث بن نوفل عن أم الفضل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحرم الاملاجة والاملاجتان * حدثني أحمد بن سعيد الدارمي حدثنا حبان حدثنا همام حدثنا قتادة عن أبي الخليل عن عبد الله بن الحرث عن أم الفضل سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم أتحرم المصة فقال لا * وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة انها قالت كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يقرأ من القرآن) * * وفي رواية قال يا نبي الله هل تحرم الرضعة الواحدة قال لا وفي رواية عائشة رضي الله عنها قالت كان فيه

(حائطكم هذا) أي بستانكم وفي الصلاة تحاتطكم بحرف الجر (فقالوا) ولا أبي ذر قالوا (لا والله لا نطلب ثمنه) الا (الى الله تعالى) أي منه (قال) أنس رضي الله تعالى عنه (فكان فيه) أي في البستان (ما أقول لكم كانت فيه قبور المشركين وكانت فيه خرب) بكسر الخاء المعجمة وفتح الراء مصحعا عليها في الفرع كأصله (وكان فيه نخل فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت وبالخرب) بكسر ثم فتح مصحعا عليه أيضا (فسويت وبالنخل فقطع) وهو محمول على انه غير مثمر أو مثمر وجاز قطعه لحاجة (قال) أنس رضي الله تعالى عنه (فصفوا النخل قبلة المسجد) أي في جهتها (قال وجعلوا عضادتيه) بكسر العين المهملة وفتح الضاد المعجمة أي عضادتي الباب وهما خشبتان من جانبيه (حجارة قال جعلوا) بغير واو وسقط لابي ذر لفظ قال كذا في الفرع والذي في اليونينية قال مرتين والثانية ساقطة لابي ذر أي قال أنس رضي الله عنه جعلوا (ينقلون ذلك) بغير لام ولابي ذر ذلك (الصخر وهم يرتجزون) تنشيطا لنفوسهم ليسهل عليهم العمل (ورسول الله صلى الله عليه وسلم) يرتجز (معهم) وهم (يقولون اللهم انه لا خير الا خير الآخره) وسقطت لفظة انه لابي ذر (فانصر الانصار) الاوس والخزرج (والمهاجرة) بكسر الجيم الذين هاجروا الى المدينة * وهذا الحديث قد سبق في باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية من كتاب الصلاة ۞ (باب) حكم (اقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه) من حج أو عمرة * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن حمزة) بالحاء المهملة والزاي ابن محمد بن حمزة ابن مصعب بن عبد الله بن الزبير بن العوام المدني قال (حدثنا حاتم) هو ابن اسمعيل الكوفي (عن عبد الرحمن بن مجيد) بضم الحاء المهملة مصغرا ابن عبد الرحمن بن عوف (الزهري) انه (قال سمعت عمر بن عبد العزيز يسأل السائب) بن يزيد (ابن أخت النمر) بفتح النون وكسر الميم بعدها راء الكندي (ما سمعت في حكم (سكنى مكة) للمهاجر (قال سمعت العلاء بن الحضرمي) الصحابي الجليل رضي الله عنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث) أي ثلاث ليال ترخص الاقامة فيها (للمهاجر بعد) طواف (الصدر) بفتح الصاد المهملة والدال وهو بعد الرجوع من منى من غير زيادة وجوز بعضهم الاقامة بعد الفتح * وهذا الحديث اخرجه مسلم في الحج * هذا (باب) بالتنوين من غير ترجمة ولابي ذر عن الكشميهني باب التاريخ وهو تعريف الوقت من حيث هو وقت والارخ بكسر الهمزة الوقت وفي الاصطلاح قيل هو توقيت الفعل بالزمان ليعلم مقدار ما بين ابتدائه وبين أي غاية فرضته فاذا قلت كتبته في يوم كذا من شهر كذا من سنة كذا وقرئ بعد ما كتبته بعد ذلك بسنة مثلا علم أن ما بين الكتابة وبين قرامتها سنة وقيل هو أول مدة الشهر ليعلم به مقدار ما مضى وأما اشتقاقه ففيه خلاف قيل انه أعجمي فلا اشتقاق فيه وقيل عربي واختصت العرب بانها تؤرخ بالسنة القمرية دون الشمسية فلهذا تقدم الليالي في التاريخ على الايام لان الهلال انما يظهر في الليل (من أين أرخوا التاريخ) أي من أي وقت كان ابتداؤه وعند ابن الجوزي انه لما كثر بنو آدم أرخوا بهبوط آدم عليه السلام فكان التاريخ به الى الطوفان ثم الى نار الخليل ثم الى زمان يوسف ثم الى خروج موسى من مصر بني اسرائيل ثم الى زمن داود ثم الى زمن سليمان ثم الى زمن عيسى عليه السلام ورواه ابن اسحق عن ابن عباس رضي الله عنهما وقيل ارخت اليهود بخراب بيت المقدس والنصارى برفع المسيح وأما ابتداء تاريخ الاسلام فروى عن ابن شهاب الزهري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة أمر بالتاريخ فكتب في ربيع الاول ورواه الحاكم في الاكليل لكن قال في الفتح انه معضل والمشهور خلافه * وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبي قال (حدثنا عبد العزيز بن أبي) أبي حازم سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) بسكون الهاء والعين الساعدي انه (قال ما عدوا) التاريخ (من) وقت (مبعث النبي صلى الله عليه وسلم) قيل لان وقته كان مختلفا فيه بحسب دعوته للحق ودخول الرؤيا الصالحة

أما الاملاجة فبكسر الهمزة وبالجيم المخففة وهي المصة يقال ملج الصبي أمه وأملجته وقولها فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يقرأ هو بضم الياء من يقرأ ومعناه ان النسخ بخمس رضعات تأخر انزاله جدا حتى انه صلى الله عليه وسلم توفي وبعض الناس يقرأ فيه فلا يخالجه من نزاع في تعيين سنته (ولا من) وقت (وفاته) لما يقع في تذكره من الاسف والتألم على فراقه (ما عدوا) ذلك (الا من) وقت (مقدمه المدينة) مهاجرا وانما جعلوا من أول المحرم لان ابتداء العزم على الهجرة كان في أول المحرم اذ البيعة وقعت في اثناء ذي الحجة وهي مقدمة الهجرة فكان أول هلال استهل بعد البيعة والعزم على الهجرة هلال محرم فناسب أن يجعل مبتدأ وكان ذلك في خلافة عمر رضي الله عنه سنة سبع عشرة فجمع الناس فقال بعضهم أرخ بالمبعث وقال بعضهم بالهجرة فقال عمر الهجرة فرقت بين الحق والباطل فأرخوا بها وبالمحرم لانه منصرف الناس من حجهم فاتفقوا عليه رواه الحاكم وغيره والذي تحصل من مجموع الآثار أن الذي أشار بالمحرم عمر وعثمان وعلي * وذكر السهيلي ان الصحابة رضي الله عنهم أخذوا التاريخ بالهجرة من قوله تعالى لمسجد أسس على التقوى من أول يوم لانه من المعلوم انه ليس أول الايام مطلقا فتعين انه أضيف الى شيء مضمر وهو أول الزمن الذي عز فيه الاسلام وعبد فيه النبي صلى الله عليه وسلم وبه آمنوا وابتدئ فيه ببناء المساجد فوافق رأي الصحابة رضي الله عنهم ابتداء التاريخ من ذلك اليوم وفهمنا من فعلهم ان قوله تعالى من أول يوم انه أول التاريخ الاسلامي * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاي مصغرا أبو معاوية البصري قال (حدثنا معمر) هو ابن راشد الازدي (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت فرضت الصلاة) بمكة (ركعتين) في كتاب الصلاة ركعتين بالتكرير لافادة عموم التثنية لكل صلاة في الحضر والسفر (ثم هاجر النبي صلى الله عليه وسلم) الى المدينة (ففرضت أربعا) أربعا (وتركت صلاة السفر) ركعتين ركعتين (على) الفريضة (الاولى) بضم الهمزة قولا لابي ذر على الاول من عدم وجوب الزائد بخلاف صلاة الحضر فانه زيد في ثلاثية ورباعيته ركعتان (تابعه) أي تابع يزيد بن زريع (عبد الرزاق) بن همام الصنعاني (عن معمر) هو ابن راشد السابق وهذه المتابعة وصلها الاسماعيلي ۞ (باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم أمض) بهمزة قطع (لاصحابي هجرتهم) أي تممها لهم ولا تنقصها عليهم (ومرثيته) بفتح الميم وسكون الراء وكسر المثلثة وفتح التحتية المخففة بعدها فوقية وبالجر عطفا على المجرور السابق أي وتوجعه عليه الصلاة والسلام (لمن مات بمكة) من المهاجرين * وبه قال (حدثنا يحيى بن قزعة) بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحات وقد تسكن الزاي الحجازي قال (حدثنا ابراهيم) بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن عامر بن سعد بن مالك عن أبيه) سعد ابن أبي وقاص رضي الله عنه أنه (قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع) سنة عشر (من مرض) ولابي ذر يعني من وجع بدل قوله من مرض وزيادة يعني (أشفيت) بالفاء المفتوحة بعدها تحتية ساكنة أي أشرفت (منه على الموت فقلت يا رسول الله بلغ بي من الوجع ما ترى وأنا ذو مال ولا يرثني) من الولد الا ابنة (الا ابنة لي واحدة) اسمها عائشة (أفأتصدق بثلثي مالي قال) عليه الصلاة والسلام (لا قال) قلت (فأتصدق) بحذف أداة الاستفهام (بشطره قال لا) سقط قوله قال لا لغير أبي ذر (قال الثلث) يكفيك يا سعد (والثلث كثير) بالمثلثة مبتدأ وخبر (انك أن تذر) بالمعجمة وفتح الهمزة تترك (ذريتك) ولابي ذر عن الحموي والمستملي ورثتك (أغنياء خير من أن تذرهم عالة) بفتح اللام مخففة فقراء (يتكففون الناس) يطلبون الصدقة من أكف الناس أو يسألونهم بأكفهم (قال أحمد بن يونس) هو أحد بن عبد الله بن يونس شيخ المؤلف (عن ابراهيم) بن سعد السابق مما وصله في حجة الوداع (ان) بفتح الهمزة (تذر ورثتك) وسقط من قوله قال أحمد الخ هنا لابي ذر (ولست بنافق) كذا وقع هنا وصح عليه في الفرع كأصله والقياس بمنفق لانه من أنفق وقال في الفتح ان في رواية الكشميهني تنفق وهو الصواب (نفقة تبتغي بها وجه الله الا آجرك) فيه فلا يخالجه من نزاع في تعيين سنته (ولا من) وقت (وفاته) لما يقع في تذكره من الاسف والتألم على فراقه (ما عدوا) ذلك (الا من) وقت (مقدمه المدينة) مهاجرا وانما جعلوا من أول المحرم لان ابتداء العزم على الهجرة كان في أول المحرم اذ البيعة وقعت في اثناء ذي الحجة وهي مقدمة الهجرة فكان أول هلال استهل بعد البيعة والعزم على الهجرة هلال محرم فناسب أن يجعل مبتدأ وكان ذلك في خلافة عمر رضي الله عنه سنة سبع عشرة فجمع الناس فقال بعضهم أرخ بالمبعث وقال بعضهم بالهجرة فقال عمر الهجرة فرقت بين الحق والباطل فأرخوا بها وبالمحرم لانه منصرف الناس من حجهم فاتفقوا عليه رواه الحاكم وغيره والذي تحصل من مجموع الآثار أن الذي أشار بالمحرم عمر وعثمان وعلي * وذكر السهيلي ان الصحابة رضي الله عنهم أخذوا التاريخ بالهجرة من قوله تعالى لمسجد أسس على التقوى من أول يوم لانه من المعلوم انه ليس أول الايام مطلقا فتعين انه أضيف الى شيء مضمر وهو أول الزمن الذي عز فيه الاسلام وعبد فيه النبي صلى الله عليه وسلم وبه آمنوا وابتدئ فيه ببناء المساجد فوافق رأي الصحابة رضي الله عنهم ابتداء التاريخ من ذلك اليوم وفهمنا من فعلهم ان قوله تعالى من أول يوم انه أول التاريخ الاسلامي * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاي مصغرا أبو معاوية البصري قال (حدثنا معمر) هو ابن راشد الازدي (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت فرضت الصلاة) بمكة (ركعتين) في كتاب الصلاة ركعتين بالتكرير لافادة عموم التثنية لكل صلاة في الحضر والسفر (ثم هاجر النبي صلى الله عليه وسلم) الى المدينة (ففرضت أربعا) أربعا (وتركت صلاة السفر) ركعتين ركعتين (على) الفريضة (الاولى) بضم الهمزة قولا لابي ذر على الاول من عدم وجوب الزائد بخلاف صلاة الحضر فانه زيد في ثلاثية ورباعيته ركعتان (تابعه) أي تابع يزيد بن زريع (عبد الرزاق) بن همام الصنعاني (عن معمر) هو ابن راشد السابق وهذه المتابعة وصلها الاسماعيلي ۞ (باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم أمض) بهمزة قطع (لاصحابي هجرتهم) أي تممها لهم ولا تنقصها عليهم (ومرثيته) بفتح الميم وسكون الراء وكسر المثلثة وفتح التحتية المخففة بعدها فوقية وبالجر عطفا على المجرور السابق أي وتوجعه عليه الصلاة والسلام (لمن مات بمكة) من المهاجرين * وبه قال (حدثنا يحيى بن قزعة) بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحات وقد تسكن الزاي الحجازي قال (حدثنا ابراهيم) بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن عامر بن سعد بن مالك عن أبيه) سعد ابن أبي وقاص رضي الله عنه أنه (قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع) سنة عشر (من مرض) ولابي ذر يعني من وجع بدل قوله من مرض وزيادة يعني (أشفيت) بالفاء المفتوحة بعدها تحتية ساكنة أي أشرفت (منه على الموت فقلت يا رسول الله بلغ بي من الوجع ما ترى وأنا ذو مال ولا يرثني) من الولد الا ابنة (الا ابنة لي واحدة) اسمها عائشة (أفأتصدق بثلثي مالي قال) عليه الصلاة والسلام (لا قال) قلت (فأتصدق) بحذف أداة الاستفهام (بشطره قال لا) سقط قوله قال لا لغير أبي ذر (قال الثلث) يكفيك يا سعد (والثلث كثير) بالمثلثة مبتدأ وخبر (انك أن تذر) بالمعجمة وفتح الهمزة تترك (ذريتك) ولابي ذر عن الحموي والمستملي ورثتك (أغنياء خير من أن تذرهم عالة) بفتح اللام مخففة فقراء (يتكففون الناس) يطلبون الصدقة من أكف الناس أو يسألونهم بأكفهم (قال أحمد بن يونس) هو أحد بن عبد الله بن يونس شيخ المؤلف (عن ابراهيم) بن سعد السابق مما وصله في حجة الوداع (ان) بفتح الهمزة (تذر ورثتك) وسقط من قوله قال أحمد الخ هنا لابي ذر (ولست بنافق) كذا وقع هنا وصح عليه في الفرع كأصله والقياس بمنفق لانه من أنفق وقال في الفتح ان في رواية الكشميهني تنفق وهو الصواب (نفقة تبتغي بها وجه الله الا آجرك) وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم ولم يذكر عددا وأخذ داود وأهل الظاهر بهذا وبحديث عائشة خمس رضعات معلومات وأخذ مالك برجوعه الله بقوله تعالى خمس رضعات ويجعلها قرآنا متلوا لكونه لم يبلغه النسخ لقرب عهده فلما بلغهم النسخ بعد ذلك رجعوا عن ذلك وأجمعوا على ان هذا الابتلى والنسخ ثلاثة أنواع أحدها ما نسخ حكمه وتلاوته كعشر رضعات والثاني ما نسخت تلاوته دون حكمه كخمس رضعات وكالشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما والثالث ما نسخ حكمه وبقيت تلاوته وهذا هو الاكثر ومنه قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لازواجهم الآية والله أعلم واختلف العلماء في القدر الذي يثبت به حكم الرضاع فقالت عائشة والشافعي وأصحابه لا يثبت بأقل من خس رضعات وقال جمهور العلماء يثبت برضعة واحدة حكاه ابن المنذر عن علي وابن مسعود وابن عمر وابن عباس وعطاء وطاوس وابن المسيب والحسن ومكحول والزهري وقتادة والحكم وحماد ومالك والاوزاعي والثوري وأبي حنيفة رضي الله عنهم وقال أبو ثور وأبو عبيد وابن المنذر وداود يثبت بثلاث رضعات ولا يثبت بأقل

وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم ولم يذكر عددا وأخذ داود وأهل الظاهر بهذا وبحديث عائشة خمس رضعات معلومات وأخذ مالك برجوعه الله بقوله تعالى

* حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى وهو ابن سعيد عن عمرة انها سمعت عائشة تقول وهي تذكر الذي يحرم من الرضاعة قالت عمرة فقالت عائشة تنزل (٢٢٦) في القرآن عشر رضعات معلومات ثم نزل أيضا خمس معلومات وحدثناه محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب سمعت يحيى ابن سعيد قال أنبأتني عمرة انها سمعت عائشة تقول بمثله

رحمه الله على المالكية فقالوا انما كانت تحسل الدلالة لكم لو كانت الاية والاتي أرضعنكم أمهاتكم واعترض أصحاب مالك على الشافعية بأن حديث عائشة هذا لا يحتج به عندكم وعند محققي الاصوليين لان القرآن لا يثبت بخبر الواحد واذا لم يثبت قرآنا لم يثبت خبر الواحد عن النبي صلى الله عليه وسلم لان خبر الواحد اذا توجه اليه قادح توقف على العمل به وهذا اذا لم يحتف الاباحاد مع ان العادة مجيئه متواترا توجب ريبة والله أعلم واعترضت الشافعية على المالكية بحديث المصة والمصتان وأجابوا عنه بأجوبة باطلة لا ينبغي ذكرها لكن نتبه عليها لتوقف من الاقتراب بها منها ان بعضهم ادعى انها منسوخة وهذا باطل لا يثبت بمجرد الدعوى ومنها ان بعضهم زعم انه موقوف على عائشة وهذا خطأ فاحش بل قد ذكره مسلم وغيره من طرق فصاح مرفوعا من رواية عائشة ومن رواية أم الفضل ومنها ان بعضهم زعم انه مضطرب وهذا غلط ظاهر وجسارة على رد السنن بمجرد الهوى وتوهين * بها نصرة المذاهب وقد بناه في اشتراط بنت العدد أحاديث كثيرة ١ قوله عمرة بنت حزام في تجريد الذهبي عمرة بنت حزم أو حزام وصحح على حزم وضبب على حزام وفي الاصابة ما يوافقه اه

الله بهما) بمد همزة آخره (حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك قلت يا رسول الله اخلف) بضم الهمزة وفتح اللام المشددة وحذف همزة الاستفهام أي أأخلف (بعد أصحابي) بمكة أو في الدنيا (قال) عليه الصلاة والسلام (انك لن تخلف) بضم أوله وفتح ثالثه وثالثه المشدد وروي انك ان تخلف وفي كلام الباجي وتفسيره ما يقتضي أن لن بمعنى ان الشرطية لانه فسرها بانك ان بقيت أي أجلك أو ان تخلف بمكة وانما أراد أن يخرج الكلام على الخبر بالتأويل لان لن لنفي المستقبل محققا والمراد هنا احتماله وتوقعه (فتعمل عملا) صالحا (تبتغي) تطلب (به وجه الله) عز وجل (الا ازددت به) بالعمل الصالح ولابي ذر بها (درجة وفعة ولعلك تخلف) بان يطول عمرك (حتى ينتفع بك أقوام) من المسلمين بما يفتحه الله عز وجل على يديك من بلاد الشرك ويأخذه المسلمون من الغنائم (ويضر بك آخرون) من المشركين الهالكين على يديك وجنودك وكذا كان فانه شفي من مرضه ولم يتم بمكة وعاش بعد نيفا وأربعين سنة وولي العراق وفتح الله عز وجل على يديه فاسلم على يديه خلق كثير فنفعهم الله عز وجل به وقتل وأسر من الكفار كثيرا فاستضروا به وذلك من جملة أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم (اللهم أمض) بهمزة قطع أي تم (لاصحابي هجرتهم ولا ترددهم على أعقابهم) بترك هجرتهم ورجوعهم عن استقامتهم قال الزهري من ابراهيم بن سعد (لكن البائس) بالموحدة والهمزة بعدها سين مهملة ولم يهمز في اليونينية بل بخفض الياء فقط الذي عليه أثر البؤس وهو شدة الفقر والحاجة (سعد بن خولة) بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو (يرثي) بفتح الفوقية وسكون الراء وكسر المثلثة أي يفجزع ويتوجع (له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان توفي) أي لاجل وفاته ولابي ذر أن يتوفى (بمكة) التي هاجر منها وقوله لكن البائس الخ ليس بمرفوع بل مدرج من قول الزهري كما أفادته رواية أبي داود الطيالسي لهذا الحديث (وقال أحمد بن يونس) المذكور أعلاه فيما وصله المؤلف أيضا فيما وصله في الدعوات (من ابراهيم) بن سعد (ان تذرو رثتك) وهذا التعليق ثابت هنا في أكثر الاصول ولغير أبي ذر بعد قوله ينكفئون الناس لكن تعليق أحمد بن يونس فقط كما * وأخرج الحديث المؤلف في الجنائز * هذا (باب) بالتنوين (كيف آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه) المهاجرين والانصار (وقال عبد الرحمن بن عوف) رضي الله عنه مما وصله أول البيوع (آخى النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع) الانصاري رضي الله عنه (لما قدمنا المدينة) من مكة مهاجرين (وقال أبو جحيفة) بجيم مضمومة فمهملة مفتوحة فتحتية ساكنة فظاء معجمة مفتوحة وهب بن عبد الله السوائي من صغار الصحابة رضي الله عنه (آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان) الفارسي رضي الله عنه (و) بين (أبي الدرداء) وهذا وصله في باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع من كتاب الصيام * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) البيكندي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن حميد) الطويل (عن أنس رضي الله عنه) انه (قال قدم عبد الرحمن بن عوف) رضي الله عنه زاد أبو ذر المدينة (فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري) رضي الله تعالى عنه زاد في البيع وكان سعد ذا غنى (فعرض عليه أن يناصفه أهله وماله) وكان له زوجتان عمرة بنت حزام (١) والاخرى لم تسم (فقال) له (عبد الرحمن بارك الله لك في أهلك ومالك دلني) بضم الدال المهملة وتشديد اللام المفتوحة (على السوق) فدله عليه وذهب اليه (فربح) بفتح الراء وكسر الموحدة (شيأ من اقط) لبن جامد معروف (وسمن) فأتى به (فرآه النبي صلى الله عليه وسلم بعد أيام وعليه وضر) بفتح الواو والضاد المعجمة لطخ (من صفرة) من طيب أو خلوق ينسر (فقال) له (النبي صلى الله عليه وسلم مهيم) بفتح الميم الاولى وسكون الهاء وفتح التحتية وسكون الميم بعدها أي ما شأنك (يا عبد الرحمن قال يا رسول الله تزوجت امرأة من الانصار

* حدثنا محمد بن الثنى ومحمد بن بشار قالا حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت جاءت سهلة بنت سهيل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني أرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم وهو (٢٢٧) حليفه فقال النبي صلى الله عليه وسلم أرضعيه قالت وكيف أرضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قد علمت أنه رجل كبير زاد عمرو في

بنت أبي الحيسر أنيس بن رافع الاويسي ولم تسم (قال فما أعطيت فيها) أي فما أعطيت في مهرها (فقال) أعطيت (وزن نواة) بفتح النون من غير همز أي خمسة دراهم (من ذهب فقال النبي صلى الله عليه وسلم أولم) ندبا (ولو بشاة) أي مع القدرة * ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد كانت المؤاخاة مرتين الاولى بين المهاجرين بعضهم و بعض بمكة قبل الهجرة على الحق والمواساة فآخى صلى الله عليه وسلم بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما و بين جعفر بن أبي طالب وزيد بن حارثة رضي الله عنهما و بين عثمان وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما و بين الزبير وابن مسعود رضي الله عنهما و بين عبيدة بن الحرث و بلال رضي الله عنهما و بين مصعب ابن عمير و سعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما و بين أبي عبيدة و سالم مولى أبي حذيفة رضي الله عنهما و بين سعيد بن زيد و طلحة بن عبيد الله رضي الله عنهما و بين علي و نفسه صلى الله عليه وسلم ولما نزل المدينة آخى بين المهاجرين والانصار على المواساة والحق في دار أنس بن مالك رضي الله عنه فكانوا يتوارثون بذلك دون القرابات حتى نزلت وقعة بدر وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض فنسخ ذلك وكانت المؤاخاة بعد بناء المسجد وقيل والمسجد يبنى وقال ابن عبد البر بعد قدومه عليه الصلاة والسلام المدينة بخمسة أشهر وقال ابن سعد آخى بين مائة منهم خمسون من المهاجرين وخمسون من الانصار وعند ابن اسحق انه قال لهم تآخوا في الله عز وجل أخوين أخوين * وفي مشروعية التواخي في الله عز وجل بعد الصلاة والاخوة بينهم كما قال في قوت الاحياء عون كبير وتأمل تأثير الصحبة في كل شيء حتى الحطب بعد النجار بعد من النار فعليك بصحبة الاخيار بشروطها التي منها دوام صفائهم ووفائهم وعقد الاخوة واخبتك في الله عز وجل وأسقطنا الحقوق والكلفة و يقول الآخر مثله و يدعو باحب أسمائه و يثني عليه و يثب عنه و يدعوله أبدا في غيبته ولا يسمع فيه ولا في مسلم سوأ ولا يصادق عدوه و تفرق كل على وداد صاحبه ورعايته شرط لحديث ورجلان تحابا في الله عز وجل اجتمعا على ذلك وتفرقا عليه و بسط ذلك في موضعه و يكفي ما نقلته اذ هو جامع لاصوله وحديث الباب سبق في أول البيع * هذا (باب) بالتنوين بغير ترجمة وبه قال (حدثني) بالافراد (حامد ابن عمر) بن حفص البكراوي (عن بشر بن المفضل) بكسر الموحدة وسكون المعجمة والمفضل بضم الميم وتشديد الضاد المعجمة ابن لاحق الرقاشي قال (حدثنا حميد) الطويل قال (حدثنا أنس) رضي الله تعالى عنه (أن عبد الله بن سلام) بتخفيف اللام الاسرائيلي (بلغه مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فأتاه يسأله عن أشياء فقال اني سائلك عن ثلاث) من المسائل (لا يعلمهن الا نبي ما أول أشراط الساعة) أي علاماتها (وما أول طعام يأكله أهل الجنة) فيها (وما بال الولد ينزع) بكسر الزاي (الى أبيه أو الى أمه) أي يشبههما (قال) عليه الصلاة والسلام (أخبرني) بالافراد (به) بالذي سألت عنه (جبريل آنفا) بمد الهمزة هذه الساعة (قال ابن سلام ذاك) أي جبريل ولابي ذر ذلك باللام (عدو اليهود من الملائكة قال) عليه الصلاة والسلام (أما أول أشراط) قيام (الساعة فنار تحشرهم من المشرق الى المغرب وأما أول طعام يأكله أهل الجنة) فيها (فزيادة كبد الحوت) وهي القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد وهي أهنأ طعام وأمرؤه (وأما الولد فاذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد) بالنصب أي جذبه اليه (واذا) ولابي ذر فاذا (سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت الولد) جذبته اليها (قال) ابن سلام (أشهد أن لا اله الا الله وأنك رسول الله) ثم انه (قال يا رسول الله ان اليهود قوم بهت) بضم الموحدة والهاء معجما عليها في الفرع كأصله جمع بهيت كقضيب وقضب الذي يبهت القول فيما يفتريه عليه و يختلقه (فاسألهم عني قبل ان يعلموا باسلامي) ولابي ذر اسلامي باسقاط الجار (فجاءت اليهود فقال النبي صلى الله عليه وسلم) سقط لفظ النبي الخ لابي ذر (أي رجل عبد الله بن سلام فيكم) سقط ابن سلام لابي ذر (قالوا خيرنا وابن خيرنا وأفضلنا وابن أفضلنا

مشهورة في الصواب اشتراطه قال القاضي عياض وقد شذ بعض الناس فقال لا يثبت الرضاع الا بعشر رضعات وهذا باطل مردود والله أعلم (قوله امرأة أبي حذيفة) هو بضم الحاء وإسكان الذال أي الجديدة (قوله حدثنا حبان حدثنا همام) هو حبان بن هلال وهو بفتح الحاء و بالباء الموحدة وذكره مسلم سهلة بنت سهيل امرأة أبي حذيفة وارضاعها سالما وهو رجل واختلف العلماء في هذه المسئلة فقالت عائشة وداود تثبت حرمة الرضاع برضاع البالغ كما تثبت برضاع الطفل لهذا الحديث وقال سائر العلماء من الصحابة والتابعين وعلماء الامصار الى الآن لا يثبت الا بارضاع من له دون سنتين الا أبا حنيفة فقال سنتين ونصف وقال زفر ثلاث سنين وعن مالك رواية سنتين وأيام واحتج الجمهور بقوله تعالى والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة و بالحديث الذي ذكره مسلم بعد هذا انما الرضاعة من المجاعة وبأحاديث مشهورة وحملوا حديث سهلة على انه مختص بها وبسالم وقد روى مسلم عن أم سلمة وسائر أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من خالفن عائشة في هذا والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ارضعيه)

حديثه وكان قد شهد بدرا وفى رواية ابن أبى عمر فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلى ومحمد بن أبى عمر جميعا عن الثقفى قال ابن أبى عمر (٢٢٨) حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن أيوب عن ابن أبى مليكة عن القاسم عن عائشة أن سالما مولى أبى حذيفة كان مع أبى حذيفة وأهله فى بيتهم فأتت تعنى سهلة بنت سهيل النبى صلى الله عليه وسلم فقالت ان سالما قد بلغ مايبلغ الرجال وعقل ماعقلوا وانه يدخل علينا وانى أظن ان فى نفس أبى حذيفة من ذلك شيأ فقال لها النبى صلى الله عليه وسلم أرضعيه تحرمى عليه ويذهب الذى فى نفس أبى حذيفة فرجعت فقالت انى قد أرضعته فذهب الذى فى نفس أبى حذيفة * وحدثنا اسحق ابن ابراهيم ومحمد بن رافع واللفظ لابن رافع قال حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرنا ابن أبى مليكة ان القاسم بن محمد ابن أبى بكر أخبره ان عائشة أخبرته ان سهلة بنت سهيل ابن عمرو جاءت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله ان سالما لسالم مولى أبى حذيفة معنا فى بيتنا وقد بلغ مايبلغ الرجال وعلم مايعلم الرجال قال أرضعيه تحرمى عليه قال فمكثت سنة أو قريبا منها لاأحدث به وهبته ثم لقيت القاسم فقلت له لقد حدثتنى حديثا ماحدثته بعد قال فماهو فأخبرته قال فقد نه عنى ان عائشة أخبرتنيه * وحدثنا محمد بن مثنى) * * قال القاضى لعلها حلبته ثم شربه من غير أن تمس ثديها ولا التقت بشرتاهما وهذا الذى قاله القاضى حسن ويحتمل انه نهى عن مسه للحاجة كما خص بالرضاع عشر الكبر والله أعلم (قوله فمكثت سنة أو قريبا منها لا أحدث به وهبته)

فقال النبى صلى الله عليه وسلم أرأيتم) أى أخبرونى (ان أسلم عبد الله بن سلام) تسلموا (قالوا أعاذه الله تعالى (من ذلك فأعاد عليهم فقالوا مثل ذلك نخرج اليهم عبد الله) من البيت (فقال أشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله قالوا شرنا وابن شرنا وتنقصوه قال) عبد الله (هذا) الذى قالوه (كنت أخاف يارسول الله) * وبه قال (حدثناعلى بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) بفتح العين ابن دينار انه (سمع أبا المنهال) بكسر الميم وسكون النون (عبد الرحمن بن مطعم) بكسر العين البنانى (قال باع شريك لى) لم يسم (دراهم فى السوق نسيئة) أى متأخرا من غير تقابض (فقلت) متعجبا (سبحان الله أيصلح هذا فقال) شريكى (سبحان الله والله لقد بعتها فى السوق فما عابه) وفى نسخة صحح عليها فى الفرع كأصله فما عابها (أو زاد أبو خزيمة عن الكشميهنى على) أحد فسألت البراء بن عازب) رضى الله تعالى عنه عن ذلك (فقال قدم النبى صلى الله عليه وسلم) زاد أبو ذر عن الكشميهنى المدينة (ونحن نتبايع هذا البيع) وفى الشركة نتجاهنا البراء بن عازب فسألناه فقال فعلت أنا وشريكى زيد بن أرقم وسألنا النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك (فقال ما كان يدا بيد فلبس به بأس وما كان نسيئة فلا يصلح والق) بهمزة وصل أمر من لقى يلقى (زيد بن أرقم) بفتح الهمزة والقاف (فاسأله فانه كان أعظم منا تجارة فسألت زيد بن أرقم فقال مثله) أى مثل قول البراء فى أنه لا بأس فى بيع الدراهم بالدراهم من التقابض فى المجلس والحلول (وقال سفيان) بن عيينة رضى الله تعالى عنه (مرة فقدم) كذا فى الفرع والذى رأيته فى أصله وكذا الناصرية وقال سفيان مرة نقال قدم (علينا النبى صلى الله عليه وسلم المدينة ونحن نتبايع ونحن نتبايع وقال نسيئة الى الموسم أو الحج) بالشك من الراوى فزاد فى هذه تعيين مدة النسيئة * وهذا الحديث قد سبق فى الشركة والمقصود منه هنا قوله قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة ونحن نتبايع * (باب اتيان اليهود النبى صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة هادوا) فى قوله تعالى ومن الذين هادوا أى (صاروا يهودا) ولابى ذر يهودا بالصرف (وأما قوله هدنا) فمعناه (تبنا) وسقط قوله من رواية أبى ذر (هايد) أى (تايب) كذا فى اليونينية وفى غيرها بالهمز فيهما * وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الفراهيدى قال (حدثنا قرة) بضم القاف وتشديد الراء المفتوحة ابن خالد السدوسى وفى الناصرية حدثنا قرة بالقاف والراء والواو وفى هامشها فى النسخ المعتمدة قرة يعنى بالقاف (عن محمد) هو ابن سيرين رضى الله عنه (عن أبى هريرة) رضى الله تعالى عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال لو آمن بى عشر من اليهود) معينين (لآمن بى اليهود كلهم وعند الاسماعيلى لم يبق يهودى الا أسلم وزاد أبو سعد فى شرف المصطفى صلى الله عليه وسلم قال كعب رضى الله عنه هم الذين حماهم فى سورة المائدة وقال الكرمانى فان قلت ماوجه صحة هذه الملازمة وقد آمن به من اليهود عشرة أو أكثر منها أضعافا مضاعفة ولم يؤمن الجميع وأجاب بأن لو للمضى فمعناها لو آمن فى الزمان الماضى كقبل قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة أو عقب قدومه مثلا عشرة لتابعهم الكل لكن لم يؤمنوا حينئذ فلم يتابعهم الكل وقال فى فتح البارى والذى يظهر أنهم الذين كانوا حينئذ رؤساء ومن عداهم تبعا لهم فلم يسلم منهم الا القليل كعبد الله بن سلام رضى الله عنه وكان من المشهورين بالرياسة فى اليهود عند قدوم النبى صلى الله عليه وسلم من بنى النضير أبو ياسر بن أخطب وأخوه حيى بن أخطب وكعب بن الاشرف ورافع بن أبى الحقيق ومن بنى قينقاع عبد الله بن حنيف وفنحاص وزعوراء بن زيد ومن قريظة الزبير بن باطيا وكعب بن أسد وشموئيل بن زيد فهؤلاء لم يثبت اسلام واحد منهم وكان كل واحد منهم رئيسا فى اليهود لو أسلم تبعه جماعتهم * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر قال حدثنا (أحمد أو محمد بن عبيد الله) بالشك فى اسمه وذكره فى التاريخ فقال أحمد من غير شك وعبيد بضم العين مصغرا وفى أصل ابن الحطية عبد

حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن حبيب بن نافع عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة قالت قالت أم سلمة لعائشة انه يدخل علىّ الغلام الايفع الذى ما أحب أن يدخل علىّ قال فقالت عائشة أما لك فى رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة قالت ان (٢٢٩) امرأة أبى حذيفة قالت يارسول الله ان سالما يدخل علىّ وهو رجل وفى نفس أبى حذيفة منه شئ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرضعيه حتى يدخل عليك * وحدثنى أبو الطاهر وهرون بن سعيد الايلى واللفظ لهرون قالا حدثنا ابن وهب أخبرنى مخرمة بن بكير عن أبيه قال سمعت حميد بن نافع يقول سمعت زينب بنت أبى سلمة تقول سمعت أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم تقول لعائشة والله ما أطيب نفسى أن يرانى الغلام قد استغنى من الرضاعة فقالت لم قد جاءت سهلة بنت سهيل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله والله انى لأرى فى وجه أبى حذيفة من دخول سالم قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرضعيه فقالت انه ذو لحية فقال أرضعيه يذهب ما فى وجه أبى حذيفة فقالت والله ما عرفته فى وجه أبى حذيفة * وحدثنى عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثنى أبى عن جدى حدثنى عقيل ابن خالد عن ابن شهاب انه قال أخبرنى أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة ان أمه زينب بنت أبى سلمة أخبرته

عبد الله بفتح العين مكبرا وقال فى الهامش من اليونينية الصواب عبيد الله مصغرا قال الحافظ أبو ذر وهى رواية أبى الهيثم وفى باب أحد ذكره الحافظ أبو نصر وابن طاهر وابن عبد الواحد وفى باب عبيد الله ذكره جميعهم (الغدانى) بضم الغين المعجمة وتخفيف الدال المهملة المفتوحة واسم جده سهيل بضم السين مصغرا ابن حضر البصرى وقيل النيسابورى المتوفى سنة أربع وعشرين ومائتين قال (حدثنا حماد بن أسامة) أبو أسامة القرشى مولاهم الكوفى قال (أخبرنا أبو عميس) بضم العين المهملة وفتح الميم وبعد التحتية الساكنة سين مهملة عتبة بضم العين وسكون الفوقية وفتح الموحدة ابن عبد الله بن عتبة ابن مسعود الهذلى المسعودى الكوفى (عن قيس بن مسلم) الجدلى بفتح الجيم الكوفى العابد (عن طارق بن شهاب) الاحمسى (عن أبى موسى) عبد الله بن قيس الاشعرى (رضى الله عنه) انه (قال دخل) ولابى ذر عن الكشميهنى قدم (النبى صلى الله عليه وسلم المدينة) فى الهجرة (واذا أناس من اليهود يعظمون) يوم (عاشوراء ويصومونه) لشرع سابق (فقال النبى صلى الله عليه وسلم نحن أحق بصومه) من اليهود (فأمر) الناس (بصومه) * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (زياد بن أيوب) أبو هاشم الطوسى دلويه بفتح الدال المهملة وضم اللام وتخفيف التحتية قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء مصغرا ابن بشر الواسطى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (أبو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبى وحشية اياس البصرى (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه (قال لما قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة) وأقام بها الى يوم عاشوراء من السنة الثانية (وجد اليهود يصومون) يوم (عاشوراء فسئلوا) بضم السين وكسر الهمزة (عن ذلك) الصوم (فقالوا هذا هو اليوم) هذا ظاهر مافى الفرع فانه خرج بعد قوله هذا وكتب بالهامش هو مرقوما عليه علامة أبى ذر والذى فى اليونينية ظاهره أن هو بدل من قوله هذا لانه جعل الضمير محذوفا وهذا (الذى أظهر الله فيه موسى) عليه الصلاة والسلام بالهاء بدلا عنه فى الفرع والذى فى أصله أظفر الله بالفاء بدل الهاء (وبنى اسرائيل على فرعون) فى كتاب الصوم هذا يوم نجى الله عز وجل بنى اسرائيل من عدوهم فصامه موسى عليه الصلاة والسلام وزاد مسلم شكرا لله عز وجل (ونحن نصومه تعظيما له) أى لموسى عليه الصلاة والسلام (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن أولى بموسى منكم ثم أمر) ولابى ذر عن الحموى والمستملى وأمر فى كتاب الصيام فصامه وأمر (بصومه) * ومباحث هذا سبقت فى كتاب الصوم * وبه قال (حدثنا عبدان) لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبى رواد ميمون المروزى البصرى الاصل قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (عبد الله) بن المبارك المروزى (عن يونس) بن يزيد الايلى (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال أخبرنى) بالافراد (عبيد الله) مصغرا (ابن عبد الله بن عتبة) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه (عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) سقط لابى ذر لفظ عبد الله (ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره) بفتح التحتية وسكون السين وكسر الدال المهملتين أى يترك شعر ناصيته على جبينه الشريف صلى الله عليه وسلم (وكان المشركون يفرقون رؤسهم) بفتح الفوقية وسكون الفاء وضم الراء وقد تكسر أى يلقون شعر رأسهم الى جانبيه ولا يتركون منه شيأ على جبهتهم (وكان أهل الكتاب يسدلون رؤسهم) بكسر الدال مع فتح أوله (وكان النبى صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشئ) لان ذلك أقرب الى الحق من المشركين عبدة الاوثان (ثم فرق النبى صلى الله عليه وسلم رأسه) أى ألقى شعره الى جانبى رأسه ولم يترك منه شيأ على جبهته * وسبق هذا الحديث فى صفته صلى الله عليه وسلم * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (زياد بن أيوب) دلويه الطوسى قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (هشيم) هو ابن بشر قال (أخبرنا أبو بشر) جعفر بن أبى

أن أمها أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم كانت تقول أبى سائر أزواج النبى صلى الله عليه وسلم أن يدخل عليهن أحد ابتغاء الرضاعة وقلن لعائشة والله ما نرى هذا الا رخصة أرخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم لسالم خاصة فما هو بداخل علينا أحد بهذه الرضاعة ولا رائينا

* حدثني هناد بن السري حدثنا أبو الاحوص عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه عن مسروق قال قالت عائشة دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي رجل قاعد فاشتد ذلك عليه ورأيت الغضب في وجهه قالت فقلت يارسول الله انه أخي من الرضاعة قال فقال انظرن اخوتكن من الرضاعة فانما الرضاعة من المجاعة * وحدثناه محمد ابن مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي قالا جميعا حدثنا شعبة ح وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا وكيع ح وحدثني زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن بن مهدي جميعا عن سفيان ح وحدثنا عبيد بن جبيد حدثنا حسين الجعفي عن زائدة كلهم عن أشعث بن أبي الشعثاء باسناد أبي الاحوص نحو حديثه غير أنهم قالوا من المجاعة * حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري حدثنا يزيد بن

هكذا هو في بعض النسخ وهبته من الهيبة وهي الاجلال وفي بعضها رهبته بالراء من الرهبة وهي الخوف وهي بكسر الهاء واسكان الباء وضم التاء وضبطه القاضي وبعضهم رهبته باسكان الهاء وفتح الباء ونصب التاء قال القاضي هو منصوب باسقاط حرف الجر والضبط الاول أحسن وهو الموافق للنسخ الاخر وهبته بالواو وقولها يدخل عليك الغلام الايفع هو بالياء المثناة من تحت وبالفاء وهو الذي قارب البلوغ ولم يبلغ وجمعه أيفاع وقد أيفع الغلام ويفع

(بسم

* (باب جواز وطء المسبية بعد الاستبراء وان كان لها زوج انقطع نكاحها بالسبي) * (قوله حدثنا يزيد بن

وحشية (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) أنه (قال هم أهل الكتاب) قال العيني لما ذكر في الحديث السابق أهل الكتاب قال قال ابن عباس رضي الله عنهما هم أهل الكتاب الذين (جزؤه) أي القرآن (أجزاء فآمنوا ببعضه وكفروا ببعضه) زاد أبو ذر عن الكشميهني يعني قول الله تعالى الذين جعلوا القرآن عضين أي أجزاء جمع عضة وأصلها عضوة فعلة من عضى الشاة اذا جعلها أعضاء حيث قالوا بعناد هم بعضه حق موافق للتوراة والانجيل وبعضه باطل مخالف لهما فاقتسموه الى حق وباطل وعضوه * (باب اسلام سلمان الفارسي رضي الله تعالى عنه) سقط لفظ باب لابي ذر وحينئذ فاسلام رفع * وبه قال (حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق) بفتح الحاء وضم العين الجرمي قال (حدثنا معتمر) هو ابن سليمان التيمي (قال أبي) سليمان بن طرخان (ح وحدثنا) بواو العطف (أبو عثمان) عبد الرحمن بن مل بكسر الميم وضمها النهدي بفتح النون الثانية وعطفه بالواو يشعر بأنه حدثه غير ذلك أيضا (عن سلمان الفارسي) رضي الله تعالى عنه وسقط لفظ الفارسي لابي ذر (أنه تداوله) تناوله (بضعة عشر) من ثلاث الى عشرة (من رب الى رب) أي أخذ سيد من سيد وكان حرا فظلموه وباعوه وذلك انه هرب من أبيه لطلب الحق وكان مجوسيا فطرق براهب ثم براهب آخر وكان يصحبهم الى وفاتهم حتى دله الاخير على ظهور النبي صلى الله عليه وسلم فقصده مع بعض الاعراب فغدر به وباعوه في وادي القرى لليهودي ثم اشتراه منهم يهودي آخر من بني قريظة فقدم به المدينة فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ورأى علامات النبوة أسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتبهم من نفسك فكاتب على أن يغرس لثمانمائة نخلة وأربعين أوقية من ذهب ففرس له صلى الله عليه وسلم بيده المباركة الكل وقال أعينوا أخاكم فأعانوه حتى أدى ذلك كله وعاش مائتين وخمسين سنة بلا خلاف وقيل لثمانمائة وخمسين وقيل أدرك وصي عيسى عليه الصلاة والسلام ومات بالمدينة سنة ست وثلاثين * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) البيكندي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عوف) بالفاء الاعرابي (عن أبي عثمان) النهدي أنه (قال سمعت سلمان) الفارسي (رضي الله عنه يقول أنا من رام هرمز) بفتح ميم رام من غير همز قبلها وضم هاء هرمز وسكون رائها وضم ميمها وبعدها زاي مدينة مشهورة بأرض فارس مركبة تركيب مزج كبعلبك مزج بعل بكر بخبني كناية رام منفصلة عن لاحقتها وفي حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عند أحمد انه من أهل أصبهان وكان أوده هقانا وذكر عنه أنه لما سئل عن نسبه قال أنا ابن الاسلام * وبه قال (حدثنا الحسن بن مدرك) بضم الميم وكسر الراء قال (حدثنا يحيى بن حماد) الشيباني البصري قال (أخبرنا أبو عوانة) الوضاح اليشكري (عن عاصم الاحول عن أبي عثمان) النهدي (عن سلمان) الفارسي رضي الله تعالى عنه أنه (قال فترة) بالفاء والفوقية الساكنة والتنوين (بين) بفتح النون ولابي ذر فترة بين بكسر النون لاضافة فترة اليه (عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم ستمائة سنة) أي المدة التي لم يبعث فيها رسول من الله عز وجل قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى ولا يمتنع أن يكون فيها نبي يدعو الى شريعة الرسول الاخير اه وقيل انه نبي وفيها حنظلة بن صفوان نبي أصحاب الرس وخالد بن سنان العبسي وعند الطبراني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما انه صلى الله عليه وسلم لما ظهر بمكة وفدت عليه ابنة خالد ابن سنان وهي عجوز كبيرة فرحب بها وقال مرحبا بابنة أخي كان أبوها نبيا وانما ضيعه قومه ومر ذكر واغير ذلك لكن هذا يعارضه حديث الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم قال أنا أولى الناس بعيسى بن مريم لانه ليس بيني وبينه نبي وقد يجاب باحتمال أن يكون مراده نبي مرسل ولا دلالة في الحديث الاول على الترجمة الا أن يقال ان تداوله من يد الى يد انما كان لطلب الاسلام وأما الثاني والثالث فلم يظهر لي وجه المطابقة فيهما فلله در المؤلف ما أدق نظره رحمه الله تعالى وأجزل ثوابه والله تعالى أعلم

ز ربيع حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن أبي علقمة الهاشمي عن أبي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين بعث جيشا الى أوطاس فلقوا عدوا فقاتلوهم فظهروا عليهم وأصابوا لهم سبايا (٢٣١) فكأن ناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تحرجوا من غشيانهن من أجل أزواجهن من المشركين فأنزل الله عز وجل في ذلك

ز ربيع حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن أبي علقمة الهاشمي عن أبي سعيد الخدري وفي الطريق الثاني عن عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن أبي الخليل عن أبي علقمة عن أبي سعيد الخدري وفي الطريق الآخر من شعبة عن قتادة عن أبي الخليل عن أبي سعيد الخدري من غير ذكر أبي علقمة) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا وكذا ذكره أبو علي الغساني من رواية الجلودي وابن ماهان قال وكذلك ذكره أبو مسعود الدمشقي قال ووقع في نسخة ابن الحذاء باثبات أبي علقمة بين أبي الخليل وأبي سعيد قال الغساني ولا أدري ما صوابه قال القاضي عياض قال غير الغساني اثبات أبي علقمة هو الصواب قلت ويحتمل ان اثباته وحذفه كلاهما صواب ويكون أبو الخليل سمع بالوجهين فرواه تارة كذا وتارة كذا وقد سبق في أول الكتاب بيان أمثال

* (بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المغازي) *

قال في القاموس غزاه غزوا أراد وطلبه وقصده كاغتزاه والعدو سار الى قتالهم وانتهابهم غزو وغزوا وغزوانا وغزاوة وهو غاز والجمع غزى وغزي كدلي والغزى كغنى اسم جمع وأغزاه حمله عليه كغزاه ومغزى الكلام مقصده والمغازي مناقب الغزاة وغزوى كذا قصدى وقال غيره المغازي جمع مغزى والمغزى يصلح أن يكون مصدرا بمعنى الغزو يقال غزا يغزو غزوا ومغزى ومغزا ويصلح أن يكون موضع الغزو لكن كونه مصدرا متعينا هنا والمراد هنا ما وقع من قصد النبي صلى الله عليه وسلم الكفار بنفسه أو بجيش من قبله * (باب غزوة العشيرة) بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة (أو العسيرة) بالسين المهملة أو بالمهملة كذا بتقديم المهملة على لفظ كتاب لابوي الوقت وذر والاصيلي ولغيرهم بتأخيرها وسقط لابي ذر لفظ باب وقوله أو العسيرة ولفظه بعد البسملة كتاب المغازي غزوة العشيرة حسبولابن عساكر باب بالتنوين في المغازي غزوة العشيرة أو العسيرة (وقال ابن اسحق) هو محمد بن اسحق بن يسار أبو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق امام المغازي صدوق لكنه يدلس توفي سنة خمسين ومائة (أول ما غزا النبي صلى الله عليه وسلم الابواء) بفتح الهمزة وسكون الموحدة ممدودا منصوب على المفعولية قرية من عمل الفرع بينها وبين الجحفة من جهة المدينة ثلاثة وعشرون ميلا وهي ودان بفتح الواو وتشديد الدال وكانت في صفر على رأس اثني عشر شهرا من مقدمه المدينة (ثم بواط) بضم الموحدة وفتحها وتخفيف الواو آخرها طاء مهملة جبل من جبال جهينة بقرب ينبع وكانت في ربيع الاول سنة اثنتين (ثم العشيرة) بالشين المعجمة والتصغير آخرها هاء تأنيث بينبع وكانت في جمادى الاولى سنة اثنتين أيضا وذكر الواقدي أن هذه السفرات الثلاث كان عليه الصلاة والسلام يخرج فيها ليلقى تجارة قريش حين يمرون الى الشام ذهابا وايابا وبسبب ذلك كانت وقعة بدر ولم يقع في الغزوات الثلاث المذكورة حرب وسقط قوله وقال ابن اسحق الخ لابي ذر ثم هو في روايته عن المستملي في آخر الباب وفي رواية أبي ذر الابواء وبواط والعشيرة بالرفع في الثلاثة * وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا وهب) بسكون الهاء ابن جرير البصري قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي أنه قال (كنت الى جنب زيد بن أرقم) بن زيد الانصاري رضي الله تعالى عنه (فقيل له) القائل هو أبو اسحق السبيعي كما بينه اسرائيل بن يونس عن أبي اسحق كما في آخر المغازي (كم غزا النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة قال تسع عشرة) غزوة خرج فيها بنفسه لكن روى أبو يعلى باسناد صحيح من طريق أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه ان عدد غزواته صلى الله عليه وسلم احدى وعشرون غزاة فقاتل زيد بن أرقم ذكر غزوتين منها ويحتمل أن تكونا الابواء وبواط ولعلهما تحقيقا عليه لصغره ويؤيده ما في مسلم بلفظ قلت ما أول غزاة غزاها قال ذات العشيرة أو العسيرة وعد ابن سعد المغازي سبعا وعشرين غزوة وقيل وقاتل صلى الله عليه وسلم بنفسه منها في ثمان بدر ثم أحد ثم الاحزاب ثم بني المصطلق ثم خيبر ثم مكة ثم حنين ثم الطائف كما قاله موسى بن عقبة وأهمل عد قريظة لانه ضمها الى الاحزاب لكونها كانت في أثرها وأفردها غيره لكونها وقعت منفردة بعد هزيمة الاحزاب (قيل) أي قال أبو اسحق السبيعي لزيد بن أرقم (كم غزوت أنت معه قال سبع عشرة) غزوة (قلت فأيهم كانت أول) كان حق العبارة أن يقول فأيتهن أو فأيها بتأنيث الضمير على الصواب كما يخفى وأوله بعضهم على حذف مضاف أي فأي غزواتهم وفي الترمذي عن محمود بن غيلان عن وهب بن جرير بالاسناد الذي ذكره المؤلف بلفظ قلت فأيتهن قال في الفتح فدل على أن التغيير من البخاري أو من شيخه (قال العسيرة أو العشير) بالتصغير فيهما وبالمهملة مع الهاء في الاولى وبالمعجمة بلا هاء في الثانية قولا بذر العسير بالمهملة بلا هاء أو العشيرة بالمعجمة والهاء

هذا (قوله بعث جيشا الى أوطاس) أوطاس موضع عند الطائف يصرف ولا يصرف سيق بيانه قريبا (قوله فأصابوا لهم سبايا فكأن ناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تحرجوا من غشيانهن من أجل أزواجهن من المشركين فأنزل الله تعالى في ذلك

والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم أي فهن لكم حلال اذا انقضت عدتهن * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن مثنى وابن بشار قالوا حدثنا عبد الاعلى عن سعيد عن (٢٣٢) قتادة عن أبي الخليل ان أبا علقمة الهاشمي حدث أن أبا سعيد الخدري حدثهم أن نبي الله

وللاصيلي العشير أو العسير بالمهملة في الاولى والمهملة في الثانية مع حذف الهاء والتصغير في الكل وفي نسخة عن الاصيلي العشير بفتح العين وكسر الشين المعجمة بغير هاء كذا رأيته في الفرع كاصله وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى العشير أو العسيرة لازال بالمعجمة بلا هاء والثاني بالمهملة والهاء قال شعبة بن الحجاج (فذكرت لقتادة فقال العشير) يعني بالمعجمة وحذف الهاء كما في الفرع وفي نسخة العشيرة باثباتها ولم يختلف أهل المغازي في ذلك وانما منسوبة الى المكان الذي وصلوا اليه واسم العشير والعشيرة يذكر ويؤنث وكان قد خرج اليها صلى الله عليه وسلم يريد عير قريش التي صدرت من مكة الى الشأم بالتجارة ليغنمها فوجدها قد مضت فبسبب ذلك كانت وقعة بدر وزاد أبو ذر هنا عن المستملي قال ابن اسحق أول ما غزا النبي صلى الله عليه وسلم الابواء ثم بواط ثم العشيرة وهذا ثابت في أول الباب لغير أبي ذر * وسبق التنبيه عليه * وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا ومسلم في المغازي والمناسك والترمذي في الجهاد والله تعالى أعلم ﴿(باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم من يقتل ببدر) قبل وقوع غزوتها وسقط لفظ باب لابي ذر فذكر رفع على ما لا يخفى وفي نسخة باب ذكر من قتل ببدر * وبه قال (حدثني) بالافراد (أحمد بن عثمان) بن حكيم الاودي قال (حدثنا شريح بن مسلمة) بضم الشين المعجمة آخره حاء مهملة ومسلمة بفتح الميم واللام الكوفي قال (حدثنا ابراهيم بن يوسف عن أبيه) يوسف بن اسحق (عن أبي اسحق) السبيعي أنه (قال حدثني) بالافراد (عمرو بن ميمون) الازدي الكوفي أدرك الجاهلية (انه سمع عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يحدث عن سعد بن معاذ) الانصاري الاشهلي (انه قال كان صديقا لامية بن خلف) أبي صفوان وكان من كبار المشركين (وكان أمية اذا مر بالمدينة) يترب عند سفره الى الشأم للتجارة (نزل على سعد) أي ابن معاذ (وكان سعد اذا مر بمكة) لاجل العمرة (نزل على أمية) بن خلف (فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة انطلق سعد) حال كونه (معتمرا) وكانوا يعتمرون من المدينة قبل ان يعتمر عليه الصلاة والسلام (فنزل على أمية بمكة فقال لامية انظر لي ساعة تخلو لعلي أن أطوف بالبيت نفرج به) أمية (قريبا من نصف النهار) لانه وقت غفلة وقائلة (فلقيهما أبو جهل) عمرو النوفل عدو الله (فقال) لامية (يا أبا صفوان من هذا معك فقال) ولابي ذر قال (هذا سعد فقال له) أي لسعد (أبو جهل ألا) بتخفيف اللام للاستفهام ولابي ذر عن الكشميهني لا بحذف همزة الاستفهام وهي مرادة (أراك) بفتح الهمزة (تطوف بمكة) حال كونك (آمنا وقد آويتم الصباة) بدون همزة أو يتم وقصرها وضم صاد الصباة وتخفيف الموحدة جمع الصابي كقضاة جمع قاض وكانوا يسمون النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه المهاجرين الذين هاجروا الى المدينة صباة من صبا اذا مال عن دينه (وزعمتم انكم تنصرونهم وتعينونهم اما) بتخفيف الميم وألف بعدها حرف استفتاح وفي اليونينية كغيرها اما بتشديدها وفي غيرهما بالتخفيف وكذا حكى الزركشي فيها تشديد الميم قيل وهو خطأ ولابي ذر أم (والله لولا انك مع ابي صفوان) أمية بن خلف (ما رجعت الى أهلك سالما فقال له سعد ورفع صوته عليه اما) بالتشديد في اليونينية وفرعها وفي غيرهما بالتخفيف ولابي ذر أم (والله لئن منعتني هذا) أي الطواف بالبيت (لامنعنك ما هو أشد عليك منه طريقك) بالنصب بدلا من قوله ما هو أشد عليك منه ويجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف أي هو طريقك (على المدينة فقال له) أي لسعد (أمية لا ترفع صوتك يا سعد على أبي الحكم) بفتحتين هو عدو الله أبو جهل (سيد) صفة لسابقه وللاصيلي وابن عساكر فانه سيد (أهل الوادي) أي أهل مكة (فقال سعد دعنا عنك يا أمية) أي اترك محادثتك لابي جهل (فوالله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انهم) يعني النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه (قاتلوك) وللاصيلي انه أي النبي صلى الله عليه وسلم قاتلك (وهم الكرماني حيث جعل الضمير لابي جهل واستشكله فقال ان أبا جهل لم يقتل أمية ثم تأول ذلك بأن أبا جهل كان

والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم أي فهن لكم حلال اذا انقضت عدتهن * وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا خالد يعني ابن الحرث حدثنا شعبة عن قتادة بهذا الاسناد نحوه * وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا خالد بن الحارث حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي الخليل عن أبي سعيد قال أصبنا سبايا يوم أوطاس لهن أزواج فتحرجوا فأنزل الله تعالى في ذلك والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم أي فهن لكم حلال اذا انقضت عدتهن) معنى تحرجوا تأثموا الخروج وهو الاثم من غشيانهن أي من وطئهن من أجل انهن ذوات أزواج والمزوجة لا تحل لغير زوجها فأنزل الله تعالى اباحتهن بقوله تعالى والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم والمراد بالمحصنات هنا المزوجات ومعناه والمزوجات حرام على غيرك أيها المخاطب من الرجال الا ما ملكتم بالسبي فانه ينفسخ نكاح زوجها الكافر وتحل لكم اذا انقضى استبراؤها والمراد بقوله اذا انقضت عدتهن أي استبراؤهن وهي بوضع الحمل من الحوامل وبحيضة من الحوائل كما جاء به

السبب في خروجه الى القتال والقتل كما يكون مباشرة يكون تسببا (قال) أي أمية قاتلي (بمكة قال لا أدري ففزع) بكسر الزاي أي خاف (لذلك) الذي قاله سعد (أمية فزعا شديدا) بفتح الزاي وفي علامات النبوة من طريق اسرائيل فقال والله ما يكذب محمد اذا حدث فبين في رواية اسرائيل سبب فزعه كما قاله في الفتح (فلما رجع أمية الى أهله) زوجته (قال) له (يا أم صفوان) اسمها صفية أو كريمة بنت معمر بن حبيب بن وهب (ألم تري ما قال لي سعد قالت وما قال لك قال زعم ان محمدا) زاد في نسخة صلى الله عليه وسلم (أخبرهم انهم قاتلي) بتشديد الياء ولابي ذر أنه قاتلي بافراد الضمير وتخفيف الياء وفي هذا رد لما قاله الكرماني وتصريح بمامر على ما لا يخفى (فقلت له بمكة قال لا أدري فقال) ولابي ذر قال (أمية والله لا أخرج من مكة فلما كان يوم بدر) زاد اسرائيل وجاء الصريخ وعند ابن اسحق ان اسم الصارخ ضمضم بن عمرو الغفاري وكان أبو سفيان جاء من الشام في قافلة عظيمة فيها أموال قريش فندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس اليهم فلما بلغ أبا سفيان ذلك أرسل ضمضما الى قريش يحرضهم على النبي ملحفظ أموالهم فلما وصل لمكة جدع بعيره وشق قميصه وصرخ يا معشر قريش أموالكم مع أبي سفيان قد عرض لها محمد الغوث الغوث فلما فرغ من ذلك (استنفر أبو جهل الناس) أي طلب خروجهم (قال) ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر فقال (أدركوا عيركم) بكسر العين اي القافلة التي كانت مع قريش ولابي ذر عيرهم بالهاء بدل الكاف (فكره أمية أن يخرج) من مكة الى بدر (فأتاه أبو جهل فقال) له (يا أبا صفوان الطنمتي يراك الناس وقد تخلفت) كذا لابن عساكر ولابي ذر عن الكشميهني بزيادة ما وهي الزائدة الكافة عن العمل واثبات الالف بعد الراء من يراك ومن حقها أن تحذف لان متى للشرط وهي تجزم الفعل المضارع وخرجه ابن مالك على أنه مضارع راءى بتقديم الالف على الهمزة وهي لغة في رأى ومضارعه يراءي فهمزة يراه بدل من الالف ثم أبدلت الهمزة ألفا قياسا وأوعلى اجراء المعتل مجرى الصحيح وللاصيلي يرك بحذف الالف وهو الوجه كما لا يخفى (وانت سيد أهل الوادي) وادي مكة (تخلفوا معك) وقد كان كل منهما سيد قومه (فلم يزل به أبو جهل حتى قال أما) بالتشديد (اذ غلبتني) على الخروج (فوالله لاشترين أجود بعير بمكة) أي ليستعد عليه للهرب اذا خاف شيأ وعند ابن اسحق ان أبا جهل سلط عقبة بن أبي معيط على أمية ليخرج فأتى عقبة بجمر فحتى وضعها بين يديه وقال انما أنت من النساء وكان عقبة سفيها (ثم قال أمية) بعد أن اشترى البعير لزوجته (يا أم صفوان جهزيني فقالت له يا أبا صفوان وقد نسيت ما قال لك أخوك) بالعهد سعد (اليثربي) بالمثلثة نسبة الى يثرب مدينة الرسول عليه الصلاة والسلام من القتل (قال لا) أي ما نسيت ولكني (ما أريد أن أجوز) أي أتعدى (أو أسلك) (معهم الا قريبا فلما خرج أمية أخذ لا ينزل منزلا) بنون وزاي في رواية الكشميهني من النزول والحموي والمستملي لا يترك بمثناة فوقية وراء وكاف من الترك والاولى أولى (الا عقل بعيره ثم يرتل بذلك) أي على ذلك (حتى قتله الله عز وجل ببدر) ببلال المؤذن أو غيره وسيأتي ان شاء الله تعالى تحقيقه في غزوة بدر وهذا موضع الترجمة * والحديث قد سبق في علامات النبوة * (باب قصة غزوة بدر) وللاصيلي وابن عساكر ولابي ذر قصة بدر وسقط لفظ باب لابي ذر فقصة رفع وقال في الفتح ثبت باب في رواية كريمة وقال العيني ما ثبت الا في رواية كريمة وبدر قرية مشهورة نسبت الى بدر بن مخلد بن النضر بن كنانة كان نزلها أو بدرا سمي بذلك لاستدارتها أو لصفاء مائها فكان البدر يرى فيها (وقول الله تعالى) بالجر عطفا على المضاف وبالرفع عطفا على المرفوع في رواية من أسقط لفظ باب (ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة) حال من الضمير وانما قال أذلة ولم يقل ذلائل ليدل على قلتهم مع ذلتهم لضعف الحال وقلة المراكب والسلاح لانهم لم يأخذوا أهبة الاستعداد للقتال كما ينبغي انما خرجوا للقاء أبي سفيان لاخذ ما معه من أموال قريش

قتيبة بن سعيد حدثنا الليث ح وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة انها قالت اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة في غلام فقال سعد هذا يا رسول الله ابن أخي عتبة بن أبي وقاص عهد الي انه (٢٣٣) ابنه انظر الى شبهه وقال عبد بن زمعة هذا أخي يا رسول الله ولد على فراش أبي من وليدته

الاحاديث الصحيحة واعلم ان مذهب الشافعي ومن قال بقوله من العلماء ان المسبية من عبدة الاوثان وغيرهم من الكفار الذين لا كتاب لهم لا تحل وطؤها بملك اليمين حتى تسلم فما دامت على دينها فهي محرمة وهؤلاء المسبيات كن من مشركي العرب عبدة الاوثان فيؤول هذا الحديث وشبهه على انهن أسلمن وهذا التأويل لابد منه والله أعلم واختلف العلماء في الامة اذا بيعت وهي مزوجة مسلما هل ينفسخ النكاح وتحل لمشتريها أم لا فقال ابن عباس ينفسخ لعموم قوله تعالى والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم وقال سائر العلماء لا ينفسخ وخصوا الآية بالمملوكة بالسبي قال المازري هذا الخلاف مبني على أن العموم اذا خرج على سبب هل يقصر على سببه أم لا فمن قال يقصر على سببه لم يكن فيه هنا حجة للمملوكة بالشراء لان التقدير الا ما ملكت أيمانكم بالسبي ومن قال لا يقصر بل يعمل على عمومه قال ينفسخ نكاح المملوكة بالشراء لكن ثبت في حديث شراء عائشة بريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم خير بريرة في زوجها فدل على انه لا ينفسخ بالشراء لكن هذا التخصيص هو م القرآن بخبر الواحد وفي جوازه خلاف والله أعلم * (باب الولد للفراش وتوقي الشبهات) *

(٣٠ - (قسطلاني) - سادس)

فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فرأى شبها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا سودة بنت

زمعة قالت فلم ير سودة قط ولم يذكر محمد بن رمح قوله يا عبد • حدثنا سعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد
قالوا حدثنا سفيان بن عيينة ح وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد نحوه غير أن معمرا وابن عيينة في حديثهما الولد للفراش ولم يذكرا العاهر الحجر • وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الولد للفراش وللعاهر الحجر • وحدثنا سعيد بن منصور وزهير بن حرب وعبد الاعلى ابن حماد وعمرو الناقد قالوا حدثنا سفيان عن الزهري أما ابن منصور ورفيقاه فقال عن سعيد عن أبي هريرة وأما عبد الاعلى فقال عن أبي سلمة أو عن سعيد عن أبي هريرة وقال زهير عن سعيد أو عن أبي سلمة أحدهما أو كلاهما عن أبي هريرة وقال عمرو وحدثنا سفيان مرة عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة ومرة عن سعيد أو أبي سلمة ومرة عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث معمر

(قوله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر) قال العلماء العاهر الزاني وهو رزئ وعهرت رنشو العهر الزنا ومعنى له الحجر أي له الخيبة ولا حق له في الولد وعادة العرب أن تقول له الحجر و يقيمه الاتاب وهو التراب ونحو ذلك يريدون ليس له الا الخيبة وقيل المراد بالحجر هنا أنه يرجم بالحجارة وهذا

بخلاف المشركين (فاتقوا الله لعلكم تشكرون) أي فاتقوا الله في الثبات معه ولا تضعفوا فان نعمته وهي نعمة الاسلام لا يقابل شكرها الا ببذل المهج و بفداء الانفس والنصرة والشهادة في سبيله فاثبتوا معه لعلكم تذركون شكر هذه النعمة أو فاتقوا الله في الثبات معه والنصرة لتحصل لكم نعمة الظفر فتشكروها فوضع الشكر موضع النعمة اذ لا يكون حاصلة قاله الطيبي (اذ تقول للمؤمنين) متعلق بقوله ولقد نصركم الله ببدر أو بقوله واذ غدوت من أهلك فيكون المراد غزوة أحد وعلى الصنف يدل على اختياره الاول وهو قول الاكثر وروى ابن أبي حاتم بسند صحيح الى الشعبي أن المسلمين بلغهم يوم بدر أن كرز بن جابر يمد المشركين فشق عليهم فأنزل الله تعالى (ألن يكفيكم) قال الكواشي أدخل همزة الاستفهام على النفي توبيخا لهم على اعتقادهم أنهم لا ينصرون ونبههم بهذا العدد فنقلته الى اثبات الفعل على ما كان عليه مستقبلا فقال ألن يكفيكم (أن يمدكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين) من السماء (بلى) ايجاب لما بعد لن أي بلى يكفيكم ثم وعدهم الزيادة على الصبر والتقوى فقال (ان تصبروا وتتقوا) أي عليكم بالصبر مع نبيكم والتقوى وتذكروا ما جرى عليكم يوم أحد حين عدمتم الصبر والتقوى وملتم ثم يوم بدر حين صبرتم واتقيتم الله من الظفر والنصر (ويأتوكم) أي المشركون (من فورهم هذا) من ساعتهم هذه (يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة) في حال اتيانهم من غير تأخير (مسومين) أي معلمين بالصوف الابيض أو بالعهن الاحمر أو بالعمائم وعند ابن مردويه مرفوعا كانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم سودا و يوم أحد عمائم حمرا وعند ابن أبي حاتم أن الزبير كانت عليه يوم بدر عمامة صفراء معتجرا بها فنزلت الملائكة عليهم عمائم صفر (وما جعله الله) أي وما جعل امدادكم (الا بشرى لكم) بالنصر (ولتطمئن قلوبكم به وما النصر الا من عند الله) لا بكثرة العدد والعدد فلا حاجة في النصر الى المدد وانما أمدهم ووعدهم به بشارة لهم (العزيز) الذي لا يغالب (الحكيم) الذي تجري أفعاله على ما يريد وهو أعلم بمصالح العبيد (ليقطع) أي أرسل الملائكة لكي تستأصل (طرفا) جماعة (من الذين كفروا) بالقتل والاسر (أو يكبتهم) أي يهزمهم أو يصرعهم (فينقلبوا خائبين) لم يحصلوا على ما أملوا ووقع في رواية الاصيلي بعد وأنتم أذلة الى قوله فينقلبوا خائبين ولابي ذر وابن عساكر بعد قوله تعالى لعلكم تشكرون الى قوله فينقلبوا خائبين (وقال وحشي) بفتح الواو وسكون الحاء وكسر الشين المعجمة وتشديد التحتية ابن حرب الحبشي مما وصله المؤلف في غزوة أحد في باب قتل حمزة (قتل حمزة) بن عبد المطلب (طعيمة بن عدي) بضم الطاء وفتح العين المهملتين مصغرا (ابن الخيار يوم بدر) بكسر الخاء المعجمة وهو وهم والصواب ابن نوفل و يأتي تحقيقه ان شاء الله تعالى في غزوة أحد وزاد أبو ذر عن الكشميهني هنا قال أبو عبد الله البخاري فورهم هو غضبهم وهذا تفسير عكرمة ومجاهد وقال الراغب الفور شدة الغليان و يقال ذلك في النار نفسها اذا هاجت في القدر والغضب قال الله تعالى وهي تفور تكاد تميز من الغيظ (وقوله تعالى واذ) أي اذكر اذ (يعدكم الله احدى الطائفتين) عير قريش التي أقبلت مع أبي سفيان من الشأم أو النفير وهو من خرج من قريش مع عتبة بن ربيعة لاستنقاذها من أيدي المسلمين (انهالكم) بدل اشتمال (وتودون) أي تتمنون (أن غير ذات الشوكة تكون لكم) يعني العير فانه لم يكن فيها الا أربعون فارسا • (الشوكة) هي (الحد) وهذا تفسير أبي عبيدة في المجاز مستعار من واحد الشوك وسقط قوله وتودون الخ لغير أبي ذر وابن عساكر ولفظهما أنها لكم الآية • وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (يحيى بن بكير) وهو يحيى بن عبد الله بن بكير مصغرا المخزومي مولاهم المصري قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ان) أباه (عبد الله بن كعب)

ضعيف لانه ليس كل زان يرجم وانما يرجم المحصن خاصة ولانه لا يلزم من رجمه نفي الولد عنه والحديث انما ورد في نفي الولد عنه وأما قوله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش فمعناه انه اذا كان الرجل زوجة أو مملوكة صارت فراشا له فأتت بولد امكان منه لحقه الولد وصار ولدا يجري بينهما التوارث وغير من أحكام الولادة سواء كان موافقا له في الشبه أم مخالفا ومدة امكان كونه منه ستة أشهر من حين أمكن اجتماعهما أما ما تصير به المرأة فراشا فان كانت زوجة صارت فراشا بمجرد عقد النكاح ونقل الوافي هذا الاجماع وشرطوا امكان الوطء بعد ثبوت الفراش فان لم يكن بأن تنكح المغرب بمشرقي ولم يفارق واحد منهما وطنه ثم أتت بولد لستة أشهر أو أكثر لم يلحقه لعدم امكان كونه منه هذا قول مالك والشافعي والعلماء كافة الا أبا حنيفة فلم يشترط الامكان بل اكتفى بمجرد العقد قال حتى لو طلق عقب العقد من غير امكان وطء فولدت لستة أشهر من العقد لحقه الولد وهذا ضعيف ظاهر الفساد ولا عبرة به في اطلاق الحديث لانه خرج على الغالب وهو حصول الامكان عند العقد هذا حكم الزوجة وأما الامة فعند الشافعي ومالك تصير فراشا بالوطء ولا تصير فراشا بمجرد الملك حتى لو بقيت في ملكه سنين وأتت بأولاد ولم يطأها ولم يقر بوطئها لا يلحقه أحد منهم فاذا وطئها صارت فراشا فاذا أتت بعد الوطء بولد أو أولاد لمدة الامكان لحقوه وقال أبو حنيفة لا تصير فراشا الا اذا ولدت ولدا واستلحقه فحينئذ يلحقه الا أن ينفيه قال لانه لو صارت فراشا بالوطء لصارت فراشا بعقد الملك كالزوجة قال أصحابنا الفرق

الانصاري المدني قبل انه له رؤية (قال سمعت) أبي (كعب بن مالك رضي الله تعالى عنه يقول لم أتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها الا في غزوة تبوك) فاني تخلفت (غير أني تخلفت عن) ولابوي ذر والوقت في (غزوة بدر ولم يعاتب) بفتح التاء مبنيا للمفعول (أحد) رفع نائبا من الفاعل ولابي ذر عن الكشميهني ولم يعاتب الله عز وجل أحدا (تخلف عنها) أي عن غزوة بدر بخلاف غزوة تبوك وغير كما قال الكرماني صفة والمعنى انه ما تخلف الا في تبوك حال مغايرة تخلف بدر لتخلف تبوك لان التوجه لبدر لم يكن بقصد الغزو بل بقصد أخذ العير (انما خرج رسول الله) ولابي ذر النبي (صلى الله عليه وسلم) حال كونه (يريد عير قريش) ليغنمها لا القتال (حتى جمع الله بينهم) أي بين المسلمين (وبين عدوهم) قريش (على غير ميعاد) ولا ارادة قتال وهذا كله بخلاف غزوة تبوك ولذا لم يستثنها بلفظ واحد بل غاير بين التخلفين كما ترى • و يأتي هذا الحديث ان شاء الله تعالى بتمامه في غزوة تبوك بعون الله تعالى وقوته

﴿ (باب قول الله) ولابي ذر قوله (تعالى اذ تستغيثون ربكم) أي اذكروا اذ تستغيثون ربكم أو بدل من اذ يعدكم أي تسألون ربكم وتدعونه يوم بدر بالنصرة على عدوكم (فاستجاب لكم أني) أي بأني (ممدكم بألف من الملائكة مردفين) متتابعين بعضهم في اثر بعض (وما جعله الله) أي الامداد بالالف (الا بشرى) الا بشارة لكم بالنصر (ولتطمئن به قلوبكم) أي لتسكن اليه قلوبكم فيزول ما بهم من الوجل لقلتكم وذلتكم (وما النصر الا من عند الله) فليس بكثرة العدد والعدد (ان الله عزيز) يعز من يشاء بنصره (حكيم) فيما شرعه من قتال الكفار مع القدرة على هلاكهم ودمارهم بقوله وقوته (اذ يغشاكم) أي اذكروا اذ أو بدل ثان لاظهار نعمة ثالثة من اذ يعدكم أي يغطيكم (النعاس أمنة) نصبه مفعولا له (منه) يعني أمنا من عند الله عز وجل قال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه والنعاس في القتال أمنة من الله تعالى وفي الصلاة من الشيطان لعنه الله تعالى وقال قتادة النعاس في الرأس والنوم في القلب وقال ابن كثير أما النعاس فقد أصابهم يوم أحد وأما يوم بدر فتدل له هذه الآية أيضا (و ينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به) من الحدث والجنابة وهو طهارة الظاهر (ويذهب عنكم رجز الشيطان) وسوسته وكيده وهو تطهير الباطن (وليربط على قلوبكم) بالصبر والاقدام على مجالدة العدو وهو شجاعة الباطن (و يثبت به الاقدام) أي بالمطر حتى لا تسوخ في الرمل وهو شجاعة الظاهر أو بالربط على القلوب حتى تثبت في المعركة وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني حين سار الى بدر والمشركون بينهم و بين الماء ونزلت هذه الآية فأصاب المسلمين ضعف شديد وألقى الشيطان في قلوبهم الغيظ يوسوس بينهم تزعمون أنكم أولياء الله وفيكم رسوله وقد غلبكم المشركون على الماء وأنتم تصلون مجنبين فأمطر الله عز وجل عليهم مطرا شديدا فشربوا وتطهروا وأذهب الله عز وجل عنهم رجز الشيطان وأنشف الرمل حين أصابه المطر ومشى الناس عليه والدواب فساروا الى القوم وأمد الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بألف من الملائكة فكان جبريل عليه السلام في خمسمائة مجنبة وميكائيل في خمسمائة مجنبة (اذ يوحي ربك) متعلق بقوله و يثبت أو بدل ثالث من قوله واذ (الى الملائكة أني معكم) مفعول يوحي أي أني ناصركم ومعينكم (فثبتوا الذين آمنوا) بشروهم بالنصر فكان الملك يمشي امام الصف و يقول أبشروا فانكم كثير وعدوكم قليل والله تعالى ناصركم (سألقي) سأقذف (في قلوب الذين كفروا الرعب) يعني الخوف من رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ثم علم كيف يضربون و يقتلون فقال (فاضربوا فوق الاعناق) أي على الاعناق التي هي المذابح أو الرؤس (واضربوا منهم كل بنان) أي أصابع أي حزوا رؤسهم واقطعوا أطرافهم (ذلك) يعني الضرب والقتل (بأنهم شاقوا الله ورسوله) أي بسبب مشاقتهم أي مخالفتهم

أن الزوجة تراد الوطء خاصة فجعل الشرع العقد عليها كالوطء لما كان هو المقصود وأما الامة فتراد لملك الرقبة وأنواع من المنافع غير الوطء ولهذا يجوز أن يملك أختين وأما

وبنتها ولا يجوز جمعهما بعقد النكاح فلم تصر بنفس العقد فراشا فاذا حصل الوطء صارت

لهما اذ كانوا في شق وتركوا الشرع والايمان به وأتباعه في شق (ومن يشاقق الله ورسوله) يخالفهما (فان الله شديد العقاب) كذا سائر الآيات كلها في رواية كريمة ولابي ذر وابن عساكر تستغيثون ربكم الى قوله العقاب والاصيلي الى قوله فان الله شديد العقاب وسقط لهم ما بعد ذلك * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس بن أبي اسحق السبيعي (عن مخارق) بضم الميم وتخفيف الخاء المعجمة وبعد الراء المكسورة قاف ابن عبد الله بن جابر البجلي الاحمسي (عن طارق بن شهاب) البجلي الاحمسي الكوفي أنه (قال سمعت ابن مسعود) رضي الله تعالى عنه (يقول شهدت من المقداد بن الاسود) رضي الله عنه (مشهدا) نسب الى الاسود لانه كان تبناه في الجاهلية والا فاسم أبيه عمرو بفتح العين ابن ثعلبة الكندي وقول الزركشي في التنقيح ان ابن يكتب هنا بالالف لانه ليس واقعا بين علمين تعقب في المصابيح بأنه اذا وصف العلم بابن متصل مضاف الى علم كفى ذلك في ايجاب حذف الالف من ابن خطا سواء كان العلم الذي أضيف اليه ابن عملا في الاول حقيقة أولا وهذا ظاهر كلامهم وكون الابوة حقيقة لم أرهم تعرضوا لاشتراطه فما أدري من أين أخذ الزركشي هذا الكلام وقد يقال الاب حقيقة في بني الولادة فيحمل اطلاقهم عليه لانه الاصل ثم لا عجب من ترتيبه نفي وقوع ابن هنا بين علمين على كون الاسود كان تبناه في الجاهلية فان تبنيه لا يدفع صورة الواقع من كون الابن قد وقع بين علمين فتأمله اه (لان أكون صاحبه) بفتح اللام ونصب صاحبه خبر أكون ولابي ذر عن الكشميهني أنا صاحبه برفع الباء والنصب أوجه قاله ابن مالك أي صاحب المشهد أي قائل تلك المقالة التي قالها (أحب الي مما عدل) بضم العين وكسر الدال أي وزن (به) من شيء مما له من الدنيويات أو الثواب أو أعم من ذلك (أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يدعو على المشركين) الواوفي وهو للحال (فقال) يا رسول الله (لا نقول) بنون الجمع (كما قال قوم موسى) له (اذهب أنت وربك فقاتلا) قالوا ذلك استهانة بالله ورسوله وعدم مبالاتهم بسماعه أو تقديره اذهب أنت وربك بعينك فقاتلا ان استطيع قتال الجبارة وقال الحمر قندي أنت وسيدك هرون لان هرون كان أكبر منه بستين أو ثلاث سنين (ولكنا نقاتل) عدوك (عن يمينك وعن شمالك وبين يديك ومن خلفك فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم أشرق وجهه) أي استنار (وسره) عليه الصلاة والسلام (يعني قوله) أي قول المقداد رضي الله تعالى عنه وعند ابن اسحق ان هذا الكلام قاله المقداد لما وصل النبي صلى الله عليه وسلم الى الكديد أو بلغه ان قريشا قصدت بدرا وان أبا سفيان نجا بعير معه فاستشار الناس فقام أبو بكر رضي الله تعالى عنه فقال فاحسن ثم عمر رضي الله عنه كذلك ثم المقداد فذكر نحوه وفي حديث الباب وزاد والذي نفسي بيده لو سلكت برك الغماد لجاهدنا معك من دونه قال فقال أشيروا علي قال نعم فوالله أنه يريد الانصار وكان يخوف أن لا يوافقوه لانهم لم يبايعوه الا على نصرته ممن يقصده لا أن يسير بهم الى العدو فقال له سعد بن معاذ رضي الله عنه أمض يا رسول الله لما أمرت به فنحن معك قال فسره قوله ونشطه وسقط للاصيلي وأبي ذر من المسمعي قوله يعني قوله * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن عبد الله بن حوشب) بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة بينهما واو ساكنة آخره موحدة الطائفي قال (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد الثقفي قال (حدثنا خالد) هو الحذاء (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضي الله عنهما أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر) لما نظر الى أصحابه وهم ثلثمائة ونيف ونظر الى المشركين فاذا هم ألف وزيادة فاستقبل عليه الصلاة والسلام القبلة فقال (اللهم أنشدك) بضم الشين والدال مع فتح الهمزة ولابي ذر انى أنشدك (عهدك ووعدك) أي أطلب منك الوفاء بما عاهدت ووعدت من الغلبة على الكفار والنصر للرسول واظهار الدين قال تعالى ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون

بأيها الكن المراد أحد الشبهين بعتبة بن أبي وقاص خشي أن يكون من مائه فيكون أجنبيا منها فأمرها بالاحتجاب منه احتياطا قال المازري وزعم بعض الحنفية انه انما أمرها بالاحتجاب لانه جاء في رواية احتجبي منه فانه ليس بابن لك وقوله ليس

بابن لك لا يعرف في هذا الحديث بل هي زيادة باطلة مردودة والله أعلم قال القاضي عياض رضي الله عنه كانت عادة الجاهلية الحاق النسب بالزنا وكانوا يستأجرون الامة للزنا فان اعترف الامم بأنه لها الحقوه به فجاء الاسلام بابطال ذلك وبالحاق الولد بالفراش الشرعي فلما تخاصم عبد بن زمعة وسعد ابن أبي وقاص وقام سعد بما عهد اليه أخوه عتبة من سيرة الجاهلية ولم يعلم سعد بطلان ذلك في الاسلام ولم يكن حصل الحاقه في الجاهلية اما لعدم الدعوى واما لكون الامر لم تعترف به العتبة واحتج عبد بن زمعة بأنه ولد على فراش أبيه فحكم له به النبي صلى الله عليه وسلم (قوله رأى شبها بينا بعتبة ثم قال صلى الله عليه وسلم الولد للفراش) دليل على ان الشبه وحكم القافة لم يعتمد اذا لم يكن هناك أقوى منه كالفراش كما يحكم صلى الله عليه وسلم بالشبه في قصة الملاعنين مع انه جاء على الشبه المكروه واحتج بعض الحنفية وموافقهم بهذا الحديث على ان الوطء بالزنا لا يحكم في حرمة المصاهرة وبهذا قال أبو حنيفة والاوزاعي والنووي وأحمد وقال مالك والشافعي وأبو ثور وغيرهم لا أثر لوطء الزنا بل للزاني أن يتزوج أم المزني بها وبنتها بل زاد الشافعي جواز نكاح البنت المتولدة من مائه بالزنا قالوا ووجه الاحتجاج به ان سودة أمرت بالاحتجاب وهذا احتجاج باطل والعجب ممن ذكره لان هذا على تقدير كونه من الزنا وهو

أن زمعة وطئ أمة أبيه زمعة فراشا لزمعة وهذا ألحق النبي صلى الله عليه وسلم به الولد وثبوت فراشه اما بينة على اقراره بذلك في حياته واما بعلم النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وفي هذا دلالة للشافعي ومالك على أبي حنيفة فانه لم يكن لزمعة ولد آخر من هذه الامة قبل هذا فدل على انه ليس بشرط خلاف ما قاله أبو حنيفة وفي هذا الحديث دلالة للشافعي وموافقيه على مالك وموافقيه في استلحاق النسب لان الشافعي يقول يجوز أن يستلحق الوارث نسبا لمورثه بشرط أن يكون حائزا للارث أو يستلحقه كل الورثة وبشرط أن يمكن كون المستلحق ولدا للميت وبشرط أن لا يكون معروف النسب من غيره وبشرط أن يصدقه المستلحق ان كان عاقلا بالغا وهذه الشروط كلها موجودة في هذا الولد الذي ألحقه النبي صلى الله عليه وسلم بزمعة بن استلحقه عبد بن زمعة أول أصحابنا هذا تأولين أحدهما ان سودة بنت زمعة أخت عبد استلحقته معه ووافقته في ذلك حتى تكون كل الورثة مستلحقين والتأويل الثاني أن زمعة مات كافرا فلم ترث سودة لكونها مسلمة وورثه عبد بن زمعة وأما قوله صلى الله عليه وسلم واحتجبي منه يا سودة فأمرها به ندبا واحتياطا لانه في ظاهر الشرع أخوها لانه ألحق

حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قالا حدثنا الليث ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة انها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل علي مسرورا تبرق أسارير وجهه فقال ألم تري ان مجززا نظر آنفا الى زيد بن حارثة وأسامة ابن زيد فقال ان بعض هذه الاقدام لمن بعض ◆ وحدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب وأبو بكر بن أبي شيبة واللفظ لعمرو قالوا حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم مسرورا فقال يا عائشة ألم تري أن مجززا المدلجي دخل علي فرأى أسامة وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رؤسهما وبدت اقدامهما فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض ◆ وحدثنا منصور بن أبي مزاحم حدثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهدا وأسامة بن زيد وزيد ابن حارثة مضطجعان فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض فسر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم (٢٣٩) وأعجبه وأخبر به عائشة ◆ وحدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس ح وحدثنا عبيد بن جيد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر وابن جريج كلهم عن الزهري بهذا الاسناد بمعنى حديثهم وزاد في حديث يونس وكان مجززا قائفا

الضرر صار ذلك مخرجا للذوي الاعذار المبيحة لترك الجهاد من العمى والعرج والمرض عن مواساتهم المجاهدين في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم ◆ وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا في التفسير وكذا الترمذي والنسائي ﴿ (باب عدة أصحاب) غزوة (بدر) الذين شهدوا الوقعة ومن ألحق بهم ◆ وبه قال (حدثنا مسلم) هو الفراهيدي الازدي مولاهم البصري ولا يوي ذر والوقت مسلم بن ابراهيم قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) بن عازب الانصاري (قال استصغرت) بضم التاء مبنيا للمفعول (أنا وابن عمر) قال المؤلف (وحدثني) بالافراد وسقطت الواو لغير أبي ذر (محمود) هو ابن غيلان قال (حدثنا وهب) بفتح الواو وابن جرير (عن شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) السبيعي (عن البراء) بن عازب رضي الله عنه أنه (قال استصغرت أنا وابن عمر) عند حصول القتال وعرض من يقاتل ورد من لم يبلغ على عادته صلى الله عليه وسلم في المواطن (يوم) غزوة (بدر) ولا تنافي بين قول ابن عمر رضي الله عنهما استصغرت يوم أحد وبين قول البراء هنا انه عرض فيهما واستصغر وقد جاء عن ابن عمر نفسه رضي الله عنهما انه عرض يوم بدر وهو ابن ثلاث عشرة سنة فاستصغر وعرض يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فاستصغر (وكان المهاجرون) الحاضرون (يوم بدر نيفا على ستين) بفتح النون وتشديد التحتية وتخفف والنصب خبر كان وهو ما بين العقدين (و) كان (الانصار نيفا وأربعين وماتتين) نصب عطفا على نيفا وفي رواية أبي ذر نيف وأربعون ومائتان برفع نيف خبر المبتدا الذي هو الانصار ومائتان عطف عليه وانما كان يوم بدر تقارر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلثمائة وتسعة عشر وعند ابن سعد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر في ثلثمائة رجل وخمسة نفر كان المهاجرون منهم أربعة وسبعين وسائرهم من الانصار وتخلف عثمانية لعلة ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهامهم وأجرهم وهم عثمان بن عفان رضي الله عنه تخلف على امرأته رقية وطلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد رضي الله عنهما بعثهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بخبر العير وأبو لبابة خلفه على المدينة وعاصم بن عدي خلفه على أهل العالية والحرث بن حاطب رده من الروحاء الى بني عمرو بن عوف لشيء بلغه عنه (٢) والحرث بن الصمة وقع فكسر بالروحاء فرده الى المدينة وخوات بن جبير كذلك ◆ وبه قال (حدثنا عمرو بن خالد) بفتح العين الحراني قال (حدثنا زهير) مصغرا ابن معاوية قال (حدثنا أبو اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (قال سمعت البراء) بن عازب (رضي الله عنه يقول حدثني) بالافراد (أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا) أي وقعتها (انهم كانوا عدة أصحاب طالوت) بعدم الصرف للعجمة والعلمية (الذين جازوا) برأي مضمومة بعد الالف من غير واو وللاصيلي وابن عساكر وأبي ذر عن المستملي والحموي أجازوا (معه النهر) وهو نهر فلسطين (وهو نهر) بضعة عشر وثلثمائة قال البراء لا والله ما جاوز معه النهر الا مؤمن) وقوله لا والله جواب كلام محذوف أي هل كان بعضهم غير مؤمن أو لازائدة وانما حلف تأكيد الخبر وكان طالوت من ذرية بنيامين شقيق يوسف بن يعقوب عليهم الصلاة والسلام وقصته مذكورة في القرآن ◆ وبه قال (حدثنا عبد الله بن رجاء) بتخفيف الجيم ممدودا ضد الخوف البصري قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي اسحق) السبيعي (عن البراء) انه (قال كنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم) بنصب أصحاب (نتحدث ان عدة أصحاب) غزوة (بدر على عدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا) بالواو وقبل الزاي (معه النهر ولم يجاوز) باسقاط ضمير المفعول (معه الا المؤمن بضعة عشر وثلثمائة) ◆ وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن أبي شيبة) هو عبد الله بن محمد بن أبي شيبة واسمه ابراهيم قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثوري (عن أبي اسحق) السبيعي (عن البراء) قال المؤلف (ح) وحدثنا

أحتبي من سودة لا تحل لها الظهور له سواء ألحق بالزاني أم لا فلا تعلق له بالمسئلة المذكورة وفي هذا الحديث ان حكم الحاكم لا يحيل الامر في الباطن فالحكم بشهادة شاهدي زور أو نحو ذلك لم يحل المحكوم به للمحكوم له ومواضع الدلالة انه صلى الله عليه وسلم حكم به لعبد بن زمعة وانه أثبته ولسودة واحتمل بسبب الشبه ان يكون من عتبة فلو كان الحكم يحيل الباطن لما أمرها بالاحتجاب والله أعلم

﴿ (باب العمل بالحاق القائف الولد) ﴾

(قوله عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل علي مسرورا تبرق أسارير وجهه فقال ألم تري ان مجززا نظر آنفا الى زيد بن حارثة وأسامة بن زيد فقال ان بعض هذه الاقدام لمن بعض) ٢ قوله بلغه عنه لعله عنهم بضمير الجمع كما في العيني اه كذا بهامش الاصل

قال أهل اللغة قوله تبرق بفتح التاء وضم الراء أي تضيء وتستنير من السرور والفرح والاسارير هي الخطوط التي في الجبهة واحدها سرور وجمعه أسرار وجمع الجمع اسارير وأما مجزز فبميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم زاي مشددة مكسورة ثم زاي أخرى هذا هو الصحيح المشهور وحكى القاضي عن الدارقطني وعبد الغني انهما حكما عن ابن جريج انه بفتح الزاي الاولى وعن ابن عبد البر وأبي علي الغساني ان ابن جريج قال انه محرز باسكان الحاء المهملة وبعدها راء والصواب الاول وهو من بني مدلج بضم الميم واسكان الدال وكسر اللام قال العلماء وكانت القيافة فيهم وفي بني أسد تعترف لهم العرب بذلك ومعنى نظر آنفا أي قريبا وهو بمد الهمزة على المشهور وبقصرها وترجمة ابن جريج هذا السبع قال القاضي قال المازري وكانت الجاهلية تقدح في نسب أسامة لكونه أسود شديد السواد وكان زيد أبيض كذا قاله أبو داود عن أحمد ابن صالح فلما قضى هذا القائف بالحاق نسبه مع اختلاف اللون وكانت الجاهلية تعتمد قول القائف فرح النبي صلى الله عليه وسلم لكونه

زاجر الهم من الطعن فى النسب قال القاضى قال غير أحمد بن صالح كان زيد أزهر اللون وأم أيمن واسمها بركة وكانت حبشية سوداء قال القاضى هى بركة بنت محصن بن ثعلبة بن عمرو بن حصين بن مالك بن مسلمة بن عمرو بن النعمان والله أعلم واختلف العلماء فى العمل بقول القائف فقال أبو حنيفة وأصحابه والثورى واسحق وأثبته الشافعى وجماهير العلماء والمشهور عن مالك اثباته فى الاماء ونفيه فى الحرائر وفى رواية عنه اثباته فيهما وحجة الشافعى حديث مجزز لان النبى صلى الله عليه وسلم فرح لكونه وجد فى أمته من يعرف انسابها عند اشتباهها ولو كانت القيافة باطلة لم يحصل بذلك سرور واتفق القائلون بالقائف على انه يشترط فيه العدالة واختلفوا فى أنه هل يكتفى بواحد والاصح عند أصحابنا الاكتفاء بواحد وبه قال ابن القاسم المالكى وقال مالك يشترط اثنان وبه قال بعض أصحابنا وهذا الحديث يدل للاكتفاء بواحد واختلف أصحابنا فى اختصاصه بنسب مدلج والاصح أنه لا يختص واتفقوا على انه يشترط أن يكون خبيرا بهذا المجر باوا تفق القائلون بالقائف على انه انما يكون فيما أشكل من وطئين محترمين كالمشترى والبائع بطلان الجارية المبيعة فى طهر قبل الاستبراء من الاول فتأتى بولد لستة أشهر فصاعدا من وطء الثانى ولدون أربع سنين من وطء الاول واذا رجعنا فى القائف فألحقه بأحدهما لحق به فان أشكل عليه أو نفاه عنهما ترك الولد حتى يبلغ فينتسب فريقان

الى من يميل اليه منهما وان ألحقه بهما فذهب عمر بن الخطاب ومالك والشافعى انه يترك حتى يبلغ فينتسب الى من يميل اليه منهما وقال أبو

والاصيلى وأبى ذر عن الحموى والكشميهنى أبا جهل بالالف بدل الواو على لغة من يثبت الالف فى الاسماء الستة فى كل حال كقوله * ان أباه وأبا أباها * أو النصب على النداء أى أنت مصروع يا أبا جهل وهذا هو المعتمد من جهة الرواية فقد صرح اسمعيل بن علية عن سليمان التيمى بأنه هكذا أخرجه فكان الرفع من اصلاح بعض الرواة (قال) أنس رضى الله عنه (فأخذ) ابن مسعود رضى الله عنه (بلحيته) منتفيا منه بالقول والفعل لانه كان يؤذيه بمكة أشد الاذى (قال) أى أبو جهل ولابن عساكر فقال (وهل فوق رجل قتلتموه) أى لا عار على فى قتلكم اياى قاله النووى (أو) قال هل فوق (رجل قتله قومه) شك سليمان (قال أحمد بن يونس) شيخ المؤلف قال ابن مسعود رضى الله تعالى عنه (أنت أبو جهل) بالواو على الاصل فحذفت علامة الرفع توسعا قط قال أحمد الخ لابى ذر والحديث أخرجه مسلم فى المغازى * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن المثنى) الزمن العنزى قال (حدثنا ابن أبى عدى) محمد بن ابراهيم البصرى وأبو عدى كنية ابراهيم (عن سليمان) بن طرخان (التيمى عن أنس رضى الله عنه) أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم يوم بدر من ينظر ما فعل أبو جهل فانطلق ابن مسعود) رضى الله عنه (فوجده قد ضربه ابنا عفراء) والاسماعيلى من طريق يحيى القطان عن سليمان التيمى أن أنسا رضى الله عنه سمعه من ابن مسعود رضى الله عنه ولفظه عن أنس رضى الله عنه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم يوم بدر من يأتينا بخبر أبى جهل قال يعنى ابن مسعود رضى الله عنه فانطلقت فاذا ابنا عفراء قد اكتنفاه فضرباه (حتى برد) وفى مسلم حتى برك بالكاف بدل الدال أى سقط وكذا هو عند أحمد قال عياض وهذه أولى لانه قد كلم ابن مسعود رضى الله عنه فلو كان مات لم يكلم ابن مسعود (فأخذ بلحيته فقال) أى ابن مسعود رضى الله عنه (أنت أبا جهل) بالالف كما مر وقيل باضمار أعنى وتعقبه السفاقسى بأن شرط هذا الاضمار أن تكثر النعوت (قال) أبو جهل (وهل فوق رجل قتله قومه أو قال قتلتموه) بالشك كالسابق وعند ابن اسحق وزعم رجال من بنى مخزوم ان ابن مسعود رضى الله عنه كان يقول قال لى أبو جهل لقد ارتقيت يا رويعى الغنم مرتقى صعبا قال ثم احتززت رأسه ثم جئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هذا رأس عدو الله أبى جهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله الذى لا اله غيره قال قلت نعم والله الذى لا اله غيره ثم ألقيت رأسه بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله تعالى * وبه قال (حدثنى) بالافراد (ابن المثنى) محمد العنزى قال (أخبرنا) ولابى الوقت حدثنا (معاذ بن معاذ) بضم الميم آخره معجمة فيهما ابن نصر أبو المثنى البصرى القاضى قال (حدثنا سليمان) التيمى قال (أخبرنا أنس بن مالك نحوه) نحو الحديث السابق * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى (قال كتبت عن يوسف بن الماجشون) قال الكرمانى وتبعه العينى هو كناية عن سمعت لان الكناية لازم السماع عادة وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله ظاهره أنه كتبه عنه ولم يسمعه منه وقد تقدم فى الخمس معلولا عن مسدد عن يوسف موصولا (عن صالح بن ابراهيم عن أبيه) ابراهيم (عن جده) عبد الرحمن ابن عوف والضمير لصالح (فى) قصة (بدر يعنى حديث ابنى عفراء) معاذ ومعوذا السابق فى الخمس * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن عبد الله الرقاشى) بفتح الراء والقاف المخففة وبعد الالف شين معجمة البصرى قال (حدثنا معتمر قال سمعت أبى) سليمان بن طرخان التيمى (يقول حدثنا أبو مجلز) بكسر الميم وسكون الجيم وبعد اللام المفتوحة زاى لاحق بن حميد السدوسى التابعى رضى الله عنه (عن قيس بن عباد) بضم العين وتخفيف الموحدة الشيبى البصرى (عن على بن أبى طالب رضى الله عنه أنه قال أما أول من يجثو) بالجيم والمثلثة أى يبرك على ركبتيه (بين يدى الرحمن) من مجاهدى هذه الامة (للخصومة يوم القيامة وقال قيس بن عباد) بالسند السابق (وفيهم) أى فى على وحمزة وعبيدة بن الحرث (أنزلت هذان خصمان)

فريقان مختصمان فالخصم صفة وصفهم الفريق (اختصموا فى ربهم) بالجمع حملا على المعنى لان كل خصم تحته أشخاص (قال هم الذين تبارزوا) ن البروز وهو الخروج من بين الصفين على الانفراد للقتال (يوم) وقعة (بدر) أحدهم (حمزة) بن عبد المطلب (و) الثانى (على) هو ابن أبى طالب (و) الثالث (عبيدة) أو أبو عبيدة بضم العين مصغرا (ابن الحرث) رضى الله عنهم (و) الرابع (شيبة بن ربيعة) (و) الخامس أخوه (عتبة بن ربيعة) السادس والده (الوليد بن عتبة) فبارز حمزة شيبة وعلى الوليد بن عتبة وعبيدة عتبة وكان أسن القوم عتبة بن ربيعة ولم يعهل كل من حمزة وعلى حتى ان قتل من بارز واختلف عبيدة وعتبة بينهما ضربتان فأثخن كل واحد منهما صاحبه وكر حمزة وعلى بسيفيهما على عتبة فذففا عليه واحتملا صاحبهما فازالا عن أصحابه وكانت الضربة وقعت فى ركبته فمات منها ولما رجعوا يا الصفراء ويقال ان عبيدة للوليد وعليا الشيبة والسند بذلك أصح الا أن الاول أنسب لان عبيدة وشيبة كانا شيخين كعتبة وحمزة بخلاف على والوليد فكانا شابين * وبه قال (حدثنا قبيصة) بفتح القاف ابن عقبة السوائى الكوفى قال (حدثنا سفيان) بن سعيد بن مسروق الثورى (عن أبى هاشم) يحيى بن دينار الرمانى انزوله قصر الرمان لواسلى (عن أبى مجلز) لاحق السدوسى (عن قيس بن عباد) بتخفيف الموحدة (عن أبى ذر) جندب الغفارى (رضى الله عنه) أنه (قال نزلت هذان خصمان اختصموا فى ربهم فى ستة من قريش على وحمزة وعبيدة بن الحرث) رضى الله عنهم (وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة) وهؤلاء الستة بعضهم أقارب بعض اذ الكل من عبد مناف فالثلاثة الاول المسلمون من بنى عبد مناف اثنان من بنى هاشم وعبيدة من بنى المطلب وباقيهم مشركون من بنى عبد شمس بن عبد مناف * وهذا الحديث أخرجه فى التفسير ومسلم فى آخر صحيحه والنسائى فى السير والمناقب والتفسير وابن ماجه فى الجهاد * وبه قال (حدثنا اسحق بن ابراهيم الصواف) قال (حدثنا يوسف بن يعقوب) السدوسى مولاهم (كان ينزل فى بنى ضبيعة) بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة (وهو مولى لبنى سدوس) بفتح السين وضم الدال قال (حدثنا سليمان) بن طرخان (التيمى عن أبى مجلز) لاحق (عن قيس بن عباد) بضم العين وتخفيف الموحدة أنه (قال قال على رضى الله تعالى عنه فينا نزلت هذه الآية هذان خصمان اختصموا فى ربهم) أى فى دينه تعالى * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى (يحيى بن جعفر) البخارى البيكندى قال (أخبرنا) ولابى ذر وابن عساكر حدثنا (وكيع) بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح الرؤاسى بضم الراء ثم همز فمهملة الكوفى الثقة الحافظ العابد (عن سفيان) الثورى رضى الله عنه (عن أبى هاشم) يحيى الرمانى (عن ابى مجلز) لاحق (عن قيس بن عباد) أنه (قال سمعت أبا ذر) الغفارى (رضى الله عنه يقسم) بضم التحتية أى يحلف بالله (لنزلت) بلام التأكيد وتاء التأنيث ولابى ذر والاصيلى وابن عساكر لتنزل (هؤلاء الآيات) هذان خصمان الى تمام ثلاث آيات (فى هؤلاء الرهط الستة يوم بدر نحوه) أى نحو سياق حديث قبيصة عن سفيان السابق * وبه قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقى) ثبت الدورق لابى ذر قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء مصغرا ابن بشير الواسطى قال (أخبرنا أبو هاشم) الرمانى ولابى ذر عن أبى هاشم (عن ابى مجلز) لاحق (عن قيس) والاصيلى وابن عساكر عن قيس بن عباد أنه قال (سمعت أبا ذر) الغفارى رضى الله عنه (يقسم قسما) بالنصب مفعولا مطلقا (ان هذه الآية هذان خصمان اختصموا فى ربهم نزلت فى الذين برزوا يوم بدر حمزة وعلى وعبيدة ابن الحرث) رضى الله عنهم (وعتبة وشيبة ابنى ربيعة) بن عبد شمس (والوليد بن عتبة) وقال سعيد بن أبى عروبة عن قتادة فى قوله تعالى هذان خصمان اختصموا فى ربهم قال اختصم المسلمون وأهل الكتاب فقال اهل الكتاب بيننا وبينكم كتابنا قبل كتابكم فنحن أولى بالله تعالى منكم وقال المسلمون كتابنا يقضى

(٣١ - (فتح البارى) - سادس) تزوج أم سلمة أقام عندها ثلاثا الخ وفى رواية مالك عن عبد الله بن أبى بكر عن عبد الملك بن أبى بكر عن أبى بكر بن عبد الرحمن أن النبى صلى الله عليه وسلم حين تزوج أم سلمة وكذا رواه من رواية سليمان بن بلال مرسلا ورواه بعد هذا من

حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ومحمد بن حاتم ويعقوب بن ابراهيم واللفظ لابى بكر قالوا حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن محمد بن أبى بكر عن عبد الملك بن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن أبيه عن أم سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوج أم سلمة أقام عندها ثلاثا وقال انه ليس بك على أهلك هوان ان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائى * وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الملك ابن أبى بكر عن أبى بكر عن عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تزوج أم سلمة وأصبحت عنده

فور ومصنون يكون ابنا لهما وقال الماجشون ومحمد بن مسلمة المالكان يلحق بأكثرهما شبها قال ابن مسلمة الا أن يلم الاول فيلحق به واختلف النافون للقائف فى الولد المتنازع فيه فقال أبو حنيفة يلحق بالرجلين المتنازعين فيه ولو تنازع فيه امرأتان لحق بهما وقال أبو يوسف ومحمد يلحق بالرجلين ولا يلحق الا بامرأة واحدة وقال اسحق يقرع بينهما

* (باب قدر ما تعطفه البكر والثيب من اقامة الزوج عندها عقب الزفاف) *

(قوله عن سفيان بن محمد ابن أبى بكر عن عبد الملك ابن أبى بكر بن عبد الرحمن ابن الحرث بن هشام عن أبيه عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما

قال لها ليس بك على أهلك هوان ان شئت سبعت عندك وان شئت ثلثت ثم درت قالت ثلث * وحدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا سليمان يعني ابن بلال عن عبد الرحمن بن حميد عن عبد الملك بن أبي بكر عن أبي بكر بن عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تزوج أم سلمة فدخل عليها فأراد أن يخرج أخذت ثوبه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت زدتك وحاسبتك به للبكر سبع وللثيب ثلاث * وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا أبو ضمرة عن عبد الرحمن بن حميد بهذا الاسناد مثله * حدثني أبو كريب

على الكتب كلها ونبينا خاتم الانبياء فنحن أولى بالله تعالى منكم فأنزل الله عز وجل الآية وقال ابن أبي نجيح عن مجاهد في هذه الآية تمثل الكافر والمؤمن اختصما في البعث وهذا يشمل الاقوال كلها وبانتظم فيه قصة بدر وغيرها فان المؤمنين يريدون نصرة دين الله والكافرين يريدون اطفاء نور الايمان وخذلان الحق وظهور الباطل وهذا اختيار ابن جرير وهو حسن ولهذا قال فالذين كفروا قطعت لهم ثياب من نار * وبه قال (حدثني) بالافراد (احمد بن سعيد) بكسر العين ابن ابراهيم الرباطي المروزي (ابو عبد الله) الاشقر قال (حدثنا اسحق بن منصور السلولي) الكوفي وثبت السلولي لابن عساكر قال (حدثنا ابراهيم بن يوسف عن أبيه) يوسف بن اسحق بن أبي اسحق (عن) جده (أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي أنه قال (سأل رجل) قال ابن بطر رحمه الله لم أقف على اسمه ويحتمل أن يكون هو الراوي فانهم اسمه (البراء) بن عازب (وانا اسمع) الواو للحال (قال أشهد) بهمزة الاستفهام الاستخباري أي أحضر (على) هو ابن أبي طالب رضي الله عنه (بدرا قال) البراء نعم شهد وقعة بدر و (بارز) من المبارزة (وظاهر) اي لبس درعا على درع * وبه قال (حدثنا عبد العزيز) بن عبد الله الاويسي (قال حدثني) بالافراد (يوسف بن الماجشون) بكسر الجيم والنون (عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه) ابراهيم (عن جده عبد الرحمن) بن عوف رضي الله عنه أحد العشرة أنه (قال كاتبت أمية بن خلف) أي كتبت له زادني الوكالة كما يأتي يحفظني في صاغيتي بصاد مهملة وغين معجمة أي مالي او حاشيتي أو أهلي ومن يصغى الي أي يميل وأحفظه في صاغيته بالمدينة فلما ذكرت له الرحمن قال لا أعرف الرحمن كاتبني باسمك الذي كان في الجاهلية فكاتبته عبد عمرو (فلما كان يوم بدر فذكر قتله) أي قتل أمية (وقتل ابنه) علي (فقال بلال) المؤذن لما رآه (لا نجوت ان نجا امية) زاد في الوكالة تخرج معه فريق من الانصار في آثارنا فلما خشيت أن يلحقونا خالفت لهم ابنا سمه على لاشغلهم ففتلوه ثم أبوا حتى يتبعونا وكان رجلا ثقيلا فلما أدركونا قلت له ابرك فبرك فألقيت عليه نفسي لامنعه فقتلوه بالسيوف حتى قتلوه وكان أمية قد عذب بلالا في المستضعفين بمكة ويرحم الله القائل

هنيأ زادك الرحمن فضلا * فقد أدركت ثارك يا بلال

* وبه قال (حدثنا عبدان) هو ابن عبد الله بن عثمان (قال أخبرني) بالافراد (أبي) عثمان بن جبلة المروزي (عن شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن الاسود) بن يزيد النخعي (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله) تعالى (عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ والنجم فسجد بها) عند فراغه منها (وسجد من معه غير أن شيخا) هو أمية بن خلف (أخذ كفا من تراب فرفعه الى جبهته فقال يكفيني هذا قال عبد الله) بن مسعود رضي الله تعالى عنه (فلقد رأيته) أي الرجل (بعد قتل كافرا) * وسبق هذا الحديث في باب سجدة النجم من سجود القرآن * وبه قال (أخبرني) بالافراد ولابن عساكر وأبي ذر حدثني بالافراد أيضا والاصيلي حدثنا (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (هشام بن يوسف) قاضي صنعاء (عن معمر) بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عالم اليمن (عن هشام) ولابي ذر أخبرنا هشام (عن) أبيه (عروة) بن الزبير رضي الله عنه أنه (قال كان في الزبير) بن العوام (ثلاث ضربات) بفتح الراء كالضاد (بالسيف احداهن في عاتقه) ما بين عنقه ومنكبه وقد سبق في مناقب الزبير من طريق ابن المبارك عن هشام بن عروة ان الضربات الثلاث كن في عاتقه وكذا في الرواية اللاحقة (قال) عروة (ان كنت لأدخل أصابعي فيها) ولابي ذر عن الكشميهني فيهن واللام في لأدخل للتأكيد (قال) عروة (ضرب) بضم أوله مبنيا للمفعول (نتين يوم بدر وواحدة يوم اليرموك) بفتح الفوقية وقد تضم وسكون الراء وضم الميم وبعد الواو الساكنة كاف موضع بين أذرعات ودمشق كانت

رواية حفص بن غياث متصلا كرواية سفيان) قال الدارقطني قد أرسله عبد الله ابن أبي بكر وعبد الرحمن بن حميد كذا ذكره مسلم وهذا الذي ذكره الدارقطني من استدراكه هذا على مسلم فاسد لان مسلما رحمه الله قد بين اختلاف الرواة فيه ومذهبه ومذهب الفقهاء والاصوليين ومحققي المحدثين أن الحديث اذا روى متصلا ومرسلا حكم بالاتصال ووجب العمل به لانها زيادة ثقة وهي مقبولة عند الجماهير فلا يصح استدراك الدارقطني والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم لام سلمة رضي الله عنها لما تزوجها وأقام عندها ثلاثا انه ليس بك على أهلك هوان ان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائي وفي رواية وان شئت ثلثت ثم درت قالت ثلث وفي رواية دخل عليها فلما أراد أن يخرج أخذت بثوبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت زدتك وحاسبتك به للبكر سبع وللثيب ثلاث) أما قوله صلى الله عليه وسلم ليس بك على أهلك هوان فمعناه

محمد بن العلاء حدثنا حفص يعني ابن غياث من عبد الواحد بن أيمن عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن أم سلمة ذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وذكر أشياء هذا فيه قال ان شئت أن أسبع لك وأسبع لنسائي * وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن خالد عن أبي قلابة عن أنس بن مالك قال اذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعا واذا تزوج الثيب على البكر أقام عندها ثلاثا قال خالد ولو قلت انه رفعه لصدقت ولكنه قال السنة كذلك

به وقعة عظيمة في خلافة عمر رضي الله تعالى عنه بين المسلمين والروم وكان أمير المسلمين أبو عبيدة بن الجراح وأمير الروم من قبل هرقل باهان بالموحدة أو الميم الارمني سنة خمس عشرة بعد فتح دمشق وقيل قبله بسنة ثلاث عشرة واستشهد فيها من المسلمين أربعة آلاف وقتل من الروم زهاء مائة ألف وخمسة آلاف وأسر أربعون ألفا وكان في المسلمين من البدريين مائة رجل (قال عروة) بالسند السابق (وقال لي عبد الملك بن مروان حين قتل) أخي (عبد الله بن الزبير) أي وأخذ الحجاج ما وجده له فأرسله الى عبد الملك وكان من جملته سيفه وخرج عروة الى عبد الملك بالشام (يا عروة هل تعرف سيف الزبير قلت نعم قال فما فيه قلت فيه فلة) بفتح الفاء واللام المشددة (فلها) بضم الفاء وفتح اللام مشددة مبنيا للمفعول والضمير للفلة أي كسرت قطعة من حده (يوم) وقعة (بدر قال) عبد الملك (صدقت) ثم قال ما هو مشهور للنابغة الذبياني (بهن فلول) بضم الفاء واللام مخففة كسور في حدها (من قراع الكتائب) بكسر القاف والكتائب بالمثناة الفوقية جمع كتيبة وهي الجيش أي ضرب الجيوش بعضهم بعضا وهذا مصراع بيت أوله * ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * وهو من المدح في معرض الذم لان الفل في السيف نقص حسي لكنه لما كان دليلا على قوة ساعد صاحبه كان من جملة كماله (تهده) أي رد عبد الملك السيف (على عروة قال هشام) هو ابن عروة بالسند السابق (فأقناه) أي قومنا السيف (بيننا) بأن نظر ما تساوى قيمته فاذا هو يساوي (ثلاثة آلاف وأخذ بعضنا) من الوارثين وهو عثمان بن عروة أخو هشام قال هشام (ولوددت) بفتح اللام والواو وكسر الدال الاولى وسكون الثانية (اني كنت أخذته) * ومطابقة الحديث للترجمة في قوله قالها يوم بدر اذ فيه التصريح بحضور الزبير وقعة بدر فدخل في عدة أصحاب بدر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (فروة) بفتح الفاء وسكون الراء ابن أبي المغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة ممدودا الكندي الكوفي واسم أبي المغراء معدي يكرب (عن علي) هو ابن مسهر ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر حدثنا علي (عن هشام عن أبيه) عروة انه (قال كان سيف) أبي (الزبير) ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر الزبير بن العوام (محلى) بالحاء المهملة واللام المشددة المفتوحتين من الحلية (بفضة قال هشام) بالسند السابق (وكان سيف) أبي (عروة) بن الزبير (محلى بفضة) أيضا * وبه قال (حدثنا أحمد بن محمد) قال الدارقطني هو أحمد بن محمد بن ثابت يعرف بابن شنبوه وقال الحاكم أبو عبد الله وأبو نصر الكلاباذي هو أحمد بن محمد بن موسى المروزي يعرف بمردويه وزاد الكلاباذي السمسار وروى عنه المزي وغيره هذا الثاني وهو المراد هنا قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (عبد الله) بن المبارك المروزي قال (أخبرنا هشام بن عروة) بن الزبير (ثبت ابن عروة في اليونينية (عن أبيه) عروة (ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا للزبير يوم) وقعة (اليرموك ألا) التحضيض (تشد فتشد معك) بضم الشين المعجمة فيهما أي ألا تحمل على المشركين فنحمل معك عليهم (فقال) ولابي ذر قال (اني ان شددت عليهم (كذبتم) أي أخلفتم (فقالوا) ولابن عساكر قالوا (لا نفعل) ما ذكرت من الكذب وقال الكرماني يحتمل أن يكون قولهم لازم الكلام أي لا نخالف ولا نكذب ثم قالوا نفعل أي الشد (فحمل) الزبير (عليهم) أي على الروم (حتى شق صفوفهم فجاوزهم وما معه أحد) ممن قاله ألا تشد فتشد معك (ثم رجع) الزبير حال كونه (مقبلا) الى أصحابه (فأخذوا) أي الروم (بلجام فرسه) أي بلجام فرسه (فضربوه ضربتين على عاتقه بينهما ضربة ضربها) بضم الضاد وكسر الراء (يوم بدر) وهذا يخالف السابق اذ قال ضرب ثنتين يوم بدر وواحد يوم اليرموك قال صاحب فتح الباري فان كان الثبت الاول فاما على هشام فرواية ابن المبارك أثبت لان في حديث معمر عن هشام مقالا والا فيحتمل أن يكون كان في ظهر عاتقه ضربتان أيضا فيجمع بذلك بين الروايتين (قال عروة) بالسند المتقدم (كنت ادخل أصابعي في تلك الضربات ألعب وأنا صغير) وقوله ألعب وأنا كانت بكرا كان لها سبع ليال بأيامها بلا قضاء وان كانت ثيبا كان لها الخيار ان شاءت سبعا وبقضي السبع لباقي النساء وان شاءت ثلاثا ولا يقضي هذا مذهب الشافعي ومن وافقه وهو الذي ثبتت فيه هذه الاحاديث الصحيحة وممن قال به مالك وأحمد واسحق وأبو نور وابن بزير

لا يدل قلة هوان ولا يضيع من حقك شيئ بل تأخذينه كاملا ثم بين صلى الله عليه وسلم حقها وانها مخيرة بين ثلاث بلا قضاء وبين سبع ويقضي لباقي نسائه لان في الثلاث مزية بعدم القضاء وفي السبع مزية لها بتوالي الايام وكمال الانس فيها فاختارت الثلاث لكونه لا يقضى وليقرب عودة الباقيات فلا يطول عليهن ليلة ثم يأتيهن ولو أخذت سبعا طاف بعد ذلك عليهن سبعا سبعا فطالت غيبته عنها قال القاضي المراد بأهلك هنا نفسه صلى الله عليه وسلم أي لا أفعل فعلا به هوانك علي * وفي هذا الحديث استصحاب ملاطفة الاهل والعيال وغيرهم وتقريب الحق من فهم المخاطب ليرجع اليه وفيه العدل بين الزوجات وفيه ان حق الزفاف ثابت للمرأة فوقه وتقدم به على غيرها فان

وجمهور العلماء وقال أبو حنيفة تقوم الحكم وحملوا حديث قضاء الجميع في الثيب والبكر واستدلوا بالظواهر الواردة بالعدل بين الزوجات وبحجة الشافعي هذه الاحاديث وهي مخصصة للظواهر العامة واختلف العلماء في ان هذا الحق للزوج أو للزوجة الجديدة ومذهبنا ومذهب الجمهور انه حق لهاوقال بعض المالكية حق له على بقية نسائه وانتقلوا في تخصيصه بمن له زوجات غير الجديدة قال ابن عبد البر جمهور العلماء على أن ذلك حق للمرأة بسبب الزفاف سواء كان عند من زوجة أم لا لعموم الحديث اذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثا ولم يخص من لم يكن له زوجة وقالت طائفة الحديث فيمن له زوجة أو زوجات غير هذه لان من لازوجة له فهو مقيم مع هذه كل دهره مؤنس لها ممتنع بها مستمتعة به بلا قاطع بخلاف من له زوجات فانه جعلت هذه الايام الجديدة تأنيبا لها وتذهب وحشتها ويقضي كل واحد منهما لذته من صاحبه ولا ينقطع بالدوران على غيرها وترجح القاضي عياض هذا القول وبه جزم البغوي من أصحابنا في فتاويه فقال انما يثبت هذا الحق للجديدة اذا كان عنده أخرى بيت عندها فان لم تكن أخرى أو كان لا يبيت عندها لم يثبت للجديدة حق الزفاف ولا يلزمه أن يبيت عندها بل له ابتداء والاول أقوى وهو المختار لعموم الحديث واختلفوا في أن هذا المقام عند البكر والثيب اذا كان له زوجة أخرى واجب أم مستحب فمذهب الشافعي وأصحابه وافقهم انه واجب وهي رواية ابن القاسم عن مالك صغير زيادة على الرواية السابقة هنا وبازيادة أيضا سبق في المناقب (قال عروة) أيضا (وكان معه) أي مع الزبير (عبد الله بن الزبير يومئذ) أي يوم وقعة اليرموك (وهو ابن عشر سنين) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله هو بحسب الغاء الكسر والا فسنه حينئذ كان على الصحيح تقديرا ثنتي عشرة سنة (قوله على فرس) لانه آنس منه الفروسية ثم (وكل) ولابي ذر وابن عساكر وكل (به رجلا) لم أعرف اسمه ليحفظه لئلا يهجم على العدو بما عنده من الفروسية على مال طاقته به لا سيما عند اشتغال الزبير بالقتال * وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي انه (سمع روح بن عبادة) بفتح الراء وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة ابن العلاء القيسي البصري قال (حدثنا سعيد بن أبي عروبة) مهران اليشكري مولاهم البصري (عن قتادة) بن دعامة (قال ذكر لنا أنس بن مالك) رضي الله تعالى عنه (عن أبي طلحة) زيد بن طلحة الانصاري (ان نبي الله صلى الله عليه وسلم أمر يوم بدر) بعد الفراغ من القتال (بأربعة وعشرين رجلا من صناديد) كفار (قريش) بفتح الصاد المهملة فنون من سادتهم وجبابرتهم ممن قتله الله عز وجل من السبعين (فقذفوا) بضم القاف وكسر المعجمة مبنيا للمفعول فطرحوا (في طوي) بفتح الطاء المهملة وكسر الواو وتشديد التحتية بئر معلوبة أي مبنية بالحجارة (من اطواء بدر خبيث) غير طيب (مخبث) بضم الميم وكسر الموحدة من أخبث اذا اتخذ أصحابا خبثا وطرح باقي السبعين في مواضع أخرى وعند الواقدي كما نبه عليه في الفتح أن القليب المذكور كان قد حفره رجل من بني النجار فناسب أن يلقى فيه هؤلاء الكفار (وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ظهر) أي غلب (على قوم اقام بالعرصة) بفتح العين وسكون الراء كل موضع واسع لا بناء فيه (ثلاث ليال فلما كان ببدر اليوم الثالث أمر) عليه الصلاة والسلام (براحلته فشد عليها رحلها ثم مشى وتبعه اصحابه) بفتح الفوقية وكسر الموحدة في الفرع والذي في أصله والناصرية وأتبعه بألف وصل وتشديد الفوقية وفتح الموحدة (وقالوا ما نرى) بضم النون ما تقلن (ينطلق) عليه الصلاة والسلام (الا لبعض حاجته حتى قام على شفة الركي) أي طرف البئر ولابي ذر شفير بدل شفة الركي بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتية البئر قيل أن تطوى و يجمع بينه و بين السابق بانها كانت مطوية فاستهدمت فصارت كالركي (فجعل) عليه الصلاة والسلام (يناديهم) أي قتلى كفار قريش (بأسمائهم وأسماء آبائهم) توبيخا لهم (يا فلان بن فلان و يا فلان بن فلان) وفي رواية حميد عن أنس رضي الله عنه عند أحمد وابن اسحق فنادى يا عتبة بن ربيعة و يا شيبة بن ربيعة و يا أمية بن خلف و يا أبا جهل بن هشام ولم يكن أمية بن خلف في القليب لانه كان ضخما فانتفخ فألقوا عليه من الحجارة والتراب ما غيبه فالظاهر أنه كان قريبا من القليب فناداه مع من نادى من رؤسائهم (أيسركم أنكم أطعتم الله ورسوله فانا قد وجدنا ما وعدنا ربنا) من الثواب (حقا) قال (فهل وجدتم ما وعد ربكم) من العذاب (حقا) وتقدير وعدكم ربكم فحذف كم لدلالة ما وعدنا ربنا عليه (قال) أبو طلحة (فقال عمر) بن الخطاب رضي الله عنه مستفهما (يا رسول الله ما تكلم من أجساد لا أرواح لها) ولابي ذر عن الكشميهني فيها (فقال رسول الله) ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر النبي (صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم) من القتلى الذين ألقوا في القليب (قال قتادة) بالاسناد السابق (أحياهم الله حتى أسمعهم قوله) صلى الله عليه وسلم (توبيخا وتصغيرا ونقمة) كذا بفتح النون وكسر القاف معديا عليهما في حاشية اليونينية وفي أصلها نقمة بزيادة تحتية ساكنة بعد القاف لكنه ضرب عليها وفي الناصرية نقمة بكسر النون وسكون القاف (وحسرة وندما) أي لاجل التوبيخ فالمنصوبات للتعليل ومراد قتادة بهذا التأويل الرد على من أنكر أنهم لا يسمعون * وبه قال

(حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو) بفتح العين ابن دينار (عن عطاء) هو ابن أبي رباح (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه قال في تفسير قوله تعالى (الذين بدلوا نعمة الله كفرا وأحلوا قومهم دار البوار قريش) بدلوا أي غيروا نعمة الله عليهم في محمد صلى الله عليه وسلم حيث بعثه منهم كفروا به (وأحلوا قومهم) هو ابن دينار (هم قريش ومحمد صلى الله عليه وسلم نعمة الله) أنعم به عليهم فكفروا نعمة الله عز وجل (وأحلوا قومهم) الذين تابعوهم على الكفر (دار البوار قال) عمرو مما هو موقوف عليه كالسابق (النار) نصب على المفعولية (يوم بدر) ظرف لاحلوا * وبه قال (حدثني) بالافراد (عبيد بن اسمعيل) الهباري القرشي قال (حدثنا أبو اسامة) حماد بن اسامة (عن هشام عن أبيه) عروة انه (قال ذكر) بضم الذال المعجمة وكسر الكاف (عند عائشة رضي الله عنها ان ابن عمر رفع الى النبي) أي قال قال النبي (صلى الله عليه وسلم ان الميت يعذب) بفتح الذال المعجمة ولابي ذر يعذب (في قبره ببكاء أهله) عليه ولمسلم عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها انها ذكر عندها أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول ان الميت يعذب ببكاء الحي عليه أي سواء كان الباكي من أهل الميت أم لا قلبس الحكم مختصا بأهله فقوله هنا ببكاء أهله خرج مخرج الغالب (فقالت انما) ولابي ذر عن الكشميهني فقالت وهل بكسر الهاء أي غلط و بفتحها نسي ابن عمر رحمه الله انما (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليعذب بخطيئته وذنبه وان أهله) أي والحال ان أهله (ليبكون عليه الآن قالت وذاك) بغير لام ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر وذلك (مثل) بكسر الميم وسكون المثلثة (قوله) أي قول ابن عمر (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على القليب وفيه قتلى بدر من المشركين فقال لهم ما) ولابي ذر عن الحموي والمستملي مثل ما (قال) أي ابن عمر رضي الله عنهما في تعذيب الميت (انهم ليسمعون ما أقول) بيان لقوله مثل ما قال (انما قال) رسول الله صلى الله عليه وسلم (انهم الآن ليعلمون ان ما كنت أقول لهم حق) ولابي ذر عن الكشميهني الحق أي ووهم ابن عمر فقال ليسمعون بدل ليعلمون والعلم كما قال البيهقي وغيره لا يمنع السماع فلا تنافي بين ما أنكرته وأثبته ابن عمر وغيره (ثم قرأت) عائشة رضي الله عنها مستدلة لما ذهبت اليه (انك لا تسمع الموتى و) قوله تعالى (ما أنت بمسمع من في القبور) فحملت ذلك على الحقيقة ومن ثم احتاجت الى التأويل في قوله ما أنتم بأسمع لما أقول منهم والذي عليه جماعة من المفسرين وغيرهم انه مجاز وان المراد بالموتى من مات في القبور والكفار شبهوا بالموتى وهم أحياء حيث لا ينتفعون بسمعهم كما لا تنتفع الاموات بعد موتهم وصيرورتهم الى قبورهم وهم كفار بالهداية والدعوة وحينئذ فلا دليل في هذا على ما نفته عائشة رضي الله عنها قال عروة (تقول) بالفوقية أي عائشة رضي الله عنها ولغير ابي ذر يقول بالتحتية أي عروة مبينا المراد لعائشة رضي الله عنهما من قوله انك لا تسمع الموتى (حين تبوؤا) أي اتخذوا (مقاعدهم من النار) فأشار الى أن اطلاق النفي في الآية مقيد بحالة استقرارهم في النار * وبه قال (حدثني) بالافراد (عثمان) بن أبي شيبة ابراهيم الكوفي أنه قال (حدثنا عبدة) بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان (عن هشام عن أبيه) عروة (عن ابن عمر رضي الله عنهما) أن (قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم على قليب بدر فقال) مخاطبا من ألقي فيه من كفار قريش (هل وجدتم ما وعد ربكم) من العقاب (حقا ثم قال) عليه الصلاة والسلام (انهم الآن يسمعون) ولابن عساكر ليسمعون (ما أقول فذكر) بضم الذال المعجمة وكسر الكاف قول ابن عمر (لعائشة) رضي الله عنها (فقالت انما قال النبي صلى الله عليه وسلم انهم الآن ليعلمون ان الذي كنت أقول لهم) من التوحيد والايمان وغيرهما (هو الحق ثم قرأت) قوله (انك لا تسمع الموتى حتى قرأت الآية) وأجيب بأنه لا يسمعهم وهم موتى ولكن الله عز وجل احياهم حتى سمعوا كما قال قتادة وفي مغازي ابن اسحق ورواية يونس بن بكير باسناد جيد وأخرجه احمد

وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن أيوب وخالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس قال من السنة أن يقيم عند البكر سبعا * قال خالد ولو شئت قلت رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم) ﴿ وروى عنه ابن عبد الحكم انه (قوله عن أنس قال من السنة أن يقيم عند البكر سبعا) هذا اللفظ يقتضي رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم فاذا قال الصحابي السنة كذا أو من السنة كذا فهو في الحكم كقوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا هذا مذهبنا ومذهب الجمهور وجماهير السلف والخلف وجعله بعضهم موقوفا وليس بشيء (قوله قال خالد ولو شئت انه رفعه لصدقت وفي الرواية الاخرى لو شئت قلت رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم) معناه ان هذه الفظة وهي قوله من السنة كذا صريحة في رفعه فلو شئت ان أقولها بناء على الرواية بالمعنى لقلتها ولو قلتها كنت صادقا والله أعلم

﴿باب القسم بين الزوجات وبيان ان السنة أن تكون لكل واحدة ليلة مع يومها﴾

مذهبنا انه لا يلزمه أن يقسم لنسائه بل له اجتنابهن كلهن لكن يكره تعطيلهن مخافة من الفتنة عليهن والاضرار بهن فان أراد القسم لم يجز له أن يبتدئ بواحدة منهن الا بقرعة ويجوز أن يقسم ليلة ليلة وليلتين ليلتين وثلاثا ثلاثا ولا يجوز أقل من ليلة ولا يجوز الزيادة على الثلاثة الا برضاهن هذا هو الصحيح في مذهبنا وفيه أوجه ضعيفة في هذه المسائل غير ما ذكرته واتفقوا على انه يجوز أن يطوف عليهن كلهن و يبطأهن في الساعة الواحدة برضاهن ولا يجوز ذلك بغير رضاهن واذا قسم كان لها اليوم الذي بعد ليلتها و يقسم

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا شبابة بن سوار حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم تسع نسوة فكان اذا قسم بينهن لا ينتهي الى الاولى الا في تسع فكن يجتمعن كل ليلة في بيت التي يأتيها فكان في بيت عائشة فجاءت زينب فمد يده اليها فقالت هذه زينب فكف النبي صلى الله عليه وسلم يده فقاولتها حتى استبتا وأقيمت الصلاة فمر أبو بكر على ذلك فسمع أصواتهما فقال اخرج يا رسول الله الى الصلاة واحث في أفواههن التراب فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت عائشة الآن يقضي النبي صلى الله عليه وسلم صلاته فيجيء أبو بكر فيفعل بي ويفعل فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته أتاها أبو بكر فقال لها قولا شديدا وقال أتصنعين هذا

بامنادحسن عن عائشة رضي الله عنها مثل حديث أبي طلحة وفيه ما أنتم بأجمع لما أقول منهم فان كان محفوظا فلعلها رجعت عن الانكار لما ثابت عندها من رواية الصحابة لكونهم لم تشهد القصة وقد قال السهيلي اذا جاز ان يكونوا في هذه الحالة تالين جاز ان يكونوا سامعين وذلك اما بآذان رؤسهم على قول الاكثر أو بآذان قلوبهم وقد تمسك به من يقول ان السؤال يتوجه على الروح والجسد ورد من قال انما يتوجه على الروح فقط بأن الاسماع يحتمل ان يكون لاذن الرأس وأذن القلب فلم يبق فيه حجة اه وقد انكر عذاب القبر بعض المعتزلة والروافض محتجين بان الميت جماد لا حياة له ولا ادراك فتعذيبه محال وأجيب بانه يجوز ان يخلق الله تعالى في جميع الاجزاء أو في بعضها نوعا من الحياة قدر ما يدرك ألم العذاب وهذا لا يلزم منه اعادة الروح الى الجسد ولا ان يخرق و يضطرب أو يرى أثر العذاب عليه حتى ان الغريق في الماء والمأكول في بطون الحيوانات والمصلوب في الهواء يعذب وان لم نطلع نحن عليه ﴿(باب فضل من شهد) من المسلمين (بدرا) مع النبي صلى الله عليه وسلم مقاتلا للمشركين وسقط الباب لابي ذر والاصيلي وابن عساكر ﴿وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر حدثنا (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا معاوية بن عمرو) بفتح العين وسكون الميم الازدي قال (حدثنا ابو اسحق) ابراهيم بن محمد بن الحرث الفزاري أحد الاعلام (عن حميد) الطويل انه (قال سمعت أنسا رضي الله عنه يقول أصيب حارثة) بن سراقة الانصاري (يوم) وقعة (بدر) رماه ابن العرقة بسهم وهو يشرب من الحوض فقتله (وهو غلام فجاءت أمه) الربيع بنت النضر عمة أنس رضي الله عنه (الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله قد عرفت منزلة حارثة مني فان يكن) بالفتحية وثبوت النون أي حارثة والا ربعة فان يك بحذفها ولابي ذر والاصيلي أيضا فان تكن بالفوقية والنون أي منزلته (في الجنة أصبر وأحتسب وان تك الاخرى) فوقية بغير نون ولابي ذر والاصيلي تكن بالفوقية والنون (ترى) بمثناة بعد الراء ياء في الكتابة من غير همزة والاصيلي ولابي ذر عن الكشميهني ترى بغير ياء مع القصر مجزوما (ما أصنع) بسكون العين في اليونينية وفرعها (فقال) عليه الصلاة والسلام (ويحك) بكسر الكاف كلمة ترحم واشفاق (أوهبلت) بفتح الواو للعطف على مقدر والهاء وكسر الموحدة وسكون اللام والهمزة للاستفهام أبك جنون أما لك عقل أو فقدت عقلك مما أصابك من الثكل بابنك حتى جهلت صفقا لجنة (أوجنة واحدة هي) بفتح الهمزة للاستفهام والواو للعطف (انها لجنان كثيرة) في الجنة (وانه) أي ابنك حارثة (في جنة الفردوس) وهي أفضلها ﴿وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق بن ابراهيم) بن راهويه الحنظلي قال (أخبرنا عبد الله بن ادريس) بن يزيد الاودي (قال سمعت حصين بن عبد الرحمن) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين السلمي الكوفي (عن سعد بن عبيدة) بالكبر العين في الاول وضمها في الثاني مصغرا السلمي (عن أبي عبد الرحمن) عبد الله بن حبيب بن ربيعة بفتح الموحدة وتشديد التحتية (السلمي) الكوفي المقرئ مشهور بكنيته ولابيه صحبة (عن علي رضي الله عنه) انه (قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا مرثد) بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة زاد أبو ذر الغنوي بفتح الغين المعجمة والنون (والزبير) زاد الاربعة ابن العوام (وكلنا فارس) وهذا لا ينافي ما وقع في باب الجاسوس من الجهاد أنه بعث مع علي الزبير والمقداد اذ رواية الجهاد لا تنفي الزائد هنا (قال انطلقوا) بكسر اللام (حتى تأتوا روضة خاخ) بمعجمتين موضع بين مكة والمدينة (فان بها امرأة من المشركين) اسمها سارة على المشهور (معها كتاب من حاطب بن أبي بلتعة) سقطا لابن عساكر من أبي بلتعة (الى المشركين) من أهل مكة صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو وعكرمة بن أبي جهل يخبرهم ببعض أمر النبي صلى الله عليه وسلم (فأدركناها) حال كونها (تسير على بعير لها حيث قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا) لها أخرجي

الكتاب فقالت ما معنا كتاب) ولابي ذر الكتاب (فأنخناها) أي أنخنا البعير الذي هي عليه (فالتمسنا) الكتاب (فلم نر كتابا فقلنا) ولابوي ذر والوقت فلنا (ما كذب) بفتحتين وللاصيلي ما كذب بضم الكاف وكسر المعجمة مخففة (رسول الله صلى الله عليه وسلم لتخرجن الكتاب) بضم الفوقية وسكون المعجمة وكسر الراء والجيم والنون الثقيلة (أو لتخرجن ثيابك) بكسر الجيم (أهون) بيدها (الى عجزتها) بضم الحاء المهملة وسكون الجيم بعد هاء ثم زاي معقد الازار (وهي محتجزة بكساء فأخرجته) أي الكتاب من عجزتها (فأطلقنا بها) بالصحيفة المكتوب فيها (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) فلما قرئت (فقال عمر يا رسول الله قد خان الله ورسوله والمؤمنين فدعني فلأضرب عنقه) بالجزم وفتح اللام ولابي ذر فلاضرب بكسر اللام وفتح الباء الموحدة وللاصيلي لاضرب كذلك لكن باسقاط الفاء (فقال) له (النبي صلى الله عليه وسلم) وسقط لفظ النبي والتصلية لابي ذر والاصيلي وابن عساكر (ما حملك على ما صنعت) يا حاطب (قال حاطب والله) ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر قال والله (ما بي أن لا) بفتح الهمزة (أكون) ولابي ذر عن الحموي الا ان أكون بكسر الهمز وللاصيلي وابن عساكر ما بي أن أكون بفتح همزة أن وحذف لا (مؤمنا بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم) وسقطت التصلية لابي ذر (أردت ان تكون لي عند القوم) مشركي قريش (يد) نعمة ومنة عليهم (يدفع الله بها عن أهلي ومالي وليس أحد من أصحابك الا هناك) بمكة (من عشيرته من يدفع الله به عن أهله وماله فقال) النبي صلى الله عليه وسلم (صدق ولا تقولوا له الا خيرا فقال عمر انه قد خان الله ورسوله والمؤمنين فدعني فلأضرب عنقه) قال في المصابيح هذا مما أستشكله جدا وذلك لانه صلى الله عليه وسلم قد شهد له بالصدق ونهى أن يقال له الا الخير فكيف يتسبب بعد ذلك الى خيانة الله ورسوله والمؤمنين وهو مناف الاخبار بصدقه والنهي عن اذايته ولعل الله عز وجل يوفق للجواب عن ذلك اه وقد أجيب بأن هذا على عادة عمر في الغيرة في الدين وبغضه للمنافقين فظن أن فعله هذا موجب لقتله لكن لم يجزم بذلك ولذا استأذن في قتله وأطلق عليه النفاق لكونه أبطن خلاف ما أظهر والنبي صلى الله عليه وسلم عذره لانه كان متأولا اذ لا ضرر في فعله (فقال) عليه الصلاة والسلام (أليس) أي حاطب (من أهل بدر) وكان عمر رضي الله عنه قال وهل كونه من أهل بدر يسقط عنه هذا الذنب فأجاب بقوله (فقال) عليه الصلاة والسلام (لعل الله اطلع على أهل بدر فقال) تعالى مخاطبا لهم خطاب تشريف وخصوصية (اعملوا ما شئتم) في المستقبل (فقد وجبت لكم الجنة أو فقد غفرت لكم) بالشك من الراوي والمراد غفرت لكم في الآخرة (فدمعت عيناعمر) رضي الله تعالى عنه (وقال الله ورسوله اعلم) والتعبير بالخبر بلفظ الماضي في قوله غفرت مبالغة في تحقيقه وكأنه لعلمه في كلام الله ورسوله للوقوع وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند أحمد وأبي داود ان الله تعالى اطلع فأسقط لفظ لعل وليس المراد من قوله اعملوا ما شئتم الاباحة اذ هو خلاف عند الشرع فيحتمل أن يكون المراد أنه لو قدر صدور ذنب من أحدهم لبادر بالتوبة ولازم الطريقة المثلى وقيل غير ذلك مما سبق في باب الجاسوس من كتاب الجهاد والله تعالى الموفق والمعين على الاكمال والمتفضل بالقبول ﴿هذا (باب) بالتنوين بغير ترجمة ﴿وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله ابن محمد الجعفي) المسندي وسقط الجعفي لابي ذر والاصيلي وابن عساكر قال (حدثنا أبو احمد) محمد بن عبد الله (الزبيري) بضم الزاي وليس من نسل الزبير بن العوام وسقط الزبيري لابي ذر وابن عساكر قال (حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل) اسمه حمزة (عن حمزة بن أبي اسيد) بالحاء المهملة والزاي وأسيد بضم الهمزة وفتح المهملة مصغرا اسمه مالك بن ربيعة الانصاري الساعدي المدني المتوفى في خلافة الوليد بن عبد الملك (والزبير بن المنذر بن أبي أسيد عن أبي أسيد) مالك بن ربيعة المذكور (رضي الله عنه) أنه (قال

أما قوله تسع نسوة فهن اللاتي توفي عنهن صلى الله عليه وسلم وهن عائشة وحفصة وسودة وزينب وأم سلمة وأم حبيبة وميمونة وجويرية وصفية رضي الله عنهن ويقال نسوة ونسوة بكسر النون وضمها والفتحات الكسر أفصح وأشهر وبه جاء (٢٤٧) القرآن العزيز وأما قوله فكان اذا قسم لهن لا ينتهي الى الاولى الا في تسع فجاء بعد انقضاء التسع وفيه انه يستحب أن لا يزيد في القسم على ليلة ليلة لان فيه مخاطرة بحقوقهن وأما قوله فكن يجتمعن كل ليلة الى آخره ففيه انه يستحب للزوج أن يأتي كل امرأة في بيتها ولا يدعو هن الى بيته لكن لو دعا كل واحدة في نوبتها الى بيته كان له ذلك وهو خلاف الافضل ولو دعاها الى بيت ضرتها لم تلزمها الاجابة ولا تكون بالامتناع ناشزة بخلاف ما اذا امتنعت من الاتيان الى بيته لان عليها ضررا في الاتيان الى ضرتها وهذا الاجتماع كان برضاهن وفيه انه لا يأتي غير صاحبة النوبة في بيتها في الليل بل ذلك حرام عندنا الا لضرورة بان حضرها الموت أو نحوه من الضرورات وأما قوله الى زينب وقول عائشة هذه زينب فقيل انه لم يكن عمدا بل ظنها عائشة صاحبة النوبة لانه كان في الليل وليس في البيوت مصابيح وقيل كان مثل هذا رضاهن وأما قوله حتى استبتا هو بفتح الموحدة ثم ياء موحدة مفتوحتين ثم ثاء مثناة فوق من السبب وهو اختلاط الاصوات وارتفاعها ويقال أيضا صخب بالصاد هكذا هو في معظم الاصول وكذا نقله القاضي عن رواية الجمهور وفي بعض النسخ استبتا بشاء مثلثة أي قاتلنا الكلام الردي وهو في بعضها استحيتماس الاستحياء ونقل القاضي عن رواية بعضهم استحتبتا بتاءين ثم مثناة قال ومعناه ان لم يكن

* حدثنا زهير بن حرب حدثنا جرير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت ما رأيت امرأة أحب الى أن أكون فى مسلاخها من سودة بنت زمعة من امرأة حادة قالت (٢٤٨) فلما كبرت جعلت يومها من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة قالت يا رسول الله قد جعلت

قال لنا رسول الله) ولابى ذر وابن عساكر النبى (صلى الله عليه وسلم يوم بدر اذا أكثبوكم) بالثلثة المفتوحة أى قربوا منكم ولابى ذر عن الحموى والمستملى أكتبوكم بالمثناة الفوقية (فارموهم) بالنبل (واستبقوا) بالفوقية والموحدة الساكنة والقاف المضمومة (نبلكم) أى اذا كانوا على بعد فلا ترموهم فانه اذا رمى عن البعد سقط فى الارض فلا يحصل الغرض من نكاية العدو واذا صانها عن هذا استبقاها لوقت حاجته اليها عند القرب * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن عبد الرحيم) المعروف بصاعقة قال (حدثنا أبو احمد) محمد بن عبد الله (الزبيرى) قال (حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل) حنظلة (عن حمزة بن أبى أسيد) مالك (والمنذر بن أبى أسيد) مالك وأبوه فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم فسماه فى الصحابة كذلك وهذا كثير فى الفرع كأصله وغيرهما من الاصول المعتمدة والمنذر باسقاط الزبير الثابت فى الرواية الاولى قال الكرمانى والمفهوم من بعض الكتب ان الزبير هو المنذر نفسه سماه الرسول صلى الله عليه وسلم بالمنذر لكن قال فى الفتح وأبعد من قال ان الزبير هو المنذر نفسه وفى نسخة تنبه عليها فى الكواكب ولم يذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله غيرهما والزبير بن أبى أسيد بدل قوله والمنذر بن أبى أسيد فأسقط لفظ المنذر الثابت بعد الزبير فى الرواية الاولى فقيل انه هو الذكور فى الاولى ونسبه فى الثانية الى جده وصوب فى الفتح ان الزبير الثانى عم الاول (عن ابى أسيد رضى الله عنه) انه (قال قال لنا رسول الله) ولابى ذر النبى (صلى الله عليه وسلم يوم بدر اذا أكثبوكم) بالثلثة (يعنى كثروكم) بالثلثة أيضا مخففة ولابى ذر وابن عساكر أكثروكم قيل وهذا التفسير غير معروف فى اللغة والكثب القرب كما مر فمعنى اكثبوكم قاربوكم والهمزة للتعدية وقال ابن فارس اكثب الصيد اذا أمكن من نفسه فالمعنى اذا قربوا منكم فامكنوكم من أنفسهم (فارموهم) بالنبل (واستبقوا) بسكون الموحدة (نبلكم) فى الحالة التى اذا رميتم بها الاتصيب غالبا فأما اذا صاروا الى الحالة التى يمكن فيها الاصابة غالبا فارموا * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عمرو بن خالد) بفتح العين ابن فروخ الجزرى الحرانى قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية قال (حدثنا ابو اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعى (قال سمعت البراء بن عازب رضى الله عنهما قال جعل النبى صلى الله عليه وسلم على الرجالة يوم أحد عبد الله ابن جبير) بضم الجيم مصغرا الانصارى أميرا (فأصابونا) أى أصاب المشركون من المسلمين (سبعين) بالموحدة بعد السين (وكان النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه أصابوا) ولابى ذر والاصيلى وابن عساكر اصاب (من المشركين يوم بدر أربعين ومائة سبعين) بالموحدة بعد السين (اسيرا وسبعين) بالموحدة أيضا (قتيلا قال أبو سفيان) صخر بن حرب (يوم بيوم بدر والحرب سجال) بكسر السين المهملة أى نوب نوبة لنا ونوبة كما قال فى الحديث السابق ينال منا وننال منه أى يصيب منا ونصيب منه * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن العلاء) أبو كريب الهمدانى الكوفى قال (حدثنا ابو اسامة) حماد بن اسامة (عن بريد) بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله (عن جده أبى بردة) عامر بن أبى موسى (عن أبى موسى) عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه (أراه) بضم الهمزة أظنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم قال واذا الخير) قطعة من حديث مر فى علامات النبوة بهذا الاسناد أوله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال رأيت فى المنام انى أهاجر من مكة الى أرض بها نخل فذهب وهلى الى أنها اليمامة أو هجر فاذا هى المدينة يثرب ورأيت فى رؤياى هذه أنى هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم أحد ثم هززته ثانية فعاد أحسن ما كان فاذا هو ما جاء الله عز وجل به من الخير وثواب الفتح واجتماع المؤمنين ورأيت فيها بقرا والله خير فاذا هم المؤمنون يوم أحد واذا الخير (ما جاء الله به من الخير بعد) بضم الدال أى بعد يوم أحد (وثواب الصدق) برفع ثواب معطوفا عليه فى الفرع كأصله وبالجر عطفا على الخير (الذى آتانا بعد يوم) غزوة (بدر) الثانية

تصحيفا ان كل واحد تحتث فى وجه الاخرى التراب وفى هذا الحديث ما كان عليه النبى صلى الله عليه وسلم من حسن الخلق وملاطفة الجميع وقد يحتج الحنفية بقوله مسته ثم خرج الى الصلاة فقام يتوضأ ولا بعد فيه فانه لم يذكر انه لمس بلا حائل ولا يحصل مقصودهم حتى يثبت انه لمس بشرتها بلا حائل ثم صلى ولم يتوضأ وليس فى الحديث شئ من هذا وأما قوله احتك فى أفواههن التراب فمبالغة فى زجرهن وقطع خصامهن وفيه فضيلة لابى بكر رضى الله عنه وشفقته ونظره فى المصالح وفيه اشارة المفضول على صاحبه والله أعلم

(باب جواز هبتها نوبتها لضرتها)

(قوله عن عائشة رضى الله عنها ما رأيت امرأة أحب الى أن أكون فى مسلاختها من سودة بنت زمعة من امرأة حادة) المسلاخ بكسر الميم وبالخاء المعجمة هو الجلد ومعناه ان أكون أنا هى وزمعة بفتح الميم واسكان الزاى وفتح العين وصفتها بقوة النفس وجودة الفهم يحتمل وهى الحدة بكسر الحاء (قولها فلما كبرت جعلت يومها من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة) فيه جواز

من

عقبة بن خالد ح وحدثنا عمرو الناقد حدثنا الاسود بن عامر حدثنا زهير ح وحدثنا مجاهد بن موسى حدثنا يونس بن محمد حدثنا شريك كلهم عن هشام بهذا الاسناد أن سودة لما كبرت يعنى حديث جرير وزاد فى حديث شريك قالت (٢٤٩) وكانت أول امرأة تزوجها بعدى

من تثبيت قلوب المؤمنين لأن الناس قد جمعوا لهم وخوفوهم فزادهم ذلك ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل * وبه قال (حدثنى) بالافراد (يعقوب بن ابراهيم) كذا لابى ذر بإثبات ابن ابراهيم وكذا للاصيلى فيما قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله وقال المزى انه الدورقى وقد سقط ما ثبت فى روايتهما لغيرهما فجزم الكلاباذى بأنه ابن جنيد بن كاسب وجوز الحاكم ان يكون يعقوب بن محمد الزهرى وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله اما أن يكون الدورقى او ابن محمد الزهرى قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين (عن أبيه) سعد بن ابراهيم (عن جده) عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه انه (قال قال عبد الرحمن بن عوف انى لفى الصف يوم) وقعة (بدر اذا التفت فاذا عن يمينى وعن يسارى فتيان) زاد فى باب من لم يخمس الاسلاب من الخمس من الانصار (حديثا السن فكأنى لم آمن) بمد الهمزة وفتح الميم من العدو (بمكانهما) اى بجهة مكانهما وهو كناية عنهما كأنه لم يتق بهما لانه لم يعرفهما فلم يأمن أن يكونا من العدو وفى مغازى ابن عائذ باسناد منقطع فاشفقت أن يؤتى الناس من قبلى لكونى بين غلامين حديثين (اذ قال لى أحدهما سرا من صاحبه يا عم أرنى أبا جهل فقلت) له (يا ابن أخى وما) بالواو ولابن عساكر فما (تصنع به قال عاهدت الله) عز وجل (ان رأيته أن اقتله او اموت دونه) قال العينى الاولى ان أو ا ١ بمعنى الى اى الى أن اموت دونه (فقال لى الآخر سرا من صاحبه مثله قال) عبد الرحمن (فما سرنى انى بين رجلين مكانهما ما فأشرت لهما اليه) أى الى ابى جهل (فشدا عليه مثل الصقرين) اللذين يصاديهما (حتى ضربا به) بسيفيهما حتى قتلاه (وهما) أى الفتيان معاذ ومعوذ (ابناء عفراء) بفتح العين وسكون الفاء ممدودا اسم أمهما وأبوهما الحرث بن رفاعة * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكى قال (حدثنا ابراهيم) بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه قال (أخبرنا ابن شهاب) الزهرى (قال أخبرنى) بالافراد (عمر بن أسيد بن جارية) بضم العين فى الاول ومن ابن السكن عمير بالتصغير والاول أصح وبفتح الهمزة وكسر المهملة بعدها تحتية ساكنة فى الثانى وبالجيم فى الثالث وللاصيلى وابن عساكر وأبى ذر عن المستملى والكشميهنى عمرو بفتح العين وللاصيلى وابن عساكر وأبى ذر عن المستملى ابن أسيد ولابى ذر عن الحموى ابن أبى أسيد بزيادة أبى وفى الفتح عن الكشميهنى عمرو بن جارية فنسبه الى جده وسبق فى باب هل يستأسر الرجل من كتاب الجهاد عمرو بن أبى سفيان بن أسيد بن جارية (الثقفى) بالمثلثة (حليف بنى زهرة) بضم الزاى وسكون الهاء (وكان) عمر (من أصحاب أبى هريرة عن أبى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة) من الرجال (عينا) نصب بدلا من عشرة أى جاسوسا سبق تسمية بعضهم فى الجهاد وهو مرثد الغنوى وخالد بن البكير الليثى وعاصم بن ثابت أمير هم وخبيب بن عدى وزيد بن الدثنة وعبد الله بن طارق ومعتب بن عبيد البلوى (وأمر) بتشديد الميم (عليهم عاصم بن ثابت) بالمثلثة ابن أبى الاقلح (الانصارى جد عاصم بن عمر بن الخطاب) لامه واسمها جيلة بفتح الجيم (حتى اذا كانوا بالهدة) بفتح الهاء والدال المهملة المشددة بلا همز ولابى ذر والاصيلى بالهدأة بفتح الدال مخففة بعدها همز مفتوحة وفى نسخة مصححة كما قال فى اليونينية بالهدأة بتسكين الدال مع الهمز موضع (بين عسفان ومكة ذكروا) بضم المعجمة (لحى من هذيل) بضم الهاء وفتح المعجمة (يقال لهم بنو لحيان) بكسر اللام معجما عليها فى الفرع كأصله وحكى فتحها ابن هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر (فنفروا لهم) بتخفيف الفاء وتشدد أى استنجدوا لهم (بقريب من مائة رجل رام) بالنبل (فاقتصوا) بالقاف والصاد المهملة أى اتبعوا (آثارهم حتى وجدوا مأكلهم) فى مكان أكلهم (التمر فى منزل نزلوه فقالوا) بالفاء ولابى ذر عن الكشميهنى قالوا والمعنى والمستملى فقال أى القوم هذا (تمر يثرب) بالمثلثة (فاتبعوا آثارهم فلما حس) صوابه كما قال السفاقسى أحس رباعيا أى

هبتها نوبتها لضرتها لانه حقها لكن يشترط رضا الزوج بذلك لان له حقا فى الواهبة فلا يفوته الا برضاه ولا يجوز أن تأخذ على هذه الهبة عوضا ويجوز ان تهب الزوج فيجعل الزوج نوبتها لمن شاء وقيل يلزمه توزيعها على الباقيات ويجعل الواهبة كالمعدومة والاول أصح والواهبة الرجوع متى شاءت فترجع فى المستقبل دون الماضى لان الهبات يرجع فيما لم يقبض منها دون المقبوض وقولها جعلت يومها أى نوبتها وهى يوم وليلة وقولها كان يقسم لعائشة يومين يومها ويوم سودة معناه انه كان يكون عند عائشة فى يومها ويكون عندها أيضا فى يوم سودة لانه يوالى لها اليومين والاصح عند أصحابنا انه لا يجوز الموالاة له وهو وجه لها الا برضا الباقيات وجوزه بعض أصحابنا بغير رضاهن وهو ضعيف (قولها وكانت أول امرأة تزوجها بعدى) كذا ذكره مسلم من رواية يونس عن شريك انه صلى الله عليه وسلم تزوج عائشة قبل سودة وكذا ذكره يونس أيضا عن الزهرى وعن عبد الله بن محمد بن

(٣٢ - (قسطلانى) - سادس) عقيل وروى عقيل بن خالد عن الزهرى أنه تزوج سودة قبل عائشة قال ابن عبد البر وهذا قول قتادة وأبى عبيدة قلت وقاله أيضا محمد بن اسحق ومحمد بن سعد كاتب الواقدى وابن ٣ قول بمعنى الى لعل الاولى أن يقول بمعنى الا تأمل اه مصححه

• حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأقول وتهب المرأة نفسها فلما أنزل الله عز وجل ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت

قالت قلت والله ما أرى ربك إلا يسارع في هواك • وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه عن عائشة نحوها كانت تقول أما تستحي امرأة أن تهب نفسها للرجل حتى أنزل الله ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء فقلت إن ربك ليسارع لك في هواك

قتيبة وآخرون (قولها ما أرى ربك إلا يسارع في هواك) هو بفتح الهمزة من أرى ومعناه يخفف عنك ويوسع عليك في الأمور ولهذا خيرك (قوله عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأقول وتهب المرأة نفسها فلما أنزل الله تعالى ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء الآية) هذا من خصائص رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو زواج من وهبت نفسها بلا مهر قال الله تعالى خالصة لك من دون المؤمنين واختلف العلماء في هذه الآية وهي قوله تعالى ترجي من تشاء

علم (بهم عاصم وأصحابه) لجؤا إلى موضع فأحاط بهم القوم فقالوا) أي بنو لحيان (لهم) لعاصم وأصحابه (انزلوا) وسقط لابي ذر لفظ لهم (فأعطوا بأيديكم) بقطع همزة فاعطوا وحذف المفعول الاول أي انقادوا وسلموا ولابي ذر من الكشميهني فاعطونا (ولكم العهد والميثاق أن لا نقتل منكم أحدا فقال عاصم بن ثابت) لاصحابه (أيها القوم أما) بتشديد الميم (أنا فلا أنزل في ذمة كافر) أي في عهده (اللهم) ولغير أبي ذر ثم قال اللهم (أخبر) بقطع الهمزة وكسر الموحدة (عنا نبيك صلى الله عليه وسلم) سقطت الصلاة لابي ذر (فرموهم) بضم الميم ٣ في اليونينية وفرعها أي رمى الكفار المسلمين (بالنبل) بفتح النون وسكون الموحدة بالسهام العربية (فقتلوا) أمير القوم (عاصما) زاد في الجهاد في سبعة أي من العشرة (ونزل إليهم ثلاثة نفر على العهد والميثاق منهم خبيب) بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى مصغرا ابن عدي الانصاري (و زيد بن الدثنة) بفتح الدال المهملة وكسر المثلثة وفتح النون (ورجل آخر) هو عبد الله بن طارق البلوي (فلما استمكنوا منهم أطلقوا أوتار قسيهم) بالمثناة الفوقية (فربطوهم بها قال الرجل الثالث) عبد الله بن طارق (هذا أول الغدر والله لا أصحبكم إن لي بهؤلاء أسوة) بضم الهمز ولابي ذر أسوة بكسرها أي اقتداء (يريد القتلى فجروه) بالجيم وتشديد الراء الاولى المفتوحتين (وعالجوه) زاد في الجهاد على أن يصحبهم أي إلى مكة (فأبى أن يصحبهم) وفي غزوة الرجيع انهم قتلوه (فانطلق) بضم الطاء مبنيا للمفعول (بخبيب وزيد بن الدثنة حتى باعوهما) زاد في الجهاد بمكة (بعد وقعة بدر فابتاع) اشترى (بنو الحرث بن عامر بن نوفل) وهم عقبة وأبو سروعة وأخوهما لامهما عبير بن أبي أهيب (خبيبا) واشترى ابن الدثنة صفوان بن أمية (وكان خبيب هو قتل الحرث بن عامر يوم بدر) انتقده الحافظ الشرف الدمياطي بأن خبيبا هذا هو ابن عدي لم يشهد بدرا وانما الذي شهدها وقتل الحرث هو خبيب بن يساف انتهى والذي في الاستيعاب لابن عبد البر وأسد الغابة لابن الاثير ان خبيب بن عدي شهد بدرا وزاد الاول ان عقبة بن الحرث اشترى خبيب بن عدي وكان قد قتل أباه وذكر الابياتي في ترجمة خبيب بن يساف وشهد بدرا وقتل أمية بن خلف (فلبث خبيب) يعني ابن عدي (عندهم) عند بني الحرث (أسيرا) لانهم كانوا أخروه وحتى تنقضي الاشهر الحرم (حتى أجمعوا قتله فاستعار من بعض بنات الحرث موسى) بعدم الصرف لانه على وزن فعلى أو بالصرف على انه على وزن مفعل (يستحد) أي يحلق (بها) شعره لئلا يظهر عند قتله (فأعارته) ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر فأعارت بحذف ضمير النصب (فدرج) بجيم وفتحات أي ذهب (بني لها) بضم الموحدة مصغرا (وهي غافلة عنه حتى أتاه) أي أتى البني الى خبيب (فوجدته مجلسه) بضم الميم اسم فاعل من الاجلاس مضاف الى المفعول (على فخذه والموسى بيده) ولابن عساكر في يده (قالت ففزعت) بكسر الزاي لما رأت الصبي على فخذه والموسى بيده مخوفا أن يقتله (ففزعة عرفها خبيب فقال أتخشين) بهمزة الاستفهام (أن أقتله ما كنت لافعل ذلك) بكسر الكاف (قالت والله ما رأيت أسيرا) زاد أبو ذر من الكشميهني قط (خيرا من خبيب والله لقد وجدته يوما يأكل قطفا) بكسر القاف عنقودا (من عنب في يده وانه لموثق بالحديد وما بمكة من ثمرة) بالمثلثة (وكانت تقول انه لرزق رزقه الله خبيبا) كرامة له والكرامة ثابتة للاولياء كالمعجزة للانبياء (فلما خرجوا به) بخبيب (من الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم خبيب دعوني أصلي ركعتين فتركوه فركع ركعتين) في موضع مصعد التنعيم (فقال والله لولا أن تحسبوا أن ما بي جزع) من القتل (لزدت) في الصلاة (ثم قال اللهم أحصهم عددا) بهمزة قطع وبالحاء الساكنة والصاد المكسورة المهملتين أهلكهم واستأصلهم بحيث لا تبقي أحدا منهم (واقتلهم بددا) بفتح الموحدة والدال المهملة الاولى مصدر بمعنى المتبدد أي ذوي بدد قاله الهروي ويروى بكسر الموحدة جمع بدة وهي القطعة من الشيء المتبدد وهو نصب على الحال من المدعو عليهم

٣ قوله بضم الميم في اليونينية وفرعها عبارة الفرع كذا في اليونينية على ميم رموهم ضمة فليعلم كتبه المزي وقوله فليعلم موهم للتبري لان ضم الميم خلاف ما أجمع عليه الصرفيون من أن الفعل المعتل المفتوح ما قبل الآخر إذا اتصلت به واو الضمير يبقى على فتحه بخلاف ما إذا كان مكسورا فانه يضم كما إذا كان مضموما أفاده انتفتازاني اه

• حدثنا إسحق بن إبراهيم ومحمد بن حاتم قال محمد بن حاتم حدثنا محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج أخبرني عطاء قال حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم بسرف فقال ابن عباس هذه زوج النبي صلى الله عليه وسلم (٢٥١) وسلم فإذا رفعتم نعشها فلا تزعزعوا ولا تزلزلوا وارفقوا فإنه كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع فكان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة قال عطاء التي لا يقسم لها صفية بنت حيي بن أخطب

عليهم أما على الثاني فواضح أي متفرقين وأما على الاول فعلى أن يكون التقدير ذوي بدد قال في المصابيح ويجري فيه وجهان آخران أن يكون بددا نفسه مبالغة أو على تأويله باسم الفاعل وعند السهيلي في روضه ان الدعوة أجيبت فيمن مات كافرا ومن قتل منهم بعد هذه الدعوة فانما قتلوا بددا غير معسكرين ولا مجتمعين (ولا تبقي منهم أحدا ثم أنشأ يقول) ولابي ذر وابن عساكر وقال بدل قوله ثم أنشأ يقول (فلست أبالي حين أقتل) بضم الهمزة وفتح الفوقية مبالي (مسلما) على أي جنب كان لله مصرعي وذلك) أي القتل (في ذات الاله) أي في وجهه تعالى وطلب رضاه ونواله (وإن يشأ يبارك على) وفي نسخة في (أوصال شلو) بكسر المعجمة وسكون اللام أي جسد (ممزع) بالزاي مقطع والبيتان من قصيدة ذكرها ابن اسحق أولها

لقد جمع الاحزاب حولي وألبوا • قبائلهم واستجمعوا كل مجمع
وقد قربوا أبناءهم ونساءهم • وقربت من جذع طويل ممنع
وكلهم يبدي العداوة جاهدا • علي لأني في وثاق بمضيع
إلى الله أشكو غربتي بعد كربتي • وما جمع الاحزاب لي عند مصرعي
فذا العرش صبرني على ما أصابني • فقد بضعوا لحمي وقد ضل مطمعي
وذلك في ذات الاله وإن يشأ • يبارك على أوصال شلو ممزع
وقد عرضوا بالكفر والموت دونه • وقد ذرفت عيناي من غير مدمع
وما بي حذار الموت إني لميت • ولكن حذاري جزرة تلفع
فلست بمبد للعدو تخشعا • ولا جزعا إني إلى الله مرجعي
فلست أبالي حين أقتل الخ

(ثم قام إليه) إلى خبيب (أبو سروعة) بكسر السين المهملة وسكون الراء وفتح الواو والعين المهملة وبفتح السين لابي ذر والاصيلي من الحموي والمستملي (عقبة بن الحرث فقتله وكان خبيب هو سن لكل مسلم قتل صبرا) أي مصبورا يعني محبوسا للقتل (الصلاة) وانما صار ذلك سنة لانه فعل في حياته صلى الله عليه وسلم فاستحسنه وأقره (وأخبر يعني النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه) وفي نسخة وأخبر بضم الهمزة وكسر الموحدة أصحابه (يوم أصيبوا) ولابي ذر عن الحموي والمستملي أصيب أي كل واحد منهم (خبرهم) وسقط قوله يعني النبي صلى الله عليه وسلم لغير ابن عساكر وعند البيهقي في دلائله ان خبيبا لما قال اللهم لا أجد رسولا إلى رسولك يبلغه عني السلام فأخبره بذلك (وبعث ناس من قريش إلى عاصم بن ثابت) أمير السرية (حين حدثوا) بضم الحاء وكسر الدال المهملتين (انه قتل ان يؤتوا) بضم التحتية وفتح الفوقية (بشيء منه يعرف) به كراسه (وكان) عاصم (قتل رجلا عظيما من عظمائهم) يوم بدر وهو عقبة بن أبي معيط وسقط لابي ذر والاصيلي وابن عساكر قوله عظيما (فبعث الله لعاصم مثل الظلة) بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام السحابة المظلة (من الدبر) بفتح المهملة وسكان الموحدة ذكور النحل أو الزنابير (فحمته) حفظته (من رسلهم فلم يقدروا أن يقطعوا منه شيئا) لانه كان حلف ان لا يمس مشركا ولا يمسه مشرك تبر الله قسمه وسبق هذا الحديث في الجهاد (وقال كعب بن مالك) في حديثه الطويل الآتي ان شاء الله تعالى في غزوة تبوك (ذكروا) لي ممن تخلف عن تبوك (مرارة بن الربيع) بضم الميم وتخفيف الراءين المهملتين (العمري) بفتح العين المهملة وسكون الميم (وهلال بن أمية الواقفي) بتقديم الفاء على القاف (رجلين صالحين قد شهدا بدرا) وهذا يرد على المرماطي وغيره حيث قالوا لم يذكر أحد مرارة وهلالا

(قوله كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة قال علماؤنا التي لا يقسم لها صفية بنت حيي بن أخطب) أما قوله تسع فصحيح وهن معروفات سبق بيان أسمائهن قريبا وقوله يقسم لثمان مشهور وأما قول علمائه التي لا يقسم لها صفية فقال العلماء هو وهم

نقيل ناصفة لقوله تعالى لا يحل لك النساء من بعد وميجعنه أن يتزوج ماشاء وقيل بل نسخت تلك الآية بالسنة قال زيد بن أرقم تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد نزول هذه الآية ميمونة وملكة وصفية وجويرية وقالت عائشة ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحل له النساء وقيل عكس هذا وان قوله تعالى لا تحل لك النساء ناصفة لقوله تعالى ترجي من تشاء والاول أصح قال أصحابنا الاصح انه صلى الله عليه وسلم ما توفي حتى أبيح له النساء مع أزواجه (قوله أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عطاء قال حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم بسرف) اتفق العلماء على انها توفيت بسرف بفتح السين وكسر الراء وبالفاء وهو مكان بقرب مكة بينه وبينها ستة أميال وقيل سبعة وقيل تسعة وقيل اثنا عشر

* حدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد جميعا عن عبد الرزاق عن ابن جريج بهذا الاسناد وزاد قال عطاء كانت آخرهن موتا مات بالمدينة * حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن مثنى وعبيد (٢٥٢) الله بن سعيد قالوا حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله أخبرني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي

في البدريين وماقي الصحيح أصح والمثبت مقدم على النافي * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) سمعا ابن سعيد لغير أبي ذر قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام رضي الله عنه كذا في الفرع بالتعريف وفي أصله ليث (عن يحيى) بن سعيد الانصاري (عن نافع) مولى ابن عمر (ان ابن عمر رضي الله عنهما ذكر له) بضم الذال المعجمة (أن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل) أحد العشرة المبشرة (وكان بدريا) لم يشهد بدرا لان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه هو وطلحة يتجسسان الاخبار فوقع القتال قبل أن يرجعا فألحقهما النبي صلى الله عليه وسلم بمن شهد لهما وضرب لهما بسهمهما وأجرهما فكانا كمن شهدها (مرض) أي سعيد (في يوم جمعة فركب اليه) ابن عمر ليعوده (بعد أن تعالى النهار واقتربت الجمعة وترك الجمعة) لعذر اشراف قريبه سعيد على الهلاك اذ كان ابن عم عمر وزوج أخته (وقال الليث) بن سعد الامام رضي الله عنه مما وصله قاسم بن أصبغ في مصنفه (حدثني) بالافراد (يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري أنه (قال حدثني) بالتوحيد (عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة) بن مسعود (ان أباه) عبد الله (كتب الى عمر بن عبد الله بن الارقم) بن عبد يغوث (الزهري يأمره أن يدخل على سبيعة) بضم السين المهملة وفتح الموحدة (بنت الحرث الاسلمية فيسألها عن حديثها وعن ما) يفصل عن من لاحقتها ولابي ذر وعما (قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استفتته) عن ذلك (فكتب عمر بن عبد الله الى الارقم الى عبد الله بن عتبة) بن مسعود (يخبره ان سبيعة بنت الحرث) الاسلمية (أخبرته أنها كانت تحت سعد بن خولة) بسكون العين وفتح الخاء المعجمة وسكون الواو (وهو من بني عامر بن لؤي) من أنفسهم أو حليف لهم (وكان ممن شهد بدرا فتوفي عنها في حجة الوداع) اتفاقا خلافا لابن جرير حيث قال توفي سنة سبع (وهي حامل فلم تنشب) بالفوقية المفتوحة والنون الساكنة والمعجمة المفتوحة بعدها موحدة أي فلم تلبث (ان وضعت حملها بعد وفاته) بليال أو بخمسة وعشرين أو أقل (فلما تعلت) بفتح العين المهملة وتشديد اللام أي خرجت من نفاسها وطهرت (من نفاسها تجملت) بالجيم تزينت (للخطاب) بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة (فدخل عليها أبو السنابل) بفتح السين المهملة والنون وبعد الالف موحدة فلام جبة بالحاء المهملة المفتوحة والموحدة المشددة كما قال ابن ماكولا أو بالنون بدل الموحدة (ابن بعكك رجل من بني عبد الدار) بفتح الموحدة وسكون العين المهملة وفتح الكاف الاولى منصرفا القرشي العامري قاله أبو عمر وقال أبو موسى ابن بعكك بن الحرث بن السباق بن عبد الدار بن قصي قال ابن الاثير وقول أبي موسى انه من عبد الدار أصح وهو من مسلمة الفتح (فقال لها) أي قال أبو السنابل لسبيعة (مالي أراك تجملت للخطاب ترجين النكاح) بضم الفوقية وفتح الراء وتشديد الجيم المكسورة ولابي ذر ترجين بفتح الفوقية وسكون الراء وكسر الجيم وفتحها مخففة (فانك) ولابوي ذر والوقت وانك بالواو بدل الفاء (والله ما أنت بناكح) أي لست من أهل النكاح (حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشر) من الايام بعدها ولابي الوقت وعشرا (قال سبيعة فلما قال لي) أبو السنابل (ذلك جمعت علي ثيابي حين أمسيت وأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك) الذي قاله أبو السنابل (فافتاني بأني قد حللت) بلامين مفتوحة ثم ساكنة (حين وضعت حملي وأمرني بالتزوج ان بدا لي) فقوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا مؤول بغير الحوامل وأبو السنابل هو الذي تزوج سبيعة بعد * والحديث أخرجه أيضا في الطلاق مختصرا وأخرجه أيضا مسلم فيه وكذا أبو داود والنسائي وابن ماجه (تابعه) أي تابع الليث (أصبغ) بن الفرج المصري شيخ المؤلف في روايته (عن ابن وهب) عبد الله (عن يونس) بن يزيد الايلي فيما رواه الاسماعيلي (وقال الليث) بن سعد الامام مما وصله المؤلف في تاريخه الكبير (حدثني) بالافراد (يونس) بن يزيد الايلي (عن

من ابن جريج الراوي عن عطاء وانما الصواب سودة كما سبق في الاحاديث واختلفوا في التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فقال الزهري هي ميمونة وقيل أم شريك وقيل زينب بنت خزيمة (قوله قال عطاء كانت آخرهن موتا مات بالمدينة) قال القاضي ظاهر كلام عطاء انه أراد بآخرهن موتا ميمونة وقد ذكر في الحديث انها ماتت بسرف وهي بقرب مكة فقوله بالمدينة وهم (قوله آخرهن موتا) قيل ماتت ميمونة سنة ثلاث وستين وقيل ست وستين وقيل احدى وخمسين قبل عائشة لان عائشة توفيت سنة تسع وقيل ثمان وخمسين وأما صفية فتوفيت سنة خمسين بالمدينة هذا كلام القاضي ويحتمل ان قوله ماتت بالمدينة عائد على صفية ولفظه فيه صحيح يحتمله أو ظاهر فيه والله أعلم

(باب استحباب نكاح ذات الدين)

(قوله صلى الله عليه وسلم تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك) الصحيح في معنى هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم أخبر بما يفعله الناس في العادة فانهم يقصدون هذه الخصال الاربع وآخرها عندهم ذات الدين فاظفر أنت أيها

* وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء أخبرني جابر بن عبد الله قال تزوجت امرأة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت الثيب قال فهلا بكرا تلاعبها (٢٥٣) ثيب قلت ثيب قال فهلا بكرا تلاعبها وتلاعبك قلت يا رسول الله ان لي اخوات فخشيت ان تدخل بيني وبينهن قال فذاك اذا ان المرأة تنكح على دينها ومالها وجمالها فعليك بذات الدين تربت يداك * وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن محارب عن جابر ان عبد الله قال تزوج امرأة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تزوجت قلت نعم قال أبكرا أم ثيبا قلت ثيبا قال فان أنت من العذارى ولعابها قال شعبة فذكرته لعمرو ابن دينار فقال قد سمعته من جابر وانما قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك * حدثنا

ابن شهاب) الزهري (وسألناه) هو قول ابن شهاب (فقال أخبرني) بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني حدثني وله من الحوي والمستملي حدثه (محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان مولى بني عامر بن لؤي ان محمد بن اياس بن البكير) بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا ولابي ذر البكير بكسر الموحدة وتشديد الكاف مكسورة ٣ وبضم الموحدة وفتح الكاف مخففة (وكان أبوه) اياس (شهد بدرا) وأحدا والخندق والمشاهد كلها معه عليه الصلاة والسلام (أخبره) بهذا الحديث أو بغيره وغرضه بيان من شهد بدرا لا بيان انه أخبره قاله الكرماني وقال في الفتح وزاد المؤلف رحمه الله في تاريخه المذكور انه سأل أباهريرة رضي الله عنه وابن عباس وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهم منهم يعني مثل حديث قبله اذا طلق ثلاثا ثم تصلح له أي المرأة فاقتصر المؤلف رحمه الله من الحديث على موضع حاجته منه وهي قوله وكان أبوه شهد بدرا * (باب شهود الملائكة بدرا) مع المسلمين نصرة لهم وعونا على المشركين * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (اسحق بن ابراهيم) بن راهويه قال (أخبرنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن يحيى بن سعيد) الانصاري (عن معاذ بن رفاعة بن رافع الزرقي) الانصاري (عن أبيه) رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء (وكان أبوه من أهل بدر) اتفاقا أنه (قال جاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما تعدون أهل بدر فيكم قال) النبي صلى الله عليه وسلم (من أفضل المسلمين أو) قال (كلمة نحوها) بالشك نحو من خيارنا (قال) جبريل عليه الصلاة والسلام (وكذلك من شهد بدرا من الملائكة) من أفضل الملائكة هو به قال (حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن يحيى) بن سعيد الانصاري (عن معاذ بن رفاعة بن رافع الزرقي (وكان رفاعة من أهل بدر وكان رافع) أبو رفاعة (من أهل العقبة) التي بمنى أحد الستة والاثنى عشر والسبعين الذين بايعوه عليه الصلاة والسلام قبل الهجرة (فكان) بالفاء ولابي الوقت وكان (يقول لابنه) رفاعة (ما يسرني) استفهامية أو نافية (أني شهدت بدرا بالعقبة) أي بدل العقبة وسر اده تعظيم العقبة على بدر قاله بحسب اجتهاده لانها كانت منشأ قوة الاسلام ونصرته وسبب هجرته صلى الله عليه وسلم الى المدينة (قال سأل جبريل) عليه الصلاة والسلام (النبي صلى الله عليه وسلم هذا) أي بما تقدم في رواية جرير * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني (اسحق بن منصور) أبو يعقوب المروزي قال (أخبرنا يزيد) بن هرون قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (يحيى) بن سعيد الانصاري رضي الله عنه (سمع معاذ بن رفاعة ان ملكا) جبريل عليه الصلاة والسلام (سأل النبي صلى الله عليه وسلم) زاد أبو ذر نحوه أو نحو ما سبق (ومن يحيى) بن سعيد الانصاري بالاسناد السابق (ان يزيد بن الهاد) هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي (أخبره) أي أخبر يحيى (انه كان معه) أي مع يزيد بن الهاد (يوم حدث معاذ هذا الحديث فقال يزيد) بن الهاد (فقال) ولابي ذر قال (معاذ ان السائل) المبهم أولا (هو جبريل عليه السلام) والذي يظهر أن رافع بن مالك لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم التصريح بتفضيل أهل بدر على غيرهم فقال ما قال باجتهاد منه * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن موسى) الرازي الفراء قال (أخبرنا عبد الوهاب) ابن عبد المجيد الثقفي قال (حدثنا خالد) الحذاء (عن عكرمة) مولى ابن عباس رضي الله عنهما (عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر هذا جبريل آخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب) وعند ابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم خفق خفقة ثم انتبه فقال أبشر يا أبا بكر أتاك نصر الله هذا جبريل آخذ بعنان فرسه يقوده على ثناياه الغبار وعند سعيد بن منصور من مرسل عطية بن قيس ان جبريل عليه السلام أتى النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما فرغ من بدر على فرس حزام معقود الناصية قد عصب الغبار تشبته عليه درعه وقال يا محمد ان الله عز وجل يعني اليك وأمرني أن لا أفارقك حتى ترضى أفرضيت قال نعم * هذا

المسترشد بذات الدين لانه أمر بذلك قال شمر الحسب الفعل الجميل للرجل وآبائه وسبق في كتاب الغسل معنى تربت يداك وفي هذا الحديث الحث على مصاحبة أهل الدين في كل شئ لان صاحبهم يستفيد من أخلاقهم وبركتهم وحسن طرائقهم ويأمن المفسدة من جهتهم

(باب استحباب نكاح البكر)

(قوله صلى الله عليه وسلم لجابر تزوجت قال نعم قال أبكرا أم ثيبا قلت ثيبا قال فان أنت من العذارى ولعابها) وفي رواية فهلا بارية تلاعبها وتلاعبك وفي رواية فهلا تزوجت بكرا تضاحكها وتضاحكك وتلاعبها) أما قوله صلى الله عليه وسلم ولعابها فهو بكسر اللام ووقع لبعض رواة البخاري (٣) قوله وبضم الموحدة الخ هو الضبط الاول اه

يحيى بن يحيى وأبو الربيع الزهراني قال يحيى أخبرنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان عبد الله هلك وترك تسع بنات أو قال

سبع بنات فتزوجت امرأة ثيبا فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا جابر تزوجت قال قلت نعم قال فبكرا أم ثيبا قال قلت بل ثيب

(باب) بالتنوين بغير ترجمة فهو كالفصل من سابقه * وبه قال (حدثني) بالافراد (خليفة) بن خياط الحافظ العصفري قال (حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري) وهو أيضا شيخ البخاري قال (حدثنا سعيد) هو ابن أبي عروبة (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال مات أبو زيد) قيس بن السكن بن قيس بن زعوراء بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم من عدي بن النجار الانصاري غلبت عليه كنيته أحد الذين جمعوا القرآن في العهد النبوي واختلف في اسمه فقيل سعد بن عمير وقيل ثابت وقيل قيس بن السكن (ولم يترك عقبا) ولدا ولا ولد ولد (وكان بدريا) * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (قال حدثني) بالافراد (يحيى بن سعيد) الانصاري رضي الله عنه (عن القاسم بن محمد) بن أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه (عن ابن حباب) بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة الاولى عبد الله مولى بني عدي بن النجار الانصاري رضي الله عنه (ان) سعدا (أبا سعيد بن مالك الخدري رضي الله عنه قدم من سفر فقدم اليه أهله لحما من لحوم الاضحى) ولابي ذر الاضاحي بلفظ الجمع (فقال ما أنا بآكله حتى أسأل) عن حكمه اذ كانوا نهوا عن أكلها بعد ثلاثة أيام (فانطلق الى أخيه لأمه وكان) أخوه لامه (بدريا) ممن شهد غزوة بدر (قتادة بن النعمان) الانصاري بالنصب بفعل محذوف أي أعني قتادة ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف أي هو قتادة والجار بدل من أخيه وهو الذي أصيبت عينه يوم أحد على الاصح فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم فردها الى مكانها فكانت أحسن عينيه (فسأله) عن ذلك (فقال) قتادة (انه حدث بعدك أمر نقض) بفتح النون وسكون القاف بعدها ضاد معجمة أي ناقض (لما كانوا ينهون عنه) بضم التحتية بنيا للمفعول (من أكل لحوم الاضحى) بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني الاضاحي (بعد ثلاثة أيام) فالنهي منسوخ بقوله عليه الصلاة والسلام بعد كما وادخروا وتزودوا كما سيأتي ان شاء الله تعالى بعون الله وفضله في بابه والغرض منه هنا وصف قتادة بأنه كان بدريا * وبه قال (حدثني) بالافراد (عبيد بن اسمعيل) مصغر من غير اضافة واسمه في الاصل عبد الله الهباري القرشي قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن هشام ابن عروة عن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام رضي الله عنه أنه (قال قال الزبير) أي أبوه (لقيت يوم وقعة (بدر عبيدة بن سعيد بن العاص) بضم العين في الاولى مصغرا وكسرها في الثاني (وهو مدجج) بضم الميم وفتح الدال المهملة وفتح الجيم الاولى وكسرها مشددة فيهما أي مغطى بالسلاح بحيث (لا يرى منه الا عيناه) وفي القاموس المدجج والمدجج الشاكي السلاح (وهو يكنى) بضم التحتية وسكون الكاف وفتح النون (أبو) ولابي ذر أبا (ذات الكرش) بفتح الكاف وكسر الراء وهو ذات الغلف والخف وكل مجتر كالعدة للانسان ويطلق على العيال والجماعة (فقال أنا أبو ذات الكرش لحملت عليه بالعنزة) بفتح العين المهملة والنون والزاي كالحربة (فطعنه في عينه فمات قال هشام) هو ابن عروة بالاسناد السابق (فأخبرت) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (أن الزبير قال لقد وضعت رجلي) بالافراد (عليه ثم تمطأت) بالهمزة والمعروف تمطيت بالياء التحتية (فكان الجهد) بفتح الجيم ولابي ذر بضمها (أن نزعتها) أي العنزة (وقد انثنى طرفاها) أي انعطفا (قال عروة) بن الزبير بالاسناد المذكور (فسأله اياها رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي فسأل عليه الصلاة والسلام الزبير أن يعطيه العنزة عارية ولابي ذر عن الحموي والمستملي اياه صلى الله عليه وسلم (فأعطاه) الزبير العنزة عارية (فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها) الزبير لانها كانت عارية (ثم طلبها) منه (أبو بكر) الصديق رضي الله تعالى عنه عارية (فأعطاه) اياها (فلما قبض أبو بكر سألها اياه عمر) رضي الله عنه عارية (فأعطاه اياها فلما قبض عمر أخذها) الزبير (ثم طلبها عثمان منه) عارية (فأعطاه اياها فلما قتل عثمان وقعت عند آل علي) أي عند علي نفسه فآل مضمومة ثم كانت بعد علي عند أولاده (فطلبها عبد الله

بفتحها قال القاضي وأما الرواية في كتاب مسلم فبالكسر لا غير وهو من الملاعبة، صدر لاعبه ملاعبة كقاتل مقاتلة قال ووقع في جمهور المتكلمين في شرح هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم تلاعبها على اللعب المعروف ويؤيده تضاحكها وتضاحكت قال بعضهم يحتمل ان يكون من اللعاب وهو الريق وفيه فضيلة تزوج الابكار وشوابهن أفضل وفيه ملاعبة الرجل امرأته وملاطفته لها ومضاحكتها وحسن العشرة وفيه سؤال الامام والكبير أصحابه عن أمورهم وتفقد أحوالهم وارشادهم الى مصالحهم وتنبيههم على وجه المصلحة فيها قوله قلت له ان عبد الله هلك وترك تسع أو سبع بنات وانى كرهت ان آتيهن أو أجيئهن بمثلهن فاحببت ان أجيء بامرأة تقوم عليهن وتصلحهن قال فبارك الله لك أو قال لي خيرا وفي رواية أبي الربيع تلاعبها وتلاعبك وتضاحكها وتضاحكك * وحدثنا قتيبة

ابن سعيد حدثنا سفيان من عمرو عن جابر بن عبد الله قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تزوجت يا جابر وساق الحديث الى قوله امرأة تقوم عليهن وتصلحهن قال أصبت ولم يذكر ما بعده * وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم من سيار عن (٢٥٥) الشعبي عن جابر بن عبد الله قال كنا

الله بن الزبير) من أولاده على (فكانت عنده حتى قتل) والغرض منه قوله يوم بدر * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة الحمصي (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (أبو ادريس عائذ الله) بالذال المعجمة (ابن عبد الله) الخولاني (أن عبادة بن الصامت) الانصاري رضي الله عنه (وكان شهد بدرا) يوم وقعتها (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بايعوني) بكسر التحتية أي عاقدوني كذا اقتصر هنا منه على هذا وسبق تاما في كتاب الايمان والغرض منه هنا قوله وكان شهد بدرا * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة مصغرا قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد الايلي (عن ابن شهاب) محمد الزهري انه قال (أخبرني) بالافراد (عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم) سقط لابي ذر زوج النبي الى آخره (ان أبا حذيفة) مهشم أو هشيم أو هاشم بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي العبشمي وكان من السابقين ومن هاجر الهجرتين (وكان ممن شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تبنى سالما) ادعى أنه ابنه قبل نزول ادعوهم لآبائهم وكان أبوسا لم معقلا بسكون العين المهملة وكسر القاف وكان من أهل فارس من اصطخر من فضلاء الصحابة والموالي وهو معدود في المهاجرين لانه لما أعتقته مولاته ثبينة بضم المثلثة وفتح الموحدة وسكون التحتية وفتح الفوقية الانصارية زوج أبي حذيفة تولى أبا حذيفة وتبناه أبو حذيفة (وأنكحه بنت أخيه هند) ولابي ذر في نسخة هندا (بنت الوليد بن عتبة) وهو أحد من قتل ببدر كافرا (وهو مولى لامرأة من الانصار) هي ثبينة امرأة أبي حذيفة المذكورة (كما تبنى رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا) أي ابن حارثة (وكان من تبنى رجلا في الجاهلية دعاه الناس اليه وورث ميراثه) وفي اليوم نفيته من ميراثه (حتى أنزل الله تعالى ادعوهم لآبائهم) زاد في باب الاكفاء في الدين من كتاب النكاح الى قوله عز وجل وموالكم فردوا الى آبائهم فمن لم يعلم له أب كان مولى وأخا في الدين (فجاءت سهلة) بفتح السين المهملة وسكون الهاء وفتح اللام بنت سهيل بضم السين المهملة ابن عمرو القرشي ثم العامري وهي امرأة أبي حذيفة وليست هي التي أعتقت سالما لان تلك أنصارية وهذه قرشية (النبي صلى الله عليه وسلم) زاد في النكاح فقالت يا رسول الله انا كنا نرى سالما ولدا وقد أنزل الله عز وجل فيه ما قد علمت (فذكر الحديث) لم يذكر بقيته وذكرها البرقاني وأبو داود بلفظنا فكيف ترى فيه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أرضعيه فأرضعته خمس رضعات فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة فبذلك كانت تأمر عائشة رضي الله عنها بنات اخوتها وبنات أخواتها أن يرضعن من أحبت عائشة أن يراها أو يدخل عليها وان كان كبيرا خمس رضعات ثم يدخل عليها وأبت أم سلمة وسائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يدخل عليهن بتلك الرضاعة أحد من الناس حتى يرضع في المهد وقلن لعائشة رضي الله عنها والله ما ندري لعلها رخصة من رسول الله صلى الله عليه وسلم لسالم دون الناس ومباحث هذا تأتي ان شاء الله تعالى بعون الله في محلها * وبه قال (حدثنا علي) هو ابن عبد الله المديني قال (حدثنا بشر بن المفضل) بتشديد الضاد المعجمة المفتوحة ابن لاحق أبو اسحق البصري قال (حدثنا الدبن ذكوان) أبو الحسن المدني (عن الربيع) بضم الراء وفتح الباء الموحدة وتشديد التحتية المكسورة (بنت معوذ) بكسر الواو المشددة بعدها معجمة ابن عفراء الانصارية أنها (قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم غداة) نصب على الظرفية مضاف لقوله (بنى) بضم الموحدة وكسر النون مبنيا للمفعول (علي) بالتشديد أي غداة دخل عليها زوجها اياس بن بكير (فجلس على فراشي كمجلسك مني) بكسر اللام بالفرع كأصله وقال الكرماني وتبعه البرماوي والعيني بفتحها أي مجلوسك (وجويريات) بضم الجيم (يضربن بالدف) بضم الدال وتفتح وتشديد الفاء والجملة حالية قال كونهن

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فلما أقبلنا تعجلت على بعيري قطوف فطفقت أركب خلفي فتقحمني بعيري بعترة كانت معه فانطلق بعيري كأجود ما أنت راء من الابل فأخذت فاذا أنا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مايعجلك يا جابر فلت يا رسول الله اني حديث عهد بعرس فقال أبكرا تزوجتها أم ثيبا قال قلت بل ثيبا قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك قال فلما قدمنا المدينة ذهبنا لندخل فقال امهلوا حتى ندخل ليلا أي عشاء

بالداعي أم لا وفيه جواز خدمة المرأة زوجها وأولاده وعياله برضاها وأما من غير رضاها فلا (قوله تمشطون) هو بفتح التاء وضم الشين (قوله فلما أقبلنا تعجلت) هكذا هو في نسخ بلادنا قبلنا وكذا نقله القاضي عن رواية ابن سفيان عن مسلم قال وفي رواية ابن ماهان أقفلنا بالفاء قال ووجه الكلام قفلنا أي رجعنا ويصح اقفلنا بفتح اللام أي اقفلنا النبي صلى الله عليه وسلم أو أقفلنا بضم الهمزة لما لم يسم فاعله (قوله تعجلت على بعيري قطوف) هو بفتح القاف أي يمشي المشي (قوله فتقحمني بعيري بعترة) هي بفتح النون وهي عصا نحو نصف الرمح في أسفلها زج (قوله فانطلق بعيري كأجود ما أنت راء من الابل) هذا فيه معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأثر بركته (قوله صلى الله عليه وسلم امهلوا حتى ندخل ليلا أي عشاء

الله
فيه فضيلة لجابر وايثاره مصلحة أخواته على حظ نفسه وفيه الدعا لمن فعل خيرا وطاعة سواء تعلقت

كى تمشطها الشعثة وتحد المغيبة قال وقال اذا قدمت فالكيس الكيس * حدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب يعنى بن عبد المجيد الثقفى حدثنا عبيد الله من وهب بن كيسان (٢٥٦) عن جابر بن عبد الله قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزاة فأبطأ بى جمل فأتى

(يندبن) يذكرن (من قتل من آبائهن) ولابى ذر من آبائى (يوم بدر) كذا للحموى والمستملى ولابى ذر عن الكشميهنى ببدر بأحسن أوصافهم عما يهيج البكاء والشوق وكان قتل أبو لهب معوذ وعفراء وأم معاذ قتلهما عكرمة بن أبى جهل وأطلقت على عمها الابوة تغليبا (حتى قالت جارية) منهن (وفينا نبى يعلم ما) يكون (فى غد فقال) لها (النبى صلى الله عليه وسلم لا تقولى هكذا) فيه كراهية نسبة الغيب الخلق (وقولى ما كنت تقولين) وهذا الحديث أخرجه أيضا فى النكاح وأبو داود فى الادب والترمذى وابن ماجه فى النكاح * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازى قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعانى (عن معمر) هو ابن راشد (عن الزهرى) محمد بن مسلم (ح) للتحويل (وحدثنا) بلواو (اسمعيل) بن أبى أويس (قال حدثنى) بالافراد (أخى) عبد الحميد (عن سليمان) بن بلال (عن محمد ابن أبى عتيق) بفتح العين (عن ابن شهاب) الزهرى (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابن عباس رضى الله عنهما قال أخبرنى) بالافراد (أبو طلحة رضى الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قد شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تدخل الملائكة) غير الحفظة (بيتا فيه كلب) لا يحل اقتناؤه أو أعم قبل واستثناهم من الدخول لا كلاء الخاصة وقيد الحظة (ولا صورة) قال ابن عباس رضى الله عنهما (يريد التماثيل) ولابى ذر عن الحموى والمستملى صورة التماثيل بالافراد وله عن الكشميهنى صور التماثيل بالجمع (التى فيها الارواح) لما فيها من مضاهاة الخالق جل وعلا والجمهور على التحريم أما صورة الشجر ورحال الابل فليس بحرام لكن يمنع دخول ملائكة الرحمة ذلك البيت * وسبق هذا الحديث فى باب بدء الخلق * وبه قال (حدثنا عبدان) هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزى قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى قال (أخبرنا يونس) بن يزيد الايلى (ح) للتحويل السند (وحدثنا أحمد بن صالح) أبو جعفر المصرى يعرف بابن الطبرانى قال (حدثنا عنبسة) بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة بعدها سين مهملة ابن خالد بن يزيد بن أبى النجاد الايلى قال (حدثنا) عمى (يونس) بن يزيد (عن الزهرى) محمد بن مسلم أنه قال (أخبرنا على بن حسين) ولابى ذر عن الحسين (أن) أباه (حسين بن على أخبره أن) أباه (عليا) هو ابن أبى طالب رضى الله عنه (قال كانت لى شارف) بالشين المعجمة آخره فاء ناقة مسنة (من نصيبى من المغنم يوم بدر وكان النبى صلى الله عليه وسلم أعطانى شارفا مما أفاء الله من الخمس يومئذ) ولابى ذر عليه من الخمس وفى باب فرض الخمس أعطانى شارفا من الخمس أى مما حصل من سرية عبد الله بن جحش وكانت فى رجب من السنة الثانية قبل بدر بشهر من سبق البعث فى ذلك فى الخمس (فلما أردت ان أبتنى بفاطمة عليها السلام بنت النبى صلى الله عليه وسلم) أى أدخل بها (واعدت رجلا صواغا) لم يسم (فى) ولابى ذر عن الكشميهنى من (بنى قينقاع) بقافين وضم النون وتفتح وتكسر قبيلة من اليهود (أن يرتحل معى فنأتى بإذخر) الحشيش المعروف (أردت أن أبيعه من الصواغين فنستعين به) بثمنه (فى وليمة عرسى) قال فى القاموس عرس بالضم وبضمتين طعام الوليمة (فبينا) بغير ميم ولابى ذر بينما (أنا أجمع لشارفى) بفتح الفاء وتشديد الياء على التثنية (من الاقتاب والغرائر والحبال وشارفاى) مبتدأ خبره (مناخان) ولابى ذر مناختان بزيادة فوقية بعد الخاء والتذكير باعتبار لفظ شارف والتأنيث باعتبار معناه أى بأركان (الى جنب حجرة رجل من الانصار) لم أقف على اسمه (حتى) وفى الخمس فرجعت حين (جمعت ما جمعته) من الاقتاب والغرائر والحبال (فاذا أناخ شارفى) بالتشديد (قد أجبت) بضم الهمزة وكسر الجيم وتشديد الموحدة تقطعت (اسنمتهما) بالرفع مفعولا نائبا عن الفاعل (وبقرت) بضم الموحدة وكسر القاف شقت (خواصرهما وأخذ) بضم الهمزة (من أكبادهما فلم أملك عينى) من البكاء (حين رأيت المنظر)

(٢٥٧) فلما وليت قال ادع لى جابرا فدعيت فقلت الآن يرده على الحمل ولم يكن شئ أبغض الى منه فقال خذ جملك ولك ثمنه * وحدثنا محمد بن عبد الاعلى حدثنا أبو نضرة سمعت أبى حدثنا أبو نضرة قال من جابر بن عبد الله قال كنا فى مسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا على ناضح لى انما هو فى أخريات الناس قال فمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال فنخسه أراه قال بشئ كان معه قال فجعل بعد ذلك يتقدم الناس ينازعنى حتى انى لأكفه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتبيعنيه بكذا وكذا والله يغفر لك قال قلت هو لك يا نبى الله قال أتبيعنيه بكذا وكذا والله يغفر لك قال قلت هو لك قال وقال لى أتزوجت بعد أبيك قلت نعم قال ثيبا أم بكرا قال قلت ثيبا قال فهلا تزوجت بكرا تضاحكك وتضاحكها

وسلم وتحدث بالغداة فبعثت المسجد فوجدته على باب المسجد فقال الآن حين قدمت قلت نعم قال فدع جملك وادخل فصل ركعتين قال فدخلت فصليت ثم رجعت فأمر بلالا ان يزن لى أوقية فوزن لى بلال فأرجح فى الميزان قال فانطلقت

بفتح الميم والمعجمة بينهما نون ساكنة وفى الخمس حين رأيت ذلك المنظار منهما (قلت من فعل هذا) بهما (قالوا فعله حمزة بن عبد المطلب وهو فى هذا البيت فى شرب من الانصار) بفتح الشين المعجمة قال فى القاموس القوم بشربون أى الخمر (عندهم فينة) أى مغنية لهم تسمى (وأصحابه فقالت) أى الفينة (فى غنائها) ولابى ذر فقالوا أى الفينة وأصحابه (ألا) بالتخفيف (يا حمز) مرخم بحذف آخره (للشرف) بضم الشين المعجمة والراء جمع شارف وتسكن راؤه تخفيفا قال ابن الاثير ويروى ذا الشرف بفتح الشين والراء أى ذا العلاء والرفعة (النواء) بكسر النون والمد جمع ناوية أى سمينة وتمامه * وهن معقلات بالفناء * ضع السكين فى اللبات منها * وضرجهن حمزة بالدماء * قال فى مقدمة الفتح وذكر المرزبانى فى معجم الشعراء أن قائل هذا الشعر عبد الله ابن السائب المخزومى (فوثب) بالمثلثة وفى القاموس الوثب الفقر ثم قال والفقر الوثب فى ارتفاع (حمزة الى السنام فجب أسنمتهما وبقر خواصرهما وأخذ من أكبادهما قال على) رضى الله تعالى عنه (فانطلقت حتى أدخل) بلفظ المضارع مبالغة فى استحضار صورة الحال والا فكان الاصل أن يقول حتى دخلت (على النبى صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة وعرف) بالواو ولابى ذر فعرف (النبى صلى الله عليه وسلم الذى لقيت) بكسر القاف من فعل حمزة (فقال ما لك قلت يا رسول الله ما رأيت كاليوم) أقطع (عدا حمزة على ناقتى) بفتح الفوقية وتشديد الضمنية (فأجب أسنمتهما وبقر خواصرهما وها هو ذا فى بيت معه شرب) جماعة يشربون الخمر (فدعا النبى صلى الله عليه وسلم برداءه فارتدى) به (ثم انطلق يمشى واتبعته) بتشديد الفوقية (أنا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذى فيه حمزة فاستأذن عليه فأذن) بضم الهمزة ولابى ذر فأذن بفتحها (له فطفق النبى صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل) بشارفى على (فاذا حمزة ثمل) بفتح المثلثة وبعد الميم المكسورة لام أى سكران (محمرة عيناه) بسبب السكر (فنظر حمزة) رضى الله عنه (الى النبى صلى الله عليه وسلم ثم صعد النظر) رفعه (فنظر الى ركبته) بالتثنية والذى فى اليونينية بالافراد (ثم صعد النظر فنظر الى وجهه) الشريف (ثم قال حمزة وهل أنتم الا عبيد لابى) عبد المطلب أى فى الخضوع لحرمته (فعرف النبى صلى الله عليه وسلم انه ثمل) سكران (فنكص) رجع (رسول الله صلى الله عليه وسلم على عقبيه) بالتثنية رجع (القهقرى) بان مشى الى خلف ووجهه لحمزة تنوفا أن يحدث منه شئ فيكون منه بعد أى فيرده ان وقع منه شئ (فخرج وخرجنا معه) صلى الله عليه وسلم * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن عباد) بفتح العين وتشديد الموحدة أبو عبد الله المكى سكن بغداد قال (أخبرنا ابن عيينة) سفيان رضى الله تعالى عنه (قال انفقه) بالفاء والذال المعجمة أى بلغ به منتهاه من الرواية (لنا ابن الاصبهانى) بفتح الهمزة عبد الرحمن بن عبد الله الكوفى أو المراد بقوله أنفذه أرسله فكأنه حمله عنه مكاتبة (سمعه من ابن معقل) بفتح الميم وكسر القاف عبد الله المزنى (أن عليا) هو ابن أبى طالب (رضى الله عنه كبر على سهل بن حنيف) بضم الحاء المهملة وفتح النون مصغرا لمامات بالكوفة سنة ثمان وثلاثين ولم يذكر عدد التكبير وفى اليونينية عن الحافظ أبى ذر انه قال يعنى انه كبر عليه خمسا وكذا فى مستخرج مسلم من طريق البخارى بهذا الاسناد خمسا كذلك وفى معجم الصحابة للبغوى عن محمد بن عباد بهذا الاسناد ستا وكذا رواه البخارى فى تاريخه الكبير أى نقيل العلى فى ذلك (فقال انه شهد بدرا) وان شهدها فضل على غيره حتى فى تكبيرات الجنازة والاجماع انه لا يكبر الا أربع تكبيرات لكن لو كبر الامام خمسا تبعل ولا يتابعه المأموم * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (قال أخبرنى) بالافراد (سالم بن عبد الله انه سمع) أباه (عبد الله بن عمر رضى الله عنهما يحدث ان) أباه (عمر بن الخطاب رضى الله عنه حين تأيمت حفصة بنت عمر) بفتح الهمزة وتشديد الضمنية المفتوحة (من) زوجها (خنيس بن حذافة) بضم الخاء المعجمة

كى تمشطها الشعثة وتحد المغيبة) الاستعداد لاستعمال الحديد فى شعر العانة وهو ازالته بالموسى والمراد ههنا ازالته بكيف كانت والمغيبة بضم الميم وكسر الغين وسكون الياء وهى التى غاب عنها زوجها وان حضر زوجها فهى مشهد بالهاء وفى هذا الحديث استعمال مكارم الاخلاق والشفقة على المسلمين والاحتراز من تتبع العورات واجتلاب ما يقتضى دوام العصبة وليس فى هذا الحديث معارضة للاحاديث الصحيحة فى النهى عن الطروق ليلا لان ذلك فيمن جاء بغتة وأما هنا فقد تقدم خبرها بمجيئهم وعلم الناس وصولهم وانهم سيدخلون بفتح عشاء فتستعد فلمات المغيبة وتصلح حالها وتتأهب لمقاء زوجها والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم اذا قدمت فالكيس الكيس)

قال ابن الاعرابى الكيس الجماع والكيس العقل والمراد حثه على ابتغاء الولد (قوله فجعنه بجعنه) هو بكسر الميم وهو عصافيرها تعقف يلتقط بها الراكب ما سقط منه (قوله صلى الله عليه وسلم ادخل فصل ركعتين) فيه استحباب

(٣٣ - (قسطلانى) - سادس) ركعتين عند القدوم من السفر (قوله فوزن لى بلال فأرجح فى الميزان) فيه استحباب ارجاح الميزان فى وفاء الثمن وقضاء الديون ونحوها وسيأتى الكلام فى حديث جابر فى بيوع ان شاء الله تعالى (قوله وأنا على ناضح) هو

وتلاعبك وتلاعبها قال أبو نضرة فكانت كذلك يقولها المسلمون افعل كذا وكذا والله يغفرلك ﴿ حدثنا عمرو الناقد وابن أبي عمر واللفظ لابن أبي عمر قالا حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المرأة خلقت من ضلع لن تستقيم لك على طريقة فان استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج وان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها ﴿ وحدثنا

وفتح النون وبعد التحتية الساكنة سين مهملة وحذا فقبا لحاء المهملة المضمومة وتقدم الذال المعجمة والفاء ابن قيس ابن عدي بن سعد بن سهم بن عمرو القرشي (السهمي) بالسين المهملة أي صارت لازوج لها بموته (وكان) خنيس (من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شهد بدرا توفي بالمدينة) من جراحة أصابته في وقعة أحد قاله في الاصابة وقيل بل بعد بدر قال في الفتح ولعله أولى فانهم قالوا انه صلى الله عليه وسلم تزوجها بعد خمسة وعشرين شهرا من الهجرة وفي رواية بعد ثلاثين شهرا وفي أخرى بعد عشرين شهرا وكانت أحد بعد بدر بأكثر من ثلاثين شهرا وجزم ابن سعد بانه مات بعد قدومه عليه الصلاة والسلام من بدر وبه جزم ابن سيد الناس (قال عمر فلقيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقلت) له (ان شئت أنكحتك حفصة بنت عمر قال) عثمان (سأنظر) أي أتفكر (في أمري فلبثت ليالي) أي ثم لقيت عثمان (فقال قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا قال عمر فلقيت أبا بكر فقلت) له (ان شئت أنكحتك حفصة بنت عمر فصمت أبو بكر) أي سكت (فلم يرجع الي شيأ) بفتح التحتية وكسر الجيم وهو تأكيد لرفع المجاز لاحتمال ان يظن انه صمت زمانا ثم تكلم (فكنت عليه) على أبي بكر (أوجد) بالجيم أي أشد موجدة أي غضبا (مني على عثمان) أي لكونه أجابه أولا ثم اعتذر له ثانيا بخلاف أبي بكر فانه لم يجبه بشئ (فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فانكحتها اياه فلقيني أبو بكر فقال لعلك وجدت) أي غضبت (علي حين عرضت علي حفصة فلم أرجع) فلم أعد (اليك) جوابا (قلت نعم قال فانه لم يمنعني ان أرجع اليك) جوابا (فيما عرضت) علي (الا اني قد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها فلم أكن لافشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد ابن عساكر أبدا (ولو تركها) عليه الصلاة والسلام (لقبلتها) وفيه فضل كتمان السر اذا أظهر صاحبه ارتفع الحرج ومباحثه تأتي ان شاء الله تعالى في النكاح والغرض من ذكره هنا قوله قد شهد بدرا وقد أخرجه في النكاح وكذا النسائي ﴿ وبه قال (حدثنا مسلم) هو ابن ابراهيم القصاب قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عدي) بفتح العين وكسر الدال المهملتين وتشديد التحتية ابن ثابت الانصاري (عن) جده لامه (عبد الله بن يزيد) من الزيادة الانصاري الخطمي الصحابي أنه (سمع أبا مسعود) عقبة بن عمرو الانصاري الخزرجي (البدري) لانه شهد وقعتها كما ذهب اليه المؤلف ومسلم في الكنى والطبراني والحاكم أبو أحمد وقال الاكثرون لم يشهدها انما نزل فيها فنسب اليها قال الاسماعيلي لم يصح شهوده بدرا وانما كانت مسكنه فقيل له البدري والمثبت مقدم على النافي (عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال نفقة الرجل على أهله) من زوجة وولد حال كون الرجل يحتسبها أي يريد بذلها وجه الله تعالى فهي له (صدقة) في الثواب ﴿ وهذا الحديث سبق في آخر كتاب الايمان ﴿ وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع (قال أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال (سمعت عروة بن الزبير) بن العوام (يحدث عمر بن عبد العزيز) ذا المناقب الشهيرة (في امارته) بكسر الهمزة فقال (أخر المغيرة بن شعبة العصر) أي صلاتها ولابي ذر الصلاة بدل قوله العصر (وهو أمير الكوفة) من قبل معاوية بن أبي سفيان (فدخل أبو مسعود) ولابي ذر فدخل عليه أبو مسعود (عقبة بن عمرو الانصاري) الخزرجي (جد زيد بن حسن) أي ابن علي بن أبي طالب لامه وهي أم بشير بنت أبي مسعود عقبة المذكور وكان تزوجها سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل فولدت له ثم خلف عليها الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه فولدت له زيدا وكان أبو مسعود (شهد بدرا) والظاهر ان هذا من كلام عروة وهو جد في ذلك لانه أدرك أبا مسعود وان كان روى عنه هذا الحديث بواسطة فانه انما يخبر عن مشاهدته له فلذا جزم المؤلف به حيث قال في السابق البدري (فقال) له (لقد علمت) بتاء الخطاب انه (نزل جبريل عليه السلام) صبيحة ليلة الاسراء (فصلى) برسول الله صلى الله عليه

أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن ميسرة عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فاذا شهد أمرا فليتكلم بخير أو ليسكت واستوصوا بالنساء فان المرأة خلقت من ضلع وان أعوج شئ في الضلع أعلاه ان ذهبت تقيمه كسرته وان تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء خيرا ﴿ وحدثني ابراهيم ابن موسى الرازي حدثنا عيسى يعني ابن يونس حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن عمران بن أبي أنس عن عمر بن الحكم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرك مؤمن مؤمنة ان كره منها خلقا رضي منها آخر أو قال غيره ﴿ وحدثنا محمد ابن مثنى حدثنا أبو عامر حدثنا عبد الحميد بن جعفر حدثنا عمران بن أبي أنس عن عمر بن الحكم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ﴿ حدثنا

عليه وسلم (فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات ثم قال) جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم (هكذا أمرت) بضم الهمزة وفتح التاء على الخطاب أي الذي أمرت به من الصلاة ليلة الاسراء مجملا هكذا تفسيره مفصلا ولابي ذر أمرت بضم التاء أي أمرت ان أصلي بك قال عروة (كذلك كان بشير بن أبي مسعود) بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة التابعي (يحدث عن أبيه) أبي مسعود عقبة وهذا مرسل صحابي لانه لم يدرك القصة فيحتمل أن يكون سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم أو من صحابي آخر ﴿ وبه قال (حدثنا موسى) بن اسمعيل التبوذكي قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح اليشكري (عن الاعمش) سليمان (عن ابراهيم) النخعي (عن عبد الرحمن بن يزيد) النخعي (عن) عمه (علقمة) بن قيس أبي شبل الفقيه (عن أبي مسعود) عقبة (البدري رضي الله عنه) انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الآيتان من آخر سورة البقرة) هما قوله تعالى آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه الى آخر السورة (من قرأهما في ليلة كفتاه) من شر الانس والجن أو أغنتاه عن قيام الليل بالقرآن (قال عبد الرحمن) بن يزيد بالسند المذكور (فالقيت أبا مسعود) البدري (وهو) أي والحال انه (يعاوف بالبيت فسألته) عن ذلك (فحدثنيه) أي الحديث المذكور فحدث به علقمة عنه ﴿ وهذا الحديث فيه أربعة من التابعين وأخرجه المؤلف أيضا في فضائل القرآن ومسلم وأبو داود في الصلاة والترمذي والنسائي في فضائل القرآن وابن ماجه في الصلاة ﴿ وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة مصغرا وسقط ابن بكير لابي ذر قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري انه قال (أخبرني) بالافراد (محمود بن الربيع) الانصاري (ان عتبان بن مالك) بكسر العين وسكون الفوقية وبالموحدة ابن عمرو بن العجلان الخزرجي (وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا من الانصار انه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم) وتمامه كما في الصلاة في باب المساجد في البيوت فقال يا رسول الله اني أنكرت بصري وأنا أصلي لقومي فاذا كانت الامطار سال الوادي الذي بيني وبينهم لم أستطع ان آتي مسجدهم فأصلي بهم وددت يا رسول الله انك تأتيني فتصلي في بيتي فأتخذه مصلى الحديث بطوله وغرضه منه هنا قوله ان عتبان بن مالك ممن شهد بدرا من الانصار ﴿ وبه قال (حدثنا أحمد هو ابن صالح) المصري وسقط هو ابن صالح لابي ذر قال (حدثنا عنبسة) بن خالد بن يزيد الايلي قال (حدثنا يونس) بن يزيد الايلي (قال ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (ثم سألت الحصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين (ابن محمد) الانصاري (وهو أحد بني سالم وهو من سراتهم) بفتح السين المهملة من خيارهم (عن حديث محمود بن الربيع) بفتح الراء (عن عتبان بن مالك فصدقه) بذلك ﴿ وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه (قال أخبرني) بالافراد (عبد الله بن عامر بن ربيعة) العنزي حليف بني عدي أبو محمد المدني ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولابيه صحبة مشهورة وثقه العجلي (وكان من أكبر بني عدي) أي ابن كعب بن لؤي ووصفه بانه أكبر منهم بالنسبة الى من لقيه الزهري منهم ولابي ذر عن الكشميهني بني عامر بدل بني عدي (وكان أبوه) عامر (شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم ان عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (استعمل قدامة بن مظعون) وهو أخو عثمان بن مظعون (على البحرين) ثم عزله وولى عثمان بن أبي العاص وكان سبب عزله ما ذكره عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري بمعناه انه شرب مسكرا فلما أتي به عند محمد وغضب على قدامة ثم عاجبا فاستيقظ عمر من نومه فزعا فقال بعلوا بقدامة أتاني آت فقال صالح قدامة قاتل أشوه فاصطلموا ولم يذكر المصنف رحمه الله قصته لكونه ليست على شرطه وانما غرضه منها قوله (وكان شهد بدرا وهو) أي قدامة (خال عبد الله بن عمرو) أخته (حفصة رضي الله عنهم) ﴿ وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء) الضبعي البصري

البعير الذي يستقى عليه (قوله انما هو في أخريات) هو بضم الهمزة وفتح الراء والله أعلم

﴿ (باب الوصية بالنساء) ﴿ (قوله صلى الله عليه وسلم ان المرأة خلقت من ضلع لن تستقيم لك على طريقة فان استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج وان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها) العوج ضبطه بعضهم هنا بفتح العين وضبطه بعضهم بكسرها ولعل الفتح أكثر وضبطه الحافظ أبو القاسم بن عساكر وآخرون بالكسر وهو الارجح على مقتضى ما سنذكره من أهل اللغة ان شاء الله تعالى قال أهل اللغة العوج بالفتح في كل منتصب كالحائط والعود ونحوه وبالكسر ما كان في بساط أو أرض أو معاش أو دين ويقال فلان في دينه عوج بالكسر هذا كلام أهل اللغة قال صاحب المطالع قال أهل اللغة العوج بالفتح في كل شخص مرئي وبالكسر فيما ليس بمرئي كالرأي والكلام قال وانفرد عنهم أبو عمر والشيباني فقال كلاهما بالكسر ومصدرهما بالفتح والضلع بكسر الضاد وفتح اللام وفيه دليل لما بوبنا عليه الفقهاء أو بعضهم ان حواء خلقت من ضلع آدم قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها

أن لا يتكلم الا بخير فان الكلام المباح الذي لا فائدة فيه فيسن عنه مخافة من انجراره الى حرام أو مكروه (قوله صلى الله عليه وسلم لا يفرك مؤمن مؤمنة ان كره منها خلقا رضي منها آخر أو قال غيره) يفرك بفتح الياء والراء واسكان الفاء بينهما قال أهل اللغة فركه بكسر الراء يفركه

هرون بن معروف حدثنا به عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحرث ان أبا يونس مولى أبي هريرة حدثه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لولا حواء لم تخن (٢٦٠) أنثى زوجها الدهر * وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه

قال هذا ما حدثنا أبو هريرة
عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكر أحاديث
منها وقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ولا بنو
اسرائيل لم يخبث الطعام
ولم يختز اللحم ولولا حواء
لم تخن أنثى زوجها الدهر

قال (حدثنا جويرية) بن أسماء الضبعي ابن أخي عبد الله الراوي عنه (عن مالك) الامام (عن الزهري)
محمد بن مسلم (أن سالم بن عبد الله أخبره قال أخبر) فعل ماض من الاخبار (رافع بن خديج) بالرفع فاعله
وخديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة آخره جيم الانصاري الخزرجي (عبد الله بن عمر) بالنصب
مفعوله ولابي ذر عن الحموي والمستملي أخبرني بزيادة النون والتصغير قال في الفتح وهو خطأ (ان عميه)
مصغر ومفتوح بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الهاء المكسورة كما ضبطه ابن ماكولا ابني رافع بن عدي بن
زيد الانصاري (وكانا شهدا بدرا) أنكر الدمياطي شهودهما بدرا وقال انما شهدا أحدا والمثبت مقدم على
النافي (أخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع) وكانوا يكرون الارض بما ينبت فيها
على الاربعاء وهو النهر الصغير أو ثنى يستثنيه صاحب الارض من المزروع لاجله فنهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن ذلك لما فيه من الجهل قال الزهري (قلت لسالم فتكريها) أي أفتكري المزارع (أنت قال
نعم) أكريها ثم قال سالم منكرا على رافع (ان رافعا أكثر على نفسه) فلم يفرق في النهي بين الكراء ببعض
ما يخرج من الارض وبين الكراء بالنقد فالنهي انما هو عن الاول * وقد سبق أصل الحديث في كتاب
المزارعة مع مباحثه * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن حصين بن عبد
الرحمن) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن أبي الهذيل الكوفي الثقة تغير حفظه في الآخر أنه (قال سمعت عبد الله
ابن شداد بن الهاد الليثي) أبا الوليد المدني ولد على عهده صلى الله عليه وسلم وذكره العجلي من كبار التابعين
الثقات وكان معدودا في الفقهاء (قال رأيت رفاعة بن رافع) بكسر الراء في الاول ابن مالك بن العجلان أبا معاذ
(الانصاري) المتوفى في أول خلافة معاوية (وكان شهد بدرا) قال في الفتح وبقية هذا الحديث أخرجها
الاسماعيلي من طريق معاذ بن معاذ رضي الله عنه عن شعبة بلفظ جمع رجلا من أهل بدر يقال له رفاعة بن
رافع كبر في صلاته حين دخلها ومن طريق ابن أبي عدي عن شعبة ولفظه من رفاعة رجل من أهل بدر انه دخل
في الصلاة فقال الله أكبر كبيرا ولم يذكر البخاري ذلك لانه موقوف ليس من غرضه * وبه قال (حدثنا عبدان)
هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي قال (أخبرنا معمر) هو
ابن راشد الازدي (ويونس) بن يزيد الايلي كلاهما (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن عروة بن الزبير) بن
العوام رضي الله عنه (انه أخبره ان المسور بن مخرمة) العصابي الصغير (أخبره ان عمرو بن عوف) رضي الله
عنه بالفاء والعين المفتوحة فيهما الانصاري (وهو حليف لبني عامر بن لؤي وكان شهد بدرا مع النبي) ولابي
ذر مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم ان رسول الله) ولابي ذر أن النبي (صلى الله عليه وسلم بعث أبا عبيدة)
عامر (بن الجراح) رضي الله عنه (الى البحرين) موضع بين البصرة وعمان (يأتي بجزيتها) أي جزية
أهلها (وكان رسول الله) ولابي ذر النبي (صلى الله عليه وسلم هو صالح أهل البحرين) في سنة تسع من
الهجرة (وأمر) بتشديد الميم (عليهم العلاء بن الحضرمي) العصابي (فقدم أبو عبيدة) بن الجراح رضي
الله عنه (بمال من البحرين) وكان مائة ألف (فسمعت الانصار بقدوم أبي عبيدة فوافوا) من الموافاة
(صلاة الفجر مع النبي) ولابي ذر مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم فلما انصرف) بعد الصلاة (تعرضوا له
فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآهم ثم قال) لهم (أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بشيء قالوا أجل)
أي نعم (يا رسول الله قال فأبشروا وأملوا) بقطع الهمزة فيهما وكسر الميم في الثاني مشددة من غير مد من
التأميل (ما يسركم فوالله ما الفقر) نصب بقوله (أخشى عليكم ولكني) بالتحتية بعد النون ولابي ذر ولكن
بحذفها (أخشى) عليكم (أن تبسط عليكم) أي بسطا (الدنيا كما بسطت على من قبلكم) والمراد صيلي
وابن عساكر وأبي ذر من الكشميهني من كان قبلكم (فتنافسوها كما تنافسوها وتهلككم كما أهلكتهم)

بفتحها اذا أبغضه والفرك
بفتح الفاء واسكان الراء
البغض قال القاضي عياض
هذا ليس على النهي بل
هو خبر أي لا يقع منه بغض
تام لها قال و بغض الرجال
للنساء خلاف بغضهن
لهم قال ولهذا قال ان كره
منها خلقا رضي منها آخر
هذا كلام القاضي وهو
ضعيف أو غلط بل الصواب
انه نهي أي ينبغي أن
لا يبغضها لانه ان وجد فيها
خلقا يكره وجد فيها خلقا
مرضيا بان تكون شرسة
الخلق لكنها دينة أو جميلة
أو عفيفة أو رفيقة به أو نحو
ذلك وهذا الذي ذكرته
من أنه نهي يتعين لوجهين
أحدهما المعروف في
الروايات لا يفرك بإسكان
الكاف لا برفعها وهذا
يتعين فيه النهي ولو روي
مرفوعا لكان نهيا لفظا
الخبر والثاني انه قد وقع
خلاف فبعض الناس يبغض
زوجته بغضا شديدا ولو
كان خبرا لوقع خلافه وهذا واقع وما أدري ما حمل القاضي على هذا التفسير (قوله صلى الله عليه وسلم لولا حواء لم تخن أنثى وفي
زوجها الدهر) أي لم تخنه أبدا لو سوأه بالدرو ينا عن ابن عباس قال حيضت حواء لانهم الأم كل حرقيل انهم اولدت لآدم عليه السلام أربعين

* حدثني محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا حيوة أخبرني شرحبيل بن شريك انه سمع أبا عبد الرحمن الحبلي
يحدث عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدنيا متاع وخير متاع (٢٦١) المرأة الصالحة * وحدثني حرملة

وفي اسناد هذا الحديث تابعيان وصحابيان * وسبق في باب الجزية والموادعة * وبه قال (حدثنا أبو
النعمان) محمد بن الفضل السدوسي عارم قال (حدثنا جرير بن حازم) أي ابن زيد بن عبد الله الازدي (عن
نافع) مولى ابن عمر (ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يقتل الحيات كلها حتى حدثه أبو لبابة) بضم اللام
وتخفيف الموحدة الاولى بشير بن عبد المنذر وقيل رفاعة بن عبد المنذر الانصاري (البدري) رضي الله عنه
(ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل جنان البيوت) بكسر الجيم وتشديد النون جمع جان وهي الحية
البيضاء أو الرقيقة أو الصغيرة (فامسك عنها) وسبق الحديث في كتاب بدء الخلق * وبه قال (حدثني)
بالافراد (ابراهيم بن المنذر) بن عبد الله بن المنذر الحزامي بالزاي قال (حدثنا محمد بن) بضم الفاء مصغرا
ابن سليمان الاسلمي أبو الطاهر المدني (عن موسى بن عقبة) الاسدي مولى آل الزبير الامام في المغازي
(قال ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (حدثنا أنس بن مالك أن رجالا من الانصار) ممن شهدوا وقعة بدر ولم
يسموا (استأذنوا رسول الله) ولابي ذر النبي (صلى الله عليه وسلم) لما أسر العباس وكان الذي أسره أبو اليسر
كعب بن عمرو الانصاري والماشدوا ثاقه أن تسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يأخذه النوم فأطلقوه
ثم طلبوا انعامه رضاه عليه الصلاة والسلام (فقالوا ائذن لنا فلنترك) بنون الجمع والجزم ولام التأكيد
أي ان تأذن فلنترك (لابن أختنا عباس فداءه) بكسر الفاء ممدودا وأم العباس لبنت من الانصار بل جدته
أم عبد المطلب منهم فأطلقوا عليها لفظ الاخوة (قال) عليه الصلاة والسلام (والله لا تذرون) بالذال
المعجمة المفتوحة أي لا تتركون (منه) من الفداء ولابي ذر عن الكشميهني لا تذرون له (درهما) وعند
ابن اسحق انه صلى الله عليه وسلم قال له يا عباس افد نفسك وابني أخويك عقيل بن أبي طالب ونوفل بن
الحرث وحليفك عتبة بن عمرو فانك ذو مال قال اني كنت مسلما ولكن القوم استكرهوني قال الله أعلم
بما تقول ان يك ما تقول حقا فالله يجزيك ولكن ظاهر الامر أنك كنت علينا فالغالم يترك له صلى الله
عليه وسلم لئلا يكون في الدين نوع محابة * وسبق الحديث في العتق والجهاد * وبه قال (حدثنا أبو عاصم)
الضحاك بن مخلد النبيل (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن عطاء
ابن يزيد) الليثي (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عدي) بفتحها ابن الخيار القرشي النوفلي (عن المقداد بن
الاسود) تبناه الاسود بن عبد يغوث فنسب اليه واسم أبيه عمرو قال المؤلف رحمه الله بالسند المذكور
(ح وحدثني) بالافراد وباثبات الواو ولابي ذر (اسحق) بن منصور الكوسج المروزي قال (حدثنا يعقوب
ابن ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني نزيل بغداد قال
(حدثنا ابن أخي ابن شهاب) محمد بن عبد الله (عن عمه) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني)
(عطاء بن يزيد الليثي) بالمثلثة (ثم الجندعي) بضم الجيم وسكون النون وبعد الدال المهملة المفتوحة عين
مهملة مكسورة (ان عبيد الله) بضم العين (ابن عدي بن الخيار) بكسر الخاء المعجمة وتخفيف التحتية (أخبره
ان المقداد بن عمرو) بفتح العين بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة (الكندي) بكسر الكاف (وكان حليفا لبني
زهرة) بضم الزاي وسكون الهاء ابن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر (وكان ممن شهد بدرا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره انه قال يا رسول الله) كذا في الفرع والذي في أصله أنه قال لرسول
الله صلى الله عليه وسلم (أرأيت) أي أخبرني (ان لقيت رجلا من الكفار فقاتلني فضرب احدى يدي
بالسيف فقطعها ثم لاذ) بالذال المعجمة أي التجأ واحتضن (مني بشجرة فقال أسلمت لله) أي دخلت في الاسلام
وفي رواية معمر عن الزهري في هذا الحديث عند مسلم أنه قال لا اله الا الله (أأقتله يا رسول الله) بهمزة
الاستفهام والمد (بعد أن قالها) أي كلمة أسلمت لله (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله فقال يا رسول

ابن يحيى أخبرنا ابن وهب
أخبرني يونس عن ابن
شهاب حدثني ابن المسيب
عن أبي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان المرأة كالضلع
اذا ذهبت تقيمها كسرتها
وان تركتها استمتعت بها
وفيها عوج * وحدثنيه
زهير بن حرب وعبد بن
حميد كلاهما عن يعقوب
ابن ابراهيم بن سعد عن
ابن أخي الزهري عن عمه
بهذا الاسناد مثله سواء

ولدا في عشر بن بطنا في
كل بطن ذكر وأنثى
واختلفوا مم خلقت من
ضلع آدم فقيل قبل دخوله
الجنة فدخلها وقيل في
الجنة قال القاضي ومعنى
هذا الحديث انها أم بنات
آدم فاشبهنها ونزع العرق
لما جرى لها في قصة الشجرة
مع ابليس فزين لها أكل
الشجرة فاغواها فاخرجت
آدم بالشجرة فأكل منها
(قوله صلى الله عليه وسلم
لولا بنو اسرائيل لم يخبث
الطعام ولم يختز اللحم) يختز
هو بفتح الياء والنون
وبكسر النون والماضي منه
خترير بكسر النون وفتحها
ومصدره الخترة والخنوز وهو
اذا تغير وأنتن قال العلماء
معناه ان بني اسرائيل لما أنزل
الله عليهم المن والسلوى ثم وامروا ان ادخروهما فادخروهما فأنتنا وفسدا وأنتن واستمر من ذلك الوقت والله أعلم
* (كتاب الطلاق) * هو مشتق من
الاطلاق وهو الارسال والترك ومنه طلقت البلاد أي تركتها ويقال طلقت المرأة بفتح اللام وضمها والفتح أفصح تطلق بضمها فيهما

(باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها وانه لو خالف وقع الطلاق ويؤمر برجعتها) أجمعت الامة على تحريم طلاق الحائض الحائل بغير رضاها فلو طلقها أثم ووقع طلاقه (٢٦٢) ويؤمر بالرجعة لحديث ابن عمر المذكور في الباب وشذ بعض أهل الظاهر فقال لا يقع طلاقه لانه غير ماذون له فيه فأشبه طلاق الاجنبية والصواب الاول وبه قال العلماء كافة ودليلهم أمره بمراجعتها ولو لم يقع لم تكن رجعة فان قيل المراد بالرجعة الرجعة اللغوية وهي الرد الى حالها الاول لا الرجعة المحسوب عليه طلقة قلنا هذا ذاهل لوجهين أحدهما ان حمل اللفظ على الحقيقة الشرعية يقدم على حمله على الحقيقة اللغوية كما تقرر في أصول الفقه الثاني ان ابن عمر صرح في روايات مسلم وغيره بانه حسبها عليه طلقة والله أعلم وأجمعوا على انه اذا طلقها يؤمر برجعتها كما ذكرنا ولو هذه الرجعة مستحبة لا واجبة هذا مذهبنا وبه قال الاوزاعي وأبو حنيفة وسائر الكوفيين وأحمد وفقهاء المحدثين وآخرون وقال مالك وأصحابه هي واجبة فان قيل ففي حديث ابن عمر هذا انه أمر بالرجعة ثم بتأخير الطلاق الى طهر بعد الطهر الذي يلي هذا الحيض فما فائدة التأخير فالجواب من أربعة أوجه أحدها الثلاثة تصير الرجعة لغرض الطلاق فوجب ان يمسكها زمانا ما كان يحل له فيه الطلاق وانما أمسكها لتظهر فائدة الرجعة وهذا جواب أصحابنا والثاني ندبه وتوبته من معصية بالتسرع لذلك جنايته والثالث ان الطهر الاول مع الحيض الذي يليه وهو الذي محذوف

الله انه قطع احدى يدي ثم قال ذلك بعد ما قطعها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله فان قتلته فانك بمنزلته قبل أن تقتله) لانه صار مسلما معصوم الدم فوجب الاسلام ما كان منه من قطع يده (وانك بمنزلته قبل أن يقول كلمته) أسلمت قه (التي قال) فيها أي ان دمك صار مباحا بالقصاص كما كان دم الكافر مباح بحق الدين فوجه الشبه اباحة الدم وان كان الموجب مختلفا أو أنك تكون آثما كما كان هو آثما في حال كفره فيصير حكما اسم الاثم وان كان سبب الاثم مختلفا أو المعنى ان قتلته مستحلا وتعقب بان استحلاله للقتل انما هو بتأويل كونه أسلم خوفا من القتل ومن ثم لم يوجب النبي صلى الله عليه وسلم قود ولا دية ولا مأثما ذلك والله أعلم حيث كان من اجتهاد ساعده المعنى وبين صلى الله عليه وسلم أن من قالها فقد عصم دمه وماله وقال هلا شققت عن قلبه اشارة الى نكتة الجواب والمعنى والله أعلم ان هذا الظاهر مضمحل بالنسبة الى القلب لانه لا يطلع على ما فيه الا الله ولعل هذا أسلم حقيقة وان كان تحت السيف ولا يمكن دفع هذا الاحتمال بحيث وجدت الشهادة ان حكم بعضهم ما يأتي بالنسبة الى الظاهر وأمر الباطن الى الله تعالى فلا اقدام على قتل المتلفظ بها مع احتمال انه صادق فيما أخبر به عن ضميره فيه ارتكاب ما لعله يكون ظلما له فالكف عن القتل أولى والشارع عليه الصلاة والسلام ليس له غرض في ازهاق الروح بل في الهداية والارشاد فان تعذرت بكل سبيل تعين ازهاق الروح لزوال مفسدة الكفر من الوجود ومع التلفظ بكلمة الحق لم تتعذر الهداية بحصلت أو نحملي في المستقبل فمادة الفساد الثاني من كلمة الكفر قد زالت بانقياد ظاهره ولم يبق الا الباطن وهو مشكول ومرجو ما لا وان لم يكن حالا فقد يلاح من حيث المعنى وجه قبول الاسلام اه ملخصا من المصابيح فيما نقله عن التاج ابن السبكي وبقية مباحثه تأتي ان شاء الله تعالى في أول كتاب الايمان بعون الله تعالى وقوته * وبه قال (حدثني) بالافراد (يعقوب بن ابراهيم) بن كثير الدورقي قال (حدثنا ابن علية) اسمعيل ابن ابراهيم وعلية أمه قال (حدثنا سليمان) بن طرخان أبو المعتمر (التيمي) قال (حدثنا أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم) وقعة (بدر من ينظر ما صنع أبو جهل فانطلق ابن مسعود) رضي الله عنه (فوجده قد ضربه ابناء فراء) معاذ ومعوذ ذا الانصاريان (حتى برد) بفتحات أي مات (فقال) له ابن مسعود رضي الله عنه (آنت) بالمد على الاستفهام (أبا جهل) بالالف بعد الموحدة (قال ابن علية قال سليمان) بن طرخان (هكذا قالها أنس) رضي الله عنه (قال آنت أبا جهل) بالالف بعد الموحدة وخرجها القاضي عياض على أنه منادى أي أنت المقتول الذليل يا أبا جهل على جهة التوبيخ والتقريع وقال الداودي يحتمل معنيين أن يكون استعمل اللعن ليغيظ أبا جهل كالمصغر له أو يريد أعني أبا جهل ورده السفاقسي بان تغييظه في مثل هذه الحالة لا معنى له ثم النصب باضمار أعني انما يكون اذا تكررت النعوت وتعقبه في التنقيح في الاول بأنه أبلغ في التهكم وفي الثاني بأن التكرار ليس شرطا في القطع عند الجمهور وان أوهمته عبارة ابن مالك في كتبه وقال في المصابيح كلاهما معافي الوجه الثاني غلط فان ما نحن فيه ليس من قطع النعت في شيء لامع التكرار ولامع حذفه ضرورة أنه ليس عندنا غير ضمير الخطاب وهو لا ينعت اجماعا وقال القاضي عياض رواه الحميدي آنت أبو جهل وكذا البخاري من طريق يونس وعلى هذا فيخرج على انه استعمل على لغة القصر في الاب ويكون خبر المبتدا (قال) أي أبو جهل لابن مسعود رضي الله عنه (وهل فوق رجل قتلتموه قال سليمان) بن طرخان بالسند السابق (أو قال قتله قومه قال وقال أبو مجلز) بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاي اسمه لاحق بن حميد (قال أبو جهل) لابن مسعود رضي الله عنه (فلو) قتلني (غير أكار) بفتح الهمزة وتشديد الكاف آخره راء أو زراع (قتلني) هو مثل لو ذات سوار لطمتني فيكون الرفوع بعد لو فاعلا بمحذوف يفسره الظاهر ثم يحتمل أن تكون شرطية فالجواب

* حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال قرأت على مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر انه طلق امرأته وهي حائض في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عمر بن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال له رسول الله صلى الله عليه (٢٦٣) وسلم مره فليراجعها ثم ليتركها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء أمسك بعد وان شاء طلق قبل أن يمس فتلك العدة التي أمر الله عز وجل أن يطلق لها النساء

محذوف أي لنسلبت ويحتمل أن تكون التمني فلا جواب ومراده احتقار قاتله والتنقيص عن أن يقتل مثله أكار لان قاتليه وهما ابنا عفراء من الانصار وهما عمال أنفسهم في أرضهم ونخلهم فان قلت أين هذا من قوله وهل أعمد من رجل قتل قومه أجيب بانه أراد هنا التنقيص المباشر لقتله وأراد هناك تسلية نفسه بان الشريف اذا قتله قومه لم يكن ذلك عارا عليه بفعل قومه قاتلين له مجازا باعتبار تسببهم في قتله وسعيهم فيه وان لم يباشروه فجعل الانتقاص غير محل التعظيم فلا تناقض قاله في المصابيح * وبه قال (حدثنا موسى) بن اسمعيل المنقري قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد العبدي قال (حدثنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود رضي الله عنه انه قال (حدثني) بالافراد (ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم) أنه قال (لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم قلت لابي بكر انطلق بنا الى اخواننا من الانصار فلقينا) بفتح التحتية فعل ومفعول (منهم) من الانصار (رجلان) فاعل (صالحان شهدا بدرا لقد ثنى عروة) ولابي ذر عن الكشميهني لقد ثنى به عروة (بن الزبير فقال هما) أي الرجلان (عويم بن ساعدة) بضم العين المهملة وفتح الواو وآخره ميم مصغرا ابن عائش بفتحية ومعجمة ابن قيس بن النعمان (ومعن بن عدي) بفتح الميم وسكون العين المهملة وهو أخو عاصم بن عدي * وهذا قطعة من حديث سبق في المناقب ومراده منه هنا قوله شهدا بدرا * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني (اسحق بن ابراهيم) بن راهويه انه (سمع محمد بن فضيل) بالضاد المعجمة مصغرا ابن غزوان الكوفي يحدث (عن اسمعيل) بن أبي خالد (عن قيس) هو ابن أبي حازم انه قال (كان عطاء البدريين) أي المال الذي يعطاه كل واحد منهم في كل سنة (خمسة آلاف خمسة آلاف) مرتين (وقال عمر) رضي الله عنه في خلافته (لافضلنهم على من بعدهم) في العطاء لزيادة فضلهم على من سواهم * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق ابن منصور) المروزي قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (عبد الرزاق) بن همام بن نافع الحافظ أبو بكر الصنعاني (قال أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن محمد بن جبير بن مطعم) أي ابن عدي وسقط ابن مطعم من اليونينية وثبت في الفرع وغيره (عن أبيه) رضي الله عنه انه (قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في) صلاة (المغرب بالطور وذلك أول ما وقر) أي سكن وثبت (الايمان في قلبي) كذا في اليونينية وغيرها من الاصول المعتمدة الايمان وفي الفرع وقد كان حينئذ كافرا ولم ينطق بالاسلام والتزم أحكامه الا عند فتح مكة (وعن الزهري) محمد بالاسناد السابق (عن محمد بن جبير بن مطعم) أي ابن عدي (عن أبيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في أسارى بدر ولو كان المطعم) بضم الميم وكسر العين المهملة (ابن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى) بنونين مفتوحتين بينهما فوقية ساكنة جمع نتن كزمن يجمع على زمنى والمراد قتلى بدر الذين صاروا جيفا (لتركتهم) أحياء ولم أفتلهم من غير فداء كراما (له) واحتراما وقبولا لشفاعته لما كانت له عند صلى الله عليه وسلم من اليد حين رجع من الطائف في جواره وعند الفاكهي باسناد حسن مرسل ان المطعم بن عدي أمر أربعة من أولاده فلبسوا السلاح وقام كل واحد منهم عند ركن من الكعبة فبلغ ذلك قريشا فقالوا له أنت الرجل الذي لا تخفر له ذمة ولما حصر قريش بني هاشم ومن معهم من المسلمين في الشعب كان المطعم من أشد من قام في نقض الصحيفة التي كتبتها قريش على بني هاشم ومن معهم ومات المطعم قبل وقعة بدر (وقال الليث) بن سعد امام المصريين مما وصله أبو نعيم في مستخرجه (عن يحيى بن سعيد) الانصاري وسقط لغير أبي ذر ابن سعيد (عن سعيد بن المسيب) أنه قال (وقعت الفتنة الاولى يعني مقتل عثمان) بن عفان رضي الله عنه يوم الجمعة لثمان ليال خلت من ذي الحجة بعد ان حوصر تسعة وأربعين يوما أو شهرين وعشرين يوما (فلم تبق) بضم الفوقية وسكون الموحدة الفتنة

لا اثم في الطلاق بغير سبب لكن يكره للحديث المشهور في سنن أبي داود وغيره ما من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبغض الحلال الى الله الطلاق فيكون حديث ابن عمر لبيان انه ليس بحرام وهذا الحديث لبيان كراهة التنزيه قال أصحابنا الطلاق أربعة أقسام حرام ومكروه

يجامعها فيذهب ما في نفسه من سبب طلاقها فيمسكها والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم مره فليراجعها ثم ليتركها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء أمسك بعد وان شاء طلق قبل أن يمس فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء) معنى قبل ان يمس أي قبل ان يطأها ففيه تحريم الطلاق في طهر جامعها فيه قال أصحابنا يحرم طلاقها في طهر جامعها فيه حتى يتبين حملها لتكون حاملا فيندم فاذا بان الحمل دخل بعد ذلك في طلاقها على بصيرة فلا يندم فلا تحرم ولو كانت الحائض حاملا فالصحيح عندنا وهو نص الشافعي رحمه الله انه لا يحرم طلاقها لان تحريم الطلاق في الحيض انما كان لتطويل العدة لكونه لا يحسب قرأ وأما الحامل الحائض فعدتها بوضع الحمل فلا يحصل في حقها تطويل وفي قوله صلى الله عليه وسلم ان شاء أمسك وان شاء طلق دليل على انه

وواجب ومندوب ولا يكون مباحا وسوى العارفين قاله الواجب ففي صورتين وهما في الحكمين اذا بعثهما القاضي عند الشقاق بين الزوجين ورأيا المصلحة في الطلاق وجب عليهما الطلاق وفي المولى اذا مضت عليه أربعة أشهر وطالبت المرأة بحقها امتنع من الفيئة والطلاق فالاصح عندنا انه يجب على القاضي ان يطلق عليه طلقة رجعية وأما المكروه فان يكون الحال بينهما مستقيما فيطلق بلا سبب وعليه يحمل حديث أبغض الحلال الى الله الطلاق وأما الحرام ففي ثلاث صور أحدها في الحيض بلا عوض منها ولا سؤالها والثاني في طهر جامعها فيه قبل بيان الحمل والثالث اذا كان عنده زوجات يقسم لهن وطلق واحدة قبل أن يوفيها قسمها وأما المندوب فهو أن لا تكون المرأة عفيفة أو مخافا أو أحدهما أن لا يقيما حدود الله أو نحو ذلك والله أعلم وأما جمع الطلقات الثلاث دفعة فليس بحرام عندنا لكن الاولى تفريقها وبه قال أحمد وأبو ثور وقال مالك والاوزاعي وأبو حنيفة والليث هو بدعة قال الخطابي وفي قوله صلى الله عليه مره فليراجعها دليل على ان الرجعة لا تفتقر الى رضا المرأة ولا ولي لها ولا تجديد عقد والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء) فيه دليل لمذهب الشافعي ومالك وموافقيهما ان الاقراء في العدة هي الاطهار لانه صلى الله عليه وسلم قال ليطلقها في الطهر ان شاء فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء أي فيها ومعلوم ان الله لم يأمر بطلاقهن في الحيض بل حرمه فان قبل الضمير في قوله فتلك يعود الى الحيضة قلنا هذا غلط لان الطلاق في الحيض غير مأمور به بل محرم وانما الضمير عائد الى الحالة المذكورة وهي حالة الطهر أو الى العدة وأجمع العلماء من أهل الفقه والاصول واللغة على ان القرء يطلق في اللغة على الحيض وعلى الطهر واختلفوا في الاقراء المذكورة في قوله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء وفيما تنقضي به العدة فقال مالك والشافعي وآخرون هي الاطهار وقال أبو حنيفة والاوزاعي وآخرون هي الحيض وهو مروي عن عمر وعلي وابن مسعود رضي الله عنهم وبه قال الثوري وزفر واسحق وآخرون من السلف وهو أصح الروايتين عن أحمد قالوا لان من قال بالاطهار يجعلها قرأين وبعض الثالث وظاهر القرآن انها ثلاثة والقائل بالحيض يشترط ثلاث حيضات كوامل فهو أقرب الى موافقة القرآن ولهذا الاعتراض صار ابن شهاب الزهري الى أن الاقراء هي الاطهار قال ولكن لا تنقضي العدة الا بثلاثة أطهار كاملة ولا تنقضي بطهر بن وبعض الثالث وهذا مذهب انفرد به بل اتفق القائلون بالاطهار على انها تنقضي بقرأين وبعض الثالث حتى لو طلقها وقد بقي من الطهر لحظة يسيرة حسب ذلك قرأ ويكفيها طهران بعده وأجابوا عن الاعتراض بأن الشيئين وبعض الثالث يطلق عليهما اسم الجمع قال الله تعالى الحج أشهر معلومات ومعلوم انه شهران وبعض الثالث

أهل بدر (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يلقيهم) في القليب من الالقاء والاصيلي وأبي الوقت عن الحموي يلقبهم بفتح اللام وكسر القاف مشددة بعدها موحدة بدل التحتية والمكتمهني يلعنهم بسكون اللام وبالعين المهملة والنون بدل القاف أو الموحدة أو التحتية (هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقا) وسقط كم من قوله وعدكم في الفرع وثبت في أصله (قال موسى) بن عقبة بالسند المذكور (قال نافع) مولى ابن عمر (قال عبد الله) بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما (قال ناس من أصحابه) منهم عمر (يا رسول الله تنادي ناسا أمواتا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أنتم باسمع لما أقول منهم) فيه شاهد على جواز الفصل بين أفعل التفضيل ومن بجميع من شهد بدرا من قريش) قال في الفتح هو من بقية كلام موسى بن عقبة عن ابن شهاب وبه قال الكرماني لكن في الفرع وأصله قال أبو عبد الله وعليه علامة السقوط لابي ذر وحده وهو يدل على أن قوله بجميع الى آخره من كلام البخاري (بمن ضرب له بسهمه) بضم الضاد وكسر الراء من الغنيمة وان لم يشهدها العذر كعثمان بن عفان رضي الله عنه (أحد وثمانون رجلا وكان عروة بن الزبير يقول قال الزبير قسمت) بضم القاف وكسر السين (سهمانهم) بضم السين وسكون الهاء (فكانوا مائة) من قريش ممن شهدها حاضرا وحكما أو بانضمام مواليهم وأتباعهم وسردا بن سيد الناس أسماءهم فبلغ بهم أربعة وتسعين (والله أعلم) يحتمل أن يكون من كلام الزبير فاعله دخل بعض الشك لطول الزمان أو من الراوي عنه وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (اخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (عن معمر) بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم (عن هشام بن عروة عن أبيه) عروة (عن الزبير) بن العوام انه (قال ضربت) بضم الضاد مبنيا للمفعول (يوم بدر للمهاجرين) هم قريش (بمائة سهم) وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند الطبراني والبزار ان المهاجرين ببدر كانوا سبعة وسبعين رجلا قال في الفتح فلعله لم يذكر من ضرب له بسهم ممن لم يشهدها حسا وقال الداودي انما كانوا على النصر برأ بعة وثمانين وكانت معهم ثلاثة أفراس فأسهم لهم بسهمين سهمين وضرب لرجال كان أرسلهم في بعض أموره بسهامهم فيصح انها كانت مائة بهذا الاعتبار * (باب تسمية من سمي من أهل بدر) الذين حضروا وقعتها (في) هذا (الجامع الذي وضعه) الامام (أبو عبد الله) محمد بن اسمعيل البخاري قال في الكواكب والمقصود منه تسمية من علم في هذا الكتاب انه من أهل بدر على الخصوص فكأنه فذلكة واجمال لما تقدم مفصلا لا تسمية المذكورين منهم فيه مطلقا اذ كثير ممن لم يختلف في شهوده بدرا كأبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه لم يذكره ههنا ولا تسمية من روى حديثا منهم فان كثيرا من المذكورين هنا لم يرو حديثا فيه ونحو ذا كره وغيره وقد رتبت من ذكره هنا (على حروف المعجم) الا رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الاربعة فقدمهم لشرفهم وفي بعضها تقديم صلى الله عليه وسلم فقط كما سنذكره ان شاء الله تعالى وسقط لابي ذر لفظ باب وقوله الذي وضعه الى آخره (النبي محمد بن عبد الله ابن عبد المطلب بن هاشم (الهاشمي صلى الله عليه وسلم) وذكره تبركا والا فكونه حضر بدرا من المقطوع به (أبو بكر الصديق) رضي الله تعالى عنه وفي نسخة عبد الله بن عثمان بن أبي قحافة ولابي ذر القرشي وتقدم في أول المغازي حيث قال الرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر اللهم اني أنشدك عهدك فاخذ أبو بكر رضي الله عنه بيده وقال حسبك (ثم عمر) رضي الله تعالى عنه ولابي ذر عمر بن الخطاب العدوي نسبه الى جده الاعلى عدي بن كعب وسبق ذكره حيث قال يا رسول الله تكلم أجساد الا أرواح لها (ثم عثمان) رضي الله عنه ولابي ذر عثمان بن عفان خلفه النبي صلى الله عليه وسلم على ابنته أي رقية وكانت مريضة وضرب له بسهمه أي وأجره فكان ممن شهدها كما سبق في مناقبه (ثم علي) رضي الله عنه ولابي ذر علي بن أبي طالب الهاشمي وسبق

وكذا قوله تعالى فمن تعجل في يومين المراد في يوم وبعض الثاني واختلف القائلون بالاطهار متى تنقضي عدتها فالاصح عندنا انه بمجرد رؤية الدم بعد الطهر الثالث وفي قول لا تنقضي حتى يمضي يوم وليلة والخلاف في مذهب مالك كهو

الاول (من أصحاب بدر) الذين شهدوا وقعتها (أحدا ثم وقعت الفتنة الثانية يعني الحرة) بفتح الحاء المهملة والراء المشددة أرض ذات حجارة سود موضع بالمدينة كانت به الوقعة بين أهلها وعسكر يزيد بن معاوية سنة ثلاث وستين بسبب خلع أهل المدينة يزيد ووليهم على قريش عبد الله بن مطيع وعلى الانصار عبد الله بن حنظلة وأخرجوا عامل يزيد عثمان بن محمد بن أبي سفيان ابن عم يزيد من بين أظهرهم وكان عسكر يزيد سبعة وعشرين ألف فارس وخمسة عشر ألف راجل (فلم تبق) هذه الفتنة الثانية (من أصحاب الحديبية أحدا ثم وقعت) الفتنة (الثالثة) قيل هي فتنة الازارقة بالعراق وقيل فتنة أبي حمزة الخارجي بالمدينة في خلافة مروان بن محمد بن مروان بن الحكم سنة ثلاثين ومائة وقيل فتنة قتل الحجاج لعبد الله بن الزبير رضي الله عنه وتخريبه الكعبة سنة أربع وسبعين (فلم ترتفع) هذه الفتنة الثالثة (والناس طباخ) بفتح الطاء المهملة والموحدة المخففة وبعد الالف خاء معجمة أي عقل وقيل قوة وقيل بقية تخير في الدين واستشكل قوله فلم تبق من أصحاب بدر أحد بان عليا والزبير وطلحة وسعدا وسعيدا وغيرهم عاشوا بعد ذلك زمانا فقال الداودي انه وهم بلا شك ولعله عنى بالفتنة الاولى مقتل الحسين وبالثانية الحرة وبالثالثة ما كان بالعراق مع الازارقة وأجيب بانه ليس المراد أنهم قتلوا عند مقتل عثمان بل أنهم ماتوا منذ قامت الفتنة بمقتل عثمان الى ان قامت الفتنة الاخرى بوقعة الحرة وكان آخر من مات من البدريين سعد بن أبي وقاص ومات قبل وقعة الحرة وقول الداودي ان المراد بالفتنة الاولى مقتل الحسين خطأ فان في زمن مقتل الحسين لم يكن أحد من البدريين موجودا وقول بعضهم ان أحدا انكر في سياق النفي يفيد العموم أجيب عنه بانه مامن عام الا وقد خص الا قوله تعالى والله بكل شيء عليم وتعقب قول من قال ان المراد بالفتنة الثالثة التي لم تبين في الحديث فتنة الازارقة بان الذي يظهر ان يحيى بن سعيد أراد بالفتن التي وقعت بالمدينة دون غيرها * وبه قال (حدثنا الحجاج بن منهال) بكسر الميم وسكون النون الانماطي البصري قال (حدثنا عبد الله بن عمر) بن غانم (القيسي) بضم النون وفتح الميم مصغرا قاضي افريقية قال (حدثنا يونس بن يزيد) الايلي (قال سمعت الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (قال سمعت عروة بن الزبير) بن العوام رضي الله عنه (وسعيد بن المسيب) ابن حزن سيد التابعين (وعلقمة بن وقاص) الليثي (وعبيد الله) بضم العين في اليونينية وفي الفرع بفتح العين وهو سبق قلم والصواب بضمها مصغرا (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود رضي الله عنه (عن حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم) في قصة الافك وسقط لابي ذر زوج النبي الى آخره (كل) من عمر وسعيد وعلقمة وعبيد الله (حدثني) بالافراد (طائفة) قطعة (من الحديث قالت) عائشة رضي الله عنها (فاقبلت انا وام مسطح) بكسر الميم سلمى بنت أبي رهم التميمية قبل المناصع قبل ان تتخذ الكنف قريبا من البيوت والناس يغيضون في قول أصحاب الافك (فعثرت) بالفاء في اليونينية وغيرها في الفرع بالواو وبالعين المهملة والمثلثة والراء المفتوحات آخره فوقية (أم مسطح في مرطها) بكسر الميم وسكون الراء كسائها (فقالت تعس مسطح) بفتح الفوقية وكسر العين المهملة وتفتح بعدها سين مهملة أي كب لوجهه (فقلت) لها (بئسما قلت تسبين) باسقاط همزة الاستفهام (رجلا شهد بدرا فذكر حديث الافك) السابق في كتاب الشهادات في باب تعديل النساء بعضهن بعضا بتمامه والمراد منه هنا قوله شهد بدرا * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (ابراهيم بن المنذر) الحزامي القرشي المدني قال (حدثنا محمد ابن فليح بن سليمان) بضم الفاء مصغرا وسقط ابن سليمان في الفرع وثبت في أصله (عن موسى بن عقبة) مولى آل الزبير الامام في المغازي (عن ابن شهاب) محمد الزهري أنه (قال) بعد أن ذكر غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم (هذه) المذكورات هي (مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث) من

اهل

* حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وابن رمح واللفظ ليحيى قال قتيبة حدثنا وقال الآخران أخبرنا الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله انه طلق امرأته وهي حائض تطليقة واحدة فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض عنده حيضة أخرى ثم يمهلها حتى تطهر من حيضتها فان أراد أن يطلقها فليطلقها حين تطهر من قبل أن يجامعها فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء * وزاد ابن رمح في روايته وكان عبد الله اذا سئل عن ذلك قال لاحدهم اما أنت طلقت امرأتك مرة أو مرتين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني بهذا وان كنت طلقتها ثلاثا فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجا غيرك وعصيت الله فيما أمرك من طلاق امرأتك (قال مسلم) جود الليث في قوله تطليقة واحدة * حدثنا محمد بن عبد الله ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال طلقت امرأتي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مره فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر ثم تحيض حيضة أخرى

عند أو اختلف القائلون بالحيض أيضا فقال أبو حنيفة وأصحابه حتى تغتسل من الحيضة الثالثة أو يذهب وقت صلاة وقال عمر وعلي وابن مسعود والثوري وزفر واسحق وأبو عبيد حتى تغتسل من الثالثة وقال الاوزاعي وآخرون تنقضي بنفس انقطاع الدم ومن اسحق رواية انه اذا انقطع الدم وموسى انقطعت الرجعة ولكن لا تحل للازواج حتى تغتسل احتياطا وخروجا من الخلاف والله أعلم (قوله قال مسلم وجود الليث في قوله تطليقة واحدة)

ذكره في الواقعة السابقة حيث قال كان لي شارف من المغنم يوم بدر (ثم اياس بن البكير) بكسر الهمزة وفتحها وتخفيف التحتية والبكير بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا ولابي ذر من الكشميهني البكير بكسر الموحدة وتشديد الكاف المثناة التحتية وسبق في باب شهود الملائكة بدرا وسقط لغير أبي ذر والاقتصار على اسقاطها في كل ما يأتي بعد وهو (بلال بن رباح) بفتح الراء والموحدة المخففة المؤذن الحبشي (مولى أبي بكر الصديق) رضي الله عنه ولغير أبي ذر القرشي ذكر في كتاب الوكالة حيث قال يوم بدر لا نجوت ان نجا أمية بن خلف (حمزة بن عبد المطلب الهاشمي) رضي الله عنه هو الذي قتل شيبة بن ربيعة يوم بدر كما سبق (حاطب بن أبي بلتعة) عمرو رضي الله عنه (حليف لقريش) سبق ان عمر أراد قتله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم انه شهد بدرا (أبو حذيفة) هشام على الاكثر (ابن عتبة بن ربيعة) بن عبد شمس (القرشي) ذكر في باب شهود الملائكة بدرا (حارثة بن الربيع) رضي الله عنه بفتح الراء والتخفيف كذا في اليونينية وفرعها قال في أسد الغابة كذا ذكره عبدان وابن أبي علي وفي بعض الاصول الربيع بضم الراء والتشديد مصغرا وهو الصواب وبه جزم في أسد الغابة وفتح الباري والعمدة والكواكب وغيرها وهو اسم امه مجمة أنس بن مالك رضي الله عنه (الانصاري قتل يوم بدر وهو حارثة بن سراقة) بضم السين وتخفيف الراء ابن الحرث بن عدي (كان في النظارة) بتشديد الظاء المعجمة الذين لم يخرجوا للقتال وكان غلاما فجاء سهم غرب فوقع في ثغرة نحره فقتله فجاءت أمه الربيع فقالت يا رسول الله قد علمت مكان حارثة مني فان يكن في الجنة أصبر والا فسيرى الله عز وجل ما أصنع فقال لها يا أم حارثة انها ليست بجنة واحدة ولكنها جنان كثيرة وهو في الفردوس الاعلى قالت أصبر (خبيب بن عدي) رضي الله عنه بالخاء المعجمة المضمومة والموحدة المفتوحة (الانصاري) الاوسي سبق في باب فضل من شهد بدرا أن خبيبا قتل الحرث بن عامر يوم بدر وقال الدمياطي انما هو خبيب بن يساف (خنيس بن حذافة) بضم الخاء المعجمة وفتح النون آخره سين مهملة مصغرا وحذافة بضم المهملة وفتح المعجمة وبالفاء ابن قيس بن عدي بن سعد بن سهم (السهمي) القرشي ذكر في باب من غير ترجمة يلي باب شهود الملائكة بدرا بلفظ وقال ابن عمر حسبت تأمت حفصة من خنيس بن حذافة وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قد شهد بدرا توفي بالمدينة (رفاعة بن رافع) أي ابن مالك بن العجلان بن عمرو بن عامر بن زريق الزرقي (الانصاري) ذكره في باب فضل من شهد بدرا قال وكان من أهل بدر (رفاعة بن عبد المنذر) بضم الميم وكسر الذال المعجمة (أبو لبابة) بضم اللام وتخفيف الموحدتين بينهما ألف (الانصاري) ذكره في الباب المذكور آنفا بلفظ حدثه أبو لبابة البدري لكن قال الاكثرون انما هو أخو أبي لبابة واسمه بشير وليس بأبي لبابة رفاعة قال الزركشي خرج بشير بن عبد المنذر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر ثم رده وضرب له بسهمه مع أصحاب بدر وشهد أخوه رفاعة عقوبة بشر بدرا وقتل يوم مذبشر (الزبير) بضم الزاي المعجمة وفتح الموحدة (ابن العوام) بتشديد الواو (القرشي) تقدم ذكره في كثير من الاحاديث (زيد بن سهل) بفتح السين المهملة وسكون الهاء (أبو طلحة الانصاري) زوج أم أنس بن مالك تقدم ذكره في باب الدعاء على المشركين (أبو زيد الانصاري) هذا ساقط من فرع المزي وثبت في غيره وقال في الفتح وتقدم في حديث أنس وقال الكرماني اسمه قيس (سعد بن مالك) بفتح السين المهملة وسكون العين هو سعد بن أبي وقاص واسم أبي وقاص مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة (الزهري) القرشي قال في الفتح لم يتقدم له في هذه القصة ذكر لكن هو منهم بالاتفاق وسقط ذكره هنا من بعض الاصول (سعد بن خولة) بسكون العين وخولة بفتح المعجمة وسكون الواو وزوج سبيعة الاسلمية (القرشي) وذكر ابن اسحق

فاذا طهرت فليطلقها قبل أن يجامعها أو يمسكها فانها العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء قال عبيد الله قلت لنافع ما صنعت التطليقة قال واحدة اعتد بها * وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وابن مثنى قالا حدثنا عبد الله بن ادريس وموسى بن عقبة وسليمان التيمي في أهل بدر وذكره البخاري في باب افضل بلفظ وكان بدريا (سعد بن زيد ابن عمرو بن نفيل) بكسر العين وعمرو بفتحها وتفيل بضم النون وفتح الفاء مصغرا (القرشي) ذكره في باب الفضل فقال وكان بدريا قال في عيون الاثر قدم من الشام سعيد لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدر فكلمه فضرب له بسهمه وأجره (سهل بن حنيف) بفتح السين المهملة في الاول وضم الحاء المهملة في الثاني مصغرا (الانصاري) الاوسي شهد بدرا والمشاهد كلها ومات بالكوفة سنة ثمان وثلاثين وصلى عليه علي بن أبي طالب وكبر عليه خمسا وقال انه بدري كما سبق قريبا (ظهير بن رافع) بضم الظاء المعجمة وفتح الهاء مصغرا ابن عدي (الانصاري) الاوسي وهو عم رافع بن خديج (واخوه) اسمه مظهر بضم الميم وفتح المعجمة وكسر الهاء مشددة ولم يسمه البخاري وذكرانه حاشهد بدرا لكن قال أبو عمر ان ظهيرا لم يشهد وانما شهد أحدا وما بعدها وكذا قيل لم يشهدها مظهر وسقطت الواو من قوله واخوه لابي ذر وزاد في نسخة هنا عبد الله بن عثمان أبو بكر الصديق القرشي وعبد الله هو اسم أبي بكر وعثمان اسم أبيه ابي قحافة وسقط لابي ذر وثبت له أولا (عبد الله بن مسعود الهذلي) بضم الهاء وفتح المعجمة ذكر في أول الغزي بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر من ينظر ما فعل أبو جهل فانطلق ابن مسعود وسقط لابي ذر عبد الله بن مسعود الهذلي وفي بعض النسخ هنا علي بن أبي طالب الهاشمي وقد سبق ذكره وهو ساقط هنا ثابت فيما سبق لابي ذر (عتبة بن مسعود الهذلي) بضم العين وسكون الفوقية أخو عبد الله بن مسعود ولم يتقدم له ذكر في البخاري ولا ذكره أحد ممن صنف في المغازي في البدريين وقد رقم عليه في الفرع علامة السقوط قال في الفتح وهو ساقط عند النسفي ولم يذكره الاصيلي ولا أبو نعيم في مستخرجيهما وهو المعتمد (عبد الرحمن بن عوف الزهري) ذكره في باب الفضل قال انى في الصف يوم بدر (عبيدة بن الحرث) بضم العين مصغرا ابن عبد المطلب (القرشي) ذكره في أول المغازي بلفظ برز عبيدة يوم بدر (عبادة بن الصامت) بضم العين وتخفيف الموحدة (الانصاري) ذكره في باب بعد باب شهود الملائكة بدرا بلفظ وكان شهد بدرا وثبت في نسخة هنا عمر بن الخطاب العدوي عثمان بن عفان القرشي خلفه النبي صلى الله عليه وسلم على ابنته ورضي له بسهمه وسقط هذا كله لابي ذر وثبت في السابق كما مر (عمرو بن عوف) بفتح العين فيهما وبالفاء في الثاني (حليف بني عامر بن لؤي) بضم اللام وفتح الهمزة وتشديد التحتية ذكره فيه بلفظ وكان شهد بدرا (عقبة بن عمرو) بسكون القاف والميم (الانصاري) ذكره فيه نقال شهد بدرا لكن قال ابن الاثير أبو الحسن علي لا يصح شهوده بدرا وانما سكنها (عاصم بن ربيعة العنزي) بالنون والزاي ولابي ذر عن الكشميهني العدوي بالدال المهملة بعد العين من غير نون ولا زاي قال في الفتح وكلاهما صواب لانه عنزي الاصل عدوي الحلف ذكره في الباب فقال كان شهد بدرا (عاصم بن ثابت) بالمثلثة والفوقية (الانصاري) ذكره في باب قتل الاسير من الجهاد بلفظ كان قتل رجلا من عظمائهم يوم بدر (هو يسير بن سادة) بضم العين آخره مهملة مصغرا (الانصاري) ذكره قريبا بلفظ فلقينا رجلان صالحان شهدا بدرا هو يسير ومعن (عتبان بن مالك) بكسر العين وسكون الفوقية وفتح الموحدة (الانصاري) ذكره بعد باب شهود الملائكة بدرا بلفظ وكان ممن شهد بدرا (قدامة بن مظعون) بضم القاف وتخفيف الدال المهملة وسكون الظاء المعجمة ذكره قريبا فقال وكان ممن شهد بدرا (قتادة بن النعمان الانصاري) ذكره قريبا قوله وكان بدريا (معاذ بن عمرو بن الجموح) بضم الميم وبالذال المعجمة وعمرو بفتح العين والجموح بفتح الجيم وضم الميم آخره مهملة ذكره في باب من لم يخمس الاسلاب من الجهاد بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سلبه أي سلب أبي جهل لمعاذ بن عمرو (معوذ بن عفراء) بضم الميم وفتح العين وتشديد الواو وكسرها وعفراء بفتح العين وسكون الفاء ممدودا اسم أمه (وأخوه) عوف ذكرهما

عليه وسلم ثم قال مره فليراجعها حتى تحيض حيضة أخرى مستقبلة سوى حيضتها التي طلقها فيها فان بدا له أن يطلقها فليطلقها طاهرا من حيضتها قبل أن يمسها فتلك العدة كما أمر الله وكان عبد الله طلقها تطليقة واحدة فحسبت من طلاقها وراجعها عبد الله كما أمره رسول

يذكر قول عبيد الله لنافع قال ابن مثنى في روايته فليراجعها وقال أبو بكر فليراجعها * وحدثني زهير ابن حرب حدثنا اسمعيل عن أيوب عن نافع أن ابن عمر طلق امرأته وهي حائض فسأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم فأمره أن يراجعها ثم يمهلها حتى تحيض حيضة أخرى ثم يمهلها حتى تطهر ثم يطلقها قبل أن يمسها فتلك العدة التي أمر الله عز وجل أن يطلق لها النساء قال فكان ابن عمر اذا سئل عن الرجل يطلق امرأته وهي حائض يقول أما أنت طلقتها واحدة أو اثنتين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يراجعها ثم يمهلها حتى تحيض حيضة أخرى ثم يمهلها حتى تطهر ثم يطلقها قبل ان يمسها وأما أنت طلقتها ثلاثا فقد عصيت ربك فيما أمرك به من طلاق امرأتك وبانت منك * وحدثني عبيد بن سعيد أخبرنا يعقوب بن ابراهيم أخبرنا أخي وهو ابن أخي الزهري عن عمه أخبرنا سالم بن عبد الله ان عبد الله ابن عمر قال طلقت امرأتي وهي حائض فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فتغيظ فيه رسول الله صلى الله

الله صلى الله عليه وسلم ◆ وحدثنيه اسحق بن منصور أخبرنا يزيد بن عبد ربه حدثنا محمد بن حرب حدثني الزبيدي عن الزهري بهذا الاسناد غير أنه قال قال ابن عمر فراجعتها

لابي بكر قالوا حدثنا وكيع من سفيان عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن سالم عن ابن عمر انه طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا أو حاملا ◆ وحدثني

يعني انه حفظ وأتقن قدر الطلاق الذي لم يتقنه غيره ولم يحمله كما أحمله غيره ولا غلط فيه وجعله ثلاثا كما غلط فيه غيره وقد تظاهرت روايات مسلم بانهم اطلقوها واحدة (قوله صلى الله عليه وسلم ثم ليطلقها طاهرا أو حاملا) فيه دلالة لجواز طلاق الحامل التي تبين حملها وهو مذهب الشافعي قال ابن المنذر وبه قال أكثر العلماء منهم طاوس والحسن وابن سيرين وربيعة وحماد بن أبي سليمان ومالك واحمد واسحق وأبو ثور وأبو عبيد قال ابن المنذر وبه أقول وبه قال بعض المالكية وقال بعضهم هو حرام وحكى ابن المنذر رواية أخرى عن الحسن انه قال طلاق الحامل مكروه ثم مذهب الشافعي ومن وافقه انه أن يطلق الحامل ثلاثا بلفظ واحد أو بالفاظ متتالية وفي أوقات متفرقة وكل ذلك جائز لا بدعة فيه وقال أبو حنيفة ا قوله وسقط من اليونينية الخ الذي يعلم من فروع اليونينية غير فرع المزي أن الساقط بني اه من هامش الاصل وفي الفتح ووقع هنا لابي ذر في قصة عباد بن عبد المطلب والصواب حذف عبد اه

قريبا (مالك بن ربيعة أبو أسيد) بضم الهمزة وفتح السين المهملة (الانصاري) ذكر في باب الفضل حيث قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر (مرارة بن الربيع) بضم الميم وتخفيف الراء والربيع بفتح الراء وكسر الموحدة (الانصاري) ذكر في باب الفضل في حديث كعب بلفظ ذكر وامرارة وهلال رجلين صالحين شهدا بدرا (معن بن عدي الانصاري) ذكر مع عويم ونوزع في كونه أنصاريا وانما هو بلوي ثم هو حليف للانصار (مسطح بن اثاثة) بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء بعدها مهملة ثم ألف ثم مثلثة بينهما ألف آخره هاء تأنيث (ابن عباد بن عبد المطلب بن عبد مناف) ذكر قريبا في حديث الافك بلفظ أثنين رجلا شهد بدرا وثبت قوله ابن عبد المطلب في الفرع ا وسقط من اليونينية وغيرها (مقداد بن عمرو) بكسر الميم وبدالين مهملتين بينهما ألف وعمرو بفتح العين والكشميهني مقدام بميم في آخره بدل الدال وهو غلط (الكندي حليف بني زهرة) بضم الزاي وسكون الهاء ذكر قريبا قال وكان ممن شهد بدرا (هلال بن أمية الانصاري) ذكر في قصة كعب مع مرارة بجملة من ذكره هنا من البدريين أربعة وثلاثون غير النبي صلى الله عليه وسلم وسرد الحافظ أبو الفتح اليعمري ما وقع له من المهاجرين أربعة وتسعين ومن الخزرج مائة وخمسة وتسعين ومن الاوس أربعة وسبعين فذلك ثلثمائة وثلاثة وستون قال وهذا العدد أكثر من عدد أهل بدر وانما جاء من جهة الخلاف في بعضهم اه وقال في الكواكب وفائدة ذكرهم معرفة فضيلة السبق وترجيحهم على غيرهم والدعاء لهم بالرضوان على التعيين (رضي الله عنهم) أجمعين ◆ (باب حديث بني النضير) بفتح النون وكسر الضاد المعجمة قبيلة كبيرة من اليهود كانا قد خرجا من المدينة معهما عقد وعهد من النبي صلى الله عليه وسلم فصادفهما عمرو بن أمية الضمري وكان عامر بن الطفيل أعتقه فلما قتل أهل بئر معونة عن رقبة كانت عن أمه ولم يشعر عمرو أن مع العامريين العقد المذكور وفقال لهما ممن أنتما فذكرا له انهما من بني عامر فتركهما حتى ناما فقتلهما وظن انه ظفر بعض ثأر أصحابه فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال لقد قتلت قتيلين لادينهما وكان بين بني النضير وبني عامر عقد وحلف (وما أرادوا) أي بنو النضير (من الغدر برسول الله) ولابي ذر بالنبي (صلى الله عليه وسلم) وذلك انه لما أتاهم عليه الصلاة والسلام قالوا نعم يا أبا القاسم نعينك ثم خلا بعضهم ببعض وأجمعوا على اغتياله عليه الصلاة والسلام بأن يلقوا عليه رحى فأخبره جبريل بذلك فرجع الى المدينة وأمر صلى الله عليه وسلم بالتهيئ لحربهم والسير اليهم (قال) ولابي ذر قال (الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب مما وصله عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري (عن عروة بن الزبير) أنه قال (كانت) غزوة بني النضير (على رأس ستة أشهر من وقعة بدر وقعة أحد وقول الله تعالى) بالجر أو بالرفع عطفا على مخرج (هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب) يعني يهود بني النضير (من ديارهم) بالمدينة (لاول الحشر ما ظننتم أن يخرجوا) اللام تتعلق بالحشر وهي كاللام في قوله تعالى بالبنى قدمت لحياتي وقوله جئت لوقت كذا أي أخرج الذين كفروا عند أول الحشر ومعنى أول الحشر ان هذا أول حشرهم الى الشأم وهم أول من أخرج من أهل الكتاب من جزيرة العرب الى الشأم وهذا أول حشرهم وآخر حشرهم اجلاء عمر اياهم من خيبر الى الشأم أو آخر حشرهم يوم القيامة وسقط قوله لاول الحشر من الفرع بإصلاح على كشط وثبت في أصله وغيره كقوله ما ظننتم أن يخرجوا (وجعله) أي قتال

أحمد بن عثمان بن حكيم الاودي حدثنا خالد بن مخلد حدثني سليمان وهو ابن بلال حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر انه طلق امرأته وهي حائض فسأل عمر عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مره فليراجعها حتى تطهر ثم تحيض حيضة أخرى ثم تطهر ثم يطلق بعد أو يمسك ◆ وحدثني علي بن حجر السعدي حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن أيوب عن ابن سيرين قال مكثت عشرين سنة يحدثني من لا أتهم أن ابن عمر طلق امرأته ثلاثا وهي حائض فامران يراجعها فجعلت لا أتهمهم ولا أعرف الحديث حتى لقيت أبا غلاب يونس بن جبير الباهلي وكان ذا ثبت فحدثني انه سأل ابن عمر فحدثه انه طلق امرأته تطليقة وهي حائض فأمر

بني النضير (ابن اسحق) محمد (بعد بئر معونة) في صفر سنة أربع من الهجرة (و) غزوة (أحد) ◆ وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (اسحق بن نصر) هو ابن ابراهيم ونسبه الى جده المروزي نزيل بخارى قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام الصنعاني قال (أخبرني ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز المكي (عن موسى بن عقبة) الاسدي صاحب المغازي (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله عنهما) أنه (قال حاربت النضير وقريظة) بالظاء المعجمة المشالة أي النبي صلى الله عليه وسلم فالمفعول محذوف ولابي ذر قريظة والنضير بالتقديم والتأخير (فأجلى) بهمزة مفتوحة وجيم ساكنة فلام مفتوحة أي فأخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم (بني النضير) من أوطانهم مع أهلهم وأولادهم (وأقر قريظة) في منازلهم (ومن عليهم) ولم يأخذ منهم شيأ (حتى حاربت) أي الى ان حاربته صلى الله عليه وسلم (قريظة) فحاصرهم خمسا وعشرين ليلة حتى جهدهم الحصار وقذف الله في قلوبهم الرعب فنزلوا على حكمه صلى الله عليه وسلم (فقتل رجالهم وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين) بعد ان أخرج الخمس فأعطى الفارس ثلاثة أسهم وكانت الخيل ستة وثلاثين (الا بعضهم) أي بعض قريظة (لحقوا بالنبي صلى الله عليه وسلم فآمنهم) بمد الهمزة وتخفيف الميم أي جعلهم آمنين ولابي ذر فأمنهم بتشديد الميم والقصر (وأسلموا وأجلى) صلى الله عليه وسلم (يهود المدينة كلهم بني قينقاع) بقافين مفتوحتين بينهما تحتية ساكنة فنون مضمومة مثقلة وتكسر وتفتح وبعد الالف عين مهملة (وهم رهط عبد الله بن سلام) بالتخفيف (و) يهود بني حارثة) بنصب يهود عطفا على السابق (و) أجلى (كل يهود المدينة) ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر وكل يهودي بالمدينة بتحتية بعد الدال ثم موحدة ولابي ذر وكل يهود بتنوين الدال ◆ وبه قال (حدثني) بالافراد (الحسن بن مدرك) بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر الراء البصري العلمان قال (حدثنا يحيى بن حماد) بفتح الحاء المهملة وتشديد الميم الشيباني البصري قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (أبو عوانة) الوضاح اليشكري (عن أبي بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية اياس اليشكري الواسطي (عن سعيد بن جبير) أنه (قال قلت لابن عباس) رضي الله عنهما (سورة الحشر قال قل سورة النضير) لانها أنزلت فيهم وذكر الله فيها الذي أصابهم من النقمة كذا رواه ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس (تابعه) أي تابع أبا عوانة (هشيم) بضم الهاء وفتح المعجمة بن بشير الواسطي (عن أبي بشر) وهذه المتابعة وصلها المؤلف في التفسير ◆ وبه قال (حدثنا عبد الله بن أبي الاسود) هو عبد الله بن محمد بن أبي الاسود واسم أبي الاسود حميد بن الاسود أبو بكر البصري الحافظ ابن أخت عبد الرحمن بن مهدي قال (حدثنا معتمر) بضم الميم وسكون العين المهملة وفتح الفوقية وكسر الميم بعدها راء (عن أبيه) سليمان بن طرخان البصري أنه قال (سمعت أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال كان الرجل) من الانصار (يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم النخلات) من نخله هدية ليصرفها في نوائبه (حتى افتتح قريظة والنضير فكان بعد ذلك يرد عليهم) نخلاتهم وسبق هذا الحديث في باب كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم قريظة والنضير من الخمس بغير هذا الاسناد وبأتي ان شاء الله تعالى بأتم من هذا السياق في أول غزوة بني قريظة بعون الله تعالى ◆ وبه قال (حدثنا آدم) بن اياس قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله عنهما) أنه (قال حرق) بتشديد الراء (رسول الله صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير) ولغير أبي ذر عن الكشميهني كما في الفتح واليونينية نخل النضير باسقاط بني (وقطع) الاشجار وفيه جواز قطع شجر الكفار واحراقه وبه قال عبد الرحمن بن القاسم ونافع مولى ابن عمر ومالك والثوري

وأبو يوسف يجعل بين الطلقتين شهرا وقال مالك وزفر ومحمد بن الحسن لا يوقع عليها أكثر من واحدة حتى تضع (قوله أما أنت طلقت امرأتك مرة أو مرتين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني بهذا وان كنت طلقتها ثلاثا فقد حرمت عليك) أما قوله أمرني بهذا فمعناه أمرني بالرجعة وأما قوله أما أنت فقال القاضي عياض رضي الله عنه هذا مشكل قال قيل انه بفتح لهمزة من أما أي أما ان كنت قد فعلوا الفعل الذي يلي ان وجعلوا ما عوضا من الفعل وصرا ان وأدغموا النون في ما وجائز أيضا أن تسكن العلامة في كنت ويدل عليه قوله بعد وان كنت طلقتها ثلاثا فقد حرمت عليك (قوله لقيت أبا غلاب يونس بن جبير) هو بفتح الغين المعجمة وتشديد اللام وآخره باء موحدة هكذا ضبطناه وكذا ذكره ابن ماكولا والجهورد وذكر القاضي عن بعض الرواة تخفيف اللام (قوله وكان ذا ثبت)

أن يرجعها قال قلت أفحسبت عليه قال فمه أوان عجز واستحمق * وحدثناه أبو الربيع وقتيبة قالا حدثنا حماد عن أيوب بهذا الاسناد نحوه

عن عبد الملك عن أنس بن سيرين قال سألت ابن عمر عن امرأته التي طلق فقال طلقتها وهي حائض فذكر ذلك لعمر فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال مره فليراجعها فاذا طهرت فليطلقها أو ليمسكها قال نراجعتها ثم طلقتها لاطهرها قالت فأعدت بتلك التطليقة

والشافعي وأحمد واسحق والجمهور قاله النووي في شرح مسلم (وهي البويرة) بضم الموحدة وفتح الواو وسكون التحتية وفتح الراء بعدها هاء تأنيث موضع نخل بني النضير بقرب المدينة الشريفة (فنزل ما قطعتم من لينة) هو بيان لما قطعتم ومحل ما نصب بقطعتم كأنه قيل أي شيء قطعتم وأنث الضمير العائد الى ما في قوله (أو تركتموها) لانه في معنى اللينة واللينة هي أنواع التمر كلها الا العجوة وقيل كرام النخل وقيل كل الاشجار الا النخل وأنواع نخل المدينة ستة وعشرون نوعا وياء اللينة عن واو وقلبت لكسر ما قبلها (فباذن الله) قطعها وتركها بمشيئته * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق) هو ابن منصور المروزي أو هو ابن راهويه قال (أخبرنا حبان) بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلي قال (أخبرنا جويرية بن أسماء) بالجيم مصغرا وجويرية ابن عبيد الضبعي البصري (عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير قال) ابن عمر رضي الله عنهما (ولها) أي البويرة (يقول حسان بن ثابت) شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم (وهان) ولابي ذر عن الكشميهني لهان بلام بدل الواو (على سراة بني لؤي *) بفتح السين المهملة ولؤي بضم اللام وفتح الهمزة وتشديد التحتية أي هان على ساداتهم قريش وأكابرهم (حريق بالبويرة مستطير) أي منتشرة قال في التوضيح هو من بحر الوافر دخل الجزء الاول منه العضب ٣ فهو على زنة مفتعلن (قال فأجابه أبو سفيان بن الحرث) ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله (أدام الله ذلك) التحريق (من صنيع * وحرق في نواحيها) المدينة وغيرها من مواضع أهل الاسلام (السعير) فهو دعاء على المسلمين لانهم لانه كان كافرا اذذاك (ستعلم أيتنا منها) من البويرة (بتزه) بضم النون وسكون الزاي أي يبعد من الشيء وزنا ومعنى وقد تفتح النون (وتعلم أي) بالنصب (أرضينا) بلفظ الجمع في اليونينية وغيرها وفي الفرع بفتح الضاد على التثنية أي المدينة التي هي دار الايمان أو مكة التي كانت بيد الكفار (تضير) بفتح الفوقية وكسر الضاد المعجمة من الضير أي تتضرر بذلك * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه (قال أخبرني) بالتوحيد ولابي ذر أخبرنا (مالك بن أوس بن الحدثان) بالمثلثة والحركات (النصري) بالنون والصاد المهملة (أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه دعاه) في قصة فدك في أول كتاب الخمس قال مالك بينما أنا جالس في أهلي حين متع النهار اذا رسول عمر بن الخطاب رضي الله عنه يأتيني فقال أجب أمير المؤمنين فانطلقت معه حتى أدخل على عمر فاذا هو جالس على رمال سرير ليس بينه وبينه فراش متكئ على وسادة من أدم حشوها ليف فسلمت عليه ثم جلست فقال يا مال انه قدم علينا من قومك أهل أبيات وقد أمرت فيهم برضخ فاقبضه فاقسمه بينهم فقلت يا أمير المؤمنين لو أمرت بذلك غيري قال فاقبضه أيها المرء فبينما أنا جالس عنده (أتاه حاجبه يرفا) بفتح التحتية والفاء بينهما راء ساكنة مقصورا (فقال له هل لك) رغبة (في) دخول (عثمان) بن عفان (وعبد الرحمن) بن عوف (والزبير) بن العوام (وسعد) بسكون العين ابن أبي وقاص فأذن لهم (يستأذنون) في الدخول عليك (فقال) عمر ولابوي ذر والوقت قال (نعم فأدخلهم) بكسر الخاء لفظ الامر (فلبث قليلا) زاد في الخمس فدخلوا فسلموا وجلسوا ثم جلس يرفا يسيرا (ثم جاء فقال هل لك) رغبة (في) دخول (عباس وعلي) فأذن لهما (يستأذنان) في الدخول عليك (قال نعم فلما دخلا) وسلما (قال عباس يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا) علي بن أبي طالب (وهما يختصمان) يتنازعان ويتجادلان (في الذي) ولابي ذر عن الكشميهني التي (أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من مال بني النضير) أي جعله له فيأ خاصة مما لم يوجف على تحصيله منهم بخيل ولا ركاب وسقطت التصلية لابي ذر (فاستب) تشديد الموحدة (علي وعباس) في غير محرم بل من قبيل العتب ونحوه (فقال

الرهط) زاد في الخمس عثمان وأصحابه (يا أمير المؤمنين اقض بينهما وأرح) بهمزة مفتوحة وراء مكسورة فحاء مهملة من الاراحة (أحدهما من الآخر فقال عمر اتئدوا) بتشديد الفوقية المفتوحة وهمزة مكسورة لا تعجلوا (أنشدكم) بفتح الهمزة وبالمعجمة أسألكم (بالله الذي باذنه تقوم السماء) بغير عمد (والارض) على الماء (هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة) بالرفع خبر المبتدا الذي هو ما والعائد محذوف أي الذي تركناه صدقة (يريد) عليه الصلاة والسلام (بذلك نفسه) الكريمة وكذا غيره من الانبياء بدليل آخره وهو قوله في حديث آخر نحن معاشر الانبياء لا نورث (فالوا) أي الرهط (قد قال) عليه الصلاة والسلام (ذلك فاقبل عمر على علي وعباس) رضي الله عنهم (فقال) لهما (أنشدكما بالله هل تعلمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك قالا نعم قال) لهما (فاني أحدثكم عن هذا الامر ان الله سبحانه كان خص رسوله صلى الله عليه وسلم) بسقطت التصلية لابي ذر (في) وفي نسخة من (هذا الفيء بشيء لم يعطه أحدا غيره فقال جل ذكره وما أفاء الله على رسوله منهم) من بني النضير (فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب) ولا ابل (الى قوله قدير فكانت هذه) بنو النضير (خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم) لا حق لاحد غيره فيها كما هو مذهب الجمهور وعند الشافعية يخمس خمسة أخماس لآية الانفال واعلموا أنما غنمتم من شيء فحمل المطلق على المقيد وقد كان عليه الصلاة والسلام يقسمه أربعة أخماسه وخمس خمسه ولكل من الاربعة المذكورين معه في الآية خمس خمس وأما بعده فيصرف ما كان له من خمس الخمس لمصالحنا ومن الاخماس الاربعة للمرتزقة (ثم والله ما احتازها) بهمزة وصل وحاء مهملة وفوقية مفتوحة وزاي مفتوحة فاجعلها (دونكم ولا استأثر بها) ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر ولا استأثر بها أي ولا استقل بها (عليكم لقد أعطاكموها) أي أموال الفيء (وقسمها فيكم حتى بقي هذا المال منها فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على أهله نفقة سنتهم) ولابي ذر سنته (من هذا المال ثم يأخذ ما بقي) منه (فيجعله مجعل مال الله) بفتح الميم وسكون الجيم في السلاح والكراع ومصالح المسلمين (فعمل) بكسر الميم (ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته ثم توفى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر) رضي الله عنه (فأنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضه) أي المال (أبو بكر فعمل فيه بما عمل به) وفي نسخة فيه (رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم حينئذ فأقبل) عمر ولابوي ذر والوقت وأقبل (على علي وعباس وذكر) لهما (تذكران) بالتثنية واستشكل مع قوله وأنتم حينئذ بالجمع لعدم المطابقة بين المبتدا والخبر وأجاب في الكواكب الدراري بأنه على مذهب من قال ان أقل الجمع اثنان أو ان لفظ حينئذ خبره وتذكران ابتداء كلام قال وفي بعضها أتعلمان كذلك (أن أبا بكر عمل فيه كما تقولان والله) عز وجل (يعلم أنه فيه لصادق بار) بتشديد الراء (راشد تابع للحق ثم توفى الله عز وجل أبا بكر) رضي الله عنه (فقلت أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر فقبضتها سنتين من امارتي) بكسر الهمزة (أعمل) بفتح الميم (فيها) ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما (عمل رسول الله) ولابوي ذر والوقت فيه رسول الله (صلى الله عليه وسلم وأبو بكر والله يعلم أني) بكسر الهمزة ولابي ذر اني بكسر الهمزة (فيها صادق) ولابي ذر لصادق باللام في خبر ان (بار) عطوف بر وواطف (راشد) اسم فاعل من رشد يرشد رشدا ورشد يرشد رشدا والرشد خلاف الغي (تابع للحق ثم جئتماني كلا كما وكلمتكما واحدة وأمركما جميع فجئتني يعني عباسا) ولابينا في هذا قوله أولا جئتماني بالتثنية لجواز أنهما جاءا معا أولا ثم جاء العباس وحده قاله الكرماني (فقلت لكما) وفي الخمس جئتني يا عباس تسألني نصيبك من ابن أخيك وجاءني هذا يريد عليا يريد نصيب

التي طلقت وهي حائض قال مالي لا أعتد بها وان كنت عجزت واستحمقت * حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قال ابن مثنى حدثني محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أنس بن سيرين انه سمع ابن عمر قال طلقت امرأتي وهي حائض فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم فليراجعها ثم تستقبل عدتها قال فقلت له اذا طلق الرجل امرأته وهي حائض أيعتد بتلك التطليقة فقال فمه أوان عجز واستحمق * حدثنا محمد ابن مثنى وابن بشار قال ابن مثنى حدثني محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت يونس بن جبير قال سمعت ابن عمر يقول طلقت امرأتي وهي حائض فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعها فاذا طهرت فليطلقها قال قلت لابن عمر أفحسبت بها قال مالي لا أعتد بها وان كنت عجزت واستحمقت * حدثنا يحيى بن حبيب حدثنا خالد ابن الحرث ح وحدثنيه عبد الرحمن بن بشر حدثنا بهز قالا حدثنا شعبة بهذا الاسناد غير أن في حديثهما ليراجعها وفي حديثهما قال قلت له أفتحتسب بها قال

معناه أفيرتفع عنه الطلاق وان عجز واستحمق وهو استفهام انكار وتقدير نعم نحسب ولا يمتنع احتسابها لعجزه وحماقته قال القاضي أي ان عجز عن الرجعة وفعل فعل الاحمق والقائل لهذا السؤال هو ابن عمر صاحب القصة وأعاد الضمير بلفظ الغيبة وقد بينه بعد هذه في رواية أنس بن سيرين قال قلت يعني لابن عمر فاعتددت بتلك التطليقة التي طلقت وهي حائض

قال مالي لا أعتد بها وان كنت عجزت واستحمقت وجاء في غير مسلم أن ابن عمر قال لو رأيت ان كان ابن عمر عجز واستحمق وأما قوله فمه فيحتمل أن يكون للكف والزجر عن هذا القول أي لا تشك في وقوع الطلاق والجزم بوقوعه وقال القاضي المراد به ما يكون

أن بكسر الهمزة وتشديد النون ولابي ذر عن الكشميهني التي (أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من أموال بني النضير) أي جعله له فيأ خاصة مما لم يوجف على تحصيله منهم بخيل ولا ركاب وسقطت التصلية لابي ذر (فاستب) تشديد الموحدة (علي وعباس) في غير محرم بل من قبيل العتب ونحوه (فقال

الرهط) زاد في الخمس عثمان وأصحابه (يا أمير المؤمنين اقض بينهما وأرح) بهمزة مفتوحة وراء مكسورة فحاء مهملة من الاراحة (أحدهما من الآخر فقال عمر اتئدوا) بتشديد الفوقية المفتوحة وهمزة مكسورة لا تعجلوا (أنشدكم) بفتح الهمزة وبالمعجمة أسألكم (بالله الذي باذنه تقوم السماء) بغير عمد (والارض) على الماء (هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة) بالرفع خبر المبتدا الذي هو ما والعائد محذوف أي الذي تركناه صدقة (يريد) عليه الصلاة والسلام (بذلك نفسه) الكريمة وكذا غيره من الانبياء بدليل آخره وهو قوله في حديث آخر نحن معاشر الانبياء لا نورث (فالوا) أي الرهط (قد قال) عليه الصلاة والسلام (ذلك فاقبل عمر على علي وعباس) رضي الله عنهم (فقال) لهما (أنشدكما بالله هل تعلمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك قالا نعم قال) لهما (فاني أحدثكم عن هذا الامر ان الله سبحانه كان خص رسوله صلى الله عليه وسلم) بسقطت التصلية لابي ذر (في) وفي نسخة من (هذا الفيء بشيء لم يعطه أحدا غيره فقال جل ذكره وما أفاء الله على رسوله منهم) من بني النضير (فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب) ولا ابل (الى قوله قدير فكانت هذه) بنو النضير (خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم) لا حق لاحد غيره فيها كما هو مذهب الجمهور وعند الشافعية يخمس خمسة أخماس لآية الانفال واعلموا أنما غنمتم من شيء فحمل المطلق على المقيد وقد كان عليه الصلاة والسلام يقسمه أربعة أخماسه وخمس خمسه ولكل من الاربعة المذكورين معه في الآية خمس خمس وأما بعده فيصرف ما كان له من خمس الخمس لمصالحنا ومن الاخماس الاربعة للمرتزقة (ثم والله ما احتازها) بهمزة وصل وحاء مهملة وفوقية مفتوحة وزاي مفتوحة فاجعلها (دونكم ولا استأثر بها) ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر ولا استأثر بها أي ولا استقل بها (عليكم لقد أعطاكموها) أي أموال الفيء (وقسمها فيكم حتى بقي هذا المال منها فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على أهله نفقة سنتهم) ولابي ذر سنته (من هذا المال ثم يأخذ ما بقي) منه (فيجعله مجعل مال الله) بفتح الميم وسكون الجيم في السلاح والكراع ومصالح المسلمين (فعمل) بكسر الميم (ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته ثم توفى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر) رضي الله عنه (فأنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضه) أي المال (أبو بكر فعمل فيه بما عمل به) وفي نسخة فيه (رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم حينئذ فأقبل) عمر ولابوي ذر والوقت وأقبل (على علي وعباس وذكر) لهما (تذكران) بالتثنية واستشكل مع قوله وأنتم حينئذ بالجمع لعدم المطابقة بين المبتدا والخبر وأجاب في الكواكب الدراري بأنه على مذهب من قال ان أقل الجمع اثنان أو ان لفظ حينئذ خبره وتذكران ابتداء كلام قال وفي بعضها أتعلمان كذلك (أن أبا بكر عمل فيه كما تقولان والله) عز وجل (يعلم أنه فيه لصادق بار) بتشديد الراء (راشد تابع للحق ثم توفى الله عز وجل أبا بكر) رضي الله عنه (فقلت أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر فقبضتها سنتين من امارتي) بكسر الهمزة (أعمل) بفتح الميم (فيها) ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما (عمل رسول الله) ولابوي ذر والوقت فيه رسول الله (صلى الله عليه وسلم وأبو بكر والله يعلم أني) بكسر الهمزة ولابي ذر اني بكسر الهمزة (فيها صادق) ولابي ذر لصادق باللام في خبر ان (بار) عطوف بر وواطف (راشد) اسم فاعل من رشد يرشد رشدا ورشد يرشد رشدا والرشد خلاف الغي (تابع للحق ثم جئتماني كلا كما وكلمتكما واحدة وأمركما جميع فجئتني يعني عباسا) ولابينا في هذا قوله أولا جئتماني بالتثنية لجواز أنهما جاءا معا أولا ثم جاء العباس وحده قاله الكرماني (فقلت لكما) وفي الخمس جئتني يا عباس تسألني نصيبك من ابن أخيك وجاءني هذا يريد عليا يريد نصيب

والشافعي وأحمد واسحق والجمهور قاله النووي في شرح مسلم (وهي البويرة) بضم الموحدة وفتح الواو وسكون التحتية وفتح الراء بعدها هاء تأنيث موضع نخل بني النضير بقرب المدينة الشريفة (فنزل ما قطعتم من لينة) هو بيان لما قطعتم ومحل ما نصب بقطعتم كأنه قيل أي شيء قطعتم وأنث الضمير العائد الى ما في قوله (أو تركتموها) لانه في معنى اللينة واللينة هي أنواع التمر كلها الا العجوة وقيل كرام النخل وقيل كل الاشجار الا النخل وأنواع نخل المدينة ستة وعشرون نوعا وياء اللينة عن واو وقلبت لكسر ما قبلها (فباذن الله) قطعها وتركها بمشيئته * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق) هو ابن منصور المروزي أو هو ابن راهويه قال (أخبرنا حبان) بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلي قال (أخبرنا جويرية بن أسماء) بالجيم مصغرا وجويرية ابن عبيد الضبعي البصري (عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير قال) ابن عمر رضي الله عنهما (ولها) أي البويرة (يقول حسان بن ثابت) شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم (وهان) ولابي ذر عن الكشميهني لهان بلام بدل الواو (على سراة بني لؤي *) بفتح السين المهملة ولؤي بضم اللام وفتح الهمزة وتشديد التحتية أي هان على ساداتهم قريش وأكابرهم (حريق بالبويرة مستطير) أي منتشرة قال في التوضيح هو من بحر الوافر دخل الجزء الاول منه العضب ٣ فهو على زنة مفتعلن (قال فأجابه أبو سفيان بن الحرث) ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله (أدام الله ذلك) التحريق (من صنيع * وحرق في نواحيها) المدينة وغيرها من مواضع أهل الاسلام (السعير) فهو دعاء على المسلمين لانهم لانه كان كافرا اذذاك (ستعلم أيتنا منها) من البويرة (بتزه) بضم النون وسكون الزاي أي يبعد من الشيء وزنا ومعنى وقد تفتح النون (وتعلم أي) بالنصب (أرضينا) بلفظ الجمع في اليونينية وغيرها وفي الفرع بفتح الضاد على التثنية أي المدينة التي هي دار الايمان أو مكة التي كانت بيد الكفار (تضير) بفتح الفوقية وكسر الضاد المعجمة من الضير أي تتضرر بذلك * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه (قال أخبرني) بالتوحيد ولابي ذر أخبرنا (مالك بن أوس بن الحدثان) بالمثلثة والحركات (النصري) بالنون والصاد المهملة (أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه دعاه) في قصة فدك في أول كتاب الخمس قال مالك بينما أنا جالس في أهلي حين متع النهار اذا رسول عمر بن الخطاب رضي الله عنه يأتيني فقال أجب أمير المؤمنين فانطلقت معه حتى أدخل على عمر فاذا هو جالس على رمال سرير ليس بينه وبينه فراش متكئ على وسادة من أدم حشوها ليف فسلمت عليه ثم جلست فقال يا مال انه قدم علينا من قومك أهل أبيات وقد أمرت فيهم برضخ فاقبضه فاقسمه بينهم فقلت يا أمير المؤمنين لو أمرت بذلك غيري قال فاقبضه أيها المرء فبينما أنا جالس عنده (أتاه حاجبه يرفا) بفتح التحتية والفاء بينهما راء ساكنة مقصورا (فقال له هل لك) رغبة (في) دخول (عثمان) بن عفان (وعبد الرحمن) بن عوف (والزبير) بن العوام (وسعد) بسكون العين ابن أبي وقاص فأذن لهم (يستأذنون) في الدخول عليك (فقال) عمر ولابوي ذر والوقت قال (نعم فأدخلهم) بكسر الخاء لفظ الامر (فلبث قليلا) زاد في الخمس فدخلوا فسلموا وجلسوا ثم جلس يرفا يسيرا (ثم جاء فقال هل لك) رغبة (في) دخول (عباس وعلي) فأذن لهما (يستأذنان) في الدخول عليك (قال نعم فلما دخلا) وسلما (قال عباس يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا) علي بن أبي طالب (وهما يختصمان) يتنازعان ويتجادلان (في الذي) ولابي ذر عن الكشميهني التي (أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من أموال بني النضير) أي جعله له فيأ خاصة مما لم يوجف على تحصيله منهم بخيل ولا ركاب وسقطت التصلية لابي ذر (فاستب) تشديد الموحدة (علي وعباس) في غير محرم بل من قبيل العتب ونحوه (فقال

---

* ثم هو بفتح الشاء والباء أو مثناة (قوله قلت أفحسبت عليه قال فمه أوان عجز واستحمق) الرهط

أن بكسر الهمزة وتشديد النون ولابي ذر عن الكشميهني التي (أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من أموال بني النضير) أي جعله له فيأ خاصة مما لم يوجف على تحصيله منهم بخيل ولا ركاب وسقطت التصلية لابي ذر (فاستب) تشديد الموحدة (علي وعباس) في غير محرم بل من قبيل العتب ونحوه (فقال

---

* ثم هو بفتح الشاء والباء أو مثناة (قوله قلت أفحسبت عليه قال فمه أوان عجز واستحمق) الرهط

الاسناد وقال في الحديث فسأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأمره أن يراجعها حتى يطلقها طاهرا من غير جماع وقال بطلقها في قبل عدتها * وحدثني يعقوب بن ابراهيم الدورقي حدثنا ابن علية عن يونس عن محمد بن سيرين عن يونس بن جبير قال قلت لابن عمر رجل طلق امرأته وهي حائض فقال أتعرف عبد الله بن عمر فانه طلق امرأته وهي حائض فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فأمره أن يرجعها ثم تستقبل عدتها قال فقلت له اذا طلق الرجل امرأته وهي حائض أيعتد بتلك التطليقة فقال فمه أوان عجز واستحمق * حدثنا محمد ابن مثنى وابن بشار قال ابن مثنى حدثني محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت يونس بن جبير يقول طلقت امرأتي وهي حائض فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعها فاذا طهرت فليطلقها قال فقلت لابن عمر أفحسبت بها قال مالي لا أعتد بها أرأيت ان عجز واستحمق * حدثنا يحيى أخبرنا ابن عبد الله

* وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني ابن طاوس عن أبيه انه سمع ابن عمر يسأل عن رجل طلق امرأته حائضا فقال أتعرف عبد الله بن عمر قال نعم قال فانه طلق امرأته حائضا فذهب عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره الخبر فأمره أن يراجعها قال ثم أمسكه يزيد على ذلك لابيه * وحدثني هرون بن عبد الله حدثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع عبد الرحمن بن أيمن مولى عروة يسأل ابن عمر وأبو الزبير يسمع ذلك كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضا فقال طلق ابن عمر امرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعها فردها وقال اذا طهرت فليطلق أو ليمسك

امرأته من أيها فقلت لكما (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لانورث ماتركناه صدقة فلما بدا) ظهر (لي أن أدفعه اليكما) وجواب لما قوله (قلت) لكما (ان شئتما دفعته اليكما على أن عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان) بفتح الميم وتشديد النون في الفرع وأصله وفي غيرهما بالتخفيف (فيه بما عمل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر) منذ وليه (وما عملت فيه منذ) بغير نون ولابي ذر منذ (وليت) بفتح الواو وكسر اللام الخلافة (والا فلا تكلماني) في ذلك (فقلتما ادفعه الينا بذلك) الذي كان يعمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم (فدفعته اليكما) على ذلك (أفتلتمسان) أي أفتطلبان (مني قضاء غير ذلك فوالله الذي باذنه تقوم السماء) بغير عمد (والارض) على الماء (لا أقضي فيه بقضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنه فادفعاه الي) بحذف ضمير المفعول ولابي ذر عن الكشميهني فادفعاه الي (فأنا) بالفاء هو الذي في اليونينية وفي بعض الاصول وأنا (أكفيكماه) بفتح الهمز وضم الكاف الثانية (قال) أي الزهري (فحدثت هذا الحديث عروة ابن الزبير فقال صدق مالك بن أوس) فيما حدث به (أنا سمعت عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول أرسل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عثمان) بن عفان (الى أبي بكر) رضي الله عنهما (يسألنه ثمنهن مما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابي ذر (فكنت أنا أردهن فقلت لهن الا) بالتخفيف (تتقين الله ألم تعلمن ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لانورث ماتركناه صدقة فبه يريد بذلك نفسه انما يأكل آل محمد صلى الله عليه وسلم في هذا المال) من جملة من يأكل منه لا أنه لهم بخصوصهم (فانتهى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم الى ما أخبرتهن) بسكون الفوقية (قال) عروة (فكانت هذه الصدقة بيد علي) رضي الله عنه (منعها عليا عباسا) رضي الله عنهما (فغلبه عليها) بالتصرف فيها وتحصيل غلاتها لا بتخصيص الحاصل بنفسه (ثم كان) ذلك المال (بيد حسين بن علي ثم بيد حسين بن علي ثم بيد علي بن حسين) مصغرا ولابي ذر زيادة آل في حسن وحسين في المواضع الثلاثة (و) بيد (حسن بن حسن) بفتح الحاء فيهما (كلاهما) أي علي بن حسين بن علي وحسن بن حسن بن علي وكل منهما ابن عم الآخر (كانا يتداولانها) اي يتناوبان في التصرف في الصدقة المذكورة (ثم) كانت (بيد زيد بن حسن) بفتح الحاء اي ابن علي ابن النبي الحسن المذكور (وهي صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم حقا) وهذا الحديث مر في باب فرض الخمس * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني (ابراهيم بن موسى) الرازي الفراء الصغير قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني قال (اخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها أن فاطمة عليها السلام والعباس أتيا أبا بكر) رضي الله عنهم (يلتمسان) أي يطلبان (ميراثهما أرضه) عليه الصلاة والسلام (من فدك) بالصرف ولابي ذر من فدك بعد ميم وكاف له عليه الصلاة والسلام خاصة (وسهمه من خيبر) وهو الخمس (فقال) لهما (أبو بكر) رضي الله عنه (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لانورث ماتركناه صدقة) بالرفع خبر المبتدا وهو ماتر كما وسبق في الخمس أن الامامية جروه فقالوا الانورث بالتحتية بدل النون وصدقة نصب على الحال وماتر كما مفعول لما لم يسم فاعله فعلموا المعنى أن مايترك صدقة لانورث فحرفوا الكلام وأخرجوه عن نمط الاختصاص اذ آحاد الامة اذا وقفوا أموالهم وجعلوها صدقة انقطع حق الورثة عنها مع مزيد بحث لذلك فراجعه (انما يأكل آل محمد في هذا المال) من جملة من يأكل منه أي يعطون منه مايكفيهم لاعلى وجه الميراث ثم اعتذر أبو بكر عن منعه القسمة بقوله (والله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب الي أن أصل من قرابتي) ولا يلزم منه أن لا يصلهم ببر من جهة أخرى * وتقدم هذا الحديث في أول الخمس بدون قوله والله لقرابة الخ قال في الفتح وظاهره الادراج وقد بينه الاسماعيلي بلفظ فتشهد أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فوالله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب الي أن أصل من قرابتي

استفهاما أي فما يكون ان لم أحتسب بها ومعناه لا يكون الا الاحتساب بها فابدل من الالف هاء كما قالوا في مهما ان أصلها ماما أي أي شئ (قوله صلى الله عليه وسلم يطلقها في قبل عدتها) هو بضم القاف والباء أي في وقت تستقبل فيه العدة وتشرع فيها وهذا يدل على ان الاقراء هي الاطهار وانها اذا طلقت في الطهر شرعت في الحال في الاقراء لان الطلاق المأمور به انما هو في الطهر لانها اذا طلقت في الحيض لا يحسب ذلك الحيض قرءا بالاجماع فلا تستقبل فيه العدة وانما تستقبلها اذا طلقت في الطهر عليه والله أعلم (قوله من ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه انه سمع ابن عمر يسأل عن رجل طلق امرأته الى آخره) وقال في آخره لم أسمعه يزيد

قال ابن عمر وقرأ النبي صلى الله عليه وسلم يا أيها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن * وحدثني هرون بن عبد الله حدثنا أبو عاصم من ابن جريج عن أبي الزبير عن ابن عمر نحو هذه القصة * وحدثنيه محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع عبد الرحمن بن أيمن مولى عروة يسأل ابن عمر وأبو الزبير يسمع مثل حديث حجاج وفيه بعض الزيادة (قال مسلم) أخطأ حيث قال مولى عروة انما هو مولى عزة * حدثنا اسحق ابن ابراهيم ومحمد بن رافع قال اسحق أخبرنا وقال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة

عليه وسلم أحب الي أن أصل من قرابتي * (باب قتل كعب بن الاشرف) اليهودي وكان في ربيع الاول من السنة الثالثة كما عند ابن سعد وسقط لغير أبي ذر قتاله رفع كما لا يخفى * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال عمرو) بفتح العين ابن دينار وفي نسخة قال سمعت عمرا يقول (سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الاشرف) من يستعدي وينتدب لقتله (فانه قد آذى الله ورسوله) بهجائه له والمسلمين ويحرض قريشا عليهم كما عند ابن عائذ من طريق أبي الاسود عن عروة وفي الاكليل للحاكم من طريق محمد بن محمد بن محمد بن مسلمة عن جابر فقد آذانا بشعره وقوى المشركين (فقام محمد بن مسلمة) بفتح الميم واللام ابن سلمة الانصاري أخو بني عبد الاشهل (فقال يا رسول الله أتحب أن أقتله) استفهام استخباري (قال) عليه الصلاة والسلام (نعم) أحب ذلك (قال) يا رسول الله (فاذن لي أن أقول شيأ) مما يسر كعبا (قال) عليه الصلاة والسلام (قل) وعند ابن عبد البر فرجع محمد بن مسلمة فمكث أياما مشغول النفس بما وعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل ابن الاشرف فأتى أبا نائلة سلكان بن سلامة بن وقش وكان أخا كعب بن الاشرف من الرضاعة وعباد بن بشر بن وقش والحرث بن أوس بن معاذ وأبا عبس بن جبر فأخبرهم بما وعده رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل ابن الاشرف فأجابوه الى ذلك فقالوا كلنا نقتله ثم أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انه لابد لنا أن نقول قال قولوا ما بدا لكم فانتم في حل (فأتاه) أي أتى كعبا (محمد بن مسلمة فقال) له يا كعب (ان هذا الرجل) يعني النبي صلى الله عليه وسلم (قد سألنا صدقة) مفعول ثان لسأل زاد لواقدي ونحن لا نجد ما نأكل (وانه قد عنانا) بفتح العين وتشديد النون الاولى أتعبنا وكلفنا المشقة (وانى قد أتيتك استسلفك قال) كعب (وأيضا) أي زيادة على ما ذكرت (والله لتملنه) بفتح الفوقية والميم وضم اللام وفتح النون المشددة بين أي لتزيدن ملالتكم وضجركم (قال) محمد بن مسلمة (انا قد اتبعناه فلا نحب أن ندعه) أي نتركه (حتى ننظر الى أي شئ يصير شأنه) أي حاله (وقد أردنا أن تسلفنا وسقا أو وسقين) بفتح الواو وكسرها والوسق كما في القاموس وغيره حمل بعير وهو ستون صاعا والصاع أربعة أمداد كل مد رطل وثلث والثلث من الراوي على بن المديني كما قاله ابن حجر أو سفيان كما قاله الكرماني (وحدثنا عمرو) هو ابن دينار (غير مرة فلم يذكر وسقا أو وسقين فقلنا له فيه) في الحديث (وسقا أو وسقين) بنصبهما على الحكاية ولابوي ذر والوقت وسق أو وسقان (فقال) أي عمرو (أرى) بضم الهمزة أي أظن (فيه) في الحديث (وسقا أو وسقين فقال) كعب (نعم ارهنوني) بهمزة وصل وفتح الهاء كالذي حققه ابن حجر وفي الفرع الاولى بهمزة قطع وكسر الهاء أي أعطوني رهنا على التمر الذي تريدونه (فقالوا أي شئ تريد) أن نرهنك (قال ارهنوني) بألف الوصل وفتح الهاء في الفرع كأصله (نساءكم قالوا كيف نرهنك نساءنا) بفتح حرف المضارعة لان ما يرهن ثلاث قبل وفيه لغة أرهن (وأنت أجمل العرب) والنساء عنوان الى الصور الجميلة زاد ابن سعد من مرسل عكرمة ولا تأمننا وأي امرأة تمتنع منك لجمالك (قال فارهنوني أبناءكم قالوا كيف نرهنك أبناءنا فيسب) بضم التحتية وفتح المهملة (أحدهم) بالرفع مفعولا ثانيا عن قائله (فيقال رهن) بضم الراء وكسر الهاء (بوسق أو وسقين هذا عار علينا ولكن نرهنك اللامة) بالهمزة وابدالها ألفا (قال سفيان) ابن عيينة (يعني) باللامة (السلاح) والذي قاله أهل اللغة ان الدرع فيكون اطلاق السلاح عليها من اطلاق اسم الكل على البعض ومراده أن لا ينكر كعب السلاح عليهم اذا أتوه وهو معهم كما في رواية الواقدي (فواعده أن يأتيه بحمولة) محمد بن مسلمة (ليلا ومعه أبو نائلة) بنون وبعد الالف همزة سلكان بن سلامة (وهو أخو كعب من الرضاعة) وندبه في الجاهلية (فدعاهم الى الحصن فنزل اليهم) ولابي ذر عن الحموي

(٣٥ - (قسطلاني) - سادس) الواحدة عندنا وعند محققي الاصوليين والله أعلم * (باب طلاق الثلاث) (قوله عن ابن عباس قال كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر رضي الله عنهما طلاق الثلاث واحدة فقال

على ذلك لابيه فقوله لابيه بالباء الموحدة ثم الياء المثناة من تحت ومعناه ان ابن طاوس قال لم أسمعه أي لم أسمع أبي طاوسا يزيد على هذا القدر من الحديث والقائل لابيه هو ابن جريج وأراد تفسير الضمير في قول ابن طاوس لم أسمعه والا لم زائدة فمعناه يعني أباه ولو قال يعني أباه لكان أوضح (قوله وقرأ النبي صلى الله عليه وسلم فطلقوهن في قبل عدتهن) هذه قراءة ابن عباس وابن عمر وهي شاذة لا تثبت قرآنا بالاجماع ولا يكون لها حكم خبر

فقال عمر بن الخطاب ان الناس قد استعجلوا في أمر قد كانت لهم فيه أناة فلو أمضيناه عليهم فأمضاه عليهم * حدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا روح ابن عبادة أخبرنا ابن جريج ح وحدثنا ابن رافع واللفظ له حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج قال أخبرني ابن طاوس عن أبيه ان أبا الصهباء قال لابن عباس أتعلم انما كانت الثلاث تجعل واحدة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وثلاثا من امارة عمر فقال ابن عباس نعم * وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن أيوب السختياني عن ابراهيم ابن ميسرة عن طاوس ان أبا الصهباء قال لابن عباس هات من هناتك ألم يكن طلاق الثلاث على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر واحدة فقال قد كان ذلك فلما كان في عهد عمر تتابع الناس في الطلاق فأجازه عليهم

عمر بن الخطاب ان الناس قد استعجلوا في أمر قد كانت لهم فيه أناة فلو أمضيناه عليهم فأمضاه عليهم وفي رواية عن أبي الصهباء انه قال لابن عباس أتعلم انما كانت الثلاث تجعل واحدة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وثلاثا من امارة عمر فقال ابن عباس نعم وفي رواية ان أبا الصهباء قال لابن عباس هات من هناتك ألم يكن طلاق الثلاث على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر واحدة فقال قد كان ذلك فلما كان في عهد عمر تتابع الناس في الطلاق فأجازه عليهم وفي سنن أبي داود عن أبي الصهباء عن ابن عباس نحو هذا الا أنه قال كان الرجل اذا طلق امرأته قبل ان يدخل بها جعلوها واحدة فهذه ألفاظ هذا

والمستملي فنزل اليه وعند ابن اسحق وأبي عمر أن محمد بن مسلمة والاربعة المذكورين قدموا الى كعب قبل أن يأتوا أبا نائلة سلكان فلما أتاه قال له ويحك يا ابن الاشرف اني قد جئتك لحاجة أريد ذكرها لك فاكتم عني قال افعل قال كان قدوم هذا الرجل علينا بلاء من البلاء عادتنا العرب ورمتنا عن قوس واحدة وقطعت عنا السبل حتى جاع العيال وجهدت الانفس وأصبحنا قد جهدنا وجهد عيالنا فقال كعب أنا ابن الاشرف أما والله لقد كنت أخبرك يا ابن أسلامة ان الامر سيصير الى ما أقول فقال سلكان اني قد أردت أن تبيعنا طعاما ونرهنك ونوثق لك قال أترهنوني أبناءكم ونساءكم قال لقد أردت ان تفضحنا أنت أجمل العرب وكيف نرهنك نساءنا أم كيف نرهنك أبناءنا فيعير أحدهم فيقال رهن بوسق أو وسقين ان معي أصحابا على مثل رأيي وقد أردت ان آتيك بهم فتبيعهم وتحسن في ذلك ونرهنك من الحلقة ما فيه وفاء فقال ان في الحلقة لوفاء فرجع أبو نائلة الى أصحابه وأخبرهم الخبر وأمرهم أن يأخذوا السلاح ويأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعلوا واجتمعوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى معهم الى بقيع الغرقد ثم وجههم وقال انطلقوا على اسم الله وقال اللهم أعنهم ورجع عنهم وكانت ليلة مقمرة حتى انتهوا الى حصنه فهتف به أبو نائلة اه ففيه ان الذي خاطب كعبا بذلك أولا هو أبو نائلة وهو الذي هتف به وهو مخالف لرواية الصحيح من أنه محمد بن مسلمة فيحتمل كما في الفتح أن يكون كل منهما كلمه في ذلك وقال في المصابيح انه محمد بن مسلمة وكلاهما مع كعب كان أولا عند المفاوضة في حديث الاستسلاف وكونه رضيعه أبي نائلة انما هو ثاني الحال عند نزوله اليهم من الحصن (فقالت له امرأته) لم يقف الحافظ ابن حجر على اسمها (أين تخرج هذه الساعة فقال انما هو محمد بن مسلمة وأخي أبو نائلة) قال سفيان (قال غير عمرو) بفتح العين ابن دينار وبين الحميدي في روايته عن سفيان ان الغير الذي أبهم هنا هو العبسي (قالت) أي امرأة كعب له (أسمع صوتا كأنه يقطر منه الدم) كناية عن طالب شر وعند ابن اسحق فقالت والله اني لاعرف في صوته الشر (قال) كعب (انما هو أخي محمد بن مسلمة ورضيعي أبو نائلة ان الكريم لو) ولابي ذر عن الحموي والمستملي اذا (دعي الى طعنة بليل لاجاب قال ويدخل) بضم التحتية وكسر المعجمة (محمد بن مسلمة معه رجلين) ولابي ذر ويدخل بفتح التحتية وضم المعجمة معه محمد بن مسلمة برجلين بزيادة الموحدة (قيل لسفيان سماهم عمرو) أي ابن دينار (قال سمى بعضهم قال عمرو جاء معه برجلين وقال غير عمرو وأبو عبس بن جبر) بفتح العين المهملة وبعد الموحدة الساكنة مهملة واسمه عبد الرحمن وجبر بفتح الجيم وسكون الموحدة ضد الكسر الانصاري الاشهلي (والحرث بن أوس) واسم جده معاذ (وعباد بن بشر) بفتح العين وتشديد الموحدة وبشر بموحدة مكسورة ومعجمة ساكنة ابن وقش السابق ذكرهم (قال عمرو جاء معه برجلين فقال) لهم (اذا ما جاء) كعب (فاني قائل بشعره) أي آخذ به والعرب تطلق القول على غير الكلام مجازا ولابي ذر عن الكشميهني فاني مائل بشعره (فأشمه) بفتح الشين المعجمة (فاذا رأيتموني استمكنت من رأسه فدونكم) فخذوه بأسيافكم (فاضربوه وقال) عمرو (مرة ثم أشمكم) بضم الهمزة وكسر الشين أي أمكنكم من الشم (فنزل اليهم) كعب من حصنه حال كونه (متوشحا) بثوبه (وهو ينفح) بفتح الفاء في اليونينية وغيرها وبالحاء المهملة آخره يفوح (منه ريح الطيب فقال) محمد بن مسلمة لكعب (ما رأيت كاليوم ريحا أي أطيب) وكان حديث عهد بعرس (وقال غير عمرو قال) كعب (عندي أعطر نساء العرب) ولابي ذر عن الحموي والمستملي أعطر سيد العرب قال في الفتح فكأن سيد تصحيف من نساء فان كانت محفوظة فالمعنى أعطر نساء سيد العرب على الحذف وعند الواقدي ان كعبا كان يدهن بالمسك الفتيت والعنبر حتى يتلبد في صدغيه (وأكمل العرب) وعند الاصيلي كما في الفتح وأجمل بالجيم بدل الكاف قال وهي أشبه (قال عمرو) في روايته (فقال) محمد بن مسلمة لكعب

---

١ سقط لفظه من فرع المزي اه هامش

الحديث وهو معدود من الاحاديث المشكلة وقد اختلف العلماء فيمن قال لامرأته أنت طالق ثلاثا فقال الشافعي ومالك وأبو حنيفة وأحمد وجماهير العلماء من السلف والخلف رحمة الله عليهم يقع الثلاث وقال طاوس وبعض أهل الظاهر لا يقع بذلك الا واحدة وهو رواية عن الحجاج بن أرطاة ومحمد بن اسحق والمشهور عن الحجاج بن ارطاة أنه لا يقع به شيء وهو قول ابن مقاتل ورواية عن محمد بن اسحق واحتج هؤلاء بحديث ابن عباس هذا وبأنه وقع في بعض روايات حديث ابن عمر أنه طلق امرأته ثلاثا في الحيض ولم يحتسب به وبأنه وقع في حديث ركانة انه طلق امرأته ثلاثا وأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم برجعتها واحتج الجمهور بقوله تعالى ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا قالوا معناه ان المطلق قد يحدث له ندم فلا يمكنه تداركه لوقوع البينونة فلو كانت الثلاث لا تقع لم يقع طلاقه هذا الا رجعيا فلا يندم واحتجوا أيضا بحديث ركانة انه طلق امرأته البتة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم آلله ما أردت الا واحدة قال آلله ما أردت الا واحدة فهذا دليل على أنه لو أراد الثلاث لوقعن والا فلم يكن لتحليفه معنى وأما الرواية التي رواها المخالفون ان ركانة طلق ثلاثا فجعلها واحدة فرواية ضعيفة عن قوم مجهولين وانما الصحيح منها ما قدمناه انه طلقها البتة ولفظ البتة محتمل للواحدة وللثلاث ولعل صاحب هذه الرواية الضعيفة اعتقد أن لفظ البتة يقتضي الثلاث فرواه بالمعنى الذي فهمه وغلط في ذلك وأما حديث ابن عمر

(أتأذن لي ان أشم رأسك) بفتح الهمزة والشين المعجمة (قال نعم فشمه ثم أشم أصحابه ثم قال) له مرة ثانية (أتأذن لي) ان أشم رأسك (قال نعم فلما استمكن منه) محمد بن مسلمة (قال) لاصحابه (دونكم) خذوه بأسيافكم (فقتلوه ثم أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبروه) بقتله * وهذا الحديث سبق مختصرا بهذا الاسناد في باب الرهن من السلاح [1] (باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق) بضم الحاء المهملة وفتح القاف الاولى مصغرا اليهودي (ويقال) اسمه (سلام بن أبي الحقيق) بتشديد اللام (كان بخيبر ويقال) كان (في حصن له بأرض الحجاز وقال [2] الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب مما وصله يعقوب بن سفيان في تاريخه عن حجاج بن أبي منيع عن جده عنه (هو) أي قتل أبي رافع (بعد) قتل (كعب بن الاشرف) قال ابن سعد في رمضان سنة ست وقيل غير ذلك * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (اسحق بن نصر) نسبه لجده واسم أبيه ابراهيم السعدي المروزي قال (حدثنا يحيى بن آدم) بن سليمان الكوفي قال (حدثنا ابن أبي زائدة) يحيى (عن أبيه) زكريا بن أبي زائدة ميمون أو خالد الكوفي القاضي (عن أبي اسحق) عمرو ابن عبد الله السبيعي (عن البراء بن عازب رضي الله عنهما) وسقط لابي ذر ابن عازب انه (قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا) ما دون العشرة من الرجال وعند الحاكم انهم كانوا أربعة منهم عبد الله بن عتيك (الى أبي رافع) ليقتلوه بسبب انه كان حزب الاحزاب عليه صلى الله عليه وسلم (فدخل عليه عبد الله ابن عتيك) بفتح العين المهملة وكسر الفوقية وسكون التحتية بعدها كاف الانصاري (بيته) بفتح الموحدة وسكون التحتية ولابي ذر عن الحموي والمستملي بيته بفتح التحتية مشددة بلفظ الماضي من التبييت والجملة حالية بتقدير قد أي دخل على أبي رافع عبد الله بن عتيك والحال انه قد بيت الدخول (ليلا) أي في الليل (وهو) أي والحال ان أبا رافع (نائم فقتله) كذا أورده مختصرا وسبق في الجهاد في باب قتل النائم المشرك عن علي ابن مسلم عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة مطولا نحو رواية ابراهيم بن يوسف الآتية قريبا ان شاء الله تعالى * وبه قال (حدثنا يوسف بن موسى) بن راشد القطان الكوفي قال (حدثنا عبيد الله) بالتصغير (ابن موسى) بن باذام العبسي الكوفي وهو أيضا شيخ المؤلف روى عنه هنا بالواسطة (عن اسرائيل ابن يونس (عن) جده (أبي اسحق) السبيعي (عن البراء بن عازب) رضي الله عنه وثبت ابن عازب لابي ذر انه (قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي رافع) عبد الله أو سلام (اليهودي رجالا من الانصار) سمى منهم في هذا الباب اثنين (فأمر) بالفاء وتشديد الميم ولابي ذر وأمر (عليهم عبد الله بن عتيك) بفتح العين المهملة وكسر الفوقية ابن قيس بن الاسود بن سلمة بكسر اللام (وكان أبو رافع) اليهودي (يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعين عليه) وهو الذي حزب الاحزاب يوم الخندق وعند ابن عائذ من طريق أبي الاسود عن عروة انه كان ممن أعان غطفان وغيرهم من مشركي العرب بالمال الكثير على رسول الله صلى الله عليه وسلم (وكان أبو رافع (في حصن له بأرض الحجاز فلما دنوا) بفتح الدال والنون قربوا (منه وقد غربت الشمس وراح الناس بسرحهم) بفتح السين وكسر الحاء المهملتين بينهما راء ساكنة أي رجعوا بمواشيهم التي ترعى وتسرح وهي السائمة من الابل والبقر والغنم (فقال) ولابي ذر قال (عبد الله) بن عتيك (لاصحابه) الآتي ان شاء الله تعالى تعيينهم في هذا الباب (اجلسوا مكانكم فاني منطلق) الى حصن أبي رافع (ومتلطف للبواب لعلي ان أدخل) الى الحصن (فأقبل) ابن عتيك (حتى دنا من الباب ثم تقنع) تغطى (بثوبه) ليخفي شخصه كي لا يعرف (كأنه يقضي حاجته وقد دخل الناس فهتف به) أي ناداه (البواب يا عبد الله) ولم يرد به العلم بل المعنى الحقيقي لان الناس كلهم عبيد الله (ان كنت تريد ان تدخل فادخل فاني أريد ان أغلق الباب فدخلت فكمنت) بفتح الكاف والميم أي اختبأت (فلما دخل الناس أغلق الباب ثم علق) بالعين المهملة واللام المشددة (الاغاليق)

---

٢ وسقط من فرع المزي وهو ثابت في غيره اه هامش

قال وابن العجمية التي ذكرها مسلم وغيره انه طلقها واحدة وأما حديث ابن عباس فاختلف العلماء في جوابه وتأويله فالاصح ان معناه انه كان في أول الامر اذا قال لها (٢٧٦) أنت طالق أنت طالق أنت طالق ولم ينو تأكيدا ولا استئنافا يحكم بوقوع طلقة لقلة ارادتهم الاستئناف بذلك فحمل على الغالب الذي هو ارادة التأكيد فلما كان في زمن عمر ورضي الله عنه وكثر استعمال الناس لهذه الصيغة وغلب منهم ارادة الاستئناف بها حملت عند الاطلاق على الثلاث عملا بالغالب السابق الى الفهم منها في ذلك العصر وقيل المراد أن المعتاد في الزمن الاول كان طلقة واحدة وصار الناس في زمن عمر يوقعون الثلاث دفعة فنفذه عمر فعلى هذا يكون اخبارا عن اختلاف عادة الناس لا عن تغير حكم في مسئلة واحدة قال المازري وقد زعم من لا خبرة له بالحقائق ان ذلك كان ثم نسخ قال وهذا غلط فاحش لان عمر رضي الله عنه ولا ينسخ ولو نسخ وحاشاه لبادرت الصحابة الى انكاره وان أراد هذا القائل انه نسخ في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فذلك غير ممتنع ولكن يخرج عن ظاهر الحديث لانه لو كان كذلك لم يجز لراوي أن يخبر بها كان حكما في خلافة أبي بكر وبعض خلافة عمر (قلت) فقد يجمع الصحابة على النسخ فيقبل ذلك منهم (قلنا) انما يقبل ذلك لانه يستدل باجماعهم على ناسخ وأما انهم يجمعون من تلقاء أنفسهم فحاشاهم من ذلك فان قيل فاعمل النسخ انما طرأ لهم في زمن عمر قلنا هذا غلط أيضا لانه يكون قد حصل

بالهمزة المفتوحة والغين المعجمة أي المفاتيح التي يغلق بها ويفتح (على وتد) بفتح الواو وكسر الفوقية ولابي ذر وتد بتشديد الدال أي الوتد فادغم الفوقية بعد قلبها دالا في تاليها (قال) ابن عتيك (فقمت الى الاقاليد) بالقاف أي المفاتيح (فاخذتها ففتحت الباب وكان أبو رافع يسمر) بضم أوله وسكون ثانيه مبنيا للمفعول اى يتحدث (عنده) بعد العشاء (وكان في علالي له) بفتح العين وتخفيف اللام وبعد الالف لام اخرى مكسورة فتحتية مفتوحة مشددة جمع علية بضم العين وكسر اللام مشددة وهي الغرفة (فلما ذهب عنه أهل سمره صعدت اليه فجعلت كلما فتحت بابا اغلقت علي) تشديد الفوقية (من داخل قلت ان القوم) بكسر النون مخففة وهي الشرطية دخلت على فعل محذوف يفسره ما بعده مثل وان أحد من المشركين استجارك (نذروا) بكسر الذال المعجمة أي علموا (بي لم يخلصوا) بضم اللام (الى) بتشديد التحتية (حتى افتله فانتهيت اليه فاذا هو في بيت مظلم وسط عياله) بسكون السين (لا ادري اين هو من البيت نقلت) بالفاء قبل القاف ولابوي ذر والوقت قلت باسقاطها (ابا رافع) لا عرف موضعه ولابي ذر يا أبا رافع (فقال من هذا الهويت) أي قصدت (نحو) صاحب (الصوت فاضربه) لما وصلت اليه (ضربة بالسيف) بلفظ المضارع وكان الاصل أن يقول ضربته مبالغة لاستحضار صورة الحال (وانا) أي والحال اني (دهش) بفتح الدال المهملة وكسر الهاء بعدها شين معجمة ولابي ذر داهش بالف بعد الدال (فما أغنت شيأ) أي فلم أقتله (وصاح) أبو رافع (فخرجت من البيت فامكث) بهمزة قبل الميم آخره مثلثة (غير بعيد ثم دخلت اليه فقلت ما هذا الصوت يا أبا رافع فقال لامك الويل) مبتدأ وخبره لامك أي الويل لامك وهو دعاء عليه (ان رجلا في البيت ضربني قبل بالسيف قال) ابن عتيك (فاضربه ضربة أثخنته) بفتح الهمزة وسكون المثلثة وفتح الخاء المعجمة والنون بعدها فوقية أي الضربة وفي نسخة بسكون النون وضم الفوقية أي بالغت في جراحته (ولم أقتله ثم وضعت ظبة السيف) بضم الظاء المشالة المعجمة وفتح الموحدة المخففة بعدها هاء ثم تأنيث في الفرع وأصله أي حد السيف (في بطنه) قال في المحكم الظبة حد السيف والسنان والنصل والخنجر وما أشبه ذلك والجمع ظبات وظبون وظبون وظبا ولابي ذر ضبيب بالمعجمة غير المثلثة وموحدتين بينهما تحتية ساكنة بوزن رغيف قال الخطابي هكذا يروى وما أراه محفوظا وانما هو ظبة السيف قال والضبيب لا معنى له هنا لانه سيلان الدم من الفم وفي روايته أيضا بضم الضاد كالفرع وأصله ولابي ذر أيضا كما قال في المشارق صيب بالصاد المهملة المفتوحة وكذا ذكره الحربي وأظنه طرفه (حتى أخذ في ظهره فعرفت) حينئذ (أني قتلته فجعلت افتح الابواب بابا بابا حتى انتهيت الى درجته فوضعت رجلي) بالافراد (وأنا أرى) بضم الهمزة أي أظن (اني قد انتهيت الى الارض) وكان ضعيف البصر (فوقعت في ليلة مقمرة فانكسرت ساقي فعصبتها بعمامة) بتخفيف الصاد (ثم انطلقت حتى جلست على الباب فقلت لا أخرج) وفي نسخة في اليونينية لا أبرح (الليلة حتى أعلم أقتلته) أم لا (فلما صاح الديك قام الناعي) بالنون والعين المهملة يخبر موته (على السور فقال أنعي) بفتح الهمزة (أبا رافع تاجر أهل الحجاز) بفتح عين أنعي قال السفاقسي هي لغة والمعروف أنعو (فانطلقت الى أصحابي فقلت) لهم (النجاء) مهموز ممدود منصوب مفعول مطلق والمد أشهر اذا أفرد فان كرر قصر أي أسرعوا (فقد قتل الله أبا رافع فانتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته) بما وقع (فقال ابسط رجلك) التي انكسرت (فبسطت رجلي فمسحها) بيده المباركة (فكأنها) أي فكأن رجلي ولابوي ذر والوقت فكأنما بالميم بدل الهاء (لم أشتكها قط) * وبه قال (حدثنا أحمد بن عثمان) بن حكيم الاودي الكوفي قال (حدثنا شريح) بضم الشين المعجمة آخره مهملة (هو ابن مسلمة) بالميم واللام المفتوحتين الكوفي وسقط هو لابي ذر قال (حدثنا ابراهيم بن يوسف عن أبيه) يوسف بن اسحق (عن) جده (أبي اسحق) عمرو السبيعي انه قال (سمعت البراء) زاد أبو ذر وابن عساكر ابن

عازب

(رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي رافع) عبد الله بن أبي الحقيق (عبد الله ابن عتيك وعبد الله بن عتبة) بضم العين المهملة وسكون الفوقية ولم يذكر الاقاليد في هذا الطريق وفي مبهمات الجلال البلقيني أن في الصحابة عبد الله بن عتبة اثنان أحدهما مهاجري وهو عبد الله بن عتبة بن مسعود والآخر عبد الله بن عتبة أبو قيس الذكواني والاول غير مراد قطعا لان من أثبت صحبته ذكر انه كان خماسي السن أو سداسيه فتعين الثاني وهذه القصة من مفردات الخزرج وزاد الذهبي ثالثا وهو عبد الله بن عتبة أحد بني نوفل له ذكر في زمن الردة نقله وتعقبه عند ابن منده وقال في الذكواني قيل له صحبة (في ناس معهم) هم مسعود بن سنان الاسلمي حليف بني سلمة وعبد الله بن أنيس بضم الهمزة مصغرا الجهني وأبو قتادة الانصاري فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم وخزاعي بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي وبالعين المهملة ابن الاسود بن خزاعي الاسلمي حليف الانصار وقيل هو أسود بن خزاعي وقيل أسود بن حزام (فانطلقوا حتى دنوا) قربوا (من الحصن) الذي فيه أبو رافع (فقال لهم عبد الله بن عتيك امكثوا أنتم) بالمثلثة (حتى أنطلق أنا فأنظر) بالنصب عطفا على أنطلق (قال) ابن عتيك (فتلطفت أن أدخل الحصن فقذوا) بفتح القاف (حمارا لهم قال فخرجوا يقبس) بثلاثة أثمار (يطلبونه قال فخشيت أن أعرف) بضم الهمزة وفتح الراء (فغطيت رأسي) بثوبي (ورجلي) بلا افراد كذا في الفرع وأصله لكنهما ضبابا عليهما ولاربعة وجلست (كأني أقضي حاجة ثم نادى صاحب الباب) الذي يفتحه ويغلقه (من أراد أن يدخل) ممن يسمر عند أبي رافع (فليدخل قبل ان أغلقه) بضم الهمزة قال ابن عتيك (فدخلت ثم اختبأت في مربط حمار) كائن (عند باب الحصن) وباء مربط مكسورة (فتعشوا عند أبي رافع وتحدثوا) عنده (حتى ذهبت) بتاء التأنيث ولابي ذر وابن عساكر ذهب (ساعة من الليل ثم رجعوا الى بيوتهم) بالحصن (فلما هدأت الاصوات) بالهمزة المفتوحة في هدأت أي سكنت وقال السفاقسي هدت بغير همز ولا ألف ووجهه في المصابيح بأنه خفف الهمزة المفتوحة بابدالها ألفا ثم سقطت هي والتاء الساكنة فحذفت الالف لالتقاء الساكنين قال وهذا وان كان على غير قياس لكنه يستأنس به للا يحمل اللفظ على الخطأ المحض اهو صوب السفاقسي الهمز ولم أر تركه في أصل من الاصول التي رأيتها فالله أعلم (ولا أسمع حركة خرجت) من مربط الحمار الذي اختبأت فيه (قال ورأيت صاحب الباب) الموكل به (حيث وضع مفتاح الحصن في كوة) بفتح الكاف وتضم وتشديد الواو وهاء التأنيث والكوة الخرق في الحائط والتأنيث للتصغير والتذكير للتكبير (فأخذته ففتحت به باب الحصن قال قلت ان نذر بي القوم) بكسر الذال المعجمة اى علموا بي (انطلقت على مهل) بفتح الميم والهاء (ثم عمدت) بفتح الميم (الى أبواب بيوتهم) بالحصن (فجعلتها عليهم من ظاهر) بالغين المعجمة المفتوحة وتشديد اللام ولابي ذر فغلقتها بتخفيفها ولابي ذر من الكشميهني فأغلقتها بالالف قال ابن سيده غلق الباب وأغلقه وغلقه وهي لغة التنزيل وغلقت الابواب وقال سيبويه غلقت الابواب أي بالتشديد للتكثير وقد يقال أغلقت اى بالالف يريد بها التكثيرة ال وهو عربي جيد وقال ابن مالك غلقت وأغلقت بمعنى وقال في القاموس غلق الباب يغلقه لغة أولغة رديئة في أغلقه (ثم صعدت) بكسر العين (الى أبي رافع في سلم) بضم السين وتشديد اللام مفتوحة بوزن سكر في مرقاة (فاذا البيت) الذي هو فيه (مظلم قد طفئ سراجه) بفتح الطاء وفي نسخة بضمها (فلم أدر أين الرجل) أبو رافع (فقلت يا أبا رافع قال من هذا قال) ابن عتيك وسقط لفظ قال لابي ذر (فعمدت) بفتح الميم (نحو) صاحب (الصوت فأضربه) بهمزة مقطوعة بلفظ المضارع مبالغة لاستحضار صورة الحال (وصاح) أبو رافع (فلم تغن) لم تنفع الضربة (شيأ قال) ابن عتيك (ثم جئت كأني أغيثه) بهمزة مضمومة فغين معجمة مكسورة ومثلثة من الاغاثة (فقلت ما لك) بفتح اللام اى ما شأنك (يا ابا رافع

فالمثناة هنا أجود (قوله هات من هنا لك) هو بكسر الشامن هات والمراد بها لك اخبارنا وأمورنا المستغرب بها والله أعلم * (باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق) * (قوله عن ابن عباس انه كان يقول في الحرام يمين يكفرها وقال ابن عباس لقد كان لكم

عازب

الاجماع على الخطاني زمن أبي بكر والمحققون من الاصوليين لا يشترطون انقراض العصر في صحة الاجماع والله أعلم وأما الرواية التي في سنن أبي داود ان ذلك فمن لم يدخل بها فقال بها قوم من أصحاب ابن عباس فقالوا لا يقع الثلاث على غير المدخول بها الا نهن تبين بواحدة بقوله أنت طالق فيكون قوله ثلاثا حاصلا بعد البينونة فلا يقع به شئ وقال الجمهور هذا غلط بل يقع عليها الثلاث لان قوله أنت طالق معناه ذات طلاق وهذا اللفظ يصلح للواحدة والعدد وقوله بعده ثلاثا تفسير له وأما هذه الرواية التي لابي داود فضعيفة رواها أيوب السختياني عن قوم مجهولين عن طاوس عن ابن عباس فلا يحتج بها والله أعلم (قوله كانت لهم فيه أناة) هو بفتح الهمزة أي مهلة وبقية استماع لانتظار المراجعة (قوله تتابع الناس في الطلاق) هو بتاء مثناة من تحت بين الالف والعين هذه رواية الجمهور وضبطه بعضهم بالموحدة وهما بمعنى ومعناه أكثر والمنه وأسرعوا اليه لكن بالمثناة انما يستعمل في الشر وبالموحدة يستعمل في الخير والشر

فرسول الله أسوة حسنة وحدثنا يحيى بن بشر الحريري حدثنا معاوية يعني ابن سلام عن يحيى بن أبي كثير أن يعلى بن حكيم أخبره ان سعيد
ابن جبير أخبره انه سمع ابن عباس (٢٧٨) قال اذا حرم الرجل عليه امرأته فهي يمين يكفرها وقال لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة

في رسول الله أسوة حسنة) وفي رواية عن ابن عباس قال اذا حرم الرجل امرأته فهي يمين يكفرها وذكر مسلم حديث عائشة في سبب نزول قوله تعالى لم تحرم ما أحل الله لك وقد اختلف العلماء فيما اذا قال لزوجته أنت علي حرام فمذهب الشافعي انه ان نوى طلقها كان طلاقا وان نوى الظهار كان ظهارا وان نوى تحريم عينها بغير طلاق ولا ظهار لزمه بنفس اللفظ كفارة يمين ولا يكون ذلك يمينا وان لم ينو شيأ ففيه قولان للشافعي أحدهما يلزمه كفارة يمين والثاني انه لغو لا شيء فيه ولا يترتب عليه شيء من الاحكام هذا مذهبنا وحكم القاضي عياض في المسئلة أربعة عشر مذهبا أحدها المشهور من مذهب مالك انه يقع به ثلاث طلقات سواء كانت مدخولا بها أم لا لكن لو نوى أقل من الثلاث قبل في غير المدخول بها خاصة قال ويوجد هذا المذهب قال أيضا علي بن أبي طالب وزيد والحسن والحكم والثاني انه يقع به ثلاث طلقات ولا تقبل نيته في المدخول بها ولا في غيرها قاله ابن أبي ليلى وعبد الملك بن الماجشون المالكي والثالث أنه يقع به على المدخول بها ثلاث وعلى غيرها واحدة قاله أبو مصعب ومحمد بن عبد الحكم المالكيان والرابع انه يقع به طلقة واحدة بائنة سواء المدخول بها وغيرها وهو رواية عن مالك والخامس انه ان طلق قبل به قاله عبد

وغيرت صوتي فقال ألا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام (أعجل لامك الويل) الجار والمجرور خبر تاليه (دخل علي) بتشديد الياء (رجل فضربني بالسيف قال فعمدت له أيضا أضربه) ضربة (أخرى فلم تغن شيأ فصاح وقام أهلي) وعند ابن اسحق فصاحت امرأته فنوهت بنا فعلنا رفع السيف عليها ثم تذكرتني النبي صلى الله عليه وسلم من قتل النساء فتكف عنها (قال ثم جئت) ولابي ذر عن الحموي والمستملي جئت (وغيرت صوتي كهيئتك المغيث) له (فاذا) بالفاء ولابن عساكر واذا (هو مستلق على ظهره قاضع السيف في بطنه ثم أتكفئ) بفتح الهمزة وسكون النون أي انقلب (عليه حتى سمعت صوت العظم ثم خرجت) حال كوني (دهشا) بكسر الهاء (حتى أتيت السلم أريد أن أنزل فأسقط منه فاخلعت رجلي فعصبتها) استشكل مع قوله في السابقة فانكسرت وأجيب بأنها انخلعت من المفصل وانكسرت من الساق أو المراد من كل منهما مجرد الخلل الرجل (ثم أتيت أصحابي أعجل) بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وضم الجيم بعدها لام أمشي مشي المقيد فجعل البعير على ثلاثة والغلام على واحدة (فقلت) لهم (انطلقوا فبشر وا رسول الله صلى الله عليه وسلم) بقتله (فاني لا أبرح حتى) (أسمع الناعية) تخبر بموته (فلما كان في وجه الصبح) مستقبله (صعد الناعية فقال أنعى) بفتح العين (أبا رافع) وقال الاصمعي ان العرب اذا ماتل فيهم الكبير ركب راكب فرسا وسار فقال نعى فلان (قال) ابن عتيك (فقمت أمشي ما بي قلبة) بفتح القاف واللام أي تقلب واضطراب من جهة علة الرجل (فأدركت أصحابي قبل ان يأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فبشرته) بقتل أبي رافع واستشكل قوله فقمت أمشي ما بي قلبة مع قوله السابق فصعها فكأنها لم أشكها وأجيب بأنه لا يلزم من عدم التقلب عوده الى حالته الاولى وعدم بقاء الاثر فيها ولعله اشتغل عن شدة الالم والاهتمام به بما وقع له من الفرح فأعين على المشي ثم لما أتى النبي صلى الله عليه وسلم ومسح عليه زال عنه جميع الالام

﴿ (باب غزوة أحد) بضم أوله وثانيه معا وكانت عند الوقعة العظيمة في شوال سنة ثلاث وسقطا لابي ذر لفظ باب فالثاني مرفوع (وقول الله تعالى) جرا ورفع (واذ غدوت من أهلك) واذكر يا محمد اذ خرجت غدوة من أهلك بالمدينة والمراد غدوه من حجرة عائشة رضي الله عنها الى أحد (تبوئ المؤمنين) تنزلهم وهو حال (مقاعد للقتال) مواطن ومواقف من الميمنة والميسرة والقلب والجناحين للقتال يتعلق بتبوئ (والله سميع) لاقوالكم (عليم) بنياتكم وضمائركم (وقوله جل ذكره ولا تهنوا) ولا تضعفوا عن الجهاد لما أصابكم من الهزيمة (ولا تحزنوا) على ما فاتكم من الغنيمة وعلى من قتل منكم أو جرح وهو تسلية من الله تعالى لرسوله وللمؤمنين عما أصابهم يوم أحد وتقوية لقلوبهم (وأنتم الاعلون) وحالكم انكم أعلى منهم وأغلب لانكم أصبتم منهم يوم بدر أكثر مما أصابوا منكم يوم أحد وأنتم الاعلون بالنصر والظفر في العاقبة وهي بشارة بالعلو والغلبة وان جندالله هم الغالبون (ان كنتم مؤمنين) جوابه محذوف فقيل تقديره فلا تهنوا ولا تحزنوا وقيل تقديره ان كنتم مؤمنين علمتم ان هذه الوقعة لا تبقى على حالها وأن الدولة تصير للمؤمنين (ان يمسسكم قرح) بفتح القاف والاخوان وأبو بكر بضمها بمعنى فقيل الجرح نفسه وقيل المصدر أو المفتوح الجرح والمضموم ألمه (فقد مس القوم قرح مثله) للصوبين في مثل هذا تأويل وهو أن يقدروا شيأ مستقبلا لانه لا يكون التعليق الا في المستقبل وقوله فقد مس القوم قرح مثله ماض محقق وذلك التأويل هو التبيين أي فقد تبين مس القرح للقوم وهذا خطاب للمسلمين حين انصرفوا من أحد مع الكآبة يقول ان يمسكم ما نالوا منكم يوم أحد فقد نلتم منهم قبله يوم بدر ثم لم يضعف ذلك قلوبهم ولم يمنعهم عن معاودتكم الى القتال فأنتم أولى أن لا تضعفوا (وتلك) مبتدأ (الايام) صفته والخبر (نداولها) تصرفها أو الايام خبر لتلك ونداولها جملة حالية العامل فيها معنى اسم الاشارة أي أشير اليها حال كونها متداولة (بين الناس) أي أن مرار الايام لا تدوم

وكذلك مضارها فيوم يكون السرور للانسان والغم لعدوه ويوم آخر بالعكس وليس المراد من هذه المداولة أن الله سبحانه وتعالى تارة ينصر المؤمنين وأخرى ينصر الكافرين لان نصر الله تعالى لم يطلق منصب شريف لا يليق بالكافر بل المراد أنه تارة يشدد المحنة على الكافر وتارة على المؤمن فعلى المؤمن أدبا له في الدنيا وعلى الكافر غضبا عليه (وليعلم الله الذين آمنوا) أي تداولها للضروب من التدبير وليعلم الله المؤمنين مميزين بالصبر والايمان من غيرهم كما علمهم قبل الوجود (ويتخذ منكم شهداء) وليكرم ناسا منكم بالشهادة يريد المستشهدين يوم أحد وسموا به لانهم أحياء وحضرت أرواحهم دار السلام وأرواح غيرهم لا تشهدها أو لان الله وملائكته شهدوا لهم بالجنة (والله لا يحب الظالمين) اعتراض بين بعض التعليل وبعض ومعناه والله لا يحب من ليس من هؤلاء الثابتين على الايمان المجاهدين في سبيله وهم المنافقون والكافرون (وليمحص الله الذين آمنوا) التمحيص التخليص من الشيء المعيب وقيل هو الابتلاء والاختبار قال

رأيت فضولا كان شيأ ملفقا * فكشفه التمحيص حتى بداليا

(ويمحق الكافرين) ويهلك الكافرين الذين حاربوه عليه الصلاة والسلام يوم أحد لانه تعالى لم يمحق كل الكفار بل بقي منهم كثير على كفرهم والمعنى ان كانت الدولة على المؤمنين فللتمييز والاستشهاد والتمحيص وان كانت على الكافرين فلمحقهم ومحو آثارهم (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة) أم منقطعة والهمزة فيها للانكار أي لا تحسبوا (ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم) أي ولما تجاهدوا الان العلم متعلق بالمعلوم فنزل نفي العلم منزلة نفي متعلقه لانه منتف بانتفائه تقول ما علم الله في فلان خيرا أي ما في فلان خير حتى يعلمه ولما يعني لم الا أن فيه ضربا من التوقع فدل على نفي الجهاد فيما مضى وعلى توقعه فيما يستقبل كذا قرره الزمخشري وتعقبه أبو حيان فقال هذا الذي قاله فيما انه تدل على توقع الفعل المنفي بها فيما يستقبل لا اعلم أحدا من النحويين ذكره بل ذكروا أنك اذا قلت لما يخرج زيد دل ذلك على انتفاء الخروج فيما مضى متصلا نفيه الى وقت الاخبار أما أنها تدل على توقعه في المستقبل فلا اه قال في الدر التصاقها بما فارقوا بينهما من جهة أن المنفي بلم وقعل غير مقرون بقد ولما نفي له مقرونا بها وقد تدل على التوقع فيكون كلام الزمخشري صحيحا من هذه الجهة (ويعلم الصابرين) نصب باضمار أن والواو بمعنى الجمع نحو لا تأكل السمك وتشرب اللبن بمعنى أن دخول الجنة وترك المصابرة على الجهاد لا يجتمعان (ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه فقد رأيتموه وأنتم تنظرون) سقط لابي ذر وابن عساكر من قوله وأنتم الاعلون الخ وقالا الى قوله وأنتم تنظرون (وقوله تعالى (ولقد صدقكم الله وعده) حقق (اذ تحسونهم) أي (تستأصلونهم قتلا باذنه) بأمره وعلمه (حتى اذا فشلتم) ضعفتم وجبنتم (وتنازعتم في الامر) أي اختلفتم حين انهزم المشركون فقال بعضهم انهزم القوم فما مقامنا فأقبلتم على الغنيمة وقال آخرون ما تجاوز أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم (وعصيتم) أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم بترككم المركز واشتغالكم بالغنيمة (من بعد ما أراكم ما تحبون) من الظفر وقهر الكفار (منكم من يريد الدنيا) الغنيمة وهم الذين تركوا المركز لطلب الغنيمة (ومنكم من يريد الآخرة) وهم الذين ثبتوا مع عبد الله بن جبير حتى قتلوا (ثم صرفكم عنهم) أي كف معونته عنكم فغلبوكم (ليبتليكم) ليمتحن صبركم على المصائب وثباتكم على الايمان عندها (ولقد عفا عنكم) حيث ندمتم على ما فرط منكم من عصيان أمر صلى الله عليه وسلم (والله ذو فضل على المؤمنين) بالعفو عنهم وقبول توبتهم وسقطا لابن عساكر من قوله باذنه الخ وقال في رواية أبي ذر قتلا باذنه الى قوله والله ذو فضل على المؤمنين (وقوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا الآية) الذين مفعول أول وأمواتا مفعول ثان والفاء على اما ضمير كل مخاطب أو ضمير الرسول صلى الله عليه وسلم وسقط قوله الآية لابي ذر وابن عساكر ﴿ وبه قال (حدثنا ابراهيم بن موسى)

العزيز بن أبي مسلمة الماجشون السكر والسادس انه يقع ما نوى ولا يكون أقل من طلقة واحدة قاله الزهري والسابع انه ان نوى واحدة أو عددا أو يمينا فهو ما نوى والا فلغو قاله سفيان الثوري والثامن مثل السابع الا انه اذا لم ينو شيأ لزمه كفارة (٢٧٩) يمين قاله الاوزاعي وأبو ثور والتاسع مذهب الشافعي وسبق ايضاحه وبه قال أبو بكر وعمر وغيرهما من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم والعاشر ان نوى الطلاق وقعت طلقة بائنة وان نوى ثلاثا وقع الثلاث وان نوى اثنتين وقعت واحدة وان لم ينو شيأ فيمين وان نوى الكذب فلغو قاله أبو حنيفة وأصحابه والحادي عشر مثل العاشر الا انه اذا نوى اثنتين وقعتا قاله زفر والثاني عشر انه تجب به كفارة الظهار قاله اسحق ابن راهويه والثالث عشر هي يمين فيها كفارة اليمين قاله ابن عباس وبعض التابعين الرابع عشر انه كتحريم الماء والطعام فلا يجب فيه شيء أصلا ولا يقع به شيء بل هو لغو قاله مسروق والشعبي وأبو سلمة وأصبغ المالكي هذا كله اذا قال لزوجته الحرة أما اذا قاله لامة فمذهب الشافعي انه ان نوى عتقها عتقت وان نوى تحريم عينها لزمه كفارة يمين ولا يكون يمينا وان لم ينو شيأ وجب كفارة يمين على الصحيح من المذهب وقال مالك هذا في الامة لغو لا يترتب عليه شيء قال القاضي وقال عامة العلماء عليه كفارة يمين بنفس التحريم وقال أبو حنيفة يحرم عليه ما حرمه من أمة وطعام وغيره ولا شيء عليه حتى يتناوله فيلزمه حينئذ كفارة يمين ومذهب مالك والشافعي والجمهور أنه ان قال هذا الطعام حرام علي أو هذا الماء أو هذا الثوب أو دخول البيت أو كلام زيد وسائر ما يحرمه غير الزوجة والامة يكون هذا

وحدثني محمد بن حاتم حدثنا حجاج بن محمد أخبرنا ابن جريج قال أخبرني حماد انه سمع عبيد بن عمير يخبر أنه سمع عائشة تخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش فيشرب عندها عسلا فقالت فتواطيت أنا وحفصة أن أيتنا دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل اني أجد منك ريح مغافير أكلت مغافير فدخل على احداهما فقالت ذلك له

الفراء الصغير قال (أخبرنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد الثقفي قال (حدثنا خالد) الحذاء (عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد هذا جبريل) عليه السلام (آخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب) هذا الحديث من مراسيل الصحابة رضي الله عنهم ولعل ابن عباس رضي الله عنه حمله عن أبي بكر رضي الله عنه فقد ذكر ابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم في يوم بدر خفق خفقة ثم انتبه فقال أبشر يا أبا بكر هذا جبريل عليه السلام آخذ بعنان فرسه يقوده على ثناياه الغبار وقد سبق الحديث في باب شهود الملائكة بدرا بسنده ومتنه لكن بلفظ قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر بدل قوله هنا يوم أحد وهو الصواب المعروف لا يوم أحد ولذا سقط من رواية أبي ذر وغيره من المتقنين ولم يثبت الا في رواية أبي الوقت والاصيلي ولعله وهم من راو أو ناسخ والله أعلم * وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الرحيم) صاعقة قال (أخبرنا زكريا بن عدي) أبو يحيى الكوفي قال (أخبرنا ابن المبارك) عبد الله (عن حيوة) بن شريح الحضرمي الكندي (عن يزيد بن أبي حبيب) سويد المصري (عن أبي الخير) مرثد بن عبد الله (عن عقبة بن عامر) الجهني رضي الله عنه انه (قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى أحد بعد ثمانى) بالياء بعد النون ولابن عساكر ثمان (سنين) فيه تجوز لان وقعة أحد كانت في شوال سنة ثلاث وفاته صلى الله عليه وسلم في ربيع الاول سنة احدى عشرة وحينئذ فتكون بعد سبع سنين ودون النصف فهو من باب جبر الكسر زاد في الجنائز كغزوة أحد أي أنا سابقكم الى الحوض كملهيء له لاجلكم وديعا شارفا الى قرب وفاته (وأنا عليكم شهيد) باعمالكم (وان موعدكم) يوم القيامة (الحوض واني لانظر اليه) نظرا حقيقيا بطريق الكشف (من مقامي هذا) بفتح ميم مقامي الاولى (واني لست أخشى عليكم أن تشركوا) بالله زاد في الجنائز كالا تي آخر غزوة أحد بعدي أي است أخشى على جميعكم الاشراك بل على بعضكم لان ذلك قد وقع من بعضهم (ولكني أخشى عليكم الدنيا ان تنافسوها) باسقاط احدى التاءين أي ترغبوا فيها (قال) عقبة (فكانت آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) وقد سبق هذا الحديث في الجنائز في باب الصلاة على الشهيد * وبه قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين (ابن موسى) بن باذام الكوفي (عن اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) بن عازب (رضي الله عنه) أنه (قال لقينا المشركين يومئذ) أي يوم أحد وكانوا ثلاثة آلاف رجل ومعهم مائتا فارس وجعلوا على الميمنة خالد بن الوليد وعلى الميسرة عكرمة بن أبي جهل وعلى الخيل صفوان بن أمية أو عمرو بن العاص وعلى الرماة عبد الله بن ربيعة وكان فيهم مائة رام وكان المسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعمائة وفرسه عليه الصلاة والسلام وفرس أبي بردة بن نيار (واجلس النبي صلى الله عليه وسلم) بفتح الهمزة والام (جيشا من الرماة) بضم الراء بالنبل وكانوا خمسين رجلا (وأمر) بتشديد الميم (عليهم عبد الله) بن جبير بن النعمان أخا بني عمرو بن عوف (وقال لا تبرحوا) من مكانكم وفي رواية زهير في الجهاد حتى أرسل اليكم وعند ابن اسحق فقال انضح الخيل عنا بالنبل لا يأتونا من خلفنا ان كانت لنا أو علينا فاثبت مكانك (ان رأيتمونا ظهرنا عليهم) غلبناهم (فلا تبرحوا) من مكانكم (وان رأيتموهم) يعني المشركين (ظهروا علينا فلا تعينونا) وعند ابن سعد في الطبقات وكان أول من أنشب الحرب بينهم أبو عامر الفاسق طلع في خمسين من قومه فنادى أنا أبو عامر فقال المسلمون لا مرحبا بك ولا أهلا يا فاسق فقال لقد أصاب قومي بعدي شر ومعه عبيد قريش فتراموا

لغوا لانبي فيه ولا يحرم عليه ذلك الشيء فاذا تناوله فلا شيء عليه وأم الولد كلامة فيما ذكرناه والله أعلم (قولها فتواطيت أنا وحفصة) هكذا هو في النسخ فتواطيت وأصله فتواطأت بالهمز أي اتفقت (قولها اني أجد منك ريح مغافير) هي بفتح الميم وبغين معجمة وفاء وبعد الفاء ياء هكذا هو في الموضع الاول في جميع النسخ وأما الموضعان الاخيران فوقع فيهما في بعض النسخ بالياء وفي بعضها بحذفها قال القاضي الصواب اثباتها لانها عوض من الواو التي في المفرد وانما حذفت في ضرورة الشعر وهو جمع مغفور وهو صمغ حلو كالناطف وله رائحة كريهة ينضح شجر يقال له العرفط بضم العين المهملة والفاء يكون بالحجاز وقيل ان العرفط نبات له ورقة عريضة تفترش على الارض له شوكة حمراء وثمرة بيضاء كالقطن مثل زر القميص خبيث الرائحة قال القاضي وزعم المهلب ان الرائحة المغافير والعرفط حسنة وهو خلاف ما يقتضيه الحديث وخلاف ما قاله الناس قال أهل اللغة العرفط من شجر العضاه وهو كل شجر له شوك وقيل رائحته كرائحة النبيذ وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكره أن توجد منه رائحة كريهة (قولها جرست نحله العرفط) هو

فتراموا بالحجارة هم والمسلمون حتى رمى أبو عامر وأصحابه وجعل نساء المشركين يضربن بالدفوف والمعازف ويحرضن ويذكرن من قتل ببدر ويقلن

نحن بنات طارق * نمشي على النمارق * ان تقبلوا نعانق * أو تدبروا نفارق * فراق غير وامق

(فلما لقيناهم) بحذف المفعول ولابن عساكر لقيناهم وجعل الرماة يرشقون خيلهم بالنبل فتولوا هاربين فصاح طلحة بن أبي طلحة صاحب اللواء من يبارز فبرز له علي بن أبي طالب فالتقيا بين الصفين فبدره علي فضربه على رأسه حتى فلق هامته فوقع وهو كبش الكتيبة فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وأظهر التكبير وكبر المسلمون وشدوا على كتائب المشركين يضربونهم حتى نقضت صفوفهم ثم حمل لواءهم عثمان بن أبي طلحة أبو شيبة وهو أمام النسوة يرتجز ويقول

ان على أهل اللواء حقا * أن تخضب الصعدة أو تندقا

وحمل عليه حمزة بن عبد المطلب فضربه بالسيف على كاهله فقطع يده وكشفه حتى انتهى الى مؤزره وبدا سحره ثم حمله ١ أبو سعيد بن أبي طلحة فرماه سعد بن أبي وقاص فأصاب حنجرته فدلع لسانه ادلاع الكلب فقتله ثم حمله مسافع بن طلحة بن أبي طلحة فرماه عاصم بن ثابت بن أبي الافلح فقتله ثم حمله الحرث بن طلحة بن أبي طلحة فرماه عاصم بن ثابت فقتله ثم حمله كلاب بن أبي طلحة بن عبيد الله فقتله الزبير بن العوام ثم حمله الجلاس بن طلحة بن أبي طلحة بن عبيد الله ثم حمله ارطاة بن شرحبيل فقتله علي بن أبي طالب ثم حمله شريح بن قارظ فلسنا ندري من قتله ثم حمله صؤاب غلامهم فقال قائل قتله سعد بن أبي وقاص وقال قائل قتله علي بن أبي طالب وقال قائل قتله فزمان وهو أثبت الاقوال فلما قتل أصحاب اللواء (هربوا) أي المشركون منهزمين لا يلوون (حتى رأيت النساء) المشركات (يشتددن) بفتح التحتية وسكون الشين المعجمة وفتح الفوقية وكسر المهملة الاولى وسكون الثانية بعدها نون أي يسرعن المشي (في الجبل) ولابن عساكر يشددن بتحتية ففوقية فمعجمة فمهملة مشددة مفتوحات ولابن عساكر وأبي ذر عن الكشميهني يسددن بتحتية مضمومة فسين مهملة ساكنة فنون مكسورة فدال مهملة ساكنة فنون أي يصعدن في الجبل (رفعن) ولابي ذر رفعن (عن سوقهن) جمع ساق ليعينهن ذلك على سرعة الهرب (قد بدت) ظهرت (خلاخلهن) وسمى ابن اسحق النساء المذكورات هند بنت عتبة خرجت مع أبي سفيان وأم حكيم بنت الحرث بن هشام مع زوجها عكرمة بن أبي جهل وفاطمة بنت الوليد بن المغيرة مع زوجها الحرث بن هشام وبرزة بنت مسعود الثقفية مع صفوان بن أمية وهي والدة ابن صفوان ورعلة ٢ بنت شيبة السهمية مع زوجها عمرو بن العاص وهي والدة ابنه عبد الله وسلافة بنت سعد مع زوجها طلحة بن أبي طلحة الجمحي وخناس بنت مالك والدة مصعب بن عمير وعمرة بنت علقمة بن كلدة (فأخذوا) أي المسلمون (يقولون) خذوا (الغنيمة) خذوا (الغنيمة فقال عبد الله بن جبير عهدا لي) بتشديد التحتية (النبي صلى الله عليه وسلم ان لا تبرحوا) من مكانكم (فأبوا) وقالوا لم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فانهزم المشركون فما مقامنا ههنا ووقعوا ينتهبون العسكر ويأخذون ما فيه من الغنائم وثبت أميرهم عبد الله في نفر يسير دون العشرة كما قاله وقال لا أجاوز أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم (فلما أبوا صرف وجوههم) أي تغير وافلم يدروا أين يذهبون وتقارن خالد بن الوليد الى خلاء الجبل وقلة أهله فكر بالخيل وتبعه عكرمة بن أبي جهل وحملوا على من بقي من الرماة فقتلوهم وقتل أميرهم عبد الله بن جبير وانتقضت صفوف المسلمين واستدارت رحاهم وحالت الريح فصارت دبورا وكانت قبل ذلك صبا ونادى ابليس لعنه الله ان محمدا قد قتل واختلط المسلمون فصار يقتلون على غير شعار ويضرب بعضهم بعضا ما يشعرون به من العجلة والدهش (فأصيب سبعون قتيلا) من المسلمين وذكر هم ابن سيد الناس فزادوا على المائة

١ قوله أبو سعد كذا في النسخ وفي الزرقاني على المواهب أبو سعد من غير باء وتوله كلاب بن أبي طلحة الذي في الزرقاني أيضا كلاب بن طلحة بحذف أبي وتوله الجلاس بن طلحة بن أبي طلحة الذي في الزرقاني على المواهب قتله طلحة بن عبيد الله اه ٢ قوله بنت شيبة كذا في بعض النسخ وهو موافق لما في الفتح وفي بعض النسخ بنت حبيش والذي في الزرقاني على المواهب والقاموس وبطبقات منيعة أي بنون ثم باء موحدة مفتوحة اه

واذ أسر النبي الى بعض أزواجه حديثا الخ قوله بل شربت عسلا) ❊❊ قوله تعالى قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم يوجب أن يكون قد كان هناك يمين قلت ويحتمل أن يكون معنى (٢٨٢) الآية قد فرض الله عليكم في التحريم كفارة يمين وهكذا يقدره الشافعي وأصحابه وموافقوهم (قوله

وقيل ان السبعين من الانصار خاصة وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم مازال يرمي عن قوسه حتى صارت شظايا ويرمي بالحجر وثبت معه عصابة من أصحابه أربعة عشر رجلا سبعة من المهاجرين منهم أبو بكر الصديق وسبعة من الانصار وكان يوم بلاء وتمحيص أكرم الله فيه من أكرم من المسلمين بالشهادة حتى خلص العدو الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفد بالحجارة حتى وقع لشقه وأصيبت رباعيته وشج في وجهه وكلمت شفته وكان الذي أصابه من ضربة وجعل الدم يسيل على وجهه (وأشرف) اطلع (أبو سفيان) صخر بن حرب (فقال أفي القوم محمد) بهمزة الاستفهام زاد ابن سعد ثلاثا (فقال) النبي صلى الله عليه وسلم (لا تجيبوه فقال أفي القوم ابن أبي قحافة) أبو بكر الصديق (قال) عليه الصلاة والسلام (لا تجيبوه فقال أفي القوم ابن الخطاب) عمر ثم أقبل أبو سفيان على أصحابه (فقال ان هؤلاء قتلوا) وقد كفيتموهم (فلو كانوا أحياء لأجابوا فلم يملك عمر نفسه فقال) له (كذبت يا عدو الله) ان الذين عددت لاحياء كلهم وقد (أبقى الله عليك) ولابي ذر وابن عساكر لك (ما يحزنك) بالحاء المضمومة وسكون الزاي المهملة بعدها نون مضمومة أو بالمعجمة وبعدها تحتية ساكنة ثم (قال أبو سفيان أعل) بضم الهمزة وسكون العين المهملة وضم اللام يا (هبل) بضم الهاء وفتح الموحدة بعدها لام اسم صنم كان في الكعبة أي أظهر دينك أو زد علوا أو اير تفع أمرك و يعز دينك فقد قلت (فقال النبي صلى الله عليه وسلم أجيبوه قالوا ما نقول قال) عليه الصلاة والسلام (قولوا الله أعلى وأجل قال أبو سفيان لنا العزى ولا عزى لكم) تأنيث الاعز بالزاي اسم صنم لقريش (فقال النبي صلى الله عليه وسلم أجيبوه قالوا ما نقول قال قولوا الله مولانا) ولينا وناصرنا (ولا مولى لكم) أي لا ناصر لكم فانه تعالى مولى العباد جميعا من جهة الاختراع ومالك التصرف ومولى المؤمنين خاصة من جهة النصرة (قال أبو سفيان يوم بيوم بدر) أي هذا يوم بمقابلة يوم بدر وكان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يوم بدر أصابوا من المشركين أربعين ومائة بين أسير وسبعين قتيلا وفي أحد استشهد من الصحابة سبعون كما مر (والحرب سجال) أي نوب نوبة لك (وتجدون) ولابي ذر عن الكشميهني وستجدون (مثلة) بضم الميم وسكون المثلثة أي بمن استشهد من المسلمين بجدع الآذان والانوف (لم آمر بها) أن تفعل بهم وسط لا بن عساكر والكشميهني لفظا بها (و) الحال انها (لم تسؤني) وان كنت ما أمرت بها وعند ابن اسحق عن صالح بن كيسان قال خرجت هند والنسوة معها يمثلن بالقتلى من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يجدعن الآذان والانوف حتى اتخذت هند من ذلك خدما وقلائد وأعطت خدمها وقلائدها وفرطها القرط الذي كن عليه لوحشي حزامه على قتله حمزة وبقرت عن كبد حمزة فلاكتها فلم تستطع فلفظتها ثم علت على صخرة مشرفة فصرخت بأعلى صوتها فقالت

نحن جزيناكم بيوم بدر * والحرب بعد الحرب ذات سعر
ما كان عن عتبة لي من صبر * ولا أخي وعمه وبكر
شفيت نفسي وقضيت نذري * شفيت وحشي غليل صدري
فشكر وحشي على عمري * حتى ترم أعظمي في قبري

وحديث الباب من أفراد المؤلف ❊ وبه قال (أخبرني) ولابوي ذر والوقت وابن عساكر حدثني بالافراد فيهما (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن جابر) هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهم انه (قال اصطبح الخمر) أي شربه صبوحا (يوم أحد) قبل تحريمها (ناس) منهم عبد الله والد جابر (ثم قتلوا شهداء) والخمر في بطونهم فلم يمنعهم ما كان في علم التهمن تحريمها ولا كونهم في بطونهم من حكم الشهادة وفضلها لان التحريم انما يلزم بالنهي وما كان قبل النهي فغير

مخاطب به ❊ وهذا الحديث قدم في باب فضل قول الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا من كتاب الجهاد ❊ وبه قال (حدثنا عبدان) لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال (حدثنا) (عبد الله بن المبارك) المروزي قال (أخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن سعد بن ابراهيم) بسكون العين (عن أبيه ابراهيم ان) أباه (عبد الرحمن بن عوف) بالفاء (أتي بطعام) في الشمائل للترمذي انه كان خبزا ولحما (وكان صائما) وعند أبي عمر وكان في مرض موته (فقال قتل مصعب بن عمير) مصغرا يوم وقعة أحد قتله ابن قميئة بفتح القاف وكسر الميم وسكون الياء بعدها همزة بوزن سفينة قيل اسمه عبد الله وقيل عمر وحكاهما في النبراس ظانا أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن قاتل دون رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم دفع اليه اللواء فكان قيل وقال ابن سعد انه لما قتل أخذ اللواء ملك على صورته (وهو خير مني) فله تواضعا وقبل العلم بكونه من العشرة المبشرة بالجنة (كفن في بردة ان غطي) بها (رأسه) بضم الغين مبنيا للمفعول كتكفن (بدت) ظهرت (رجلاه وان غطي رجلاه بدا) ظهر (رأسه) لقصرها (وأراه) بضم الهمزة أي أظنه (قال وقتل حمزة) بن عبد المطلب (وهو خير مني) فله وحشي وشق بطنه وأخذ كبده فجاء بها الى هند بنت عتبة بن ربيعة فمضغتها ثم لفظتها ثم جاءت فاتت بحمزة فجعلت من ذلك مكتين ومعضدتين حتى قدمت بذلك و بكبد مكة قاله ابن سعد وعند الحاكم من حديث أنس أن حمزة كفن أيضا كذلك (ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط) بضم الموحدة مبنيا للمفعول فيهما بباب الفتوحات والغنائم (أو قال أعطينا من الدنيا ما أعطينا) بضم الهمزة بدل بسط فيهما (وقد خشينا أن تكون حسناتنا عجلت) ولابن عساكر وأبي ذر عن الكشميهني قد عجلت (لنا ثم جعل يبكي) خوفا على أن لا يلحق بمن تقدمه وحزنا على تأخره عنهم (حتى ترك الطعام) ومباحث هذا الحديث تأتي ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في الرقاق ❊ وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار أنه (سمع جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنهما قال قال رجل) قال الحافظ بن حجر لم أقف على اسمه (للنبي صلى الله عليه وسلم يوم) غزوة (أحد أرأيت) أي أخبرني (ان قتلت فأين أنا قال) رسول الله صلى الله عليه وسلم (في الجنة فألقى) الرجل (تمرات) كانت (في يده ثم قاتل حتى قتل) وقد زعم ابن بشكوال أن اسم هذا الرجل عمير بن الحمام بضم المهملة وتخفيف الميم الاولى ابن الجموح الانصاري السلمي مستدلا بحديث أنس عند مسلم أن عمير بن الحمام أخرج تمرات فجعل يأكل منهن ثم قال لئن أنا حييت حتى آكل تمراتي هذه انها لحياة طويلة ثم قاتل حتى قتل وانتقده بما في أسد الغابة أن عميرا هذا قتل ببدر وهو أول قتيل قتل من الانصار في الاسلام في حرب وعند ابن اسحق أنه لما في القوم يوم بدر وهو يقول

ركضا الى الله بغير زاد * الا التقى وعمل المعاد
والصبر في الله على الجهاد * ان التقى من أعظم السداد

وأما قصة الباب فوقع التصريح فيها بأنها يوم أحد فالظاهر كما في الفتح انهما قضيتان وقعتا لرجلين ❊ وبه قال (حدثنا أحمد بن يونس) هو أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله التميمي اليربوعي الكوفي ونسبه لجده لشهرته به قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن شقيق) هو ابن سلمة (عن خباب بن الارت) بالمثلثة الفوقية المشددة (رضي الله عنه) أنه (قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) الى المدينة حال كوننا (نبتغي) نطلب (وجه الله) لا الدنيا (فوجب أجرنا على الله) فنلامنه تعالى (ومنا بالواو) وفي اليونينية وغيرها وفي الفرع فنا بالفاء (من مضى) مات (أو) قال (ذهب) بالشك من الراوي (لم يأكل من أجره) من الغنائم (شيأ) بل قصر نفسه عن شهواتها لينالها موفرة في الآخرة (كان

* حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء وهرون بن عبد الله قالا حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل فكان اذا صلى العصر دار على نسائه فيدنو منهن فدخل على (٢٨٣) حفصة فاحتبس عندها أكثر مما كان يحتبس فسألت عن ذلك فقيل لي أهدت لها امرأة من قومها عكة من عسل فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه شربة فقلت أما والله لنحتالن له فذكرت ذلك لسودة وقلت اذا دخل عليك فانه سيدنو منك فقولي له يا رسول الله أكلت مغافير فانه سيقول لك فقولي له ما هذه الريح وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتد عليه ان يوجد منه الريح فانه سيقول لك سقتني حفصة شربة عسل فقولي له جرست نحله العرفط وسأقول ذلك له وقوليه أنت يا صفية فلما دخل على سودة قالت تقول سودة والذي لا اله الا هو لقد كدت ان أبادئه بالذي قلت لي وانه لعلى الباب فرقا

هكذا ذكره مسلم قال القاضي فيه اختصار وتمامه وان أعود اليه وقد حلفت أن لا تخبري بذلك أحدا كذا رواه البخاري وهذا أحد الاقوال في معنى السر وقيل بل ذلك في قصة مارية وقيل غير ذلك (قولها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل) قال العلماء المراد بالحلواء هنا كل شئ حلو وقد ذكر العسل بعدها تنبيها على شرفه ومزيته وهو من باب ذكر الخاص بعد العام والحلواء المدوف يجوز أكل الذباذ الطعمة والطيبات من الرزق وان ذلك لا ينافي الزهد والمراقبة لا سيما اذا حصل اتفاقا (قولها فكان اذا صلى العصر دار على نسائه فيدنو منهن)

وأذ أسر النبي الى بعض أزواجه حديثا الخ (قوله بل شربت عسلا) فقال بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش وفي الرواية التي بعدها أن شرب العسل كان عند حفصة) قال القاضي ذكر مسلم في حديث هجاج عن ابن جريج ان التي شرب عندها العسل هي زينب وان المتظاهرتين عليه عائشة وحفصة وكذلك ثبت في حديث عمر بن الخطاب وابن عباس ان المتظاهرتين عائشة وحفصة رضي الله عنهما وذكر مسلم أيضا من رواية أبي اسامة عن هشام أن حفصة هي التي شرب العسل عندها وان عائشة وسودة وصفية تعاونن اللواتي تظاهرن عليه قال والاول أصح قال النسائي اسناد حديث هجاج صحيح جيد غاية وقال الاصيلي حديث هجاج أصح وهو أولى بظاهر كتاب الله تعالى وأكمل فائدة يريد قوله تعالى وان تظاهرا عليه فهما اثنتان لا ثلاث وانما عائشة وحفصة كما قال فيه وكما عرف به عمر رضي الله عنه وقد انقلبت الاسماء على الراوي في الرواية الاخرى كما ان الصحيح في سبب نزول الآية انها في قصة العسل لا في قصة مارية المروي في غير الصحيحين ولم تأت قصة مارية من طريق صحيح وقال النسائي اسناد حديث عائشة في العسل جيد صحيح غاية هذا آخر كلام القاضي ❊ مخاطب

منسك فاماذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يارسول الله أكلت معاتيز قال لا قالت فما هذا الريح قال سقتني حفصة شربة عسل قال حرست نحله العرفط فلما دخل على قلت له مثل ذلك ثم دخل على صفية فقالت مثل ذلك فلما دخل على حفصة قالت يارسول الله ألا أسقيك منه قال لا حاجة لي به قالت تقول سودة سبحان الله والله لقد حرمناه قالت قلت لها اسكتي قال أبو اسحق ابراهيم حدثنا الحسن بن بشر بن القاسم حدثنا أبو اسامة ح وحدثنيه سويد بن سعيد حدثنا علي ابن مسهر عن هشام بن عروة بهذا الاسناد نحوه * وحدثني أبو الطاهر حدثنا ابن وهب ح وحدثني حرملة بن يحيى التجيبي واللفظ له أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن عائشة قالت لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتخيير أزواجه بدأ بي فقال اني ذاكر

فيه دليل لما يقوله أصحابنا انه يجوز ان قسم بين نسائه أن يدخل في النهار الى بيت غير المقسوم لها لحاجة ولا يجوز الوطء (قولها والله لقد حرمناه) هو بتخفيف الراء أي منعناه منه يقال منه حرمته وأحرمته ولا ول أفصح (قوله قال ابراهيم حدثنا الحسن ابن بشر حدثنا أبو أسامة بهذا) معناه ان ابراهيم ابن سفيان صاحب مسلم ساوى مسلما في اسناد هذا الحديث فرواه عن واحد عن أبي أسامة كما رواه مسلم عن واحد عن أبي أسامة فهو لاء الثلاثة رووه عن أبي أسامة

* (باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقا الا بالنية) * (قولها لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتخيير أزواجه بدأ بي فقال اني ذاكر

لك أمرا فلا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمري أبويك قالت قد علم ان أبوي لم يكونا ليأمراني بفراقه قالت ثم قال ان الله عز وجل قال يا أيها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين امتعكن وأسرحكن سراحا جميلا وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فان الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما قالت فقلت في أي هذا أستأمر أبوي فاني أريد الله ورسوله والدار الآخرة قالت ثم فعل أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما فعلت * حدثنا سريج بن يونس حدثنا عباد بن عباد عن عاصم عن معاذة العدوية عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستأذننا اذا كان في يوم المرأة منا بعد ما نزلت ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء فقالت لها معاذة فما

أي مات شهيدا كحمزة ومصعب وقضاؤه النحب صار عبارة عن الموت لان كل حي من المحدثات لا بد له من أن يموت فكأنه نذر لازم في كل رقبة فاذا مات فقد قضى نحبه أي نذره (ومنهم من ينتظر) الشهادة كعثمان وطلحة وسعد قوله ومنهم من ينتظر لابن عساكر (فألحقناها) أي الآية (في سورتها في المصحف) علة لثبوت تواترها عندهم قيل مع شهادة عمر وغيره * وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عدي بن ثابت) الانصاري أنه (قال سمعت عبد الله بن يزيد) من الزيادة الخطمي حال كونه (يحدث عن زيد بن ثابت) الانصاري (رضي الله عنه) أنه (قال لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى) غزوة (أحد) سنة ثلاث من الهجرة (رجع ناس) من الشوط بين المدينة وأحد وهم عبد الله بن أبي ومن تبعه من المنافقين وكانوا ثلث الناس (ممن خرج معه وكان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فرقتين فرقة تقول نقاتلهم) أي المنافقين الراجعين (وفرقة) بالنصب فيهما بدلا من فرقتين ولابي ذر فرقة بالرفع فيهما على القطع (تقول لا نقاتلهم) لانهم مسلمون (فنزلت) لما اختلفوا (فما لكم في المنافقين فئتين) أي تفرقتم في أمرهم فرقتين (والله أركسهم) ردهم الى حكم الكفار (بما كسبوا) بسبب عصيانهم ومخالفتهم (وقال) النبي صلى الله عليه وسلم (انها طيبة تنفي الذنوب) أي تميز وتظهر بالفاء المهجة أصحاب الذنوب (كما تنفي النار خبث الفضة) وهو ما تنفيه النار من وسخها اذا أذيبت وقوله وقال انها الخ هو حديث آخر سبق في آخر الحج كما نبه عليه في الفتح * هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (اذ) أي واذكر اذ (همت) أي عزمت (طائفتان منكم) حيان من الانصار بنو سلمة من الخزرج وبنو حارثة من الاوس (أن تفشلا) أي بأن تجبنا وتضعفا وكان عليه الصلاة والسلام خرج الى أحد في ألف والمشركون في ثلاثة آلاف وو عدهم بالفتح ان صبروا فانخزل ابن أبي بثلث الناس وقال علام نقتل أنفسنا وأولادنا ها هم الجبان باتباعه فعصمهم الله تعالى فمضوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ابن عباس رضي الله عنهما أضمروا أن يرجعوا فعزم الله تعالى لهم على الرشد فثبتوا والظاهر أنهما كانت الاهمة وحديث نفسر وكلا تألموا النفس عند الشدة من بعض الهلع ثم يردها صاحبها الى الثبات والصبر ويوطنها على احتمال المكروه ولو كانت عزيمة ثابتة معها الولاية والله تعالى يقول (والله وليهما) ويجوز أن يراد والله ناصرهما ومتولي أمرهما فما لهما يفشلان ولا يتوكلان على الله تعالى (وعلى الله فليتوكل المؤمنون) أمرهم بأن لا يتوكلوا الا عليه ولا يفوضوا أمرهم الا اليه وسقط لابي ذر وابن عساكر وعلى الله فليتوكل المؤمنون وقالا الآية * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) البيكندي قال (حدثنا ابن عيينة) سفيان كذا في الفرع والذي في اليونينية عن ابن عيينة (عن عمرو) بفتح العين ابن دينار (عن جابر) اي ابن عبد الله الانصاري (رضي الله عنه) أنه (قال نزلت هذه الآية فينا اذ همت طائفتان منكم أن تفشلا بني سلمة) بكسر اللام من الخزرج (وبني حارثة) بالمثلثة من الاوس (وما أحب أنها لم تنزل) بفتح أوله وكسر ثالثه (والله) أي والحال أن الله تعالى (يقول) ولابن عساكر لقول الله تعالى (والله وليهما) أي لما حصل لهم من الشرف بشهادة الله تعالى وانزاله فيهم آية تامطة بعصمة الولاية وأن تلك غير المأخوذ بها لانها لما لم تكن عن عزيمة تصميم كانت سيئاتها لزلها * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (أخبرنا عمرو) هو ابن دينار ولابي ذر عن عمرو (عن جابر) بن عبد الله الانصاري أنه (قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تزوجت) أي هل تزوجت (قلت نعم) يارسول الله (قال ماذا) تزوجت (أبكرا) نكحت (أم ثيبا) بالمثلثة (قلت لا) أي لم أنكح بكرا (بل) نكحت (ثيبا قال) عليه الصلاة

ظاهرة لعائشة ثم لسائر أمهات المؤمنين رضي الله عنهن وفيه المبادرة الى الخير وايثار أمور الآخرة على الدنيا وفيه نصيحة الانسان صاحبه وتقديمه في ذلك ما هو أنفع في الآخرة ا قوله من الشوط بالفتح ثم السكون ثم طاء مهملة بستان كان بالمدينة بينها وبين أحد اه من هامش الاصل

كنت تقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استأذنك قالت كنت أقول ان كان ذلك الى لم أوثر احدا على نفسي * وحدثنا الحسن بن عيسى
أخبرنا ابن المبارك أخبرنا عاصم (٢٨٦) بهذا الاسناد نحوه * وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا جرير عن اسمعيل بن أبي خالد عن الشعبي

عن مسروق قال قالت عائشة ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره طلاقا * وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر عن اسمعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن مسروق قال ما أبالي خيرت امرأتي واحدة أو مائة أو الفا بعد ان تختارني ولقد سألت عائشة فقالت ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم أفكان طلاقا * حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عاصم عن الشعبي عن مسروق عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خير نساءه فلم يكن طلاقا * وحدثني اسحق بن منصور أخبرنا عبد الرحمن عن سفيان عن عاصم الاحول واسمعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن مسروق

(قوله ان كان ذلك الى لم أوثر أحدا على نفسي) هذه المناقشة فيه صلى الله عليه وسلم ليست لمجرد الاستمتاع وانما لق العشرة وشهوات النفوس وحظوظها التي تكون من بعض الناس بل هي مناقشة في أمور الآخرة والقرب من سيد الاولين والآخرين والرغبة فيما وفى شدته ومعاشرته والاستفادة من وفور فضائله وقوة يقينه وتوقع نزول الوحي عليه عندها ونحو ذلك ومثل هذا حديث ابن عباس وتوله في القدح لا أوثر بنصيبي منك أحدا ونظائر ذلك كثيرة ثم قولها خير رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نعده طلاقا وفي رواية فلم يكن طلاقا

والسلام (فولا) تكمت (جاريه) بكرا (تلاعبك قلت يارسول الله ان أبي) عبد الله بن عمرو بن حرام (قتل يوم أحد) قتله أسامة الاعور بن عبيد أو سفيان بن عبد شمس بن أبي الاعور السلمي (وترك تسع بنات) قال الحافظ بن حجر لم أقف على اسمائهن (كن لي تسع اخوات فكرهت أن اجمع اليهن جارية خرقاء) بخاء معجمة فراء ساكنة فقاف مفتوحة ممدودا حمقاء جاهلة لا تحسن العمل ولا تجربة لها (مثلهن ولكن امرأة تجمعهن) بضم الشين المعجمة أي تسرح شعرهن بالمشط (وتقوم عليهن قال) عليه الصلاة والسلام (أصبت) * وبه قال (حدثني) بالافراد (أحمد بن أبي سريج) بضم السين المهملة آخره جيم واسمه الصباح النهشلي قال (أخبرنا عبيد الله) بضم العين (ابن موسى) بن باذام الكوفي قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن (عن فراس) بكسر الفاء وتخفيف الراء وبسين مهملة ابن يحيى (عن الشعبي) هو عامر بن شراحيل أنه (قال حدثني) بالافراد (جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنهما ان أباه استشهد يوم أحد وترك عليه دينا) ثلاثين وسقا لرجل من اليهود (وترك ست بنات) لا ينافي الرواية السابقة تسع لان التخصيص بالعدد لا ينافي الزائد أو أن ثلاثا منهن كن متزوجات أو بالعكس (فلما حضر جذاذ النخل) بفتح الجيم وكسرها وبالذالين المعجمتين بينهما ألف ولابي ذر عن الكشميهني وابن عساكر في نسخة جداد بكسر الجيم وبدالين مهملتين أي قطعه (قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت) له يارسول الله (قد علمت أن والدي قد استشهد يوم أحد وترك) عليه (دينا كثيرا وانى أحب أن يراك الغرماء فقال اذهب) الى حائطك (فبيدر) بكسر الدال المهملة وجزم الراء أي اجمع (كل تمر) أي نوع من التمر في موضع ولابي ذر عن الكشميهني تمرة (على ناحية ففعلت) ذلك (ثم دعوته) صلى الله عليه وسلم (فلما نظروا) أي الغرماء (اليه) عليه الصلاة والسلام (كأنهم) ولابي ذر كأنما (أغروا بي) بضم الهمزة وسكون الغين المعجمة أي الحوافي مطالبتي وألحوا علي وكأنهم امروا بذلك (تلك الساعة فلما رأى) عليه الصلاة والسلام (ما يصنعون أطاف حول أعظمها بيدرا) أي ألم به وقاربه (ثلاث مرات ثم جلس) عليها الصلاة والسلام (عليه ثم قال ادع لي) بالكاف ولابي ذر عن الحموي والمستملي ادع لي (أصحابك) يعني الغرماء (فما زال يكيل لهم حتى أدى الله عن والدي أمانته وانا أرضى ان يؤدي الله أمانة والدي ولا أرجع الى اخواتي بتمرة فسلم الله البيادر كلها حتى اني أنظر الى البيدر الذي كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم كأنه لم تنقص) منه (تمرة واحدة) وهذا من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم * وقد سبق هذا الحديث في مواضع كالبيع والقرض والمراد من سياقه هنا ان عبد الله والد جابر كان ممن استشهد باحد * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الاويسي قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين (عن أبيه) سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن جده عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه) أنه (قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم) وقعة (أحد ومعه رجلان) هما جبريل وميكائيل عليهما الصلاة والسلام كما في مسلم (يقاتلان) الكفار (عنه) عليه الصلاة والسلام (عليهما ثياب بيض كأشد القتال) الكاف زائدة أو للتشبيه أي كأشد قتال بني آدم (ما رأيتهما قبل ولا بعد) وهذا يرد قول من قال ان الملائكة لم تقاتل معه الا يوم بدر وكانوا يكونون فيما سواه عددا ومددا * وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا مروان بن معاوية) بن الحرث أبو عبد الله الكوفي قال (حدثنا هاشم بن هاشم) بفتح الهاء بعدها ألف فمعجمة فيهما ابن عتبة بن أبي وقاص الزهري المدني ويقال هاشم بن هاشم بن هاشم (السعدي) ابن أخي سعد بن أبي وقاص (قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت سعد بن أبي وقاص يقول تل) بالتون والمثلثة واللام المفتوحات استخرج (لي النبي صلى الله عليه وسلم كنانته يوم أحد) بكسر الكاف وتخفيف النون جعبة النبل (فقال)

عليه الصلاة والسلام لي (ارم فداك أبي وامي) بكسر الفاء وتفتح أي لو كان لي الى الفداء سبيل لفديتك بأبوي اللذين هما عز ان عندي والمراد من التفدية لازمها وهو الرضا أي ارم مرضيا * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن يحيى بن سعيد) الانصاري أنه (قال سمعت سعيد بن المسيب قال) ولابي ذر وابن عساكر يقول (سمعت سعدا) هو ابن أبي وقاص (يقول جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه) فقال كما في السابقة ارم فداك أبي وأمي (يوم احد) * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا الليث) بالام والذي في اليونينية ليث بن سعد الامام (عن يحيى) ابن سعيد الانصاري (عن ابن المسيب) سعيد (انه قال قال سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه لقد جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه) وقعة (أحد) في التفدية (أبويه كليهما) نصب بالياء ولابوي ذر والوقت كلاهما بالالف بدل الياء (يريد) ابن أبي وقاص (حين قال) له صلى الله عليه وسلم (فداك ابي وامي وهو يقاتل) * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا مسعر) بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين آخره راء ابن كدام الكوفي (عن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن ابن شداد) هو عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي الكوفي انه (قال سمعت عليا) هو ابن أبي طالب رضي الله عنه (يقول ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يجمع أبويه لاحد غير سعد) أي ابن أبي وقاص ولا بي ذر في الوقت الا سعد وهذا لا ينافي سماع غيره في غيره * وبه قال (حدثنا بسرة بن صفوان) بفتح الفوقية والسين المهملة والراء القيسي الدمشقي قال (حدثنا ابراهيم من أبيه) سعد بن عبد الرحمن بن عوف (عن عبد الله بن شداد) الليثي السابق (عن علي رضي الله عنه) انه (قال ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جمع أبويه لاحد الا لسعد بن مالك) هو اسم أبي وقاص ولابي ذر عن الكشميهني غير سعد بن مالك (قال في سمعته يقول يوم أحد يا سعد ارم فداك أبي وأمي) وعند الحاكم في مستدركه من طريق يونس بن بكير وهو في المغازي رواية من طريق عائشة بنت سعد عن ابيها قال لما جال الناس يوم أحد تلك الجولة تنحيت فقلت أذود عن نفسي فاما أن أعجز واما أن أستشهد فاذا رجل مخمر وجهه وقد كاد المشركون أن يركبوه فلا يديه من الحصى فرماهم واذا بيني وبينه المقداد فاردت ان أسأله من الرجل فقال لي ياسعد هذا رسول الله يدعوك فنقمت وكانه لم يصبني شئ من الاذى وأجلسني أمامه فجعلت أرمي فذكر الحديث * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي (عن معتمر عن ابيه) سليمان بن طرخان التيمي انه قال (زعم) أي قال (أبو عثمان) عبد الرحمن النهدي (انه لم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض تلك الايام) أي أيام أحد وسقط بعض لابي ذر (التي) ولابي ذر عن الحموي والمستملي الذي (يقاتل فيهن) فالتأنيث بالنظر لقوله تلك الايام والتذكير بالنظر للفظ بعض من المهاجرين (غير طلحة) بن عبيد الله أحد العشرة وغير بالرفع (وسعد) بالجر والرفع معا وهو ابن أبي وقاص كذا رواه أبو عثمان (عن حديثهما) أي حديث طلحة وسعد * وبه قال (حدثنا عبد الله بن أبي الاسود) هو عبد الله بن محمد بن أبي الاسود واسم جده حميد بن الاسود البصري الحافظ قال (حدثنا حاتم بن اسمعيل) الكوفي سكن المدينة (عن محمد بن يوسف) بن عبد الله السكندي الاعرج أنه (قال سمعت السائب بن يزيد) من صغار الصحابة (قال حجبت عبد الرحمن بن عوف وطلحة بن عبيد الله) بضم العين (والمقداد) بن الاسود (وسعدا) أي ابن أبي وقاص (رضي الله عنهم فما سمعت أحدا منهم يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم) خشية أن يقع في قوله عليه الصلاة والسلام من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار (الا اني سمعت طلحة يتحدث عن يوم أحد) بما وقع له من الثبات ونحو ذلك ولم يبن في هذا الحديث ما حدث به طلحة ثم أخرجه أبو يعلى وقال فيه

من عائشة قالت خير رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه فلم يعده طلاقا * حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قال يحيى أخبرنا وقال الآخران حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه فلم يعدها علينا شيأ * وحدثني أبو الربيع الزهراني حدثنا اسمعيل ابن زكريا حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة وعن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة بمثله * وحدثنا زهير بن حرب حدثنا وكيع حدثنا زكريا بن اسحق حدثنا أبو الزبير عن جابر ابن عبد الله قال دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد الناس جلوسا ببابه لم يؤذن لاحد منهم قال فاذن لابي بكر فدخل ثم أقبل عمر فاستأذن فاذن له فوجد النبي صلى الله عليه وسلم جالسا حوله نساؤه واجما ساكتا قال فقال

وفي رواية فاخترناه فلم يعده طلاقا وفي رواية فاخترناه فلم يعددها علينا شيأ وفي بعض النسخ فلم يعدها علينا شيأ) في هذه الاحاديث دلالة لمذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد وجماهير العلماء ان من خير زوجته فاختارته لم يكن ذلك طلاقا ولا يقع به فرقة وروى من علي وزيد بن ثابت والحسن والليث بن سعد ان نفس التخيير يقع به طلقة بائنة سواء اختارت زوجها أم لا وحكاه الخطابي والنقاش عن مالك قال القاضي لا يصح هذا عن مالك ثم هو مذهب ضعيف مردود بهذه الاحاديث الصحيحة الصريحة ولعل القائلين به لم تبلغهم هذه الاحاديث والله أعلم (قوله واجما) هو بالجيم قال أهل اللغة هو الذي اشتد حزنه

لاتولن شيأ يفعله النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله لورأيت بنت خارجة سألتني النفقة فقمت اليها فوجأت عنقها فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال هن حولي كما ترى يسألنني النفقة فقام أبو بكر الى عائشة يجأ عنقها وقام عمر الى حفصة يجأ عنقها كلاهما يقول تسألن رسول الله صلى الله عليه وسلم مالايس عنده فقلن والله لانسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيأ أبدا ليس عنده ثم اعتزلوهن شهرا أوتسعا وعشرين ثم نزلت عليه هذه الآية ياأيها النبي قل لازواجك حتى بلغ الى للمحسنات منكن أجرا عظيما قال فبدأ بعائشة فقال ياعائشة اني أريد أن أعرض عليك أمرا أحب أن لاتعجلي فيه حتى تستشيري أبويك قالت وما هو يارسول الله فتلا عليها هذه الآية قالت أفيك يارسول الله أستشير أبوي بل اختار الله ورسوله والدار الآخرة وأسألك أن لاتخبر امرأة من نسائك بالذي قلت قال لاتسألني امرأة منهن الا أخبرتها ان الله تعالى لم يبعثني معنتا ولا متعنتا ولكن بعثني معلما ميسرا

حتى أمسك عن الكلام فقال وجم بفتح الجيم ووجوما (قوله لاتولن شيأ يفعله النبي صلى الله عليه وسلم) وفي بعض النسخ أفعلك فيه استصعاب مثل هذا وان الانسان اذا رأى صاحبه مهموما حزينا استحب له أن يحدثه بما يضحكه أو يشغله ويطيب نفسه وفيه فضيلة لابي بكر الصديق رضي الله عنه (قوله فوجأت عنقها وقوله يجأ عنقها) هو بالجيم انها ١ قوله بالزاي أي مع ضم التاء وكسر القاف وكاف الفرع اه من هامش الاصل

انه ظاهر بين درعين يوم أحد * وبه قال (حدثني) بالافراد (عبدالله بن أبي شيبة) هو عبدالله بن محمد بن أبي شيبة واسم أبي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي الحافظ المشهور صاحب المسند الكبير والمصنف قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح الحافظ المشهور العابد (عن اسمعيل) بن أبي خالد الاحمسي البجلي (عن قيس) هو ابن أبي حازم البجلي انه (قال رأيت يد طلحة) بن عبيدالله (شلاء) بفتح الشين المعجمة وتشديد اللام ممدودا أصابها الشلل (وقى) بفتح الواو والقاف المخففة (بها النبي) وفي نسخة رسول الله (صلى الله عليه وسلم يوم أحد) فقطعت أصابعه * وبه قال (حدثنا أبو معمر) بسكون العين عبدالله بن عمرو العقدي قال (حدثنا عبدالوارث) بن سعيد قال (حدثنا عبدالعزيز) بن صهيب (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة) زيد بن سهل الانصاري زوج والدة أنس (بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم مجوب) بضم الميم وفتح الجيم وكسر الواو المشددة بعدها موحدة ثم راء أي (عليه) عليه الصلاة والسلام يستره (بحجفة) بحاء مهملة بغير فطاء مفتوحات بترس من جلد (له وكان أبو طلحة رجلا راميا شديد النزع) بفتح النون وسكون الزاي بعدها عين مهملة الجذب في القوس (كسر يومئذ) يوم أحد (قوسين أو ثلاثا) من كثرة رميه وشدته ولان عساكر ثلاثة (وكان الرجل) من المسلمين (يمر معه بجعبة من النبل) بفتح النون وسكون الموحدة والجعبة بفتح الجيم وسكون العين المهملة الكنانة التي فيها السهام (فيقول) النبي صلى الله عليه وسلم له (انثرها) أي الجعبة التي فيها النبل (لابي طلحة قال) أنس (ويشرف) بضم التحتية وسكون الشين المعجمة وكسر الراء بعدها فاء اي يطلع ولابي الوقت وتشرف بفتح الفوقية والمعجمة والراء المشددة أي تطلع (النبي صلى الله عليه وسلم) حال كونه (ينظر الى القوم) المشركين (فيقول أبو طلحة) له صلى الله عليه وسلم (بأبي أنت وأمي لاتشرف) بضم الفوقية وسكون المعجمة والجزم على الطلب (يصيبك سهم من سهام القوم) برفع يصيبك أي فهو يصيبك قال في التنقيح وهو الصواب ولابي ذر في الفرع كأصله يصبك بالجزم قال العيني جواب النهي على الاصل قال الزركشي هو خطأ وتلب المعنى اذ لايستقيم ان يقول ان لاتشرف يصبك اه ووجهه في المصابيح على رأي الكسائي والتقدير فان تشرف يصبك سهم قال وهذا صواب لاخطأ فيه ولا تلب المعنى نعم غير الكسائي انما يقدر فعل الشرط منفيا فمن ثم يجيء انقلاب المعنى في هذا التركيب (نحري) بصيبه السهم (دون نحرك) أي أنديك بنفسي قال أنس (ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم) هي والدة أنس (وانهما لمشمرتان) ذيلهما (اري) أي انظر (خدم سوقهما) بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة أي خلخالهما وهو محمول على قلة الفجاءة أو كان اذ ذاك صغيرا حال كونهما (تنقزان) بفوقية مفتوحة فنون ساكنة فقاف مضمومة فزاي مفتوحة وبعد الالف نون أي تثبان وتقفزان (القرب) اي بالقرب فالنصب بنزع الخافض ولابن عساكر وأبي الوقت وقال غيره أي غير أبي معمر وهو جعفر بن مهران من عبد الوارث تنقلان القرب ولابي ذر وحده تنقزان بالزاي أي ١ (على متونهما) على ظهورهما (تفرغانه) أي الماء (في افواه القوم ثم ترجعان فتملآنها ثم تجيآن فتفرغانه في أفواه القوم ولقد وقع السيف من يدي) بفتح الدال وسكون التحتية بالتثنية لكنه مضبب على الياء في الفرع كأصله ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر من يد (أبي طلحة) بالافراد (اما مرتين واما ثلاثا) زاد مسلم من الدارمي عن أبي معمر شيخ المؤلف فيه بهذا الاسناد من النعاس اي الذي ألقاه الله تعالى عليهم أمنة منه * وبه قال (حدثني) بالافراد (عبيدالله) بضم العين (ابن سعيد) بكسر العين ابن يحيى أبو قدامة اليشكري قال (حدثنا أبو اسامة) حماد بن اسامة (عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها)

* وحدثني زهير بن حرب حدثنا عمر بن يونس الحنفي حدثنا عكرمة بن عمار عن سماك أبي زميل حدثني عبدالله بن عباس حدثني عمر بن الخطاب قال لما اعتزل نبي الله صلى الله عليه وسلم نساءه قال دخلت المسجد فاذا الناس ينكتون بالحصى ويقولون طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه وذلك قبل أن يؤمرن بالحجاب فقال عمر فقلت لاعلمن ذلك اليوم قال فدخلت على عائشة فقلت يابنت أبي بكر أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت مالي ومالك يابن الخطاب عليك بعيبتك قال فدخلت على حفصة بنت عمر فقلت لها ياحفصة أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لايحبك ولولا أنا لطلقك رسول الله صلى الله عليه وسلم فبكت أشد البكاء فقلت لها أين رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت هو في خزانته في المشربة فدخلت فاذا أنا برباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا على أسكفة المشربة مدل رجليه

انها (قالت لما كان يوم) وقعة (أحد هزم المشركون فصرخ ابليس لعنة الله عليه) وسقط قوله لعنة الله عليه لابي ذر (أي عباد الله) يعني المسلمين (اخراكم) أي احترزوا من الذين وراءكم متأخرين عنكم وهي كلمة تقال لمن يخشى أن يؤتى عند القتال من وراء وغرض ابليس اللعين أن يغلطهم ليقتل المسلمون بعضهم بعضا (فرجعت أولاهم) لقتال أخراهم ظانين انهم من المشركين (فاجتادت) بالجيم فاقتتلت (هي وأخراهم فبصر) بضم الصاد أو تقار (حذيفة) بن اليمان (فاذا هو بأبيه اليمان) يقتله المسلمون يظنونه من المشركين (فقال) حذيفة (أي عباد الله) هذا (أبي) هذا (أبي) لاتقتلوه (قال) عروة (قالت) عائشة (فوالله ما احتجزوا) بالحاء المهملة الساكنة فوقية فجيم مفتوحتين وزاي مضمومة ما انفصلوا عنه (حتى قتلوه) وعند ابن سعد أن الذي قتله خطأ عتبة بن مسعود أخو عبدالله بن مسعود والظاهر مما تكرر في البخاري أن الذي قتله جماعة من المسلمين وعند ابن اسحق وأما اليمان فاختلفت أسياف المسلمين فقتلوه ولا يعرفونه فقال حذيفة قتلتم أبي قالوا والله ما عرفناه (فقال حذيفة) معتذرا عنهم لكونهم قتلوه ظنا منهم أنه من الكافرين (يغفر الله لكم قال عروة) بن الزبير (فوالله ما زالت في حذيفة بقية خير) من دعائه واستغفاره لقاتل أبيه (حتى لحق بالله عزوجل) وقال في المصابيح كالتنقيح وقيل بقية حزن على أبيه من قتل المسلمين اياه * ومر هذا الحديث في باب صفة ابليس وجنوده (بصرت) بضم الصاد وسكون الراء (علمت من البصيرة في الامر) فهو من المعاني القلبية (وأبصرت) بزيادة الهمزة (من بصر العين) المحسوس (ويقال بصرت وابصرت واحد) كسرعت وأسرعت وهذا ذكره تفسيرا لقوله فبصر حذيفة وهو ساقط في رواية أبي ذر وابن عساكر * (باب قول الله تعالى) لابي ذر (ان الذين تولوا منكم) اي رجعوا (يوم التقى الجمعان) جمع النبي صلى الله عليه وسلم وجمع أبي سفيان للقتال يوم أحد (انما استزلهم الشيطان) دعاهم الى الزلة وحملهم عليها (ببعض ما كسبوا) بتركهم المركز الذي أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالثبات فيه (ولقد عفا الله عنهم) تجاوز عنهم (ان الله غفور) للذنوب (حليم) لايعاجل بالعقوبة * وبه قال (حدثنا عبدان) لقب عبدالله بن عثمان المروزي قال (أخبرنا أبو حمزة) بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري (عن عثمان بن موهب) بفتح الميم والهاء بينهما واو ساكنة الاعرج الطلحي التيمي القرشي انه (قال جاء رجل) قال في المقدمة قيل انه يزيد بن بشر السكسكي (حج البيت فرأى قوما جلوسا) لم يسموا (فقال من هؤلاء القعود قال هؤلاء قريش) لم يسم المجيب أيضا (قال من الشيخ فيكم قالوا) ولابي ذر قال (ابن عمر فأتاه فقال) له (اني سائلك عن شيء أتحدثني) عنه (قال أنشدك بحرمة هذا البيت أتعلم ان عثمان بن عفان) سقط ابن عفان لابي ذر (فر يوم) وقعة (احد قال) ابن عمر (نعم قال) الرجل (فتعلمه تغيب) بالغين المعجمة (عن بدر فلم يشهدها قال نعم) وقول الداودي ان قوله تغيب خطأ انما يقال لمن تعمد التخلف فاما من تخلف لعذر فلا تعقبه في المصابيح بأنه يحتاج الى نقل عن أئمة اللغة ويعز وجوده (قال) الرجل (فتعلم أنه تخلف) ولابن عساكر وأبي ذر عن الكشميهني تغيب (عن بيعة الرضوان) الواقعة تحت الشجرة في الحديبية (فلم يشهدها قال) ابن عمر (نعم قال فكبر) الرجل مستحسنا لما أجابه به ابن عمر لكونه مطابقا لما يعتقده (قال) ولابي ذر فقال (ابن عمر) له (تعال لاخبرك ولابين لك عما سألتني عنه) لينزل اعتقاده (أما فراره يوم أحد فأشهد ان الله عفا) ولابن عساكر قد عفا (عنه وأما تغيبه عن بدر فانه كان تحته بنت رسول الله) ولابي ذر وابن عساكر بنت النبي (صلى الله عليه وسلم) رقية رضي الله عنها (وكانت مريضة) فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بالتخلف هو واسامة بن زيد (فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان لك أجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه

(٣٧ - (فتح الباري) - سادس)

هو بضم الزاي وفتح الميم (قوله فاذا الناس ينكتون بالحصى) هو بناء مثناة بعد الكاف أي يضربون به الارض كفعل المهموم المفكر (قولها دليلك بعيبتك) هي بالعين المهملة ثم ياء مثناة تحت ثم باء موحدة والمراد عليك بأهلك (قوله هو في المشربة) هي بفتح الراء وضمها (قوله فاذا أنا برباح) هو بفتح الراء وبالباء الموحدة (قوله قاعدا على أسكفة المشربة

على نقير من خشب وهو جذع يرقى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحدر فنادى يا رباح استأذن لى عندك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر رباح الى الغرفة ثم نظر الى المدينة ثم لم يقل شيأ ثم رفعت صوتى فقلت يا رباح استأذن لى عندك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فانى أظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظن انى جئت من أجل حفصة والله لئن أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بضرب عنقها لاضربن عنقها ورفعت صوتى فأومأ الى ان ارقه فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على حصير فجلست فأدنى عليه ازاره وليس عليه غيره واذا الحصير قد أثر فى جنبه فنظرت ببصرى فى خزانة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا أنا بقبضة من شعير نحو الصاع ومثلها قرظ فى ناحية الغرفة واذا أفيق معلق قال فابتدرت عيناى قال ما يبكيك يا ابن الخطاب قلت يا نبى الله ومالى لا أبكى وهذا الحصير قد أثر فى جنبيك وهذه خزانتك لا أرى فيها الا ما أرى وذلك قيصر وكسرى فى الثمار والانهار

وأما تغيبه عن (بيعة الرضوان فانه لو كان أحد أعز ببطن مكة من عثمان بن عفان لبعثه) عليه الصلاة والسلام أى (بمكانه) وسعد ابن عفان لابى ذر (فبعث عثمان) الى أهل مكة ليعلم قريشا أنه انما جاء معتمرا لا محاربا (وكان) ولابى ذر عن الكشميهنى وكانت (بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان الى مكة) فحدث ان المشركين يتصدون لخرب المسلمين فاستعد المسلمون للقتال و بايعهم صلى الله عليه وسلم حينئذ أن لا يفروا (فقال النبى صلى الله عليه وسلم) مشيرا (بيده اليمنى هذه يد عثمان) أى بدلها (فضرب بها على يده) اليسرى (فقال هذه) البيعة (لعثمان) أى عنه (اذهب بها) ولابى ذر عن الحموى والمستملى بها أى بالاجوبة التى أجبتك بها (الآن معك) حتى يزول عنك ما كنت تعتقده من عيب عثمان * وسبق هذا الحديث فى مناقب عثمان ﴿ هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (اذ تصعدون) أى تبالغون فى الذهاب فى صعيد الارض (ولا تلوون على أحد) أى ولا تلتفتون وهو عبارة عن غاية انهزامهم وخوف عدوهم (والرسول يدعوكم) يقول الى عباد الله الى عباد الله من يكر فله الجنة والجملة فى موضع الحال (فى أخراكم) فى ساقتكم وجماعتكم الاخرى هى المتأخرة (فأثابكم) عطف على صرفكم أى بفراركم (غما) حين صرفكم عنهم وابتلاكم (بغم) بسبب غم أدخلتموه على الرسول صلى الله عليه وسلم بعصيانكم أمره والمؤمنين بفشلكم أو فأثابكم الرسول اى أثابكم غما بسبب غم اغتممتموه لاجله والمعنى ان الصحابة لما رأوا صلى الله عليه وسلم شج وجهه وكسرت رباعيته وقتل عمه اغتموا لاجله والنبى صلى الله عليه وسلم لما رآهم عصوا ربهم بطلب الغنيمة ثم حرموها وقتل أقاربهم اغتم لاجلهم وقال التقفل وعندى أن الله تعالى ما أراد بقوله غما بغم اثنين اثنين وانما أراد مواصلة الغموم وطولها أى ان الله عاقبكم بغموم كثيرة مثل قتل اخوانكم وأقاربكم ونزول المشركين عليكم بحيث لم تأمنوا أن يهلك أكثركم (لكيلا تحزنوا على ما فاتكم) لتمرنوا على تجرع الغموم فلا تحزنوا فيما بعد على فائت من المنافع لان العادة طبيعة خامسة (ولا ما أصابكم) ولا على مصيب من المضار (والله خبير بما تعملون) لا يخفى عليه شئ من أعمالكم وسقط لابى ذر قوله والرسول يدعوكم الخ وقال الى بما تعملون (تصعدون) أى (تذهبون أصعد) بالهمزة (وصعد) بحذفها وكسر العين (فوق البيت) وكأنه أراد التفرقة بين الثلاثى والرباعى وان الثلاثى بمعنى ارتفع والرباعى بمعنى ذهب وسقط من قوله تصعدون الخ للمستملى وأبى الهيثم * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عمرو بن خالد) الحرانى الحزاعى سكن مصر قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية قال (حدثنا أبو اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعى (قال سمعت البراء بن عازب رضى الله عنهما قال جعل النبى صلى الله عليه وسلم على الرجالة) بتشديد الجيم جمع راجل خلاف الفارس وكانوا خمسين رجلا (رماة) يوم (وقعة) أحد عبد الله بن جبير (الانصارى) (وأقبلوا) حال كونهم (منهزمين) أى بعضهم اذ فرقة استمروا فى الهزيمة حتى فرغ القتال وهم قليل وفيهم نزل ان الذين تولوا وفرقة تحيرت لما سمعت انه عليه الصلاة والسلام قتل فكانت غاية أحدهم الهرب عن نفسه أو يستمر على بصيرته فى القتال حتى يقتل وهم الاكثر والثالثة ثبتت معه عليه الصلاة والسلام ثم تراجعت الثانية لما سمعوا أنه عليه الصلاة والسلام حى (فذلك اذ يدعوهم الرسول) صلى الله عليه وسلم بقوله الى عباد الله الى عباد الله (فى أخراهم) فى آخرهم ومن ورائهم * وتقدم هذا الحديث قريبا وأخرجه أيضا فى التفسير ﴿ هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعاسا) ثم أنزل الله الامن على المؤمنين وأزال عنهم الخوف الذى كان بهم حتى نعسوا وغلبهم النوم قال أبو البقاء والاصل أنزل عليكم نعاسا اذا أمنة لان النعاس ليس هو الأمن بل هو الذى حصل به الأمن (يغشى) النعاس (طائفة منكم) هم أهل الصدق واليقين

هى بضم الهمزة والكاف وتشديد الفاء وهى عتبة الباب السفلى (قوله على نقير من خشب) هو بنون مفتوحة ثم قاف مكسورة هذا هو الصحيح الموجود فى جميع النسخ وذكر القاضى انه بالقاف بدل النون وهو تغيير بمعنى مقعور وأشوه من قعر اذا ظهر وهو جذع فيه درج (قوله واذا أفيق معلق) هو بفتح الهمزة وكسر الفاء وهو الجلد الذى لم يتم دباغه وجمعه أفق بضمهما كأديم وأدم وقد أفق أديمه بضمهما يأفقه بكسر الفاء

وأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفوته وهذه خزانتك فقال يا ابن الخطاب ألا ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا قلت بلى قال ودخلت عليه حين دخلت وأنا أرى فى وجهه الغضب فقلت يا رسول الله ما يشق عليك من شأن النساء فان كنت طلقتهن فان الله معك وملائكته وجبريل وميكائيل وأنا وأبو بكر والمؤمنون معك وقلما تكلمت وأحمد الله بكلام الا رجوت أن يكون الله يصدق قولى الذى أقول ونزلت هذه الآية آية التخيير عسى ربه ان طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن وان تظاهرا عليه فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير وكانت عائشة بنت أبى بكر وحفصة تظاهران على سائر نساء النبى صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله أطلقتهن قال لا قلت يا رسول الله انى دخلت المسجد والمسلمون ينكتون بالحصى يقولون طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه أفأنزل فأخبرهم انك لم تطلقهن قال نعم ان شئت فلم أزل أحدثه حتى تحسر الغضب عن وجهه وحتى كشر فضحك وكان من أحسن الناس ثغرا ثم نزل نبى الله صلى الله عليه وسلم ونزلت فنزلت أتثبت يا جذع ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما يمشى على الارض ما يمسه بيده فقلت يا رسول الله انما

(وطائفة) هم المنافقون لم يغشهم النعاس (قد أهمتهم أنفسهم) ما يهمهم الا هم أنفسهم وخلاصها لا هم الدين ولا هم رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما هم مستغرقون فى هم أنفسهم فلذا لم تنزل عليهم السكينة لانهم أوردوا حالا لا يتلوث بهم (يظنون بالله غير) الظن (الحق) الذى يجب أن يظن به وهو انه لا ينصر محمدا صلى الله عليه وسلم وأصحابه (ظن الجاهلية) أى الظن المختص بالملة الجاهلية أو ظن أهل الجاهلية (يقولون هل لنا من الامر) الذى بعد نابه محمد صلى الله عليه وسلم من النصر والظفر (من شئ) انما هو للمشركين استفهام على سبيل الانكار (قل) يا محمد لهؤلاء المنافقين (ان الامر) النصر والظفر (كله) بصرفه حيث يشاء (يخفون فى أنفسهم) من الكفر والشرك أو يخفون الندم على خروجهم مع المسلمين (ما لا يبدون لك) خوفا من السيف (يقولون) فى أنفسهم أو يعضهم لبعض منكرين لقولك لهم ان الامر كله لله (لو كان لنا من الامر شئ ما قتلنا ههنا) أى لو كان الامر كما قال محمد ان الامر كله لله ولاوليائه ولنهم الغالبون لما غلبنا قط ولما قتل من المسلمين من قتل فى هذه المعركة (قل لو كنتم فى بيوتكم) أى من علم الله منه أن يقتل فى هذه المعركة وكتب فى اللوح المحفوظ لم يكن بد من وجوده فلو قعدتم فى بيوتكم (لبرز) من بينكم (الذين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم) مصارعهم بأحد ليكون ما علم الله تعالى أنه يكون والحذر لا يغنى القدر والتدبير لا يقاوم التقدير وقد كتب الله فى اللوح قتل من يقتل من المؤمنين وكتب مع ذلك ان العاقبة فى الغلبة لهم وأن دين الاسلام يظهر على الدين كله وان ما ينكبون فى بعض الاوقات تمحيص لهم (وليبتلى الله ما فى صدوركم) أى وليختبر ما فى صدوركم من الاخلاص (وليمحص ما فى قلوبكم) من وساوس الشيطان (والله عليم بذات الصدور) وهى الاسرار والضمائر لانها احالة فيها مصاحبة لها وذكر ذلك ليدل به على ان ابتلاءه لم يكن لانه يخفى عليه ما فى الصدور وغيره لانه عالم بجميع المعلومات وانما ابتلاهم فيض الالهية أى للاستصلاح وسقط لفظ باب لابى ذر وابن عساكر وكذا قوله يغشى طائفة الخ وقال بعد قوله تعالى الى قوله بذات الصدور * وبه قال (وقال لى خليفة) بن خياط أبو عمر والعصفرى البصرى فى المذاكرة (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاى وفتح الراء مصغرا قال (حدثنا سعيد) بكسر العين ابن أبى عروبة (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس عن أبى طلحة) زيد بن سهل الانصارى (رضى الله عنهما) انه (قال كنت فيمن تغشاه) بفتح الغين والشين المشددة المعجمتين (النعاس يوم أحد) أى وهم فى مصافهم (حتى سقط سيفى من يدى مرارا يسقط) من يدى (وآخذه) من يدى (فآخذه) بالفاء ولابى ذر وآخذه قال ابن مسعود فيما رواه ابن أبى حاتم النعاس فى القتال أمنة والنعاس فى الصلاة من الشيطان وذلك لانه فى القتال لا يكون الامن الوثوق بالله تعالى والفراغ عن الدنيا ولا يكون فى الصلاة الامن غاية البعد عن الله ثم ذلك النعاس كان فيه فوائد لان السهر يوجب الضعف والكلال والنوم يفيد عود القوة والنشاط ولان المشركين كانوا فى غاية الحرص على قتلهم فمنعهم النوم مع السلامة فى تلك المعركة من أدل الدلائل على حفظ الله تعالى لهم وذلك مما يزيل الخوف من قلوبهم ويورثهم الامن ولانهم لو شاهدوا قتل اخوانهم الذين أراد الله تعالى اكرامهم بالشهادة لاشتد خوفهم ﴿ هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ليس لك من الامر شئ) اسم ليس قوله شئ وخبرها لك ومن الامر حال من شئ لانها صفة مقدمة (أو يتوب عليهم) عطف على ليقطع طرفا من الذين كفروا أو يكبتهم وليس لك من الامر شئ اعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه والمعنى ان الله تعالى مالك أمرهم فاما أن يهلكهم أو يخزيهم أو يتوب عليهم ان أسلموا (أو يعذبهم) ان أصروا على الكفر ليس لك من أمرهم شئ انما أنت عبد مبعوث لانذارهم وجهادهم (فانهم ظالمون) مستحقون للتعذيب وسقط لفظ باب لابى ذر (قال

(قوله حتى تحسر الغضب من وجهه) أى زال وانكشف (قوله وحتى كشر فضحك) هو بفتح الشين المعجمة المخففة أى أبدى أسنانه تبسما ويقال أيضا الغضب وقال ابن السكيت كشر وبسم وابتسم واقتر كله بمعنى واحد فان زاد قيل قهقه وزهزه وكركر (قوله أتثبت يا جذع) هو بالثاء المثلثة فى آخره أى

جيد) الطويل مما وصله أحمد والترمذى والنسائى ذكره المؤلف كلا حقه فى بيان سبب نزول الآية السابقة (وثابت) البنانى مما وصله مسلم (عن أنس) انه قال (شج النبى صلى الله عليه وسلم يوم أحد) فى رأسه (فقال كيف يفلح قوم شجوا نبيهم) وهو يدعوهم الى الله تعالى (فنزلت ليس لك من الامر شئ) * وبه قال (حدثنا يحيى بن عبد الله) بن زياد (السلمى) بضم السين المهملة البلخى سكن مرو قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهرى) محمد بن مسلم انه قال (حدثنى) بالافراد (سالم عن أبيه) عبد الله بن عمر بن الخطاب (انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع رأسه من الركوع من الركعة) ولابى ذر فى الركعة (الآخرة من الفجر) بعد ان يقول سمع الله لمن حمده (يقول اللهم العن فلانا وفلانا وفلانا) سفوان بن امية وسهيل بن عمرو والحرث بن هشام يقول ذلك (بعد ما يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد) ولابى ذر وابن عساكر بإسقاط الواو (فانزل الله) عزوجل (ليس لك من الامر شئ الى قوله فانهم ظالمون) سقط لابى ذر فانهم وزاد احمد والترمذى فتيب عليهم كلهم * وحديث الباب اخرجه المؤلف أيضا فى التفسير والاعتصام والنسائى فى الصلاة والتفسير (ومن حنظلة بن أبى سفيان) هو معطوف على قوله أخبرنا معمر الخ والراوى له عن حنظلة هو عبد الله بن المبارك انه (قال سمعت سالم بن عبد الله يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم) لما جرح يوم أحد (يدعو على صفوان بن أمية) بن خلف الجمحى (وسهيل بن عمرو) القرشى العامرى (والحرث بن هشام) أى ابن المغيرة القرشى المخزومى (فنزلت ليس لك من الامر شئ الى قوله فانهم ظالمون) أى فيسلموا او يعذبهم ان ماتوا كفارا والثلاثة المسمون أسلموا يوم الفتح وحسن اسلامهم ولعل هذا هو السر فى نزول قوله تعالى ليس لك من الامر شئ وقد ذكر المؤلف فى هذا الباب سببين لنزول الآية والثانى مرسل ويحتمل أن الآية نزلت فى الامرين جميعا فانهما كانا فى قصة واحدة وقد اختلف فى سبب نزولها على قولين احدهما نزلت فى قصة احد واختلف القائلون بذلك فقيل السبب ما وقع من شجه عليه الصلاة والسلام يوم احد كما مر وقيل انه عليه الصلاة والسلام لما رأى ما فعلوا بحمزة من المثلة قال لامثلن بسبعين منهم فنزلت وقيل اراد ان يدعو عليهم بالاستئصال فنزلت لعلمه ان اكثرهم يسلمون قال العقال وكل هذه الاشياء حصلت يوم احد فنزلت الآية عند الكل فلم يمتنع حملها على الكل وقيل انه عليه الصلاة والسلام اراد ان يلعن المسلمين الذين خالفوا امره والذين انهزموا فنعه الله من ذلك بنزولها وقيل انه عليه الصلاة والسلام ٢ القول الثانى انها نزلت فى قصة القراء الذين بعثهم عليه الصلاة والسلام الى بئر معونة فى صفر سنة اربع من الهجرة على رأس اربعة اشهر من احد ليعلموا الناس القرآن فقتلهم عامر بن الطفيل ودعا عليه الصلاة والسلام شهرا يدعو على جماعة من تلك القبائل باللعن لكن قال فى الباب أكثر العلماء متفقون على انها فى قصة احد * (باب ذكر اسم سليط) بفتح السين المهملة وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة طاء مهملة لا يعرف اسمها وعند ابن سعد انها أم قيس بنت عبيد بن زياد من بنى مازن وكان يقال لها أم سليط لان اسم ابنها سليط هو به قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن يونس) بن يزيد الايلى (عن ابن شهاب) الزهرى (وقال ثعلبة بن أبى مالك) بالمثلثة وسكون العين المهملة أبو يحيى القرظى المولود فى الزمن النبوى وله رؤية وسقطت واو وقال ثعلبة فى غير رواية باب (حمل النساء القرب من كتاب الجهاد) (ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قسم مروطا) أكسية من صوف أو خز (بين نساء من نساء أهل المدينة فبقى منها مرط) بكسر الميم (جيد فقال له بعض من عنده) لم يسم هذا القائل (يا أمير المؤمنين أعط) بهمزة قطع مفتوحة (هذا) المرط الذى بقى (بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم التى عندك يريدون) ولابى ذر عن

الحموى والمستملى يريد (أم كلثوم) بضم الكاف وسكون اللام وبالمثلثة (بنت على) أمها فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأولاد بناته عليه الصلاة والسلام ينسبون اليه (فقال عمر) بن الخطاب على عادته الكريمة فى تقديم الاجانب على من عنده فى الاعطاء (أم سليط أحق به) منها (وأم سليط من نساء الانصار ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر) رضى الله عنه (فانها كانت تزفر) بفتح الفوقية وسكون الزاى وبعد الفاء المكسور وتراء أى تحمل (لنا القرب يوم أحد) وفسر البخارى فى الجهاد تزفر بتخيط وهو معروف فى اللغة كما قاله عياض وغيره * (باب قتل حمزة) ولابى ذر زيادة بن عبد المطلب رضى الله عنه والنسائى قتل حمزة سيد الشهداء موسقط لابى ذر لفظ باب * وبه قال (حدثنى) بالافراد (أبو جعفر محمد بن عبد الله) بن المبارك المخرمى بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وتشديد الراء البغدادى قال (حدثنا بهز) ابن المثنى) بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وبعد التحتية الساكنة نون اليمامى بالميم سكن بغداد وولى قضاء خراسان قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة) الماجشون (عن عبد الله بن الفضل) بن عباس ابن ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب الهاشمى المدنى من صغار التابعين (عن سليمان بن يسار) بالتحتية والسين المهملة المخففة أخى عطاء التابعى (عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمرى) بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم رضى الله عنه أنه (قال خرجت مع عبيد الله) بضم العين (ابن عدى بن الخيار) بكسر الخاء المعجمة وتخفيف التحتية ابن عدى بن نوفل بن عبد مناف القرشى (فلما قدمنا حمص) بكسر الحاء وسكون الميم المدينة المشهورة (قال لى عبيد الله بن عدى) ثبت ابن عدى لابى ذر (هل لك فى وحشى) بفتح الواو وسكون الحاء المهملة وكسر الشين المعجمة وتشديد التحتية ابن حرب الحبشى مولى جبير بن مطعم (نسأله عن قتل حمزة) بحذف الضمير ولابى ذر عن الكشميهنى عن قتله حمزة فى وقعة أحد (قلت) له (نعم وكان وحشى يسكن حمص فسألنا عنه فقيل لنا هو ذاك فى ظل قصره كأنه حبيت) بحاء مهملة مفتوحة فموحدة مكسورة فتحتية ساكنة فوقية على وزن رغيف زق كبير للسمن يشبه به الرجل السمين وفى رواية لابن عائذ فوجدنا رجلا ضخما محمرا عينا (قال) جعفر (فجئناه حتى وقفنا عليه بسير) وفى نسخة بسيرا (فسلمنا عليه (فرد) علينا (السلام قال وعبيد الله) بن عدى (معتجر) بضم الميم وسكون العين المهملة وفتح الفوقية وبعد الجيم المكسور وتراء (لفها على رأسه من غير أن يدير ها تحت حنكه (مارى وحشى) منه (الاعين ورجليه) بالتثنية فيهما (فقال) له (عبيد الله يا وحشى أتعرفنى قال) جعفر (فنظر اليه) وحشى (ثم قال لا والله الا انى أعلم ان عدى بن الخيار تزوج امرأة يقال لها أم قتال) بكسر القاف وفتح الفوقية المخففة وبعد الالف لام قوله الامام ابن ماكولا قال فى الفتح والكشميهنى أم قبال بالموحدة بدل الفوقية والاول أصح قاله الكرمانى وتبعه البرماوى وفى بعضها قتال بضم القاف (بنت أبى العيص) بكسر العين المهملة وسكون التحتية بعدها صاد مهملة ونسبها جد هاواسم أبيها أسيد أخت عتاب بن أسيد كذا فى أسد الغابة وقال فى الفتح انها عمة عتاب بن أسيد بن أبى العيص بن أمية فليتفار (فولدت) أم قتال (له) لعدى (غلاما بمكة) وسقط لفظ له لابى ذر (فكنت أسترضع) أى أطلب (له) من يرضعه (فحملت ذلك الغلام مع أمه فناولتها اياه) و زاد ابن اسحق والله ما رأيتك منذ ناولتك أمك السعدية التى أرضعتك بذى طوى فانى ناولتكها وهى على بعيرها أخذتك فلما لحق لى قدماك حين رفعتك فما هو الا أن وقفت على فعرفتهما (فلكأنى نظرت الى قدميك) يعنى أنه شبه قدميه بقدمى الغلام الذى حمله فكان هو هو وكان بين الرؤيتين نحو من خمسين سنة (قال) جعفر (فكشف عبيد الله عن وجهه ثم قال) له (ألا تخبرنا بقتل حمزة قال) وحشى (نعم ان حمزة قتل طعيمة بن عدى بن الخيار ببدر) فى وقعتها وطعيمة بضم الطاء وفتح العين مصغرا

فقالت رقم أنف حفصة وعائشة ثم آخذ ثوبي فأخرج حتى جئت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مشربة له يرتقي اليها بعجلة ولغلام لرسول الله صلى الله عليه وسلم اسود على رأس الدرجة فقلت هذا عمر فأذن لي قال عمر فقصصت على رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فلما بلغت حديث أم سلمة تبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وله لعلى حصير ما بينه وبينه شيء وتحت رأسه وسادة من أدم حشوها ليف وان عند رجليه قرظا مضبورا وعند رأسه أهب معلقة

ما كانت الصحابة رضي الله عنهم عليه من الاهتمام بأحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم والقلق التام لما يقلقه أو يغضبه (قوله رقم أنف حفصة) هو بفتح الغين وكسرها يقال رغم يرغم ورغما ورغما بفتح الراء وضمها وكسرها أي لصق بالرغام وهو التراب هذا هو الاصل ثم استعمل في كل من عجز عن الانتصاف وفي الذل والانقياد كرها (قوله فآخذ ثوبي فأخرج حتى جئت) فيه استحباب التجمل بالثوب والعمامة ونحوهما عند لقاء الائمة والكبار اختيارا لهم (قوله في مشربة له يرتقي اليها بعجلة) وقع في بعض النسخ بعجلها وفي بعضها بعجلتها وفي بعضها بعجلة وكله صحيح والاشهر أجود قال ابن قتيبة وغيره هي درجة من النخل كما قال في الرواية السابقة بجذع (قوله وان عند رجليه قرظا مضبورا) وقع في بعض الاصول مضبورا بالضاد المعجمة وفي بعضها بالمهملة وكلاهما صحيح أي مجموعا (قوله وعند رأسه أهب معلقة) بفتح الهمزة والهاء وبضمهما لغتان مشهورتان جمع اهاب وهو الجلد قبل الدباغ على قول الاكثرين وقيل الجلد مطلقا

قال الدمياطي وتبعه في التنقيح انما هو طعيمة بن عدي بن نوفل بن عبد مناف وأما عدي بن الخيار فهو ابن أخي طعيمة لانه عدي بن الخيار بن عدي بن نوفل بن عبد مناف (فقال لي مولاي جبير بن مطعم ان قتلت حمزة بعمي) أي طعيمة بن عدي وفيه تجوز لانه طعيمة بن عدي بن عمر (وأنت حر فقال فلما ان خرج الناس يعني قريشا (عام عينين) تثنية عين أي عام وقعة أحد (وعينين جبل بحيال) جبل (أحد) بكسر الحاء المهملة بعدها تحتية أي من ناحيته (بينه وبينه واد) وهذا تفسير من بعض الرواة (خرجت مع الناس) قريش (الى القتال فلما ان اصطفوا للقتال) وثبت لفظ أن قبل اصطفوا لابي ذر وجواب لما قوله (خرج سباع) بكسر السين المهملة وتخفيف الموحدة ابن عبد العزى الخزاعي (فقال هل من مبارز قال فخرج اليه حمزة بن عبد المطلب فقال) له (يا سباع يا ابن أم أنمار) بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الميم وبعد الالف راء هي أم موكاة مولاة لشريق بن عمرو الثقفي والد الاخنس (مقطعة البظور) بضم الموحدة وفاء وظاء معجمة جمع بظر وهو الجلدة التي تقطع من فرج المرأة الكائنة بين اسكتيها عند ختانها وكانت أمه ختانة تختن النساء بمكة فعيره بذلك ومقطعة بكسر الطاء المهملة وفتحها خطأ (أتحاد الله ورسوله صلى الله عليه وسلم) بفتح الهمزة وضم الفوقية وفتح الحاء المهملة وبعد الالف دال مهملة مشددة أي أتعاندهما وتعاديهما وفي القاموس وحاده عاداه وخالفه وسقطت التصلية لابي ذر (قال) وحشي (ثم شد) حمزة (عليه) أي على سباع فقتله (فكان كامس الذاهب) في العدم (قال) وحشي (وكنت) بفتح الميم اختيارا (لحمزة) أي لاجل أن أقتله (تحت صخرة) وفي مرسل عمير بن اسحق أنه انكشف الدرع عن بطنه (فلما دنا) أي قرب (مني رميته بحربتي فأضعها في ثنته) بضم المثلثة وتشديد النون بعدها فوقية في عانته وقال في القاموس أو مربطه ما بينها وبين السرة وقال في مربط الفرس كالغبيراء ما بين السرة والصدر الى العانة (حتى خرجت من بين وركيه) بالتثنية (قال) وحشي (فكان ذاك) الرمي بالحربة (العهد به) كناية عن موت حمزة (فلما رجع الناس) قريش من أحد (رجعت معهم فاقمت بمكة حتى فشا) أي الى أن ظهر (فيها الاسلام ثم خرجت) منها (الى الطائف) هاربا بالما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة (فأرسلوا) أي أهل الطائف (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) عام ثمان (رسولا) بالافراد ولابي ذر رسلا بالجمع (فقيل) بالفاء ولابوي ذر والوقت وقيل (لي انه لا يهيج الرسل) بفتح حرف المضارعة لانا بنا لهم منه مكروه وعند ابن اسحق فلما خرج وفد أهل الطائف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسلموا ضاقت على الارض وقلت ألحق بالشام أو باليمن أو ببعض البلاد فاني لفي ذلك اذ قال رجل ويحك انه والله ما يقتل أحدا من الناس دخل في دينه (قال فخرجت معهم حتى قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رآني قال) لي (آنت وحشي) بمد الهمزة (قلت نعم قال أنت قتلت حمزة) مرتين (قلت قد كان من الامر) في شان قتله (ما قد بلغك) كذا في الفرع بانبات قد وفي أصله وغيره بحذفها (قال) عليه الصلاة والسلام (فهل تستطيع أن تغيب وجهك عني) بضم الفوقية وفتح المعجمة وتشديد التحتية المكسورة (قال فخرجت) من عنده (فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج مسيلمة الكذاب) بكسر اللام صاحب اليمامة على أثر وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وادعى النبوة وجمع جموعا كثيرة لقتال الصحابة وجهزله أبو بكر الصديق رضي الله عنه جيشا وأمر عليهم خالد بن الوليد (قلت لاخرجن الى مسيلمة لعلي أقتله فاكافئ حمزة) بالهمزة أي أواسيه به وهو تأكيد وخوف والاقارب أولى (فخرجت مع الناس) الذين جهزهم أبو بكر لقتال مسيلمة (فكان من أمره) أي مسيلمة (ما كان) من المقاتلة وقتل جمع من الصحابة ثم كان الفتح للمسلمين (قال فاذا رجل)

فرأيت أثرا لحصير في جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم فبكيت فقال ما يبكيك يا عمر فقلت يا رسول الله ان كسرى وقيصر فيما هما فيه وأنت رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما ترضى أن تكون لهما الدنيا ولنا الآخرة

* وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرني يحيى بن سعيد عن عبيد بن حنين عن ابن عباس قال أقبلت مع عمر حتى اذا كنا بمر الظهران وساق الحديث بطوله كنحو حديث سليمان بن بلال غير أنه قال قلت شأن المرأتين قال حفصة وأم سلمة وزاد فيه فأتيت الجحر فاذا في كل بيت بكاء وزاد أيضا وكان آلى من نسائه شهرا فلما كان تسعا وعشرين نزل اليمين

وسبق بيانه في آخر كتاب العارية (قوله فرأيت أثر الحصير في جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم فبكيت فقال ما يبكيك يا عمر فقلت يا رسول الله ان كسرى وقيصر فيما هما فيه وأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما ترضى أن تكون لهما الدنيا ولنا الآخرة) هكذا هو في الاصول ولنا الآخرة وفي بعضها لهما الدنيا وفي أكثرها لهم بالتثنية وأكثر الروايات في غير هذا الموضع لهم الدنيا ولنا الآخرة وكله صحيح (قوله وكان آلى من نسائه شهرا) هو بمد الهمزة وفتح اللام ومعناه حلف لا يدخل عليهن شهرا وليس هو من الايلاء المعروف في اصطلاح الفقهاء ولا له حكمه وأصل الايلاء في اللغة الحلف على الشيء يقال منه آلى يؤلي ايلاء قوله معصر عليه في اليونينية وفرعها الذي رأيته في الفرع المذكور ثم المثلثة من غير تصحيح فاعلمه سبق نظر من الشارح وفي الصباح انهما مثل غرة وغرف كذا يلزم لمثل الاصل

أي مسيلمة (قائم في ثلمة جدار) بفتح المثلثة مصحح عليه في اليونينية وفرعها ٢ وسكون اللام أي خلل في جدار (كأنه جمل أورق) أحمر لونه كلون الرماد (ثائر الرأس) منتشر شعرها (قال فرميته بحربتي) التي قتلت بها حمزة (فأضعها) ولابي ذر من الحوي والمستملي فوضعتها (بين ثدييه حتى خرجت من بين كتفيه قال ووثب اليه رجل من الانصار) جزم الحاكم والواقدي واسحق بن راهويه أنه عبد الله بن زيد بن عاصم المازني وجزم سيف في كتاب الردة أنه عدي بن سهل وقيل أبو دجانة والاول أشهر (فضربه بالسيف على هامته) أي رأسه (قال) عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة بالاسناد السابق (قال عبد الله بن الفضل فأخبرني) بالافراد (سليمان بن يسار انه سمع عبد الله بن عمر) رضي الله عنهما (يقول فقالت جارية) لما قتل مسيلمة (على ظهر بيت) تندبه (وا أمير المؤمنين قتله العبد الاسود) وحتى وذكرته بلفظ الامرة وان كان بدعي الرسالة لما رأته من أمور أصحابه الذين آمنوا به كلها كانت اليه وأطاعت على أصحابه المؤمنين باعتبار ايمانهم به ولم تقصد الى تلقيبه بذلك والله أعلم ۞ (باب) ذكر (ما أصاب النبي صلى الله عليه وسلم من الجراح يوم أحد) سقط لفظ باب لابي ذر * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي ذر وابن عساكر حدثني (اسحق بن نصر) هو اسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي المروزي نزيل بخارى قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام الصنعاني (عن معمر) هو ابن راشد (عن همام) تشديد الميم ابن منبه أنه (سمع أبا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله) ولابوي ذر والوقت النبي (صلى الله عليه وسلم اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه يشير الى) كسر (رباعيته) أي اليمنى السفلى والرباعية بفتح الراء وتخفيف الموحدة السن التي تلي الثنية من كل جانب وللانسان أربع رباعيات وكان الذي كسر رباعيته صلى الله عليه وسلم عتبة بن أبي وقاص وجرح شفته السفلى (اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابي ذر (في سبيل الله) كما قتل صلى الله عليه وسلم في غزوة أحد أبي بن خلف الجمحي وخرج بقوله في سبيل الله من قتله في حد أو قصاص * وبه قال (حدثني) بالافراد (مخلد بن مالك) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة أبو جعفر النيسابوري الزاهد الاصل من افراده قال (حدثنا يحيى بن سعيد الاموي) بضم الهمزة وفتح الميم قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال اشتد) كذا في اليونينية وغيرها من الاصول المعتمدة عن ابن عباس قال اشتد وفي الفرع عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتد (غضب الله على من قتله النبي صلى الله عليه وسلم) بيده (في سبيل الله اشتد غضب الله على قوم دموا) بفتح الدال المهملة والميم المشددة أي جرحوا (وجه نبي الله صلى الله عليه وسلم) حتى خرج منه الدم وكان الذي جرح وجهه الشريف صلى الله عليه وسلم ابن قميئة فدخلت حلقتان من حلق المغفر في وجنته فانتزعهما أبو عبيدة عامر بن الجراح وعض عليهما حتى سقطت ثنيتاه من شدة غوصهما وامتص مالك بن سنان والد أبي سعيد الخدري الدم من وجنته ثم ازدرده فقال عليه الصلاة والسلام من مس دمي دمه لم تصبه النار * وحديث الباب من مراسيل الصحابة لان أبا هريرة وابن عباس لم يشهدا وقعة أحد ويحتمل أن يكونا تحملاه ممن حضرها أو سمعاه من النبي صلى الله عليه وسلم بعده ۞ هذا (باب) بالتنوين بغير ترجمة فهو كالفصل من سابقه وسقط لابي ذر * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البلخي واسمه يحيى وقتيبة لقب غلب عليه قال (حدثنا يعقوب) بن عبد الرحمن الاسكندراني (عن أبي حازم) بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار (أنه سمع سهل بن سعد) بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي رضي الله عنهما (وهو يسأل) بضم أوله مبنيا للمفعول وفي الفرع بالفتح ولعله سبق قلم (عن جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم) الذي جرح في وقعة أحد (فقال أما) بتخفيف الميم حرف

ايلاء وتالى تالى الولى الثلاثة وصار فى عرف الفقهاء مختصا بالحلف على الامتناع من وطء الزوجة ولا خلاف فى هذا الا ما حكى عن ابن سيرين أنه قال الايلاء الشرعى محمول على ما يتعلق بالزوجة من ترك جماع أو كلام أو انفاق قال القاضى عياض لا خلاف بين العلماء ان مجرد الايلاء لا يوجب فى الحال طلقة ولا كفارة ولا مطالبة ثم اختلفوا فى تقدير مدته فقال علماء الحجاز ومعظم الصحابة والتابعين ومن بعدهم المولى من حلف على أكثر من أربعة أشهر وان حلف على أربعة فليس بمول وقال الكوفيون هو من حلف على أربعة أشهر فأكثر وشذ ابن أبى ليلى والحسن وابن شبرمة فى آخرين فقالوا اذا حلف لا يجامعها أبدا أو اقل ثم تركها حتى مضت أربعة أشهر فهو مول وعن ابن عمر ان كل من وقت فى يمينه وقتا وان طالت مدته فليس بمول وانما المولى من حلف على الابد قال ولا خلاف بينهم انه لا يقع عليه طلاق قبل أربعة أشهر ولا خلاف أنه لو جامع قبل انقضاء المدة سقط الايلاء فأما ان لم يجامع حتى انقضت أربعة أشهر فقال الكوفيون يقع الطلاق وقال علماء الحجاز ومصر وفقهاء أصحاب الحديث وأهل الظاهر كلهم يقال للزوج اما أن تجامع واما أن تطلق فان امتنع طلق القاضى عليه وهو المشهور من مذهب مالك وبه قال الشافعى وأصحابه ومن مالك رواية كقول الكوفيين والثالثة فى قول انه لا يطلق القاضى عليه بل يحبره على الجماع أو الطلاق ويعزره على ذلك ان امتنع واختلف الكوفيون هل يقع طلاق رجعى أم بائن فأما الآخرون فاتفقوا على ان الطلاق الذى يوقعه هو أو القاضى يكون رجعيا الا ان مالكا يقول لا يصح

استفتاح وتكثر قبل القسم كقوله * أما والذى أبكى وأضحك والذى * أمات وأحيى والذى أمره الامر * وقوله هنا (والله انى لاعرف من كان يغسل جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كان يسكب الماء وبما دووى) بضم الدال المهملة وسكون الواو الاولى وكسر الثانية بعدها تحتية مبنيا للمفعول (قال كانت فاطمة عليها السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تغسله وعلى بن أبى طالب) ثبت ان أبى طالب لابن عساكر (يسكب الماء بالمجن) بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون بالترس الجرح (فلما رأت فاطمة رضى الله عنها (أن الماء لا يزيد الدم الا كثرة أخذت قطعة من حصير فاحرقتها) حتى صارت رمادا (والصقتها) بالواو وبالجر ولابوى ذر والوقت فالصقتها (فاستمسك الدم وكسرت رباعيته) اليمنى السفلى (يومئذ) كسرها عتبة بن أبى وقاص أخو سعد ومن ثم لم يولد من نسله ولد فبلغ الحنث الا وهو أبخر أو أدتم أى مكسور الثنايا يعرف ذلك فى عقبه (وجرح وجهه) جرحه عبد الله بن قمئة أقأمه الله (وكسرت البيضة) أى الخودة (على رأسه) وسلط الله على ابن قمئة تيس جبل فلم يزل ينطحه حتى قطعه قطعة قطعة * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عمرو بن على) أبو حفص الباهلى الصيرفى الفلاس البصرى قال (حدثنا أبو عاصم) الضحاك بن مخلد النبيل قال (حدثنا ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما انه (قال اشتد غضب الله على من قتله نبى) بيده فى غير قصاص أو حد (واشتد غضب الله على من دمى) بتشديد الميم (وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم) كذا أورده هنا عن ابن عباس لم يذكر النبى صلى الله عليه وسلم ورفعه فى السابق ﴿ هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (الذين استجابوا لله والرسول) * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (محمد) هو ابن سلام قال (حدثنا أبو معاوية) محمد بن خازم السعدى (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضى الله عنها) فى سبب نزول قوله تعالى (الذين استجابوا لله والرسول) مبتدأ خبره (الذين أحسنوا) أو صفة للمؤمنين او نصب على المدح (من بعد ما أصابهم القرح) الجرح (للذين أحسنوا منهم واتقوا) من للتبيين كهى فى قوله تعالى وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة ثلاث الذين استجابوا لله والرسول قد أحسنوا كلهم واتقوا الا بعضهم (أجر عظيم) فى الآخرة (قالت) أى عائشة رضى الله عنها (لعروة يا ابن أختى) هى أسماء بنت أبى بكر (كان أبواه منهم الزبير و) أبو (أبو بكر) الصديق رضى الله عنه ولابن عساكر أبو الزبا بالتثنية وعلى هذا ففيه اطلاق الاب على الجد (لما أصاب رسول الله) نصب على المفعولية ولابى ذر نبى الله (صلى الله عليه وسلم ما أصاب يوم أحد وانصرف) بالواو ولابى ذر وقت انصرف (المشركون) ولابى ذر عن الكشميهنى عنه المشركون (خاف أن يرجعوا) اليهم لما بلغه أن أبا سفيان وأصحابه لما انصرفوا من أحد فبلغوا الروحاء ندموا وهموا بالرجوع (قال) ولابوى ذر والوقت فقال (من يذهب فى اثرهم) بكسر الهمزة وسكون المثلثة وعند ابن اسحق انه انما خرج مرهبا للعدو ليظنوا ان الذى أصابهم لم يوهنهم عن طلب عدوهم (فانتدب) فأجاب (منهم سبعون رجلا) ممن حضر وقعة أحد (قال كان فيهم أبو بكر والزبير) وسمى منهم ابن عباس عند الطبرانى أبا بكر وعمر وعثمان وعليا وعمار بن ياسر وطلحة وسعد بن أبى وقاص وعبد الرحمن بن عوف وأبا حذيفة وابن مسعود رضى الله عنهم وعند ابن اسحق وغيره انهم لما بلغوا حمراء الاسد وهى من المدينة على ثلاثة أميال ألقى الله الرعب فى قلوب المشركين فذهبوا فنزلت هذه الآية ﴿ (باب من قتل من المسلمين يوم) وقعة (أحد منهم حمزة بن عبد المطلب) أسد الله وأسد رسوله قتله وحشى بن حرب وفى طبقات ابن سعد عن عمير بن اسحق قال كان حمزة بن عبد المطلب يقاتل بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد بسيفين ويقول أنا أسد الله وجعل يقبل ويدبر فبينما هو كذلك اذ عثر عثرة فوقع على ظهره وبصر به الاسود فزرقه

* وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وزهير بن حرب واللفظ لابى بكر قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد سمع عبيد بن حنين وهو مولى العباس قال سمعت ابن عباس يقول كنت أريد أن أسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبثت سنة ما أجد له موضعا حتى صحبته الى مكة فلما كان بعض الظهران ذهب يقضى حاجته فقال أدركنى باداوة من ماء فأتيته بها فلما قضى حاجته ورجع ذهبت أصب

بحربة فقتله وفيها أيضا ان هند المتأكت كبده ولم تستطع أكلها قال صلى الله عليه وسلم أما كان منها شيء قالوا لا قال ما كان الله ليدخل شيأ من حمزة النار * وسبق ذكره فى باب مفرد وسقط ابن عبد المطلب لابى ذر (و) منهم (اليمان) أبو حذيفة قتله المسلمون خطأ كما مر فى آخر باب اذ همت طائفتان (و) منهم (أنس ابن النضر) بضاد معجمة ابن ضمضم بن زيد بن حرام وهو عم أنس بن مالك كذا ذكره أبو نعيم وابن عبد البر وغيرهما ولابى ذر النضر بن أنس وهو خطأ والصواب الاول كذا ذكره الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله وابن عبد البر وأبو اسحق الصريفينى (و) منهم (مصعب بن عمير) بضم الميم وفتح العين وعمير مصغرا ابن هاشم بن عبد مناف وكان حامل اللواء يومئذ (قال حدثنى) بالافراد (عمرو بن على) بفتح العين وسكون الميم ابن بحر بن كنيز بالنون والزاى الصيرفى الفلاس قال (حدثنا معاذ بن هشام) الدستوائى (قال حدثنى) بالافراد (أبى) هشام (عن قتادة) بن دعامة انه (قال ما نعلم حيا من أحياء العرب أكثر شهيدا أعز) بعين مهملة فزاى من العز ولابن عساكر وأبى ذر من الكشميهنى أغر بغين معجمة فراء وتشديد ما صفة أو عطف بحذف حرف العطف كالصفات المباركات (يوم القيامة من الانصار قال قتادة) بالاسناد السابق مستدلا على صحة قوله الاول (وحدثنا أنس بن مالك) رضى الله عنه (انه قتل منهم) من الانصار (يوم أحد سبعون) وكذا قال ان السبعين من الانصار خاصة ابن سعد فى طبقاته لكنهم فى تراجمهم زادوا على ذلك وتسرد الحافظ أبو الفتح أسماء المستشهدين من المهاجرين والانصار ستة وتسعين منهم من المهاجرين ومن ذكر معهم أحد عشر ومن الانصار خمسة وثمانين من الاوس ثمانية وثلاثين ومن الخزرج سبعة وأربعين منهم عند ابن اسحق من المهاجرين أربعة ومن الانصار أحد واستين من الاوس أربعة وعشرين ومن الخزرج سبعة وثلاثين والباقين عن موسى بن عقبة أو عن ابن سعد أو عن ابن هشام والزيادة ثلاثة عن الاختلاف فى بعضهم (و) قتل منهم (يوم بئر معونة سبعون) كان يقال لهم القراء (و يوم اليمامة) مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف (سبعون قال) قتادة كما فى مستخرج أبى نعيم (وكان بئر معونة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) حيث بعثهم لحاجة فعرض لهم حيان من بنى سليم رعل وذكوان فقتلوهم وقد عاليهم النبى صلى الله عليه وسلم شهرا فى صلاة الغداة وذلك بدء القنوت (و يوم اليمامة على عهد أبى بكر) الصديق فى خلافته (يوم) قتال (مسيلمة) بكسر اللام (الكذاب) الذى ادعى النبوة * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البغلانى قال (حدثنا الليث) بن سعد امام المصريين (عن ابن شهاب) الزهرى (عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان جابر بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنهما أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى) وقعة (أحد فى ثوب واحد ثم يقول أيهم) أى القتلى (أكثر أخذا للقرآن) بسكون الخاء المعجمة (فاذا أشير له) عليه الصلاة والسلام (الى أحد) من القتلى بالاكثرية (قدمه فى اللحد) مما يلى القبلة (وقال) عليه الصلاة والسلام (أنا شهيد على هؤلاء) أرأف أحوالهم وشفيع لهم (يوم القيامة فأمر بدفنهم بدمائهم ولم يصل عليهم ولم يغسلوا) فيحرم غسل الشهيد ولو جنبا والصلاة عليه والحكمة فيهما كدفنهم بدمائهم ابقاء أثر الشهادة عليهم وأما حديث صلاته عليه الصلاة والسلام على قتلى أحد صلاته على الميت فالمراد دعاؤه لهم كدعائه للميت جمعا بين الادلة * وسبق هذا الحديث فى باب من يقدم فى اللحد من الجنائز (وقال أبو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسى شيخ المؤلف فيما وصله الاسماعيلى (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن ابن المنكدر) محمد القرشى التيمى انه (قال سمعت جابرا) ولابى الوقت جابر بن عبد الله (قال لما قتل أبى) عبد الله يوم أحد (جعلت أبكى وأكشف الثوب عن وجهه فجعل أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ينهوننى) عن البكاء ولابى ذر ينهوننى (والنبى صلى الله عليه وسلم لم ينه)

فيها الرجعة حتى يجامع الزوج فى العدة قال القاضى عياض ولم يحفظ هذا الشرط عن أحد سوى مالك ولو مضت ثلاثة اقراء فى الاشهر الاربعة فقال جابر ابن زيد اذا طاق انقضت عدتها بذلك الاقراء وقال الجمهور يجب استئناف العدة واختلفوا فى انه هل يشترط للايلاء أن تكون يمينه فى حال الغضب ومع قصد الضرر فقال جمهورهم لا يشترط بل يكون موليا فى كل حال وقال مالك والاوزاعى لا يكون موليا اذا حلف لمصلحة ولده أو طمأنينة ومن على وابن عباس رضى الله عنهم انه لا يكون موليا الا اذا حلف على وجه الغضب (قوله حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد سمع عبيد بن حنين مولى للعباس) هكذا هو فى جميع النسخ مولى العباس قالوا وهذا قول سفيان بن عيينة قال البخارى لا يصح قول ابن عيينة هذا وقال مالك هو مولى آل زيد بن الخطاب وقال محمد بن جعفر بن أبى كثير هو مولى بنى زريق قال القاضى وغيرهم هذا هو الصحيح عند الحفاظ وغيرهم فى هذا قول مالك (قوله فى هذه الرواية كنت أريد أن أسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم)

عليه وذكرت فقلت له يا أمير المؤمنين من المرأتان فما قضيت كلامي حتى قال عائشة وحفصة * حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي ومحمد بن أبي عمرو تقاربا في لفظ الحديث قال ابن أبي عمر حدثنا وقال اسحق أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد

عنه (وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تبكيه) ولابي ذر وابن عساكر لا تبكه بإسقاط الفوقية (أو ما تبكيه) وعند مسلم وجهلت فاطمة بنت عمر وعني تبكيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تبكيه كذا قرره في فتح الباري قال وكذا تقدم عند المصنف في الجنائز وتعقبه العيني بان الذي في الجنائز ليس كذلك بل لفظه فذهبت أريد أن أكشف عنه فنهاني قومي ثم ذهبت أكشف عنه فنهاني قومي فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع فسمع صوت صائحة فقال من هذه فقالوا ابنة عمرو أو أخت عمر وقال فلم تبكي أو لا تبكي وكيف ترك صريح النهي بلجاز ويقال النهي هنا لفاطمة بنت عمرو وليس لها ذكر وهذا تصرف عجيب وان كان أصل الحديث واحدا فلا يمنع ان يكون النهي هنا لجابر وهناك لفاطمة بنت عمرو النهي (ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها) متزاحمين على المبادرة ليصعدوا بروحه وتبشره بما أعد الله له من الكرامة وأوليت لاشك بل القسم به بين البكاء وعدمه أي ان الملائكة تظله سواء تبكيه أم لا (حتى رفع) من محله * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر وابن عساكر حدثني بالافراد (محمد بن العلاء) بفتح العين ممدودا أبو كريب الهمداني الكوفي قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن بريد بن عبد الله) بضم الموحدة وفتح الراء (ابن ابي بردة) بضم الموحدة وسكون الراء (عن جده ابي بردة) عامر (عن) ابيه (أبي موسى) عبد الله بن قيس الاشعري (رضي الله عنه) قال البخاري أو شيخه محمد بن العلاء (أرى) بضم الهمزة وفتح الراء أظن أن (عن النبي صلى الله عليه وسلم) شك هل تحمله مرفوعا أم لا أنه (قال رأيت في رؤ ياي) ولابي ذر عن الكشميهني أريت بهمزة مضمومة وكسر الراء (اني هززت سيفا) بفتح الهاء والزاي الاولى وسكون الثانية وهو ذو الفقار ولابي ذر عن الكشميهني سيفي (فانقطع صدره) وعند ابن اسحق ورأيت في ذباب سيفي ثلما (فاذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم أحد) قال المهلب لما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصول باصحابه مرة من السيف بهم ويجزه من أمرهم بالحرب ومن القطع فيه بالقتل فهم ولي رواية مروة كان الذي رأى بسيفه ما أصاب وجهه عند ابن هشام وأما الثلم في السيف فهو رجل من أهل بيتي يقتل (ثم هززته أخرى فعاد أحسن ما كان فاذا هو ما جاء به الله) ولابي ذر ما جاء الله به (من الفتح واجتماع المؤمنين ورأيت فيها) اي في رؤ ياي (بقرا) بالموحدة والقاف المفتوحتين زاد أبو يعلى وأبو الاسود في مغازيه تذبح (والله خير) رفع مبتدأ وخبر وفيه حذف تقديره وصنع الله خير (فاذا هم) أي البقر (المؤمنون الذين قتلوا (يوم أحد) وفي حديث جابر عند أحمد والنسائي أنه صلى الله عليه وسلم قال رأيت كأني في درع حصينة ورأيت بقرا تنحر فأولت الدرع الحصينة المدينة وأن البقر يقر والله خير وقوله بقرا الاشهر بسكون القاف مصدر بقر يبقر بقرا أي شق بطنه وهذا أحد وجوه التعبير وهو أن يشتق من الامر معنى يناسب * ولهذا الحديث سبب بينه في حديث ابن عباس المروي عند أحمد أيضا والنسائي في قصة أحد واشارة النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يبرحوا من المدينة وايثارهم الخروج لطلب الشهادة ولبسه اللأمة وندامتهم على ذلك وقوله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لنبي اذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل وفيه اني رأيت أني في درع حصينة الحديث * وبه قال (حدثنا أحمد بن يونس) هو أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية قال (حدثنا الأعمش) سليمان الكوفي (عن شقيق) هو ابن سلمة (عن خباب) بالخاء المعجمة والموحدة المشددة المفتوحتين وبعد الالف موحدة أيضا ابن الارت بالفوقية المشددة (رضي الله عنه) ان (قال هاجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم) نحو الى المدينة (ونحن نبتغي) أي نطلب (وجه الله) لا الدنيا (فوجب أجرنا على الله) فضلا (فمنا من مضى) أي مات (أو ذهب) شك الراوي (لم يأكل من أجره) من الغنائم (شيأ كان منهم مصعب بن عمير) بضم العين مصغرا (قتل يوم أحد ولم) يالواو للذي في

(قوله هكذا هو في جميع النسخ على عهد القاضي انما قال على عهده فتنبه لهما والمراد تظاهرنا عليه في عهده كما قال الله تعالى وان تظاهرا عليه وقد صرح في سائر الروايات بأنهما ظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله فكبت على يديه فتوضأ) فيجوز الاستعانة في الوضوء وقد سبق ايضاحها في أوائل الكتاب وهو أنهم ان كانت لعذر فلا بأس بها وان كانت لغيره فهي خلاف الاولى ولا يقال مكروهة على الصحيح

فاذا هي تراجعني فانكرت أن تراجعني فقالت ما تنكر أن أراجعك فوالله ان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعنه وتهجره احداهن اليوم الى الليل فقالت قد علمت فدخلت على حفصة فقلت أتراجعين رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقالت نعم فقلت أتهجره احداكن اليوم الى الليل قالت نعم فقلت قد خاب من فعل ذلك منكن وخسر أفتأمن احداكن أن يغضب الله عليها لغضب رسوله صلى الله عليه وسلم فاذا هي قد هلكت لا تراجعي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تسأليه شيأ وسليني ما بدا لك ولا يغرنك أن كانت جارتك هي أوسم وأحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك يريد عائشة قال وكان لجار من الانصار فكانا تناوب النزول الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فينزل يوما وأنزل يوما فيأتيني بخبر الوحي وغيره وآتيه بمثل ذلك فكانا تحدث ان غسان تنعل الخيل لتغزونا فنزل صاحبي ثم أتاني عشاء فضرب بابي ثم ناداني ففرجت اليه فقال حدث أمر عظيم قلت ماذا أجاءت غسان قال لا بل أعظم من ذلك وأطول طلق النبي صلى الله عليه وسلم نساءه فقلت قد خابت حفصة وخسرت قد كنت أظن هذا كائنا حتى اذا صليت الصبح شددت على ثيابي ثم نزلت فدخلت على حفصة وهي تبكي فقلت أطلقكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لا أدري

اليوبنية فلم (يترك الا نمرة) أي شملة مخططة من صوف (كما اذا قصرنا) بفتح القاف (بها رأسه خرجت رجلاه واذا غطى) بضم القاف وكسر الطاء (بها رجليه) ولابي ذر رجلا بالالف بدل الياء وهو أوجه (خرج رأسه فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم غطوا بها رأسه واجعلوا على رجليه الاذخر) بالذال المعجمة ولابي ذر من الاذخر (أو قال) عليه الصلاة والسلام (ألقوا) بفتح الهمزة وضم القاف بدل اجعلوا (على رجليه من الاذخر ومنا من أينعت) أي أدركت ونضجت (له ثمرته فهو يهدبها) بكسر الدال المهملة وتضم أي يجتنيها * وسبق هذا الحديث أول الغزوة * هذا (باب) بالتنوين (أحد) الجبل الذي كان به الوقعة (يحبنا ونحبه) قاله عباس بن سهل) الساعدي الانصاري مما وصله المؤلف في باب خرص التمر من كتاب الزكاة (عن أبي حميد) عبد الرحمن (عن النبي صلى الله عليه وسلم) وأحد كما قال ياقوت في معجم البلدان له بضم أوله وثانيه معا وهو اسم مرتجل لهذا الجبل وقال السهيلي سمي به لتوحده وانقطاعه عن جبال أخرى هناك قال أيضا وهو مشتق من الاحدية وحركات حروفه الرفع وذلك يشعر بارتفاع دين الاحد وعلوه وقال ياقوت هو جبل أحمر ليس بذي شناخيب بينه وبين المدينة قرابة ميل في شمالي ولماورد محمد بن عبد الملك الفقعسي بغداد حن الى وطنه وذكر أحدا وغيره من نواحي المدينة قال

نفى النوم عني والفؤاد كئيب * نوائب هم ما تزال تنوب
وأحراض أمراض يعاد دجعت * على وأنهار لهن قشيب
وظلت دموع العين تمري غروبها * من الماء درات لهن شعوب
وما جزء من خشية الموت أنضلت * دموعي ولكن الغريب غريب
ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة * ببطن ولم تغلق على دروب
وهل أحدن بادلنا وكأنه * حصان أمام المقربات جنيب
يغب السراب الفضل بيني وبينه * فيبدو لعيني تارة ويغيب
فان شفائي نظرة ان نظرتها * الى أحد والحرتان قريب
واني لأرعى النجم حتى كأنني * على كل نجم في السماء رقيب
وأشتاق للعرق اليماني ان بدا * وأزداد شوقا أن تهب جنوب

* وبه قال (حدثني) بالافراد (نصر بن علي) الجهضمي البصري (قال أخبرني) بالافراد (أبي) علي بن نصر (عن قرة بن خالد) بضم القاف وتشديد الراء (عن قتادة) بن دعامة أنه قال (سمعت أنسا رضي الله عنه) يقول (ان النبي صلى الله عليه وسلم) وفي رواية جبل المعلقة السابقة هنا الموصولة في الزكاة فلما رجع من تبوك ورأى أحدا (قال هذا جبل يحبنا ونحبه) حقيقة وضع الله تعالى فيه ما أحب كما وضع التسبيح في الجبال المسخر مع داود عليه الصلاة والسلام وكما وضع الخشية في الحجارة التي قال فيها وان منها لما يهبط من خشية الله ولا ينكر وصف الجمادات بحب الانبياء والاولياء كحنين الاسطوانة على مفارقته صلى الله عليه وسلم حتى سمع الناس حنينها أو المراد الانصار سكان المدينة فيكون من باب حذف المضاف كقوله تعالى واسأل القرية وقيل أراد انه كان يبشره اذا رآه عند القدوم من أسفاره بالقرب من أهله ولقائهم وذلك فعل المحب * وهذا الحديث أخرجه مسلم في المناسك * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (أخبرنا مالك) الامام (عن عمرو) بفتح العين وسكون الميم ابن أبي عمرو بفتح العين أيضا (مولى المطلب) بن حنطب (عن أنس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع له أحد) بفتح الطاء واللام مخففا وفي باب فضل الخدمة في الغزو من كتاب الجهاد من طريق عبد العزيز بن عبد الله الاويسي عن محمد بن جعفر عن عمرو أن أنسا قال خرجت مع النبي

(قوله ولا يغرنك أن كانت جارتك هي أوسم) قوله أن كانت بفتح الهمزة والمراد بالجارة هنا الضرة وأوسم أحسن وأجمل والوسامة الجمال (قوله غسان تنعل الخيل) هو بضم التاء * قوله ونحبه ـ قط هنا من الفرع المزي ثابت في باب خرص التمر كما تقدم اهـ من هامش الاصل

هاهو ذا معتزل فى هذه الشربة فأتيت غلامه اسود فقلت استأذن لعمر فدخل ثم خرج الى فقال قد ذكرتك له فصمت فانطلقت حتى انتهيت الى المنبر فجلست فاذا عنده رهط جلوس يبكى بعضهم بجلست قليلا ثم غلبنى ما أجد ثم أتيت الغلام فقلت استأذن لعمر فدخل ثم خرج الى فقال قد ذكرتك له فصمت فوليت مدبرا فاذا الغلام يدعونى فقال أدخل فقد أذن لك فدخلت فسلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو متكئ على رمل حصير قد أثر فى جنبه فقلت أطلقت يا رسول الله نساءك فرفع رأسه الى وقال لا فقلت الله أكبر لو رأيتنا يا رسول الله وكنا معشر قريش قوما نغلب النساء فلما قدمنا المدينة وجدنا قوما تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يتعلمن من نسائهم فتغضبت على امرأتى يوما فاذا هى تراجعنى فأنكرت أن تراجعنى فقالت ما تنكر أن أراجعك فوالله ان أزواج النبى صلى الله عليه وسلم ليراجعنه وتهجره احداهن اليوم الى الليل فقلت قد خاب من فعل ذلك منهن وخسر أفتأمن احداهن أن يغضب الله عليها لغضب رسوله صلى الله عليه وسلم فاذا هى قد هلكت فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله قد دخلت على حفصة فقلت لا يغرنك أن كانت جارتك هى أوسم منك وأحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك فتبسم أخرى فقلت أستأنس يا رسول الله قال نعم فجلست فرفعت رأسى فى البيت فوالله ما رأيت فيه شيأ يرد البصر الا أهبا ثلاثة

صلى الله عليه وسلم الى خيبر أخذه فلما قدم النبى صلى الله عليه وسلم راجعا بدا له أحد (فقال هذا) مشير الى أحد (جبل يحبنا ونحبه) اذ جزء من يحب أن يحب قال فى الروض وفى الآثار المسندة ان أحدا يكون يوم القيامة عند باب الجنة من دانا لها وفى المسند عن أبى عثمان بن جبير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أحد يحبنا ونحبه وهو على باب الجنة ومير يغضنا ونبغضه وهو على باب من أبواب النار وروى بقوله صلى الله عليه وسلم المرء مع من أحب فيناسب هذه الآثار ويشد بعضها بعضا وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ولا أحسن من اسم مشتق من الاحدية وقد سمى الله تعالى هذا الجبل بهذا الاسم مقدما مثلما أراده الله تعالى من مشاكلة اسمه لمعناه اذ أهله وهم الانصار نصروا رسول الله صلى الله عليه وسلم والتوحيد والمبعوث بدين التوحيد استقر عنده حيا وميتا وكان من عادته صلى الله عليه وسلم أن يستعمل الوتر ويحبه فى شأنه كله استشعارا للاحدية فقد وافق اسم هذا الجبل أثر الله صلى الله عليه وسلم ومقاصده فى الاسماء فتعانق الحب من النبى صلى الله عليه وسلم به احبابه ومحبى نخص من بين الجبال بأن يكون معه فى الجنة اذا بنيت الجبال بساكنات هباء منبثا قال وفى أحد يقول هرون أخو موسى عليهما الصلاة والسلام وكانا قد مرا باحد حاجين أو معتمرين روى هذا المعنى فى حديث أسنده الزبير عن النبى صلى الله عليه وسلم فى كتاب فضائل المدينة انتهى (اللهم ان ابراهيم) الخليل عليه الصلاة والسلام (حرم مكة) فصار محل لها على لسانه (وانى حرمت المدينة ما بين لابتيها) بتخفيف الموحدة تثنية لابة وهى الحرة والمدينة بين حرتين وفى الجهاد كتحريم ابراهيم مكة مرادا به فى الحرمة فقط لا فى وجوب الجزاء وبه قال (حدثنى) بالافراد (عمرو بن خالد) بفتح العين ابن فروخ الحرانى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن يزيد بن ابى حبيب) سويد المصرى (عن أبى الخير) مرثد بن عبد الله اليزنى (عن عقبة) بن عامر الجهنى رضى الله تعالى عنه (ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على) قتلى (اهل احد) زاد فى أول غزوة أحد بعد ثمان سنين وسبق فيه ما فيه من البحث (صلاته على الميت) أى دعاءهم كدعائه للميت اذا صلى عليه جماعة بين الاذلة (ثم انصرف الى المنبر فقال انى فرطكم) بفتح الفاء والراء أى سابقكم الى الحوض أهيئه لكم وهذا كناية عن انتراب أجله صلوات الله وسلامه عليه (وأنا شهيد عليكم) بأعمالكم (وانى لانظر الى حوضى الآن) نظرا حقيقيا بطريق الكشف (وانى أعطيت مفاتيح خزائن الارض أو مفاتيح الارض) بالشك من الراوى (وانى والله ما أخاف عليكم ان تشركوا) بالله (بعدى) أى لست أخشى على جميعكم الاشراك بل على بعضكم اذ قد وقع ذلك من بعضهم (ولكنى) بالياء التحتية بعد النون المشددة ولابى ذر عن الحوى والمستملى ولكن (أخاف عليكم ان تنافسوا) بالسقاط احدى التاءين أى ترغبوا (فيها) أى فى الدنيا وهذا الحديث قد سبق فى أول غزوة أحد (باب غزوة الرجيع) بفتح الراء وكسر الجيم وبعد التحتية عين مهملة اسم موضع من بلاد هذيل كانت الوقعة بالقرب منه فى صفر من سنة أربع وسقط باب لابى ذر وابن عساكر (و) غزوة (رعل) بكسر الراء وسكون العين المهملة بعدها لام بطن من بنى سليم ينسبون لرعل بن عوف بن مالك بن امرئ القيس بن ثعلبة بن بهثة بن سليم (وذكوان) بالذال المعجمة من بنى سليم أيضا ينسبون الى ذكوان بن ثعلبة ابن بهثة بن سليم فنسبت الغزوة اليهما (وبئر معونة) موضع من بلاد هذيل بين مكة وعسفان وتعرف الوقعة بسرية القراء السبعين وكانت مع بنى رعل وذكوان المذكورين كما سيأتى فى حديث أنس ان شاء الله تعالى (وحديث عضل) بفتح العين المهملة والضاد المعجمة بعدها لام بطن من بنى الهون بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر ينسبون الى عضل بن الديش (و) حديث (القارة) بالقاف وتخفيف الراء بطن من الهون ينسبون الى الديش المذكور أو القارة أكمة سوداء كانوا نزلوا عندها فسميوا بها (و) حديث (عاصم بن

ثابت) أى ابن أبى الاقلح بالقاف والحاء المهملة بينهما لام مفتوحة الانصارى وهى غزوة الرجيع (و) حديث (خبيب) بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الاولى مصغرا (وأصحابه) وكانوا عشرة أنفس وهى مع عضل والقارة وقول الدمياطى ان الوجه تقديم عضل وما بعدها على الرجيع وتأخير رعل وذكوان مع بئر معونة تعقبه فى الصابيح بأنه ليس فى البخارى ما يقتضى الترتيب بين الغزوات حتى يكون ذكرها على النحو ليس الوجه (قال ابن اسحق) محمد صاحب المغازى (حدثنا عاصم بن عمر) بن قتادة الظفرى الانصارى العلامة فى المغازى (انها) أى غزوة الرجيع كانت (بعد) غزوة (أحد) وبه قال (حدثنى) بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازى الصغير قال (أخبرنا هشام بن يوسف) الصنعانى (عن معمر) هو ابن راشد (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن عمرو بن ابى سفيان) بفتح العين وسكون الميم (الثقفى) بالمثلثة (عن أبى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم سرية) ولابى ذر عن الكشميهنى بسرية بزيادة موحدة أوله (عينا) وسبق فى بدر بعث عشرة عينا يتجسسون له ولابى الاسود عن عروة بعثهم عيونا لمكة ليأتوه بخبر قريش وسمى منهم ابن سعد عاصم بن ثابت بن أبى الاقلح ومرثد بن أبى مرثد وعبد الله بن طارق وخبيب بن عدى وزيد بن الدثنة وخالد بن أبى البكير ومعتب بن عبيد وهو أخو عبد الله بن طارق لامه وهما من بنى بلى حليفان لبنى ظفر (وأمر عليهم عاصم بن ثابت) الانصارى وقيل مرثد بن أبى مرثد (وهو جد عاصم بن عمر بن الخطاب) قال الحافظ عبد العظيم غاط عبد الرزاق وابن عبد البر فقالا فى عاصم هذا هو جد عاصم بن عمر بن الخطاب وذلك وهم وانما هو خال عاصم لان أم عاصم بن عمر جميلة بنت ثابت وعاصم هو أخو جميلة ذكر ذلك الزبير القاضى وعمه مصعب الامامان فى علم النسب (فانطلقوا حتى اذا كان) عاصم ومن معه ولابى ذر عن الكشميهنى كانوا (بين عسفان ومكة) وبينهما مرحلتان (ذكروا) بضم المعجمة مبنيا للمفعول (لحى من هذيل) بالذال المعجمة (يقال لهم بنو لحيان) بكسر اللام وفتحها (فتبعوهم بقريب من مائة رام) بالنبل (فاقتصوا آثارهم) أى تبعوهم شيأ فشيأ (حتى اتوا منزلا نزلوه فوجدوا فيه نوى تمر تزودوه من المدينة فقالوا هذا تمر يثرب فتبعوا آثارهم حتى لحقوهم فلما انتهى عاصم وأصحابه بأوا الى فدفد) بفتح الفاءين بينهما دال مهملة ساكنة آخره دال أخرى أى روابيه مشرفة (وجاء القوم) بنو لحيان (فاحاطوا بهم) بعاصم وأصحابه (فقالوا) أى بنو لحيان لهم (لكم العهد والميثاق ان نزلتم الينا أن لا نقتل منكم رجلا فقال عاصم أما) بتشديد الميم (انا فلا أنزل فى ذمة كافر) وعند ابن سعد فاما عاصم بن ثابت ومرثد بن أبى مرثد وخالد بن أبى البكير ومعتب بن عبيد فقالوا والله لا نقبل من مشرك عهدا ولا عقدا أبدا اه وقال عاصم (اللهم أخبر عنا نبيك) ولابى ذر وابن عساكر رسولك زاد الطبرانى عن ابراهيم بن سعد فاستجاب الله تعالى لعاصم فأخبر رسوله صلى الله عليه وسلم خبره فأخبر أصحابه بذلك يوم اصيبوا (فقاتلوهم) بفتح التاء والذال بعدها قاف (حتى قتلوا عاصما) فى جملة (سبعة نفر بالنبل) بفتح النون وسكون الموحدة (وبقى خبيب وزيد) أى ابن الدثنة بفتح الدال المهملة وكسر المثلثة (ورجل آخر) هو عبد الله بن طارق (فاعطوهم العهد والميثاق فلما أعطوهم العهد والميثاق نزلوا) من القدفد (اليهم فلما استمكنوا منهم حلوا اوتار قسيهم فربطوهم بها فقال الرجل الثالث الذى معهما) وهو عبد الله بن طارق (هذا أول الغدر والله) أى امتنع (أن يصحبهم فجروه) بفتح الجيم وتشديد الراء الاولى وضم الثانية (وعالجوه على أن يصحبهم فلم يفعل فقتلوه) وفى طبقات ابن سعد وخرجوا بالنفر الثلاثة حتى اذا كانوا بالظهران انتزع عبد الله بن طارق يده من القران وأخذ سيفه

ادع الله يا رسول الله أن يوسع على أمتك فقد وسع على فارس والروم وهم لا يعبدون الله عز وجل فاستوى جالسا ثم قال أفى شك أنت يا ابن الخطاب أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم فى الحياة الدنيا فقلت استغفر لى يا رسول الله وكان أقسم (٣٠١) أن لا يدخل عليهن شهرا من شدة موجدته عليهن حتى عاتبه الله قال الزهرى فاخبرنى عروة عن عائشة قالت لما مضى تسع وعشرون ليلة دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ بى فقلت يا رسول الله انك أقسمت أن لا تدخل علينا شهرا وانك دخلت من تسع وعشرين أعدهن فقال ان الشهر تسع وعشرون ثم قال يا عائشة انى ذاكر لك أمرا فلا عليك أن لا تعجلى فيه حتى تستأمرى أبويك ثم قرأ على الآية يا أيها النبى قل لازواجك حتى بلغ أجرا عظيما فقلت أفى هذا أستأمر أبوى فانى أريد الله ورسوله والدار الآخرة قال معمر فاخبرنى أيوب ان عائشة قالت لا تخبر نساءك أنى اخترت فقال لها النبى صلى الله عليه وسلم ان الله أرسلنى مبلغا ولم يرسلنى متعنتا قال تشادة صعقت فلوبكما مالت قلوبكما

نسجته (قوله صلى الله عليه وسلم أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم فى الحياة الدنيا) قال القاضى عياض هذا مما يحتج به من يفضل الفقر على الغنى لما فى مفهومه ان بمقدار ما يتعجل من طيبات الدنيا يفوته من الآخرة مما كان مدخرا له لو لم يتعجله قال وقد يتأول الآخرون بان المراد ان حظ الكفار هو ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم فى الآخرة والله أعلم (قوله من شدة موجدته) أى الغضب (قوله صلى الله عليه وسلم ان الشهر تسع وعشرون) أى هذا

(قوله متكئ على رمل حصير) هو بفتح الراء واسكان الميم وفى غير هذه الرواية رمال بكسر الراء يقال رملت الحصير وارملته اذا

الشهر وفى هذه الاحاديث جواز احتجاب الامام والقاضى ونحوهما فى بعض الاوقات لحاجاتهم المهمة وفيها ان الحاجب اذا علم منع الاذن بسكوت المحبوب لم يأذن والغالب من عادة النبى صلى الله عليه وسلم انه كان لا يتخذ حاجبا واتخذ فى هذا اليوم للحاجة فيه

وجوب الاستئذان على الانسان فى منزله وان علم انه وحده لانه قد يكون على حالة يكره الاطلاع عليه فيها وفيه تكرار الاستئذان اذا لم يؤذن وفيه انه لا فرق بين الرجل الجليل وغيره فى انه يحتاج الى الاستئذان وفيه تأديب الرجل ولده صغيرا كان أو كبيرا أو بنته مزوجة لان أبا بكر وعمر رضى الله عنهما أدبا بنتيهما وزوج كل واحد منهما بنته وفيه ما كان عليه النبى صلى الله عليه وسلم من التقلل من الدنيا والزهادة فيها وفيه جواز سكنى الغرفة ذات الدرج واتخاذ الخزانة لاثاث البيت وفيه ما كانوا عليه من حرصهم على طلب العلم وتناوبهم فيه وفيه جواز قبول خبر الواحد لان عمر رضى الله عنه كان يأخذ عن صاحبه الانصارى ويأخذ الانصارى عنه وفيه أخذ العلم عمن كان عنده وان كان الآخذ أفضل من المأخوذ منه كما أخذ عمر رضى الله عنه من

واستأخر عنه القوم فرموه بالحجارة حتى قتلوه فقبره بعرا الظهران (وانطلقوا بخبيب وزيد حتى باعوهما بمكة فاشترى خبيبا بنو الحرث بن عامر بن نوفل) وعند ابن اسحق كان بن سعد أن الذى اشتراه حجير بن أبى اهاب التيمى حليف بنى نوفل وكان أخا الحرث بن عامر لامه ليقتله بأبيه (وكان خبيب هو قتل الحرث) بن عامر المذكور (يوم بدر) قال الشرف الدمياطى لم يذكر أحد من أهل المغازى أن خبيب بن عدى شهد بدرا ولا قتل الحرث بن عامر وانما ذكروا أن الذى قتل الحرث بن عامر ببدر خبيب بن يساف وهو غير خبيب بن عدى وهو خزرجى وخبيب بن عدى أوسى اه [1] وزاد ابن سعد وأمه بدفا بنت صفوان بن أمية وقتله بابيه (فمكث) خبيب (عندهم) أى عند بنى الحرث (اسيرا حتى اذا) خرجت الاشهر الحرم و (اجمعوا قتله استعار موسى) بالتنوين وتركه (من بعض بنات) بنى (الحرث) اسمها زينب بنت الحرث أخت عقبة ابن الحرث الذى قتل خبيبا (استحدها) بهمزة وصل وسكون السين المهملة وفتح التاء والحاء والدال المشددة المهملتين أى حلق بها عانته والذى فى اليونينية استحد بقطع الهمزة وكسر الحاء وكشط فوق الشدة وتبعه فى الفرع لكن كشط خفيفة الحاء ولم يضبطها ولابوى ذر والوقت ليستحدها (فاعارته) موسى (قالت) زينب (فغفلت) بفتح الفاء (عن صبى لى) هو أبو حسين بن الحرث بن عدى بن نوفل بن عبد مناف وهو جد عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى الحسين المكى النوفى المحدث (فدرج) أى فمشى (اليه حتى أتاه فوضعه على فخذه فلما رأيته فزعت) بكسر الزاى (فزعة عرف ذلك) الفزع (منى) ولابى ذر ذلك بالام (وفى يده الموسى فقال أتخشين) أى اتخافين ولابى ذر عن الكشميهنى اتحسبين بحاء وسين مهملتين بعدهما موحدة مكسورتين أتقتلين (ان أقتله ما كنت لافعل ذلك) بكسر الكاف (ان شاء الله تعالى وكانت) زينب (تقول ما رأيت اسيرا قط خيرا من خبيب لقد رأيته يأكل من قطف عنب) بكسر القاف أى عنقود (وما بمكة يومئذ ثمرة) بالمثلثة وفتح الميم وفى الفرع بالمثناة الفوقية وسكون الميم (وانه لموثق) بالمثلثة مقيد (فى الحديد وما كان) ذلك القطف (الا رزق رزقه الله) خبيبا (فخرجوا به من الحرم) الى التنعيم (ليقتلوه فقال دعونى) اتركونى (أصلى) بالتحتية بعد اللام ولابى ذر عن الكشميهنى أصل (ركعتين) فصلاهما بالتنعيم (ثم انصرف اليهم فقال لولا أن تروا انى جزعت) ولابى ذر عن الكشميهنى مما فى الفرع فقط من جزع (من الموت لزدت) على الركعتين (فكان) خبيب (أول من سن الركعتين عند القتل هو) واستشكل قوله أول من سن اذ السنة انما هى أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم وأفعاله وأحواله وأجيب بانه فعلهما فى حياته صلى الله عليه وسلم واستحسنهما (ثم قال) خبيب يدعو عليهم (اللهم أحصهم عددا) بقطع الهمزة والحاء والصاد المهملتين أى أهلكهم بحيث لا يبقى من عددهم أحد (ثم قال ما أبالى) بضم الهمزة ولابى ذر عن الحموى والمستملى وما ان أبالى ما نافية وان بكسر الهمزة نافية للتأكيد ولابد له من الكشميهنى فلست أبالى وفى نسخة من اليونينية ولست أبالى (حين أقتل مسلما) على أى شق) بكسر الشين المعجمة أى جنب (كان لله مصرعى) وذلك فى ذات الاله) أى طاعته ولهذه الفقرة مباحث طويلة تأتى ان شاء الله تعالى بفضل الله تعالى ومعونته فى باب ما يذكر فى الذات والنعوت من كتاب التوحيد (وان يشأ) عز وجل (يبارك على أوصال شلو) جمع وصل أى عضو والشلو بكسر الشين المعجمة وسكون اللام الجسد أى على اعضاء جسد (ممزع) براى مشددة مفتوحة فعين مهملة مقطع (ثم قام اليه عقبة بن الحرث) أخو زينب وكنيته أبو سروعة كما يأتى (فقتله وبعثت قريش الى عاصم) أى ابن ثابت المقتول فى جملة النفر السبعة (ليؤتوا) بضم التحتية وفتح الفوقية (بشئ من جسده يعرفونه) به (وكان عاصم قتل عظيما من عظمائهم يوم بدر) قيل هو عقبة بن أبى معيط فان عاصما قتله صبرا بامر النبى صلى الله عليه وسلم بعد ان انصرفوا من بدر (فبعث الله عليه) بالافراد

[1] قال الحافظ ابن حجر قلت يلزم من الذى قال ذلك رد هذا الحديث الصحيح فلو لم يقتل خبيب بن عدى الحرث ابن عامر ما كان لاعتناء آل الحرث بن عامر بأسر خبيب معنى ولا بقتله مع التصريح فى الحديث الصحيح انهم قتلوه به لكن يحتمل أن يكون قتلوه بخبيب بن عدى لكون خبيب بن اساف ولابى قتل الحرث على عادتهم فى الجاهلية بقتل بعض القبيلة عن بعض ويحتمل أن يكون خبيب بن عدى اشترك فى قتل الحرث والعلم عند الله اه

هذا الانصارى وفيه ان الانسان اذا رأى صاحبه مهموما وأراد ازالة همه وموانسته بما يشرح صدره ويكشف همه ينبغى له أن يستأذنه فى ذلك كما قال عمر رضى الله عنه استأنس يا رسول الله ولانه قد يأتى من الكلام بما لا يوافق صاحبه فيزيده هما وروعا أخرجه مسلم وفيه التكلم بما لا يرتضيه وهذا من الآداب المهمة وفيه توقير الكبار وخدمتهم وهيبتهم كما فعل ابن عباس مع عمر وفيه الخطاب بالالفاظ الجميلة كقوله أن كانت جارتك ولم يقل ضرتك والعرب تستعمل هذا لما فى لفظ الضرة من الكراهة وفيه جواز قرع باب غيره للاستئذان وشدة الفزع للامور المهمة وفيه جواز فقر الانسان الى نواحى بيت صاحبه وما فيه اذا علم عدم كراهة صاحبه لذلك وقد ذكره السلف فضول النظر وهو محمول على ما اذا علم كراهته لذلك أو شك فيها وفيه ان الزوج همم ان زوجته واعترافه فى بيت آخر اذا جرى منها ما يريب يقتضيه وفيه جواز قوله لغير ورغم انفه اذا أساء كقول عمر رغم أنف حفصة وبه قال عمر بن عبد العزيز وآخرون وكرهه مالك وفيه فضيلة عائشة للابتداء بها فى التغيير وفى الدخول بعد انقضاء الشهر وفيه غير ذلك والله أعلم

(باب المطلقة البائن لا نفقة لها)

فيه حديث فاطمة بنت قيس ان أبا عمرو بن حفص طلقها هكذا قاله الجمهور

ولابى ذر عليهم أى على المبعوثين من قبل قريش لما أرادوا أن يقطعوا شيأ من لحمه (مثل الظلة) بضم الظاء المعجمة وفتح اللام المشددة السحابة (من الدبر) بفتح الدال المهملة وسكون الموحدة أى الزنابير أو ذكور النحل وفى رواية أبى الاسود فبعث الله عليهم الدبر يطير فى وجوههم ويلدغهم (فحمت من رسلهم فلم يقدروا منه على شئ) وعند ابن اسحق ان عاصما كان أعطى الله تعالى عهدا أن لا يمس مشركا ولا يمسه مشرك أبدا فكان عمر يقول الما بلغه ذلك يحفظ الله العبد المؤمن بعد وفاته كما حفظه فى حياته * وهذا الحديث قدم بسوق فى باب هل يستأسر الرجل من كتاب الجهاد * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر وابن عساكر حدثنى بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) بفتح العين ابن دينار أنه (سمع جابرا) هو ابن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما (يقول الذى قتل خبيبا هو أبو سروعة) بكسر السين المهملة وفتحها وهى كنية عقبة بن الحرث * وبه قال (حدثنا أبو معمر) عبد الله بن عمرو المنقرى المقعد قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد قال (حدثنا عبد العزيز) بن صهيب (عن أنس رضى الله تعالى عنه) أنه (قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم سبعين رجلا لحاجة) هى أن رعلا وغيرهم استمدوه صلى الله عليه وسلم فأمدهم بالسبعين وكان (يقال لهم القراء) أو بعثهم عليه الصلاة والسلام لدعاء الى الاسلام فعند ابن اسحق ان أبا براء عامر بن مالك بن جعفر ملاعب الاسنة قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرض عليه الاسلام ودعاه اليه فلم يسلم ولم يبعد عن الاسلام وقال يا محمد لو بعثت رجالا من أصحابك الى أهل نجد فدعوهم الى أمرك رجوت أن يستجيبوا لك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى أخشى أهل نجد عليهم قال أبو براء أنا لهم جارفا بعثهم فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم (فعرض لهم) للسبعين (حيان) بالحاء المهملة وتشديد التحتية تثنية حى أى جماعة (من بنى سليم) بضم السين أحدهما (رعل و) الآخر (ذكوان عند بئر يقال لها بئر معونة) وهى بين أرض بنى عامر وحرة بنى سليم (فقال القوم) السبعون للمبعين (والله ما اياكم أردنا انما نحن مجتازون) بالجيم والزاى (فى حاجة للنبى صلى الله عليه وسلم فقتلوهم) الا كعب بن زيد بن قيس بن مالك بن كعب بن عبد الاشهل بن حارثة بن دينار فانهم تركوهم به رمق فارتثث من بين القتلى فعاش حتى قتل يوم الخندق شهيدا (فدعا النبى صلى الله عليه وسلم عليهم شهرا فى صلاة الغداة) أى الصبح (وذلك بدء القنوت وما كنا نقنت) أى قبل ذلك (قال عبد العزيز) بن صهيب بالسند السابق (وسأل رجل) هو عاصم الاحول (انسا عن القنوت أبعد الركوع أو عند فراغ) بالتنوين (من القراءة) قبل الركوع (قال لا بل عند فراغ) بالتنوين (من القراءة) قبل الركوع وفى الحديث الذى بعده ان بعد الركوع فيغلب الراجح منهما * وبه قال (حدثنا مسلم) هو ابن ابراهيم الفراهيدى قال (حدثنا هشام) الدستوائى قال (حدثنا قتادة) بن دعامة (عن أنس) رضى الله عنه أنه (قال قنت رسول الله) ولابوى ذر والوقت النبى (صلى الله عليه وسلم شهرا بعد الركوع يدعو على أحياء من العرب) * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عبد الاعلى بن حماد) النرسى قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاى وفتح الراء مصغرا قال (حدثنا سعيد) هو ابن أبى عروبة (عن قتادة عن أنس بن مالك رضى الله عنه ان رعلا) بكسر الراء وسكون العين المهملة (وذكوان) بن ثعلبة (وعصية) بضم العين مصغرا ابن خفاف (وبنى لحيان) بكسر اللام وفتحها حى من هذيل (استمدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى طلبوا منه المدد (على عدو) ولابى ذر عن الكشميهنى على عدوهم وهذا وهم كما قاله الدمياطى لان بنى لحيان ليسوا أصحاب بئر معونة وانما هم أصحاب الرجيع الذين قتلوا عاصما وأصحابه وأسروا خبيبا وكذا قوله رعلا وذكوان وعصية وهم أيضا وانما أتاه أبو براء كما مر لكن قال الحافظ ابن حجر ان ما فى هذه الرواية هنا وما فى الجهاد من وجه آخر عن سعيد عن قتادة يرد على من

أبو عمرو بن حفص وقيل أبو حفص بن عمرو وقيل أبو حفص بن المغيرة واختلفوا فى اسمه والاكثرون على ان اسمه عبد الحميد وقال الثانى اسمه أحمد وقال آخرون اسمه كنيته وقوله انه طلقها هذا هو الصحيح المشهور الذى رواه الحفاظ واتفق على روايته الثقات على اختلاف

* حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الاسود بن سفيان عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس ان ابا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب (٣٠٤) فارسل اليها وكيله بشعير فسخطته فقال والله مالك علينا من شئ فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة فامرها ان تعتد فى بيت أم شريك ثم قال تلك امرأة يغشاها أصحابى اعتدى عند ابن أم مكتوم فانه رجل أعمى تضعين ثيابك

قال ان رواية قتادة وهم وقال فى المصابيح وهذا فى الحقيقة انتقاد على أنس بن مالك رضى الله عنه فان طريق الرواية اليه بذلك صحيحة لا مقالة فيها (فأمدهم بسبعين من الانصار كانسبهم القراء) لكثرة قراءتهم (فى زمانهم كانوا يحتطبون) يجمعون الحطب ولابى ذر عن الكشميهنى يحطبون (بالنهار ويصلون بالليل) وكان أميرهم المنذر بن عمرو الساعدى فانطلقوا (حتى كانوا ببئر معونة قتلوهم وغدروا بهم فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم ذلك فقنت شهرا يدعو فى) صلاة (الصبح على أحياء من أحياء العرب على رعل وذكوان وعصية وبنى لحيان) فشرك بين القاتلين هنا وبين غيرهم فى الدعاء لان خبر بئر معونة وخبر أصحاب الرجيع جاآ اليه صلى الله عليه وسلم فى ليلة واحدة وعند ابن سعد ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلتهم بعد الركعة فى الصبح اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم سنين كسنى يوسف اللهم عليك ببنى لحيان وعضل والقارة ورعل وذكوان وعصية فانهم عصوا الله ورسوله ولم يحد رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى ما وجد على قتلى بئر معونة (قال أنس فقرأنا فيهم قرآنا ثم ان ذلك) القرآن (رفع) أى نسخت تلاوته (بلغوا عنا قومنا انا قد لقينا ربنا فرضى عنا وأرضانا) وعند ابن سعد انه لما أحيط بهم قالوا اللهم انا لا نجد من يبلغ رسولك عنا السلام غيرك فاقرئه منا السلام فأخبر جبريل عليه السلام بذلك فقال وعليهم السلام (ومن قنادة) بالسند السابق (عن أنس بن مالك) رضى الله عنه انه (حدثهم نبى الله صلى الله عليه وسلم قنت شهرا فى صلاة الصبح يدعو على أحياء من أحياء العرب على رعل وذكوان وعصية وبنى لحيان زاد خليفة) بن خياط العصفرى شيخ المؤلف فقال (حدثنا ابن زريع) ولابى ذر يزيد بن زريع قال (حدثنا سعيد) بكسر العين ابن أبى عروبة (عن قتادة) بن دعامة أنه قال (حدثنا أنس) رضى الله عنه (ان أولئك السبعين) القراء (من الانصار قتلوا ببئر معونة) وقوله (قرآنا) بضم القاف وسكون الراء أى (كتابا نحوه) أى نحو رواية عبد الاعلى بن حماد عن يزيد بن زريع * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) المنقرى قال (حدثنا هملم) بفتح الهاء وتشديد الميم ابن يحيى بن دينار البصرى (عن اسحق بن عبد الله بن أبى طلحة) أنه (قال حدثنى) بالافراد (أنس ان النبى صلى الله عليه وسلم بعث خاله) أى خال أنس حرام بن ملحان (أخ) أى وهو أخ ولابى ذر من الحموى والمستملى أخا بالنصب بدلا من قوله خاله (لام سليم) أم أنس (فى سبعين راكبا الى بنى عامر (وكان) سبب البعث انه كان (رئيس المشركين عامر بن الطفيل) بضم الطاء المهملة وفتح الفاء ابن مالك بن جعفر بن كلاب وهو ابن أخى أبى براء عامر بن مالك وكان (خير) هو النبى صلى الله عليه وسلم لما أتاه (بين ثلاث خصال فقال يكون لك أهل السهل) بفتح المهملة وسكون الهاء سكان البوادى (ولى أهل المدر) بفتح الميم والدال المهملة بعدها راء أهل البلاد (أو أكون خليفتك أو أغزوك بأهل غطفان) بالغين المعجمة والطاء المهملة والفاء المفتوحات قبيلة (بألف) أى أشقر (وألف) أى أحمر فقال عليه الصلاة والسلام اللهم اكفنى عامرا (فطعن عامر) أى ابن الطفيل المذكور أى أصابه الطاعون (فى بيت أم فلان فقال غدة) بضم الغين المعجمة وتشديد الدال المهملة (كغدة البكر) بفتح الموحدة وسكون الكاف الفتى من الابل (فى بيت امرأة من آل فلان) أى من آل سلول كما عند الطبرانى وهى سلول بنت شيبان وزوجها مرة بن صعصعة أخو عامر بن صعصعة ينسب بنوه اليها ولابى ذر من آل بنى فلان (الثوى بفرسى فمات على ظهر فرسه) قال الداودى وكانت هذه من حماقات عامر فأمانه الله بذلك ليصغر اليه نفسه (فانطلق حرام أخو أم سليم) الذى بعثه عليه الصلاة والسلام (وهو رجل أعرج ورجل) آخر (من بنى فلان) فى الفرع هو على كشط باسقاط الواو وثبت فى غيره وهى واو الحال والاعرج صفة لحرام وليس كذلك بل الاعرج غيره فالصواب وهو رجل أعرج قال فى المصابيح وكذا ثبت فى بعض النسخ فاعمل الواو

ألفاظهم فى أنه طلقها ثلاثا أو البتة أو آخر ثلاث تطليقات وجاء فى آخر صحيح مسلم فى حديث الجساسة ما يوهم أنه مات عنها قال العلماء وليست هذه رواية على ظاهرها بل هى وهم أو مؤولة وسنوضحها فى موضعها ان شاء الله تعالى وأما قوله فى رواية أنه طلقها ثلاثا وفى رواية أنه طلقها البتة وفى رواية طلقها آخر ثلاث تطليقات وفى رواية طلقها طلقة كانت بقيت من طلاقها وفى رواية طلقها ولم يذكر عددا ولا غيره فالجمع بين هذه الروايات انه كان طلقها قبل هذه طلقتين ثم طلقها هذه المرة الطلقة الثالثة فمن روى أنه طلقها مطلقا أو طلقها واحدة أو طلقها آخر ثلاث تطليقات فهو ظاهر ومن روى البتة فراده طلقها طلاقا صارت به مبتوتة بالثلاث ومن روى ثلاثا أراد تمام الثلاث (قوله صلى الله عليه وسلم ليس لك عليه نفقة) وفى رواية لا نفقة لك ولا سكنى وفى رواية لا نفقة من غير ذكر السكنى واختلف العلماء قديمة فى المطلقة البائن الحامل هل لها النفقة والسكنى أم لا فقال عمر بن الخطاب وأبو حنيفة وآخرون لها السكنى والنفقة وقال ابن عباس وأحمد

لا سكنى لها ولا نفقة وقال مالك والشافعى وآخرون تجب لها السكنى ولا نفقة لها واحتج من أوجبهما جميعا بقوله تعالى أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم فهذا أمر بالسكنى وأما النفقة فلانها محبوسة عليه وقد قال عمر رضى الله عنه قد مت سهوا فى الرواية الاولى وعند البيهقى من رواية عثمان بن سعيد عن موسى بن اسمعيل شيخ المؤلف فيه فاطلق حرام ورجلان معه رجل أعرج ورجل من بنى فلان وعند ابن هشام فى زيادات السير الاعرج اسمه كعب بن زيد وهو من بنى دينار بن النجار واسم الآخر المنذر بن محمد بن عقبة بن أحيحة بن الجلاح الخزرجى (قال) حرام الرجل الاعرج والآخر الذى من بنى فلان (كونا قريبا حتى آتيهم) أى بنى عامر (فان آمنونى) بفتح الهمزة الممدودة والميم المخففة (كنتم قريبا) منى (وان قتلونى أتيتم أصحابكم) فتخرج اليهم (فقال) لهم (أتؤمنونى) ولابى ذر أتؤمنونى أى أتعطونى الامان (أبلغ) بالجزم جواب الاستفهام (رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل) حرام (يحدثهم وأومؤا) بالواو ولابى ذر فاومؤا أى أشاروا (الى رجل فأتاه من خلفه فطعنه قال همام) أى ابن يحيى بن دينار (أحسبه) أى أظنه (حتى أنفذه) بالذال المعجمة أى أنفذ من الجانب الآخر (برمح) قال فى الفتح لم أعرف اسم الرجل الذى طعنه ووقع فى السيرة لابن اسحق ما ظاهره انه عامر بن الطفيل لانه قال فلما قتلوا أى الصحابة بئر معونة بعثوا حرام ابن ملحان بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عامر بن الطفيل فلما أتاه لم ينظر فى كتابه حتى عدا عليه فقتله اه (قال) حرام لما طعن (الله أكبر فزت) بالشهادة (ورب الكعبة فلحق الرجل) الذى هو رفيق حرام فلم يمكنوه أن يرجع الى المسلمين بل لحقه المشركون فقتلوه وقتلوا أصحابه كما قال (فقتلوا كلهم غير الرجل (الاعرج كان فى رأس جبل فأنزل الله تعالى علينا ثم كان من المنسوخ) تلاوة والجملة معترضة بين قوله فأنزل الله علينا وبين قوله (انا قد لقينا ربنا فرضى عنا وأرضانا فدعا النبى صلى الله عليه وسلم عليهم) لما بلغه خبرهم (ثلاثين صباحا) فى القنوت (على رعل وذكوان وبنى لحيان وعصية الذين عصوا الله ورسوله صلى الله عليه وسلم) وانما شرك بين القاتلين هنا وبين غيرهم فى الدعاء لورود خبر بئر معونة وأصحاب الرجيع فى ليلة واحدة كما مر قريبا ونقل العينى عن كتاب شرف المصطفى ان صلى الله عليه وسلم لما أصيب أهل بئر معونة جاءت الحمى اليه فقال لها اذهبى الى رعل وذكوان وعصية عصت الله ورسوله فأتتهم فقتلت منهم سبعمائة رجل بكل رجل من المسلمين عشرة * وحديث الباب قدم فى باب من ينكب فى سبيل الله من كتاب الجهاد * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (حبان) بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن موسى المروزى السلمى قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى قال (أخبرنا معمر) بسكون العين ابن راشد (قال حدثنى) بالافراد ولابى ذر وحدثنى (ثمامة بن عبد الله) بضم المثلثة وتخفيف الميم الاولى (ابن أنس) قاضى البصرة (انه سمع) جده (أنس بن مالك رضى الله عنه يقول لما طعن) بضم الطاء (حرام بن ملحان وكان) أى حرام (خاله) قال أنس (يوم بئر معونة) ظرف لقوله طعن (قال بالدم هكذا) من اطلاق القول على الفعل أى أخذ الدم من موضع الطعن (فنضحه) رشه (على وجهه ورأسه ثم قال فزت) بالشهادة (ورب الكعبة) * وهذا الحديث أخرجه النسائى أيضا فى المناقب * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عبيد بن اسمعيل) الهبارى الكوفى مولاهم ابن الاسود وعبيد لقب غلب عليه واسمه عبد الله قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها انها (قالت استأذن النبى صلى الله عليه وسلم أبو بكر) الصديق رضى الله عنه (فى الخروج) من مكة الى المدينة (حين اشتد عليه الاذى) من قريش (فقال له) عليه الصلاة والسلام (أقم فقال يا رسول الله أتطمع أن يؤذن لك) فى الهجرة الى المدينة (فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول) له (انى لارجو ذلك قالت) عائشة (فانتظره أبو بكر فأتاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ظهرا) أى فى وقت الظهر (فناداه فقال) له يا أبا بكر (أخرج) بفتح الهمزة وكسر الراء من الاخراج (من عندك) فى موضع نصب على المفعولية

وقد أجمع العلماء على هذين الحكمين وقوله وكيله مرفوع هو المرسل (قوله فاصرها أن تعتد في بيت ام شريك ثم قال تلك امرأة يغشاها
أصحابي) قال العلماء أم شريك (٣٠٦) هذه قرشية عامرية وقيل انها أنصارية وقد ذكر مسلم في آخر الكتاب في حديث الجساسة انها
انصارية واسمها غزية وقيل غزيلة بغين معجمة مضمومة ثم زاي فيهما وهي بنت دودان بن عوف ابن عمرو بن عامر بن رواحة ابن عجير بن عبد بن معيص ابن عامر بن لؤي بن غالب وقيل في نسبها غير هذا قيل انها التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم وقيل غيرها ومعنى هذا الحديث ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يزورون أم شريك ويكثرون التردد اليها لصلاحها فرأى النبي صلى الله عليه وسلم ان على فاطمة من الاعتداد عندها حرجا من حيث انه يلزمها التحفظ من نظارهم اليها ونظارها اليهم وانكشاف شئ منها وفي التحفظ من هذا مع كثرة دخولهم وترددهم مشقة ظاهرة فأمرها بالاعتداد عند ابن أم مكتوم لانه لا يبصرها ولا يتردد الى بيته من يتردد الى بيت أم شريك وقد احتج بعض الناس بهذا على جواز نظر المرأة الى الاجنبي بخلاف نظره اليها وهذا قول ضعيف بل الصحيح الذي عليه جمهور العلماء وأكثر الصحابة أنه يحرم على المرأة النظر الى الاجنبي كما يحرم عليه النظر اليها لقوله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ولان الفتنة مشتركة وكما يخاف الافتتان بها يخاف الافتتان به ويدل عليه ما في
من السنة حديث نبهان مولى أم سلمة أن أم سلمة كانت هي وميمونة عند النبي صلى الله عليه وسلم فدخل ابن أم مكتوم فقال النبي صلى الله

وللاربعة أخرج بضمهما (فقال أبو بكر انما هما ابنتاي) عائشة وأسماء (فقال أشعرت أنه) الهمزة في أشعرت خرجت عن الاستفهام الحقيقي وأفادت الثبوت فكأنه قال اعلم أنه (قد أذن لي في الخروج) الى المدينة (فقال) أبو بكر (يا رسول الله) أتريد (الصحبة) أي المرافقة ويجوز الرفع (فقال النبي صلى الله عليه وسلم) نعم اريد (الصحبة قال يا رسول الله عندي ناقتان قد كنت أعددتهما للخروج فأعطى النبي صلى الله عليه وسلم احداهما وهي الجدعاء) بالدال المهملة وهي المقطوعة الاذن لكنه تسمية لها ولم تكن مقطوعتها (فركبا) اي النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه (فانطلقا حتى أتيا الغار وهو ثقب (بثور) الجبل المعروف (فتواريا) من قريش (فيه فكان عامر بن فهيرة) بضم الفاء وفتح الهاء مصغرا (غلاما لعبد الله بن الطفيل) بضم الطاء المهملة وفتح الفاء مصغرا قال الدمياطي الصواب الطفيل بن عبد الله (ابن سخبرة) بفتح السين المهملة وسكون الخاء المعجمة بعدها موحدة فراء فتاء تأنيث وهو أزدي من بني زهران (أخو عائشة لامها) ولابي ذر عن الكشميهني أخي بدل من عبد الله والرفع خبر مبتدا محذوف أي هو أخو عائشة وذلك ان أبا الطفيل زوج أم رومان والدة عائشة قدم في الجاهلية مكة فحالف أبا بكر قبل الاسلام ومات وخلف الطفيل فتزوج أبو بكر امرأته أم رومان فولدت له عبد الرحمن وعائشة واشترى أبو بكر عامر بن فهيرة من الطفيل فأعتقه (وكانت لابي بكر منحة) بكسر الميم وسكون النون بعدها حاء مهملة ناقة تدر اللبن (فكان) عامر بن فهيرة (يروح) يذهب بعد الزوال (بها) بالمنحة (ويغدو) قبله (عليهم ويصبح) بضم التحتية وكسر الموحدة (فيدلج) بفتح التحتية وتشديد الدال المهملة المفتوحة وكسر اللام بعدها جيم اي يسير من آخر الليل (اليهما) الى النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه (ثم يسرح) اي يذهب بالنحة الى المرعى (فلا يفطن) بفتح التحتية وضم الطاء المهملة فلا يدري (به احد من الرعاء) بكسر الراء والمد (فلما خرج) اي النبي عليه الصلاة والسلام كذا في اليونينية وغيرها وفي الفرع وغيره فلما خرجا اي النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر (خرج معهما) عامر الى المدينة (يعقبانه) بضم أوله وكسر القاف يردفانه بالنوبة (حتى قدما) بالتثنية ولابي ذر قدم (المدينة فقتل عامر بن فهيرة يوم بئر معونة) وهو ابن أربعين سنة وكان قديم الاسلام أسلم قبل أن يدخل النبي صلى الله عليه وسلم دار الارقم (وعن أبي أسامة) حماد بن اسامة عطف على قوله حدثنا عبيد بن اسمعيل (قال قال) لي (هشام بن عروة) بن الزبير (فأخبرني) بالافراد (ابي قال لما قتل الذين ببئر معونة) وهم القراء (وأسر عمرو بن امية) بفتح العين (الضمري قال له عامر بن الطفيل) هل تعرف أصحابك قال نعم فعاف في القتلى فجعل يسأل عن أنسابهم ثم قال له (من هذا فأشار الى قتيل) منهم (فقال له عمرو بن أمية هذا عامر بن فهيرة فقال) عامر بن الطفيل (لقد رأيته بعد ما قتل رفع الى السماء حتى اني لانظر الى السماء بينه وبين الارض ثم وضع) بضم الواو وكسر الضاد المعجمة اي الى الارض وفي رواية الواقدي ان الملائكة وارته فلم يره المشركون (فاتى النبي صلى الله عليه وسلم خبرهم) من الله تعالى على لسان جبريل عليه السلام (فنعاهم) اي اخبر بموتهم (فقال) صلى الله عليه وسلم لاصحابه (ان أصحابكم) القراء (قد اصيبوا وانهم قد سألوا ربهم فقالوا ربنا اخبر عنا اخواننا بما رضينا عنك ورضيت عنا فاخبرهم عنهم وأصيب يومئذ فيهم عروة بن اسماء بن السلت فسمي عروة) بن الزبير بن العوام لما ولد (به) اي باسم عروة بن أسماء المذكور وكان بين قتل عروة بن اسماء ومولد عروة بن الزبير بضع عشرة سنة (و) اصيب فيهم ايضا (منذر بن عمرو) بفتح العين (سمي به منذرا) بالنصب على مذهب الكوفيين في اقامة الجار والمجرور في قوله به مقام الفاعل كقراءة ابي جعفر ليجزى قوما ابن الزبير بن العوام وهو أخو عروة وهذا الحديث مرسل ولذا فصله المؤلف عن سابقه مع عطفه عليه ليميز الموصول من المرسل

فاذا اتاك فآذنيني قالت فلما آذنت له ان معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما أبو جهم فلا يضع
عصاه عن عاتقه) ﴿ ﴾ عليه وسلم استحبابا منه فقالت انه أعمى لا يبصر فقال النبي صلى الله عليه وسلم (٣٠٧) أفعمياوان أنتما أليس تبصرانه

* وبه قال (حدثنا) ولابي ذر وابن عساكر حدثني بالافراد (محمد) هو ابن مقاتل المروزي قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي قال (أخبرنا سليمان) بن طرخان (التيمي عن ابي مجلز) بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام وبعدها زاي لاحق بن حميد (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال قنت النبي صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهرا) متتابعا اذا قال سمع الله لمن حمده (يدعو على رعل وذكوان ويقول عصية عصت الله ورسوله) * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة مصغرا قال (حدثنا مالك) الامام (عن اسحق ابن عبد الله بن أبي طلحة عن) عمه (أنس بن مالك) رضي الله عنه انه (قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم على الذين قتلوا يعني أصحابه) القراء السبعين (ببئر معونة) وسقط لفظ يعني أصحابه لابي ذر (ثلاثين صباحا حين) ولابوي ذر والوقت وابن عساكر حتى (يدعو على رعل ولحيان وعصية عصت الله ورسوله صلى الله عليه وسلم قال أنس فأنزل الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم في الذين قتلوا) بضم القاف وكسر التاء (أصحاب بئر معونة) بجر أصحاب بدلا من الجرور السابق (قرآنا قرأناه حتى أنسخ) لفظه (بعد) بالبناء على الضم (بلغوا قومنا) المسلمين (فقد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه) ووقع في بعض النسخ فأنزل الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم في الذين قتلوا بفتح القاف والتاء ولا يخفى ما فيه * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي الحافظ قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال (حدثنا عاصم) هو ابن سليمان (الاحول قال سألت أنس بن مالك رضي الله عنه عن القنوت في الصلاة) هل هو مشروع فيها (فقال) له (نعم) كان مشروعا فيها قال الاحول (فقلت كان) هو (قبل الركوع أو بعده قال) أنس (قبله) أي لاجل ادراك المسبوق قلت (فان فلانا) قال الحافظ بن حجر لم أقف على اسمه أو هو محمد بن سيرين (أخبرني) بالافراد (عنك انك قلت) انه (بعد) قال) أنس (كذب) أي أخطأ (انما قنت رسول الله) ولابوي ذر والوقت النبي (صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهرا انه) أي لانه (كان بعث ناسا) من أهل الصفة (يقال لهم القراء وهم سبعون رجلا الى ناس من المشركين) من بني عامر (و) الحال انه (بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد) أي أمان (فهيلهم) بكسر القاف وفتح الموحدة وفتح اللام أي في وجوههم فلما أتى القراء الى بئر معونة أرادوا عامر بن الطفيل ابن أخي أبي براء عامر المعروف بملاعب الاسنة الغدر بهم فدعا بني عامر المبعوث اليهم ليقتلوهم فأبوا فاستصرخ عليهم رعلا وعصية وذكوان من بني سليم (فنفروا) علا (هؤلاء الذين كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد) أي غلبوهم وقتلوا القراء (فقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهرا يدعو عليهم) وبهذا التقرير يندفع ما في هذا السياق من الاشكال ﴿ (باب غزوة الخندق) سقط باب لابي ذر وسميت بالخندق الذي حفر حول المدينة بأمره صلى الله عليه وسلم واشارة سلمان الفارسي وعمل فيه صلى الله عليه وسلم بنفسه ترغيبا للمسلمين (وهي) غزوة (الاحزاب) كذا في الفرع واليونينية جمع حزب وهم طوائف المشركين من قريش وغطفان واليهود ومن معهم الذين اجتمعوا على حرب المسلمين وكانوا فيما قال ابن اسحق عشرة آلاف والمسلمون ثلاثة آلاف (قال موسى بن عقبة) صاحب المغازي (كانت) غزوة الخندق وتسمى أيضا غزوة الاحزاب لما ذكر (في شوال سنة أربع) من الهجرة وقال ابن اسحق سنة خمس والذي جنح اليه البخاري هو قول موسى بن عقبة واستدل له بقوله (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) العبدي مولاهم الدورقي قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان (عن عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني انه قال (أخبرني) بالافراد (نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم عرضه يوم) غزوة (أحد) لما عرض الجيش ليختبر أحوالهم قبل مباشرة القتال للنظر في هيئتهم وترتيب منازلهم (وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه)

وذكرتم ابدالا تلها في كتاب الاذكار تم في رياض الصالحين واعلم ان أبا الجهم هذا بفتح الجيم مكبر وهو أبو الجهم المذكور في حديث الانجانية
وهو غير أبي الجهم المذكور في التيمم وفي المرور بين يدي المصلي فان ذاك بضم الجيم مصغرا وقد نبهتهما باسمهما ونسبهما ووصفهما في

وأما معاوية فصحابي لا أعلم له

باب التيمم ثم في باب المرور بين يدي المصلي وذكرنا أن أبا الجهم هذا هو ابن حذيفة القرشي العدوي قال القاضي وذكره الناس كلهم ولم ينسبوه في الرواية الا يحيى بن يحيى الاندلسي أحد رواة الموطأ فقال أبو جهم بن هشام

قال وهو غلط ولا يعرف في الصحابة أحد يقال له أبو جهم بن هشام قال ولم يوافق يحيى على ذلك أحد من رواة الموطأ ولا غيرهم (قوله صلى الله عليه وسلم فلا يضع العصا عن عاتقه) العاتق هو ما بين العنق والمنكب وفي هذا استعمال المجاز وجواز اطلاق مثل هذه العبارة في قوله صلى الله عليه وسلم لا يضع العصا عن عاتقه وفي معاوية انه صحابي لا مال له مع العلم بانه كان لمعاوية ثوب يلبسه ونحو ذلك من المال المحقرات أما أبو الجهم كان يضع العصا عن عاتقه في حال قومه وأكله وغيرهما ولكن لما كان كثير الحمل للعصا وكان معاوية قليل المال جدا جاز اطلاق هذا اللفظ عليهما مجازا ففي هذا جواز استعمال مثله في نحو هذا وقد نص عليه أصحابنا وقد أوضحته في آخر كتاب الاذكار (قوله صلى الله عليه وسلم وأما معاوية فصعلوك) هو بضم الصاد وفي هذا جواز كره بما فيه للنصيحة كما سبق في ذكر أبي جهم (قولها فاما معاوية فصعلوك لا مال له) قد أوضحت أن معاوية بن أبي سفيان وأما الجهم خطابي) هذا تصريح بأن معاوية الخاطب في هذا الحديث هو معاوية بن أبي سفيان بن حرب وهو الصواب وقيل انه معاوية آخر وهذا غلط صريح نبهت عليه لئلا يغتر به وقد أوضحته في تهذيب الاسماء واللغات

بضم أوله وكسر الجيم بعدها زاي أي لم يعضه ولم يأذن له في الجهاد لعدم أهليته للقتال (وعرضه يوم) غزوة (الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة فأجازه) لكونه تأهل فيكون بين الخندق وأحد سنة واحدة وأحد كانت سنة ثلاث فيكون الخندق سنة أربع وبه قوله سنة في الموضعين لابي ذر عن الكشميهني ● وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا عبد العزيز عن) أبيه (أبي حازم) سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) الساعدي (رضي الله عنه) أنه (قال كانوا يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخندق وهم) أي المسلمون (يحفرون) بكسر الفاء (ونحن ننقل التراب على اكتادنا) بالمثناة الفوقية جمع كتد وهو ما بين الكاهل الى الظهر (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا عيش) أي دائم (الا عيش الآخرة فاغفر للمهاجرين والانصار) وهذا غير موزون ولعل أصله ! فاغفر للانصار وللمهاجرة بنقل الهمزة وبالادغام في المهاجرة ● وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا معاوية بن عمرو) بفتح العين وسكون الميم ابن المهلب البغدادي الكوفي الاصل قال (حدثنا أبو اسحق) ابراهيم بن محمد بن الحرث الفزاري (عن حميد) الطويل أنه قال (سمعت أنسا رضي الله عنه يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى) غزوة (الخندق فاذا المهاجرون والانصار يحفرون) بكسر الفاء مال كونهم (في غداة باردة فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك) الحفر (لهم فلما رأى ما بهم من النصب) بفتح النون والصاد المهملة اي التعب (والجوع قال) ولابي الوقت فقال صلى الله عليه وسلم محثا لهم على العمل (اللهم ان العيش) المعتبر الدائم (عيش الآخرة) لا عيش الدنيا (فاغفر للانصار) بهمزة قطع (والمهاجرة) بكسر الجيم وسكون الهاء فيهما (فقالوا) أي الانصار والمهاجرة مال كونهم (مجيبين له نحن الذين بايعوا محمدا) ● وبه قال (حدثنا أبو معمر) عبد الله بن عمرو المقعدي قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد (عن عبد العزيز عن أنس رضي الله عنه) انه (قال جعل المهاجرون والانصار يحفرون الخندق حول المدينة وينقلون التراب على متونهم) جمع متن قال في القاموس متنا الظهر مكتنفا الصلب ويؤنث (وهم يقولون نحن الذين بايعوا محمدا على الاسلام ما بقينا أبدا قال) أنس (يقول النبي صلى الله عليه وسلم وهو يجيبهم اللهم انه لا خير الا خير الآخرة فبارك في الانصار والمهاجرة) وظاهره انهم كانوا يجيبونه ثلاثة يجيبهم أخرى (قال) أنس بالاسناد السابق (يؤتون) بضم أوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول (بمل ء كفي من الشعير) ولابي ذر من شعير وكفي بكسر الفاء على الافراد ويفتحها على التثنية مضافا فيهما الى ياء المتكلم (فيصنع) أي فيطبخ (لهم بإهالة) بكسر الهمزة وتدكة (سخنة) بفتح السين المهملة وكسر النون وفتح الخاء المعجمة بعدها هاء تأنيث متغيرة الريح فاسدة الطعم (توضع بين يدي القوم والقوم) أي والحال ان القوم (جياع وهي) أي الاهالة (بشعة) بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة (في الحلق) بالحاء المهملة أي كريهة الطعم تأخذ الحلق (ولها ريح منتن) بضم الميم وسكون النون وكسر الفوقية وقول صاحب التوضيح والتنقيح قيل صوابه منتنة لانه يجوز في المؤنث غير الحقيقي أن يعبر عنه بالمذكر تعقبه في المصابيح بأنه ليس بمستقيم من وجهين أحدهما انه جزم بأن الصواب منتنة ومقتضاه ان التعبير بمنتن خطأ ثم قطع بأن المؤنث غير الحقيقي يجوز التعبير عنه بالمذكر فيكون التعبير بمنتن صوابا لا خطأ ولا يكون صواب الكلمة منحصرا في التعبير عنها بالتأنيث والحاصل ان آخر كلامه ينقض أوله ثانيهما ان جعل التعبير عن المؤنث غير الحقيقي بالمذكر على جهة الجواز ضابطا كليا فمقطوع ببطلانه فان قلت فما وجه ما في المتن قلت حمل الريح على العرف فعاملها معاملته اه ● وبه قال (حدثنا خلاد بن يحيى) بن صفوان أبو محمد السلمي الكوفي قال (حدثنا عبد الواحد بن أيمن) بفتح الهمزة والميم بينهما تحتية ساكنة (عن أبيه) أيمن الحبشي مولى ابن عمر المخزومي القرشي المكي أنه

انكحني أسامة بن زيد فكرهته ثم قال انكحني أسامة فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبطت ● وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز يعني ابن أبي حازم وقال قتيبة أيضا حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري كلهم عن أبي حازم (٣٠٩) عن أبي سلمة عن فاطمة بنت قيس

(قال أتيت جابرا) الانصاري (رضي الله عنه فقال انا يوم الخندق نحفر) تشديد نون انا (فعرضت كدية شديدة) بكاف مضمومة فدال مهملة ساكنة فتحتية فطاء مهملة صلبة من الارض لا يعمل فيها المعول ولابن عساكر وأبي ذر من الحوي والمستملي كيدة بفتح الكاف وسكون التحتية وفتح الدال المهملة القطعة الشديدة الصلبة من الارض أيضا ولابن عساكر أيضا كبدة بكاف فموحدة مكسورة اي قطعة من الارض صلبة أيضا ووقع في رواية الاصيلي عن الجرجاني فيما ذكره في فتح الباري كندة بنون بعد الكاف وعند ابن السكن كتدة بمثناة فوقية لكن قال القاضي عياض لا أعرف لها معنى (فجاؤا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا هذه كدية) ولابن عساكر كبدة بكسر الموحدة كما مر (عرضت في الخندق فقال) صلى الله عليه وسلم (أنا نازل) في الموضع الذي فيه الكدية (ثم قام) عليه الصلاة والسلام (وبطنه معصوب) من الجوع (بحجر) مشدود عليه بعصابة خشية انخناء صلبه الكريم بواسطة خلاء الجوف اذ وضع الحجر فوق البطن مع شد العصابة عليه يقيمه أو هو لتسكين حرارة الجوع ببرد الحجر (ولبثنا) بالمثلثة تمكثنا (ثلاثة أيام لا نذوق ذواقا) شيأ من مأكول ولا مشروب والجملة اعتراضية أو ردت لبيان السبب في ربطه صلى الله عليه وسلم الحجر على بطنه (فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم المعول) بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الواو بعدها لام المسحاة (فضرب) في الكدية (فعاد) المضروب (كثيبا) بالمثلثة رملا (أهيل) بهمز مفتوحة فهاء ساكنة فتحتية مفتوحة فلام (أو) قال (أهيم) بالميم بدل اللام أي سائلا والشك من الراوي وعند الاصيلي أهيم بالميم من غير شك قال جابر (فقلت يا رسول الله ائذن لي الى البيت) أي حتى آتي بقيتي زاد أبو نعيم في مستخرجه فأذن لي (فقلت) أي لما أتيت البيت (لامرأتي) سهيلة ! بنت مسعود الانصارية (رأيت بالنبي صلى الله عليه وسلم شيأ) من الجوع (ما كان في ذلك صبر) بكسر الكاف وسقط لفظ كان لابي ذر وابن عساكر (فعندك شيء قالت عندي شعير) وعند يونس بن بكير انه صاع (وعناق) بفتح العين الأنثى من أولاد المعز (فذبحت العناق) بامساك الحاء أي انه ذبح العناق بنفسه (وطحنت الشعير) امرأته سهيلة (حتى جعلنا) ولابي ذر عن الكشميهني جعلت المرأة (اللحم في البرمة) بضم الموحدة القدر (ثم جئت النبي صلى الله عليه وسلم والعجين قد انكسر) اختمر (والبرمة بين الاثافي) بالهمز والمثلثة المفتوحتين وبعد الالف فاء مكسورة فتحتية مشددة حجارة ثلاثة توضع عليها القدر (قد كادت) قاربت (أن تنضج) بفتح الضاد المعجمة تعيب وسقط لابي ذر وابن عساكر لفظة أن (فقلت) له عليه الصلاة والسلام ولابي ذر فقال له عليه الصلاة والسلام (طعيم) بضم الطاء وتشديد التحتية مصغر امبالغة في تحقيره قيل من تمام المعروف تعجيله وتحقيره (لي) صنعته أو مصنوع (فقم أنت يا رسول الله ورجل) معك (أو رجلان) بالشك (قال) عليه الصلاة والسلام (كم هو) طعامك (فذكرت له) كميته (قال) عليه الصلاة والسلام (كثير طيب) ثم (قال) عليه الصلاة والسلام (قل لها) أي لسهيلة (لا تنزع البرمة) من فوق الاثافي (ولا) تنزع (الخبز من التنور حتى آتي) أي أجيء الى بيتكم (فقال) عليه الصلاة والسلام لمن حضر من أصحابه ولابي ذر قال (قوموا) أي الى أكل جابر (فقام المهاجرون والانصار) وسقط قوله والانصار لابي ذر وابن عساكر واثباته أو جمع ليونس بن بكير في زيادة المغازي فقال للمسلمين جميعا قوموا (فلما دخل) جابر (على امرأته) سهيلة (قال) لها (ويحك) كلمة رحمة تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها نصب باضمار فعل (جاء النبي صلى الله عليه وسلم بالمهاجرين والانصار ومن معهم قالت) له (هل سألك) صلى الله عليه وسلم عن شأن الطعام قال جابر (قلت) لها (نعم) سألني وفي رواية يونس قال فلقيت من الحياء ما لا يعلمه الا الله عز وجل وقلت جاء الخلق على صاع من شعير وعناق فدخلت على امرأتي أقول افتضحت بعلمك رسول

(قوله حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري كلهم) هو القاري بتشديد الياء سبق بيانه مرات وهكذا وقع في النسخ كلهما وهو صحيح وقد سبق وجهه في الفصول المذكورة في ! قوله سهيلة الخ في الاصابة في حرف السين المهملة سهيمة بالميم بدل اللام كذا بهامش الاصل

في ترجمة معاوية والله أعلم

(قوله صلى الله عليه وسلم أنكحني أسامة بن زيد فكرهته ثم قال أنكحني أسامة فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبطت هو بفتح التاء والباء وفي بعض النسخ واغتبطت به ولم تقع لفظة به في أكثر النسخ قال أهل اللغة الغبطة أن يتمنى مثل حال المغبوط من غير ارادة زوالها عنه وليس هو بحسد تقول منه غبطته بما قال أغبطه بكسر الباء غبطا وغبطة فاغتبط هو كمنعته فامتنع وحبسته فاحتبس وأما اشارته صلى الله عليه وسلم بنكاح اسامة فلما علم من دينه وفضله وحسن طرائقه وكرم شمائله فنبهها بذلك فكرهته لكونه مولى ولكونه كان أسود جدا فكره عليها النبي صلى الله عليه وسلم الخ صلى الله عليه وسلم لما علم من مصلحتها في ذلك وكان كذلك ولهذا قالت بفعل الله لي فيه خيرا واغتبطت ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الرواية التي بعد هذا طاعة الله وطاعة رسوله خير لك

وكان أنفق عليها نفقة دون فلما رأت ذلك قالت والله لأعلمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كانت لى نفقة أخذت الذى يصلحنى وان لم تكن لى نفقة لم آخذ منه شيأ قالت (٣١٠) فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا نفقة لك ولا سكنى * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا

الله صلى الله عليه وسلم بالجند أجمعين فقال هل كان سألك كم طعامك فقلت نعم فقال الله ورسوله أعلم نحن قد أخبرناها عما عندنا فكشفت عنى غماشديدا (فقال) عليه الصلاة والسلام ان معه (اذهبوا) البيت (ولا تضاغطوا) بضادوغين معجمتين وطاء مهملة مشالا تزدحموا (لجفل) عليه الصلاة والسلام (يكسر الخبز ويجعل عليه اللحم ويخمر البرمة والتنور) يغطيهما (اذا أخذ منه ويقرب الى أصحابه ثم يترع) بالتحتية المفتوحة والنون الساكنة والزاى المكسورة والعين المهملة أى يأخذ اللحم من البرمة ويقرب الى أصحابه (فلم يزل يكسر الخبز ويغرف) من البرمة (حتى شبعوا ويق بقية قال) عليه الصلاة والسلام لامرأة جابر (كلى هذا) الذى بقى (وأهدى) بهمزة قطع مفتوحة وكسر الدال المهملة أى ابعثى منه ثم بين سبب ذلك بقوله (فان الناس أصابتهم مجاعة) بفتح الميم وفى رواية يونس فلم نزل نأكل ونهدى يومنا أجمع * وهذا الحديث من افراده * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عمرو بن على) بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الصيرفى البصرى قال (حدثنا أبو عاصم) الضحاك بن مخلد شيخ المؤلف أيضا قال (أخبرنا حنظلة بن أبى سفيان) بن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية الجمحى المكى قال (أخبرنا سعيد بن ميناء) بكسر العين وميناء بكسر الميم وسكون التحتية وبعد النون ألف ممدودة ومقصور (قال سمعت جابر بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنهما قال لما حفر الخندق) بضم الحاء مبنيا للمفعول وتاليه نائب الفاعل (رأيت بالنبى صلى الله عليه وسلم خمصا شديدا) بفتح الخاء المعجمة والميم وبالصاد المهملة ضمور البطن من الجوع (فانكفأت) بالهمزة وقد تبدل ياء لكن قال الحافظ أبو ذر رصوابه فانكفأت بالهمزة وقال فى التنقيح أصله الهمزة من كفأت الاناء وبسهل قال فى المصابيح لكن ليس القياس فى تسهيل مثله ابدال الهمزة ياء أى انقلبت (الى امرأتى) سهيلة (فقلت) لها (هل عندك شئ فانى رأيت برسول الله صلى الله عليه وسلم خمصا شديدا فأخرجت الى) بتشديد التحتية (جرابا) بكسر الجيم (فيه صاع من شعير ولنا بهيمة) بضم الموحدة وفتح الهاء مصغر بهمة وهى الصغير من أولاد الغنم (داجن) بكسر الجيم من الغنم ما يربى فى البيوت ولا يخرج الى المرعى من الدجن وهو الاقامة بالمكان ولا تدخل التاء لانه صار اسما للشاة وخرج من الوصفية (فذبحتها) أنا بسكون الحاء وضم التاء (وطحنت) امرأتى (الشعير) وسقط الشعير لابى ذر وابن عساكر (ففرغت) من طحن الشعير (الى) أى مع (فراغى) من ذبح البهيمة (وقطعتها فى برمتها ثم وليت) أى رجعت (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال) سهيلة عقب رجوعى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا تفضحنى) بفتح الفوقية والشاد المعجمة بينهما فاء ساكنة (برسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه فجئته) ولابى ذر ومن معه فجئته بحذف الموحدة من قوله وبمن والضمير من جئته (فسارر ته فقلت) له سرا (يارسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنا) ولابى ذر وابن عساكر وطحنت أى امرأته (صاعا من شعير كان عندنا فتعال أنت ونفر معك) دون العشرة من الرجال (فصاح النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا أهل الخندق ان جابرا قد صنع سؤرا) بضم السين المهملة وبعد الهمزة الساكنة راء كذا فى الفرع بالهمز وفى اليونينية وغيرها بتركه الطعام الذى يدعى اليه أو الطعام مطلقا وهى لفظة فارسية قال الطيبى وقد تظاهرت أحاديث صحيحة بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلم بالالفاظ الفارسية أى كقوله للحسن رضى الله تعالى عنه كخ ولعبد الرحمن مهيم أى ما هذا ولام خالد سنا يعنى حسنة وهو يدل على جواز ومأمور بالهمزة فهو البقية (فحى هلا بكم) بالحاء المهملة وتشديد التحتية وهلا بفتح الهاء واللام المنونة تخفيفة كلمة استدعاء فيها حث أى هلموا مسرعين (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم) لجابر (لا تنزلن) بضم الفوقية وكسر الزاى وضم اللام (برمتكم) نصب

مقدمة هذا الشرح (قوله وكان أنفق عليها نفقة دون) هكذا هو فى النسخ نفقة دون باضافة نفقة الى دون قال أهل اللغة المدون الردىء الحقير قال ابو هرى ولا يشتق منه فعل قال وبعضهم يقول مدان بدون دونا وأدين ادانة (قوله صلى الله عليه وسلم تضعين ثيابك عنده

الاولون فانطلق الى ابن أم مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك فانطلقت اليه فلما فضت عدتها أنكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد بن حارثة * حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر قالوا حدثنا اسمعيل (٣١١) يعنون ابن جعفر عن محمد بن عمرو

نصب على المفعولية ولابى ذر لا تنزلن بفتح الزاى واللام مبنيا للمفعول برمتكم رفع مفعول ناب عن فاعله (ولا تخبزن) بفتح الفوقية وكسر الموحدة وضم الزاى وتشديد النون (عجينكم) نصب ولابى ذر ولا تخبزن بضم التحتية وفتح الموحدة وتشديد الزاى عجينكم رفع (حتى أجىء) الى منزلكم قال جابر (فجئت وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم الناس) بضم الدال (حتى جئت امرأتى فقالت) لما رأت كثرة الناس وقلة الطعام (بك وبك) أى فعل الله بك كذا وفعل بك كذا فالباء تتعلق بمحذوف (فقلت) لها (قد فعلت الذى قلت) من اخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم بقلة الطعام وقولك لا تفضحنى (فأخرجت) أى المرأة (له) صلى الله عليه وسلم (عجينا فبصق فيه) بالصاد ولابوى ذر والوقت وابن عساكر فبسق بالسين ويقال بالزاى أيضا لكن قال النووى بالصاد فى أكثر الاصول وفى بعضها بالسين المهملة وهى لغة قليلة وفى القاموس البصاق كغراب والبساق والبزاق ماء الفم اذا خرج منه ومادام فيه فريق (وبارك) فى العجين أى دعا فيه بالبركة (ثم عمد) بفتح الميم قصد (الى برمتنا فبصق) بالصاد ولابى ذر عن الحموى والمستملى فيه أى فى الطعام ولابى ذر عن الكشميهنى فيها أى فى البرمة (وبارك) فى الطعام (ثم قال) عليه الصلاة والسلام (ادع خابزة) كذا فى اليونينية وغيرها وفى الفرع ادع لى خابزة (فلتخبز معى) بسكون اللام (واقدحى) بسكون القاف وفتح الدال وكسر الحاء المهملتين أى اغرف (من برمتكم) والمغرفة تسمى المقدحة وقدح من المرق غرف منه (ولا تنزلوها) بضم الفوقية وكسر الزاى أى البرمة من فوق النار الى (وهم) أى والحال ان القوم الذين كانوا (ألف) والحكم الزائل يزيد عليه فلا يقدح مارؤى أنهم كانوا ثمانمائة أو ثلثمائة قال جابر (فاقسم بالله لقد أكلوا حتى تركوه وانحرفوا) أى مالوا عن الطعام (وان برمتنا لتغط) بكسر الغين المعجمة وتشديد الطاء المهملة أى تمثلئ تفور بحيث يسمع لها غطيط (كما هى وان عجيننا ليخبز كما هو) أى لم ينقص من ذلك شئ وما فى كما كافة وهى مصححة لدخول الكاف على الجملة وهى مبتدأ أو الخبر محذوف أى كما هى قبل ذلك وهذا علم من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم والحديث قد سبق مختصرا فى الجهاد * وبه قال (حدثنى) بالتوحيد (عثمان بن أبى شيبة) هو عثمان بن محمد بن أبى شيبة واسم أبى شيبة ابراهيم بن عثمان العبسى الكوفى أخو أبى بكر والهيثم قال (حدثنا عبدة) بن سليمان (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) فى قوله تعالى (اذ جاؤكم) بنو غطفان (من فوقكم) من أعلى الوادى من قبل المشرق (ومن أسفل منكم) من أسفل الوادى من قبل المغرب قريش وفى حديث ابن عباس عند ابن مردويه اذ جاؤكم من فوقكم قال عيينة بن حصن ومن أسفل منكم أبو سفيان بن حرب (واذ زاغت الابصار) مالت عن سننها ومستوى نظرها حيرة أو عدلت عن كل شئ فلم تلتفت الى عدو هاشدة الروع (وبلغت القلوب الحناجر) الخبر نزل رأس الغلصمة وهى منتهى الحلقوم والحلقوم مدخل الطعام والشراب قالوا اذا انتفخت الرئة من شدة الفزع أو الغضب ربت وارتفع القلب بارتفاعها الى رأس الحنجرة وقيل هو مثل فى اضطراب القلوب وان لم تبلغ الحناجر حقيقة (قالت) عائشة رضى الله تعالى عنها (كان ذاك) اشارة الى ما ذكر من مجىء الكفار من فوق وأسفل وغير ذلك ولابى ذر وابن عساكر ذلك بالام (يوم الخندق) * وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الفراهيدى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبى اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعى (عن البراء) ابن عازب (رضى الله عنه) أنه (قال كان النبى صلى الله عليه وسلم ينقل التراب يوم) حفر (الخندق حتى أغمر) بفتح الهمزة وسكون الغين المعجمة وفتح الميم أى وارى التراب (بطنه او) قال (اغبر) بالغين المعجمة أيضا والموحدة بدل الميم وتشديد الراء من الغبار وهو واضح (بطنه) مرفوع على الفاعلية وفى الاولى منصوب على المفعولية (يقول) رجزا من كلام عبد الله بن رواحة

ومعناه لا تخاقين مرؤية رجل البتة (قوله صلى الله عليه وسلم لا تسبقينى بنفسك) هو من التعريض بالخطبة وهو جائز فى عدة الوفاة وكذا عدة البائن بالثلاث وفيه قول ضعيف فى عدة البائن والصواب الاول لهذا الحديث (قوله كتبت ذلك ممن فيها كتابا) الكتاب هنا مصدر لكتبت

وفى الرواية الاخرى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك) هذه الرواية مفسرة للاولى

ذلك على فاطمة بنت قيس * وحدثنيه محمد بن رافع حدثنا يحيى حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب بهذا الاسناد مثله مع قول عروة ان عائشة أنكرت ذلك على فاطمة * حدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد واللفظ لعبد قالا أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان أباعمرو بن حفص بن المغيرة خرج مع علي بن أبي طالب الى اليمن فأرسل الى امرأته فاطمة بنت قيس بتطليقة كانت بقيت من طلاقها وأمر لها الحرث بن هشام وعياش ابن أبي ربيعة بنفقة فقالا لها والله ما لك نفقة الا أن تكوني حاملا فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له قولهما فقال لا نفقة لك فاستأذنته في الانتقال فأذن لها فقالت أين يا رسول الله فقال الى ابن أم مكتوم وكان أعمى تضع ثيابها عنده ولا يراها فلما مضت عدتها أنكحها النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد فأرسل اليها مروان قبيصة بن ذؤيب يسألها من الحديث فحدثته به فقال مروان لم نسمع هذا الحديث الا من امرأة

(قوله فاستأذنته في الانتقال فأذن لها) هذا محمول على أنه أذن لها في الانتقال لعذر وهو البذاءة على أحمائها أو نحو ذلك وقد سبقت الاشارة الى هذا في أوائل هذا الباب وأما الغيرة لجلاجة فلا يجوز لها الخروج والانتقال ولا يجوز نقلها قال الله تعالى لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا أن يأتين بفاحشة مبينة قال ابن عباس وعائشة المراد بالفاحشة هنا النشوز وسوء الخلق وقيل هو البذاءة وضبطه

(والله لولا الله ما اهتدينا * ولا تصدقنا ولا صلينا
فأنزلن سكينة علينا * وثبت الاقدام ان لاقينا
ان الألى قد بغوا علينا)

كذا بالبناء قد في الفرع كأصله وغيرهما وقال الحافظ بن حجر ليس بموزون وتحريره ان الذين قد بغوا علينا فذكر الراوي الالى يعني الذين وحذف قد اه والظاهر أن قد محذوفة من لحنه (اذا أرادوا فتنة أبينا *) بالموحدة الفراء (ورفعوا) أي بالكلمة الاخيرة (صوته) وهي (أبينا أبينا) مرتين * وهذا الحديث سبق في باب حفر الخندق من كتاب الجهاد * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى ابن سعيد) القطان (عن شعبة) بن الحجاج أنه (قال حدثني) بالافراد (الحكم) بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغر عتبة الباب (عن مجاهد) هو ابن جبر المفسر (عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال نصرت) بالنون المضمومة وكسر الصاد يوم الاحزاب (بالصبا) بفتح الصاد المهملة وتخفيف الموحدة والقصر الريح الشرقية (وأهلكت) بضم الهمزة وكسر اللام (عاد بالدبور) بفتح الدال المهملة الريح الغربية وعن ابن عباس فيما رواه ابن مردويه قال قالت الصبا للدبور اذهبي بنا ننصر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان الحر لا تذهب بالليل فغضب الله عليها فجعلها عقيما وقال مجاهد سلط الله على الاحزاب الريح فكفأت قدورهم ونزعت خيامهم حتى أضعفتهم * وبه قال (حدثني) بالافراد (أحمد بن عثمان) أبو عبد الله الازدي الكوفي قال (حدثنا شريح بن مسلمة) بالشين المعجمة المضمومة آخره حاء مهملة مصغر ومسلمة بميم فلام مفتوحتين بينهما مهملة ساكنة الكوفي (قال حدثني) بالافراد (ابراهيم بن يوسف قال حدثني) بالافراد أبي (أبي) يوسف بن اسحق (عن) جده (أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي أنه (قال سمعت البراء) زاد أبو ذر وابن عساكر ابن عازب حال كونه (يحدث قال لما كان يوم الاحزاب وخندق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيته ينقل من تراب الخندق حتى وارى) ستر (عني التراب) كذا في الفرع والذي في اليونينية الغبار (جلدة بطنه وكان كثير الشعر) أي شعر صدره وهو معارض بما روي في صفته صلى الله عليه وسلم انه كان دقيق المسربة أي الشعر الذي في الصدر الى البطن وجمع بينهما بأنه كان مع دقته كثيرا أي لم يكن منتشر ابل كان مستطيلا (فسمعته) عليه الصلاة والسلام (يرتجز بكلمات ابن رواحة) عبد الله الانصاري (وهو ينقل من التراب يقول اللهم لولا أنت ما اهتدينا * ولا تصدقنا ولا صلينا * فأنزلن سكينة علينا * وثبت الاقدام ان لاقينا * ان الألى قد بغوا) ولابن عساكر وأبي ذر عن الحموي والكشميهني رغبوا (علينا وان أرادوا فتنة أبينا * قال ثم يمد) عليه الصلاة والسلام (صوته بآخرها) وهي أبينا * وبه قال (حدثني) بالافراد (عبدة) بفتح العين وسكون الموحدة (ابن عبد الله) أبو سهل الصفار الخزاعي البصري قال (حدثنا عبد الصمد) بن عبد الوارث بن سعيد (عن عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن أبيه ان ابن عمر رضي الله عنهما قال أول يوم شهدته) أي باشرت فيه القتال (يوم) غزوة (الخندق) وقد سبق أنه عرض في يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة ولم يجزه صلى الله عليه وسلم ويوم بالرفع ولابي ذر بالفتح * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن موسى) الرازي الفراء الصغير قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (عن معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن سالم عن ابن عمر قال) معمر بن راشد (وأخبرني) بالافراد (ابن طاوس) عبد الله (عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر) رضي الله عنهما أنه (قال دخلت على حفصة) أختي (ونساؤها) بفتح النون وسكون السين المهملة وبعد الواو المفتوحة ألف فقوقية فهاء كذا في الفرع وأصله بسكون السين (٣) ونسب بالحكم بكسر النون

(٣) قوله ونسب أحمكم بكسر النون هو ساقط من بعض النسخ وثابت في بعضها ولا معنى له فالصواب اسقاطه اه مصححه

سنأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها فقالت فاطمة بيني وبينكم القرآن قال الله تعالى لا تخرجوهن من بيوتهن الآية قالت هذا لمن كانت له مراجعة فأي أمر يحدث بعد الثلاث فكيف تقولون لا نفقة لها اذا لم تكن (٣١٣) حاملا فعلام تحبسونها وحدثني زهير بن حرب حدثنا هشيم أخبرنا سيار وحصين ومغيرة وأشعث ومجالد وأسمعيل بن أبي خالد وداود كلهم عن الشعبي قال دخلت على فاطمة بنت قيس بمثل حديث زهير عن هشيم * حدثنا يحيى بن حبيب حدثنا خالد بن الحرث الهجيمي حدثنا شعبة حدثنا

وضبطه غير واحد من الشراح بفتحها أي ضفائر شعرها وعند ابن السكن نوساتها بتقديم الواو على السين قال القاضي عياض وهو أشبه بالعجة وقال أبو الوليد الوقشي انه الصواب من ناس ينوس اذا تحرك وتسمى الذوائب نوسا لانها تتحرك كثيرا وفي القاموس النوس والنوسان التذبذب وذو نواس بالضم زرعة بن حسان من أذواء اليمن لذؤابة كانت تنوس على ظهره وقال الماوردي نوساتها بفتح الواو وسكونها أي ضفائر شعرها (تنطف) بكسر الطاء المهملة وتضم لغير أبي ذر أي تقطر ولعلها القمل (قلت) لها (فذكان من أمر الناس ما ترين) أي مما وقع بين علي ومعاوية من القتال في صفين يوم اجتماعهم على الحكومة فيما اختلفوا فيه فراسلوا بقايا الصحابة من الحرمين وغيرهما وتواعدوا على الاجتماع لينظروا في ذلك (فلم يجعل لي) بضم التحتية مبنيا للمفعول (من الامر) أي من الامارة والملك (شئ فقالت) له حفصة (الحق بهم بكسر الهمزة وفتح الحاء) فانهم ينتظرونك وأخشى أن يكون في احتباسك عنهم فرقة بينهم ومخالفة (فلم تدعه) أي لم تدع حفصة أخاها عبد الله (حتى ذهب) الى القوم في المكان الذي كان فيه الحكمان وحضر ما وقع بينهم (فلما تفرق الناس) بعد قضية التحكيم وحاصلها أنهم اتفقوا على تحكيم أبي موسى الاشعري من جهة علي وعمرو بن العاص من جهة معاوية فقال عمرو لابي موسى قم فأعلم الناس بما اتفقنا عليه فخطب أبو موسى فقال في خطبته أيها الناس انا قد نظرنا في هذه فلم نر أمرا أصلح لها ولا ألم لشعثها من رأي اتفقت أنا وعمرو عليه وهو أن نخلع عليا ومعاوية ونترك الامر شورى ونستقبل الامة هذا الامر فيولوا عليهم من أحبوا وانى قد خلعت عليا ومعاوية ثم تنحى وجاء عمرو فقام مقامه فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ان هذا قد قال ما سمعتم وانه قد خلع صاحبه وانى قد خلعته كما خلعه وأثبت صاحبي معاوية فانه ولي عثمان والطالب بدمه وهو أحق الناس فلما انفصل الامر على هذا (خطب معاوية قال) معرضا بابن عمر وأبيه ! (من كان يريد ان يتكلم في هذا الامر) أمر الخلافة (فليطلع) بكسر اللام الاولى وكسر الثانية وضم الفوقية (لنا قرنه) بفتح القاف وسكون الراء وفتح النون أي فليبد لنا رأسه أو صفحة وجهه والقرنان في الوجه أي فليظهر لنا نفسه ولا يخفها (فلنحن احق به) بأمر الخلافة (منه) من عبد الله بن عمر (ومن أبيه) عمرو لعل معاوية كان رأيه في الخلافة تقديم الفاضل في القوة والمعرفة والرأي على الفاضل في السبق الى الاسلام والدين فلذا أطلق أنه أحق ورأى ابن عمر خلاف ذلك وانه لا يبايع المفضول الا اذا خشي الفتنة ولذا بايع بعد ذلك معاوية ثم ابنه يزيد ونهى بنيه عن نقض بيعته كما سيأتي ان شاء الله تعالى في الفتن بعون الله تعالى وفضله ولذا (قال حبيب بن مسلمة) بميمين مفتوحتين وسكون السين المهملة ابن مالك بن وهب الفهري الصحابي الصغير لابن عمر (فهلا اجبته) أي معاوية مجاوبا له (قال عبد الله) بن عمر (فحللت حبوتي) بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة ثوب يلف على الظهر ويربط طرفاه على الساقين بعد ضمهما (وهممت ان اقول) له (احق بهذا الامر) أمر الخلافة (منك من قاتلك وابالك) أباسفيان يوم أحد ويوم الخندق (على الاسلام) وانما حينئذ كافران وهو علي بن أبي طالب (فخشيت ان أقول كلمة تفرق بين الجمع) بسكون الميم ولابي ذر بين الجميع بكسرها وزيادة تحتية (وتسفك الدم) بفتح الفوقية وكسر الفاء (ويحمل) بضم التحتية وفتح الميم (عني غير ذلك) مما لم أرده (فذكرت ما أعد الله) عز وجل لمن صبر (في الجنان) من الخيرات والحور الحسان (قال حبيب) هو ابن مسلمة لابن عمر مصوبا لرأيه (حفظت وعصمت) بضم أولهما وفتح الفوقيتين (قال محمود) هو ابن غيلان المروزي شيخ المؤلف مما وصله محمد بن قدامة الجوهري في كتاب أخبار الخوارج له (عن عبد الرزاق) أي عن معمر شيخ هشام بن يوسف بسنده الى ابن عمر وقال (ونوساتها) بتقديم الواو على السين كما سبق معزوا لرواية ابن السكن وفي المحكم لابن سيده بسكون الواو

(٤٠ (فتحالباري) سادس) طلقها ثلاثا وجها السنة قالت نفاصمته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي خاصمت وكيله ! قوله معرضا بابن عمر الخ عبارة الفتح قيل أراد علي ومعرض بالحسن والحسين وقيل أراد عمرو ومعرض بابنه عبد الله وفيه بعد لان معاوية كان يبالغ في تعظيم عمر اه

وقيل معناه الا أن يأتين بفاحشة الزنا فيخرجن لاقامة الحد ثم ترجع الى المسكن (قوله سنأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها) هكذا هو في معظم النسخ بالعصمة بكسر العين وفي بعضها بالقضية بالقاف والضاد وهذا واضح ومعنى الاول بالثقة والامر القوي الصحيح (قوله ومجالد) هو بالجيم وهو ضعيف وانما ذكر مسلم هنا متابعة والمتابعة يدخل فيها بعض الضعفاء (قوله انه

سيار أبو الحكم حدثنا الشعبي قال دخلنا على فاطمة بنت قيس فاتحفتنا برطب بن طاب وسقتنا سويق سلت فسألتها عن المطلقة ثلاثا أين تعتد
قالت طلقني يعلى ثلاثا فاذن لي النبي (٣١٤) صلى الله عليه وسلم ان اعتد في اهلي * حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم في المطلقة ثلاثا قال ليس لها سكنى ولا نفقة * وحدثني اسحق بن ابراهيم الحنظلي حدثنا يحيى بن آدم حدثنا عمار بن رزيق عن أبي اسحق عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت

(قوله فاتحفتنا برطب ابن طاب وسقتنا سويق سلت) معنى أتحفتنا ضيفتنا و رطب ابن طاب نوع من الرطب الذي بالمدينة وقد ذكرنا ان أنواع تمر المدينة مائة وعشرون نوعا وأما السلت فبين مهملة مضمومة ثم لام ساكنة ثم مثناة فوق وهو حب يترقد بين الشعير والحنطة قيل طبعه طبع الشعير في البرودة ولونه قريب من لون الحنطة وقيل عكسه واختلف أصحابنا في حكمه على ثلاثة أوجه مشهورة الصحيح انه جنس من الحبوب ليس هو الحنطة ولا شعيرا والثاني انه حنطة والثالث انه شعير وتظهر فائدة الخلاف في بيعه بالحنطة أو بالشعير متفاضلا وفي ضمه اليهما في اتمام نصاب الزكاة وفي غير ذلك وفي هذا الحديث استحباب الضيافة واستحباب مدح الانسان لزائره من فضلاء الرجال واكرام الزائر واطعامه والله أعلم (قوله سألتها عن المطلقة ثلاثا أين تعتد قالت طلقني يعلى ثلاثا فاذن لي النبي صلى الله عليه وسلم ان أعتد في أهلي) هذا محمول على انه أجاز لها ذلك لعذر في الانتقال من مسكن الطلاق كما سبق ايضاحه قريبا

وفضها وقال العيني لا وجه لذكر هذا الحديث هنا الا أن يقال ذكره استطرادا لما قبله لان كلا منهما يتعلق بابن عمر انتهى ويحتمل أن يكون في قوله من قاتلك وأبلك على الاسلام المضر بيوم أحد والاحزاب اذ أن أبا سفيان كان قائد الاحزاب يومئذ وهذا الحديث من أفراده * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن ابي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن سليمان بن صرد) بضم الصاد وفتح الراء بعدها دال مهملات ابن الجون بفتح الجيم الخزاعي الصحابي المشهور أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم) غزوة (الاحزاب) لما انصرفت قريش (نغزوهم ولا يغزوننا) ولابن عساكر ولا يغزوننا باسقاط نون الجمع من غير ناصب ولا جازم وهي لغة قاشية * وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا يحيى بن آدم) بن سليمان صاحب الثوري قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس قال (سمعت) جدي (أبا اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (يقول سمعت سليمان بن صرد يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول حين أجلي) بفتح الهمزة وسكون الجيم وفتح اللام (الاحزاب عنه) كذا في فرع اليونينية كاصلها وقال الحافظ بن حجر أجلي ضبط بضم الهمزة وسكون الجيم وكسر اللام أي رجعوا عنه وفيه اشارة الى أنهم رجعوا بغير اختيارهم بل بصنع الله تعالى لرسوله (الآن نغزوهم ولا يغزوننا) بنونين ولابن عساكر ولا يغزونا (نحن نسير اليهم) وقد وقع ذلك كما قال عليه الصلاة والسلام فانه اعتمر في السنة المقبلة فصدته قريش ووقعت الهدنة بينهم الى أن نقضوها فكان ذلك سبب فتح مكة * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر وابن عساكر حدثني بالافراد (اسحق) هو ابن منصور المروزي قال (حدثنا روح) هو ابن عبادة قال (حدثنا شعلم) قال في الفتح هو ابن حسان أي القردوسي قال وكنت ذكرت في الجهاد أنه الدستوائي ثم رأيت المزي جزم في الاطراف بأنه ابن حسان ثم وجدته مصرحا به في عدة طرق فهو المعتمد (عن محمد) هو ابن سيرين (عن عبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو السلماني الكوفي (عن علي) بن أبي طالب رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يوم) وقعة (الخندق ملأ الله عليهم) أي على الكفار (بيوتهم) أجياله (وقبورهم) أمواتا (نارا كما شغلونا) بقتالهم ولابي ذر عن الحموي والمستملي كما زادوا بضم الميم قال ابن حجر وهو خطأ (عن الصلاة الوسطى) زاد مسلم صلاة العصر (حتى غابت الشمس) وأكثر علماء الصحابة وغيرهم أنها العصر كما سيأتي ان شاء الله تعالى في تفسير سورة البقرة * وبه قال (حدثنا المكي ابن ابراهيم) بن بشير بن فرقد أبو السكن الحنظلي التميمي قال (حدثنا هشام) أي ابن حسان القردوسي (عن يحيى) بن أبي كثير (عن ابي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن جابر بن عبد الله) الانصاري رضي الله عنهما (ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاء يوم الخندق بعد ما غربت الشمس) ولابي ذر من الكشميهني غابت الشمس (جعل) باسقاط الفاء من جعل التابعة عنده في آخر المواقيت (يسب كفار قريش وقال يا رسول الله ما كدت) بكسر الكاف (ان اصلي حتى كادت الشمس ان تغرب) وسقط لابن عساكر لفظة أن من قوله ان تغرب أي ما صليت حتى غربت لان كاد اذا تجردت من النفي كان معناها الاثبات فان دخل عليها النفي كان نفيا لان قولك ما كاد يقوم معناه نفي قرب الفعل ومهما نفي قرب الصلاة انتفت الصلاة بطريق الاولى (قال النبي صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها فقمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بطحان) بضم الموحدة وسكون الطاء المهملة وادي بالمدينة (فتوضأ) النبي صلى الله عليه وسلم (للصلاة وتوضأنا لها فصلى العصر) بنا جماعة (بعد ما غربت الشمس ثم صلى) بنا (بعدها المغرب) * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) العبدي البصري قال (اخبرنا سفيان) الثوري (عن ابن المنكدر) محمد أنه (قال سمعت جابرا) هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما (يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب من يأتينا بخبر القوم) يعني

ملقني زوجي ثلاثا فأردت النقلة فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال انتقلي الى بيت ابن عمك عمرو بن أم مكتوم فاعتدي عنده * وحدثناه محمد بن عمر بن يبلخ حدثنا أبو أحمد حدثنا عمار بن رزيق عن أبي اسحق قال كنت مع الاسود (٣١٥) بن يزيد الى المسجد الاعظم ومعنا الشعبي فحدث الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجعل لها سكنى ولا نفقة ثم أخذ الاسود كفا من حصى فحصبه به فقال ويلك تحدث بمثل هذا قال عمر لا نترك كتاب الله وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم لقول امرأة لا ندري لعلها حفظت أو نسيت لها السكنى والنفقة قال الله عز وجل لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا أن يأتين بفاحشة مبينة * وحدثنا أحمد بن عبدة الضبي حدثنا أبو داود حدثنا سليمان بن معاذ عن أبي اسحق بهذا الاسناد نحو حديث أبي أحمد عن عمار بن رزيق بقصته * وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبي بكر ابن أبي الجهم بن صخير العدوي قال سمعت فاطمة

بني قريظة كما قال الواقدي هل نقضوا العهد بينهم و بين المسلمين ووافقوا قريشا على محاربة المسلمين (فقال الزبير) بن العوام (أنا) آتيك بخبرهم يا رسول الله (ثم قال) صلى الله عليه وسلم (من يأتينا بخبر القوم فقال الزبير أنا ثم قال) عليه الصلاة والسلام (من يأتينا بخبر القوم فقال الزبير أنا) آتيك بالتكرار ثلاث مرات (ثم قال) عليه الصلاة والسلام (ان لكل نبي حواريا) كذا بفتح الحاء المهملة والواو آخره تحتية مشددة خاصة من أصحابه أو ناصرا أو وزيرا (وان حواري الزبير) بتشديد التحتية كالسابقة * والحديث سبق في باب فضل الطليعة من كتاب الجهاد * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) قال (حدثنا الليث) ابن سعد الامام (عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه) أبي سعيد كيسان المقبري (عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لا اله الا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده) النبي صلى الله عليه وسلم (وغلب الاحزاب) الذين جاؤا من مكة وغيرها يوم الخندق (وحده فلا شيء بعده) أي جميع الاشياء بالنسبة الى وجوده تعالى كالعدم اذ كل شيء يفنى وهو الباقي فهو بعد كل شيء فلا شيء بعده * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر وابن عساكر حدثني بالافراد (محمد) غير منسوب وهو ابن سلام البيكندي قال (أخبرنا الفزاري) بفتح الفاء والزاي مروان بن معاوية بن الحرث الكوفي سكن مكة (وعبدة) بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان كلاهما (عن اسمعيل بن أبي خالد) سعد البجلي أنه (قال سمعت عبد الله بن أبي أوفى) علقمة الاسلمي (رضي الله عنهما يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاحزاب) يوم الخندق (فقال اللهم) أي يا الله يا (منزل الكتاب) القرآن قال الطيبي لعل تخصيص هذا الوصف بهم ذا للمقام تلويح الى معنى الاستنصار في قوله تعالى لينظهره على الدين كله ولو كره المشركون والله متم نوره وأمثال ذلك يا (سريع الحساب) أي فيه (اهزم الاحزاب) بالزاي المعجمة كسرهم وبددهم (اللهم اهزمهم وزلزلهم) فلا يثبتوا عند القتال بل تعايش عقولهم وقد فعل الله تعالى ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل عليهم ريحا وجنودا فهزمهم * وقد سبق هذا الحديث في باب الدعاء على المشركين بالهزيمة من كتاب الجهاد * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزي المجاور بمكة قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك قال (أخبرنا موسى بن عقبة) الامام في المغازي (عن سالم) هو ابن عبد الله بن عمر (ونافع) مولى ابن عمر كلاهما (عن عبد الله) بن عمر بن الخطاب (رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قفل) بفتح القاف والفاء أي رجع (من الغزو أو الحج أو العمرة) كلمة أو للتنويع لا للشك (يبدأ فيكبر ثلاث مرار) ولابي ذر مرات (ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون) بمد الهمزة أي نحن راجعون الى الله تعالى نحن (تائبون) اليه تعالى قاله عليه الصلاة والسلام تعليما لامته أو تواضعا نحن (عابدون) نحن (ساجدون لربنا) نحن (حامدون) له تعالى قال في شرح المشكاة لا يجوز أن يتعلق بقوله عابدون لان عمل اسم الفاعل ضعيف فيتقوى به أو بحامدون ليفيد التخصيص أي نحمد ربنا لا نحمد غيره وهذا أولى لانه كالخاتمة للدعاء ومثله في التعليق قوله تعالى لا ريب فيه هدى للمتقين يجوز أن يقف على لا ريب فيكون فيه هدى مبتدأ وخبرا فيقدر خبر لا ريب مثله ويجوز أن يتعلق بلا ريب ويقدر مبتدأ الهدى اه وفي مجموعي في فنون القرآن مزيد على ما ذكر في الآية (صدق الله وعده) فيما وعد به من اظهار دينه (ونصر عبده) محمدا القائم بحقوق العبودية صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم (وهزم الاحزاب) الذين تجمعوا يوم الخندق له (وحده) نفى السبب فناء في المسبب وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى * (باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم) بفتح الميم وسكون الراء وكسر الجيم في الفرع وقال الكرماني وتبعه البرماوي بفتحها هو المناسب للحاصر وتوقف هو الذي في اليونينية (من) المكان الذي وقع فيه قتال (الاحزاب) الى منزله بالمدينة (ومخرجه) منها (الى بني

(قوله فقال انتقلي الى بيت ابن عمك عمرو بن أم مكتوم) هكذا وقع هنا وكذا في صحيح مسلم في آخر الكتاب وزاد فقال هو رجل من بني فهر من البطن الذي هي منه قال القاضي والمشهور خلاف هذا وليس هما من بطن واحد هي من بني محارب بن فهر وهو من بني عامر بن لؤي قلت هو ابن عم جماعة يجتمعان في فهر واختلفت الرواية في اسم ابن أم مكتوم فقيل عمرو وقيل عبد الله وقيل غير ذلك (قوله عن أبي بكر بن أبي الجهم بن صخير) هكذا هو في نسخ بلادنا صخير بضم الصاد على التصغير وحكى القاضي عن بعض رواتهم انه

بنت قيس تقول ان زوجها طلقها ثلاثا فلم يجعل لها رسول الله صلى الله عليه وسلم سكنى ولا نفقة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حللت فآذنيني قالت فذكرت له ان معاوية وأبا جهم خطباني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما معاوية فرجل ترب لا مال له وأما أبو جهم فرجل ضراب للنساء ولكن أسامة فقالت بيدها هكذا اسامة اسامة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم طاعة الله وطاعة رسوله خير لك قالت فتزوجته فاغتبطت * وحدثني احمد ابن منصور حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن أبي بكر بن أبي الجهم قال سمعت فاطمة بنت قيس تقول أرسل الي زوجي أبو عمرو ابن حفص بن المغيرة بطلاقي وأرسل معه بخمسة آصع تمر وخمسة آصع شعير فقلت أمالي نفقة لا هذا الا أعتد في منزلكم قال لا قالت فشددت علي ثيابي وأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي كم طلقك قلت ثلاثا قال صدق ليس لك نفقة واعتدي في بيت ابن عمك ابن أم مكتوم فانه ضرير البصر تلقي ثوبك عنده فاذا انقضت عدتك فآذنيني قالت فخطبني خطاب منهم معاوية وأبو الجهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم

قربظة) بضم القاف وفتح الظاء المعجمة المثالة بوزن جهينة قبيلة من يهود خيبر لسبع بقين من ذي القعدة سنة خمس في ثلاثة آلاف رجل وستة وثلاثين فرسا (ومحاصرته اياهم) بضعا وعشرين ليلة * وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن أبي شيبة) ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي قال (حدثنا) كذا في اليونينية وغيرها وفي الفرع بدلها قال (ابن نمير) بضم النون مصغرا عبد الله (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله تعالى عنها) أنها (قالت لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من الخندق) الى المدينة (ووضع السلاح واغتسل أتاه جبريل عليه السلام فقال) مخاطبا له صلى الله عليه وسلم (قد وضعت السلاح والله) نحن معاشر الملائكة (ما وضعناه فاخرج) بالفاء وبالجزم على الطلب ولابي ذر وابن عساكر اخرج (اليهم قال) له النبي صلى الله عليه وسلم (فالى أين) أذهب (قال) جبريل (ههنا وأشار الى) ولابي ذر عن الكشميهني وأشار بيده الى (بني قريظة فخرج النبي صلى الله عليه وسلم اليهم) وذلك لانهم كانوا نقضوا العهد وعاونوا قريشا وغطفان على حربه صلى الله عليه وسلم * وهذا الحديث قدسبق في باب الغسل بعد الحرب من الجهاد * وبه قال (حدثنا موسى) بن اسمعيل التبوذكي قال (حدثنا جرير بن حازم) الازدي البصري (عن حميد بن هلال) العدوي البصري (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال كأني أنظر الى الغبار ساطعا) أي مرتفعا (في زقاق بني غنم) بضم الزاي وتخفيف القاف وبعد الالف قاف أخرى وغنم بفتح الغين المعجمة وسكون النون بطن من الخزرج من ولد غنم بن مالك بن النجار وأشار بهذا الى انه يستحضر القصة حتى كأنه ينظر اليها مشخصة له بعد تلك المدة الطويلة (موكب جبريل) بنصب موكب بتقدير انظر موكب ولابي ذر موكب بالجر بدلا من الغبار وضبطه ابن اسحق موكب بالضم كذا ذكره في هامش اليونينية خبر مبتدا محذوف تقديره هذا موكب جبريل والموكب نوع من السير وجماعة الفرسان أو جماعة ركاب يسيرون برفق وزاد أبو ذر صلوات الله عليه (حين سار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بني قريظة) * وهذا الحديث سبق في باب ذكر الملائكة من بدء الخلق * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء) بن عبيد بن مخارق أبو عبد الرحمن الضبعي ويقال الهلالي البصري قال (حدثنا جويرية بن أسماء) بن عبيد الضبعي البصري وهو عم السابق (عن نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما) أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب لا يصلين) بنون التأكيد الثقيلة (أحد) منكم (العصر الا في بني قريظة فأدرك بعضهم العصر) نصب على المفعولية ولابي ذر بعضهم نصب مفعول مقدم العصر رفع على الفاعلية (في الطريق فقال بعضهم) الضمير لنفس بعض الاول (لا نصلي حتى نأتيها) أي بني قريظة تعللا بظاهر قوله لا يصلين أحد لان في النزول مخالفة للامر الخاص بخصوص هموم الامر بالصلاة أول وقتها بما اذا لم يكن عذر بدليل أمرهم بذلك (وقال بعضهم بل نصلي) نظرا الى المعنى لا الى ظاهر اللفظ (لم يرد) بضم الاول وفتح الثاني وفي اليونينية بكسر الراء (منا ذلك) الظاهر بل المراد لازمه وهو الاستعجال في الذهاب الى بني قريظة فصلوا ركبانا لانهم لو صلوا ركبانا لكان فيه مضادة للامر بالاسراع (فذكر) بضم الذال المعجمة (ذلك) المذكور من فعل الطائفتين (للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحدا منهم) لانا المأمورين فهموا أنه كناية عن العجلة * وقد سبق هذا الحديث في باب صلاة الطالب والمطلوب من صلاة الخوف * (تنبيه) * وقع في البخاري لا يصلين أحد العصر وفي مسلم الظهر مع اتفاقهما على روايتهما عن شيخ واحد بإسناد واحد ووافق البخاري أبو نعيم وأصحاب المغازي والطبراني والبيهقي في دلائله ووافق مسلما أبو يعلى وابن سعد وابن حبان بجمع بينهما باحتمال أن يكون بعضهم قبل الامر كان صلى الظاهر وبعضهم لم يصلها فقيل لمن لم يصلها لا يصلين أحد الظهر ولمن صلاها لا يصلين أحد العصر أو ان طائفة منهم راحت بعد طائفة فقيل للطائفة الاولى الظهر والتي بعدها العصر قال

حضر بفتحها على التكبير والصواب المشهور هو الاول (قوله صلى الله عليه وسلم أما معاوية فرجل ترب لا مال له) هو بفتح التاء وكسر الراء وهو الفقير فأكد بأنه لا مال له لان الفقير قد يطلق على من له شيء يسير لا يقع موقعا من كفايته (قوله صلى الله عليه وسلم فانه ضرير البصر تلقي ثوبك عنده) هكذا هو في جميع النسخ تلقي وهي لغة صحيحة والمشهور في اللغة تلقين بالنون

ان معاوية ترب خفيف الحال وأبو الجهم منه شدة على النساء أو يضرب النساء أو نحو هذا ولكن عليك باسامة بن زيد * وحدثني احمد ابن منصور أخبرنا أبو عاصم حدثنا سفيان الثوري حدثني أبو بكر بن أبي الجهم قال دخلت أنا وأبو سلمة بن عبد الرحمن على فاطمة بنت قيس فسألناها فقالت كنت عند أبي عمرو بن حفص بن المغيرة فخرج في غزوة نجران وساق الحديث بنحو حديث بن مهدي وزاد قالت فتزوجته فشرفني الله بأبي زيد وكرمني الله بأبي زيد * وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة حدثني أبو بكر قال دخلت أنا وأبو سلمة على فاطمة بنت قيس زمن ابن الزبير فحدثتنا أن زوجها طلقها طلاقا باتا بنحو حديث سفيان * وحدثني حسن بن علي الحلواني حدثنا يحيى بن آدم حدثنا حسن بن صالح عن السدي عن أبي النهيس عن فاطمة بنت قيس قالت طلقني زوجي ثلاثا فلم يجعل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم سكنى ولا نفقة * وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة عن هشام قال حدثني أبي قال تزوج يحيى ابن سعيد بن العاص بنت عبد الرحمن بن الحكم

ابن نجر وكلاهما جميع لا بأس به لكن يبعده اتحاد المخرج لانه عند الشيخين باسناد واحد من مبدئه الى منتهاه فيبعد أن يكون كل من رجال اسناده قد حدث به على الوجهين اذ لو كان كذلك لما اتحد بعض رواته على الوجهين ولم يوجد ذلك اه وقيل في وجه الجمع أيضا أن يكون عليه الصلاة والسلام قال لاهل القوة أو ان كان منزله قريبا لا يصلين أحد الظهر وقال لغيرهم لا يصلين أحد العصر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر وابن عساكر حدثني بالافراد (ابن أبي الاسود) هو عبد الله بن محمد بن أبي الاسود واسم أبي الاسود حميد بن الاسود البصري الحافظ قال (حدثنا معتمر) هو ابن سليمان بن طرخان التيمي (ح) قال البخاري (وحدثني) بالواو والافراد (خليفة) بن خياط قال (حدثنا معتمر قال سمعت أبي) سليمان (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال كان الرجل) من الانصار (يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم) تمر (الفقلات) من عقار مهدية أو هبة ليصرفها في نوائبه (حتى) أي الى أن (افتتح قريظة والنضير) ردها اليهم لاستغنائهم (١) عن ثلثي ولانهم لم يملكوا أصل الرقبة ولابي ذر عن الكشميهني حين بدل حتى والاولى أوجه (وان أهلي أمروني أن آتي النبي صلى الله عليه وسلم فأسأله) بهمزة قطع مفتوحة منصوب عطفا على المنصوب السابق أن يردا اليهم الثفل (الذين) ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر في نسخة الذي ٢ (كانوا أعطوه) ثمرها (أو بعضه وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد أعطاه أم أيمن) بركة حاضنته (فجاءت أم أيمن) أي فأعطاته فجاءت أم أيمن كما في مسلم (فجعلت الثوب في عنقي) حال كونها (تقول كلا) أي لا ترد عن هذا (والذي لا اله الا هو لا يعطيكهم) عليه الصلاة والسلام ولابن عساكر لا يعطيكم باسقاط الهاء ولابي ذر لا تعطيكم بالنون بدل التحتية (وقد أعطانيها) ملكا لرقبتها قالته على سبيل الظن (أو كما قالت) أم أيمن شك الراوي في اللفظ مع حصول المعنى (والنبي صلى الله عليه وسلم يقول) لها ملاطفة لها لما علمه من حق الحضانة (لك كذا) أي من عندي بدل ذلك (و) هي (تقول) لانس رضي الله عنه (كلا والله) لا نعطيكم (حتى أعطاها) النبي صلى الله عليه وسلم قال سليمان بن طرخان (حسبت انه) أي أنسا (قال عشرة أمثاله أو كما قال) أنس مرضيت وطاب قلبها وهذا من كثرة حلمه صلى الله عليه وسلم وبره وفرط جوده * وقدم هذا الحديث في الخمس مختصرا وفي غيره * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد ابن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي البصري قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أنه (قال سمعت أبا امامة) أسعد أو سعد بن سهل بن حنيف الانصاري (قال سمعت أبا سعيد) سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه يقول نزل أهل قريظة) من حصنهم (على حكم سعد بن معاذ) بعد أن حاصرهم خمسة عشر يوما أشد الحصار ورموا بالنبل وكان سعد ضعيفا وكان قد دعا الله أن لا يميته حتى يشفي صدره من بني قريظة (فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم الى سعد فأتى على حمار فلما دنا) قرب (من المسجد) الذي كان أعده النبي صلى الله عليه وسلم في بني قريظة أيام حصارهم وقال في المصابيح ان قوله من المسجد متعلق بمحذوف أي فلما دنا آتيا من المسجد فان مجيئه الى النبي صلى الله عليه وسلم كان من مسجد المدينة (قال) عليه الصلاة والسلام (للانصار قوموا الى سيدكم) سعد بن معاذ (أو) قال (خيركم) بالشك من الراوي ولابي ذر أو أخيركم زاد في مسند أحمد من عائشة رضي الله عنها فأنزلوه (فقال) النبي صلى الله عليه وسلم له (هؤلاء) بنو قريظة (نزلوا من حصونهم (على حكمك) فيهم (فقال) سعد يا رسول الله (تقتل) منهم بفتح الفوقية الاولى وضم الثانية (مقاتلتهم) وهم الرجال (وتسبي) بفتح الفوقية وكسر الموحدة (ذراريهم) بتشديد التحتية وهم النساء والصبيان (قال) النبي صلى الله عليه وسلم (قضيت) فيهم (بحكم الله وربما قال) عليه الصلاة

(قوله صلى الله عليه وسلم وأبو الجهيم منه شدة على النساء) هكذا هو في النسخ في هذا الموضع أبو الجهيم بضم الجيم مصغر والمشهور انه بفتحها مكبر وهو المعروف في باقي الروايات وفي كتب الانساب وغيرها (قولها فشرفني الله بأبي زيد وكرمني الله بأبي زيد) ١ قوله لاستغنائهم أي المهاجرين كما يعلم من عبارة الفتح اه ٢ قوله كذا في الفرع هامش بعض النسخ ما نصه الذي في فرع المزي كان بالافراد على رواية الذي والذين وجمعا على رواية بغير خطه كانوا اه

فطلقها فأخرجها من عنده فعابر ذلك عليهم مروة فقالوا ان فاطمة قد خرجت قال مروة فأتيت عائشة فأخبرتها بذلك فقالت ما فاطمة
بنت قيس خير في ان تذكر هذا الحديث (٣١٨) * وحدثنا محمد بن مثنى وحدثنا محمد بن جعفر قالا حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه
عن عائشة انها قالت ما لفاطمة خير أن تذكر هذا قال تعني قولها لا سكنى ولا نفقة * وحدثني اسحق
ابن منصور أخبرنا عبد الرحمن عن سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن
أبيه قال قال عروة بن الزبير لعائشة ألم تري الى فلانة
بنت الحكم طلقها زوجها البتة فخرجت فقالت بئس
ما صنعت فقال ألم تسمعي الى
قوله فاطمة فقالت أما انه
لا خير لها في ذكر ذلك

والسلام (بحكم الثالث) بكسر اللام ثلث الراوي في أي اللفظين قال عليه الصلاة والسلام وهما بمعنى
والحديث مر في باب اذا نزل العدو على حكم رجل * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (زكريا
ابن يحيى) بن صالح أبو يحيى البلخي الحافظ قال (حدثنا عبد الله بن نمير) بالنون مصغرا الهمداني الكوفي
قال (حدثنا هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت أصيب سعد) هو ابن
معاذ الانصاري (يوم الخندق رماه رجل من) كفار (قريش يقال له حبان) بكسر الحاء المهملة وتشديد
الموحدة (ابن العرقة) بفتح العين المهملة وكسر الراء بعدها قاف فهاء تأنيث اسم أمه لطيبر بها قال
في المصابيح وذكر الزبير بن بكار في الانساب أن اسمها قلابة بنت أسعد فعلى هذا تكون العرقة وصفا لها أو
لقبا ولابي ذر وهو حبان بن قيس من بني معيص بن عامر بن لؤي بفتح ميم معيص وكسر العين المهملة بعدها
تحتية ساكنة فهملة ابن علقمة بن عبد مناف (رماه في الاكحل) بفتح الهمزة وسكون الكاف بعدها
مهملة فلام عرق في وسط الذراع في كل عضو منه شعبة اذا قطع لم يرقأ الدم (فضرب النبي صلى الله عليه وسلم
خيمة) كذا في اليونينية وغيرها وفي الفرع خيمته (في المسجد) النبوي بالمدينة وعند ابن اسحق في خيمة
رفيدة عند مسجده وكانت تداوي الجرحى (ليعوده من قريب فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من
الخندق) الى بيته بالمدينة وجواب لما قوله (وضع السلاح واغتسل فأتاه جبريل عليه السلام) زاد ابن سعد
على فرس عليه عمامة سوداء قد أرخاها بين كتفيه على ثنايا الغار وتحته قطيفة حمراء (وهو) أي والحال
أنه (ينفض رأسه من الغبار فقال) النبي صلى الله عليه وسلم (قد وضعت السلاح والله ما وضعته اخرج اليهم
قال النبي صلى الله عليه وسلم فأين) اذهب (فأشار) جبريل عليه السلام (الى بني قريظة فأتاهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم) فحاصرهم بضع عشرة ليلة كما عند موسى بن عقبة وفي حديث علقمة بن وقاص عن
عائشة عند الطبراني وأحمد خمسا وعشرين وكذا عند ابن اسحق وزاد حتى أجهدهم الحصار وقذف في
قلوبهم الرعب فعرض عليهم رئيسهم كعب بن أسد أن يؤمنوا أو يقتلوا نساءهم وأبناءهم ويخرجوا
مستقتلين أو يبيتوا المسلمين ليلة السبت فقالوا لا نؤمن ولا نستحل السبت وأي عيش لنا بعد أبنائنا ونسائنا
فأرسلوا الى أبي لبابة بن عبد المنذر وكانوا حلفاءه فاستشاروه في النزول على حكم النبي صلى الله عليه وسلم
فأشار الى حلقه يعني الذبح ثم ندم فتوجه الى المسجد النبوي فارتبط به حتى تاب الله عليه (فنزلوا على حكمه)
عليه الصلاة والسلام (فرد) عليه الصلاة والسلام (الحكم) فيهم (الى سعد) أي ابن معاذ فأرسل اليه
فلما حضر (قال فاني أحكم فيهم أن تقتل) الطائفة (المقاتلة) منهم وهم الرجال (وان تسبى النساء
والذرية) أي الصبيان (وأن تقسم أموالهم) وعند ابن اسحق نخندق لهم خنادق فضربت أعناقهم بفرع
الدم في الخندق وقسم أموالهم ونساءهم وأبناءهم وكانوا سبعمائة وعند الترمذي والنسائي وابن حبان
باسناد صحيح أنهم كانوا أربعمائة مقاتل فيجمع بينهما بأن الباقين كانوا أتباعا (قال هشام) بالاسناد
السابق (فأخبرني) بالافراد (أبي) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها أن سعدا قال اللهم انك
تعلم أنه ليس أحد أحب الى أن أجاهدهم فيك من قوم كذبوا رسولك صلى الله عليه وسلم وأخرجوه) من وطنه
مكة (اللهم فاني أظن أنك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فان كان بقي من حرب) كفار (قريش شيء فأبقني)
بهمزة قطع (له) أي للعرب ولابن عساكر وأبي ذر عن الكشميهني لهم أي لقريش (حتى أجاهدهم فيك
وان كنت وضعت الحرب) بيننا وبينهم (فافجرها) بهمزة وصل وضم الجيم أي جراحته وقد كادت أن تبرأ
وفي مسلم من رواية عبد الله بن نمير عن هشام قال سعد وتحجر كلمه للبرء اللهم انك تعلم الخ ومعنى تحجر يبس
(واجعل موتي فيها) لا فوز بمرتبة الشهادة (فانفجرت من لبته) بفتح اللام والموحدة المشددة وكسر المثناة من

موضع

* وحدثني محمد بن حاتم بن ميمون حدثنا يحيى بن سعيد بن عن ابن جريج ح وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثني ابن جريج ح وحدثني
هرون بن عبد الله واللفظ له حدثنا حجاج بن محمد قال) * امرأة يغشاها أصحابي السابعة (٣١٩) جواز التعريض لخطبة المعتدة
البائن بالثلاث التاسعة
جواز الخطبة على خطبة
غيره اذا لم يحصل الاول
اجابة لانها أخبرته ان
معاوية وأبا الجهم وغيرهما
خطبوها التاسعة جواز
ذكر الغائب بما فيه من
العيوب التي يكرهها اذا
كان للنصيحة ولا يكون
حينئذ غيبة محرمة العاشرة
جواز استعمال المجاز لقوله
صلى الله عليه وسلم لا يضع
العصا عن عاتقه ولا مال له
الحادية عشر استحباب
ارشاد الانسان الى مصلحته
وان كرهها وتكرار ذلك
عليه لقولها قال انكحي
أسامة فكرهته ثم قال
انكحي أسامة فنكحته
الثانية عشرة قبول نصيحة
أهل الفضل والانقياد الى
اشارتهم وان عاقبتها محمودة
الثالثة عشرة جواز نكاح
غير الكفء اذا رضيت به
الزوجة والولي لان فاطمة
قرشية وأسامة مولى الرابعة
عشرة الحرص على مصاحبة
أهل التقوى والفضل
وان دنت أنسابهم الخامسة
عشرة جواز انكار المفتي
على مفت آخر خالف النص
أو عمم ما هو خاص لان
عائشة أنكرت على فاطمة
بنت قيس تعميمها ان
لا سكنى للمبتوتة وانما كان
انتقال فاطمة من مسكنها العذر من خوف اقتحامه عليها أو لبذاءتها أو نحو ذلك السادسة عشرة استحباب ضيافة الزائر وأكرامه بطيب
الطعام والشراب سواء كان الضيف رجلا أو امرأة والله أعلم * (باب جواز خروج المعتدة البائن والمتوفى عنها زوجها في النهار لحاجتها) *

موضع السلاح من صدره وكان موضع الجرح ورم حتى اتصل الورم الى صدره فانفجر منه وعند ابن سعد من
مرسل حميد بن هلال انه مرت به عنز وهو مضطجع فأصاب ظلفها موضع الجرح فانفجر ولابي ذر عن
الكشميهني من ليلته قال في الفتح وهو تصحيف (فلم يرعهم) بفتح أوله وضم ثانيه وتسكين العين المهملة أي لم
يفزع أهل المسجد (وفي المسجد خيمة) والجملة حالية (من بني غفار) أي لرجل أو من خيام بني غفار بكسر المعجمة
وتخفيف الفاء وعند ابن اسحق انها لرفيدة فلعل زوجها كان من بني غفار ورجع الكرماني وتبعه العيني
الضمير في قوله فلم يرعهم لبني غفار قال والسياق يدل عليه أي لم يفزع بنو غفار (الا الدم) الخارج من جرح
سعد (يسيل اليهم) الى أهل المسجد (فقالوا يا أهل الخيمة ما هذا الذي يأتينا من قبلكم) بكسر القاف وفتح
الموحدة من جهتكم وهذا يضعف قول الكرماني ان الضمير راجع لبني غفار على ما لا يخفى نعم ان كان ثم خيمة
غير التي فيها سعد فلا اشكال (فاذا سعد يغذو) بالغين والذال المعجمتين يسيل (جرحه دما فمات منها) أي من
تلك الجراحة واهتز لموته عرش الرحمن وشيعه سبعون ألف ملك (رضي الله عنه) * وهذا الحديث سبق في
باب الخيمة في المسجد من كتاب الصلاة * وبه قال (حدثنا الحجاج) ولابي ذر حجاج (بن منهال) بكسر الميم
وسكون النون السلمي الانماطي البصري قال (أخبرنا شعبة) بن الحجاج (قال أخبرني) بالافراد (عدي)
هو ابن ثابت الانصاري الكوفي (أنه سمع البراء) بن عازب (رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لحسان) بن ثابت (يوم قريظة) سقط لابي ذر يوم قريظة (اهجهم) بضم الجيم أمر من الهجو ضد المدح أي
المشركين (أو هاجهم) بكسر الجيم من المهاجاة من باب المفاعلة الدالة على الاشتراك في الهجو والشك من
الراوي (وجبريل معك) بالتأييد والمعونة والواو للحال (وزاد ابراهيم بن طهمان) بفتح الطاء المهملة
وسكون الهاء مما وصله النسائي باسناده على شرط البخاري (عن الشيباني) أبي اسحق سليمان (عن عدي بن
ثابت عن البراء بن عازب) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قريظة لحسان بن ثابت اهج
المشركين فان جبريل معك) وعند ابن مردويه من حديث جابر مما ذكر في الفتح لما كان يوم الاحزاب
وردهم الله بغيظهم قال النبي صلى الله عليه وسلم من يحمي أعراض المسلمين فقام كعب وابن رواحة وحسان
فقال لحسان اهجهم أنت فانه سيعيك عليهم روح القدس وزاد ابن طهمان عن الشيباني تعين أن الامر
كان يوم قريظة * ثم غزوة بني قريظة والله أعلم

بسم الله الرحمن الرحيم ربنا آتنا من لدنك رحمة وهيئ لنا من أمرنا رشدا * (باب غزوة ذات الرقاع) بكسر
الراء بعدها قاف فألف فعين مهملة وسقط باب لابي ذر قبل ما بعد مرفع (وهي غزوة محارب خصفة) بالخاء المعجمة
والصاد المهملة والفاء المفتوحات وباضافة محارب لتاليه للتمييز عن غيرهم من المحاربين لان محارب في العرب
جماعة كثيرة قال محارب الذين ينسبون الى خصفة بن قيس عيلان بن الناس بن مضر لا الذين ينسبون الى
فهر والى غيرهم ثم ان خصفة المذكور (من بني ثعلبة من قطفان) بمثلثة وعين مهملة في الاول وفتح الغين
المعجمة والمهملة والفاء كذا في البخاري وهو يقتضي أن ثعلبة جد محارب قال ابن حجر وليس كذلك ان قطفان
هو ابن سعد بن قيس عيلان فمحارب وثعلبة ابناء عم فكيف يكون الاعلى منسوبا الى الادنى والصواب
ما في الباب اللاحق وهو عند ابن اسحق وغيره و بني ثعلبة بواو العطف هكذا تابعه على ذلك أبو علي الغساني في
أوهام الصحيحين (فنزل) النبي صلى الله عليه وسلم (نخلا) بالنون والخاء المعجمة مكانا من المدينة على يومين
وقيل يقال له شدخ بمعجمتين بينهما مهملة وبذلك الوادي طوائف من بني قيس من بني فزارة وأشجع وانمار
(وهي) أي هذه الغزوة (بعد خيبر لان أبا موسى) الاشعري (جاء) من الحبشة مستتبع (بعد خيبر) وقد
ثبت انه شهد ذات الرقاع فقتضاه وقوع ذات الرقاع بعد غزوة خيبر لكن قال الدمياطي حديث أبي موسى

انتقال فاطمة من مسكنها العذر من خوف اقتحامه عليها أو لبذاءتها أو نحو ذلك السادسة عشرة استحباب ضيافة الزائر وأكرامه بطيب
الطعام والشراب سواء كان الضيف رجلا أو امرأة والله أعلم * (باب جواز خروج المعتدة البائن والمتوفى عنها زوجها في النهار لحاجتها) *

قال ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول طلقت خالتي فأرادت أن تجد نخلها فزجرها رجل أن تخرج فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال بلى فجدي نخلك فانك عسى أن تصدقي أو تفعلي معروفا * وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى وتقاربا في اللفظ

مشكل مع صحته وماذهب أحد من أهل السير الى انها بعد خيبر ثم وقع في شرح الحافظ مغلطاي ان ابا معشر قال انها كانت بعد الخندق وقريظة قال وهو من المعتمدين في السير وقوله موافق لما ذكره أبو موسى اه فساق الحميدين أصح (وقال عبد الله بن رجاء) الغداني البصري ممن جمع منه البخاري فيما وصله السراج أبو العباس في مسنده المبوب ولابي ذر قال أبو عبد الله البخاري وقال لي عبد الله بن رجاء (أخبرنا عمران) العطار) ولابي ذر وابن عساكر القطان بالقاف والنون كما في الفرع وأصله وهو ابن داور بفتح الواو بعدها راء البصري صدوق يهم ورمي برأي الخوارج ولم يخرج له البخاري الا استشهادا (عن يحيى بن أبي كثير) بالمثلثة (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بأصحابه في) حالة (الخوف) زاد السراج أربع ركعات صلى بهم ركعتين ثم ذهبوا ثم جاء أولئك فصلى بهم ركعتين (في غزوة) السفرة (السابعة) من غزواته عليه الصلاة والسلام التي وقع فيها القتال (غزوة ذات الرقاع) بحر غزوة بدلا من سابقه الاولى بدر والثانية أحد والثالثة الخندق والرابعة قريظة والخامسة المريسيع والسادسة خيبر فيلزم أن تكون ذات الرقاع بعد خيبر للتنصيص على أنها السابعة (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما مما وصله النسائي والطبراني (صلى النبي صلى الله عليه وسلم يعني صلاة الخوف بذي قرد) بفتح القاف والراء موضع على نحو يوم من المدينة مما يلي غطفان (وقال بكر بن سوادة) بكسر الكاف وسوادة بفتح السين والواو المخففة الجذامي بالجيم المضمومة والذال المعجمة المفتوحة أحد فقهاء مصر وليس له في البخاري سوى هذا الحديث المعلق وقد وصله سعيد بن منصور (حدثني) بالافراد (زياد بن نافع) التجيبي المصري التابعي الصغير وليس له في البخاري الا هذا (عن أبي موسى) علي بن رباح اللخمي التابعي أو هو مالك بن عبادة الغافقي الصحابي المعروف أو هو مصري لا يعرف اسمه وليس له الا هذا الموضع (ان جابرا) هو ابن عبد الله الانصاري (حدثهم قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم بهم) أي باصحابه (يوم محارب وثعلبة) بواوا العطف وهو الصواب كما مر وهي غزوة ذات الرقاع (وقال ابن اسحق) محمد صاحب المغازي (سمعت وهب بن كيسان) بفتح الكاف يقول (سمعت جابرا) يقول (خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى ذات الرقاع من نخل) بالنون والخاء المعجمة موضع من نخل أرا ضي غطفان قال الزركشي اشتهر على الالسنة صرفه قال البكري لا ينصرف قال في المصابيح فان أراد تحتم منع الصرف فيه فليس كذلك ضرورة أنه ثلاثي ساكن الوسط وان أراد أنه لا ينصرف جوازا فسلم وعلى كل تقدير فلا يرد على ما اشتهر على الالسنة من صرفه وغفل من قال ان المراد نخل المدينة (فلقي جمعا من غطفان فلم يكن قتال وأخاف الناس بعضهم بعضا فصلى النبي صلى الله عليه وسلم (كعتي الخوف) بالناس قال في فتح الباري هذا الذي ساقه عن ابن اسحق لم أره في شيء من كتب المغازي ولا غيرها والذي في السير تهذيب ابن هشام وقال ابن اسحق حدثني وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم الى غزوة ذات الرقاع من نخل على جمل لي صعب فساق قصة الجمل وكذا أخرجه أحمد من طريق ابراهيم بن سعد عن ابن اسحق وقال ابن اسحق قبل ذلك وغزا نجدا يريد بني محارب وبني ثعلبة من غطفان حتى نزل نخلا وهي غزوة ذات الرقاع فلقي به جمعا من غطفان فتقارب الناس ولم يكن بينهم حرب وقد أخاف الناس بعضهم بعضا حتى صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس صلاة الخوف وانصرف الناس وهذا القدر هو الذي ذكره البخاري تعليقا مدرجا بإسناد آخر من طريق وهب بن كيسان عن جابر وليس هو عند ابن اسحق عن وهب كما أوضحته الا أن يكون البخاري اطلع على ذلك من وجه آخر لم نقف عليه أو وقع في النسخة تقديم وتأخير فتأمله وصولا بالخبر المسند والله أعلم اه (وقال يزيد) بن أبي عبيد مولى سلمة بن الاكوع (عن سلمة) بن الاكوع (غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم الغرد) وهذا

(قيل حديث جابر قال طلقت خالتي فأرادت ان تجد نخلها فزجرها رجل ان تخرج فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال بلى فجدي نخلك فانك عسى أن تصدقي أو تفعلي معروفا * هذا الحديث دليل لخروج المعتدة البائن للحاجة ومذهب مالك والثوري والليث والشافعي وأحمد وآخرين جواز خروجها في النهار للحاجة وكذلك عند هؤلاء يجوز لها الخروج في عدة الوفاة وافقهم أبو حنيفة في عدة الوفاة وقال في البائن لا تخرج ليلا ولا نهارا وفيه استحباب الصدقة من التمر عند جداد وأو الهدية واستحباب التعريض لصاحب التمر بفعل ذلك وتذكير المعروف والبر والله أعلم * (باب انقضاء عدة المتوفى عنها بوضع الحمل) * (فيه حديث سبيعة بضم السين المهملة وفتح الباء وصله

العلماء من السلف والخلف فقالوا عدة المتوفى عنها بوضع الحمل حتى لو وضعت بعد موت زوجها بلحظة قبل غسله انقضت عدتها وحلت في الحال للازواج هذا قول مالك والشافعي وأبي حنيفة وأجد وا العلماء كافة الا رواية عن علي (٣٤١) وابن عباس وحكون المالكي

وصله المؤلف قبل غزوة خيبر وترجم له بقوله غزوة ذي قرد وهي الغزوة التي اغاروا فيها على لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما ذكر من أجل حديث ابن عباس السابق وأنه صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف بذي قرد ولا يلزم من ذي قرد في الحديثين أن تتحد القصة كما يلزم من كونه عليه الصلاة والسلام صلى صلاة الخوف في مكان أن لا يكون صلاها في مكان آخر قال البيهقي الذي لا تشك فيه أن غزوة ذي قرد كانت بعد الحديبية وخيبر وحديث سلمة بن الاكوع مصرح بذلك وأما غزوة ذات الرقاع فمختلف فيها فظهر تغاير بين القصتين كما جزم به قبل قاله في فتح الباري فالذي جنح اليه البخاري أنها كانت بعد خيبر مستدلا بما ذكره لكنه ذكرها قبل خيبر فاما أن يكون ذلك من الرواة عنه أو اشارة الى احتمال أن تكون ذات الرقاع اسما لغزوتين مختلفتين كما أشار اليه البيهقي * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمد بن العلاء) أبو كريب الهمداني قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن بريد بن عبد الله) بضم الموحدة وفتح الراء وسكون التحتية (ابن أبي بردة) بضم الموحدة وسكون الراء (عن) جده (أبي بردة عن أبي موسى) عبد الله ابن قيس الاشعري (رضي الله عنه) أنه (قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة) ولابن عساكر في غزوة (ونحن في ستة نفر) قال ابن بحر لم أقف على أسمائهم وأظنهم من الاشعريين (بيننا بعير) واحد (نعتقبه) أي نركبه عقبة بان يركب هذا قليلا ثم ينزل فيركب الآخر بالنوبة حتى دار تأتي على آخرهم (فنقبت) بفاء ونون مفتوحتين فقاف مكسورة فموحدة مفتوحة بعدها فوقية أي رقت وتفرضت وقطعت الارض جلودا (أقدامنا) من الحفاء (ونقبت قدماي وسقطت أظفاري) لذلك (فكنا نلف على أرجلنا الخرق فسميت غزوة ذات الرقاع لما) أي لاجل ما (كنا نعصب) بفتح النون وسكون العين وكسر الصاد المهملتين ولابي ذر نعصب بضم النون وفتح العين وتشديد الصاد (من الخرق على أرجلنا وحدث أبو موسى) الاشعري بالسند السابق (بهذا الحديث ثم كره ذلك) لما فيه من تزكية نفسه (قال ما كنت أصنع بأن أذكره كأنه كره أن يكون شيء من عمله أفشاه) لان كتمان العمل أفضل من الظهار الا لمصلحة راجحة كان يكون ممن يقتدى به وقد قيل في سبب التسمية أيضا انهم رقعوا رايتهم بها وقيل اسم شجرة بذلك الموضع وقيل جبل نزلوا عليه أو صبغ ذات ألوان من حمرة وصفرة وسواد فسميت به والله أعلم وهذا الحديث أخرجه مسلم في المغازي * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) الثقفي مولاهم وسقط ابن سعيد لابن عساكر (عن مالك) هو ابن أنس الامام (عن يزيد بن رومان) مولى الزبير بن العوام (عن صالح بن خوات) بفتح الخاء المعجمة والواو المشددة وبعد الالف فوقية ابن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة ابن النعمان الانصاري التابعي وليس له في البخاري الا هذا الحديث (عن من شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم) غزوة (ذات الرقاع صلى صلاة الخوف) قيل واسم المبهم سهل بن أبي حثمة ورجح في الفتح أنه خوات بن جبير أو صالح المذكورة قال ويحتمل أن يكون صالح سمعه من أبيه ومن سهل بن أبي حثمة والعصابة عدول فلا يضر جهالة أحدهم وسقط لابي ذر وابن عساكر لفظ صلى (ان طائفة صفت معه) عليه الصلاة والسلام (و) صفت (طائفة وجاه العدو) بكسر الواو وضمها أي جعلوا وجوههم تلقاءه (فصلى) صلى الله عليه وسلم (بـ) الطائفة (التي معه ركعة ثم ثبت) عليه السلام حال كونه (قائما وأتموا) أي الذين صلى بهم الركعة (لانفسهم) ركعة أخرى (ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة الاخرى) التي كانت وجاه العدو (فصلى بهم) عليه الصلاة والسلام (الركعة التي بقيت من صلاته) عليه السلام (ثم ثبت) عليه السلام (جالسا) لم يخرج من صلاته (وأتموا لانفسهم) الركعة الاخرى (ثم سلم بهم) عليه السلام * وهذا الحديث أخرجه بقية الستة في الصلاة (وقال معاذ حدثنا هشام) هو ابن أبي عبد الله الدستوائي البصري (عن أبي الزبير) محمد بن مسلم بن تدرس المكي (عن جابر) رضي الله عنه أنه قال (كنا

بالطهر من النفاس قال العلماء من أحبائنا وغيرهم وسواء كان حاهلا بها أو أكثر كما في الخلافة أو نقصها أو علقة أو مضغة تبينت فتنقضي العدة بوضعه

ان عدتها بأقصى الاجلين وهي أربعة أشهر وعشر أو وضع الحمل والاماروى عن الشعبي والحسن وابراهيم النخعي وحماد انها لا يصح زواجها حتى تطهر من نفاسها وحجة الجمهور حديث سبيعة المذكور وهو مخصص لعموم قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا ومبين ان قوله تعالى وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن عام في المطلقة والمتوفى عنها وانه على عمومه قال الجمهور وقد تعارض عمومها تين الآيتين واذا تعارض العمومان وجب الرجوع الى مرجح للتخصيص أحدهما وقد وجدنا حديث سبيعة المخصص لاربعة أشهر وعشر أنها محمولة على غير الحامل وأما الدليل على الشعبي ومن وافقه فهو ما روى مسلم في الباب انها قالت فأفتاني النبي صلى الله عليه وسلم بأني قد حللت حين وضعت حملي وهذا تصريح بانقضاء العدة بنفس الوضع فان احتجوا بقوله فلما تعلت من نفاسها أي طهرت منه فالجواب ان هذا اخبار عن

فكتب عمر بن عبد الله الى عبد الله بن عتبة يخبره ان سبيعة أخبرته انها كانت تحت سعد بن خولة وهو في بني عامر بن لؤي وكان ممن شهد بدرا
فتوفي عنها في حجة الوداع وهي (٣٢٢) حامل فلم تنشب أن وضعت حملها بعد وفاته فلما تعلت من نفاسها تجملت للخطاب فدخل عليها أبو

السنابل بن بعكك رجل من بني عبد الدار فقال لها مالي أراك متجملة لعلك ترجين النكاح انك والله ما أنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشر قالت سبيعة فلما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين أمسيت فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فأفتاني بأني قد حللت حين وضعت حملي وأمرني بالتزوج ان بدا لي قال ابن شهاب فلا أرى بأسا أن تتزوج حين وضعت وان كانت في دمها غير انه لا يقربها زوجها حتى تطهر

• حدثنا محمد بن مثنى العنزي حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد أخبرني سليمان بن يسار أن أبا سلمة ابن عبد الرحمن وابن عباس اجتمعا عند أبي هريرة وهما يذكران المرأة تنفس بعد وفاة زوجها بليال فقال ابن عباس عدتها آخر الاجلين وقال أبو سلمة قد حللت فعلا يتنازعان ذلك قال فقال أبو هريرة انا مع ابن أخي يعني

مع النبي صلى الله عليه وسلم بذات (موضع من أراضي غطفان كما مر (فذكر) أنه صلى الله عليه وسلم صلى (صلاة الخوف) كما مر وغرض المؤلف منه الاشارة الى اتفاق روايات جابر على أن الغزوة التي وقع فيها صلاة الخوف هي غزوة ذات الرقاع (قال مالك) الامام الاعظم بسند حديث صالح بن خوات السابق (وذلك) المروي في حديث صالح (أحسن ما سمعت في صلاة الخوف) ووافق مالكا على ترجيحها الشافعي وأحد لاءتهما من كثرة المخالفة وكونها أحوط لامر الحرب (تابعه) أي تابع معاذا (الليث) بن سعد الامام مما وصله المؤلف في تاريخه (عن هشام) هو ابن سعد المدني أبي سعيد القرشي مولاهم يعرف بيتيم زيد بن أسلم وليس هو هشاما الدستوائي اذ لا رواية لليث بن سعد عنه (عن زيد بن أسلم أن القاسم بن محمد) هو ابن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم (حدثه) فقال (صلى النبي) ولابي ذر عن الكشميهني حدثه صلاة النبي (صلى الله عليه وسلم) صلاة الخوف (في غزوة بني أنمار) بفتح الهمزة وسكون النون آخره راء قبيلة من بجيلة بفتح الموحدة وكسر الجيم وهذه الرواية مرسلة ورجالها غير رجال الاولى فوجه هذه المتابعة من جهة أن حديث سهل بن أبي حثمة في غزوة ذات الرقاع فتتحد مع حديث جابر وهذه المتابعة وصلها المؤلف رحمه الله في تاريخه بلفظ قال أبي يحيى ابن عبد الله بن بكير حدثنا الليث عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم سمع القاسم بن محمد أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في غزوة أنمار نحوه يعني نحو حديث صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة في صلاة الخوف • وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن يحيى ابن سعيد الانصاري) وسقط ابن سعيد في الاولى وابن سعيد الانصاري لابي ذر وابن عساكر (عن القاسم بن محمد) أي ابن أبي بكر الصديق (عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة) بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة عبد الله أو عامر بن ساعدة أنه (قال يقوم الامام) في صلاة الخوف (مستقبل القبلة وطائفة منهم معه) مع الامام (وطائفة من قبل العدو) بكسر القاف وفتح الموحدة أي من جهته (وجوههم الى العدو فيصلي) الامام (بالذين معه ركعة ثم يقومون فيركعون لانفسهم ركعة ويسجدون سجدتين في مكانهم ثم يذهب هؤلاء) الذين صلوا (الى مقام أولئك) الذين كانوا قبل العدو (فيجيء أولئك) الذين كانوا قبل العدو اليه عليه الصلاة والسلام (فيركع بهم) عليه السلام (ركعة فله) عليه الصلاة والسلام (ثنتان ثم يركعون ويسجدون سجدتين) زاد في الرواية السابقة أنه يسلم بهم • وهذا الحديث مرسل لان أهل العلم بالاخبار اتفقوا على ان سهل بن أبي حثمة كان صغيرا في زمنه صلى الله عليه وسلم وفيه ثلاثة من التابعين المدنيين في نسق واحد يحيى بن سعيد الانصاري فمن فوقه • وبه قال (حدثنا مسدد) قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج (عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه) القاسم بن محمد بن أبي بكر رضي الله تعالى عنه (عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله) وهذا مرفوع • وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن عبيد الله) بضم العين ابن محمد مولى عثمان بن عفان القرشي الاموي الفقيه قال (حدثني) بالافراد (ابن أبي حازم) عبد العزيز (عن يحيى) بن سعيد الانصاري أنه (سمع القاسم) بن محمد بن أبي بكر الصديق يقول (أخبرني) بالافراد (صالح بن خوات عن سهل) أي ابن أبي حثمة أنه (حدثه قوله) السابق في صلاة الخوف • وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال أخبرني) بالافراد (سالم) أن (أباه (ابن عمر رضي الله عنهما قاتل نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد فصافنا) أي قابلنا (العدو فصافنا لهم) وهذا الحديث مر بهذا الاسناد في أول أبواب صلاة الخوف باتم مما هنا وبغيته فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي لنا فقامت طائفة معه وأقبلت

اذا كان فيه صور وتخلق آدمي سواء كانت صورة خفية تختص النساء بمعرفتها أو جلية يعرفها كل أحد وهو ليله اطلاق حديث سبيعة من غير سؤال عن صفة حملها (قوله كانت تحت سعد بن خولة وهو في بني عامر بن لؤي) هكذا هو في النسخ في بني عامر بني وهو صحيح ومعناه ونسبه في بني عامر أي هو منهم (قوله فلم تنشب) أي لم تمكث (قوله أبو السنابل بن بعكك) السنابل بفتح السين وبعكك بموحدة ثم

طائفة

أبا سلمة فبعثوا كريبا مولى ابن عباس الى أم سلمة يسألها عن ذلك فجاءهم فأخبرهم ان أم سلمة قالت ان سبيعة الاسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال وانها ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها أن تتزوج • وحدثنا محمد بن (٣٢٣) رمح أخبرنا الليث ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد قالا حدثنا يزيد بن هرون كلاهما عن يحيى بن سعيد بهذا الاسناد غير أن الليث قال في حديثه فأرسلوا الى أم سلمة ولم يسم كريبا

﴿ وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله ابن أبي بكر عن حميد بن نافع عن زينب بنت أبي سلمة انها أخبرته هذه الاحاديث الثلاثة قال قالت زينب دخلت على أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي أبوها أبو سفيان فدعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره فدهنت منه جارية ثم مست بعارضيها

طائفة على العدو وركع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمن معه وسجد سجدتين ثم انصرفوا مكان الطائفة التي لم تصل فجاؤا فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم ركعة وسجد سجدتين ثم سلم فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة وسجد سجدتين • وبه قال (حدثنا مسدد) قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاي مصغرا قال (حدثنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله) ولابن عساكر ان النبي (صلى الله عليه وسلم صلى) صلاة الخوف (باحدى الطائفتين والطائفة الاخرى) مبتدأ خبره قوله (مواجهة العدو ثم انصرفوا) الذين صلى بهم (فقاموا في مقام أصحابهم) ولابن عساكر أولئك (فجاء أولئك) الذين كانوا مواجهة العدو (فصلى بهم) صلى الله عليه وسلم (ركعة ثم سلم عليهم ثم قام هؤلاء فقضوا) أي أدوا (ركعتهم وقام هؤلاء فقضوا ركعتهم) • وبه قال (حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال (حدثنا) ولابوي ذر والوقت أخبرنا (شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) أنه (قال حدثني) بالافراد (سنان) هو ابن أبي سنان الدؤلي كما في الرواية الاخرى (وأبو سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (ان جابرا) الانصاري رضي الله عنه (أخبره أنه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد) أي جهتها • وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي أويس قال (حدثني) بالتوحيد (أخي) عبد الحميد (عن سليمان) بن بلال (عن محمد بن أبي عتيق) هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر ونسبه لجده (عن ابن شهاب) الزهري (عن سنان بن أبي سنان) يزيد بن أمية (الدؤلي) بضم الدال المهملة بعدها همزة مفتوحة فلام ونقله العجلي وغيره وليس له في البخاري الا حديث في الطب وهذا الذي هنا (عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أخبره انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد فلما قفل) رجع (رسول الله صلى الله عليه وسلم قفل) رجع (معه فأدركتهم القائلة) شدة الحر في وسط النهار (في واد كثير العضاه) بكسر العين المهملة وفتح الضاد المعجمة تحققته وبعد الالف هاء شجر عظيم له شوك كالطلح والعوسج (فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وتفرق الناس في العضاه يستظلون بالشجر ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت سمرة) بين مهملة وراء مفتوحتين بينهما ميم مضمومة شجرة كثيرة الورق يستظل بها (فعلق بها سيفه قال جابر) بالسند السابق (فنمنا نومة فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا فجئناه فاذا عنده أعرابي جالس) بين يديه يأتي ذكره قريبا ان شاء الله تعالى وقوله فاذا في الموضعين للمفاجأة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا الاعرابي (اخترط سيفي) أي سله (وأنا نائم فاستيقظت وهو في يده) حال كونه (صلتا) بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها فوقية مجردا من غمده بمعنى مصلوت (فقال لي من يمنعك مني) ان قتلتك به (قلت له الله) يمنعني منك (فها هو ذا جالس) وعند ابن اسحق بعد قوله الله فدفع جبريل في صدره فوقع السيف من يده فأخذه النبي صلى الله عليه وسلم وقال من يمنعك مني قال لا أحد (ثم لم يعاقبه رسول الله صلى الله عليه وسلم) استئلافا للكفار ليدخلوا في الاسلام وعند الواقدي أنه أسلم ورجع الى قومه فاهتدى به خلق كثير (وقال أبان) بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة وبعد الالف نون ابن يزيد العطار البصري فيما وصله مسلم (حدثنا يحيى ابن أبي كثير) الامام أبو نصر اليمامي الطائي مولاهم (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن (عن جابر) أنه (قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع فاذا أتينا على شجرة ظليلة) ذات ظل (تركناها للنبي صلى الله عليه وسلم) ليتزل تحتها ويستظل بها فنزل تحت شجرة (فجاء رجل من المشركين وسيف النبي صلى الله عليه وسلم معلق بالشجرة) وهو نائم (فاخترطه) أي سله (فقال له تخافني فقال) له عليه السلام (لا قال فمن يمنعك مني قال) عليه السلام (الله) يمنعني منك (فتهدده أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأقيمت الصلاة فصلى بطائفة ركعتين ثم سلم وثبت (تأخروا) الى جهة العدو (وصلى) عليه الصلاة والسلام منتفلا (بالطائفة

وقيل دون ذلك والله أعلم • (باب وجوب الاحداد في عدة الوفاة وتحريمه في غير ذلك الا ثلاثة أيام) • قال أهل اللغة الاحداد والحداد مشتق من الحد وهو المنع لانه يمنع الزينة والطيب يقال أحدت المرأة تحد احدادا وحدت تحد بضم الحاء وتعد بكسرها حدا كذا قال

عين ساكنة ثم كافين الاولى مفتوحة واسم أبي السنابل عمرو وقيل حبة بالباء الموحدة وقيل بالنون حكاهما ابن ماكولا وهو أبو السنابل بن بعكك بن الحجاج بن الحرث ابن السباق بن عبد الدار كذا نسبه ابن الكلبي وابن عبد البر وقيل في نسبه غير هذا (قوله نفست بعد وفاة زوجها بليال) هو بضم النون على المشهور وفي لغة بفتحها وهما لغتان في الولادة وقوله بعد وفاته بليال قيل انها شهر وقيل انها خمس وعشرون ليلة

ثم قالت والله تعالى بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج أربعة أشهر وعشرا قالت زينب ثم دخلت على زينب بنت جحش حين توفي أخوها فدعت بطيب فمست منه

الاخرى) التي كانت في جهة العدو (ركعتين) ثم سلم وسلموا (وكان للنبي صلى الله عليه وسلم أربع) فرضا ونفلا (ولقوم ركعتين) فرضوا واستدل به على جواز صلاة المفترض خلف المتنفل كذا قرره النووي في شرح مسلم جمعا بين الدليلين ولابي ذر ركعتان رفع (وقال مسدد عن أبي عوانة) الوضاح اليشكري مما وصله سعيد ابن منصور (عن أبي بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية (اسم الرجل) الذي اختط سيف النبي صلى الله عليه وسلم (غورث بن الحرث) بفتح الغين المعجمة وسكون الواو وفتح الراء بعدها مثلثة (وقاتل) عليه الصلاة والسلام (فيها) في تلك الغزوة (محارب خصفة) مفعول مضاف لنائبه (وقال أبو الزبير) محمد بن مسلم بن تدرس (عن جابر كالمع النبي صلى الله عليه وسلم بنخل فصلى) صلاة (الخوف) وهذا قد سبق قريبا (وقال أبو هريرة) مما وصله أبو داود والطحاوي وابن حبان (صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة نجد) ولابي ذر عن الكشميهني في غزوة نجد (صلاة الخوف وانما جاء أبو هريرة الى النبي صلى الله عليه وسلم أيام خيبر) فدل على أن غزوة ذات الرقاع بعد خيبر وتعقب بانه لا يلزم من كون الغزوة من جهة نجد أن لا تتعدد فان نجدا وقع القصد الى جهتها في عدة غزوات فيحتمل أن يكون أبو هريرة حضر التي بعد خيبر لا التي قبلها قاله في الفتح ﴿(باب غزوة بني المصطلق) بضم الميم وسكون الصاد وفتح الطاء المشالة المهملتين وكسر اللام بعدها قاف وهي غزوة المريسيع (وهي غزوة بني خزاعة) بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي المخففة قال في القاموس حي من الازد وسموا بذلك لانهم تخزعوا أي تخلفوا عن قومهم وأقاموا بمكة وسمي جديعة بالمصطلق لحسن صوته وهو أول من غنى من خزاعة والاصل في مصطلق مصتلق بالتاء الفوقية فابدلت طاء لاجل الصاد (وهي غزوة المريسيع) بضم الميم وفتح الراء وسكون التحتية وكسر السين المهملة بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة قال في القاموس مصغر مرسوع بئر أو ماء لخزاعة بينه وبين الفرع مسيرة يوم واليه تضاف غزوة بني المصطلق وفيه سقط عقد عائشة ونزلت آية التيمم (قال ابن اسحق) محمد مما في مغازيه من رواية يونس بن بكير عنه (وذلك) الغزو في شعبان (سنة ست) من الهجرة وفي رواية قتادة وعقبة وغيرهما عند البيهقي في شعبان سنة خمس وبه جزم الحاكم وغيره وجزم بالاول الطبري وغيره (وقال موسى بن عقبة سنة أربع) الذي في مغازي ابن عقبة من طرق أخرجها الحاكم والبيهقي في دلائله وأبو سعيد النيسابوري وغيرهم أنه سنة خمس فلعله سبق قلم قال أهل المغازي وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه بشر كثير وثلاثون فرسا فحملوا على القوم جملة واحدة فما انفلت منهم انسان بل قتل عشرة وأسر سائرهم وغاب ثمانية وعشرين يوما (وقال النعمان بن راشد) الجزري مما وصله الجوزقي والبيهقي (عن الزهري) محمد بن مسلم أي عن عروة عن عائشة (كان حديث الافك في غزوة المريسيع) وبه قال ابن اسحق وغيره من أهل المغازي ﴿وبه قال (أخبرنا اسمعيل بن جعفر) أي ابن أبي كثير الانصاري المدني سكن بغداد (عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن) المشهور بربيعة الرأي (عن محمد بن يحيى بن حبان) بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن سعيد الانصاري المدني (عن ابن محيريز) بضم الميم وفتح المهملة وسكون التحتيتين بينهما راء مكسورة آخره زاي عبد الله القرشي التابعي (انه قال دخلت المسجد فرأيت أبا سعيد الخدري فجلست اليه فسألته عن العزل) وهو تزع الذكر من الفرج قبل الانزال دفعا لحصول الولد أهو جائز أم لا (قال) ولابي ذر فقال (أبو سعيد خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق فاصبنا سبايا من سبي العرب فاشتهينا النساء واشتدت) ولابي ذر عن الكشميهني واشتد (علينا العزبة) بضم المهملة والزاي الساكنة فقد الازواج والنكاح قال في القاموس العزب محركة من لا أهل له ولا تقل أعزب أو قليل والاسم العزبة والعزوبة مضمومتين والفعل

الجمهور انه يقال أحدت وحدت وقال الاصمعي لا يقال الا أحدت رباعيا ويقال امرأة حاد ولا يقال حادة وأما الاحداد في الشرع فهو ترك الطيب والزينة وله تفاصيل مشهورة في كتب الفقه (قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج أربعة أشهر وعشرا) فيه دليل على وجوب الاحداد على المعتدة من وفاة زوجها وهو مجمع عليه في الجملة وان اختلفوا في تفصيله فيجب على كل معتدة عن وفاة سواء المدخول بها وغيرها والصغيرة والكبيرة والبكر والثيب والحرة والامة والمسلمة والكافرة هذا مذهب الشافعي والجمهور وقال أبو حنيفة وغيره من الكوفيين وأبو نور وبعض المالكية لا يجب على الزوجة الكتابية بل يختص بالمسلمة لقوله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله نفسه بالمؤمنة ودليل الجمهور المؤمن هو الذي يستمر خطاب الشارع وينتفع به وينقاد له فلهذا قيد به وقال أبو حنيفة أيضا لا احداد على الصغيرة ولا على الزوجة الامة وأجمعوا على انه لا احداد على أم الولد ولا على الامة اذا توفي عنها سيدها ولا على الزوجة الرجعية واختلفوا في المطلقة ثلاثا فقال عطاء وربيعة ومالك والليث والشافعي وابن المنذر لا احداد عليها وقال الحكم وأبو حنيفة والكوفيون

وأبو نور وأبو عبيد عليها الاحداد وهو قول ضعيف للشافعي وحكى القاضي قولا عن الحسن البصري انه لا يجب الاحداد على المطلقة ولا على المتوفى عنها وهذا شاذ غريب ودليل من قال لا احداد على المطلقة ثلاثا قوله صلى الله عليه وسلم الا على ميت فخص الاحداد بالميت وسيجيء في غيره قال القاضي واستفيد وجوب الاحداد في المتوفى عنها زوجها من اتفاق العلماء على حل الحديث على ذلك مع انه ليس في لفظه ما يدل على الوجوب ولكن اتفقوا على حمله على الوجوب مع قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر حديث أم سلمة وحديث أم عطية في الكحل والطيب والثياب ومنعها منه والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم أربعة أشهر وعشرا فالمراد به وعشرة بلياليها هذا مذهبنا ومذهب العلماء كافة الا ما حكي عن يحيى بن أبي كثير والاوزاعي انها أربعة أشهر وعشر ليال وانها تحل في اليوم العاشر وعندنا وعند الجمهور لا تحل حتى تدخل ليلة الحادي عشر واعلم أن التقييد عندنا بأربعة أشهر وعشر أخرج على غالب المعتدات انها تعتد بالاشهر أما اذا كانت حاملا فعدتها بالحمل ويلزمها الاحداد في جميع العدة حتى تضع سواء قصرت المدة أم طالت واذا وضعت فلا احداد بعده وقال بعض العلماء لا يلزمها الاحداد أربعة أشهر وعشرا ان لم تضع الحمل والله أعلم قال

كتصر وتعزب ترك النكاح (وأحببنا العزل) خوفا من الاسترقاد المانع من البيع ونحن نحب الاثمان (فاردنا أن نعزل وقلنا نعزل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا قبل ان نسأله) عن الحكم (فسألناه عن ذلك فقال) عليه الصلاة والسلام (ما عليكم) بأس (أن لا تفعلوا) أي ليس عدم الفعل واجبا عليكم أولا زائدة أي لا بأس عليكم في فعله (ما من نسمة) نفس (كائنة) في علم الله (الى يوم القيامة الا وهي كائنة) في الخارج فما قدره الله لا بد منه ﴿وهذا الحديث سبق في باب الرقيق من كتاب البيع ﴿وبه قال (حدثنا) ولابي ذر وابن عساكر حدثني بالافراد (محمود) هو ابن غيلان المروزي قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهري عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن جابر بن عبد الله) الانصاري رضي الله عنهما أنه (قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة نجد فلما أدركته) صلى الله عليه وسلم (القائلة) شدة الحر (وهو واد كثير العضاه) بكسر العين المهملة وبالهاء آخره شجر عظيم له شوك (فنزل) عليه الصلاة والسلام (تحت شجرة واستظل بها وعلق سيفه) بالشجرة (فتفرق الناس في الشجر يستظلون) به (وبينا) بغير ميم (نحن كذلك اذ دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئناه فاذا اعرابي قاعد بين يديه) صلى الله عليه وسلم (فقال ان هذا أتاني وأنا نائم فاخترط سيفي) أي سله (فاستيقظت وهو قائم على رأسي مخترط سيفي) حال كونه (صلتا) مجردا من غمده (قال من يمنعك مني فقلت الله) يمنعني منك (فشامه) بشين معجمة مخففة أي غمده (ثم قعد فهو هذا قال) جابر (ولم يعاقبه رسول الله صلى الله عليه وسلم) استثلافا ﴿وهذا الحديث ثابت هنا في الفرع وسقط في بعض النسخ هنا وثبت في السابق ويحتمل أن يكون كتب في الاصل على الحاشية واشتبه على الناسخ فنقله هنا كذا قيل والله أعلم ﴿(باب غزوة ذات الرقاع) بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الميم بعدها ألف فراء وقد يقال غزوة بني أنمار وهي قبيلة ﴿وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا ابن ابي ذئب) محمد بن عبد الرحمن قال (حدثنا عثمان بن عبد الله بن سراقة) بضم السين المهملة وتخفيف الراء والقاف العدوي (عن جابر بن عبد الله الانصاري) رضي الله عنه انه (قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة أنمار يصلي على راحلته) حال كونه عليه الصلاة والسلام (متوجها قبل المشرق) بكسر القاف وفتح الموحدة جهة الشرق حال كونه (متطوعا) ﴿وهذا الحديث قدم في باب صلاة التطوع على الدواب وفي باب ينزل للمكتوبة وليس فيه ذكر قصة أنمار فلا معنى لذكره هنا الا لما يخفى وسقط لفظ باب لابي ذر وابن عساكر ﴿(باب حديث الافك والافك) بكسر الهمزة وفتحها مع سكون الفاء فيهما (بمنزلة النجس) بكسر النون وسكون الجيم (والنجس) بفتحهما (يقال) بضم التحتية وألف بعد القاف ولابي ذر تقول بالفوقية والواو بدل الالف ولابي ذر أيضا وابن عساكر يقول بالتحتية (افكهم) بكسر الهمزة الواقع في غزوة المريسيع والافك بكسر الهمزة مصدر أفك يأفك افكا (وافكهم) بفتح الهمزة وسكون الفاء فيهما وسقطت الاخيرة لابي ذر (وأفكهم) بفتحهما مصدران له أيضا ومراده الاشارة الى قوله تعالى وذلك افكهم وعن عكرمة وغيره بثلاث فتحات فعلا ماضيا (فمن قال أفكهم) بالفتحات (يقول) معناه (صرفهم عن الايمان وكذبهم كما قال يؤفك عنه من أفك) أي (يصرف عنه من صرف) الصرف الذي لا أشد منه وأعظم أو يصرف عنه من صرف في سابق علم الله تعالى أي علم فيما نزل أنه ما قوله عن الحق لا يرعوي والضمير في عنه للقرآن وهذه الجملة من قوله فمن قال افكهم الخ ثابتة لابي ذر وابن عساكر ﴿وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الاويسي المدني قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح) أي ابن كيسان (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم انه (قال حدثني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله)

العلماء والحكمة في وجوب الاحداد في عدة الوفاة دون الطلاق لان الزينة والطيب يدعوان الى النكاح وهو ممنوع منه في عدة الوفاة لكون الزوج ميتا لا يمنع معتدته من النكاح ولا يراعيها ولا يخاف منه بخلاف

ثم قالت والله مالي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج أربعة أشهر وعشرا قالت زينب دخلت على أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي أخوها أبو سفيان بن حرب فدعت بطيب فمسحت منه جارية ثم مست بعارضيها ثم قالت والله مالي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج أربعة أشهر وعشرا قالت زينب دخلت على زينب بنت جحش حين توفي أخوها فدعت بطيب فمست منه ثم قالت أما والله مالي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج أربعة أشهر وعشرا قالت زينب وسمعت أمي أم سلمة تقول جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفنكحلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول لا ثم قال

المطلق الحي فانه يستغني بوجوده عن زاجر آخر ولهذه العلة وجبت العدة على كل متوفى عنها وان لم تكن مدخولا بها بخلاف الطلاق فاستقر الميت بوجوب العدة وجعلت أربعة أشهر وعشرا لان الاربعة فيها ينفخ الروح في الولدان كان والعشر احتياط وفي هذه المدة يتحرك الولد في البطن قالوا ولم يوكل ذلك الى امانة النساء بجعل بالاقراء كالطلاق لما ذكرنا من الاحتياط للميت ولما كانت الصغيرة من الزوجات نادرة ألحقت بالغالب في حكم وجوب العدة والاحداد والله أعلم (قوله دعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره هو برفع خلوق وبرفع غيره أي دعت بصفرة وهي خلوق أو غيره والخلوق بفتح الخاء هو طيب مخلوط (قوله ثم مست بعارضيها) هما جانبا الوجه فوق اللحية الى ما دود الاذن وانما فعلت هذا لدفع صورة الاحداد وفي هذا الذي فعلته أم حبيبة وزينب مع الحديث المذكور دلالة لجواز الاحداد على غير الزوج ثلاثة أيام فما دونها (قولها وقد اشتكت عينها) هو برفع التون ووقع في بعض الاصول عينها بالالف (قولها أفنكحلها فقال لا)

ابن عتبة بن مسعود عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الافك ما قالوا وكلهم) أي الاربعة عروة فمن بعده (حدثني) بالافراد (طائفة) قطعة (من حديثها وبعضهم كان أوعى) أي أحفظ (لحديثها من بعض) وسقطت الفظة كان لابن عساكر (وأثبت له اقتصاصا) أي سياقا وأثبت نصب عطفا على خبر كان (وقد وعيت) بفتح العين حفظت (عن كل رجل منهم الحديث) أي بعض الحديث (الذي حدثني) به منه (عن) حديث (عائشة) من اطلاق الكل على البعض فلا تنافي بين قوله وكلهم حدثني طائفة من الحديث وبين قوله وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث وحاصله ان جميع الحديث عن مجموعهم لان جميعه عن كل واحد منهم (وبعض حديثهم يصدق بعضا وان كان بعضهم أوعى له من بعض قالوا قالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراد سفرا أقرع بين أزواجه) تطييبا لقلوبهن (فايهن) بغير تاء تأنيث ولابي ذر فأيتهن باثبات التاء ولابن عساكر وأبي الوقت وأيهن بالواو بدل الفاء أي فاي أزواجه (خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه قالت عائشة فاقرع بيننا) عليه الصلاة والسلام (في غزوة وقفزاها) هي غزوة المريسيع (فخرج فيها سهمي فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما أنزل الحجاب) أي الامر به (فكنت أحمل) بضم الهمزة وفتح الميم (في هودجي) ولابي ذر عن الحموي والمستملي في هودج (وأنزل فيه) بضم الهمزة وفتح الزاي (فسرنا حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك وقفل) بفتح القاف والفاء رجع (دنونا) أي قربنا ولابي ذر دنونا (من المدينة) حال كوننا (قافلين) راجعين (آذن) بفتح الهمزة ممدودة وتخفيف المعجمة أي أعلم (ليلة بالرحيل فقمت حين آذنوا بالرحيل فمشيت) لقضاء حاجتي منفردة (حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شأني) الذي مشيت له (اقبلت الى رحلي) الموضع الذي ترتاح به (فلمست صدري فاذا عقد) بكسر العين قلادة (لي من جزع ظفار) بفتح الجيم وسكون الزاي مضاف لظفار بغير همز ولابي ذر عن المستملي أظفار بالهمز وصوب الخطابي حذف الهمزة وكسر الراء مبنيا لحضار مدينة باليمن (قد انقطع فرجعت) الى الموضع الذي ذهبت اليه (فالتمست عقدي فحبسني ابتغاؤه) طلبه (قالت وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلوني) بضم الفوقية وفتح الحاء والراء وتشديد الحاء ويجوز فتح الفوقية وسكون الراء وفتح الحاء ولابوي ذر والوقت وابن عساكر يرحلون بي (فاحتملوا هودجي) ولابي ذر عن الحموي والمستملي فحملوه (فرحلوه) بالتخفيف أي وضعوه (على بعيري الذي كنت أركب عليه وهم يحسبون أني فيه) أي في الهودج (وكان النساء اذ ذاك خفافا لم يهبلن) بسكون الهاء وضم الموحدة وسكون اللام بعدها نون (ولم يغشهن اللحم) أي لم يكثر يقال هبلته الحمى أي كثر عليه وركب بعضه بعضا (انما يأكل العلقة) بضم العين وسكون اللام وفتح القاف القليل (من الطعام فلم يستنكر القوم خفة الهودج حين رفعوه وحملوه وكنت جارية حديثة السن) لم تبلغ حيث تدخص عشرة سنة (فبعثوا الجمل) أثاروه (فساروا ووجدت عقدي بعدما استمر الجيش) أي ذهب ماضيا واستمر استقبل من مر (فجئت منازلهم وليس بها منهم داع ولا مجيب فتيممت) قصدت (منزلي الذي كنت به) ولابن عساكر فيه (وظننت) أي علمت (أنهم سيفقدوني) ولابي ذر سيفقدونني (فيرجعون الي فبينا) بغير ميم (انا جالسة في منزلي غالبتني عيني) بالافراد (فنمت) أي من شدة ما اعتراها من الغم أو ان الله تعالى ألقى عليها النوم لطفا منه بها لتستريح من وحشة الانفراد في البرية بالليل (وكان صفوان بن المعطل) بضم الميم وتشديد الطاء المفتوحة (السلمي ثم الذكواني) بتخلف (من وراء الجيش) فمن سقطله شيء من متاعه كالقدح والادواة أتاه (فاصبح عند منزلي فرأى سواد انسان) أي شخص انسان (نائم فعرفني حين رآني وكان رآني قبل) نزول (الحجاب فاستيقظت) من نومي (باسترجاعه) أي بقوله انا لله وانا اليه راجعون (حين عرفني فخمرت) بالخاء المعجمة

والميم المشددة المفتوحتين والراء الساكنة اي غطيت (وجهي بجلبابي) بكسر الجيم وسكون اللام وموحدتين بينهما ألف (ووالله ما تكلمنا بكلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه) يقول انا لله وانا اليه راجعون لما شق عليه من ذلك (وهوى) بفتح الهاء والواو (حتى أناخ راحلته فوطئ على يدها) ليسهل الركوب عليها فلا يحتاج الى مساعد (فقمت اليها فركبتها فانطلق) صفوان حال كونه (يقود بي الراحلة حتى أتينا الجيش) حال كوننا (موغرين) بضم الميم وسكون الواو وكسر الغين المعجمة بعدها راء أي داخلين في الوغرة وهي شدة الحر وعبر بلفظ الجمع موضع التثنية (في نحر الظهيرة) بالحاء المهملة الساكنة حين بلغت الشمس منتهاها من الارتفاع كأنها وصلت الى النحر وهو أعلى الصدر (وهم) أي الحال ان الجيش (نزول قالت) عائشة رضي الله عنها (فهلك من) بفتح الميم ولابن عساكر فهلك في من (هلك) من أمر الافك (وكان الذي تولى كبر الافك) بكسر الكاف وسكون الباء الموحدة الذي باشر معظمه (عبد الله بن أبي) بالتنوين (ابن سلول) بالرفع على لام عبد الله فيكتب بالالف وشاع ذلك في الجيش (قال عروة) بن الزبير بالسند السابق (أخبرت) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (انه) أي حديث الافك (كان يشاع ويتحدث به عنده) عند عبد الله بن أبي (فيقره ويستمعه) فلا ينكره ولا ينهى عنه من يقوله (ويستوشيه) يستخرجه بالبحث عنه حتى يفشيه (وقال عروة) بن الزبير (أيضا) بالسند السابق (لم يسم) بفتح السين والميم المشددة (من أهل الافك أيضا) الا حسان بن ثابت) الشاعر (ومسطح بن اثاثة) بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء بعدها حاء مهملات وأثاثة بضم الهمزة ومثلثتين بينهما ألف مخففا القرشي المطلبي (وحمنة بنت جحش) بفتح الحاء المهملة والنون بينهما ميم ساكنة أخت أم المؤمنين زينب بنت جحش (في ناس آخرين لا علم لي بهم) أي باسمائهم (غير أنهم عصبة) عشرة أو ما فوقها الى الاربعين (كما قال الله تعالى) في سورة النور ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم (وان كبر ذلك) بضم الكاف وكسرها أي وان متولي معظمه (يقال عبد الله) ولابي ذر يقال له عبد الله (بن أبي) بالتنوين (ابن سلول قال عروة) بالسند السابق (كانت عائشة) رضي الله عنها (تكره ان يسب) بضم الفوقية وفتح السين المهملة وتشديد الموحدة (عندها حسان) بن ثابت رضي الله عنه (وتقول انه الذي قال فان أبي) ثابت (ووالده ومنذرا (وعرضي) بكسر العين المهملة موضع المدح والذم من الانسان سواء كان في نفسه أو سلفه أو من ينسب اليه (لعرض محمد منكم وقاء قالت عائشة) رضي الله عنها (فقدمنا المدينة فاشتكيت) فرضت (حين قدمت) المدينة (شهرا والناس يفيضون) بضم الفوقية يخوضون (في قول أصحاب الافك لا أشعر بشيء من ذلك وهو يريبني) بفتح الفوقية الاولى وسكون الثانية بينهما راء مكسورة يوهمني (في وجعي أني لا أعرف) وفي كتاب الشهادات أني لا أرى (من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف) بضم اللام وسكون الطاء ولابي ذر في الاصل المروي عنه من رواية ا أبي الحطيئة اللطف بفتح اللام والطاء أي الرفق (الذي كنت أرى منه حين اشتكي انما يدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسلم ثم يقول كيف تيكم ثم ينصرف فذلك يريبني ولا أشعر بالشر حتى خرجت حين نقهت) بفتح النون والقاف وسكون الهاء أفقت من المرض (فخرجت مع) بسكون الجيم ولابي ذر فخرجت مع (أم مسطح) بفتح الجيم ومسطح بكسر الميم وسكون المهملة (قبل المناصع) بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهة المناصع بالصاد والعين المهملتين موضع خارج المدينة (وكان) المناصع (متبرزنا) موضع قضاء حاجتنا (وكنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف) الامكنة المتخذة لقضاء الحاجة (قريبا من بيوتنا قالت وأمرنا) في التبرز (أمر العرب الاول في البرية) خارج المدينة (قبل الغائط وكنا نتأذى بالكنف ان نتخذها عند بيوتنا قالت فانطلقت أنا وأم مسطح وهي) ابنة أبي رهم بن المطلب) بضم الراء وسكون الهاء واسمه أنيس (ابن عبد مناف

القاهي أربعة أشهر وعشر وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول قال جيد فقلت لزينب وما ترمي بالبعرة على رأس الحول) ❀❀ هو بضم الحاء وفي هذا الحديث وحديث أم عطية المذكور بعده قوله صلى الله عليه وسلم لا تكتحل دليل على تحريم الاكتحال على الحادة سواء احتاجت اليه أم لا وجاء في الحديث الآخر في الموطأ وغيره في حديث أم سلمة اجعليه بالليل وامسحيه بالنهار ووجه الجمع بين الاحاديث انها اذا لم تحتج اليه لا يحل لها وان احتاجت لم يجز بالنهار ويجوز بالليل مع ان الاولى تركه فان فعلته مسحته بالنهار لحديث الاذن فيه لبيان انه بالليل للحاجة غير حرام وحديث النهي محمول على عدم الحاجة وحديث التي اشتكت عينها فنهاها محمول على انه نهى تنزيه وتأوله بعضهم على انه لم يتحقق الخوف على عينها وقد اختلف العلماء في اكتحال المحدة فقال سالم بن عبد الله وسليمان بن يسار ومالك في رواية عنه يجوز اذا خافت على عينها بكحل لا طيب فيه وجوز به بعضهم عند الحاجة وان كان فيه طيب ومذهبنا جواز ليلا عند الحاجة بما لا طيب فيه (قوله صلى الله عليه وسلم انما هي أربعة أشهر وعشر وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول) معناه لا تستكثرن العدة ومع الاكتحال فيها فانها مدة قليلة وقد خففت عنكن وصارت أربعة أشهر وعشرا بعد أن كانت سنة وفي هذا تصريح بنسخ الاعتداد سنة المذكور في سورة البقرة في الاية التي تقدم أنا رميها بالبعرة على رأس الحول ا قوله أبي الحطيئة كذا في النسخ وفي بعضها ابن بدل أبي فليحرر اه

فقالت زينب كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا ولا شيأ حتى تمر بها سنة ثم أوتي بدابة حمار أو شاة أو طير فتفتض به فقلما

فقد فسره في الحديث قال بعض العلماء معناه انها لزمت بالعدة وخرجت منها كانفصالها من هذه البعرة ورميها بها وقال بعضهم هو اشارة الى أن الذي فعلته وصبرت عليه من الاعتداد سنة ولبسها أشر ثيابها واوزومها بيتا صغيرا هين بالنسبة الى حق الزوج وما يستحقه من المراعاة كما يهون الرمي بالبعرة (قوله دخلت حفشا) هو بكسر الحاء المهملة واسكان الفاء وبالشين المعجمة أي بيتا صغيرا حقيرا قريب السمك (قوله ثم تؤتى بدابة حمار أو أوشاة أو طير فتفتض به) هكذا هو في جميع النسخ فتفتض بالفاء والضاد قال ابن قتيبة سألت الحجازيين عن معنى الافتضاض فذكروا ان المعتدة كانت لا تغتسل ولا تمس ماء ولا تقلم ظفرا ثم تخرج بعد الحول بأقبح منظر ثم تفتض اي تكسر ما هي فيه من العدة بطائر تمسح به قبلها وتنبذه فلا يكاد يعيش ما تفتض به وقال ما لك معناه تمسح به جلدها وقال ابن وهب معناه تمسح بيدها عليه أو على ظهره وقيل معناه تمسح به ثم تفتض أي تغتسل والافتضاض الاغتسال بالماء الذي لا ندف هو ازالة لوحش وتغيير بضاعة نتنة كالقاذورة وقال الاخفش معناه تنظف وتنقى من القرن تشبيها قبل لها بالفتاة التي تفتض بالبناء والوطء ذكر الهروي ان الازهري قال رواه الشافعي تقبض بالقاف والصاد المهملة والباء الموحدة مأخوذ من القبض

وأمها بنت صخر بن عامر خالة أبي بكر الصديق) رضي الله تعالى عنه وسقط قوله الصديق لابي ذر (وابنها مسطح بن اثاثة بن عباد بن المطلب) بفتح العين وتشديد الموحدة (فاقبلت أنا وأم مسطح قبل بيتي) أي جهته (حين فرغنا من شأننا فعثرت) بالمثلثة وفتحات (أم مسطح في مرطها) بكسر الميم في كسائها (فقالت تعس) بفتح العين ولابي ذر تعس بكسرها (مسطح) كب لوجهه أو هلك (فقلت لها بئس ما قلت أتسبين رجلا شهد بدرا فقالت أي هنتاه) بسكون الهاء ولابي ذر بضمها بأهذه (ولم تسمعي ما قال) مسطح (قالت) عائشة رضي الله عنها (وقلت) لها (ما) ولابي ذر وما (قال فاخبرتني بقول أهل الافك قالت فازددت مرضا على مرضي فلما رجعت الى بيتي دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم ثم قال كيف تيكم فقلت له أتأذن لي ان آتي أبوي) بتشديد الباء (قالت وأريد أن أستيقن الخبر) الذي سمعت (من قبلهما) أي من جهتهما (قالت فاذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم) في ذلك فأتيتهما (فقلت لامي يا أمتاه) بفوقية بعد الميم (ماذا يتحدث الناس) به (قالت يابنية) ولابي ذر بالكسر (هوني عليك) الشأن (فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيئة) أي حسنة جميلة (عند رجل يحبها لها ضرائر الا كثرن) بتشديد المثلثة ولابي ذر من الكثمهني الا أكثرن (عليها) القول في عيبها ونقصها والمراد بعض اتباع ضرائرها كحمنة بنت جحش أخت زينب أو نساء ذلك الزمان فلا استثناء منقطع لان أمهات المؤمنين لم يعبنها (قالت) عائشة رضي الله عنها (فقلت منجية من ذلك (سبحان الله أولقد) بهمزة الاستفهام (تحدث الناس بهذا قالت فبكيت تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقأ) بالقاف والهمز لا ينقطع (لي دمع ولا أكتحل بنوم) لان الهموم موجبة للسهر وسيلان الدموع (ثم أصبحت أبكي قالت ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأسامة ابن زيد حين استلبث الوحي) بالرفع أي حين طال لبث نزوله حال كونه (يسألهما) عن ذلك (ويستشيرهما في فراق أهله) لم تقل في فراقي لكراهتها التصريح باضافة الفراق اليها (قالت فأما أسامة فأشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من براءة أهله وبالذي يعلم لهم في نفسه) أي من الود (فقال أسامة) هم (أهلك) العفائف كذا أهلك بالرفع لابي ذر ولغيره أهلك بالنصب أي أمسك أهلك (ولا نعلم) عليهم (الا خيرا وأما علي فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير) بالتذكير على ارادة الجنس (وسل الجارية) بريرة لعلها كانت تخدم عائشة رضي الله عنها حينئذ قبل شرائها أو كانت اشترتها وأعتقتها الى بعد الفتح (تصدقك) بالجزم على الجزاء وهي لم تعلم منها الا البراءة فتغيرك (قالت فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة فقال أي بريرة هل رأيت من شيء يريبك) أي من جنس ما قيل فيها (قالت له بريرة والذي بعثك بالحق ما رأيت عليها أمرا قط أغمصه) بغين معجمة وصاد مهملة أي أعيبه عليها (غير انها) ولابي ذر وابن عساكر من انها (جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها فتأتي الداجن) بكسر الجيم الشاة وقيل كل ما يألف البيوت شاة أو غيرها (فتأكله قالت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه فاستعذر من عبد الله بن أبي وهو على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرني) أي من يقوم بعذري ان كافأته على قبيح فعله ولا يلمني أو من ينصرني (من رجل قد بلغني عنه أذاه في أهلي والله ما علمت على أهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا) هو صفوان بن المعطل (ما علمت عليه الا خيرا وما يدخل على أهلي الا معي قالت فقام سعد بن معاذ) ساقطا لابي ذر وابن عساكر ابن معاذ (أخو بني عبد الاشهل فقال أنا يا رسول الله أعذرك) بفتح الهمزة وكسر الذال المعجمة منه (فان كان من الاوس) قبيلتنا (ضربت عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك) فيه (قالت) عائشة رضي الله عنها (فقام رجل من الخزرج وكانت أم حسان) بن ثابت (بنت عمه من فخذه) بالذال المعجمة (وهو سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج قالت وكان) ولابي ذر فكان

وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن حميد بن نافع قال سمعت زينب بنت أم سلمة قالت توفي حميم لام حبيبة فدعت بصفرة فمسحته بذراعيها وقالت انما أصنع هذا لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

(قبل ذلك رجلا صالحا) كملاق الصلاح لم يتقدم منه ما يتعلق بالوقوف مع اتفاق الحبيبة ولم تعصمه في دينه ولكن كان بين الحيين مشاحنة قبل الاسلام ثم زالت وبقي بعضها بحكم الانفة كما قالت (ولكن احتملته) من مقالة سعد بن معاذ (الحية) أخذته (فقال لسعد كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله) لانا نمنعك منه (ولو كان من رهطك ما أحببت ان يقتل فقام أسيد بن حضير وهو ابن عم سعد فقال لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لنقتلنه) ولو كان من الخزرج اذا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وليست لكم قدرة على منعنا وقيل قوله لابن معاذ كذبت لا تقتله بقوله كذبت لنقتلنه (فانك منافق) في الود (تجادل عن المنافقين) ولم يرد نفاق الكفر بل اظهاره الود للاوس ثم ظهر منه في هذه القصة خلاف ذلك (فثار الحيان الاوس والخزرج) بالمثلثة أي نهض بعضهم الى بعض من الغضب (حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر قالت فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا وسكت) عليه الصلاة والسلام (قالت فبكيت يومي ذلك كله لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم قالت وأصبح أبواي) أبو بكر وأم رومان (عندي وقد بكيت ليلتين ويوما لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم حتى اني لاظن أن البكاء فالق كبدي فبينا) بغير ميم (أبواي جالسان عندي وأنا أبكي فاستأذنت علي امرأة من الانصار) لم تسم (فاذنت لها فجلست تبكي معي) أي تفجعا لما نزل بها (قالت فبينا) بغير ميم (نحن على ذلك دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا فسلم ثم جلس قالت ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل قبلها) بفتح القاف وسكون الموحدة (وقد لبث شهرا لا يوحى اليه في شأني) هذا (بشيء) لعلم المتكلم من غيره (قالت فتشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس ثم قال أما بعد يا عائشة انه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة) مما نسبوك اليه (فسيبرئك الله) عز وجل منه بوحي ينزله (وان كنت ألممت بذنب) أي وقع منك على خلاف العادة (فاستغفري الله وتوبي اليه) منه (فان العبد اذا اعترف) بذنبه (ثم تاب) منه (تاب الله عليه قالت فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعي) بالقاف واللام المفتوحتين والصاد المهملة انقطع لان الحزن والغضب اذا أخذا حدهما نقد الدمع لفرط حرارة المصيبة (حتى ما أحس منه قطرة فقلت لابي أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم عني) وسقط لفظ عني لابي ذر وابن عساكر (فيما قال فقال أبي والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لامي أجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال قالت أمي والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت وأنا جارية حديثة السن لا أقرأ من القرآن كثيرا اني والله لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث حتى استقر في أنفسكم وصدقتم به فلئن قلت لكم اني بريئة لا تصدقوني) ولابي ذر لا تصدقوني (ولئن اعترفت لكم بأمر والله يعلم أني منه بريئة لتصدقني) بضم القاف وتشديد النون (فوالله لا أجد لي ولكم مثلا الا أبا يوسف) يعقوب عليه السلام (حين قال) في تلك المحنة (فصبر جميل) لا جزع فيه (والله المستعان على ما تصفون ثم تحولت فاضطجعت على فراشي والله يعلم اني حينئذ بريئة وان الله مبرئي) اسم فاعل من التبرئة (ببراءتي) أي تحولت معتقدة أن الله تعالى يبرئني عند الناس بسبب براءتي في نفس الامر فالباء سببية والجملة حالية مقدرة (ولكن والله ما كنت أظن ان الله تعالى منزل في شأني وحيا يتلى لشأني في نفسي كان أحقر من ان يتكلم الله في بأمر ولكن) بتخفيف النون ساكنة ولابي ذر ولكني بتشديدها مكسورة بعدها تحتية (كنت أرجو أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها فوالله ما رام) بلزومه ألف بعدها ميم ما فارق (رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسه ولا خرج أحد من أهل البيت حتى أنزل عليه) الوحي (فأخذه) عليه الصلاة والسلام (ما كان يأخذه من البرحاء) بضم الموحدة وفتح الراء والحاء المهملة ممدودا من الشدة من ثقل الوحي (حتى انه ليتحدر)

(قبل ذلك رجلا صالحا) كملاق الصلاح لم يتقدم منه ما يتعلق بالوقوف مع اتفاق الحبيبة ولم تعصمه في دينه ولكن كان بين الحيين مشاحنة قبل الاسلام ثم زالت وبقي بعضها بحكم الانفة كما قالت (ولكن احتملته) من مقالة سعد بن معاذ (الحية) أخذته (فقال لسعد كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله) لانا نمنعك منه (ولو كان من رهطك ما أحببت ان يقتل فقام أسيد بن حضير وهو ابن عم سعد فقال لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لنقتلنه) ولو كان من الخزرج اذا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وليست لكم قدرة على منعنا وقيل قوله لابن معاذ كذبت لا تقتله بقوله كذبت لنقتلنه (فانك منافق) في الود (تجادل عن المنافقين) ولم يرد نفاق الكفر بل اظهاره الود للاوس ثم ظهر منه في هذه القصة خلاف ذلك (فثار الحيان الاوس والخزرج) بالمثلثة أي نهض بعضهم الى بعض من الغضب (حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر قالت فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا وسكت) عليه الصلاة والسلام (قالت فبكيت يومي ذلك كله لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم قالت وأصبح أبواي) أبو بكر وأم رومان (عندي وقد بكيت ليلتين ويوما لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم حتى اني لاظن أن البكاء فالق كبدي فبينا) بغير ميم (أبواي جالسان عندي وأنا أبكي فاستأذنت علي امرأة من الانصار) لم تسم (فاذنت لها فجلست تبكي معي) أي تفجعا لما نزل بها (قالت فبينا) بغير ميم (نحن على ذلك دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا فسلم ثم جلس قالت ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل قبلها) بفتح القاف وسكون الموحدة (وقد لبث شهرا لا يوحى اليه في شأني) هذا (بشيء) لعلم المتكلم من غيره (قالت فتشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس ثم قال أما بعد يا عائشة انه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة) مما نسبوك اليه (فسيبرئك الله) عز وجل منه بوحي ينزله (وان كنت ألممت بذنب) أي وقع منك على خلاف العادة (فاستغفري الله وتوبي اليه) منه (فان العبد اذا اعترف) بذنبه (ثم تاب) منه (تاب الله عليه قالت فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعي) بالقاف واللام المفتوحتين والصاد المهملة انقطع لان الحزن والغضب اذا أخذا حدهما نقد الدمع لفرط حرارة المصيبة (حتى ما أحس منه قطرة فقلت لابي أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم عني) وسقط لفظ عني لابي ذر وابن عساكر (فيما قال فقال أبي والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لامي أجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال قالت أمي والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت وأنا جارية حديثة السن لا أقرأ من القرآن كثيرا اني والله لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث حتى استقر في أنفسكم وصدقتم به فلئن قلت لكم اني بريئة لا تصدقوني) ولابي ذر لا تصدقوني (ولئن اعترفت لكم بأمر والله يعلم أني منه بريئة لتصدقني) بضم القاف وتشديد النون (فوالله لا أجد لي ولكم مثلا الا أبا يوسف) يعقوب عليه السلام (حين قال) في تلك المحنة (فصبر جميل) لا جزع فيه (والله المستعان على ما تصفون ثم تحولت فاضطجعت على فراشي والله يعلم اني حينئذ بريئة وان الله مبرئي) اسم فاعل من التبرئة (ببراءتي) أي تحولت معتقدة أن الله تعالى يبرئني عند الناس بسبب براءتي في نفس الامر فالباء سببية والجملة حالية مقدرة (ولكن والله ما كنت أظن ان الله تعالى منزل في شأني وحيا يتلى لشأني في نفسي كان أحقر من ان يتكلم الله في بأمر ولكن) بتخفيف النون ساكنة ولابي ذر ولكني بتشديدها مكسورة بعدها تحتية (كنت أرجو أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها فوالله ما رام) بلزومه ألف بعدها ميم ما فارق (رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسه ولا خرج أحد من أهل البيت حتى أنزل عليه) الوحي (فأخذه) عليه الصلاة والسلام (ما كان يأخذه من البرحاء) بضم الموحدة وفتح الراء والحاء المهملة ممدودا من الشدة من ثقل الوحي (حتى انه ليتحدر)

ذكرت له أن ابنتها) ✱✱ وهو القبض باطراف الاصابع (قوله توفي حميم لام حبيبة) أي قريب (قوله صلى الله عليه وسلم في شر أحلاسها)

أن تحد فوق ثلاث الا على زوج أربعة أشهر وعشرا وحدثنيه زينب عن أمها وعن زينب زوج النبي صلى الله عليه وسلم أو عن امرأة من بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ✱ وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن حميد بن نافع قال سمعت زينب بنت أم سلمة تحدث عن أمها ان امرأة توفي زوجها فخافوا على عينها فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنوه في الكحل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كانت احداكن تكون في شر بيتها في أحلاسها أو في شر أحلاسها في بيتها حولا فاذا مر كلب رمت ببعرة فخرجت أفلا أربعة أشهر وعشرا ✱ وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن حميد بن نافع انه سمع زينب بنت أم سلمة تحدث عن أم سلمة وأم حبيبة تذكران أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم

توفى عنها زوجها فاشتكت عينها وهى تريد أن تكحلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كانت احداكن ترمى بالبعرة عند رأس الحول وانما هى أربعة أشهر وعشر * حدثنا عمرو الناقد وابن أبى عمر والنفظ لعمرو قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى

بالتثنية الفوقية ولابن عساكر بنون ساكنة بدل الفوقية أى لينصب (منه العرق مثل الجمان) بضم الجيم وتخفيف الميم مفتوحة الأولى (وهو فى يوم شاذ من ثقل القول الذى أنزل عليه) صلوات الله وسلامه عليه (قالت فسرى) بضم السين وتشديد الراء مكسورة أى أزيل وكشف (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فكانت أول كلمة تكلم بها أن قال يا عائشة أما الله) بفتح الهمزة وتشديد الميم (فقد برأك) مما نسب اليك بما أوحاه الله الى من القرآن (قالت فقالت لى أمى) ولابى ذر عن الحموى والمستملى أمى لى بالتقديم والتأخير (قومى اليه) زاد الله نشره لديه (فقلت لا والله لا أقوم اليه فانى) بالفاء ولابن عساكر وانى (لا أحمد الا الله عز وجل) الذى أنزل براءتى (قالت وأنزل الله تعالى ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم العشر الآيات) ثبت قوله عصبة منكم لابى ذر وابن عساكر (ثم أنزل الله تعالى هذا فى براءتى) وتاب الى الله من كان تكلم فى من المؤمنين وأقيم الحد على من أقيم عليه (قال أبو بكر الصديق) وسقط لفظ الصديق لابى ذر (وكان ينفق على مسطح بن اثاثة لقرابته منه) اذ كان ابن خالة الصديق (وفقره والله لا أنفق على مسطح شيأ أبدا بعد الذى قال لعائشة ما قال فأنزل الله تعالى ولا يأتل) ولا يحلف (أولوا الفضل منكم) أى العلول والاحسان والصدقة (الى قوله غفور رحيم) فكلا تغفر يغفر لك (قال أبو بكر الصديق) وسقط لفظ الصديق لابى ذر (بلى والله انى لاحب أن يغفر الله لى فرجع) بتخفيف الجيم (الى مسطح النفقة التى كان ينفق عليه وقال والله لا أنزعها منه أبدا قالت عائشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل زينب بنت جحش) أم المؤمنين (عن أمرى فقال لزينب ماذا علمت) على عائشة (أو رأيت) منها (فقالت يا رسول الله أحمى سمعى) من أن أقول سمعت ولم أسمع (وبصرى) من أن أقول نظرت ولم أنظر (والله ما علمت عليها الا خيرا قالت عائشة وهى) أى زينب (التى كانت تساميني) تضاهينى وتفاخرنى بجمالها ومكانتها عند النبى صلى الله عليه وسلم (من أزواج النبى صلى الله عليه وسلم فعصمها الله) أى حفظها (بالورع قالت) عائشة (وطفقت) بكسر الفاء وجعلت (أختها حمنة تحارب لها) لاجلها فتذكر ما يقول أهل الافك (فهلكت فيمن هلك قال ابن شهاب) محمد بن مسلم بالسند السابق (فهذا الذى بلغنى من حديث هؤلاء الرهط ثم قال عروة) أى ابن الزبير (قالت عائشة وانه ان الرجل) صفوان بن المعطل (الذى قيل له ما قيل) من الافك (ليقول منجدعا بما نسبوه اليه سبحان الله فوالذى نفسى بيده ما كشفت من كنف أنثى قط) أى سترها وهو كناية عن عدم الجماع وقد روى انه كان حصورا وان معه مثل الهدبة (قالت) عائشة (ثم قتل) أى صفوان (بعد ذلك فى سبيل الله) شهيدا * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمد بن المثنى) المسندى (قال أملى على هشام بن يوسف) الصنعانى (من حفظه قال أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال قال الوليد بن عبد الملك) بن مروان الاموى (أبلغنى) بهمزة الاستفهام الانكارى (ان عليا كان فيمن قذف عائشة قلت لا) لان عليا منزه عن أن يقول مثل قول أهل الافك (ولكن قد أخبرنى) بالافراد (رجلان من قومك) قريش (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف الزهرى (وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث) المخزومى (ان عائشة رضى الله عنها قالت لهما) لابى بكر وأبى سلمة (كان على مسلما) بكسر اللام المشددة من التسليم أى ساكتا (فى شأنها) أى فى شأن عائشة والمعنى مسلما بفتح اللام من السلامة من الخوض فيه ولابن السكن والنسفى مسيأ مذمما أى فى ترك التحزن لها فالمراد من الاساءة هنا مثل قوله وانساءوا سواها كثير وهو رضى الله عنه منزه عن أن يقول بحالة أهل الافك (فراجعوه) قال فى الفتح أى هشام بن يوسف فيما أحسب وزعم الكرمانى أن المراجعة وقعت فى ذلك عند الزهرى (فلم يرجع) هشام وقال الكرمانى فلم يرجع الزهرى الى الوليد أى لم يجب بغير ذلك

هو بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة جمع حلس بكسر الحاء والمراد فى شرتيابها كما فى الرواية الاخرى وهو ما أخوذ من حلس (وقال البعير وغيره من الدواب وهو كالمسح يجعل على ظهره (قوله نبى أبى سفيان) هو بكسر العين مع تشديد الياء وبالكاف جامع تخفيف اى خبر مونة

وسلم تحدث من النبى صلى الله عليه وسلم مثل حديث الليث وابن دينار وزاد فأتم اتحد عليه أربعة أشهر وعشرا * وحدثنا أبو الربيع حدثنا حماد عن أيوب ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبى حدثنا عبيد الله جميعا عن نافع عن صفية بنت أبى عبيد عن بعض أزواج النبى صلى الله عليه وسلم عن النبى صلى الله عليه وسلم بمعنى حديثهم * وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب واللفظ ليحيى قال يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عروة عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوجها * وحدثنا حسن بن الربيع حدثنا ابن ادريس عن هشام عن حفصة عن أم عطية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث الا على زوج أربعة أشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب ولا تكتحل

(وقال مسلما) بكسر اللام المشددة ولابى ذر مسلما بفتحها (بلا شك فيه) لا بلفظ مسيأ (و) زاد لفظ (عليه) أى قال فلم يرجع الزهرى على الوليد (وكان فى أصل العتيق) مسلما (كذلك) لا مسيأ لكن رواه عبد الرزاق بلفظ مسيأ وقال الاصيلى بعد أن رواه بلفظ مسلما كذا قرأناه ولا أعرف غيره ورواه ابن مردويه بالفظ أن عليا ساء فى شأنى والله يغفر له * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكى قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح بن عبد الله اليشكرى (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطى (عن أبى وائل) شقيق بن سلمة قال (حدثنى) بالافراد (مسروق بن الاجدع) بسكون الجيم وفتح الدال المهملة (قال حدثتنى أم رومان) قيل ان أم رومان توفيت فى زمنه صلى الله عليه وسلم سنة أربع أو خمس أو ست ومسروق لم يدركها لانه لم يقدم من اليمن الا بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فى خلافة أبى بكر أو عمر وهذا ما ذكره الواقدى وما فى الصحيح أصح وقد جزم ابراهيم الحربى بان مسروقا سمع من أم رومان وله خمس عشرة سنة فيكون سماعه فى خلافة عمر لان مولد مسروق كان فى سنة الهجرة كذا قال أبو نعيم الاصبهانى عائشة أم رومان بعد النبى صلى الله عليه وسلم (وهى أم عائشة رضى الله عنهما قالت بينا) بغير ميم (أنا قاعدة أنا وعائشة اذ ولجت امرأة من الانصار) أى دخلت ولم تسم هذه المرأة قال فى المقدمة وهى غير المرأة الاولى التى دخلت وبكت مع عائشة (فقالت فعل الله بفلان وفعل) بفلان تعنى ممن خاض فى الافك (فقالت أم رومان وما ذاك قالت ابنى فيمن حدث الحديث) قال الحافظ ابن حجر والذين تكلموا فى الافك من الانصار ممن عرفت أسماءهم عبد الله بن أبى وحسان بن ثابت ولم تكن أم واحد منهم حاضرة بوجود الا أن يكون لاحدهما أم من رضاع أو غيره (قالت) أم رومان للمرأة الانصارية (وما ذاك قالت كذا وكذا) تذكر مقالة أهل الافك (قالت عائشة فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك) (قالت نعم قالت وأبو بكر قالت فخر) عائشة (مغشيا عليها فما أفاقت) من غشيتها (الا وعليها حمى بنافض) أى رعدة (فطرحت) بسكون الحاء (عليها ثيابها فغطيتها) بها (فجاء النبى صلى الله عليه وسلم فقال ما شأن هذه فقلت يا رسول الله أخذتها الحمى بنافض قال فلعل) (كانت) عائشة (فى حديث تحدث) بضم التاء الفوقية والحاء وكسر الدال المهملتين المشددة مبنيا للمفعول زاد فى رواية غير أبى ذر به (قالت) أم رومان (نعم فقعدت عائشة فقالت والله لئن حلفت) انى بريئة (لا تصدقونى) ولابى ذر لا تصدقونى بالبناء فون الوقاية (ولئن قلت لا تعذرونى) بفتح الفوقية وكسر المعجمة أى لا تقبلوا منى العذر ولابى ذر لا تعذرونى بنونين (مثلى ومثلكم كيعقوب) أبى يوسف الصديق (وبنيه) اذ قال فى محنته (والله المستعان) أى استعينه (على) احتمال (ما تصفون) من الصبر على الرزء فيه (قالت) أم رومان (وانصرف) صلى الله عليه وسلم ولابى ذر فانصرف (ولم يقل) لى (شيأ فنزل الله) تعالى (عذرها) بعد ذلك بما أنزله فى سورة النور (قالت) عائشة عليه الصلاة والسلام (بحمد الله لا بحمد أحد ولا بحمدك) قالت ذلك ادلالا عليهم وعتبا لكونهم شكوا فى حالها مع علمهم بحسن طرائقها وجميل أحوالها * وهذا الحديث تقدم فى باب الغيرة من كتاب النكاح وأخرجه مسلم فى التوبة وكذا أبو داود والنسائى فى النكاح وابن ماجه فى الحدود * وبه قال (حدثنى) بالافراد (يحيى) بن جعفر بن أعين البيكندى قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح (عن نافع بن عمر) بن عبد الله الجمحى القرشى (عن ابن أبى مليكة) عبد الله (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (كانت تقرأ) قوله تعالى فى سورة النور (اذ تلقونه) بكسر اللام وضم القاف المشددة ٣ (بألسنتكم وتقولون) مفسرة له (بالوق) بفتح الواو وسكون اللام ولابى ذر بفتحهما هو (الكذب قال ابن أبى مليكة) عبد الله بالسند السابق (وكانت) عائشة (اعلم من غيرها بذلك) الذى قرأته بكسر اللام (لانه نزل فيها) * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى (عثمان بن أبى شيبة) هو عثمان بن محمد بن أبى شيبة ابراهيم بن عثمان العبسى الكوفى قال

لا يجوز لمعتاد لبس الثياب المعصفرة والمصبغة الا ما صبغ بسواد فرخص بالمصبوغ بالسواد عروة بن الزبير ومالك والشافعى وكرهه الزهرى وكره عروة العصب وأجازه الزهرى وأجاز مالك ٣ قوله وضم القاف المشددة تصوابه الخفة كما فى العينى وضبط المزى والشارح فى محل آخر اه

ولا تمس طيبا الا اذا طهرت نبذة من قسط أو اظفار ۞ وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير ح وحدثنا عمرو الناقد حدثنا يزيد ابن هرون كلاهما عن هشام بهذا الاسناد وقالا عند أدنى طهرها نبذة من قسط وأظفار ۞ وحدثني أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد حدثنا أيوب عن حفصة عن أم عطية قالت كانهى ان نحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج أربعة أشهر وعشرا ولا تكتحل ولا تطيب ولا تلبس ثوبا مصبوغا وقد رخص للمرأة في طهرها اذا اغتسلت احدانا من محيضها في نبذة من قسط أو اظفار

(حدثنا عبدة) هو عبد الرحمن بن سليمان الكلابي (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير أنه (قال ذهبت أسب حسان) بن ثابت (عند عائشة فقالت لا تسبه فانه كان ينافح) بالفاء المكسورة بعدها حاء مهملة أي يخاصم (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت عائشة استأذن) حسان (النبي صلى الله عليه وسلم في هجاء المشركين) من قريش (قال) عليه الصلاة والسلام (كيف) تعمل (بنسبي) اذا هجوت قريشا (قال) حسان (لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين وقال محمد) ولابوي ذر والوقت وابن عساكر محمد بن عقبة أبو جعفر العلمان الكوفي أحد مشايخ المؤلف والاصيلي وكريمة حدثنا محمد بغير نسبة قال (حدثنا عثمان بن فرقد) البصري قال (سمعت هشاما عن أبيه) عروة بن الزبير (قال سببت) بتشديد الموحدة (حسان) بن ثابت عند عائشة رضي الله عنها (وكان ممن كثر) بتشديد المثلثة (عليها) في ذكر قصة الافك الحديث ۞ وبه قال (حدثني) بالافراد (بشر بن خالد) بكسر الموحدة وسكون المعجمة العسكري الفرائضي قال (أخبرنا محمد بن جعفر) الملقب بغندر (عن شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح الكوفي (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال دخلت) وللاصيلي دخلت (على عائشة رضي الله عنها وعندها حسان بن ثابت ينشدها شعرا يشبب بأبيات له) بفتح الموحدة وتشديد الموحدة المكسورة الاولى من التشبيب وهو ذكر الشاعر ما يتعلق بالغزل ونحوه (وقال) ولابن عساكر ففقال (حصان) بفتح المهملتين وبعد الالف نون عفيفة تمتنع من الرجال (رزان) برا مهملة فزاي معجمة مخففة صاحبة وقار وعقل ثابت (ماتزن) بضم الفوقية وفتح الزاي المعجمة وتشديد النون المضمومة أي ما تتهم (بريبة ۞) بكسر الراء بتهمة (وتصبح غرثى) بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وفتح المثلثة أي جائعة لا تغتاب الناس اذ لو كانت مغتابة لكانت آكلة من لحم أشبهها فتكون شبعانة أو تصبح خميصة البطان (من لحوم الغوافل) ۞ ايرمين به من الشر لانهن لم يتم من قط ولا اخطرن على قلوبهن فهن في غفلة عنه وهذا أبلغ ما يكون من الوصف بالعفاف (فقالت له عائشة لكنك لست كذلك) أي بل اغتبت وخضت في قول أهل الافك (قال مسروق فقلت لها لم تأذني له) بحذف نون الرفع لمجرد التخفيف قال ابن مالك وهو ثابت في الكلام الفصيح نثره ونظمه ولابي ذر لم تأذنين له (أن يدخل عليك) أي في الدخول عليك (وقد قال الله) عز وجل (والذي تولى كبره) عظمه (منهم) من العصبة (له عذاب عظيم) وقوله في التنقيح أنكر ذلك عليه والذي تولى كبره عبد الله بن أبي ابن سلول وانما كان حسان من الجملة تعقبه في المصابيح بأن هذا في الحقيقة انكار على عائشة فانها سلمت لمسروق ما قال بقولها وأي عذاب أشد من العمى (فقالت) عائشة (وأي عذاب أشد من العمى) وكان قد عمي (قالت) ولابي ذر فقالت (له انه) أي حسان (كان ينافح) يذب (أو يهاجي) بشعره (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) ويخاصم عنه وسقط لفظ له لابي ذر ۞ وهذا الحديث أخرجه أيضا في التفسير ومسلم في الفضائل ۞ (باب غزوة الحديبية) بضم الحاء وفتح الدال المهملتين وسكون التحتية وكسر الموحدة وتخفيف الثقيلة قال ابن الاثير وكثير من المحدثين يشددونها وقال أبو عبيد البكري وأهل العراق يثقلون وأهل الحجاز يخففون وقال في الفتح وأنكر كثير من أهل اللغة التخفيف وقال في القاموس والحديبية كدويهية وقد تشدد بئر قرب مكة حفرها الله تعالى ولابي ذر عن الكشميهني عمرة الحديبية بدل غزوة (وقول الله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة الآية) وسقط لابي ذر تحت الشجرة ۞ وبه قال (حدثنا خالد بن مخلد) البجلي قال (حدثنا سليمان بن بلال) أبو محمد مولى الصديق (قال حدثني) بالافراد (صالح بن كيسان عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود (عن زيد بن خالد) الجهني (رضي الله عنه) أنه (قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية) من المدينة يوم الاثنين مستهل ذي القعدة سنة ست

غليظه والاصح عند أصحابنا تحريمه قالوا وهذا الحديث حجة لمن أجازه قال ابن المنذر رخص جميع العلماء في الثياب البيض ومنع بعض متأخري المالكية جيد البيض الذي يتزين به وكذلك جيد السواد قال أصحابنا ويجوز كل ما صبغ ولا تتعدى منه الزينة ويجوز لها لبس الحرير في الاصح ويحرم حلي الذهب والفضة وكذلك اللؤلؤ وفي اللؤلؤ وجه انه يجوز (قوله صلى الله عليه وسلم ولا تمس طيبا الا اذا طهرت نبذة من قسط أو اظفار) النبذة بضم النون القطعة والشئ اليسير وأما القسط فبضم القاف ويقال فيه كست بكاف مضمومة بدل القاف وبتاء بدل الهاء وهو والاظفار نوعان معروفان من البخور وليس من مقصود العليب رخص فيه للمغتسلة من الحيض لازالة الرائحة الكريهة تتبع به أثر الدم لا التطيب والله أعلم ۞ (كتاب اللعان) ۞ قاصدين

من الكاذبين قال العلماء من أصحابنا وغيرهم واختير لفظ اللعن على لفظ الغضب وان كان موجودا في الآية الكريمة وفي صورة اللعان لان لفظ اللعن متقدم في الآية الكريمة وفي صورة اللعان ولان جانب الرجل فيه أقوى من جانبها لانه قادر على الابتداء باللعان دونها ولانه قد ينتفل لعدم نفي الحمل منها ولا ينعكس وقيل سمي لعانا من اللعن وهو الطرد والابعاد لان كلا منهما يبعد عن صاحبه ويحرم النكاح بينهما على التأبيد بخلاف المطلق وغيره واللعان عند جمهور أصحابنا يمين وقيل شهادة وقيل يمين فيها ثبوت شهادة وقيل عكسه قال العلماء وليس من الايمان شئ متعددا الا اللعان والقسامة ولاعين في جانب المدعى الا فيهما والله أعلم قال العلماء وجوز اللعان لحفظ الانساب ودفع المعرة عن الازواج وأجمع العلماء على صحة اللعان في الجملة والله أعلم واختلف العلماء في نزول آية اللعان على هو بسبب عويمر العجلاني أم بسبب هلال بن أمية فقال بعضهم بسبب عويمر العجلاني واستدل بقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي ذكره مسلم في الباب أولا لعويمر قد أنزل الله فيك وفي صاحبتك وقال جمهور العلماء سبب نزولها قصة هلال بن أمية واستدلوا بالحديث الذي ذكر مسلم بعد هذا في قصة هلال قال وكان أول رجل لاعن في الاسلام قال

(قاصدين العمرة) فأصابنا مطر ذات ليلة فصلى لنا) أي لاجلنا (رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح) ولابي ذر عن الكشميهني صلاة الصبح (ثم أقبل علينا بوجهه) الكريم (فقال أتدرون ماذا قال ربكم) عز وجل استفهام على سبيل التنبيه (قلنا الله ورسوله أعلم) بذلك (فقال) عليه الصلاة والسلام (قال الله) تعالى (أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي) الكفر الحقيقي وسقط قوله بي لابي ذر (فأما من قال مطرنا برحمة الله وبرزق الله وبفضل الله فهو مؤمن بي كافر بالكوكب) ولابي ذر وابن عساكر بالكواكب بالجمع (وأما من قال مطرنا بنوء كذا) زاد الكشميهني وكذا (فهو مؤمن بالكوكب) ولابي ذر وابن عساكر بالكواكب بالجمع (كافر بي) الكفر الحقيقي لانه قابله بالايمان حقيقة لانه اذا تقدم ما يقتضي الى الكفر وهو اعتقاد أن الفعل للكواكب ۞ وسبق هذا الحديث في باب يستقبل الامام الناس اذا سلم من كتاب الصلاة ۞ وبه قال (حدثنا هدبة بن خالد) بضم الهاء وسكون الدال المهملة بعدها موحدة ابن الاسود القيسي البصري قال (حدثنا همام) بفتح الهاء وتشديد الميم ابن يحيى بن دينار العوذي البصري (عن قتادة) بن دعامة (ان أنسا رضي الله عنه أخبره قال اعتمر رسول الله) ولابوي ذر والوقت النبي (صلى الله عليه وسلم أربع عمر كلها في ذي القعدة الا) العمرة (التي كانت مع حجته) في ذي الحجة ثم بين الاربعة بقوله (عمرة) نصب بدل من السابق (من الحديبية في ذي القعدة وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة) وهي عمرة القضية (وعمرة من الجعرانة) بسكون العين (حيث قسم غنائم حنين) بالصرف (في ذي القعدة) أيضا (وعمرة مع حجته) في ذي الحجة ۞ وسبق هذا الحديث في أبواب العمرة من كتاب الحج ۞ وبه قال (حدثنا سعيد بن الربيع) بفتح الراء العامري قال (حدثنا علي بن المبارك) الهنائي البصري (عن يحيى) بن أبي كثير (عن عبد الله بن أبي قتادة ان أباه) أبا قتادة الحارث بن ربعي الانصاري الخزرجي (حدثه قال تفاقدنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية فأحرم أصحابه ولم أحرم) أنا كذا ساق هنا مختصرا وبتمامه في الحج ۞ وبه قال (حدثنا عبيد الله بن موسى) بضم العين العبسي (عن اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) بن عازب (رضي الله عنه) أنه (قال تعدون أنتم الفتح) في قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا (فتح مكة وقد كان فتح مكة فتحا ونحن نعد الفتح) العظيم (بيعة الرضوان يوم الحديبية) لانها كانت مبدأ الفتح العظيم المبين لما ترتب على الصلح الذي وقع من الامن ورفع الحرب وتمكن من كان يخشى الدخول في الاسلام والوصول الى المدينة كما وقع لخالد بن الوليد وعمرو بن العاص وغيرهما وتتابعت الاسباب الى أن كمل الفتح (كما مع النبي) ولابي ذر مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم اربع عشرة مائة) بكون الشين المعجمة لم يقل ألفا وأربعمائة اشعارا بأنهم كانوا منقسمين الى المائة وكانت كل مائة مميزة عن الاخرى (والحديبية بئر) على مرحلة من مكة (فنزحناها فلم نترك فيها قطرة) من ماء (فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فأتاها فجلس على شفيرها) أي حرفها (ثم دعا بإناء من ماء فتوضأ ثم مضمض ودعا) الله تعالى بما شاء (ثم صبه فيها) أي صب الماء الذي توضأ ومضمض به في البئر (فتركناها غير بعيد) في رواية زهير فدعا ثم قال دعوها ففارت بعد ساعة (ثم انها أصدرتنا) أي أرجعتنا وفدرو ينا (ماشئنا) أي القدر الذي أردناه من نحن وركابنا) ابلنا التي نسير عليها ۞ وبه قال (حدثني) بالافراد (فضل بن يعقوب) بالضاد المعجمة الرخامي بضم الراء وفتح الخاء المعجمة البغدادي قال (حدثنا الحسن بن محمد بن أعين) بفتح الهمزة والمثناة بينهما عين مهملة ساكنة آخره نون (أبو علي الحراني) بفتح الحاء والراء المشددة المهملتين وبعد الالف نون فياء نسبة قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية قال (حدثنا أبو اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (قال انبأنا البراء بن عازب رضي الله عنهما انهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية الفا) ولابن عساكر ألف (وار بعمائة أو أكثر) ومنداد بن أبي

الماوردي من أصحابنا في كتابه الحاوي قال الاكثرون قصة هلال بن أمية أسبق من قصة العجلاني قال والنقل فيهما مختلف وقال ابن الصباغ من أصحابنا في كتابه الشامل قصة هلال تبين ان الآية نزلت فيه أولا قال وأما قوله صلى الله عليه وسلم لعويمر ان الله قد أنزل فيك وفي

وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب أن سهل بن سعد الساعدي أخبره أن عويمرا العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري
فقال له أرأيت يا عاصم لو أن رجلا)

صاحبتك فعندها ما نزل في قصة هلال لان ذلك الحكم عام لجميع الناس قلت ويحتمل انها نزلت فيهما جميعا فلعلهما سألا في وقتين متقاربين فنزلت الآية فيهما وسبق هلال باللعان فيصدق أنها نزلت في ذا وفي ذاك وان هلالا أول من لاعن والله أعلم قالوا وكانت قصة اللعان في شعبان سنة تسع من الهجرة وممن نقله القاضي عياض عن ابن جرير الطبري (قوله فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها) المراد كراهة المسائل التي لا يحتاج إليها لا سيما ما كان فيه هتك ستر مسلم أو مسلمة أو إشاعة فاحشة أو شناعة على مسلم أو مسلمة قال العلماء أما اذا كانت المسائل مما يحتاج إليه في أمور الدين وقد وقع فلا كراهة فيها وليس هو المراد في الحديث وقد كان المسلمون يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأحكام الواقعة فيجيبهم ولا يكرهها وانما كان سؤال عاصم في هذا الحديث عن قصة لم تقع بعد ولم يحتج إليها وفيها شناعة على المسلمين والمسلمات وتسليط اليهود والمنافقين ونحوهم على الكلام في أعراض المسلمين وفي الإسلام ولأن من المسائل ما يقتضي جوابه تضييقا وفي الحديث الآخر أعظم الناس جرما من سأل عما لم يحرم فحرم من أجل مسئلته قوله يا رسول الله أرأيت رجلا

شيئا من حديث مجمع بن حارثة كانوا ألفا وخمسمائة وجمع بينهما بأنهم كانوا أكثر من ألف وأربعمائة فمن قال ألفا وخمسمائة جبر الكسر ومن قال ألفا وأربعمائة ألغاه وأما قول عبد الله بن أبي أوفى ألفا وثلثمائة فيحمل على ما اطلع هو عليه واطلع غيره على زيادة لم يطلع هو عليها والزيادة من الثقة مقبولة أو العدد الذي ذكره جملة من ابتدأ الخروج من المدينة والزائد تلاحقوا بهم بعد ذلك (نزلوا على بئر نزحوها فأتوا النبي) كذا في الفرع وفي اليونينية فأتوا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فأخبروه بذلك (فأتى البئر وقعد على شفيرها) على حرفها (ثم قال ائتوني بدلو) فيه ماء (من مائها فأتي به فبصق) بالصاد ولأبي ذر فبسق بالسين فيه (فدعا ثم قال) عليه الصلاة والسلام لهم (دعوها ساعة فأرووا أنفسهم وركابهم) أي إبلهم التي يسيرون عليها (حتى ارتحلوا) * وبه قال (حدثنا يوسف بن عيسى) أبو يعقوب المروزي قال (حدثنا ابن فضيل) بضم الفاء مصغرا محمد قال (حدثنا حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن (عن سالم) هو ابن أبي الجعد (عن جابر رضي الله عنه) أنه (قال عطش الناس يوم الحديبية ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين يديه ركوة فتوضأ منها ثم أقبل الناس نحوه فقال) ولأبوي ذر والوقت وابن عساكر قال (رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لكم قالوا يا رسول الله ليس عندنا ما نتوضأ به ولا نشرب إلا ما في ركوتك فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده في الركوة فجعل الماء يفور) ولأبي ذر عن الكشميهني يثور بالمثلثة بدل الفاء (من بين أصابعه) أي من اللحم الكائن بين أصابعه (كأمثال العيون قال) جابر (فشربنا وتوضأنا) قال سالم بن أبي الجعد ١ (قلت لجابر كم كنتم يومئذ قال لو كنا مائة ألف لكفانا كنا خمس عشرة مائة) * وبه قال (حدثنا) ولأبي ذر حدثني بالإفراد (الصلت بن محمد) الخاركي قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاي مصغرا (عن سعيد) بكسر العين ابن أبي عروبة (عن قتادة) بن دعامة أنه قال (قلت لسعيد بن المسيب بلغني أن جابر بن عبد الله) الأنصاري (كان يقول كانوا أربع عشرة مائة فقال لي سعيد حدثني جابر كانوا خمس عشرة مائة الذين بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية) وسقط قوله مائة لأبوي ذر والوقت وابن عساكر (قال) ولأبوي الوقت وذر وابن عساكر تابعه أي تابع الصلت بن محمد (أبو داود) سليمان الطيالسي فيما وصله الإسماعيلي (حدثنا قرة) بن خالد (عن قتادة) تابعه محمد بن بشار حدثنا أبو داود حدثنا شعبة (حدثنا علي) هو ابن عبد الله المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال عمرو) بفتح العين ابن دينار (سمعت) ولأبي ذر حدثنا عمرو قال سمعت (جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية أنتم خير أهل الأرض) فيه أفضلية أصحاب الشجرة على غيرهم من الصحابة وعثمان رضي الله عنه منهم وإن كان حينئذ غائبا بمكة لأنه صلى الله عليه وسلم بايع عنه فاستوى معهم ولا حجة في الحديث للشيعة في تفضيل علي على عثمان قال جابر (وكنا ألفا وأربعمائة ولو كنت أبصر اليوم) يعني لأنه كان عمي في آخر عمره (لأريتكم مكان الشجرة) التي وقعت بيعة الرضوان تحتها (تابعه) أي تابع سفيان بن عيينة (الأعمش) سليمان (سمع سالما سمع جابرا ألفا وأربعمائة) وهذه المتابعة وصلها المؤلف في آخر كتاب الأشربة بأطول من هذا (وقال عبيد الله) بضم العين مصغرا (ابن معاذ حدثنا أبي) معاذ بن نصر التميمي العنبري قاضي البصرة فيما وصله أبو نعيم في مستخرجه على مسلم قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو بن مرة) بضم الميم وتشديد الراء أنه قال (حدثني) بالإفراد (عبد الله بن أبي أوفى) علقمة الأسلمي (رضي الله عنهما) زاد الأصيلي ٢ قال (كان أصحاب الشجرة ألفا وثلثمائة) هذا ما اطلع عليه ابن أبي أوفى فلا تنافي بينه وبين جابر وغيره فكل أخبر عما رأى والعدد لا ينفي الزائد وقول ابن دحية الاختلاف في عددهم دال على أنه قيل بالتخمين متعقب بإمكان الجمع كما مر وقال البيهقي إن رواية من قال ألفا وأربعمائة أصح وأغرب ابن إسحق فقال انهم كانوا

١ قوله قلت هكذا في نسخ الطبع وفي نسختنا موقوف بها فقلت بالفاء وحرر اه ٢ قوله زاد الأصيلي قال وقع في خط المزي عزوه لابن عساكر كذا بهامش الأصل

وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل فسل لي عن ذلك يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عاصم لعويمر لم تأتني بخير قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسئلة التي سألته عنها قال عويمر والله لا أنتهي حتى أسأله عنها فأقبل عويمر حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الناس فقال يا رسول الله أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نزل فيك وفي صاحبتك فاذهب فأت بها

وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نزل فيك وفي صاحبتك فاذهب فأت بها قال سهل فتلاعنا) هذا الكلام فيه حذف ومعناه انه سأل وقذف امرأته وأنكرت الزنا وأصر كل واحد منهما على قوله ثم تلاعنا (وقوله أيقتله فتقتلونه) معناه اذا وجد رجلا مع امرأته وتحقق انه زنى بها فان قتله قتلتموه وان تركه صبر على ذلك فكيف طريقه وقد اختلف العلماء فيمن قتل رجلا وزعم انه وجده قد زنى بامرأته فقال جمهورهم لا يقبل قوله بل يلزمه القصاص إلا أن تقوم بذلك بينة أو يعترف به ورثة القتيل والبينة أربعة من عدول الرجال يشهدون على نفس الزنا

سبعمائة وقاله استنباطا من قول جابر نحرنا البدنة عن عشرة وكانوا نحروا سبعين بدنة ولا دلالة فيه لما قاله فإنه لا يدل على أنهم لم ينحروا غير البدن مع أن بعضهم لم يكن أحرم أصلا (وكانت أسلم) القبيلة المشهورة (ثمن المهاجرين) وجزم الواقدي بأن أسلم كانت في غزوة الحديبية مائة وحينئذ فالمهاجرون كانوا ثمانمائة (تابعه) أي تابع عبيد الله بن معاذ (محمد بن بشار) الملقب بندار فيما وصله الإسماعيلي عن أبي عبد الكريم عن بندار قال (حدثنا أبو داود) سليمان الطيالسي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج * وبه قال (حدثنا) ولأبي ذر حدثني بالإفراد (إبراهيم بن موسى) الفراء الصغير قال (أخبرنا عيسى) بن يونس (عن إسمعيل) بن أبي خالد (عن قيس) هو ابن أبي حازم (أنه سمع مرداسا) بكسر الميم ابن مالك (الأسلمي) الكوفي (يقول وكان) مرداس (من أصحاب الشجرة) الذين بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان تحتها (يقبض الصالحون الأول فالأول) قال في الكواكب أي الأصلح فالأصلح وقال في العمدة الأول مرفوع بفعل محذوف أي يذهب الأول وقوله فالأول عطف عليه اه وقول البرماوي كالزركشي يجوز رفعه على الصفة تعقبه في المصابيح بأن عطف الصفات المفرقة مع اجتماع منعوتها من خصائص الواو والعاطف هنا الفاء لا الواو ثم قال الزركشي أيضا ويجوز نصبه على الحال أي مترتبين وجاز وإن كان فيه الألف واللام لأن الحال ما يتخلص من المكرر وأن التقدير ذهبوا مترتبين قاله أبو البقاء وهل الحال الأول أو الثاني أو المعنى المجموع منهما خلاف كالخلاف في هذا حلو حامض لأن الحال أصلها الخبر قال البدر الدماميني نقل قول بأن الخبر في نحو هذا حلو حامض هو الثاني لا الأول غريب ولم أقف عليه فحرره (وتبقى) بعد ذهاب الصالحين (حفالة كحفالة التمر والشعير) بضم الحاء المهملة وفتح الفاء فيهما أي رذالة من الناس كرديء التمر والشعير وهو مثل الحثالة بالمثلثة والفاء قد تقع موقع الثاء نحو فوم وثوم (لا يعبأ الله بهم شيئا) أي ليست لهم عنده تعالى منزلة * وهذا الحديث من أفراده عن الأئمة الخمسة وليس للأسلمي في البخاري غيره وقد أورده أيضا في الرقاق مرفوعا * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن عروة) بن الزبير (عن مروان) بن الحكم (والمسور بن مخرمة) أنهما (قالا خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه) والبضع بكسر الموحدة وسكون الضاد المعجمة ما بين ثلاث إلى تسع على المشهور وقيل إلى عشر وقيل من اثنين إلى عشرة وقيل من واحد إلى أربعة (فلما كان بذي الحليفة) ميقات أهل المدينة (قلد الهدي بأن) علق في عنقه شيئا ليعلم أنه هدي (وأشعره) بأن ضرب بصفحة السنام اليمنى بحديدة فلطخها بدمها إشعارا بأنه هدي أيضا (وأحرم منها) بالعمرة قال علي بن المديني (لا أحصي كم سمعته) أي الحديث (من سفيان) بن عيينة (حتى سمعته يقول لا أحفظ من الزهري) محمد بن مسلم (الإشعار والتقليد فلا أدري يعني موضع الإشعار والتقليد أو الحديث كله) * وبه قال (حدثنا) ولأبي ذر حدثني (الحسن بن خلف) أبو علي الواسطي قال (حدثنا إسحق بن يوسف) الأزرق الواسطي (عن أبي بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة (ورقاء) بفتح الواو وسكون الراء وفتح القاف ممدودا ابن عمر بن كليب اليشكري (عن ابن أبي نجيح) بفتح النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة يسار ضد اليمين (عن مجاهد) هو ابن جبر أنه (قال حدثني) بالإفراد (عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة) بضم العين المهملة وسكون الجيم بعدها راء رضي الله عنه (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رآه وقمله يسقط على وجهه فقال أيؤذيك هوامك) بتشديد الميم جمع هامة بتشديدها وهي الدابة والمراد بها القمل والهمزة للاستفهام (قال نعم) يؤذيني (فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحلق) رأسه (وهو بالحديبية ١ ولم يبين) بكسر التحتية المشددة ولأبوي ذر والوقت وابن عساكر لم يتبين (لهم) لم يظهر لهم في ذلك الوقت (أنهم يحلون) من عمرتهم (بها) بالحديبية

(١) قوله ولم يبين هكذا في نسخ الطبع وفي نسختنا مع تقدم يبين بدون لو او وحرر اه

قال سهل فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغا قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان أمسكتها فطلقها ثلاثا قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣٣٦) قال ابن شهاب فكانت سنة المتلاعنين) ﴿ ويكون القتيل محصنا وأما فيما بينه

و بين الله تعالى فان كان صادقا فلا شئ عليه وقال بعض أصحابنا يجب على كل من قتل زانيا محصنا القصاص ملم يأمر السلطان بقتله والصواب الاول وجاء عن بعض السلف تصديقه في انه زنى بأمر أنه وقتله بذلك (قوله قال سهل فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم) فيه ان اللعان يكون بحضرة الامام والقاضي ويجمع من الناس وهو أحد أنواع تغليظ اللعان فانه يعاظ بالزمان والمكان والجمع فاما الزمان فبعد العصر والمكان في أشرف موضع في ذلك البلد والجمع طائفة من الناس أقلهم أربعة وهل هذه التغليظات واجبة أم مستحبة فيه خلاف عندنا الاصح الاستحباب (قوله فلما فرغا قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان أمسكتها فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن شهاب فكانت سنة المتلاعنين) وفي الرواية الاخرى فطلقها ثلاثا قبل أن يأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ففارقها عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا كم التفريق بين ١ قوله أي انصباء هذا هذا لا يلائم رواية سهم ما والذي في الفتح صلى لابن عبد ربه وما تنا أي انصباء هما وفي ا ترجيح سهم ما أي انصباء هما وهو الوافق لحل المتن اذا عرفت ذلك ففي عبارة الشارح تلفيق فتدبر

(وهم) أي الرسول صلى الله عليه وسلم ومن معه (على طمع أن يدخلوا مكة) للعمرة (فأنزل الله) تعالى (الفدية) المتعلقة بالحلق للاذى في قوله فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه الآية (فأمره) أي كعبا (رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطعم فرقا) بفتح الفاء والراء وتسكن ستة عشر رطلا (بين ستة مساكين أو يهدي شاة أو يصوم ثلاثة أيام) بنصب يهدي ويصوم عطفا على أن يطعم * وهذا الحديث قدسبق في باب النسك شاة وبه قال (حدثنا اسمعيل بن عبد الله) الاويسي (قال حدثني) بالافراد (مالك) الامام (عن زيد بن أسلم عن أبيه) أسلم مولى عمر بن الخطاب أنه (قال خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى السوق فلحقت) بكسر الحاء وسكون التاء (عمر امرأة شابة) لم تسم (فقالت) له (يا أمير المؤمنين هلك زوجي) مات (وترك صبية صغارا) بكسر الصاد وسكون الموحدة ولم تسم الصبية ولا أبوهم (والله ما ينضجون) بضم التحتية وكسر الضاد المعجمة وضم الجيم (كراعا) بضم الكاف أي لا كراع لهم حتى يطبخوه وهو ما دون الكعب من الشاة (ولا لهم زرع) أي نبات (ولا ضرع) يحلبونه (وخشيت أن تأكلهم الضبع) بضم الموحدة أي تهلكهم السنة الجدبة الشديدة (وأنا بنت خفاف بن ايماء) بضم الخاء المعجمة وفاء بين مخففتين بينهما ألف وايماء بكسر الهمزة وفتحها وسكون التحتية ممدودا (الغفاري) بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء له ولابيه وجده صحبة كما حكاه ابن عبد البر (وقد شهد أبي الحديبية مع رسول الله) ولابي ذر مع النبي (صلى الله عليه وسلم فوقف معها عمر ولم يمض ثم قال) لها (مرحبا بنسب قريب) من قريش لان كلانة تجمعهم وغفار (ثم انصرف) عمر رضي الله عنه (الى بعير ظهير) بفتح الظاء قوي الظهر معد للحاجة وفي رواية ظهري بكسر الظاء وسكون الهاء آخره ياء (كان مربوطا في الدار فحمل عليه غرارتين ملأهما طعاما وحمل بينهما نفقة وثيابا ثم ناولها بخطامه) أي مأول المرأة الذي يقاد به البعير (ثم قال) لها (اقتاديه) بالقاف أي قوديه (فلن يفنى حتى يأتيكم الله بخير فقال رجل) لم يعرف ابن هو اسمه (يا أمير المؤمنين أكثرت لها) من العطاء (قال) ولابي ذر فقال (عمر ثكلتك) بالمثلثة المفتوحة والكاف المكسورة أي فقدتك (أمك) وهي كلمة تقولها العرب ولا يريدون حقيقتها (والله اني لارى) بفتح همزة أرى (اباها وأخاها) لم يسم (قد حاصرا حصنا) من الحصون (زمانا فافتتحاه) يحتمل أن يكون بخيبر لانها كانت بعد الحديبية وحوصرت حصونها (ثم أصبحنا نستفيء) بفتح النون وسكون المهملة وفتح الفوقية وكسر الفاء بعدها همزة أي نطلب (سهمانا فيه) بضم السين أي انصباءنا ١ من الغنيمة ولابي ذر من الفيء نستفي بالقاف بغير همز * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن رافع) النيسابوري القشيري (حدثنا) كذا في اليونينية وغيرها والذي في الفرع قال (شبابة) بشين معجمة وموحدة مخففة مفتوحتين وبعد الالف موحدة أخرى مفتوحة (ابن سوار) بفتح السين المهملة والواو المشددة (أبو عمرو) بفتح العين (الفزاري) بفتح الفاء والزاي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة السدوسي الاعمى الحافظ المفسر (عن سعيد بن المسيب عن أبيه) المسيب بن حزن بن أبي وهب المخزومي انه (قال لقد رأيت الشجرة) التي كانت بيعة الرضوان تحتها (ثم أتيتها بعد) بضم الدال أي بعد ذلك (فلم أعرفها) ولابي ذر عن الكشميهني أتيتها (قال محمود) أي ابن غيلان ولابي علي قال أبو عبد الله أي البخاري قال محمود (ثم أتيتها بعد) وهذا ساقط لابي ذر * وبه قال (حدثنا محمود) أي ابن غيلان أبو أحمد المروزي قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين ابن موسى العبسي وهو أيضا شيخ المؤلف (عن اسرائيل) بن يونس بن أبي اسحق السبيعي (عن طارق بن عبد الرحمن) البجلي الكوفي انه (قال انطلقت حاجا فمررت بقوم يصلون) قال ابن حجر لم أقف على اسم أحد منهم وزاد الاسماعيلي في مسند الشجرة (قلت) لهم (ما هذا المسجد قالوا هذه الشجرة حيث بايع رسول الله

كل منهما عينين وفي الرواية الاخرى انه لاعن ثم لاعنت ثم فرق بينهما وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا سبيل لك عليها وان كنت صدقت عليها فهي بما استحللت من فرجها وذلك أبعد لك منه وأبعد لها منه وقد تقدم الكلام على هذا في الفرقة باللعان فقال مالك والشافعي والجمهور تقع الفرقة بين الزوجين بنفس (٣٣٧) اللعان ويحرم عليه نكاحها على التأبيد لهذه الاحاديث لكن قال الشافعي وبعض المالكية تحصل الفرقة باعلان الزوج وحده ولا تتوقف على لعان الزوجة وقال بعض المالكية تتوقف على لعانها وقال أبو حنيفة لا تحصل الفرقة الا بقضاء القاضي بها بعد التلاعن لقوله ثم فرق بينهما وقال الجمهور ولا تفتقر الى قضاء القاضي لقوله صلى الله عليه وسلم لا سبيل لك عليها والرواية الاخرى فارقها وقال الليث لا أثر للعان في الفرقة ولا يحصل به فراق أصلا واختلف القائلون بتأبيد التحريم فيما اذا أكذب بعد ذلك نفسه فقال أبو حنيفة تحل له لزوال المعنى المحرم وقال مالك والشافعي وغيرهما لا تحل له أبدا لعموم قوله صلى الله عليه وسلم لا سبيل لك عليها والله أعلم وأما قوله كذبت عليها يا رسول الله ان أمسكتها فهو كلام تام مستقل ثم ابتدأ فقال هي طالق ثلاثا تصديقا لقوله في أنه لا يملكها وانما طلقها لانه ظن أن اللعان لا يحرمها عليه فأراد تحريمها بالطلاق فقال هي طالق ثلاثا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا سبيل لك عليها أي لا ملك

صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان) وقد كانوا جاءوا تحتها مرتين يصلون فيه (فأتيت سعيد بن المسيب فأخبرته) بذلك (فقال سعيد حدثني) بالافراد (أبي) المسيب (انه كان فيمن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة قال) أي المسيب (فلما خرجنا من العام المقبل نسيناها) أي نسينا موضعها ولابي ذر عن المستملي والكشميهني أنسيناها (فلم نقدر عليها فقال سعيد) أي ابن المسيب منكرا (ان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لم يعلموها وعلمتموها أنتم فأنتم أعلم) منهم فالله متهكما * وبه قال (حدثنا موسى) بن اسمعيل التبوذكي قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح اليشكري قال (حدثنا طارق) هو ابن عبد الرحمن البجلي (عن سعيد بن المسيب عن أبيه انه كان فيمن بايع) من الصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم (تحت الشجرة) قال (فرجعنا اليها العام المقبل فعميت) بفتح العين المهملة وكسر الميم أي اشتبهت (علينا) قيل لا يفتقن الناس بهم الموقع تحتها من الخير ونزول الرضوان فلو بقيت ظاهرة لخيف تعظيم الجهال لها وعبادتهم لها قال النووي وفي رواية سعيد عن أبيه هذا الحديث رده على الحاكم حيث قال ان شرط البخاري أن يروي عن راويه راو بان فانه لم يرو عن المسيب الا ابنه سعيد ولعله أراد من غير الصحابة * وبه قال (حدثنا قبيصة) بفتح القاف وكسر الموحدة ابن عقبة قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن طارق) هو ابن عبد الرحمن انه (قال ذكرت) بضم المعجمة وسكون الفوقية مبنيا للمفعول (عند سعيد بن المسيب الشجرة) التي بويع تحتها (فضحك فقال أخبرني) بالافراد (أبي) المسيب بن حزن (وكان شهدها) زاد الاسماعيلي من طريق أبي زرعة عن قبيصة انهم أتوها من العام المقبل فأنسوها اه قال في الفتح وانكار سعيد بن المسيب على من زعم انه عرفها معتمدا على قول أبيه انهم لم يعرفوها في العام المقبل لا يدل على نفي معرفتها أصلا فقد وقع عند المصنف في حديث جابر السابق قريبا قوله لو كنت أبصر اليوم لاريتكم مكان الشجرة فهذا يدل على انه كان يضبط مكانها بعينه واذا كان في آخر عمره بعد الزمان الطويل يضبط موضعها ففيه دلالة على أنه كان يعرفها بعينها قال ثم وجدت عند ابن سعد باسناد صحيح عن نافع أن عمر بلغه أن قوما يأتون الشجرة فيصلون عندها فتوعدهم ثم أمر بقطعها فقطعت اه وقال في شفاء الغرام و يقال ان موضع الحديبية هو الذي فيه البئر المعروفة ببئر شمس بطريق حدة والحديبية لا يعرفان الآن وليست بالموضع الذي يقال له الحديبة في طريق حدة لقرب هذا الموضع من حدة و بعده من مكة والحديبية دونه بكثير الى مكة وهل الحديبية في الحرم كما قال مالك أو في طرف الحل كما قال الماوردي أو بعضها في الحل و بعضها في الحرم كما قال الشافعي * وبه قال (حدثنا آدم ابن أبي اياس) بكسر الهمزة وتخفيف الياء قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو بن مرة) بفتح العين (أنه (قال سمعت عبد الله بن أبي أوفى) علقمة بن خالد الاسلمي (وكان من أصحاب الشجرة) الذين بايعوه صلى الله عليه وسلم تحتها (قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أتاه قوم بصدقة قال اللهم صل عليهم) ترحم عليهم واغفر لهم وكان يفعله امتثالا لقوله تعالى وصل عليهم ولا يحسن هذا الغير صلى الله عليه وسلم (فأتاه أبي) علقمة (بصدقته) أي بزكاته (فقال) عليه السلام (اللهم صل على آل أبي أوفى) * وهذا الحديث قدم في الزكاة والغرض منه هنا قوله وكان من أصحاب الشجرة * وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي أويس (عن أخيه) عبد الحميد (عن سليمان) بن بلال (عن عمرو بن يحيى) المازني (عن عباد بن تميم) بفتح العين والموحدة المشددة ابن زيد بن عاصم المازني أنه (قال لما كان يوم) وقعة (الحرة) بفتح الحاء المهملة والراء المشددة خارج المدينة التي وقعت بين عسكر يزيد وأهل المدينة في سنة ثلاث وستين بسبب خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية وأباح مسلم بن عقبة أمير جيش يزيد المدينة ثلاثة أيام يقاتلون و يأخذون الناس ووقعوا على النساء حتى قيل انه حملت ألف امرأة في تلك الايام من غير زوج (والناس يبايعون لعبد الله بن حنظلة) بفتح

 لك عليها فلا يقع طلاق وهذا دليل على أن الفرقة تحصل بنفس اللعان واستدل به أصحابنا على أن جمع الملاعن الثلاث بلفظ واحد ليس حراما وموضع الدلالة أنه لم ينكر عليه ايقاع الثلاث وقد يعترض على هذا فيقال انما لم ينكر

وحدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني سهل بن سعد الانصاري ان عويمرا الانصاري من بني العجلان أتى عاصم بن عدي وساق الحديث بمثل حديث مالك وأدرج في الحديث قوله وكان فراقه اياها بعد سنة في الملاعنين وزاد فيه قال

الحاء المهملة وأظنه المجمعة بنو حانون ساكنة ابن الغسيل بلي الظاعنة وخلع يزيد بن معاوية (فقال ابن زيد) هو عبد الله بن زيد بن عاصم بن عمرو بن تميم الانصاري المازني (على ما يبايع ابن حنظلة الناس قيل له) يبايع الناس (على الموت قال لا أبايع على ذلك أحدا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم) فيه اشعار بأنه بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الموت (وكان) ابن زيد (شهد معه) صلى الله عليه وسلم (الحديبية وقتل عبد الله بن حنظلة وأولاد ومن زيد يوم الحرة في سبعمائة من وجوه الناس من المهاجرين والانصار وغيرهم وهذا الحديث قدم في الجهاد في باب البيعة في الحرب * وبه قال (حدثنا يحيى) بن يحيى الخاري قال (حدثني) بالافراد (أبي) يحيى قال (حدثنا ياس بن سلمة) بكسر الهمزة وتخفيف التحتية وسلمة بفتح اللام (ابن الاكوع) قال (حدثني) بالافراد (أبي) سلمة (قال وكان من أصحاب الشجرة قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم ننصرف وليس للحيطان ظل نستظل فيه) ولابي ذر عن الكشميهني به وهذا يتمسك به من ذهب الى أن صلاة الجمعة تجزئ قبل الزوال لان الشمس اذا زالت ظهرت الظلال وبحث ذلك سبق في كتاب الجمعة من الصلاة والغرض هنا قوله وكان من أصحاب الشجرة * وهذا الحديث أخرجه مسلم في الصلاة وكذا أبو داود والنسائي وابن ماجه * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) الثقفي مولاهم البلخي قال (حدثنا حاتم) بالحاء المهملة ابن اسمعيل الكوفي (عن يزيد بن أبي عبيد) مولى سلمة بن الاكوع أنه (قال قلت لسلمة بن الاكوع على أي شيء بايعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية قال) بايعناه (على الموت) أي لازم الموت وهو عدم الفرار * وبه قال (حدثني) بالافراد (أحمد بن اشكاب) بكسر الهمزة منصرفا الحضرمي أبو عبد الله الصفار قال (حدثنا محمد بن فضيل) بضم الفاء ابن غزوان الضبي مولاهم أبو عبد الرحمن الكوفي (عن العلاء بن المسيب عن أبيه) المسيب بن رافع التغلبي بفتح الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها موحدة انه (قال لقيت البراء بن عازب رضي الله عنهما فقلت) له (طوبى لك) أي طيب العيش لك (صحبت النبي) والمراد بعثته (صلى الله عليه وسلم وبايعته تحت الشجرة فقال يا ابن أخي) ولابي ذر عن الكشميهني ابن أخ بغير اضافة وهو على عادة العرب في المخاطبة أو المراد أخوة الاسلام (انك لا تدري ما أحدثنا بعده) عليه الصلاة والسلام من الفتن الواقعة أو قالوا تواضعا وهضما لنفسه رضي الله عنه * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (اسحق) بن منصور بن بهرام الكوسج المروزي قال (حدثنا يحيى بن صالح) الوحاظي الحمصي وهو شيخ البخاري أيضا قال (حدثنا معاوية يعني ابن سلام) بتشديد اللام (عن يحيى ابن أبي كثير (عن أبي قلابة) عبد الله بن زيد الجرمي (ان ثابت بن الضحاك) بن خليفة بن ثعلبة الاشهلي (أخبره أنه بايع النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة) وزاد مسلم فيه بهذا الاسناد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على ملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال الحديث * وبه قال (حدثني) بالافراد (أحمد بن اسحق) بن الحصين السرماري قال (حدثنا عثمان بن عمر) بضم العين ابن فارس البصري قال (أخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس بن مالك رضي الله عنه) انه قال في قوله تعالى (انا فتحنا لك فتحا مبينا قال) هو (الحديبية) أي الصلح الواقع فيها لما آل فيه من المصلحة التامة العامة (قال أصحابه) صلى الله عليه وسلم (هنيئا) لانا تم فيه (مريئا) لاداعية ونصبا على المفعول أو الحال أو صفة لمصدر محذوف أي صادفت أو عش عيشا هنيئا مريئا يا رسول الله غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر (فما لنا) أي فأي شيء لنا وما حكم مناقبه (فأنزل الله) تعالى (ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار) وثبت تجري من تحتها الانهار في رواية أبي ذر والاصيلي (قال شعبة) بن الحجاج (فقدمت الكوفة فحدثت بهذا الحديث (كله عن قتادة) بن دعامة (ثم رجعت) الى قتادة (فذكرت) ذلك (له فقال أما) تفسير (انا فتحنا

لك) الحاء المهملة وأظنه المجمعة بنو حانون ساكنة ابن الغسيل بلي الظاعنة وخلع يزيد بن معاوية (فقال ابن زيد) هو عبد الله بن زيد بن عاصم بن عمرو بن تميم الانصاري المازني (على ما يبايع ابن حنظلة الناس قيل له) يبايع الناس (على الموت قال لا أبايع على ذلك أحدا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم) فيه اشعار بأنه بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الموت (وكان) ابن زيد (شهد معه) صلى الله عليه وسلم (الحديبية وقتل عبد الله بن حنظلة وأولاد ومن زيد يوم الحرة في سبعمائة من وجوه الناس من المهاجرين والانصار وغيرهم وهذا الحديث قدم في الجهاد في باب البيعة في الحرب * وبه قال (حدثنا يحيى بن صالح) الوحاظي الحمصي وهو شيخ البخاري أيضا قال (حدثنا معاوية يعني ابن سلام) بتشديد اللام (عن يحيى ابن أبي كثير (عن أبي قلابة) عبد الله بن زيد الجرمي (ان ثابت بن الضحاك) بن خليفة بن ثعلبة الاشهلي (أخبره أنه بايع النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة) وزاد مسلم فيه بهذا الاسناد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على ملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال الحديث * وبه قال (حدثني) بالافراد (أحمد بن اسحق) بن الحصين السرماري قال (حدثنا عثمان بن عمر) بضم العين ابن فارس البصري قال (أخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس بن مالك رضي الله عنه) انه قال في قوله تعالى (انا فتحنا لك فتحا مبينا قال) هو (الحديبية) أي الصلح الواقع فيها لما آل فيه من المصلحة التامة العامة (قال أصحابه) صلى الله عليه وسلم (هنيئا) لانا تم فيه (مريئا) لاداعية ونصبا على المفعول أو الحال أو صفة لمصدر محذوف أي صادفت أو عش عيشا هنيئا مريئا يا رسول الله غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر (فما لنا) أي فأي شيء لنا وما حكم مناقبه (فأنزل الله) تعالى (ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار) وثبت تجري من تحتها الانهار في رواية أبي ذر والاصيلي (قال شعبة) بن الحجاج (فقدمت الكوفة فحدثت بهذا الحديث (كله عن قتادة) بن دعامة (ثم رجعت) الى قتادة (فذكرت) ذلك (له فقال أما) تفسير (انا فتحنا

السنة انه يرثها وترث منه ما فرض الله لها * وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج أخبرني ابن شهاب عن المتلاعنين وعن السنة بها من حديث سهل بن سعد أخبرني ساعدة أن رجلا من الانصار جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله

لك) بالحديبية (فعن أنس) رويته (وأما هنيأ مريئا فعن عكرمة) رويته وحاصله انه روى بعضه عن هذا وبعضه عن الآخر * وهذا الحديث أخرجه أيضا في التفسير وكذا النسائي * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا أبو عامر) عبد الملك بن عمرو العقدي قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس (عن مجزأة) بفتح الميم وكسرها بعضهم وسكون الجيم وفتح الزاي والهمزة بعدها هاء وقيل لا همزة وقال الحافظ أبو علي والمحدثون يسهلون الهمزة ولا يلفظون بها (ابن زاهر الاسلمي عن أبيه) زاهر بن الاسود وليس له في البخاري الا هذا الحديث (وكان ممن شهد الشجرة) أي بايع تحتها (قال انى لاوقد تحت القدور) بكسر القاف بالافراد ولابي ذر القدور بضمها على الجمع أي في غزوة خيبر (بلحوم الحمر) أي الاهلية (اذ نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم) هو أبو طلحة (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهاكم عن) أكل (لحوم الحمر) أي الانسية والغرض من سياقه هنا قوله وكان شهد الشجرة كما لا يخفى (ومن مجزأة) بالاسناد السابق (عن رجل منهم) من أسلم أو من الصحابة (من أصحاب الشجرة اسمه أحبان بن أوس) بضم الهمزة وسكون الهاء بعدها موحدة الاسلمي يعرف بكم الذئب (وكان اشتكر ركبته) بالافراد (وكان) ولابي ذر وابن عساكر فكان (اذا سجد جعل تحت ركبته) بالافراد أيضا (وسادة) لينة يتمكن من السجود من غير مرور يخل بالخشوع من بيس الارض * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة أبو بكر بندار العبدي قال (حدثنا ابن أبي عدي) محمد (عن شعبة) بن الحجاج (عن يحيى بن سعيد) الانصاري (عن بشير بن يسار) بضم الموحدة وفتح المعجمة و يسار ضد اليمين الانصاري (عن سويد بن النعمان) بن مالك الانصاري (وكان من أصحاب الشجرة) انه (قال كان رسول الله) ولابي ذر النبي (صلى الله عليه وسلم وأصحابه أتوا بسويق فلاكوه) أي مضغوه وأداروه في أفواههم (تابعه) أي تابع ابن أبي عدي بالاسناد السابق (معاذ) هو ابن معاذ قاضي البصرة (عن شعبة) بن الحجاج وهذا وصله الاسماعيلي والحديث سبق في العلهاز وسيأتي قريبا ان شاء الله تعالى في غزوة خيبر والغرض منه هنا قوله وكان من أصحاب الشجرة * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمد بن حاتم بن بزيع) بالحاء المهملة وبعد الالف فوقية فموحدة مفتوحة فزاي مكسورة فتحتية ساكنة فعين مهملة بوزن عظيم أبو عبد الله وقيل أبو سعيد البغدادي قال (حدثنا شاذان) بالشين والذال المعجمتين الاسود بن عامر الشامي ثم البغدادي (عن شعبة) بن الحجاج (عن أبي جمرة) بالجيم والراء العمودي والمستملي واسمه نصر بن عمران الضبعي والكشميهني أبي حمزة بالحاء والزاي وهو تصحيف انه (قال سألت عائذ بن عمرو) بفتح العين وسكون الميم وعائذ بالذال المعجمة واسم جده هلال المزني وسقط ابن عمرو لغير الكشميهني (وكان من) (أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من أصحاب الشجرة هل ينقض الوتر) اذا صلى واستيقظ الذي صلاه من نومه مريد التطوع بأن يصلي ركعة يشفعها بما تم به تطوع ثم يوتر محافظة على قوله صلى الله عليه وسلم اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا أو يصلي ما شاء ولا ينقض وترا كتفاه بما سبق (قال) عائذ (اذا أوترت من أوله فلا توتر من آخره) وزاد الاسماعيلي واذا أوترت من آخره فلا توتر من أوله يعني لا تنقضه وهذا هو الصحيح عند الشافعية وهو قول المالكية وعليه جمهور الحنفية * وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (أخبرنا مالك) الامام (عن زيد بن أسلم) العدوي مولى عمر (عن أبيه) أسلم (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض أسفاره في حديث ابن مسعود عند الطبراني انه سفر الحديبية (وكان عمر بن الخطاب يسير معه ليلا فسأله عمر بن الخطاب عن شيء فلم يجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم) لاشتغاله بالوحي (ثم سأله فلم يجبه ثم سأله فلم

السنة انه يرثها وترث منه ما فرض الله لها) فيه جواز لعان الحامل وأنه اذا لاعنها ونفى عنه نسب الحمل انتفى عنه وانه يثبت نسبه من الام ويرثها وترث منه ما فرض الله تعالى للام وهو الثلث ان لم يكن للميت ولد ولا ولد ابن ولا اثنان من الاخوة أو الاخوات وان كان شيء من ذلك فلها السدس وقد أجمع العلماء على جريان التوارث بينه وبين أمه وبينه وبين أصحاب الفروض من جهة أمه وهم اخوته واخواته من أمه وجداته من أمه ثم اذا دفع الى أمه فرضها أو الى أصحاب الفروض وبقي شيء فهو لموالي أمه ان كان عليها ولاء ولم يكن عليه هو ولاء بمباشرة اعتاقه فان لم يكن لها موال فهو لبيت المال هذا تفصيل مذهب الشافعي وبه قال الزهري ومالك وأبو نور وقال الحكم وحماد يرثه ورثة أمه وقال

آخرون عصبته عصبة أمه روى هذا عن علي وابن مسعود وطاوس وأحمد بن حنبل وقال أحمد فان انفردت الام أخذت جميع ماله بالعصوبة وقال أبو حنيفة اذا انفردت أخذت الجميع لكن الثلث بالفرض والباقي بالرد على قاعدة مذهبه في اثبات الرد والله أعلم (قوله فتلاعنا في المسجد) أي أمام رسول الله صلى الله عليه وسلم ففارقها

أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا وذكر الحديث بقصته وزاد فيه فتلاعنا في المسجد وأنا شاهد وقال في الحديث فطلقها ثلاثا قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم ففارقها

عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذاكم التفريق بين كل متلاعنين * حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي ح
وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان عن سعيد بن جبير قال سئلت عن
المتلاعنين في إمرة مصعب أيفرق بينهما قال فما دريت ما أقول فمضيت الى منزل ابن عمر بمكة فقلت للغلام استأذن لي قال انه قائل فسمع صوتي قال ابن جبير قلت نعم قال ادخل فوالله ما جاء بك هذه الساعة الا حاجة فدخلت فاذا هو مفترش برذعة متوسد وسادة حشوها ليف قلت أبا عبد الرحمن المتلاعنان أيفرق بينهما قال سبحان الله نعم ان أول من سأل عن ذلك فلان بن فلان قال يا رسول الله أرأيت أن لو وجد أحدنا امرأته على فاحشة كيف يصنع ان تكلم تكلم بأمر عظيم وان سكت سكت على مثل ذلك قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه فلما كان بعد ذلك أتاه فقال ان الذي سألتك عنه قد ابتليت به فأنزل الله عز وجل هؤلاء الآيات في سورة النور والذين يرمون أزواجهم فتلاهن عليه ووعظه وذكره وأخبره أن عذاب الدنيا أهون من عذاب

يجبه) ولعله ظن انه عليه الصلاة والسلام لم يسمعه فاذا كرر السؤال (ق ل) وللاصيلي فقال بالفاء بدل الواو (عمر بن الخطاب) يخاطب نفسه وسقط ابن الخطاب لابوي الوقت وذر وابن عساكر (ثكلتك) بفتح المثلثة وكسر الكاف أي فقدتك (أمك يا عمر) سقط لفظ يا عمر لابي ذر (نزرت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات) بتخفيف الزاي أي ألححت عليه أو راجعته أو أتيته بما يكره من سؤالك وفي رواية نزرت بتشديد الزاي وهو الذي ضبطه الاصيلي وهو على المبالغة ومن الشيوخ من رواه بالتشديد والتخفيف هو الوجه قال الحافظ أبو ذر سألت عنه من لقيت أربعين سنة فما قرأته قط الا بالتخفيف وكذا قال ثعلب (كل ذلك لا يجيبك قال عمر فحركت بعيري ثم تقدمت أمام المسلمين وخشيت أن ينزل في قرآن فما نشبت) بكسر الشين المعجمة فما لبثت (أن سمعت صارخا) لم يسم (يصرخ بي قال فقلت لقد خشيت أن يكون نزل) ولابي الوقت قد نزل (في) بتشديد الياء ولابي ذر عن الكشميهني في أي نزل بسببي (قرآن وجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت) زاد الكشميهني عليه (فقال) عليه الصلاة والسلام (لقد أنزلت على الليلة سورة لهي أحب الي مما طلعت عليه الشمس) لما فيها من البشارة بالمغفرة وأفعل قد لا يراد بها المفاضلة (ثم قرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا) الفتح الظفر بالبلدة عنوة أو صلحا بحرب أو بغيره لانه مغلق ما لم يظفر به فاذا ظفر به فقد فتح ثم قيل هو فتح مكة وقد نزلت مرجعه صلى الله عليه وسلم من الحديبية عدة له بالفتح وجيء به على لفظ الماضي لانه ما في تحققها بمنزلة الكائنة وفي ذلك من الفخامة والدلالة على علو شأن المخبر به ما لا يخفى وقيل هو صلح الحديبية فانه حصل بسببه الخير الجزيل الذي لا مزيد عليه وقيل المعنى قضينا لك قضاء مبينا على أهل مكة أن تدخلها أنت وأصحابك من قابل لتطوفوا بالبيت من الفتاحة وهي الحكومة وظاهر هذا الحديث الارسال لان أسلم لم يدرك هذه القصة لكن ظاهره يقتضي أن أسلم تحمله عن عمر كما وقع التصريح بذلك عند البزار بلفظ سمعت عمر والله الموفق والمعين وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال سمعت الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (حين حدث هذا الحديث) الذي هذا اسناده (حفظت بعضه من الزهري (وثبتني) فيما سمعته من الزهري (معمر) أي ابن راشد (عن عروة بن الزبير) بن العوام (عن المسور بن مخرمة) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة بعدها راء (ومروان بن الحكم يزيد أحدهما على صاحبه قالا خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه) والاربعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (فلما أتى ذا الحليفة) الميقات المعروف (قلد الهدي وأشعره وأحرم منها بعمرة) وهذا القدر مما أثبته فيه معمر كما بينه أبو نعيم في مستخرجه وقد سبق في هذا الباب من رواية ابن المديني عن سفيان قوله لا أحفظ الاشعار والتقليد فيه (وبعث) عليه الصلاة والسلام (عينا) أي جاسوسا (له من خزاعة) اسمه بسر ابن سفيان بضم الموحدة وسكون السين المهملة كذا ذكره ابن عبد البر (وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى كان بغدير الاشطاط) بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة بعدها مهملتان بينهما ألف موضع تلقاء الحديبية وفي نسخة أبي ذر بالاعجام والاهمال (أتاه عينه) بسر (قال) وفي نسخة فقال (ان قريشا جمعوا لك) بتخفيف الميم (جموعا وقد جمعوا لك الاحابيش) بالحاء المهملة وبعد الالف موحدة آخره شين معجمة جماعات من قبائل شتى وقال الخليل أحياء من القارة انضموا الى بني ليث في محاربتهم قريشا قبل الاسلام وقال ابن دريد حلفاء قريش تحالفوا تحت جبل يسمى حبشيا فسموا بذلك (وهم مقاتلوك وصادوك) بتشديد الدال (عن البيت الحرام (ومانعوك) من الدخول الى مكة (فقال) صلى الله عليه وسلم (أشيروا أيها الناس علي أترون) بفتح التاء (أن أميل الى عيالهم وذراري هؤلاء) الكفار (الذين يريدون أن يصدونا عن البيت فان يأتونا كان الله عز وجل قد قطع عينا) جاسوسا (من المشركين) يعني الذي بعثه عليه الصلاة والسلام أي غايته

فيه استحباب كون اللعان في المسجد وقد سبق بيانه (قوله فقلت للغلام استأذن لي قال انه قائل فسمع صوتي فقال ابن جبير قلت نعم) أما قوله انه قائل فهو من القيلولة وهي النوم نصف النهار وأما قوله ابن جبير فهو برفع ابن وهو استفهام أي أأنت ابن جبير (قوله فاذا هو مفترش برذعة) هي بفتح الباء وفيه زهادة ابن عمر وتواضعه (قوله ووعظه وذكره وأخبره ان عذاب الدنيا أهون من عذاب

الآخرة قال لا والذي بعثك بالحق ما كذبت عليها ثم دعاها فوعظها وذكرها وأخبرها أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة قالت لا والذي
بعثك بالحق انه لكاذب فبدأ بالرجل فشهد أربع شهادات بالله انه لمن الصادقين والخامسة أن لعنة الله عليه ان كان
من الكاذبين ثم ثنى بالمرأة فشهدت أربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة أن غضب الله عليها ان كان من الصادقين ثم فرق بينهما * وحدثنيه علي بن حجر السعدي حدثنا عيسى بن يونس حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان قال سمعت سعيد بن جبير قال سئلت عن المتلاعنين زمن مصعب بن الزبير فلم أدر ما أقول فأتيت عبد الله بن عمر فقلت أرأيت المتلاعنين أيفرق بينهما ثم ذكر بمثل حديث ابن نمير * وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب واللفظ ليحيى قال يحيى أخبرنا وقال الآخران حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن

أما كان لم يبعث الجاسوس ولم يعبر الطريق ووليهم بالقتال (والا) بأن لم يأتونا (تركناهم محروبين) بالراء المهملة والموحدة مسلوبين منهوبين الاموال والعيال (قال أبو بكر يا رسول الله) انك (خرجت عامدا لهذا البيت لا تريد قتل أحد ولا حرب أحد فتوجه له) للبيت (فمن صدنا عنه قاتلناه قال) صلى الله عليه وسلم (امضوا على اسم الله) * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق) بن راهويه (قال أخبرنا يعقوب) بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال (حدثني) بالتوحيد (ابن أخي ابن شهاب) محمد بن عبد الله بن مسلم (عن عمه) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال (أخبرني) بالتوحيد (عروة بن الزبير) بن العوام (أنه سمع مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة يخبران خبرا من خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في عمرة الحديبية فكان فيما أخبرني عروة عنهما انه لما كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم سهيل بن عمرو) بضم السين وفتح عين عمرو (يوم الحديبية على قضية) الصلح في (المدة) المعينة (وكان فيما اشترط سهيل بن عمرو انه قال لا يأتيك منا أحد) رجل أو أنثى (وان كان على دينك الا رددته الينا وخليت بيننا وبينه وأبى) أي وامتنع (سهيل أن يقاضي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا على ذلك فكره المؤمنون ذلك وامعضوا) بتشديد الميم مفتوحة وفتح العين وضم الضاد المعجمة وأصله انمعضوا فقلبت النون ميما وأدغمت في الميم ولابي ذر عن الكشميهني وامتعضوا بسكون الميم مخففة وبعدها فوقية مفتوحة أي شق عليهم وللاصيلي وابن عساكر وامتعظوا كذلك لكن بالظاء المعجمة المشالة ولهما أيضا اتعظوا كذلك لكن بالفوقية المشددة بدل الميم ولا وجه لهذه والاول هو الاوجه (فتكلموا فيه) فقالوا سبحان الله كيف يرد الى المشركين وقد جاء مسلما (فلما أبى سهيل أن يقاضي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا على ذلك كاتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم) عليه (فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا جندل بن سهيل يومئذ الى أبيه سهيل بن عمرو) وكان قد جاء يرسف في قيوده وقد خرج من أسفل مكة حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين (ولم يأت رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد من الرجال الا رده في تلك المدة وان كان مسلما وجاءت المؤمنات) حال كونهن (مهاجرات) في أثناء مدة الصلح (فكانت) ولابي ذر وكانت (أم كلثوم) بضم الكاف والمثلثة بينهما لام ساكنة (بنت عقبة بن أبي معيط ممن خرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي عاتق) بالمثناة الفوقية أي شابة أو أشرفت على البلوغ (فجاء أهلها يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرجعها) بفتح التحتية (اليهم حتى أنزل الله تعالى في المؤمنات ما أنزل) من قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله أعلم بايمانهن فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار أي لا تردوهن الى أزواجهن المشركين فنقض العهد بينه وبين المشركين في النساء خاصة (قال ابن شهاب) محمد بن مسلم بالاسناد السابق (وأخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم) سقط قوله زوج النبي الى آخره لابي ذر (قالت) ولابي ذر أخبرته (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحن من هاجر من المؤمنات بهذه الآية يا أيها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك) وسقط لفظ يبايعنك في نسخة ولابوي ذر والوقت وابن عساكر يا أيها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات بدل يا أيها النبي الآية السابقة (وعن عمه) عطف على قوله حدثني ابن أخي ابن شهاب عن عمه وهو موصول بالاسناد السابق (قال بلغنا حين أمر الله رسوله صلى الله عليه وسلم أن يرد الى المشركين ما أنفقوا على من هاجر من أزواجهم) وثبت لفظ على لابي ذر (وبلغنا أن أبا بصير فذكره) أي الحديث (بطوله) كما هو مذكور آخر كتاب الصلح * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد (عن مالك) الامام (عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما خرج) ولابوي ذر والوقت عن الكشميهني حين

الآخرة وقيل بالرجل تمثيل ذلك) فيه ان الامام يعظ المتلاعنين ويخوفهما من وبال اليمين الكاذبة وان الصبر على عذاب الدنيا وهو الحد أهون من عذاب الآخرة (قوله فبدأ بالرجل فشهد أربع شهادات الى آخره) فيه ان الابتداء في اللعان يكون بالزوج لان الله تعالى بدأ به ولانه يسقط عن نفسه حد قذفها وينفي النسب ان كان ونقل القاضي وغيره اجماع المسلمين على الابتداء بالزوج ثم قال الشافعي وطائفة لو لاعنت المرأة قبله لم يصح لعانها وصححه أبو حنيفة وطائفة
(قوله فشهد أربع شهادات بالله انه لمن الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين) هذه ألفاظ اللعان وهي مجمع عليها

عن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المتلاعنين حسابكما على الله أحدكما كاذب لا سبيل لك عليها قال يا رسول الله مالي قال لا مال لك ان
كنت صدقت عليها فهو بما استحللت (٣٤٢) من فرجها وان كنت كذبت عليها فذاك أبعد لك منها قال زهير في روايته حدثنا سفيان

عن عمرو سمع سعيد بن جبير يقول سمعت ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم * وحدثني أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد عن أيوب عن سعيد ابن جبير عن ابن عمر قال فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أخوي بني العجلان وقال الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب * وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن أيوب سمع سعيد بن جبير قال سألت ابن عمر عن الملاعنة فذكر عن النبي صلى الله

خرج (معتمرا في) أيام (الفتنة) حين نزل الحجاج لقتال ابن الزبير (فقال ان صددت) منعت (عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) في الحديبية من التحلل بالنحر ثم بالحلق (فأهل) ابن عمر (بعمرة من أجل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أهل بعمرة عام الحديبية) * وهذا الحديث سبق في باب اذا أحصر المعتمر من كتاب الحج * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمر العمري (عن نافع عن ابن عمر) رضي الله عنهما (انه أهل) أحرم بعمرة زمن الفتنة (وقال ان حيل بيني وبينه) أي البيت الحرام (لفعلت) باللام ولابي ذر عن الكشميهني فعلت (كما عمل النبي صلى الله عليه وسلم حين حالت كفار قريش بينه) وبين البيت في الحديبية من النحر ثم الحلق بنية التحلل (وتلا) ابن عمر (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) وهذا الحديث قدم مرارا مطولا في الباب المذكور وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء) الضبعي وقيل الهلالي البصري قال (حدثنا عمر (جويرية) بن أسماء بن عبيد البصري (عن نافع) مولى ابن عمر (أن عبيد الله) بالتصغير (ابن عبد الله) شقيقه (سالم بن عبد الله) بن عمر بن الخطاب (أخبراه انهما كلما) أي هما (عبد الله بن عمر) قال المؤلف (ح وحدثنا) وسقطت الواو لابي ذر (موسى بن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا جويرية) بن أسماء (عن نافع ان بعض بني عبد الله) اما عبد الله أو عبيد الله أو سالم (قاله) لما أرادا أن يعتمرا حين نزول الحجاج على ابن الزبير (لو أقمت العام) لكان خيرا (فاني أخاف أن لا تصل الى البيت قال خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال كفار قريش دون البيت نخر النبي صلى الله عليه وسلم هديا به وحلق وقصر أصحابه) فحلوا من عمرتهم (وقال) بالواو ولابي ذر وابن عساكر قال (أشهدكم اني قد أوجبت عمرة) على نفسي (فان خلى بيني وبين البيت طفت) به (وان حيل بيني وبين البيت صنعت) ولابي ذر صنعنا (كما صنع رسول الله) ولابي ذر النبي (صلى الله عليه وسلم) بالتحلل من العمرة بالنحر والحلق (فساعة ثم قال ما أرى شأنهما) أي الحج والعمرة (الا واحدا) في جواز التحلل منهما بالاحصار (أشهدكم اني قد أوجبت حجة مع عمرتي فطاف طوافا واحدا و) سعى (سعيا واحدا) يوم دخل مكة ومكث (حتى حل منهما جميعا) يوم النحر وأهدى * وهذا الحديث قدم في باب اذا أحصر المعتمر * وبه قال (حدثني) بالافراد (خليفة بن الوليد) بالشين المعجمة أبو الليث البغدادي مؤدب الحسن بن العلاء السعدي الامير أنه (سمع النضر بن محمد) بالضاد المعجمة الساكنة الجرشي بضم الجيم وفتح الراء وبعد الشين معجمة اليماني قال (حدثنا عكرمة) بفتح العين المهملة وسكون الكاف المعجمة ابن جويرية الهجري (عن نافع) انه (قال ان الناس يتحدثون ان ابن عمر أسلم قبل) أبيه (عمر وليس كذلك ولكن عمر يوم الحديبية أرسل عبد الله) ابنه (الى فرس له عند رجل من الانصار) قال ابن بحر لم أقف على اسمه وعقل انه الذي آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبينه (يأتي به ليقاتل عليه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع) الناس (عند الشجرة وعمر لا يدري بذلك فبايعه) عليه الصلاة والسلام (عبد الله ثم ذهب الى الفرس فجاء به الى عمر وعمر يستلئم) بسكون اللام وكسر الهمزة أي يلبس لأمته بالهمزة أي درعه (للقتال فأخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع تحت الشجرة قال فانطلق) عمر (فذهب معه) ابنه (حتى بايع) عمر (رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي التي يتحدث الناس ان ابن عمر أسلم قبل عمر) وظاهر هذه الطريق الارسال لكن ظهر في الطريق التالية أن نافعا حمله عن ابن عمر (وقال هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم) فجاء وصله الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن دحيم عن الوليد بن مسلم وفي بعض النسخ وقال لي هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم قال (حدثنا عمر بن محمد العمري) قال (أخبرني) بالافراد (نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان الناس كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم

(قوله صلى الله عليه وسلم للمتلاعنين حسابكما على الله أحدكما كاذب) قال القاضي ظاهره أنه قال هذا الكلام بعد فراقهما من اللعان والمراد بيان انه يلزم الكاذب التوبة قال وقال الداودي انما قاله قبل اللعان تحذيرا لهما منه قال والاول أظهر وأولى بسياق الكلام قال وفيه رد على من قال من الحنفية ان لفظة أحدا لا تستعمل الا في النفي وعلى من قال منهم لا تستعمل الا في الوصف ولا تقع موقع واحد وقد وقعت في هذا الحديث في غير نفي ولا وصف ووقعت موقع واحد وقد أجاز المبرد ويونس قوله تعالى فما منكم أحد عنه حاجزين الاية (قوله يا رسول الله مالي قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها وان كنت كذبت عليها فذاك أبعد لك منها)

عليه وسلم قال * وحدثنا أبو غسان المسمعي ومحمد بن مثنى وابن بشار واللفظ المسمعي وابن مثنى قالوا حدثنا معاذ وهو ابن هشام حدثني أبي عن قتادة عن عمرو عن سعيد بن جبير قال لم يفرق مصعب بين المتلاعنين قال سعيد فذكرت ذلك لعبد (٣٤٣) الله بن عمر فقال فرق نبي الله صلى الله عليه وسلم بين أخوي بني العجلان * وحدثنا سعيد ابن منصور وقتيبة بن سعيد قالا حدثنا مالك ح وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له قال قلت لمالك حدثك نافع عن ابن عمر أن رجلا لاعن امرأته على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وألحق الولد بأمه قال نعم * وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي قالا حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال لاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين رجل من الانصار وامرأته وفرق بينهما * وحدثنا محمد ابن مثنى وعبيد الله بن سعيد قالا حدثنا يحيى وهو القطان عن عبيد الله بهذا الاسناد * حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة واسحق بن ابرهيم واللفظ لزهير قال اسحق أخبرنا وقال الآخران حدثنا جرير عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله قال انا لليلة جمعة في المسجد اذ جاء رجل من الانصار فقال لو أن رجلا وجد مع امرأته رجلا فتكلم جلدتموه أو قتل قتلتموه وان سكت

الحديبية تفرقوا في ظلال الشجر فاذا الناس محدقون بالنبي صلى الله عليه وسلم) أي محيطون به ناظرون اليه باحداقهم (فقال) عمر بن الخطاب لابنه (يا عبد الله انظر ما شأن الناس قد أحدقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم) ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال بدل قد قال في الفتح وهو تحريف (فوجدهم) عبد الله بن عمر (يبايعون) رسول الله صلى الله عليه وسلم (فبايع ثم رجع الى) أبيه (عمر) فأخبره بذلك (فخرج فبايع) عمر وبايع معه بايعته مرة أخرى واستشكل بان سبب مبايعة ابن عمر هنا غير سبب مبايعته قبل وأجيب باحتمال أن عمر بعثه ليحضر له الفرس فرأى الناس مجتمعين فقال له انظر ما شأنهم فذهب يكشف حالهم فوجدهم يبايعون فبايع وتوجه الى الفرس فأحضرها ثم ذكر حينئذ للجواب لابيه * وبه قال (حدثنا ابن نمير) هو محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني قال (حدثنا علي) بن عبيد الطنافسي قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي خالد الاحمسي الكوفي (قال سمعت عبد الله بن أبي أوفى) علقمة (رضي الله عنهما قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم حين اعتمر) عمرة القضاء (فطاف) بالكعبة (فطفنا معه وصلى وصلينا) ولابي ذر فصلينا (معه) بالفاء بدل الواو (وسعى بين الصفا والمروة فكنا تسترهم) مشركي (أهل مكة لا يصيبه) أي لئلا يصيبه (أحد بشئ) يؤذيه * وهذا الحديث قدم في باب متى يحل المعتمر من أبواب العمرة في كتاب الحج * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (الحسن) بفتح الحاء والسين المهملتين (ابن اسحق) بن أبي زياد البغدادي مولاهم المروزي المعروف بحسنو به الموثق من الناس قال (حدثنا محمد بن سابق) التميمي البغدادي قال (حدثنا مالك بن مغول) بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وبعد الواو المفتوحة لام البجلي (قال سمعت أبا حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي (قال قال أبو وائل) شقيق بن سلمة (لما قدم سهل بن حنيف) الانصاري الصحابي (من) وقعة (صفين) التي كانت بين علي ومعاوية (أتيناه نستخبره فقال) وقد كان يتهم بالتقصير في القتال يوم صفين (اتهموا الرأي) في الجهاد أي اتهموا رأيكم أي في هذا القتال فانما تقاتلون في الاسلام اخوانكم باجتهاد اجتهدتموه (فلقد رأيتني) أي رأيت نفسي (يوم أبي جندل) العامري سهيل لما جاءه الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية من مكة مسلما وهو يجر قيوده وكان قد عذب في الله فقال أبوه يا محمد أول ما أقاضيك عليه فرد عليه أبا جندل وكان رده أشق على المسلمين من سائر ما جرى عليهم (ولو أستطيع أن أرد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره لرددت) وقاتلت قتالا شديدا لامر يريده عليه (والله ورسوله أعلم) بما فيه المصلحة فترك عليه السلام القتال ابقاء على المسلمين وصونا لدمائهم (وما وضعنا أسيافنا على عواتقنا) في الله (لامر يفظعنا) يشق علينا (الا أسهلن بنا) أي أدتنا الاسياف (الى أمر) سهل (نعرفه) فاحتملناه فيه (قبل هذا الامر) يعني أمر الفتنة الواقعة بين المسلمين فانهم اشكل عليهم امن قتل المسلمين (ما نسد) بضم السين المهملة (منها) من الفتنة (خصما) بضم الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة (الا انفجر علينا خصم ما ندري كيف نأتي له) بضم الخاء المعجمة أيضا الناحية والطرف وقيل جانب كل شئ خصمه ومنه يقال للخصمين خصمان لان كل واحد منهما يأخذ بناحية من الدعوى غير ناحية صاحبه وأصله خصم القربة وهو طرفها واستعمله هنا على جهة الاستعارة وحسنه ترشيح ذلك بالانفجار أي كلما نفجر لنا من نواحي الفتنة وكان قول سهل هذا يوم صفين لما حكم الحكمان وأراد الاخبار عن انتشار الامر وشدته وانه لا يتهيأ اصلاحه وتلافيه * وهذا الحديث قدم في أواخر باب الجهاد * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال (حدثنا حماد بن زيد عن أيوب) السختياني (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن ابن أبي ليلى) عبد الرحمن (عن كعب بن عجرة) بضم العين وسكون الجيم (رضي الله عنه) أنه (قال أتى علي النبي صلى الله عليه وسلم زمن) عمرة (الحديبية

سكت على غيظ والله لاسألن عنه رسول الله صلى الله) ﷺ في هذا دليل على استقرار المهر بالدخول وعلى ثبوت مهر الملاعنة المدخول بها والمستلذ ان يجمع عليهما وفيه أنهما لو صدقته وأقرت بالزنا لم يسقط مهرها (قوله صلى الله عليه وسلم اللهم افتح) معناه بين لنا الحكم في هذا

عليه وسلم فلما كان من الغد أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال لو أن رجلا وجد مع امرأته رجلا فتكلم جلدتموه أو قتل قتلتموه أو سكت سكت على غيظ فقال اللهم (٣٤٤) افتح وجعل يدعو فنزلت آية اللعان والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء الا أنفسهم

والفعل يتناول على وجهي فقال أيؤذيك هوام رأسك) بفتح الهاء والواو وبعد الالف ميم مشددة أي قمل رأسك (قلت نعم) يؤذيني (قال فاحلق) رأسك (وصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين أو انسك نسيكة) بضم السين ووصل الهمزة كما قاله الحفاظ أي اذبح ذبيحة (قال أيوب) السختياني (لا أدري بأي هذا المذكور من الصيام والاطعام والنسك (بدأ) * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن هشام أبو عبد الله) المروزي سكن بغداد قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير بفتح الموحدة بوزن عظيم ابن القاسم بن دينار السلمي الواسطي نقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفي (عن أبي بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية واسمها ياس الواسطي ويقال البصري (عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة) رضي الله عنه انه (قال كلمني رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية ونحن) أي والحال انا (محرمون) بالعمرة (وقد حصرنا المشركون) بفتح الحاء والصاد والراء المهملات حبسونا عن الوصول للكعبة (قال وكانت لي وفرة) بفتح الواو وسكون الفاء ثم راء الى شحمة اذني (فجعلت الهوام) القمل (تساقط) بتشديد السين (على وجهي فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال أيؤذيك هوام رأسك قلت نعم يا رسول الله (قال فأنزلت هذه الآية فمن كان منكم مريضا) فمن كان به مرض يحوجه الى الحلق (أو به أذى من رأسه) وهو القمل أو الجراحة (ففدية) فعليه اذا حلق فدية (من صيام) ثلاثة أيام (أو صدقة) على ستة مساكين نصف صاع من بر (أو نسك) شاة وهو مصدر وجمع نسيكة ﴿(باب قصة عكل) بضم العين وسكون الكاف بعدها لام (وعرينة) بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون التحتية وفتح النون وسقط لفظ باب لابي ذر * وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الاعلى بن حماد) النرسي البلخي مولاهم البصري قال (حدثنا يزيد بن زريع) بتقديم الزاي المضمومة على الراء المفتوحة الخياط أبو معاوية البصري قال (حدثنا سعيد عن قتادة) بن دعامة (ان أنسا رضي الله عنه حدثهم ان ناسا من عكل) قبيلة من تيم الرباب (و) من (عرينة) حي من بجيلة (قدموا المدينة على النبي صلى الله عليه وسلم وتكلموا بالاسلام) أي تلفظوا بكلمة التوحيد وأظهروا الاسلام (فقالوا يا نبي الله انا كنا أهل ضرع) بفتح الضاد المعجمة وسكون الراء ماشية وابل (ولم نكن أهل ريف) بكسر الراء أرض زرع وخصب (واستوخموا المدينة فأمرهم) ولابي ذر فأمر لهم (رسول الله صلى الله عليه وسلم بذود) بفتح الذال المعجمة آخره مهملة من الابل ما بين الثلاثة الى العشرة (و راع) كقاض ولابي ذر وراعي اسمه يسار النوبي (وأمرهم أن يخرجوا فيه) في الذود (ويشربوا من ألبانها وأبوالها) أي الابل (فانطلقوا) فشربوا منهما (حتى اذا كانوا ناحية الحرة) وهو اسم لكل أرض ذات حجارة سود نخرة (كفروا بعد اسلامهم وقتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم) يسارا (و) ذلك لما استاقوا الذود) أدركهم فقاتلهم فقطع أيديهم ورجله وغرز والشوك في لسانه وعينه حتى قتل (فبلغ) ذلك (النبي صلى الله عليه وسلم فبعث) عليه السلام (الطلب في آثارهم) أي وراءهم فأخذوا (فأمر بهم فسمروا) بتخفيف الميم ولابي ذر بتشديدها (أعينهم) أي كحلت بالمسامير المحمية (وقطعوا أيديهم وأرجلهم) بتخفيف الطاء (وتركوا) بضم التاء (في ناحية الحرة) ظاهر المدينة (حتى ماتوا على حالهم قال قتادة) بالاسناد السابق (بلغنا) ولابي ذر وبلغنا (أن النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك كان يحث على الصدقة وينهى عن المثلة) بضم الميم وسكون المثلثة يقال مثلت بالحيوان اذا قطعت أطرافه وشوهت به ومثلت بالقتيل اذا جدعت أنفه وأذنه ونحو ذلك وشبه أمن أطرافه وسقط لفظ كان للاربعة (وقال شعبة) بن الحجاج مما وصله المؤلف في الزكاة وللاصيلي قال أبو عبد الله أي البخاري وقال شعبة (وأبان) بن يزيد العطار مما وصله ابن أبي شيبة (وحماد) هو ابن سلمة مما وصله أبو داود والنسائي (عن قتادة) بن دعامة (من عرينة) ولم يقل من عكل (قال

(قوله ان هلال بن أمية قذف امرأته بشريك بن سحماء) هي بسين مفتوحة ثم حاء ساكنة مهملتين وبالمد وشريك هذا صحابي لوى حليف للانصار قال القاضي وقول من قال انه يهودي باطل (قوله وكان أول رجل لاعن في الاسلام) سبق بيانه في أول هذا الباب (قوله صلى الله عليه وسلم لعلها ان تجيء به أسود جعدا) وفي الرواية الاخرى فان جاءت به سبطا فقضى العينين

فهو لهلال بن أمية وان جاءت به أكحل جعدا حش الساقين فهو لشريك بن سحماء قال فانبئت انها جاءت به أكحل جعدا حش الساقين

* وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر وعيسى بن حماد المصريان واللفظ لابن رمح قالا أخبرنا الليث عن (٣٤٥) يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن ابن القاسم عن القاسم بن محمد عن ابن عباس انه قال ذكر الثلاثة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي في ذلك قولا ثم انصرف فأتاه رجل من قومه يشكو اليه انه وجد مع أهله رجلا فقال عاصم ما ابتليت بهذا الا لقولي فذهب به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بالذي وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفرا قليل اللحم سبط الشعر وكان الذي ادعى عليه انه وجد عند أهله خدلا آدم كثير اللحم فقال

(قال يحيى بن أبي كثير) مما وصله المؤلف في المحاربين (وأيوب) السختياني فيما وصله أبو نعيم في المستخرج (عن أبي قلابة) عبد الله بن زيد (عن أنس قدم نفر من عكل) ولم يقولوا من عرينة * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن عبد الرحيم) صاعقة قال (حدثنا حفص بن عمر أبو عمر) بضم العين فيهما (الحوضي) بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وبعدها ضاد معجمة من شيوخ المؤلف روى عنه بالواسطة قال (حدثنا حماد بن زيد) قال (حدثنا أيوب) السختياني (والحجاج) بن أبي عثمان ميسرة البصري (الصواف قال حدثني) بالافراد (أبو رجاء) سليمان (مولى أبي قلابة) عبد الله بن زيد وكان الاصل حدثاني بالتثنية لكن قال الحافظ ابن حجر المراد حجاج لان أيوب لا يظهر من هذه الرواية كيفية سياقه وقد اختلف عليه هل هو عنده عن أبي قلابة بغير واسطة أو بواسطة (وكان) أبو رجاء (معه) مع أبي قلابة (بالشام ان عمر بن عبد العزيز استشار الناس يوما قال) لهم ولابي ذر فقال (ما تقولون في هذه القسامة) أي قسمة الايمان على الاولياء في الدم عند اللوث أي القرائن المغلبة على الظن (فقالوا) هي (حق قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقضت بها الخلفاء قبلك قال) أبو رجاء (وأبو قلابة خلف سريره) أي سرير عمر (فقال عنبسة بن سعيد) بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة والمهملة وسعيد بكسر العين القرشي الاموي (فان حديث أنس في العرنيين) فانهم قتلوا الراعي وكان نمثلوا ولم يحكم فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بحكم القسامة بل اقتص منهم (قال أبو قلابة أيا ي حدثه أنس بن مالك) بتحديثهم (قال عبد العزيز بن صهيب عن أنس من عرينة) فلم يقل من عكل (وقال أبو قلابة عن أنس من عكل) فلم يقل من عرينة (ذكر القصة) وسقط من قوله قال شعبة الى هنا عند أبوي ذر والوقت وابن عساكر وهو ثابت عندهم في آخر غزوة ذي قرد ﴿(باب غزوة ذات قرد) بفتح القاف والراء وحكى ضم القاف ونسب للغويين والاول للمحدثين ماء على نحو بريد مما يلي غطفان ولابي ذر ذي قرد مع سقوط الباب له (وهي الغزوة التي أغاروا) فيها (على لقاح النبي صلى الله عليه وسلم) بكسر اللام جمع لقحة وهي الناقة ذات اللبن كانت عشرين لقحة (قبل خيبر بثلاث) من الليالي وعند ابن سعد كانت في ربيع الاول سنة ست قبل الحديبية فيحتمل أن يكون ما وقع في حديث سلمة ابن الاكوع المروي عند مسلم بلفظ فرجعنا أي من الغزوة الى المدينة فوالله ما بلثنا بالمدينة الا ثلاث ليال حتى خرجنا الى خيبر من وهم بعض الرواة كما قاله القرطبي شارح مسلم * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال (حدثنا حاتم) بالحاء المهملة ابن اسمعيل (عن يزيد بن أبي عبيد) مولى سلمة بن الاكوع انه (قال سمعت سلمة بن الاكوع يقول خرجت) من المدينة نحو الغابة (قبل أن يؤذن) بفتح الذال المعجمة المشددة (بالاولى) وهي صلاة الصبح (وكانت) بالتاء في اليونينية وغيرها وفي الفرع وكان (لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم ترعى بذي قرد قال فلقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف) لم يسم أو هو رباح الذي كان يخدمه صلى الله عليه وسلم (فقال) لي (أخذت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت من أخذها قال) أخذها (غطفان) زاد في الجهاد وفزارة وهو من عطف الخاص على العام لان فزارة من غطفان (قال فصرخت ثلاث صرخات) ولابي ذر عن الحموي والمستملي بثلاث صرخات بزيادة موحدة (يا صباحاه) مرتين مناديا مستغاثا يقال عند الغارة وهو صباحا ساكنة (قال فاسمعت ما بين لابتي المدينة) حرتيها وفي الطبراني فصعدت في سلع ثم صحت يا صباحاه فانتهى صياحي الى النبي صلى الله عليه وسلم فندبني في الناس الفزع الفزع (ثم اندفعت) أي أسرعت في السير (على وجهي) فلم ألتفت عينا ولا شمالا (حتى أدركتهم وقد أخذوا يستقون من الماء فجعلت أرميهم بنبلي) بفتح النون (وكنت راميا وأقول أنا ابن الاكوع * اليوم) ولابي ذر وابن عساكر واليوم (يوم الرضع *) أي يوم هلاك اللئام (وأرتجز) بذلك أو بغيره (حتى

(٤٤ - (قسطلاني) - سادس) المنزل وأحاش الساقين فحاء مهملة مفتوحة ثم ميم ساكنة ثم شين معجمة أي دقيقهما والحوشة الدقة وأما قضيء العينين فهمزة ممدودة على وزن فعيل وهو بالضاد المعجمة ومعناه ناعسهما بكثرة دمع أو حمرة أو غير ذلك (قوله وكان خدلا)

رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بين فوضعت شيبم بالرجل الذى ذكر زوجها أنه وجده عندها فلاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما فقال رجل لابن عباس فى المجلس أهى التى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو رجمت أحدا بغير بينة رجمت هذه فقال ابن عباس لا تلك امرأة كانت تظهر فى الاسلام السوء * وحدثنيه أحمد بن يوسف الازدى حدثنا اسمعيل بن أبى أويس حدثنى سليمان يعنى ابن بلال عن يحيى حدثنى عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن ابن عباس انه قال ذكر المتلاعنان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث الليث وزاد فيه بعد قوله كثير اللحم قال وجعدا قطاطا * وحدثنا عمرو الناقد وابن أبى عمر واللفظ لعمرو قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن أبى الزناد عن القاسم ابن محمد قال قال عبد الله ابن شداد وذكر المتلاعنان عند ابن عباس فقال ابن شداد أهما اللذان قال النبى صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما أحدا بغير بينة لرجمتها فقال ابن عباس لا تلك امرأة أعلنت قال ابن أبى عمر فى روايته عن القاسم بن محمد قال سمعت ابن عباس * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز يعنى الدراوردى من سهيل عن أبيه عن أبى هريرة

هو بفتح الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة وهو المتلئ الساق (قوله صلى الله عليه وسلم لو رجمت أحدا بغير بينة رجمت هذه) وفسرها ابن عباس بأنها امرأة كانت تظهر فى الاسلام السوء وفى رواية أنها أعلنت معنى الحديث أنه اشتهر وشاع عنها الفاحشة ولكن لم يثبت ببينة ولا اعتراف فيه أنه لا يعلم الحد بمجرد الشياع والقرائن بل لا بد من بينة أو اعتراف

استنقذت اللقاح) كلها (منهم واستلبت منهم ثلاثين بردة قال وجاء النبى صلى الله عليه وسلم والناس) وكان قد خرج عليه السلام اليهم غدوا قالا ربعا فى خمسمائة أو سبعمائة (فقلت) له (يا نبى الله قد حيت القوم الماء) بفتح ميم حيت أى منعتهم من شربه (وهم عطاش فابعث اليهم الساعة) وعند ابن سعد فلو بعثتنى فى مائة رجل استنقذت ما بأيديهم من السرح وأخذت باعناق القوم (فقال) عليه الصلاة والسلام (يا ابن الاكوع ملكت) أى قدرت عليهم (فأسجح) بهمزة قطع مفتوحة وسكون السين المهملة وبعد الجيم المكسورة حاء مهملة أى فارفق ولا تأخذ بالشدة (قال ثم رجعنا) الى المدينة (ويردفنى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته) العضباء (حتى دخلنا المدينة) زادهنا أبو ذر والوقت وابن عساكر قال شعبة الى قوله باب قصة عكل المذكور قبل آخر الباب * (باب غزوة خيبر) وهى مدينة ذات حصون ومزارع على ثمانية برد من المدينة الى جهة الشام وسقط لفظ باب لابى ذر * وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبى (عن مالك) امام دار الهجرة (عن يحيى بن سعيد) الانصارى (عن بشير بن يسار) بضم الموحدة وفتح المعجمة مصغرا ويسار بالتحتية والمهملة المخففة (أن سويد بن النعمان أخبره انه خرج مع النبى صلى الله عليه وسلم عام خيبر) سنة سبع (حتى اذا كانا بالصهباء) بالصاد المهملة والمد (وهى من أدنى) أى من أسفل (خيبر صلى العصر ثم دعا بالازواد) جمع زاد وهو ما يؤكل فى السفر (فلم يؤت الا بالسويق فأمر) عليه الصلاة والسلام (به فثرى) بضم المثلثة وتشديد الراء وتخفف أى بل بالماء حصل له من اليبس (فأكل) عليه الصلاة والسلام (وأكلنا) منه وزاد فى الجهاد وشربنا (ثم قام الى) صلاة (المغرب فمضمض) قبل أن يدخل فى الصلاة (ومضمضنا) كذلك (ثم صلى ولم يتوضأ) بسبب أكل السويق * وهذا الحديث سبق فى الوضوء وياتى ان شاء الله تعالى فى الاطعمة * وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبى قال (حدثنا حاتم بن اسمعيل) المدنى الحارثى مولاهم (عن يزيد بن أبى عبيد) الاسلمى مولى سلمة بن الاكوع (عن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه) أنه (قال خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم الى خيبر فسرنا ليلا فقال رجل من القوم) هو أسيد بن حضير (لعامر) عم سلمة بن الاكوع (يا عامر ألا تسمعنا من هنيهاتك) بهاء بين أولاهما مضمومة بعدها نون مفتوحة فتحتية ساكنة مصغرة هنة ولابى ذر عن الكشميهنى هنياتك بهاء واحدة مضمومة وتشديد التحتية أى من أراجيزك وعند ابن اسحق من حديث نصر بن دهر الاسلمى انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى مسيره الى خيبر لعامر بن الاكوع وهو عم سلمة بن الاكوع واسم الاكوع سنان انزل يا ابن الاكوع فاحد لنا من هنياتك فظيه أنه صلى الله عليه وسلم هو الذى أمره بذلك (وكان عامر رجلا شاعرا) ولابى ذر عن الكشميهنى حداء (فنزل يحدو بالقوم يقول * اللهم لولا أنت ما اهتدينا * ولا تصدقنا ولا صلينا *) قال فى الفتح فى هذا القسم زحاف الخزم بمعجمتين وهو زيادة سبب خفيف فى أوله وأكثر هذا الرجز تقدم فى الجهاد من حديث البراء بن عازب وانه من شعر عبد الله بن رواحة فيحتمل أن يكون هو وعامر توارداعلى ما توارد امنه بدليل ما وقع لكل منهما مما ليس عند الآخر أو استعان عامر ببعض ما سبقه اليه ابن رواحة (فاغفر فداء لك) بكسر الفاء والمد والخاطب بذلك النبى صلى الله عليه وسلم أى اغفر لنا تقصيرنا فى عقل ونصرك اذ لا يتصور أن يقال مثل هذا الكلام لمن يرى تعالى وقوله اللهم لم يسبق لهم قدم الدعاء وانما افتتح بها الكلام (ما أبقينا *) من الابقاء بالموحدة أى ما تخلفنا وراءنا مما اكتسبناه من الآثام ولابى ذر ما اتقينا بالفوقية المشددة أى ما تركنا من الاوامر (والقين) أى وسل ربك أن يلقين (سكينة علينا * وثبت الاقدام) أى وأن تثبت الاقدام (ان لاقينا *) العدو (انا اذا صيح) بكسر الهاء المهملة وتسكين التحتية (بنا) أى اذا دعينا الى غير الحق (أبينا *) أى امتنعنا ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى أتينا بالفوقية بدل

ان سعد بن عبادة الانصارى قال يا رسول الله أرأيت الرجل يجد مع امرأته رجلا أيقتله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا قال سعد بلى والذى أكرمك بالحق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا الى ما يقول سيدكم * وحدثنى زهير بن حرب حدثنا اسحق بن عيسى حدثنا مالك عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة قال سعد ابن عبادة قال يا رسول الله ان وجدت مع امرأتى رجلا أمهله حتى آتى بأربعة شهداء قال نعم * حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان ابن بلال حدثنى سهيل عن أبيه عن أبى هريرة قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله لو وجدت مع أهلى رجلا لم أمسه حتى آتى بأربعة شهداء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال كلا والذى يعثك بالحق ان كنت لأعاجله بالسيف قبل ذلك

(قوله ان سعد بن عبادة قال يا رسول الله أرأيت الرجل يجد مع امرأته رجلا أيقتله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا قال سعد بلى والذى أكرمك بالحق ان كنت لأعاجله بالسيف قبل ذلك) قال المازرى وغيره ليس قوله هو ردا لقول النبى صلى الله عليه وسلم ولا مخالفة من سعد بن عبادة لامره صلى الله عليه وسلم وانما معناه الاخبار عن حالة الانسان عند رؤيته الرجل عند امرأته واشتعال الغضب عليه فانه حينئذ يعاجله بالسيف وان كان عاصيا وأما السيد فقال ابن الانبارى وغيره هو الذى يفوق قومه فى الخير قالوا والسيد أيضا الحليم وهو أيضا حسن الخلق وهو أيضا الرئيس ومعنى الحديث تعجبوا من قول سيدكم

الموحدة أى اذا دعينا الى القتال أو الى الحق جئنا (وبالصياح عولوا علينا *) أى وبالصوت العالى قصدونا واستغاثوا علينا وفى نسخة بالفرع كأصله أعولوا علينا (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا السائق) للابل (قالوا) يا رسول الله (عامر بن الاكوع قال) عليه الصلاة والسلام (يرحمه الله) وعند أحمد من رواية اياس بن سلمة فقال غفر لك ربك قال وما استغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان يخصه الا استشهد (قال رجل من القوم) هو عمر بن الخطاب كما فى مسلم (وجبت) له الشهادة يا نبى الله لولا (أمتعتنا به) أبقيته لنا لنتمتع به (فأتينا خيبر) أى أهل خيبر (فحاصرناهم حتى أصابتنا مخمصة) مجاعة (شديدة ثم ان الله تعالى فتحها عليهم) حصنا حصنا وكان أولها فتحا حصن ناعم (فلما أمسى الناس مساء اليوم الذى فتحت عليهم أوقدوا نيرانا كثيرة فقال النبى صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران على أى شئ توقدون) بها (قالوا) نوقدها (على لحم قال على أى لحم) أى على نوع اللحوم توقدونها (قالوا لحم حمر الانسية) بكسر الهمزة وسكون النون أو بفتح الهمزة والنون صفة حمر ٣ ولحم حر فى الفرع كأصله ولابى ذر بالرفع خبر مبتدا محذوف أى هو لحم حمر ويجوز النصب بنزع الخافض أى على لحم حمر وهو بضمتين جمع حمار (قال النبى صلى الله عليه وسلم أهريقوها) بهمزة مفتوحة وسكون الهاء ولابى ذر وابن عساكر هريقوها أى أريقوها والهاء زائدة (واكسروها فقال رجل) لم يسم أو هو عمر بن الخطاب رضى الله عنه (يا رسول الله أو) بسكون الواو (نهريقها) بضم النون (ونغسلها قال) عليه الصلاة والسلام (أو) بسكون الواو (ذاك) أى الغسل (فلما تصاف القوم) بتشديد الفاء أى للقتال (كان سيف عامر) أى ابن الاكوع (قصيرا فتناول به ساق يهودى ليضربه) به (ويرجع ذباب سيفه) أى طرفه الاعلى أو حده (فأصاب عين ركبة عامر) أى طرف ركبته الاعلى وعند أحمد فلما قدمنا خيبر خرج ملكهم مرحب يخطر بسيفه فمر به عامر فاختلفا ضربتين فوقع سيف مرحب فى ترس عامر فذهب عامر يسفل له أى يضربه من أسفل فرجع سيف عامر على نفسه (فمات منه قال فلما انفلوا) رجعوا من خيبر (قال سلمة) بن الاكوع (رآنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيدى) ولابى ذر عن الحموى والمستملى بيدى باسقاط الجار (قال مالك) وعند قتيبة رآنى رسول الله صلى الله عليه وسلم شاحبا بمعجمة ثم مهملة وموحدة أى متغير اللون ولا بأس وأتيت النبى صلى الله عليه وسلم وأنا أبكى (قلت له فداك أبى وأمى زعموا ان عامر احبط عمله) لانه قتل نفسه وفى رواية اياس بطل عمل عامر قتل نفسه وسمى من القائلين أسيد بن حضير فى رواية قتيبة الآتية فى الادب (قال النبى صلى الله عليه وسلم كذب من قاله ان) ولابى ذر وان (له لاجرين) أجر الجهد فى الطاعة وأجر الجهاد فى سبيل الله واللام للتأكيد ولابى ذر عن الحموى والمستملى أجرين باسقاطها (وجمع) عليه الصلاة والسلام (بين أصبعيه انه لجاهد) مرتكب للمشقة واللام للتأكيد (مجاهد) فى سبيل الله بكسر الهاء والتنوين فيهما بلفظ اسم الفاعل والاول مرفوع على الخبر والثانى اتباع للتأكيد كقولهم جاد مجد ولابى ذر عن الحموى والمستملى مما ليس فى اليونينية جاهد بفتح الهاء والدال بلفظ الماضى قال عياض والاول الوجه قال فى التنقيح وتبعه فى المصابيح بفتح الهاء فى الاول ماضيا وكسرها فى الثانى اسم فاعل منصوبا بذلك الفعل جمعا بين الحديثين (قل عربى مشى) بالميم والقصر (بها) بالارض أو المدينة أو الحرب أو الخصلة (مثله) أى مثل عامر قال القاضى عياض وأكثر رواة البخارى عليه وقال المؤلف أيضا (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا حاتم) بالحاء المهملة ابن اسمعيل المذكور فى السند السابق و (قال) فى حديثه (نشأ) بالنون بدل الميم وبالهمزة آخره فعل ماض أى شب (بها) وكيز فى هذه اللفظة وهذه الرواية موصولة عند المؤلف فى الادب * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امضوا الى ما يقول سيدكم انه لغيور وأنا أغير منه والله أغير مني * حدثني عبيد الله بن عمر القواريري وابو كامل فضيل بن حسين الجحدري ابن شعبة قال قال سعد بن عبادة لو رأيت رجلا مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح عنه فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أتعجبون من غيرة سعد فوالله لانا أغير منه والله أغير مني من أجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا شخص أغير من الله

(قوله اضربه بالسيف غير مصفح) * هو بكسر الفاء أي غير ضارب بصفح السيف وهو جانبه بل أضربه بحده (قوله صلى الله عليه وسلم انه لغيور وأنا أغير منه والله أغير مني وفي الرواية الاخرى والله أغير مني من أجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن) قال العلماء الغيرة بفتح الغين وأصلها المنع والرجل غيور على اهله اي يمنعهم من التعلق بالجنبي بنظر أو حديث أو غيره والغيرة صفة كمال فاخبر صلى الله عليه وسلم بان سعدا غيور وانه أغير منه وان الله أغير منهما صلى الله عليه وسلم وانه من أجل ذلك حرم الفواحش فهذا تفسير لمعنى غيرة الله تعالى أي انه لمنعه سبحانه وتعالى الناس من الفواحش لكن الغيرة في حق الناس يقارنها تغير حال الانسان وانزعاجه وهذا مستحيل في غيرة الله تعالى (قوله صلى الله عليه وسلم لاشخص أغير من الله تعالى) أي اذهبته لا أحد وانما قال لاشخص استعارة وقيل معناه لا ينبغي لشخص أن يكون أغير من الله تعالى ولا يتصور ذلك منه فينبغي أن يتأدب الانسان

قال (أخبرنا مالك) الامام (عن حميد الطويل عن أنس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى خيبر) أي قرب منها (ليلا وكان اذا أتى قوما بليل) ليغزوهم (لم يغر بهم) بكسر الغين المعجمة من الاغارة والاغارة بعدم يغربهم بالقاف من القرب (حتى يصبح فلما أصبح خرجت اليهود بمساحيهم) بسكون الياء (ومكاتلهم) فلما رأوه (قالوا محمد والله محمد والخميس) الجيش (فقال النبي صلى الله عليه وسلم) لما علم من الوحي (خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين) * وهذا الحديث سبق في الجهاد في باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الى الاسلام * وبه قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (صدقة بن الفضل) المروزي قال (أخبرنا ابن عيينة) سفيان قال (حدثنا أيوب) السختياني (عن محمد بن سيرين عن أنس بن مالك رضي الله عنه) انه (قال صبحنا خيبر) بتشديد الموحدة وسكون المهملة (بكرة) استشكل مع الرواية السابقة انهم قدموها ليلا وأجيب بالحمل على أنهم لما قدموها وهاوا بالوادونها ركبوا اليها بكرة فصبحوها بالغارة والاغارة (فخرج أهلها) لزروعهم وضروعهم (بالمساحي) التي هي آلات الحرث (فلما بصروا بالنبي صلى الله عليه وسلم قالوا) هذا (محمد والله) هذا (محمد والخميس) رفع عطفا على المرفوع أو نصب مفعولا معه (فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله أكبر خربت خيبر) تفاؤلا بآلة الهدم مع لفظ المصادفة المأخوذ من صوت المأخوذ منه أن مدينتهم ستخرب قاله السهيلي (انا اذا نزلنا بساحة قوم) بتركيبهم وحضرتهم (فساء صباح المنذرين) أي بئس الصباح صباح من أنذر بالعذاب (فأصبناها من لحوم الحمر فنادى منادي النبي) وفي نسخة رسول الله (صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله ينهيانكم) استدل به على جواز جمع اسم الله مع غيره في ضمير واحد ولابي ذر عن الحموي والمستملي ينهاكم بالافراد (عن) أكل (لحوم الحمر) الاهلية (فانها رجس) قذر ونتن * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عبد الله بن عبد الوهاب) الحجبي البصري قال (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد الثقفي قال (حدثنا أيوب) السختياني (عن محمد) أي ابن سيرين (عن أنس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه جاء) بالهمز تمنوّنا لم يسم ولابي ذر جاء بالتحتية تمنوّنا بدل اللام الهمز والذي في اليونينية جاءه جيم مزة ثم تحتية تمنوّنا (فقال) يا رسول الله (أكلت الحمر) بضم الهمز تبنيها للمفعول (فسكت) عليه الصلاة والسلام (ثم أتاه) ولابي ذر ثم أتى (الثانية فقال) يا رسول الله (أكلت الحمر فسكت) عليه الصلاة والسلام (ثم أتاه) ولابي ذر ثم أتى (الثالثة فقال أفنيت الحمر فأمر مناديا) هو أبو طلحة (فنادى في الناس ان الله ورسوله ينهيانكم) بتثنية الضمير ثم سمي تحريم (عن لحوم الحمر الاهلية) فانها رجس (فأكفئت القدور) بضم الهمز فسكون الكاف وكسر الفاء وهمز تفتوحة قيل الصواب فكفئت باسقاط الهمزة الاولى (وانها لتفور باللحم) أي قد اشتد غليانها به * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال (حدثنا حماد بن زيد) أي ابن درهم (عن ثابت) البناني (عن أنس رضي الله عنه) انه (قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم قريبا من خيبر بغلس) في أول وقت هاذ كرا بن اسحق انه نزل بوادي يقال له الرجيع بينهم وبين غطفان ثلاثة عشر ميلا وهم وكانوا لما سمعوا بمسيره (ثم قال) عليه الصلاة والسلام لما أشرف على خيبر (الله أكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين) المخصوص بالذم محذوف أي فساء صباح المنذرين صباحهم (فخرجوا) أي يهود خيبر حال كونهم (يسعون في السكك) أي في أزقتها خيبر ويقولون محمد والخميس فقاتلهم عليه الصلاة والسلام حتى ألجأهم الى قصرهم فصالحوه على أن له صلى الله عليه وسلم الصفراء والبيضاء والحلقة ولهم ما حملت ركابهم وعلى أن لا يكتموا ولا يغيبوا شيأ فان فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد فغيبوا مسكا لحيي بن أخطب فيه محاملهم فقال عليه الصلاة والسلام أين مسك حيي بن أخطب قالوا

ولا شخص أحب اليه العذر من الله من أجل ذلك بعث الله المرسلين مبشرين ومنذرين ولا شخص أحب اليه المدحة من الله من أجل ذلك وعد الله الجنة * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير هذا الاسناد مثله وقال

أذهبته الحروب والنفقات فوجد والمسك (فقتل النبي صلى الله عليه وسلم المقاتلة) بكسر التاء الاولى أي الرجال (وسبى الذرية وكان في السبي صفية) بنت حيي (فصارت الى دحية الكلبي ثم صارت الى النبي صلى الله عليه وسلم) فتزوجها (فجعل عتقها صداقها) خصوصيته عليه الصلاة والسلام (فقال عبد العزيز بن صهيب لثابت يا أبا محمد آنت) بمد الهمزة (قلت لانس ما أصدقها) عليه الصلاة والسلام (فرك ثابت برأسه تصديقا له) * وهذا الحديث سبق في صلاة الخوف في باب التبكير والغلس * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد العزيز بن صهيب) أنه (قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول سبى النبي صلى الله عليه وسلم صفية) سيدة قريظة والنضير وعذا بن احمق انهما سبيت من حصن القموص (فأعتقها وتزوجها) بغير مهر قال ابن الصلاح معناه ان العتق حل محل الصداق وان لم يكن صداقا (فقال) ولابي ذر قال (ثابت) البناني (لانس ما أصدقها قال أصدقها نفسها فأعتقها) وهذا ظاهر جدا في أن المجعول مهرا هو نفس العتق وهو من خصائصه ومن جزم بذلك الماوردي * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا يعقوب) بن عبد الرحمن الاسكندراني (عن أبي حازم) سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون) أي في خيبر كما في حديث أبي هريرة اللاحق لهذا الحديث (فاقتتلوا فلما مال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عسكره) أي رجع بعد فراغ القتال في ذلك اليوم (ومال الآخرون) أهل خيبر (الى عسكرهم وفي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل) قيل هو قزمان بضم القاف وسكون الزاي القلفري بفتح المعجمة والفاء نسبة لبني ظفر بطن من الانصار وكنيته أبو الغيداق بغين معجمة مفتوحة فتحتية ساكنة آخره قاف (لا يدع لهم) أي لا يترك لليهود نسمة (شاذة) بشين وذال مشددة معجمتين التي تكون مع الجماعة ثم تفارقهم (ولا فاذة) بالفاء والمعجمة المشددة أيضا التي لم تكن اختلاطتهم أصلا والمعنى انه لا يرى نسمة منهم (الا اتبعها) بتشديد الفوقية (يضربها بسيفه) بقتلها (فقيل) وللاصيلي فقالوا ولابن عساكر وأبي الوقت وأبي ذر عن الحموي والمستملي فقال ولابي ذر من الكشميهني فقلت قال في الفتح فان كانت هذه محفوظة فالقائل سهل بن سعد الساعدي (ما أجزأ) بجيم و زاي أي ما أغنى (منا اليوم أحد كما أجزأ فلان) هو على سبيل المبالغة فقد كان في القوم من كان فوقه في ذلك (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما) بالتخفيف استفتاحية فتكسر الهمزة من قوله (انه من أهل النار) لنفاقه باطنا وعند الطبراني من حديث أكثم الخزاعي قلنا يا رسول الله اذا كان فلان في عبادته واجتهاده ولين جانبه في النار فأين نحن قال ذلك اخبات النفاق (فقال رجل من القوم) هو أكثم بن أبي الجون الخزاعي (أنا صاحبه) أي لا تبعنه كما في الرواية الاخرى (قال فخرج معه كلما وقف وقف معه واذا أسرع أسرع معه قال فجرح الرجل) قزمان (جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع سيفه بالارض وذبابه) بجمة مضمومة أي طرفه (بين ثدييه ثم تحامل) مال (على سيفه) زاد أكثم حتى خرج من ظهره (فقتل نفسه فخرج الرجل) الذي اتبعه (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشهد انك رسول الله قال) صلى الله عليه وسلم (وما ذاك قال الرجل الذي ذكرت آنفا) بمد الهمزة وكسر النون أي الآن (انه من أهل النار فاعظم الناس ذلك) الذي قلته (فقلت أنا لكم به) أتبعه حتى أرى مآله (فخرجت في طلبه ثم جرح جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه في الارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك ان الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو) يظهر (للناس وهو من أهل النار وان الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة) فيه التحذير من الاغترار بالاعمال * (تنبيه) * قال المهلب هذا الرجل ممن أعلمنا صلى الله عليه وسلم انه نفذ عليه الوعيد

وتعالى وما كلمة عذبين حتى نبعث رسولا والمدحة بكسر الميم وهو المدح بفتح الميم فاذا ثبتت الهاء كسرت الميم واذا حذفت فتحت ومعنى من أجل ذلك وعد الجنة أنه لما وعده ورغب فيها كثر سؤال العباد اياها منه والثناء عليه والله أعلم (قوله ان امرأتي ولدت غلاما أسود

بمعاملته سبحانه وتعالى لعباده فانه لم يعاجلهم بالعقوبة بل حذرهم وأنذرهم وكرر ذلك عليهم وأمهلهم فكذا ينبغي للعبد أن لا يبادر بالقتل وغيره في غير موضعه فان الله تعالى لم يعاجلهم بالعقوبة مع أنه لو عاجلهم كان عدلا منه سبحانه وتعالى (قوله صلى الله عليه وسلم ولا شخص أحب اليه العذر من الله تعالى من أجل ذلك بعث الله المرسلين مبشرين ومنذرين ولا شخص أحب اليه المدحة من الله من أجل ذلك وعد الجنة) معنى الاول ليس أحد أحب اليه الاعذار من الله تعالى فالعذر هنا بمعنى الاعذار والانذار قبل أخذهم بالعقوبة بل لهذا بعث المرسلين كما قال سبحانه

غير مصفح ولم يقل عنه * وحدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب واللفظ لقتيبة قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال جاء رجل من بني فزارة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتي ولدت غلاما أسود

من النفاق ولا يلزم منه أن كل من قتل نفسه يقضى عليه بالنار وقال السفاقسي يحتمل أن يكون قوله هو من أهل النار على ظاهره ويؤيده قوله (فلما حضر القتال) بالرفع مصححا عليه في الفرع على الفاعلية ويجوز النصب (أي فلما حضر الرجل) القتال (قاتل الرجل أشد القتال حتى كثرت به الجراحة فكاد) أي قارب (بعض الناس يرتاب) أي يشك في صدقه صلى الله عليه وسلم (فوجد الرجل ألم الجراحة فأهوى بيده الى كنانته فاستخرج منها أسهما) بالهمز أوله وضم الهاء بلفظ الجمع ولابي ذر عن الكشميهني سهما بالافراد (فنحر بها نفسه فاشتد) أي أسرع (رجال من المسلمين) في المشي (فقالوا يا رسول الله صدق الله حديثك انحر فلان نفسه فقتل نفسه فقال) صلى الله عليه وسلم (قم يا فلان) هو بلال كما في القدر أو عمر بن الخطاب كما في مسلم أو عبد الرحمن بن عوف كما عند البيهقي ويحتمل انهم نادوا جميعا في جهات مختلفة كما قاله في الفتح (فأذن) بتشديد الذال المعجمة المكسورة (أنه) ولابي ذر أن (لا يدخل الجنة الا مؤمن) فيه اشعار بباب الايمان عن هذا الرجل (ان الله يؤيد) ولابي ذر عن الكشميهني ليؤيد (الدين بالرجل الفاجر) الذي قتل نفسه أو ال الجنس لا للعهد فيعم كل فاجر أيد الدين وساعده بوجه من الوجوه وقد صرح في حديث أبي هريرة هذا بما أبهم عليه في حديث سهل من أن هذه القصة كانت بخيبر وهو ظاهر سياق المؤلف وأنهما قصتان عنده لكن بين السياقين اختلاف كما لا يخفى فلذا جنح السفاقسي الى التعدد ثم يمكن الجمع باحتمال أن يكون نحر نفسه بأسهمه فلم تزهق روحه وان كان قد أشرف على القتل فاتكأ حينئذ على سيفه فاستعجل الموت وحينئذ فلا تعدد (تابعه) أي تابع شعيبا (معمر) هو ابن راشد كما هو موصول في القدر والجهاد عند المؤلف (عن الزهري) محمد بن مسلم في هذا الاسناد (وقال شبيب) بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة الاولى ابن سعيد فيما وصله النسائي (عن يونس) بن يزيد (عن ابن شهاب) الزهري أنه قال (أخبرني) بالافراد (ابن المسيب) سعيد (وعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ان أبا هريرة) رضي الله عنه (قال شهدنا مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر) وللاصيلي وابن عساكر وأبوي الوقت وذر عن الحموي والمستملي حنينا بالحاء المهملة والنون بدل خيبر يعني خلاف يونس معمرا وشعيبا وقال عياض في شرحه لمسلم في حديث أبي هريرة شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا كذا وقعت الرواية فيها عند عبد الرزاق في الام ورواه الذهلي خيبر أي بالحاء المعجمة وهو الصواب وقال في المشارق رواه جميع رواة مسلم حنينا وكذا بعض رواة البخاري من طريق يونس عن الزهري وكذا المنذري وصوابه خيبر كما رواه ابن السكن والحدي الروايتين عن الاصيلي عن المروزي في حديث يونس هذا وكذا في البخاري في حديث شعيب والزبيدي عن الزهري وكذا قال غندر عن معمر قاله الذهلي قال وحنين وهم لكن رواية من رواه من البخاري في حديث يونس صحيحة الرواية خطأ في نفس الحديث كما عند مسلم لانه روى الرواية على وجهها وان كانت خطأ في الاصل الا ترى قصد البخاري الى التنبيه عليها بقوله وقال شبيب عن يونس الى قوله خيبر فالوهم من يونس لا ممن دون البخاري ومسلم (وقال ابن المبارك) عبد الله المروزي (عن يونس) بن يزيد (عن الزهري) بن شهاب (عن سعيد) أي ابن المسيب (عن النبي صلى الله عليه وسلم) يريد بذلك التعليق ان سعيدا وافق شبيبا في لفظ حنين بالحاء المهملة وخالفه

فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل قال نعم قال فما ألوانها قال حمر قال هل فيها من أورق قال ان فيها لورقا قال فأنى أتاها ذلك قال عسى أن يكون نزعه عرق قال وهذا

ابن رافع حدثنا وقال الآخران أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر ح وحدثنا ابن رافع اخبرنا ابن ابي فديك أخبرنا ابن ابي ذئب جميعا عن الزهري بهذا الاسناد نحو حديث ابن عيينة غير ان في حديث معمر فقال يا رسول الله ولدت امرأتي غلاما أسود وهو حينئذ يعرض بأن ينفيه وزاد في آخر الحديث ولم يرخص له في الانتفاء منه

وخالفه في الاسناد فأرسل الحديث وهذا وصله المؤلف في الجهاد وليس فيه تعيين الغزوة (تابعه) أي تابع ابن المبارك (صالح) هو ابن كيسان (عن الزهري) محمد بن مسلم فيما وصله المؤلف في تاريخه قال في الفتح أي في ترك ذكر اسم الغزوة والا في بقية المتن والاسناد كما هو ظاهر سياقه في تاريخه (وقال الزبيدي) بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد أبو الهذيل الشامي الحمصي (أخبرني) بالافراد (الزهري) محمد (ان عبد الرحمن ابن كعب) نسبه لجده واسم أبيه عبد الله بن كعب (أخبراني عبيد الله) بضم العين في اليونينية ٣ (ابن كعب قال أخبرني) بالافراد ولابوي ذر والوقت حدثني (من شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر) ولابي ذر بخيبر بزيادة الجار وهذا وصله المؤلف في التاريخ وقال الزبيدي (قال) ولابي ذر وقال (الزهري وأخبرني) بالافراد (عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عمر بن الخطاب لكن قال الغساني عبيد الله بالتصغير لا أدري من هو ولعله وهم والصحيح عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وكذا عند الذهلي قال الزهري وأخبرني عبد الرحمن بن عبد الله قال ابن حجر وهو أصوب من عبيد الله أي بالتصغير (وسعيد) أي ابن المسيب (عن النبي صلى الله عليه وسلم) وهذا التعليق مرسل وصله الذهلي في الزهريات قال في الفتح وقد اقتضى صنيع المؤلف ترجيح رواية شعيب ومعمر وان بقية الروايات محتملة وان ذلك لا يستلزم القدح في الرواية الراجحة لان شرط الاضطراب ان تتساوى وجوه الاختلاف فلا يرجح شيء منها وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد (عن عاصم) هو ابن سليمان الاحول (عن أبي عثمان) عبد الرحمن بن مل (عن أبي موسى) عبد الله بن قيس (الاشعري) رضي الله عنه أنه (قال لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر أو قال لما توجه رسول الله صلى الله عليه وسلم) الى خيبر والشك من الراوي ورجع منها (أشرف) بالشين المعجمة والفاء (الناس على واد فرفعوا أصواتهم بالتكبير الله أكبر الله أكبر) مرتين ولابي ذر مرة واحدة (لا اله الا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعوا) بكسر الهمزة وفتح الموحدة أي ارفقوا واسكنوا عن الجهر أو اعطفوا (على أنفسكم) بالرفق وكفوا عن الشدة (انكم لا تدعون أصم ولا غائبا انكم تدعون سميعا) يسمع السر وأخفى (قريبا) ليس غائبا وهذا كالتعليل لقوله لا تدعون أصم (وهو معكم) بالعلم والقدرة وهو ما وبالفضل والرحمة خصوصا (وأنا خلف) أي وراء (دابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعني) صلى الله عليه وسلم (وأنا أقول لا حول ولا قوة الا بالله) قيل الحيلة هي الحول قلبت واوه ياء لانكسار ما قبلها والمعنى لا وصول الى تدبير أمر وتغيير حال الا بمشيئة الله ومعونته (فقال لي) عليه الصلاة والسلام (يا عبد الله بن قيس قلت لبيك رسول الله) بحذف أداة النداء ولابي ذر يا رسول الله (قال ألا أدلك على كلمة من كنوز الجنة قلت بلى يا رسول الله) دلني (فداك أبي وأمي) قال الطيبي هذا التركيب ليس باستعارة بل ذكر المشبه وهو الكنز ولا التشبيه الصرف لبيان الكنز بقوله من كنوز الجنة بل هو من ادخال الشيء في جنس وجعله أحد أفراده على التغليب فالكنز اذا نوعان المتعارف وهو المال الكثير يجعل بعضه فوق بعض ويحفظ وغير المتعارف وهو هذه الكلمة الجامعة المكتنزة بالمعاني الالهية لما انها محتوية على التوحيد الخفي لانه اذا نفيت الحيلة والحركة والاستطاعة عما من شأنه ذلك وأثبتت لله على سبيل الحصر وباتحاده واستعانته وتوفيقه لم يخرج شيء من ملكه وملكوته قال ومن الدلالة على انها دالة على التوحيد الخفي قوله عليه الصلاة والسلام لابي موسى ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة فانه انما استقيم على ما يكن عليه وهو انه لم يعلم انه توحيد خفي وكنز من الكنوز ولانه لم يقل ماذ كرته كنز من الكنوز بل صرح بها حيث (قال لا حول ولا قوة الا بالله) تنبيها له على هذا السر والله أعلم وسقط لابي ذر لفظ من كنوز * وبه قال

* (كتاب العتق) * قال أهل اللغة العتق الحرية يقال منه عتق يعتق عتقا بكسر العين وعتقا بفتحها أيضا حكاه صاحب المحكم وغيره وعتاقا وعتاقة فهو عتيق وعاتق ٣ قوله في اليونينية وكذا في غيرها من الفروع المعتمدة والذي في فرع المزي بفتحها بكرا اه من هامش الاصل

يحيى قال قلت لمالك حدثك نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق شركا له فى عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم
عليه قيمة العدل فاعطى شركاءه (٣٥٢) حصصهم وعتق عليه العبد والا فقد عتق منه ما عتق * وحدثناه قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح جميعا عن

(حدثنا الملك بن ابراهيم) العامرى الجعفى الكوفى وهم صاحب الكواكب قال (حدثنا يزيد بن أبى عبيد) بضم العين (قال رأيت أثر ضربة فى ساق سلمة) بن الاكوع (فقلت) له (يا أبا مسلم) وهى كنية سلمة (ما هذه الضربة) التى بساقك (قال هذه ضربة أصابتنا) وللاصيلى وأبوى الوقت وذر أصابتها أى رجله (يوم خيبر فقال الناس أصيب سلمة فأتيت النبى) ولابى ذر عن الكشميهنى الى النبى (صلى الله عليه وسلم فنفث فيه) أى فى موضع الضربة (ثلاث نفثات) بالمثلثة بعد الفاء فيهما جمع نفثة وهى فوق النفخ ودون التفل بريق خفيف ونحوه (فما اشتكيتها حتى الساعة) بالجر فى اليونينية على ان حتى جارة وفى غيرها النصب بتقدير زمان أى فما اشتكيتها زمانا حتى الساعة * وهذا الحديث من الثلاثيات
* وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبى قال (حدثنا ابن أبى حازم) عبد العزيز (عن أبيه) أبى حازم
سلمة بن دينار (عن سهل) أى ابن سعد الساعدى الانصارى أنه (قال التقى النبى صلى الله عليه وسلم
والمشركون) من يهود خيبر (فى بعض مغازيه) يعنى خيبر (فاقتتلوا فمال كل قوم) من المسلمين واليهود
(الى عسكرهم) أى رجعوا بعد فراغ القتال فى ذلك اليوم (وفى المسلمين رجل) اسمه قزمان (لا يدع من
المشركين) نفسة (شاذة الا فذت) عنهم بعدان كانت معهم (ولا فاذة) منفردة لم تكن معهم قبل (الا اتبعها)
بتشديد الفوقية (فضربها بسيفه) فقتلها (فقيل يا رسول الله ما أجزأ) منا (أحد) ولابى الوقت أحدهم
(ما أجزأ فلان) بالجيم والزاى فيهما (فقال) عليه الصلاة والسلام (انه من أهل النار فقالوا أينا من أهل
الجنة ان كان هذا) مع جده وجهاده (من أهل النار فقال رجل من القوم) اسمه اكثم بن أبى الجون (لاتبعنه
فاذا أسرع) المشى (وابطأ) فيه (كنت معه حتى جرح) جراحة شديدة فوجد ألم الجراحة (فاستعجل الموت
فوضع نصاب سيفه) أى مقبضه ملتصقا (بالارض وذبابه) طرفه (بين ثدييه ثم تحامل) اتكأ (عليه فقتل
نفسه) وعند الواقدى ان قزمان كان تخلف عن المسلمين يوم أحد فعيره النساء فخرج حتى صار فى الصف
الاول فكان أول من رمى بسهم ثم صار الى السيف ففعل العجائب فلما انكشف المسلمون كسر جفن سيفه
وجعل يقول الموت أحسن من الفرار فرمى به قتادة بن النعمان فقال له هنيأ لك الشهادة قال انى والله ما قاتلت
على دين انما قاتلت على حسب قومى ثم أثقلته الجراحة فقتل نفسه لكن قوله يوم أحد خالف فيه وهو لا يحتج
به اذا انفرد فكيف اذا خالف نعم فى حديث أبى يعلى الموصلى تعيين يوم أحد لكنه مما وقع الاختلاف فيه
على الراوى كما مر (فقام الرجل) أى الذى اتبعه (الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال اشهد انك رسول الله فقال
وما ذاك خبره) بقتل قزمان نفسه (فقال) عليه الصلاة والسلام (ان الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما
يبدو للناس وانه من) ولابى ذر ان (أهل النار و يعمل بعمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو) ولابى ذر
عن الحموى والمستملى وانه (من أهل الجنة) * وبه قال (حدثنا محمد بن سعيد الخزاعى) البصرى قال (حدثنا
زياد بن الربيع) أبو خداش بكسر الخاء المعجمة وبالدال المهملة المخففة آخره شين معجمة العمدى البصرى
(عن أبى عمران) عبد الملك بن حبيب الجونى بجيم مفتوحة وواو ساكنة وبالنون نسبة الى بنى الجون بطن
من الازد أنه (قال نظر أنس) رضى الله عنه (الى الناس يوم الجمعة) بمسجد البصرة (فرأى طيالسة) بكسر
اللام على رؤسهم وهو جمع طيلسان بفتح اللام فارسى معرب (فقال كأنهم) أى الذين رأى عليهم
الطيالسة (اساقيهم يهود خيبر) قال فى الفتح الذى يظهر ان يهود خيبر كانوا يكثرون من لبس الطيالسة وكان
غيرهم من الناس الذين شاهدهم أنس لا يكثرون منها فلما قدم البصرة رآهم يكثرون منها فشبههم بيهود خيبر
ولا يلزم منه كراهية لبس الطيالسة وقيل انما أنكر ألوانها لانها كانت صفراء اه وتعقبه العينى فقال اذا لم
يفهم منه الكراهة فما فائدة تشبيهه اياهم باليهود فى استعمالهم الطيالسة ومن قال من العلماء انه كره ألوانها

أيضا حكاه الجوهرى وهم
عتقا وأعتقه فهو معتق
وعتيق وهم عتقاء وأمة
عتيق وعتيقة وأماء عتائق
وحلف بالعتاق اى الاعتاق
قال الازهرى هو مشتق
من قولهم عتق الفرس اذا
سبق ونجا وعتق الفرخ
طار واستقل لان العبد
يتخلص بالعتق و يذهب
حيث شاء قال الازهرى وغيره
وانما قيل لمن أعتق نسمة
انه أعتق رقبة وفك رقبة
لخلصا لرقبة دون سائر
الاعضاء لسعى ان العتق يتناول
الجميع لان حكم السيد
عليه وملكه له كامل فى
رقبة العبد وكامل المانع له
من التاروج فاذا أعتق فكأنه أطلق رقبته من ذلك والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم من أعتق شركا له فى عبد وكان له مال يبلغ حتى
ثمن العبد قوم عليه قيمة العدل فأعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد والا فقد عتق منه ما عتق وفى نسخة ما أعتق هذا حديث ابن عمر

ابن أبى ذئب كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر بمعنى حديث مالك عن نافع * وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد بن
جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس عن بشير بن نهيك عن أبى هريرة عن النبى صلى (٣٥٣) الله عليه وسلم قال فى المملوك بين
الرجلين فيعتق أحدهما
قال يضمن * وحدثنى عمرو
الناقد حدثنا اسمعيل بن
ابراهيم عن ابن أبى عروبة
عن قتادة عن النضر بن
أنس عن بشير بن نهيك
عن أبى هريرة عن النبى
صلى الله عليه وسلم قال من
أعتق شقصا له فى عبد
فخلاصه فى ماله ان كان له
مال فان لم يكن له مال
استسعى العبد غير مشقوق
عليه * وحدثناه على بن
خشرم أخبرنا عيسى يعنى
ابن يونس عن سعيد بن أبى
عروبة بهذا الاسناد وزاد
ان لم يكن له مال قوم عليه
العبد قيمة عدل ثم يستسعى
فى نصيب الذى لم يعتق غير
مشقوق عليه * حدثنى

حتى يعتمد عليه * ومن قال ان اليهود فى ذلك الزمان كانوا يستعملون الصفر من العامة ولئن سلمنا ذلك فلم
يكن تشبيه أنس رضى الله عنه لاجل اللون وقد روى الطبرانى من حديث أم سلمة رضى الله عنها انهم كانوا شربوا
صبغ رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه أو ازاره بزعفران أو ورس ثم يخرج فيهما * وبه قال (حدثنا عبد
الله بن مسلمة) القعنبى قال (حدثنا حاتم) بالحاء المهملة ابن اسمعيل الكوفى سكن المدينة (عن يزيد بن أبى
عبيد) بضم العين وفتح الموحدة وسلمة (عن سلمة رضى الله عنه) أنه (قال كان على) ولابى ذر على بن أبى
طالب (رضى الله عنه تخلف عن النبى صلى الله عليه وسلم فى خيبر وكان رمدا) بكسر الميم وزاد أبو نعيم لا يبصر
(فقال أنا أتخلف عن النبى صلى الله عليه وسلم) لاجل الرمد كأنه أنكر على نفسه تخلفه (فخرج) زاد أبو ذر
عن الكشميهنى به أى بخيبر أو قبل وصوله اليها (فلما بتنا الليلة التى فتحت) خيبر صبيحتها (قال) عليه الصلاة
والسلام (لاعطين) بفتح الهمزة ا فى اليونينية والذى فى الفرع بضمها (الراية غدا أو) قال
(ليأخذن الراية غدا رجل يحبه الله ورسوله) وعند أحمد والنسائى وابن حبان والحاكم من حديث بريدة
ابن الحصيب لما كان يوم خيبر أخذ أبو بكر اللواء فرجع ولم يفتح له فلما كان الغد أخذه عمر فرجع ولم يفتح
له وقتل محمود بن مسلمة فقال النبى صلى الله عليه وسلم لادفعن لواتى غدا الى رجل (يفتح عليه) بضم الياء
مبنيا للمفعول ولابى ذر بفتح الله عليه (فنحن نرجوها فقيل هذا على فاعطاه) عليه الصلاة والسلام الراية
وقاتل (ففتح عليه) بضم الفاء وكسر الفوقية مبنيا للمفعول * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البلخى
وسقط ابن سعيد لابى ذر قال (حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن) بن محمد بن عبد الله بن عبد القارى بغير همز
(عن أبى حازم) سلمة بن دينار الاعرج أنه (قال أخبرنى) بالافراد (سهل بن سعد) الساعدى (رضى الله
عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم خيبر لاعطين هذه الراية غدا رجلا يفتح الله) خيبر (على يديه)
بالتثنية والراية قيل بمعنى اللواء وهو العلم الذى يحمل فى الحرب يعرف به موضع صاحب الجيش وقد يحمله
أمير الجيش وفى حديث ابن عباس المروى عند الترمذى كانت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم سوداء
ولواؤه أبيض ومثله عند الطبرانى عن بريدة وزاد ابن عدى عن أبى هريرة مكتوب فيه لا اله الا الله محمد رسول
الله وهو ظاهر فى التعدد (يحب الله ورسوله و يحبه الله ورسوله) زاد ابن اسحق ليس بفرار وفى حديث
بريدة لا يرجع حتى يفتح الله له (قال فبات الناس يدوكون) بدال مهملة مضمومة وبعد الواو كاف فى
الخلط واختلاف (ليلتهم أيهم يعطاها فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم
يرجوا) وحذف النون بغير جازم ولا ناصب لغة ولابى ذر يرجون (ان يعطاها) وفى حديث بريدة فنفث فى عينه
أحد له منزلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وهو يرجو أن يكون ذلك الرجل حتى تطاولت اما (فقال)
عليه الصلاة والسلام (أين علي بن أبى طالب) أى مالى لا أراه حاضرا وكأنه استبعد غيبته عن حضرته
فى مثل ذلك الموطن لا سيما وقد قال لاعطين الراية غدا الخ وقد حضر الناس كلهم طمعا أن يكون كل منهم
هو الذى يفوز بذلك الوعد (فقيل) ولابى ذر فقالوا (هو يا رسول الله يشتكى عينيه) بتقديم الضمير وبناء
يشتكى عليه اعتذارا عنه على سبيل التأكيد قاله الطيبى (قال) عليه الصلاة والسلام (فارسلوا)
بكسر السين أمر من الارسال و بفتحها أى قال سهل بن سعد فارسلوا أى الصحابة (اليه) أى الى على وهو بخيبر لم
يقدر على مباشرة القتال لرمده (فاتى به) ولمسلم من طريق اياس بن سلمة عن أبيه قال فارسانى الى على قال
فجئته به أقوده أرمد (فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى عينيه ودعا له فبرأ) بفتح الراء وكسرها (حتى
كأن لم يكن به وجع) وعند الحاكم من حديث على نفسه قال فوضع رأسى فى حجره ثم بزق فى اليمنى وتحامل
بها على عينى وعند الطبرانى من حديثه أيضا فما رمدت ولا صددت منذ دفع الى النبى صلى الله عليه وسلم الراية يوم

وفى حديث أبى هريرة ان
النبى صلى الله عليه وسلم
قال فى المملوك بين الرجلين
يعتق أحدهما قال يضمن
وفى رواية قال من أعتق
شقصا له فى عبد فخلاصه
فى ماله ان كان له مال فان
لم يكن له مال استسعى
العبد غير مشقوق عليه
وفى رواية ان لم يكن له
مال قوم عليه العبد قيمة
عدل ثم يستسعى فى نصيب
الذى لم يعتق غير مشقوق
عليه) قال القاضى عياض
فى ذكر الاستسعاء هنا

(٤٥ - (فتحالملهم) - سادس) خلاف بين الرواة قال الدارقطنى روى هذا الحديث شعبة وهشام عن قتادة وهما أثبت
فلم يذكرا فيه الاستسعاء ووافقهما همام فجعل الاستسعاء من الحديث فجعله من رأى أبى ا قوله بفتح الهمزة لا يخفى خطؤه اه مصحح

قتادة قال وعلى هذا أخرجه البخاري وهو الصواب قال الدارقطني وسمعت أبا بكر النيسابوري يقول ما أحسن ما رواه همام وضبطه فصل قول قتادة من الحديث قال القاضي (٣٥٤) وقال الاصيلي وابن القصار وغيرهما من أئمة السماع الحديث أولى بمن ذكرها لانها ليست في الاحاديث الاخر من رواية ابن عمر وقال ابن عبد البر الذين لم يذكروا السماع أثبت ممن ذكروها قال غيره وقد اختلف فيها عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة فتارة ذكرها وتارة لم يذكرها فدل على انها ليست عنده من متن الحديث كما قال غيره هذا آخر كلام القاضي والله أعلم قال العلماء ومعنى الاستهام في هذا الحديث ان العبد يكلف الاكتساب والطلب حتى تحصل قيمة نصيب الشريك الآخر فاذا دفعها اليه عتق هكذا فسره جمهور القائلين بالاستهام وقال بعضهم هو ان يخدم سيده الذي لم يعتق بقدر ما فيه من الرق فعلى هذا تتفق الاحاديث وقوله صلى الله عليه وسلم غير مشقوق عليه أي لا يكلف ما يشق عليه والشقص بكسر الشين النصيب قليلا كان أو كثيرا ويقال له الشقيص أيضا بزيادة الياء ويقال له أيضا الشرك بكسر الشين وفي هذا الحديث ان من أعتق نصيبه من عبد مشترك قوم عليه باقيه اذا كان موسرا بقيمة عدل سواء كان العبد مسلما أو كافرا وسواء كان الشريك مسلما أو كافرا وسواء كان العتيق عبدا أو أمة ولا خيار للشريك في هذا ولا للعبد ولا للمعتق بل ينفذ هذا الحكم وان كره ذلك وهو مراد البخاري بقوله بكسر النون الخ فيه لغات أربع كسر النون وفتحها مع فتح الطاء وسكونها كذا في المصباح اه

خيبر وعنده أيضا قال ودعا لي فقال اللهم أذهب عنه الحر والقر قال فما اشتكيتهما حتى يومي هذا (فأعطاه الراية فقال يا رسول الله أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا) مسلمين (فقال) له عليه الصلاة والسلام (انفذ) بضم الفاء آخره ذال معجمة أي امض (على رسلك) بكسر الراء أي هينتك (حتى تنزل بساحتهم) أي بفنائهم (ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه) أي في الاسلام فان لم يطيعوا فالله بذلك فقاتلهم (فوالله لان) بفتح اللام والهمزة وفي اليونينية وغيرها بكسرها وفتح الهمزة (يهدى الله بك رجلا واحدا خير لك من أن يكون لك حمر النعم) تملكها وتقتنيها وكانت مما يتفاخر العرب بها أو تتصدق بها لوجه الله (بكسر الميم في اليونينية وعند ابن ماهك من حديث أبي رافع أنه قال فخرجنا مع علي حين بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم برايته فضربه رجل من يهود فطرح ترسه فتناول علي بابا كان عند الحصن فتترس به عن نفسه حتى فتح الله عليه فلقد رأيتني في سبعة أنا ثامنهم نجهد على ان نقلب ذلك الباب فما نقلبه * وبه قال (حدثنا عبد الغفار بن داود) أبو صالح الحراني قال (حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن) الاسكندراني وسقط لابي ذر ابن عبد الرحمن (ح) التحويل السند قال المؤلف (وحدثني) بالافراد (أحمد بن عيسى) التستري المصري الاصل كذا الكريمة ابن عيسى ولابي علي بن شبويه عن الفربري وجزم به أبو نعيم في مستخرجه أحمد بن صالح وهو أبو جعفر الطبري المصري الحافظ قال (حدثنا ابن وهب) عبد الله قال (أخبرني) بالافراد (يعقوب بن عبد الرحمن) الاسكندراني القاري (الزهري) حليف بني زهرة كذا في النسخ المعتمدة ابن عبد الرحمن الزهري وفي اليونينية وفرعها عن الزهري لكنه شطب بالحمرة على عن وكتب فوقها علامة السقوط لابي ذر وصح عليها وضبطا الزهري بالرفع وصح عليها وفي بعض الاصول المعتمدة عن الزهري باثبات عن وجر الزهري بها (عن عمرو) بفتح العين ابن أبي عمرو ميسرة أبي عثمان المدني (مولى المطلب) هو ابن عبد الله بن حنطب المخزومي (عن أنس بن مالك رضي الله عنه) أنه (قال قدمنا خيبر فلما فتح الله عليه) صلى الله عليه وسلم (الحصن) المسمى بالقموص على يد علي رضي الله عنه (ذكر) بضم الذال المعجمة (له) عليه الصلاة والسلام (جمال صفية بنت حيي بن اخطب) الاسرائيلية (وقد قتل زوجها) كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق (وكانت عروسا صفاها) أي اختارها (النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه) من الصفا الذي كان يؤخذه عليه الصلاة والسلام من رأس الخمس قبل كل شيء قيل وكان اسمها زينب قبل ان تسبى فلما صارت من الصفي سميت صفية (فخرج بها) عليه الصلاة والسلام (حتى بلغ بها) ولابي ذر حتى بلغنا (سد الصهباء) بضم السين المهملة ولابي ذر به فتحها موضعا أسفل خيبر (حلت) أي صارت بالطهارة من الحيض حلالا له عليه الصلاة والسلام (فبنى بها) أي دخل عليها (رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صنع حيسا) بحاءه مهملة مفتوحة فتحتية ساكنة فسين مهملة تمرا يخلط بسمن وأقطا (في نطع) ا بكسر النون وفتح الطاء المهملة (صغير ثم قال لي آذن) بفتح الهمزة ممدودة وكسر المعجمة ولابي ذر ثم قال آذن (من حولك فكانت تلك) الحيسة (وليمته) ولابي ذر عن الحموي والمستملي وليمته (على صفية ثم خرجنا الى المدينة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يحوي لها وراءه بعباءة) بضم الباء وفتح الحاء المهملة وتشديد الواو المكسورة أي يجعل لها حويا وهي كساء محشو يدار حول الراكب (ثم يجلس) عليه الصلاة والسلام (عند بعيره فيضع ركبته) الشريفة (وتضع صفية) رضي الله عنها (رجلها على ركبته) عليه الصلاة والسلام (حتى تركب فأجلت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تضع رجلها على فخذه فوضعت ركبتها على فخذه وركبت * وهذا الحديث قدم في باب هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها من كتاب البيع

في الحرية وأجمع العلماء على أن نصيب المعتق يعتق بنفس الاعتاق الا ما حكاه القاضي عن ربيعة انه قال لا يعتق نصيب المعتق موسرا كان أو معسرا وهذا مذهب باطل يخالف الاحاديث الصحيحة كلها والاجماع وأما نصيب الشريك (٣٥٥) فاختلفوا في حكمه اذا كان المعتق موسرا على ستة مذاهب أحدها وهو الصحيح في مذهب الشافعي * وبه قال ابن شبرمة والاوزاعي والثوري وابن أبي ليلى وأبو يوسف ومحمد بن الحسن وأحمد بن حنبل واسحق وبعض المالكية انه عتق بنفس الاعتاق ويقوم عليه نصيب شريكه بقيمته يوم الاعتاق ويكون ولاؤه جميعه للمعتق وحكمه من حين الاعتاق حكم الاحرار في الميراث وغيره وليس للشريك الا المطالبة بقيمة نصيبه كما لو قتله قال هؤلاء ولو أعسر المعتق بعد ذلك استمر نفوذ العتق وكانت القيمة دينا في ذمته ولو مات أخذت من تركته فان لم تكن له تركة ضاعت القيمة واستمر عتق جميعه قالوا ولو أعتق الشريك نصيبه بعد اعتاق الاول نصيبه كان اعتاقه لغوا لانه قد صار كله حرا والمذهب الثاني أنه لا يعتق الا بدفع القيمة وهو المشهور من مذهب مالك وبه قال أهل الظاهر وهو قول للشافعي والثالث مذهب أبي حنيفة للشريك الخيار ان شاء استسعى العبد في نصف قيمته وان شاء أعتق نصيبه والولاء بينهما وان شاء

البيع * وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي أويس قال (حدثني) أخي (أبو بكر عبد الحميد) (عن سليمان) ابن بلال (عن يحيى) بن سعيد الانصاري (عن حميد الطويل) أنه (سمع أنس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم أقام على صفية بنت حيي بطريق خيبر) في المنزلة التي كان نزلها وهي سد الصهباء (ثلاثة أيام حتى أعرس) أي دخل (بها) وليس المراد أنه سار ثلاثة أيام ثم أعرس (وكانت) صفية ولابي ذر وكان (فيمن) ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيما بألف بدل النون (ضرب) بضم الضاد المعجمة ولابي ذر ضرب بفتحات (عليها الحجاب) أي كانت من أمهات المؤمنين لان ضرب الحجاب انما هو على الحرائر لا على ملك اليمين * وهذا الحديث أخرجه النسائي في النكاح * وبه قال (حدثنا سعيد بن أبي مريم) هو سعيد بن الحكم بن محمد بن أبي مريم أبو محمد الجمحي مولاهم المصري قال (أخبرنا) بالافراد المجمعة (محمد بن جعفر بن أبي كثير) الهمداني قال (أخبرني) بالتوحيد (حميد) الطويل (أنه سمع انسا رضي الله عنه يقول أقام النبي صلى الله عليه وسلم) ولابي ذر عن الحموي قام قال ابن حجر والاول أوجه (بين خيبر والمدينة ثلاث ليال) بأيامها (يبنى عليه بصفية فدعوت المسلمين الى وليمته) عليه الصلاة والسلام (وما كان فيها من خبز ولا لحم وما كان فيها الا ان امر) عليه الصلاة والسلام (بلالا بالانطاع) أي بأن تبسط الانطاع أي السفر (فبسطت فألقى عليها التمر والاقط والسمن فقال المسلمون) هل هي (احدى أمهات المؤمنين) الحرائر (أو مما ملكت يمينه قالوا) ولابي ذر فقالوا (ان حجبها فهي احدى امهات المؤمنين وان لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه فلما ارتحل) عليه الصلاة والسلام (وطأ) أي أصلح (لها) ما تحتها المركوب (خلفه ومد الحجاب) * وبه قال (حدثنا ابو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج الحافظ أبو بسطام العتكي أمير المؤمنين في الحديث * قال المؤلف (ح وحدثني) بالتوحيد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا وهب) بفتح الواو وسكون الهاء ابن جرير بن حازم قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن حميد بن هلال) العدوي البصري (عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة المزني (رضي الله عنه) أنه (قال كان عامة سري خيبر) في الفرع محاصر بن باثبات النون وفي أصله حذفها وفي الخمس من هذا الوجه قصر خيبر (فرمى انسان) لم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه (بجراب) بكسر الجيم وعام من جلد (فيه شحم) بشين معجمة فحاء مهملة ساكنة (فنزوت) بنون فزاي مفتوحتين أي وثبت مسرعا (لآخذه فالتفت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فاستحييت) منه لكونه اطلع على حرصي عليه * وبه قال (حدثني) بالافراد (عبيد بن اسمعيل) بضم العين وفتح الموحدة الهباري الكوفي وكان اسمه عبد الله وعبيد لقب غلب عليه وعرف به (عن أبي أسامة) حماد بن اسامة (عن عبيد الله) بضم العين العمري (عن نافع) مولى ابن عمر (وسلم) اليه (عن ابن عمر) رضي الله عنه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن أكل الثوم) بفتح المثلثة ا في اليونينية وكذا في الفرع لتنزيحه فالنهي فيه للتنزيه وكان عليه الصلاة والسلام لا يأكله لاجل لقاء الملك (و) نهى (عن) أكل (لحوم الحمر) ولابي ذر حمر (الاهلية) نهي تحريم وفيه استعمال اللفظ في حقيقته وهو التحريم وفي مجازه وهو الكراهة * وقوله (نهى عن أكل الثوم هو) ولابي ذر وهو مروي (عن نافع وحده) لا عن سالم (ولحوم الحمر الاهلية) مروي (عن سالم) وحده لا عن نافع * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (يحيى بن قزعة) بفتح القاف والزاي المكي المؤذن قال (حدثنا مالك) الامام (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن عبد الله) أبي هاشم (و) أخيه (الحسن) بفتح الحاء (ابني محمد بن علي) وكان الحسن ثقة فقيها لكن قيل انه أول من تكلم في الارجاء (عن ابيهما) محمد بن الحنفية (عن) أبيه (علي بن أبي طالب رضي الله عنه) وسقط لابي ذر ابن أبي طالب (ان

قوم نصيبه على شريكه المعتق ثم يرجع المعتق بما دفع الى شريكه على العبد يستسعيه في ذلك والولاء كله للمعتق قال والعبد في مدة الاستسعاء بمنزلة المكاتب في كل الحكام الرابع مذهب عثمان البتي لا شيء ا كذا في النسخ التي بأيدينا والذي في القاموس أنه بفتحها اه معصمه

على المعتق الآن تكون جارية العتمة تراد لواطئ فيضمن ما أدخل على شريكه فيها من الضرر الخامس حكاه ابن سيرين ان النتيجة في بيت
المال السادس حكى عن اسحق بن

رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى) نهى تحريم (عن متعة النساء) وهو النكاح الى أجل سمى بذلك لان الغرض منه مجرد التمتع دون التوالد وغيره من اغراض النكاح وكان جائزا في أول الاسلام لما اضطر اليه كأكل الميتة ثم حرمه (يوم خيبر) ثم رخص فيه عام الفتح أو عام حجة الوداع ثم حرم الى يوم القيامة وقد قيل ان في هذا الحديث تقديما وتأخيرا وان الصواب نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الانسية وعن متعة النساء وليس يوم خيبر نظرة للمتعة النساء لأنه لم يقع في غزو وتخيير تمتع بالنساء وعند الترمذي بدل قوله هنا يوم خيبر زمن خيبر وقال ابن عبد البر ان ذكر النهي يوم خيبر غلط وقال السهيلي لا يعرفه أحد من أهل السير وسيكون للناعودة الى ذكره في هذا المحرر امتنقا ان شاء الله تعالى بعونه وقوته (و) نهى عليه الصلاة والسلام يوم خيبر (عن أكل الحمر الانسية) بكسر الهمزة وسكون النون ولابي ذر عن الحموي والمستملي الحمر الانسية بإسقاط الالف واللام وفتح الهمزة النون ولابي ذر والكشميهني عن أكل لحوم الحمر الانسية بفتح الهمزة والنون أيضا * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزي قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (عبيد الله) بضم العين (ابن عمر) العمري (عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن) أكل (لحوم الحمر الاهلية) اقتصر في هذه على ذكر نافع وحده وفي المتن على الحمر فقط * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق بن نصر) المروزي وقيل البخاري السعدي لنزوله في بخارى ببلب بني سعد ونسبه جده واسم أبيه ابراهيم قال (حدثنا محمد بن عبيد) الحنفي الطنافسي قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين ابن عمر العمري (عن نافع وسالم عن ابن عمر رضي الله عنهما) أنه (قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الحمر الاهلية) اقتصر على ذكر الحمر لكنه زاد سالم في نافع * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قاضي مكة قال (حدثنا حماد بن زيد) اسم جد جد درهم أحد الائمة الاعلام (عن عمرو) بفتح العين ابن دينار (عن محمد بن علي) أبي جعفر الباقر جده الحسين بن علي بن أبي طالب (عن جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنهما) أنه (قال نهى رسول الله) ولابي ذر النبي (صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن) أكل (لحوم الحمر الاهلية) سقط الاهلية لغير الكشميهني (ورخص في) أكل لحوم (الخيل) واستدل به على جواز أكلها وهو قول امامنا الشافعي ومحمد وأبي يوسف * ومباحث ذلك تأتي ان شاء الله تعالى في الذبائح * وهذا الحديث أخرجه مسلم في الذبائح وأبو داود في الاطعمة والنسائي في الصيد والوليمة * وبه قال (حدثنا سعيد ابن سليمان) سعدويه الواسطي سكن بغداد قال (حدثنا عباد) بفتح العين وتشديد الموحدة ابن العوام بن عمر الواسطي (عن الشيباني) بالشين المعجمة المفتوحة بعدها تحتية ساكنة فموحدة أبي اسحق سليمان بن فيروز الكوفي (قال سمعت ابن ابي أوفى) عبد الله (رضي الله عنهما) زاد لاصيلي يقول (اصابتنا مجاعة يوم خيبر فكان القدور لتغلي) بلام التأكيد على لحوم الحمر الاهلية (فلما بعضها نضجت) بالنون والجيم المفتوحة (نادى منادي النبي صلى الله عليه وسلم) أبو طلحة ينادي (لاتأكلوا من لحوم الحمر شيأ وأهريقوها) بهمزة قطع مفتوحة أي صبوها ولابي ذر وهريقوها باسقاط الهمزة وفتح الهاء (قال ابن ابي اوفى) عبد الله (فتحدثنا) معشر الصحابة (أنه) عليه الصلاة والسلام (انما نهى عنها لأنها لم تخمس) أي لم يؤخذ منها الخمس (وقال بعضهم نهى عنها البتة) أي قطعا (لانها كانت تأكل العذرة) بالذال المعجمة أي النجاسة وفي التعليلين شيء لان التحريم قبل القسمة في الأكول قدر الكفاية حلال وأكل العذرة يوجب الكراهة لا التحريم وقد قالوا ان السبب في الاراقة النجاسة وقيل انما نهى عنها لحاجة اليها وبقية المبحث تأتي في موضعه ان شاء الله تعالى بعون الله وفضله * وبه قال (حدثنا الحجاج بن منهال) أبو محمد السلمي الانماطي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (أخبرني) بالافراد (عدي بن ثابت) الانصاري (عن البراء) بن عازب

قبله فاسد تخالفه لصريح الاحاديث فهي مردودة على قائليها هذا كله فيما اذا كان المعتق لنصيبه موسرا فاما اذا كان معسرا حال الاعتاق ففيه أربعة مذاهب أحدها مذهب مالك والشافعي وأحمد وأبي عبيد وموافقهم ينفذ العتق في نصيب المعتق فقط ولا يطالب المعتق بشيء ولا يستسعى العبد بل يبقى نصيب الشريك رقيقا كما كان وبهذا قال جمهور علماء الحجاز لحديث ابن عمر المذهب الثاني مذهب ابن شبرمة والاوزاعي وأبي حنيفة وابن أبي ليلى وسائر الكوفيين وأحمد يستسعى العبد في حصة الشريك واختلف هؤلاء في رجوع العبد بما أدى في سعايته على معتقه فقال ابن أبي ليلى يرجع به عليه وقال أبو حنيفة وصاحباه لا يرجع ثم هو عند أبي حنيفة في مدة السعاية بمنزلة المكاتب وعند الآخرين هو حر بالسراية المذهب الثالث مذهب زفر وبعض البصريين انه يقوم على المعتق ويؤدي القيمة اذا أيسر الرابع حكاه القاضي عن بعض العلماء انه ان كان المعتق معسرا بطل عتقه في نصيبه أيضا فيبقى العبد كله رقيقا كما كان وهذا مذهب باطل أما اذا ملك الانسان عبدا بكماله فاعتق بعضه فيعتق كله في الحال بغير استسعاء هذا مذهب الشافعي ومالك وأحمد وأكثر العلماء كافة وانفرد أبو حنيفة فقال يستسعى في بقيته ملا موافقة أصحابه في ذلك فقالوا

وعبد

هرون بن عبد الله حدثنا وهب بن جرير حدثني أبي قال سمعت قتادة يحدث بهذا الاسناد بمعنى حديث ابن أبي عروبة وذكر في الحديث قوم عليه قيمة عدل * وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر عن

(وعبد الله بن ابي أوفى) رضي الله عنهما (انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم) بخيبر (فاصابوا حمرا) أهلية (فطبخوها) ولابي ذر فطبخوها بقلب تاء الافتعال طاء مهملة وادغامها في تاليتها أي عالجوا طبخها (فنادى منادي النبي صلى الله عليه وسلم) أبو طلحة (أكفؤا القدور) بقطع الهمزة مفتوحة وكسر الفاء ولابي ذر اكفوا بكسر الهمزة وفتح الفاء وضم الواو وقال عياض أكفؤا بقطع الهمزة وكسر الفاء واكفوا بوصلها وفتح الفاء لغتان أي اقلبوها وقال بعضهم كفأت قلبت وأكفأت أملت وهو مذهب الكسائي أي أميلوها ليراق ما فيها * وهذا الحديث أخرجه مسلم في الذبائح * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق) بن منصور الكوسج المروزي قال (حدثنا عبد الصمد) بن عبد الوارث قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا عدي بن ثابت) الانصاري أنه (قال سمعت البراء) بن عازب (وابن أبي أوفى) عبد الله (رضي الله عنهم) صرح بالتحديث هنا بخلاف الاولى فانها بالعنعنة (يحدثان عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال) لهم (يوم خيبر وقد نصبوا القدور) بطبخون لحم حمر الاهلية (أكفؤا القدور) اقلبوها أو أميلوها ليراق ما فيها * وبه قال (حدثنا مسلم) هو ابن ابراهيم الفراهيدي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عدي بن ثابت) الانصاري (عن البراء) أنه (قال غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم نحوه) أي نحو السابق * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا ابن ابي زائدة) يحيى بن زكريا قال (أخبرنا عاصم) الاحول (عن عامر) الشعبي (عن البراء بن عازب رضي الله عنهما) سقط ابن عازب لابي ذر انه (قال أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر أن) نأتي بأن (نلقي الحمر الاهلية) بضم النون وسكون اللام وكسر القاف وان مصدر به أي بالقاء الحمر الاهلية (نيئة) بكسر النون بعدها تحتية ساكنة فهمزة مفتوحة آخره منون لم تطبخ (وقضيخة) بالتنوين أيضا (ثم لم يأمرنا كله بعد) فاستمر تحريمه * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن أبي الحسين) بضم الحاء أبو جعفر اليمنافي بكسر المهملة وسكون الميم وبنونين بينهما ألف الحافظ من أقران المؤلف عاش بعده خمس سنين قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا أبي) حفص بن غياث الكوفي أحد مشايخ المؤلف روى عنه بالواسطة (عن عاصم) هو ابن سليمان الاحول (عن عامر) هو ابن شراحيل الشعبي (عن ابن عباس) رضي الله عنهما أنه (قال لا أدري أنهى عنه) أي عن أكل لحم حمر الاهلية (رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجل انه كان حولة الناس) بفتح الحاء المهملة وضم الميم يحملون عليها (فكره) عليه الصلاة والسلام (أن تذهب حولتهم) بسبب الاكل (أو حرمه في يوم خيبر) تخريما مطلقا أبديا يعني بقوله ثم سمى عنه (لحم الحمر) ولابي ذر حمر (الاهلية) فهو بيان للضمير ويجوز رفع لحم خبر مبتدا محذوف * وهذا الحديث أخرجه مسلم في الذبائح * وبه قال (حدثنا الحسن بن اسحق) اللقب بحسنويه الشاعر المروزي قال (حدثنا محمد بن سابق) الكوفي البزاز نزيل بغداد قال (حدثنا زائدة) بن قدامة أبو الصلت الكوفي (عن عبيد الله بن عمر) بضم العين فيهما العمري (عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما) أنه (قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر للفرس سهمين وللراجل سهما) قال عبيد الله بن عمر بالاسناد السابق (فسره نافع فقال اذا كان مع الرجل فرس فله ثلاثة سهم) ولا يزاد الفارس على ثلاثة وان حضر بأكثر من فرس كما لا ينقص عنها (فان لم يكن له فرس فله سهم) واحد وقال أبو حنيفة لا يسهم للفارس الا سهم واحد وللفرس سهم * وهذا الحديث قدم في باب سهام الفرس من كتاب الجهاد * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) المخزومي مولاهم المصري اسم أبيه عبد الله ونسبه الى جده قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن سعيد بن المسيب أن جبير بن مطعم أخبره قال مشيت أنا وعثمان بن عفان الى النبي صلى الله عليه وسلم

تعتقها فقال أهلها نبيعكها على أن ولاءها لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك فانما الولاء لمن أعتق

يقول الجمهور وحكى القاضي انه روي عن طاوس وربيعة وجماعة ورواية عن الحسن * قول أبي حنيفة وقاله أهل الظاهر وعن الشعبي وعبيد الله بن الحسن العنبري ان الرجل أن يعتق من عبده ما شاء والله أعلم قال القاضي عياض وقوله في حديث ابن عمر والا فقد عتق منه ما عتق ظاهره انه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك رواه مالك وعبيد الله العمري فوصلاه بكلام النبي صلى الله عليه وسلم وجعلاه منه ورواه أيوب عن نافع فقال قال نافع والا فقد عتق منه ما عتق ففصله من الحديث وجعله من قول نافع وقال أيوب مرة لا أدري هو من الحديث أم هو شيء قاله نافع ولهذه الرواية قال ابن وضاح ليس هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم قال القاضي وما قاله مالك وعبيد الله العمري أولى وقد جوداه وهما في نافع أثبت من أيوب عند أهل هذا الشأن كيف وقد شك أيوب فيه كما ذكرناه قال وقد رواه يحيى بن سعيد عن نافع وقال في هذا الموضع والا فقد جاز ما صنع وأتى به على المعنى قال بالاستسعاء والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم قيمة عدل) بفتح العين اي لا زيادة ولا نقص والله اعلم * (باب بيان ان الولاء لمن اعتق) *

فيه حديث عائشة فى قصة بريرة وانها كانت مكاتبة واشترتها عائشة واعتقتها وانهم شرطوا ولاءها وقول النبى صلى الله عليه وسلم انما الولاء لمن اعتق وهو حديث عظيم كثير الاحكام والقواعد وفيه مواضع تشعبت فيها المذاهب أحدها انها كانت مكاتبة و باعها

فقلنا) يارسول الله (أعطيت بنى المطلب) بن عبد مناف بن قصى بن كلاب (من خمس خيبر) بكسر الميم فى اليونينية وبضمها فى الفرع (وتركتنا) فلم تعطنا منه (ونحن) وهم (بمنزلة واحدة منك) فى الانتساب الى عبد مناف لان عثمان كان جد بنى أمية وجبير بن مطعم نوفليا بالنسبة الى عبد شمس ونوفل وهما وهاشم والمطلب بنو عبد مناف (فقال) صلى الله عليه وسلم (انما بنو هاشم وبنو المطلب شئ واحد) ولابى ذر عن المستملى هنا بنى بسين مهملة مكسورة بدل الميم المفتوحة وتشديد التحتية من غير همز أى سواء (قال جبير) هو ابن مطعم (ولم يقسم النبى صلى الله عليه وسلم لبنى عبد شمس وبنى نوفل شيأ) وخص به امامنا الشافعى رحمه الله ان سهم ذوى القربى خاص ببنى هاشم وبنى المطلب دون غيرهم * وتدمر الحديث فى باب ومن الدليل على أن الخمس للامام * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن العلاء) أبو كريب الهمدانى قال (حدثنا أبو اسامة) حماد ابن اسامة قال (حدثنا بريد بن عبد الله) بضم الموحدة وفتح الراء (عن) جده (أبى بردة) بضم الموحدة وسكون الراء عامر (عن أبى موسى) عبد الله بن قيس الاشعرى (رضى الله عنه) انه (قال بلغنا مخرج النبى صلى الله عليه وسلم) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة مصدر ميمى بمعنى خروجه أو اسم زمان بمعنى وقت خروجه أى بعثته أو هجرته وعلى الثانى يحتمل انه بلغتهم الدعوة فأسلموا وتأخروا فى بلادهم حتى وقعت الهدنة والامان من خوف القتال والواو فى قوله (ونحن باليمن) للحال (نفرجنا) حال كوننا (مهاجرين اليه) ثبت فى اليونينية وسقط من الفرع (أنا وأخوان لى أنا أصغرهم أحدهما أبو بردة) عامر بن قيس (والآخر أبو رهم) بضم الراء وسكون الهاء ابن قيس الاشعريان (اما) بكسر الهمزة وتشديد الميم (قال) أبو موسى (بضع) بكسر الموحدة وسكون المعجمة ما بين الثلاثة الى التسع أو ما بين الواحد الى العشرة ولابى ذر بضعا بالنصب وللاصيلى فى بضع بزيادة الجار والبضع متعلق بخرجنا وموضعه نصب على الحال (واما قال فى ثلاثة وخمسين أو اثنين وخمسين رجلا من قومى) الاشعريين ولابى ذر عن المستملى من قومه بالهاء بدل التحتية (فركبنا سفينة فألقتنا سفينتنا الى النجاشى) ملك الحبشة والسفينة ترفع على الفاعلية (بالحبشة فوافقنا جعفر بن أبى طالب) بها (فاقمنا معه) ثم (حتى قدمنا جميعا) وسمى ابن اسحق من قدم مع جعفر فسرد أسماءهم وهم ستة عشر رجلا فنهم امرأته أسماء بنت عميس وخالد بن سعيد بن العاص وامرأته وأخوه عمرو بن سعيد ومعيقيب بن أبى فاطمة (فوافقنا النبى صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر) زاد فى فرض الخمس فأسهم لناولم يسهم لاحد غاب عن فتح خيبر منها شيأ الا لمن شهد امعه الا أصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه فانه قسم لهم معهم وعند البيهقى أنه عليه الصلاة والسلام كلم المسلمين قبل ان يقسم لهم فأشركوهم (وكان اناس من الناس) سمى منهم عمر (يقولون لنا يعنى لاهل السفينة سبقناكم بالهجرة ودخلت أسماء بنت عميس) ممن وجهها جعفر (وهى ممن قدم معنا) من أصحاب السفينة (على حفصة) بنت عمر رضى الله عنه (زوج النبى صلى الله عليه وسلم) حال كونها (زائرة وقد كانت هاجرت الى النجاشى فيمن هاجر فدخل عمر على) ابنته (حفصة وأسماء عندها فقال عمر حين رأى أسماء) لابنته حفصة (من هذه قالت أسماء بنت عميس قال عمر آلحبشية هذه) بهمزة الاستفهام وليس فى اليونينية وفرعها همد على الهمزة وقال آلحبشية لكناهما فيهم (آلبحرية هذه) لركوبها البحر ولابى ذر عما فى الفتح البحيرية بالتصغير أى التى كانت فى الحبشة أهى التى جاءت فى البحر (قالت أسماء نعم قال) عمر لها (سبقناكم بالهجرة) الى المدينة (فنحن أحق برسول الله صلى الله عليه وسلم منكم فغضبت) أسماء (وقالت كلا والله كنتم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يطعم جائعكم ويعلم جاهلكم وكنا فى دار أو فى أرض البعداء) بضم الموحدة وفتح العين والدال المهملتين ممدودا أو دار و أرض بغير تنوين لاضافتهما الى البعداء (البغضاء) بضم

كان كما قاله صاحب هذا التأويل لم ينكره وقد يجاب عن هذا بأنه صلى الله عليه وسلم انما أنكر ما أرادوا اشتراطه فى أول الامر وقيل معنى اشترطى لهم الولاء أظهرى لهم حكم الولاء وقيل المراد الزجر والتوبيخ لهم لانه صلى الله عليه وسلم كان بين لهم حكم الولاء وان هذا الشرط لا يحل فلما لجوا فى اشتراطه ومخالفة الامر قال لعائشة هذا معنى لا تبالى سواه شرطته أم لا فانه شرط باطل مردود لانه تدبق بيان ذلك لهم فعلى هذا لا تكون لفظة اشترطى هنا للاباحة والاصح فى تأويل الحديث ما قال أصحابنا فى كتب الفقه ان هذا الشرط خاص فى قصة عائشة واحتمل هذا الاذن وابطاله فى هذه القصة الخاصة وهى قضية عين لا عموم لها قالوا والحكمة فى اذنه ثم ابطاله أن يكون أبلغ فى قطع عادتهم فى ذلك وزجرهم عن مثله كما أذن لهم صلى الله عليه وسلم فى الاحرام بالحج فى حجة الوداع ثم أمرهم بفسخه وجعله عمرة بعد أن أحرموا بالحج وانما فعل ذلك ليكون أبلغ فى زجرهم وقطعهم عما اعتادوه من منع العمرة فى أشهر الحج وقد تحتمل المفسدة اليسيرة لتحصيل مصلحة عظيمة والله أعلم الموضع الثالث قوله صلى الله عليه وسلم انما الولاء لمن أعتق وقد أجمع المسلمون على ثبوت الولاء لمن أعتق عبده أو أمته عن نفسه وانه يرثه وأما العتيق فلا يرث سيده

الموحدة وفتح الغين والضاد المعجمتين ممدودا جمع بعيد وبغيض (بالحبشة وذلك فى الله وفى رسوله) ولابى ذر وفى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أى لاجلهما وطلب رضاهما (وأيم الله) بهمزة وصل فى الفرع وأصله (لا أطعم طعاما ولا أشرب شرابا حتى أذكر ما قلت لرسول الله) ولابى ذر للنبى (صلى الله عليه وسلم ونحن كنا نؤذى ونخاف) بضم النون فيهما مبنيين للمفعول والحال المجمعة (وسأذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم وأسأله والله لا أكذب ولا أزيغ ولا أزيد عليه فلما جاء النبى صلى الله عليه وسلم قالت) له (يانبى الله ان عمر قال كذا وكذا قال فما قلت له قالت قلت له كذا وكذا قال) عليه الصلاة والسلام (ليس بأحق بى منكم وله ولاصحابه هجرة واحدة ولكم أنتم) تأكيد لضمير الخفض (أهل السفينة) نصب على الاختصاص أو النداء بحذف أداته ويجوز الخفض على البدل من الضمير (هجرتان) الى النجاشى واليه عليه الصلاة والسلام وعند ابن سعد باسناد صحيح عن الشعبى قال قالت أسماء يارسول الله ان رجالا يفتخرون علينا ويزعمون أنا السنا من المهاجرين الاولين فقال بل لكم هجرتان هاجرتم الى أرض الحبشة ثم هاجرتم بعد ذلك (قالت) أسماء (فلقد رأيت أبا موسى) الاشعرى (وأصحاب السفينة يأتونى) ولابى ذر عن الحموى والمستملى يأتوننى بنونين وله عن الكشميهنى يأتون أسماء (أرسالا) بفتح الهمزة أفواجا أى ناسا بعد ناس (يسألونى) ولابى ذر يسألوننى بنونين (عن هذا الحديث ما من الدنيا شئ هم به أفرح ولا أعظم فى أنفسهم مما قال لهم النبى صلى الله عليه وسلم) وقوله قالت أسماء يحتمل ان يكون من رواية أبى موسى عنها فيكون من رواية صحابى عن مثله ويحتمل أن يكون من رواية أبى بردة عنها ويؤيده قوله (قال أبو بردة) ليس هو أنا أبى موسى (قالت أسماء فلقد) ولابى ذر وقد بالواو بدل الفاء (رأيت أبا موسى) الاشعرى (وانه ليعيد هذا الحديث منى قال) ولابى ذر وقال (أبو بردة) بالاسناد السابق (عن أبى موسى قال النبى صلى الله عليه وسلم انى لاعرف أصوات رفقة الاشعريين بالقرآن) بتليث راء رفقة وضمها أشهر (حين يدخلون) منازلهم (بالليل) اذا خرجوا الى المسجد أو لشغل ما ثم رجعوا وقال الدمياطى الصواب حين يرحلون بالراء والحاء المهملة بدل الدال والحاء المعجمة وقال النووى الاولى صحيحة أو أصح وقال صاحب المصابيح ولم أعرف ما الموجب لطرح هذه الرواية مع استقامتها هذا شئ عجيب (واعرف منازلهم من أصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لم أر منازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم) صفة لرجل منهم كما قاله أبو على الجيانى (اذا لقى الخيل أو قال العدو) بالشك (قال لهم ان أصحابى يأمرونكم أن تنتظروهم) بفتح الفوقية وضم الظاء المعجمة ولابى ذر أن تنتظروهم بضم التاء وكسر الظاء أى تنتظروهم أى من الانتظار انه افرط شجاعة كان لا يفر من العدو بل يواجههم ويقول لهم اذا أرادوا الانصراف مثلا انتظروا الفرسان حتى يأتوكم ليعينهم على القتال وهذا بالنسبة الى قوله العدو وأما بالنسبة الى الخيل فيحتمل ان يريد بهم الخيل المسلمين وبشير بذلك الى أن أصحابه كانوا رجالة فكان يأمر الفرسان أن ينتظروهم ليسير والى العدو جميعا قاله فى الفتح وبه قال (حدثنى) بالافراد (اسحق بن ابراهيم) بن راهويه انه (سمع حفص بن غياث) يقول (حدثنا بريد بن عبد الله عن) جده (أبى بردة عن أبى موسى) الاشعرى رضى الله عنه انه (قال قدمنا على النبى صلى الله عليه وسلم) مع جعفر وأصحابه من الحبشة (بعد أن افتتح خيبر فنقسم لنا) عليه الصلاة والسلام (ولم يقسم لاحد لم يشهد الفتح غيرنا) الاشعريين ومن معهم وجعفر ومن معه وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا معاوية بن عمرو) بفتح العين ابن المهلب البغدادى قال (حدثنا أبو اسحق) ابراهيم بن محمد الفزارى (عن مالك بن أنس) الامام انه (قال

عند الجماهير وقال جماعة من التابعين يرثه كعكسه وفى هذا الحديث دليل على انه لا ولاء لمن أسلم على يديه ولا للملتقط اللقيط ولا لمن حالف انسانا على الملازمة وبهذا كله قال مالك والاوزاعى والثورى والشافعى وأحمد وداود وجماهير العلماء قالوا واذا لم يكن لاحد من هؤلاء المذكورين

وارث فماله لبيت المال وقال ربيعة والليث وأبو حنيفة وأصحابه من أسلم على يديه رجل فولاؤه وقال اسحق بن راهويه يثبت الملتقط الولاء على الملتقط وقال أبو حنيفة انه اذا أعتق عبدا سائبة أي على ان لا ولاء له عليه يكون الشرط لاغيا وثبت له الولاء عليه وهذا مذهب الشافعي وموافقيه وانه لو أعتقه على مال أو باعه نفسه يثبت له عليه الولاء وكذا لو كاتبه أو استولدها وعتقت بموته ففي كل هذه الصور يثبت الولاء ويثبت الولاء للمسلم على الكافر وعكسه وان كانا لا يتوارثان في الحال لعموم الحديث الموضع الرابع أن النبي صلى الله عليه وسلم شبه بريرة في فسخ نكاحها وأجمعت الامة على انها اذا عتقت كلها تحت زوجها وهو عبد كان لها الخيار في فسخ النكاح فان كان حرا فلا خيار لها عند مالك والشافعي والجمهور وقال أبو حنيفة لها الخيار واحتج برواية من روى انه كان زوجها حرا وقد ذكرها مسلم من رواية شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم لكن قال شعبة ثم سألته عن زوجها فقال لا أدري واحتج الجمهور بأنها قضية واحدة والروايات المشهورة وفي صحيح مسلم وغيره ان زوجها كان عبدا قال الحفاظ وروايته من روى انه كان حرا غلط وشاذة مردودة لمخالفة المعروف في روايات الثقات ويؤيده أيضا قول عائشة قالت كان عبدا ولو كان حرا لم يخيرها رواه مسلم وفي هذا الكلام دليلان أحدهما الخبر بأنه كان عبدا وهي صاحبة القضية والثاني قولها لو كان حرا لم يخيرها ومثل هذا لا يكاد أحد يقوله الا توقيفا ولان

حدثني) بالافراد (نور) بفتح المثلثة وبعد الواو الساكنة راء ابن زيد الديلي المدني (قال حدثني) بالافراد (سالم) أبو الغيث (مولى ابن مطيع) عبد الله ولا يعرف اسم أبي سالم (أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول افتتحنا خيبر) أي افتتح المسلمون خيبر والا فأبو هريرة لم يحضر فتح خيبر ثم حضرها بعد الفتح (ولم) ولا بوى ذر والوقت فلم (نغنم ذهبا ولا فضة غير ما غنمنا البقر والابل والمتاع والحوائط) أي البساتين (ثم انصرفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى) بضم القاف وفتح الراء مقصورا موضع بقرب المدينة (ومعه) عليه الصلاة والسلام (عبد له) أسود (يقال له مدعم) بكسر الميم وسكون الدال وفتح العين المهملتين آخره ميم وقيل كركرة بفتح الكافين أو كسرهما (أهداه له أحد بني الضباب) بكسر الضاد المعجمة وبباء بن موحدتين بينهما ألف وهو رفاعة بن زيد بن وهب الجذامي كما في مسلم ولمسلم الضبيب مصغرا واختلف هل أعتقه صلى الله عليه وسلم أو مات رقيقا (فبينا) بالميم (هو يحط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه سهم عائر) بعين مهملة فألف فهمزة فراء وزن فاعل لا يدري من رمى به وقيل هو الحائد عن قصده (حتى أصاب ذلك العبد فقال الناس هنيئا له الشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلى) ولابي ذر عن الحموي والمستملي بل بسكون اللام وهي الصواب والاولى تعريف (والذي نفسي بيده ان الشملة التي أصابها يوم خيبر لم يصبها المقاسم لتشتعل) بنفسها (عليه نارا) تعذيبا له أو انه سيعذب لعذابه في النار (فجاء رجل) لم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه (حين سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم بشراك) أو بشراكين) بكسر الشين المعجمة سير النعل على ظهر القدم (فقال هذا شيء كنت أصبته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شراك) أو شراكان من نار) والشك من الراوي * وبه قال (حدثنا سعيد بن أبي مريم) الجمحي مولاهم البصري ونسبه بلده الاعلى واسم أبيه الحكم بن محمد بن أبي مريم قال (أخبرنا محمد بن جعفر) هو ابن أبي كثير المدني (قال أخبرني) بالافراد (زيد من أبيه) أسلم مولى عمر بن الخطاب (انه سمع عمر بن الخطاب) رضي الله عنه (يقول أما) بفتح الهمزة وتخفيف الميم (والذي نفسي بيده لولا أن اترك آخر الناس ببانا) بفتح الموحدتين وتشديد الثانية وبعد الالف نون قال أبو عبيد لا أحسبه عربيا وقال الازهري هو لغة ثانية لم تفش في كلام معد وهو الباج يعني واحدا وقال في القاموس وهم بيان واحد وعلى بيان يخفف أي طريقة واحدة وقال في النهاية أي أتركهم شيأ واحدا لانه اذا قسم البلاد المفتوحة على الغانمين بقي من لم يحضر الغنيمة ومن يجيء بعد من المسلمين بغير شيء منها فاذا لم تتركها للتكون بينهم جميعهم انتهى وقيل معناه لولا أن أترك لهم فقراء معدمين (ليس لهم شيء ما افتتحت) بضم الفاء وكسر الفوقية (على) بتشديد التحتية (قرية الا قسمتها) بينهم (كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر ولكني أتركها خزانة لهم يقتسمونها) بكسر الخاء المعجمة أي يقتسمون خراجها * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن المثنى) العنزي الزمن قال (حدثنا ابن مهدي) عبد الرحمن (عن مالك بن أنس) الامام (عن زيد بن أسلم عن أبيه) أسلم (عن) مولاه (عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه) أنه (قال لولا آخر المسلمين ما فتحت) بضم الفاء مبنيا للمفعول (عليهم قرية الا قسمتها كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر) نظرا الى المصلحة العامة للمسلمين وذلك بعد استرضائه لهم وكان عمر رضي الله عنه يفضل المهاجرين وأهل بدر في العطاء * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال سمعت الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (وسأله اسمعيل بن أمية) بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي والجملة حالية (قال أخبرني) بالافراد (عنبسة بن سعيد) بفتح العين المهملة والموحدة بينهما نون ساكنة والسين مهملة عم والد اسمعيل (ان أبا هريرة رضي الله عنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله) وهو يخيبر ان يعطيه من غنائم خيبر (قال له بعض بني سعيد بن العاص) هو أبان بن سعيد (لا تعطه يا رسول الله

الاصل في النكاح الرق وهو لا طريق الى فسخه الا بالشرع والمثابت في العبد فبقي الحر على الاصل ولانه لا ضرر ولا عار عليه وهي حرة في المقام تحت حر وانما يكون ذلك اذا أقامت تحت عبد فأثبت لها الشرع الخيار في العبد لازالة الضرر

فقال أبو هريرة هذا) يعني أبان بن سعيد (قاتل ابن قوقل) بقافين مفتوحتين بينهما واو ساكنة آخره لام وزن جعفر اسمه النعمان بن مالك بن ثعلبة بن أصرم بصاد مهملة وزن أحمر الانصاري الاوسي وقوقل لقب ثعلبة أو لقب أصرم (فقال) أبان بن سعيد (واعجباه) ما ساكنة آخره اسم فعل بمعنى العجب (لوبر) بلام مكسورة فواو مفتوحة فموحدة ساكنة فراء دويبة تشبه السنور تسمى غنم بني اسرائيل (تدلى) بمعنى انحدر علينا (من قدوم الضأن) بفتح القاف وضم الدال المخففة فالضأن بالضاد المعجمة بعدها همزة اسم جبل بأرض دوس قوم أبي هريرة وأراد أبان بذلك تحقير أبي هريرة وأنه ليس في قدره من يثير بعطاء ولا منع (وبذكر) مبني للمفعول بصيغة التمريض (عن الزبيدي) بضم الزاي وفتح الموحدة نحمد بن الوليد مما وصله أبو داود وغيره (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال أخبرني) بالافراد (عنبسة بن سعيد أنه سمع أبا هريرة) رضي الله عنه حال كونه (يخبر سعيد بن العاص قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبان) بن سعيد (على سرية من المدينة قبل نجد) بكسر القاف وفتح الموحدة أي ناحية نجد قال ابن حجر لم أعرف حال هذه السرية (قال أبو هريرة فقدم أبان وأصحابه على النبي صلى الله عليه وسلم) حال كونه (يخيبر بعد ما افتتحها وان حزم خيلهم) بضم الحاء والزاي وبسكونهما في اليونينية جمع حزام (ليف) بلام التأكيد والرفع خبر ان ولابي ذر من الكشميهني الليف بتشديد اللام بدون لام التأكيد (قال أبو هريرة قلت يا رسول الله لا تقسم لهم) لابان ومن معه (قال أبان وأنت يا هذا) المكان والمنزلة من رسول الله صلى الله عليه وسلم مع انك لست من أهله ولا من قومه ولا من بلاده (يا وبر تحدر من رأس ضأن) جبل وتحدر بلفظ الماضي على طريق الالتفات من الخطاب الى الغيبة ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر بلام مخففة بدل النون من غير همز قال في فتح الباري قيل وقع في احدى العاريتين ما يدخل في قسم المقلوب فان في رواية ابن عيينة قال أبو هريرة للسائل أن يقسم له وان أبان هو الذي أشار بمنعه وقد رجح الذهلي رواية الزبيدي ويؤيد ذلك قوله (فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا أبان اجلس فلم) ولابي ذر ولم (يقسم لهم) قال ويحتمل أن يجمع بينهما بأن يكون كل من أبان وأبي هريرة اشار لان لا يقسم للآخر ويدل عليه ان أبا هريرة احتج على أبان بانه قاتل ابن قوقل وابان احتج على أبي هريرة بانه ليس ممن له في الحرب يد يستحق بها النفل فلا قلب (قال أبو عبد الله) المؤلف (الضال) بالام هو (السدر) زاد أهل اللغة البري وهذا ثابت لابي ذر عن المستملي ساقط لغيره * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد) بفتح العين الاموي وسقط لابي ذر ابن سعيد قال (أخبرني) بالافراد (جدي) سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص (ان أبان بن سعيد أقبل الى النبي صلى الله عليه وسلم) يخيبر بعد افتتحها (فسلم عليه فقال أبو هريرة يا رسول الله هذا) أبان بن سعيد (قاتل ابن قوقل) يوم أحد وكان كافرا ثم أسلم وقيل ان الذي قتل ابن قوقل في أحد انما هو صفوان بن أمية الجمحي (وقال) ولابي ذر فقال (أبان لابي هريرة وا عجبا لك وبر تدلدأ) بهملة بين هما همزة ساكنة وآخره أخرى مفتوحة هجم ولابي ذر عن المستملي تدلدأ بدل الدال الثانية بغير همز (من قدوم ضأن) بفتح القاف للامر (ينعى) بفتح الياء وسكون النون وفتح العين المهملة أي يعيب (علي) بتشديد الياء (امرأ) بفتح الراء تبعا للهمزة يعني ابن قوقل (أكرمه الله) بأن صيره شهيدا (بيدي) بالافراد (ومنعه) أي ابن قوقل (أن يهينني) يقتلني (بيده) لان أبان كان حينئذ كافرا فلو قتله ابن قوقل قبل ان يسلم كان ذلك اهانة له وخزيا ففاز ذلك بالشهادة دون الاسلام وفي رواية بالفرع وأصله يعني بنون مشددة يادغام الاولى في الاخرى * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي الحافظ المصري قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) هو ابن خالد الايلي (عن ابن شهاب) محمد بن

هذا الحديث تدور على عائشة وابن عباس فأما ابن عباس فاتفقت الروايات عنه ان زوجها كان عبدا وأما عائشة فمعظم الروايات عنها أيضا انه كان عبدا فوجب ترجيحها والله أعلم الموضع الخامس قوله صلى الله عليه وسلم كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط صريح في ابطال كل شرط ليس له أصل في كتاب الله تعالى ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم وان كان مائة شرط انه لو شرطه مائة مرة توكيدا فهو باطل كما قال صلى الله عليه وسلم في الرواية الاولى من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فليس له وان شرط مائة مرة قال العلماء الشرط في البيع ونحوه أقسام أحدها شرط يقتضيه اطلاق العقد بأن يشترط تسليمه الى المشتري أو تبقية الثمرة على الشجر الى أوان الجداد أو الرد بالعيب الثاني شرط فيه مصلحة وتدعو اليه الحاجة كاشتراط الرهن والضمين والخيار وتأجيل الثمن ونحو ذلك وهذان القسمان جائزان ولا يؤثران في صحة العقد بلا خلاف الثالث

اشتراط العتق في العبد المبيع أو الامة وهذا جائز أيضا عند الجمهور لحديث عائشة وتر غيبا في العتق لقوته وسرايته الرابع ما سوى ذلك من الشروط كشرط استثناء منفعة وشرط أن يبيعه شيأ آخر أو يكريه داره ونحو ذلك فهذا الشرط باطل

مبدل للعصمة هكذا قال ابن دقيق العيد وقال أحمد لا يعمل بشرط واحد وانما يعمل بشرطين والله أعلم الموضع السادس قوله صلى الله عليه وسلم في اللحم الذي تصدق به على بريرة (٣٦٢) هو لها صدقة وقولنا هدية دليل على انه اذا تغيرت الصفة تغير حكمها فيجوز للغني شراؤه من الفقير وأكلها اذا أهداها اليه والهاشمي ولغيره ممن لا تحل له الزكاة ابتداء والله أعلم

واعلم ان في حديث بريرة هذا فوائد وقواعد كثيرة وقد صنف فيه ابن خزيمة وابن جرير تصنيفين كبيرين احداهما ثبوت الولاء للمعتق الثانية انه لا ولاء لغيره الثالثة ثبوت الولاء للمسلم على الكافر وعكسه الرابعة جواز الكتابة الخامسة جواز فسخ الكتابة اذا عجز المكاتب نفسه واصح به طائفة لجواز بيع المكاتب كما سبق السادسة جواز كتابة الامة ككتابة العبد السابعة جواز كتابة المزوجة الثامنة ان المكاتب لا يصير حرا بنفس الكتابة بل هو عبد ما بقي عليه درهم كما صرح به في الحديث المشهور في سنن ابي داود وغيره وبهذا قال الشافعي ومالك وجماهير العلماء وحكى القاضي عن بعض السلف انه يصير حرا بنفس الكتابة ويثبت المال في ذمته ولا يرجع الى الرق أبدا وعن بعضهم انه اذا أدى نصف المال صار حرا ويصير الباقي دينا عليه قال وحكي عن عمر وابن مسعود وشريح مثل هذا اذا أدى الثلث ومن علمائنا لو أدى ثلاثة أرباع المال التاسعة ان الكتابة تكون على نجوم لقوله في بعض روايات مسلم هذه ان بريرة قالت ان أهلها كاتبوها الى تسع أواق في تسع سنين كل سنة وقية ومذهب الشافعي انه لا تجوز على نجم واحد بل لا بد من نجمين فصاعدا وقال مالك والجمهور تجوز على نجوم وتجوز على نجم واحد العاشرة ثبوت الخيار للامة اذا عتقت تحت عبد الحادية عشرة تصحيح الشروط التي دلت عليها أصول الشرع وابطال ما سواها الثانية عشرة جواز الصدقة على موالي قريش الثالثة عشرة جواز قبول (٣٦٣) هدية الفقير والمعتق الرابعة عشرة تحريم الصدقة على رسول الله صلى الله عليه وسلم لقولها وأنت لا تأكل الصدقة ومذهبنا انه كان يحرم عليه صدقة الفرض بلا خلاف وكذا صدقة التطوع على الاصح الخامسة عشرة ان الصدقة لا تحرم على قريش غير بني هاشم وبني المطلب لان عائشة قرشية وقيلت ذلك اللحم من بريرة على أن له حكم الصدقة وانه حلال لهما دون النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكر عليها النبي صلى الله عليه وسلم هذا الاعتقاد السادسة عشرة جواز سؤال الرجل عما يراه في بيته وليس هذا مخالفا لما في حديث أم زرع في قولها ولا يسأل عما عهد لان معناه لا يسأل عن شيء عهده وفات فلا يسأل أن ذهب وأما هنا فكانت البرمة واللحم فيها موجودين حاضرين فسألهم النبي صلى الله عليه وسلم عما فيها ليبين لهم حكمه لانه يعلم انهم لا يتركون احضاره له شحا عليه به بل لتوهمهم تحريمه عليه فاراد بيان ذلك لهم السابعة عشرة جواز الصبح اذا لم يتكلف وانما نهى عن صبح الكهان ونحوه مما فيه تكلف الثامنة عشرة

مسلم الزهري (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة) أم المؤمنين رضي الله عنها (ان فاطمة) الزهراء (عليها السلام بنت النبي صلى الله عليه وسلم أرسلت الى أبي بكر) الصديق رضي الله عنه (تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أفاء الله عليه) أي مما أعطاه الله من مال الكفار من غير حرب ولا جهاد (بالمدينة) ونحو أرض بني النضير حين أجلاهم (وفدك) مما صالح أهلها على نصف أرضها (وما بقي من خمس خيبر فقال أبو بكر) رضي الله عنه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال) انا معاشر الانبياء (لا نورث ما تركناه صدقة) بالرفع خبر سابقه (انما يأكل آل محمد) صلى الله عليه وسلم (في هذا المال) يا كفيهم (واني والله لا أغير شيأ من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كان) ولابي ذر عن الكشميهني كانت (عليها في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) سقط لفظ وسلم من اليونينية (ولا عملن فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم فابى) أي امتنع (أبو بكر أن يدفع الى فاطمة منها شيأ فوجدت) بالجيم أي غضبت (فاطمة على أبي بكر في ذلك) لما فيها من مقتضى البشرية ثم سكن بعد (فهجرته) هجران انقباض عن لقائه لا الهجران المحرم ولعلها انما عادت في اشتغالها بشؤم ثم بمرضها (فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم ستة أشهر) على الصحيح المشهور (فلما توفيت دفنها زوجها علي) رضي الله عنه (ليلا) بوصية منها كما عند ابن سعد اراد لزيادة التستر ولم (يؤذن) بغير همز في اليونينية وبه في الناصر يقول يعلم (بها أبا بكر) لانه ظن أن ذلك لا يخفى عنه وليس فيما يدل على أنه لم يعلم بموتها ولا صلى عليها (وصلى عليها) أي علي وعند ابن سعد أن العباس صلى عليها (وكان لعلي من الناس وجه) أي يعتزمونه (حياة فاطمة) اكراما لها (فلما توفيت استنكر علي وجوه الناس) لانهم قصروا عن ذلك الاحترام لاستمراره على عدم مبايعة أبي بكر وكانوا يعذرونه أيام حياتها عن تأخره عن ذلك باشتغاله بها وتسلية خاطرها (فالتمس) علي (مصالحة أبي بكر ومبايعته ولم يكن يبايع) أبا بكر (تلك الاشهر) الستة مالا شتغاله بفاطمة كما مر أو كتفائه بمن بايعه اذ لا يشترط استيعاب كل أحد بل يكفي اطاعة والانقياد (فارسل) علي (الى أبي بكر) الصديق رضي الله عنه (أن ائتنا ولا يأتنا أحد معك كراهية) منه (لمحضر عمر) مصدر ميمي بمعنى الحضور ولابي ذر لمحضر عمر وذلك لما مر فوهن قوة عمر وصلابته في القول والفعل فربما قصد منه معاتبة تفضي الى خلاف ما قصده من المصافاة (فقال عمر) لما بلغه ذلك لابي بكر (لا والله لا تدخل عليهم وحدك) فربما تركوا من تعظيمك ما يجب لك (فقال أبو بكر) رضي الله عنه (وما عسيتهم) بكسر السين وفتحها (أن يفعلوا) ولابي ذر أن يفعلوه (بي) أي علي ومن معه قال ابن مالك فيه شاهد على صحة تضمين بعض الافعال معنى فعل آخر واجرائه مجراه في التعدية فان عسى في هذا الكلام قد تضمنت معنى حسب وأجريت مجراها فنصبت ضمير الغائبين على انه مفعول أول ونصبت أن يفعلوا تقديرا على أنه مفعول ثان وكان حقه أن يكون علو بامن أن كما كان بعد حسب ولكن جيء بأن لئلا تخرج عسى بالكلية عن مقتضاها ولان أن قد تسد بصلتها مسد مفعولي حسب فلا يبعد بحيثيتها مسد المفعول الاول بدلا منه وسادت مسد ثاني مفعوليها قال ويجوز جعل تاء عسيتهم حرف خطاب والهاء والميم اسم عسى والتقدير ما عساهم أن يفعلوا بي وهو وجه حسن (والله لآتينهم فدخل عليهم أبو بكر فتشهد علي فقال انا قد عرفنا فضلك وما أعطاك الله ولم ننفس عليك خيرا ساقه الله اليك) بفتح النون أي لم نحسدك على الخلافة (ولكنك استبددت) بدالي احداهما ملمة توحة والاخرى ساكنة (علينا بالامر) أي لم تشاورنا في أمر الخلافة (وكنا نرى) بفتح النون في الفرع كأصله وبالضم (لقرابتنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم نصيبا) من المشاورة ولم يزل علي رضي الله عنه يذكره ذلك (حتى فاضت عينا أبي بكر) من الرقة (فلما تكلم أبو بكر قال والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب

الى ان أصل من قرابتي وأما الذي شجر بيني وبينكم) أي وقع فيه التنازع والاختلاف (من هذه الاموال) التي تركها النبي صلى الله عليه وسلم من فدك وغيرها (فلم) ولابوي ذر والوقت فما لم (آل) بمد الهمزة وضم اللام لم أقصر (فيها) في الاموال (عن الخير ولم أترك أمرا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيها الا صنعته فقال علي لابي بكر موعدك العشية) بالفتح على الظرفية أو الرفع خبر المبتدا أي بعد الزوال (فلما صلى أبو بكر الظهر رقى) بكسر القاف أي علا (المنبر فتشهد وذكر شأن علي وتخلفه عن البيعة وعذره) بفتحات بصيغة الماضي بوزن ثمره أي قبل عذره ولغير أبي ذر عذره بضم العين وسكون المعجمة (بالذي اعتذر اليه ثم استغفر وتشهد علي) رضي الله عنه (فعظم) ولابي ذر عن الكشميهني وعظم (حق أبي بكر) زاد مسلم وذكر فضله وسابقته في الاسلام ثم مضى الى أبي بكر فبايعه (وحدث انه لم يحمله على الذي صنع) من التأخر (نفاسة على أبي بكر) أي حسدا (ولا انكار الذي فضله الله به ولكنا كنا نرى) بفتح النون فقط في اليونينية وفي غيرها بضمها (لنا في هذا الامر) أي أمر الخلافة (نصيبا فاستبد) ولابي ذر واستبد (علينا فوجدنا أنفسنا فسر بذلك المسلمون وقالوا أصبت وكان المسلمون الى علي قريبا) أي كان ودهم له قريبا (حين راجع الامر بالمعروف) وهو الدخول فيما دخل الناس فيه من المبايعة وقد صح ابن حبان وغيره من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن عليا بايع أبا بكر في أول الامر وأما ما في مسلم عن الزهري ان رجلا قال له لم يبايع علي أبا بكر حتى ماتت فاطمة رضي الله عنها قال ولا أحد من بني هاشم فقد ضعفه البيهقي بان الزهري لم يسنده وان الرواية الموصولة عن أبي سعيد أصح وجمع غيره بانه بايعه بيعة ثانية مؤكدة لاولى لازالة ما كان وقع بسبب الميراث وحينئذ فيحمل قول الزهري لم يبايعه على أنه في تلك الايام على ارادة الملازمة له ا والحضور عنده فان ذلك وهم من لا يعرف باطن الامر انه بسبب عدم الرضا بخلافته فأطلق من أطلق ذلك وبسبب ذلك أظهر علي المبايعة بعد موت فاطمة لازالة هذه الشبهة قاله في الفتح * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بفتح الموحدة وتشديد المعجمة العبدي قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (حرمي) بفتح الحاء والراء وتشديد التحتية ابن عمارة بن أبي حفصة العتكي قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (حرمي) بفتح الحاء والراء وتشديد التحتية ابن عمارة بن أبي حفصة العتكي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (أخبرني) بالافراد (عمارة) بن أبي حفصة العتكي وشعبة واسطة بينهما (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت لما افتتحت خيبر قلنا الآن نشبع من التمر) لكثرة ما كان فيها من النخيل وليس لعكرمة في البخاري عن عائشة غير هذا الحديث * وبه قال (حدثنا الحسن) بن محمد بن الصباح الزعفراني قال (حدثنا ترة بن حبيب) يعني ابن يزيد القنوي بالقاف والنون المخففة المفتوحتين نسبة الى بيع القناو هي الرماح قال (حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه) عبد الله (عن ابن عمر رضي الله عنهما) أنه (قال ما شبعنا حتى فتحنا خيبر) فيه اشارة كالسابق الى انهم كانوا في قلة من العيش قبل فتح خيبر ﴿ (باب استعمال النبي صلى الله عليه وسلم رجلا (على أهل خيبر) بعد فتحها التمر ووسقط الباب لابي ذر فقوله استعمال رفع * وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي أويس قال (حدثني) بالافراد (مالك) الامام (عن عبد المجيد بن سهيل) بضم السين وفتح الهاء ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني (عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة) رضي الله عنهما (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا) هو سواد بن غزية من بني عدي بن النجار (على خيبر فجاءه بتمر جنيب) بفتح الجيم وكسر النون وهو أجود تمورهم (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل) ولابي ذر عن الكشميهني أكل (تمر خيبر هكذا فقال) ولابي ذر قال (لا والله يا رسول الله انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين بالثلاثة) بدل

اعانة المكاتب في كتابته التاسعة عشرة جواز تصرف المرأة في مالها بالشراء والاعتاق وغيره اذا كانت رشيدة العشرون أن بيع الامة المزوجة ليس بطلاق ا قوله والحضور عنده فان ذلك الى الخ عبارة الفتح والحضور عنده وما أشبه ذلك فان في انقطاع منه من منعهم ما يرهم الخ اه

ولا ينفسخ به النكاح وبه قال جماهير العلماء وقال سعيد بن المسيب هو طلاق وعن ابن عباس انه ينفسخ النكاح وحديث بريرة يرد المذهبين

والعشرون جوازا كتساب المكاتب بالسؤال الثانية والعشرون احتمال أخف المفسدتين من الصاعين وفي نسخة الصاعين بالتثنية (فقال) عليه الصلاة والسلام (لا تفعل) ذلك (بع الجمع) وهو نوع ردىء (بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا) وهذا الحديث مر في البيوع في باب اذا أراد بيع تمر بتمر خير منه (وقال عبد العزيز بن محمد) الدراوردي مما وصله أبو عوانة والدارقطني (عن عبد المجيد) بن سهيل (عن سعيد) أي ابن المسيب (ان أبا سعيد) الخدري (وأبا هريرة) رضي الله عنهما (حدثاه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث أخا بني عدي من الانصار) وهو سواد بن غزية (الى خيبر فاستعمله) بتشديد الميم أي جعله أميرا (عليها وعن عبد المجيد) المذكور بالسند المذكور (عن أبي صالح) ذكوان (السمان عن أبي هريرة وأبي سعيد) الخدري رضي الله عنهما (مثله) أي مثل الحديث السابق ﴿(باب معاملة النبي صلى الله عليه وسلم أهل خيبر)﴾ وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا جويرية) بن أسماء الضبعي (عن نافع) مولى ابن عمر (عن عبد الله) بن عمر (رضي الله عنه) انه (قال أعطى النبي صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود أن يعملوها) أي يتعاهدوا أشجارها بالسقي وغيره ذلك (ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها) أي نصفه ﴿وسبق الحديث في المزارعة﴾ ﴿(باب الشاة التي سمت للنبي صلى الله عليه وسلم) حال كونه (بخيبر رواه) أي حديث السم (عروة) بن الزبير (عن عائشة) رضي الله عنها (عن النبي صلى الله عليه وسلم) مما وصله في الوفاة النبوية﴾ وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام قال (حدثني) بالافراد (سعيد) هو ابن أبي سعيد المقبري (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال لما فتحت خيبر أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم) بتثليث السين أهدتها له زينب بنت الحرث اليهودية امرأة سلام بن مشكم وكانت سألت أي عضو من الشاة أحب اليه فقيل الذراع فأكثرت فيها من السم فلما تناول الذراع لاك منها مضغة ولم يسغها وأكل منها معه بشر بن البراء فساغ لقمته ومات منها وعند البيهقي انه عليه الصلاة والسلام أكل وقال لاصحابه أمسكوا فانها مسمومة وقال لها ما حملك على ذلك قالت أردت ان كنت نبيا فيطلعك الله وان كنت كاذبا أريح الناس منك قال فما عرض لها وزاد عبد الرزاق واحتجم على الكاهل قال قال الزهري وأسلمت فتركها وعند ابن سعد انه دفعها الى أولياء بشر فقتلوها ﴿(باب غزوة زيد بن حارثة)﴾ والد أسامة مولى النبي صلى الله عليه وسلم وسقط لفظ باب لابي ذر ﴿وبه قال (حدثنا مسدد) بن مسرهد قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان قال (حدثنا سفيان بن سعيد) الثوري الكوفي قال (حدثنا عبد الله بن دينار) المدني مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله عنهما قال أمر) بتشديد الميم (رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة) بن زيد (على قوم) من كبار المهاجرين والانصار فيهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة وسعد وسعيد وقتادة بن النعمان وغيرهم (فطعنوا) أي بعضهم (في امارته) بكسر الهمزة وكان أشدهم في ذلك عياش بن أبي ربيعة فقال يستعمل هذا الغلام على المهاجرين فكثرت المقالة في ذلك فسمع عمر بن الخطاب بعض ذلك فرده علي من تكلم وأخبر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فغضب غضبا شديدا فخطب (فقال ان تطعنوا) بضم العين وفتحها (في امارته) أي أسامة (فقد طعنتم في امارة أبيه) زيد (من قبله) في غزوة مؤتة وقد بعث النبي صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة في عدة سرايا قال سلمة بن الاكوع فيما رواه أبو مسلم الكجي غزوت مع زيد بن حارثة سبع غزوات يؤمرنا علينا الحديث فلو لها قبل نجد في مائة راكب في جمادى الآخرة سنة خمس ثم الى بني سليم في ربيع الآخر سنة ست ثم في جمادى الاولى منها في مائة وسبعين ناقبي غير قريش وأسروا أبا العاص بن الربيع ثم في جمادى الآخرة منها الى بني ثعلبة ثم الى حسمى بضم الحاء وسكون السين المهملتين مقصورا في خمسمائة الى ناس من جذام بطريق الشام كانوا قطعوا الطريق على دحية وهو راجع من عند هرقل ثم الى وادي القرى ثم الى ناس من بني فزارة وكان قد خرج قبلها في تجارة فقرح عليه ناس من بني

﴿وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث﴾ من ابن شهاب عن عروة أن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت جاءت بريرة الى عائشة تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيأ فقالت لها عائشة ارجعي الى أهلك فان أحبوا ان أقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت ذلك بريرة لاهلها فأبوا وقالوا ان شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتاعي فأعتقي فانما الولاء لمن أعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مابال أناس يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فليس له وان شرط مائة مرة شرط الله أحق وأوثق ﴿وحدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت جاءت بريرة الى فقالت يا عائشة اني كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية فعسى حديث البيت وزاد فقال لا تعتمل ذلك منها ابتاعي وأعتقي وقال في الحديث ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد ﴿وحدثنا أبو

بني فزارة فأخذوا امامه وهو يومئذ يهزم النبي صلى الله عليه وسلم فأوقع بهم وقتل أم قرفة بكسر القاف وسكون الراء بعد ها فاسمها فاطمة بنت ربيعة بن بدر زوج مالك بن حذيفة بن بدر عم عيينة بن حصن بن حذيفة وكانت معظمة فيهم فيقال انه ربطها في ذنب فرسين وأجراهما فقطعت وأسر ابنتها وكانت جميلة ولم يقع في حديث الباب تعيين الغزوة التي أمر عليها لكن قال الحافظ بن حجر رحمه الله تعالى ولعل هذه الاخيرة مراد المصنف وقد ذكر مسلم طرفا منها في حديث سلمة بن الاكوع (وايم الله لقد كان) زيد (خليقا) بالخاء المعجمة والقاف أي حقيقا (للامارة) لسوابقه وفضله وقربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم (وان كان) زيد (من أحب الناس الي) باسقاط لام لمن الثابتة في باب مناقب زيد عند المؤلف (وان هذا) أسامة (لمن أحب الناس الي) بعده) أي بعد أبيه ﴿(باب عمرة القضاء)﴾ قال السهيلي سميت عمرة القضاء لانه قاضى فيها قريشا لا لانها قضاء عن عمرة الحديبية التي صدعنها لانها لم تكن فسدت حتى يجب قضاؤها بل كانت عمرة تامة ولذا عدت في عمره عليه الصلاة والسلام وقيل بل هي قضاء عنها وانما عدوها في عمره لثبوت الاجر فيها لا لانها كملت وهو مبني على الاختلاف في وجوب القضاء على من اعتمر فصد عن البيت والجمهور على وجوب الهدى من غير قضاء ومن أبي حنيفة عكسه ولابي ذر عن المستملي غزوة القضاء وتوجيه كونها غزوة أنه عليه الصلاة والسلام خرج مستعدا بالسلاح والمقاتلة خشية أن يقع من قريش غدر ولا يلزم من اطلاق الغزو وقوع المقاتلة وسقط لفظ باب لابي ذر والنسفي مرفوع (ذكره) أي حديث عمرة القضاء (أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه لما دخل مكة في عمرة القضاء مشى عبد الله بن رواحة بين يديه وهو يقول

خلوا بني الكفار عن سبيله ✽ قد أنزل الرحمن في تنزيله ✽ بان خير القتل في سبيله
نحن قتلناكم على تأويله ✽ كما قتلناكم على تنزيله

رواه عبد الرزاق ورواه ابن حبان في صحيحه بزيادة وهي

ويذهل الخليل عن خليله ✽ يارب اني مؤمن بقيله

فقال عمر رضي الله عنه يا ابن رواحة أتقول الشعر بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه يا عمر فهذا أشد عليهم من وقع النبل ﴿وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر عن المستملي حدثنا (عبيد الله بن موسى) بضم العين ابن باذام الكوفي (عن اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) بن عازب (رضي الله عنه) انه (قال لما) بتشديد الميم (وسقطت لما لابي ذر (اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم) أي أحرم بالعمرة (في ذي القعدة) سنة ست من الهجرة وبلغ الحديبية (فابى) أي امتنع (أهل مكة أن يدعوه) بفتح الدال أن يتركوه (يدخل مكة حتى قاضاهم على أن يقيم بها ثلاثة أيام) من العام المقبل (فلما كتبوا) أي المسلمون (الكتاب) ولابي ذر عن الكشميهني فلما كتب الكتاب بضم الكاف مبنيا للمفعول والكاتب علي بن أبي طالب (كتبوا هذا ما قاضى) ولابي ذر عن الكشميهني ما قاضاه (عليه محمد رسول الله) قال ابن بطال رواية الكشميهني غلط وكأنه لما رأى قوله كتبوا ظن أن المراد قريش وليس كذلك بل المراد المسلمون ونسبة ذلك اليهم وان كان الكاتب واحدا مجاز ية (فالوا لا نقر بهذا) ولابي ذر عن الكشميهني لا نقر لك بهذا (لو نعلم انك رسول الله ما منعناك شيأ) وعند النسائي ما منعناك بيته (ولكن أنت محمد بن عبد الله ثم قال لعلي امح) ولابي ذر وابن عساكر لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه امح (رسول الله) أي الكلمة المكتوبة من الكتاب (قال علي) سقط لفظ علي لابي ذر وابن عساكر (لا والله لا أمحوك أبدا فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب وليس يحسن يكتب) فقال لعلي أرني مكانها فمحاها فاعاده الى علي (فكتب هذا

(قوله صلى الله عليه وسلم شرط الله أحق) قيل المراد به قوله تعالى فاخوانكم في الدين ومواليكم وقوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه الآية قال القاضي وعندي انه قوله صلى الله عليه وسلم انما الولاء لمن أعتق (قوله قالوا ان شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل) معناه ان أرادت الثواب عند الله وأن لا يكون لها ولاء فلتفعل (قولها في كل عام أوقية) وقع في الرواية الاولى في بعض النسخ وقية وفي بعضها أوقية

ب محمد بن العلاء الهمدانى حدثنا أبو اسامة حدثنا هشام بن عروة أخبرنى أبى عن عائشة قالت دخلت على بريرة فقالت ان أهلى كاتبونى على تسع أواق فى تسع سنين فى كل سنة أوقية فاعينينى فقلت لها ان شاء أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة وأعتقك ويكون الولاء لى فعلت فذكرت ذلك لاهلها فأبوا الا أن يكون الولاء لهم فأتيتها فذكرت ذلك لها فقالت لا ها الله اذا قالت فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألنى فأخبرته فقال اشتريها وأعتقيها واشترطى لهم الولاء فان الولاء لمن أعتق ففعلت قالت ثم خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال أما بعد فما بال أقوام يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله ما كان من شرط ليس فى كتاب الله عز وجل فهو باطل وان كان مائة شرط كتاب الله أحق وشرط الله أوثق مابال رجال منكم يقول أحدهم أعتق فلانا والولاء لى انما الولاء لمن أعتق * وحدثنا أبو بكر ابن أبى شيبة وأبو كريب قالا حدثنا ابن نمير ح وحدثنا أبو كريب حدثنا وكيع ح وحدثنا زهير ابن حرب واسحق بن ابراهيم جميعا عن جرير كلهم عن هشام بن عروة بهذا الاسناد نحو حديث أبى اسامة غير أن فى حديث جرير قال وكان زوجها عبدا فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختارت نفسها ولو كان حرا لم يخيرها وليس فى حديثهم أما بعد * حدثنا) ﴿ بالالف وأما الرواية الثانية فوقية بغير ألف الآخرين باتفاق النسخ وكلاهما صحيح وهما لغتان اثبات الالف أفصح والاوقنية الجازية أربعون درهما (قولها ما تشترينها فقالت لا ها الله ذا) ما قاضى محمد بن عبد الله) وبهذا التقرير زال استشكال ظاهره المقتضى انه صلى الله عليه وسلم كتب المستلزم لكونه غير أمى وهو يناقض الآية التى قامت بها الحجة وألجمت الجاحد وقيل المراد بقوله كتب أمر بالكتابة فاسناد الكتابة اليه مجاز وهو كثير كقولهم كتب الى كسرى وكتب الى قيصر فقوله كتب أى أمر عليا ان يكتب وأما انكار بعض المتأخرين على أبى مسعود نسبتها الى تخريج البخارى فليس بشئ فقد علم ثبوتها فيه وكذا أخرجها النسائى عن أحمد بن سليمان عن عبيد الله بن موسى وكذا أحمد عن يحيى بن اسرائيل ولفظه فأخذ الكتاب وليس يحسن أن يكتب فكتب مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله فهم لم يذكر البخارى هذه الزيادة فى الصلح حيث ذكر الحديث عن عبيد الله بن موسى بهذا الاسناد وقول الباجى انه صلى الله عليه وسلم كتب بعد أن لم يكتب وان ذلك معجزة أخرى رده عليه علماء الاندلس فى زمانه ورموه بسبب ذلك بالزندقة والله أعلم قال السهيلى والمعجزات باستحيل أن يدفع بعضها بعضا ولابى ذر وابن عساكر هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله (لا يدخل) بضم أوله وكسر ثالثه (مكة السلاح الا السيف فى القراب وان لا يخرج) بفتح أوله وضم ثالثه (من أهلها باحدان أراد ان يتبعه وان لا يمنع من أصحابه أحدا ان أراد) وسقط لابى ذر لفظ ان من ان أراد الثانية (أن يقيم بها فلما دخلها) عليه الصلاة والسلام فى العام المقبل (ومضى الاجل) أى قرب مضى الثلاثة الايام (أتوا) كفار قريش (عليا فقالوا) له (قل لصاحبك) يعنون النبى صلى الله عليه وسلم (أخرج عنا قد مضى الاجل) وفى مغازى أبى الاسود عن عروة فلما كان اليوم الرابع جاءه سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى فقالا نشدك الله والعهد الا ما خرجت من أرضنا فرد عليهما سعد بن عبادة فأتكته النبى صلى الله عليه وسلم وآذن بالرحيل وكأنه قد دخل فى أثناء النهار فلم يكمل الثلاث الا فى مثل ذلك الوقت من النهار الرابع الذى دخل فيه بالتلفيق وكان مجيئهم فى أثناء النهار قرب مجى ء ذلك الوقت (فخرج النبى صلى الله عليه وسلم فتبعته ابنة حمزة) اسمها عمارة أو فاطمة أو أمامة أو امامة الله أو سلمى والاول أشهر ولابن عساكر بنت حمزة (تنادى) النبى صلى الله عليه وسلم الجلالة (ياعم ياعم) مرتين والاظهر صلى الله عليه وسلم ابن عمها أو لكون حمزة كان أخا من الرضاعة (فتناولها على) رضى الله عنه (فأخذ بيدها وقال لفاطمة) زوجته (عليها السلام دونك) أى خذى (ابنة) ولابى ذر وابن عساكر بنت (عمك حاتها) بتخفيف الميم لفظ الماضى وكأن الفاء سقطت وهى ثابتة عند النسائى من الوجه الذى أخرجه منه البخارى ولابى ذر عن الحموى والكشميهنى حملها بتشديد الميم المكسورة وبعد اللام تحتية ساكنة بصيغة الامر وللاصيلى هنا مصعا عليه فى الفرع كأصله أجلها بألف بدل التشديد فان قلت كيف أخرجها عليه الصلاة والسلام من مكة ولم يردها اليهم مع اشتراط المشركين ان لا يخرج بأحد من أهلها ان أراد الخروج أجيب بأن النساء المؤمنات لم يدخلن فى ذلك ولانه عليه الصلاة والسلام لم يخرجها ولم يأمر باخراجها ولانه المشركين لم يطلبوها (فاختصم فيها) فى بنت حمزة بعد أن قدموا المدينة كما عند أحمد والحاكم (على) هو ابن أبى طالب (وزيد) هو ابن حارثة (وجعفر) هو ابن أبى طالب أى فى أيهم تكون عنده (قال) ولابن عساكر فقال (على أنا أخذتها وهى بنت عمى) زاد أبو داود فى حديث على وعندى بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى أحق بها (وقال جعفر هى ابنة) ولابى ذر بنت (عمى وخالتها) اسماء بنت عميس (تحتى) أى زوجتى (وقال) بالواو ولابى ذر فقال (زيد ابنة) ولابى ذر وابن عساكر بنت (أخى) وكان النبى صلى الله عليه وسلم آخى بينه وبين حمزة كما ذكره الحاكم فى الاكليل وأبو سعد فى شرف المصطفى وزاد فى حديث على انما خرجت اليها وعنده أيضا أن زيدا هو الذى أخرجها من مكة (فقضى بها النبى) ولابى ذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم لخالتها) أسماء فرجح جانب جعفر لقرابته وقرابة امرأته منها دون

زهير بن حرب ومحمد بن العلاء واللفظ لزهير قالا حدثنا أبو معاوية حدثنا هشام بن عروة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت كان فى بريرة ثلاث قضيات أرادت أهلها أن يبيعوها ويشترطوا ولاءها فذكرت ذلك للنبى صلى الله (٣٦٧) عليه وسلم فقال اشتريها وأعتقيها فان الولاء لمن أعتق قالت وأعتقت فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختارت نفسها قالت وكان الناس يتصدقون عليها وتهدى لنا فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال هو عليها صدقة وهو لكم هدية فكلوه * وحدثنا أبو بكر ابن أبى شيبة حدثنا حسين ابن على عن زائدة عن هشام عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها اشترت بريرة من أناس من الانصار واشترطوا الولاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن ولى النعمة وخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان زوجها عبدا وأهدت لعائشة لحما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ما علمت أن الولاء لمن أعتق * وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت عبد الرحمن بن القاسم قال سمعت القاسم يحدث عن عائشة أنها أرادت أن تشترى بريرة للعتق فاشترطوا ولاءها فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشتريها واعتقيها فان الولاء لمن أعتق وأهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم لحم فقالوا للنبى صلى الله عليه وسلم هذا تصدق به على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية * وحدثنا أحمد بن عثمان النوفلى حدثنا أبو داود

الآخرين وفى رواية أبى سعيد السكرى ادفعاها الى جعفر فانه أوسعكم (وقال) عليه الصلاة والسلام (الخالة بمنزلة الام) أى فى الشفقة والحنو والاهتداء الى ما يصلح الولد (وقال لعلى أنت منى وأنا منك) أى فى النسب والصهر والسابقة والمحبة (وقال لجعفر أشبهت خلقى وخلقى) بفتح الخاء فى الاولى أى صورتى وبضمها فى الثانية أما الاولى فقد شارك جعفرا فيها جماعة عدها بعضهم سبعة وعشرين وأما الثانية فخصوصية لجعفر نعم فى حديث عائشة ما يقتضى حصول مثل ذلك لفاطمة لكنه ليس بصريح كما فى قصة جعفر وهى منقبة عظيمة لجعفر على ما لا يخفى (وقال) عليه الصلاة والسلام (لزيد أنت أخونا) فى الايمان (ومولانا) أى عتيقنا (وقال) ولابى ذر والاصيلى وابن عساكر قال باسقاط الواو (على) بالاسناد السابق له عليه الصلاة والسلام (ألا تتزوج بنت حمزة قال) عليه الصلاة والسلام (انها ابنة) ولابى ذر وابن عساكر بنت (أخى من الرضاعة) فلا تحل لى * وهذا الحديث سبق فى باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان من كتاب الصلح * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن رافع) النيسابورى ولابى ذر محمد هو ابن رافع قال (حدثنا سريج) بالسين والجيم المهملتين فى الفرع والصواب بالجيم بعد المهملة ابن النعمان البغدادى الجوهرى وهو شيخ المؤلف روى عنه بالواسطة قال (حدثنا فليح) بضم الفاء وفتح اللام وبعد الياء الساكنة حاء مهملة لقب عبد الملك بن سليمان (قال) المؤلف (ح وحدثنى) بالافراد (محمد بن الحسين بن ابراهيم) المعروف بابن اشكاب الحافظ البغدادى قال (حدثنى) بالافراد (أبى) الحسين اشكاب بن ابراهيم بن الحر العامرى أبو على الخراسانى ثم البغدادى قال (حدثنا فليح بن سليمان عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج) الى مكة فى ذى القعدة حال كونه (معتمرا فحال كفار قريش بينه وبين البيت) لما بلغ الحديبية (فنحر هديه وحلق رأسه) لتحلل من العمرة (بالحديبية وقاضاهم) أى صالحهم (على أن يعتمر العام المقبل ولا يحمل سلاحا عليهم الا سيوفا) يعنى فى قرابها كما فى الحديث السابق (ولا يقيم بها) بمكة (الا ما أحبوا) وهو ثلاثة أيام كما دل عليه قوله الآتى قريبا (فاعتمر) عليه الصلاة والسلام (من العام المقبل فدخلها كما كان صالحهم فلما أن أقام بها ثلاثا أمروه ان يخرج) منها (فخرج) كأمر * وهذا المتن لفظ رواية محمد بن الحسين وأما لفظ محمد بن رافع ففى باب الصلح مع المشركين من كتاب الصلح * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر وابن عساكر حدثنا (عثمان بن أبى شيبة) هو عثمان بن محمد بن أبى شيبة واسم أبى شيبة ابراهيم ابن عثمان العبسى الكوفى قال (حدثنا جرير) بفتح الجيم ابن عبد الحميد الرازى (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن مجاهد) هو ابن جبر أنه (قال دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد) النبوى (فاذا عبد الله بن عمر رضى الله عنه جالس) تجاه حجرة عائشة (الى حجرة عائشة ثم قال) أى عروة بن الزبير كما وقع التصريح به فى مسلم لابن عمر (كم اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم قال) ابن عمر (اعتمر) أربعا احداهن فى رجب ثم سمعنا استنان عائشة) أى حس مرور السواك على اسنانها (قال عروة يا أم المؤمنين ألا تسمعين) ولابى ذر عن الكشميهنى ألم تسمعى (ما يقول أبو عبد الرحمن) هى كنية ابن عمر (ان النبى صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمر احداهن فى رجب فقالت ما اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم عمرة الا وهو) أى ابن عمر (شاهد) أى حاضره معه (وما اعتمر فى رجب قط) وثبت قوله عمرة لابى ذر عن الكشميهنى ولم تنكر عائشة على ابن عمر الا قوله فى رجب وسكوته يدل على عدم تثبته فى ذلك وحينئذ فلا يقال هنا قول ابن عمر المثبت مقدم على نفى عائشة كما لا يخفى * وهذا الحديث مر فى باب كم اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم من كتاب الحج * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن اسمعيل بن أبى خالد) الكوفى الحافظ انه (سمع ابن أبى أوفى) عبد الله (يقول لما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم) عمرة القضية (ستر نا من غلمان المشركين ومنهم) أى ومن المشركين

حدثنا شعبة بهذا الاسناد نحوه * وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار جميعا عن أبي هشام قال ابن مثنى حدثنا مغيرة بن سلمة المخزومي وأبو هشام الحزامي حدثنا وهيب حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني مالك بن أنس عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان في بريرة ثلاث سنن خيرت على زوجها حين عتقت وأهدي لها لحم فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرمة على النار فدعا بطعام فأتي بخبز وادم من ادم البيت فقال ألم أر برمة على النار فيها لحم فقالوا بلى يا رسول الله ذاك لحم تصدق به على بريرة فكرهنا أن نطعمك منه فقال هو عليها صدقة وهو منها لنا هدية وقال النبي صلى الله عليه وسلم انما الولاء لمن أعتق * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال حدثني سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال أرادت عائشة ان تشتري جارية تعتقها فأبى اهلها الا ان يكون لهم الولاء فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك فانما الولاء لمن أعتق ۞ حدثنا

وفي بعض النسخ لا عليه الله اذا هكذا في النسخ وفي روايات المحدثين لا عليك الله اذا بحذف قوله هاء وبالالف في اذا قال المازري وغيره من أهل العربية هذان لغتان وصوابه لاها الله ذا بالقصر في هاو حذف الالف من اذا قالوا وما سواه مما

(أن يؤذوا رسول الله) ولابن عساكر النبي (صلى الله عليه وسلم) وعند الحميدي وكانت من أهل مكة أن يرميه أحد * وهذا الحديث قد سبق في غزوة الحديبية * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال (حدثنا حماد هو ابن زيد من أيوب) السختياني (عن سعيد بن جبير) الكوفي (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه) مكة في عمرة القضية (فقال المشركون انه) أي الشأن (يقدم عليكم وفد) بالفاء الساكنة والرفع فاعل يقدم أي جماعة ولابي الوقت وقد بالقاف المفتوحة فالضمير في انه للنبي صلى الله عليه وسلم أي انه يقدم عليكم عليه السلام والحال انه قد (وهنتهم) أي الحمى ولابن عساكر وهنهم بحذف الفوقية بعد النون أي أضعفهم (حمى يثرب) فأطلع الله نبيه عليه الصلاة والسلام على ما قالوه (فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يرملوا) بضم الميم (الاشواط الثلاثة) الاول ليرى المشركون قوتهم بذلك (وأن يمشوا ما بين الركنين) اليمانيين حيث لا يراهم قريش اذ كانوا من قبل قعيقعان وهو لا يشرف عليهما (ولم يمنعه أن يأمرهم أن يرملوا الاشواط) السبعة (كلها الا ابقاء عليهم) بكسر الهمزة والرفع فاعل لم يمنعه أي الا ارادة الرفق (وزاد) وللاصيلي قال أبو عبد الله وزاد (ابن سلمة) حماد فيما وصله الاسماعيلي (عن أيوب) السختياني (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) أنه (قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم) مكة (لعامه الذي استأمن) أي دخل في الامان (قال) لاصحابه (ارملوا ليرى) عليه الصلاة والسلام (المشركين) بضم الياء وكسر الراء من اليونينية ليرى المشركون (قوتهم والمشركون من قبل) أي من جهة جبل (قعيقعان) بضم القاف الاولى وكسر الثانية * وهذا الحديث سبق في باب كيف كان بدء الرمل من الحج * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد) هو ابن سلام (عن سفيان) وللاصيلي وابن عساكر أخبرنا سفيان (ابن عيينة) الهلالي مولاهم الكوفي الاعور أحد الاعلام (عن عمرو) بفتح العين ابن دينار (عن عطاء) هو ابن أبي رباح (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال انما سعى النبي صلى الله عليه وسلم) أي رمل أي هرول (بالبيت) عند الطواف به (وبين الصفا والمروة ليرى) عليه الصلاة والسلام (المشركين قوته) * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) المنقري التبوذكي قال (حدثنا وهيب) بضم الواو مصغرا ابن خالد (قال حدثنا أيوب) السختياني (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة) بنت الحارث الهلالية وسقط لفظ ميمونة لابي ذر والاصيلي وابن عساكر (وهو محرم) بعمرة القضية (وبنى بها وهو حلال وماتت) بعد ذلك (بسرف) في الموضع الذي بنى بها فيه وهو على عشرة أميال من مكة سنة احدى وخمسين (قال أبو عبد الله) أي البخاري وسقط هذا لغير الاصيلي (وزاد) ولابي ذر زاد باسقاط الواو (ابن اسحق) محمد فقال (حدثني) بالافراد (ابن أبي نجيح) عبد الله (وأبان بن صالح عن عطاء ومجاهد عن ابن عباس قال تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة في عمرة القضاء) وهذا وصله ابن اسحق في سيرته وكان الذي زوجها منه العباس بن عبد المطلب وكانت أختها أم الفضل تحته ۞ (باب غزوة موتة) بضم الميم وسكون الواو ومن غير همز للاكثر (من أرض الشام) بالقرب من البلقاء في جمادى الاولى سنة ثمان وسقط لفظ باب لابي ذر وابن عساكر غزو وتزوج * وبه قال (حدثنا أحمد) هو ابن صالح أبو جعفر المصري كما بينه أبو علي بن شبويه عن الفربري وبه جزم أبو نعيم وقال الكلاباذي هو أحمد بن عيسى التستري المصري الاصل وقيل أحمد بن عبد الرحمن ابن أخي ابن وهب قال (حدثنا ابن وهب) عبد الله المصري (عن عمرو) بفتح العين ابن الحرث الانصاري المصري (عن ابن أبي هلال) سعيد الليثي المدني (قال وأخبرني) بالافراد قال في الفتح وهذا عطف على محذوف وقع مبينا في باب جامع الشهادات من السنن لسعيد بن منصور حيث قال حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحرث

يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وعن هبته قال ابراهيم سمعت مسلم بن الحجاج يقول الناس كلهم عيال على عبد الله بن دينار في هذا الحديث * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قالا حدثنا ابن عيينة ح وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قالوا حدثنا اسمعيل بن جعفر ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا سفيان بن سعيد ح وحدثنا ابن مثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب حدثنا عبيد الله ح وحدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن أبي فديك حدثنا الضحاك يعني ابن عثمان كلهم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا غير ان الثقفي ليس في حديثه عن عبيد الله الا البيع ولم يذكر الهبة

من سعيد بن أبي هلال أنه بلغه ان ابن رواحة فذكر شعره قال فلما التقوا أخذ الراية زيد بن حارثة فقاتل حتى قتل ثم أخذها جعفر فقاتل حتى قتل ثم أخذها ابن رواحة فاقتحم حتى قتل فأخذ خالد ابن الوليد الراية فرجع بالمسلمين على حية وروى واقد بن عبد الله التميمي المشركين حتى ردهم الله قال ابن أبي هلال وأخبرني (نافع أن ابن عمر) رضي الله عنهما (أخبره أنه وقف على جعفر يومئذ وهو قتيل فعددت به خمسين بين طعنة) برمح (وضربة) بسيف (ليس منها) ولابي ذر من الكشميهني فيها (شيء في دبره) بضم الموحدة (يعني في ظهره) أي لم يكن منها شيء في حال الادبار بل كلها في حال الاقبال لمزيد شجاعته وسقط لابي ذر والاصيلي وابن عساكر قوله يعني في ظهره * وبه قال (أخبرنا) ولابي ذر ولاصيلي وابن عساكر حدثنا (أحمد بن أبي بكر) واسم أبي بكر القاسم بن الحسين بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف أبو مصعب القرشي الزهري المدني صاحب مالك بن أنس قال (حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن) الحزامي كذا قال ابن خلفون ان أحمد روى عن الحزامي وقال العيني كابن حجر انه المخزومي قال وفي طبقته الحزامي وهو أوثق من المخزومي وليس للمخزومي في البخاري سوى هذا الحديث وهو بطريق المتابعة عند وكان المخزومي فقيه أهل المدينة بعد مالك وهو صدوق (عن عبد الله بن سعد) بسكون العين وللاصيلي وابن عساكر سعيد بكسرها ابن أبي هند الفزاري ثقة صدوق (عن نافع عن) مولاه (عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) وسقط عبد الله لابي ذر وابن عساكر أنه (قال أمر) بتشديد الميم (رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة موتة زيد بن حارثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتل زيد فجعفر) أي ابن أبي طالب أميرهم (وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة) الامير (قال عبد الله) بن عمر بالاسناد السابق (كنت فيهم في تلك الغزوة فالتمسنا جعفر بن أبي طالب) بعد أن قتل (فوجدناه في القتلى ووجدنا ما في جسده) سقط للاصيلي وابن عساكر لفظ ما (بضعا وتسعين من طعنة) برمح (ورمية) بسهم ولا تنافي بين هذه السابقة المقتصرة على خمسين لان تخصيص العدد لا ينفي الزائد أو ان الخمسين كانت بصدره والاخرى بجسده كله أو أن الزيادة باعتبار ما وجد فيه من رمي السهام فان ذلك لم يذكر في الرواية الاولى * وبه قال (حدثنا أحمد بن واقد) بالقاف هو أحمد بن عبد الملك أبو يحيى الحراني قال (حدثنا حماد بن زيد) بفتح الحاء المهملة وتشديد الميم ابن درهم الامام أبو اسمعيل الازدي (عن أيوب) السختياني (عن حميد بن هلال) العدوي البصري (عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نعى زيدا) أي ابن حارثة (وجعفرا) أي ابن أبي طالب (وابن رواحة) عبد الله (للناس) أي أخبرهم بموتهم (قبل أن يأتيهم خبرهم فقال) عليه الصلاة والسلام (أخذ الراية زيد فأصيب) أي استشهد (ثم أخذ) ها (جعفر فأصيب) بحذف المفعول والمراد الراية (ثم أخذ) ها (ابن رواحة فأصيب) بحذف المفعول أيضا (وعيناه تذرفان) بذال معجمة وراء مكسورة أي تدفعان الدموع والواو للحال (حتى أخذ الراية سيف من سيوف الله) خالد بن الوليد باتفاق أصحابه على تأميره (حتى فتح الله عليهم) وذكر موسى بن عقبة في المغازي ان يعلى بن أمية قدم بخبر أهل موتة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت فأخبرني وان شئت فأخبرتك قال فأخبرني فأخبره بخبرهم فقال والذي بعثك بالحق نبيا ما تركت من حديثهم حرفا لم تذكره * وهذا الحديث قد سبق ذكره في الجنائز والجهاد وعلامات النبوة وفضل خالد * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد الثقفي (قال سمعت يحيى بن سعيد) الانصاري (قال أخبرتني عمرة) بنت عبد الرحمن بن سعد (قالت سمعت عائشة رضي الله عنها تقول لما جاء قتل ابن حارثة) زيد أي خبر قتله على لسان جبريل أو رجل من الجيش (و) خبر قتل (جعفر ابن أبي طالب وعبد الله بن رواحة رضي الله عنهم) ولابي ذر وابن عساكر قتل ابن رواحة وابن

عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وعن هبته) فيه تحريم بيع الولاء وهبته وانما لا يباعان ولا يتنقل الولاء من مستحقه بل هو لحمة كلحمة النسب وبهذا قال جماهير العلماء من السلف والخلف وأجاز بعض السلف نقله ولعلهم لم يبلغهم الحديث

يذكرون الالف في اذا ويقولون صوابه اذا قالوا وليست الالف من كلام العرب قال أبو حاتم السجستاني جاء في القسم لاها الله قال والعرب تقوله بالهمزة والقياس تركه قال ومعناه لا والله هذا ما أقسم به فادخل اسم الله تعالى بين هاو ذا واسمه زوج بريرة مغيث بضم الميم والله أعلم

(باب النهي عن بيع الولاء وهبته)

(قوله ان رسول الله صلى الله

وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول كتب النبي صلى الله عليه وسلم على كل بطن عقوله ثم كتب انه لا يحل (٣٧٠) لمسلم أن يتوالى مولى رجل مسلم بغير اذنه ثم أخبرت انه لعن في صحيفته من فعل ذلك * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن

* (باب تحريم تولي العتيق غير مواليه) *

فيه نهيه صلى الله عليه وسلم أن يتولى العتيق غير مواليه وانه لعن فاعل ذلك ومعناه ان ينتفي العتيق الى ولاء غير معتقه وهذا حرام لتفويته حق المنعم عليه لان الولاء كالنسب فيحرم تضييعه كما يحرم تضييع النسب وانتساب الانسان الى غير أبيه وأما قوله صلى الله عليه وسلم من تولى قوما بغير اذن مواليه فقد احتج به قوم على جواز التولي باذن مواليه والصحيح الذي عليه الجمهور وانه لا يجوز وان أذنوا كما لا يجوز الانتساب الى غير أبيه وان أذن أبوه فيه وحملوا التقييد في الحديث على الغالب لان غالب ما يقع هذا بغير اذن المتولى فلا يكون له مفهوم يعمل به وغيره قوله تعالى ورباتبكم اللاتي في حجوركم وقوله تعالى ولا تقتلوا أولادكم من املاق وغير ذلك من الآيات التي قيد فيها بالغالب وليس لها مفهوم يعمل به (قوله كتب النبي صلى الله عليه وسلم على كل بطن عقوله)

وجعفر بن أبي طالب رضوان الله عليهم (جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم) في المسجد حال كونه (يعرف فيه الحزن) بضم الحاء وسكون الزاي وضم طاء أو ذو الحزن بفتحهما الرحمة التي في قلبه ولا ينافي ذلك الرضا بالقضاء (قالت عائشة وأنا أطلع ١ من صائر الباب تعني من شق الباب) بفتح الشين المعجمة في اليونينية (فأتاه) عليه الصلاة والسلام (رجل) لم يقف الحافظان حجر على اسمه (فقال أي رسول الله ان نساء جعفر) زوجاته لكن لا نعرف له غير أسماء فالحمل على من ينسب اليهن النساء في الجملة أولى (قال وذكر) ولابي ذر وابن عساكر قالت أي عائشة فذكر (بكاءهن فأمره) عليه الصلاة والسلام (أن ينهاهن) عن ذلك (قال فذهب الرجل ثم أتى) اليه عليه الصلاة والسلام (فقال قد نهيتهن وذكر أنه) ولابي الوقت وابي ذر عن الكشميهني أنهن قال في الفتح وهي أوجه (لم يطعنه) بضم أوله (قال فأمر أيضا) بحذف المفعول أي فأمره (فذهب) اليهن (ثم أتى فقال والله لقد غلبننا) بسكون الموحدة على عدم الامتثال لقوله لكونه لم يصرح لهن بنهي الشارع أو حمل الامر على التنزيه أو لشدة الحزن لم يستلعن ترك ذلك وليس النهي عن البكاء فقط بل الظاهر أنه على نحو النوح أو كن تركن النوح ولم يتركن البكاء وكان غرض الرجل حسم المادة فلم يطعنه لكن قوله (فزعمت) عائشة (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خاحث) بالحاء المهملة والمثلثة المضمومة وتكسر لانه يقال حثا يحثو ويحثي (في أفواههن من التراب) يدل على انهن تمادين على الامر الممنوع منه شرعا (قالت عائشة فقلت) للرجل (أرغم الله أنفك) اى ألصقه بالتراب ولم تردحقيقة الدعاء (فوالله ما أنت تفعل) ما أمرك به النبي صلى الله عليه وسلم لقصورك عن القيام بذلك وعند ابن ماجه بسند صحيح انها قالت وعرفت أنه لا يقدر أن يحثي في أفواههن التراب (وما تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم من العناء) بفتح العين والنون والمد من التعب * وهذا الحديث مضى في الجنائز * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن أبي بكر) المقدمي قال (حدثنا عمر بن علي) المقدمي عم الراوي عنه (عن اسمعيل بن أبي خالد) الاحمسي مولاهم البجلي (عن عامر) الشعبي أنه (قال كان ابن عمر اذا حيا ابن جعفر) عبد الله أي سلم عليه (قال السلام عليك يا ابن ذي الجناحين) لانه لما قطعت يداه يوم موتة جعل له الله جناحين يطير بهما في الجنة وفي مرسل عاصم بن عمر بن قتادة أن جناحي جعفر من ياقوت رواه البيهقي في الدلائل * وبه قال (حدثنا ابراهيم) كذا في الفرع ابراهيم غير منسوب قال (حدثنا سفيان) فيحتمل أن يكون ابراهيم هذا هو ابن المنذر الحزامي المدني أحد الاعلام وسفيان هو ابن عيينة لكن في جميع الاصول التي وقعت عليها حدثنا أبو نعيم أي الفضل بن دكين الحافظ وهو الذي شرح عليه الحافظ أبو الفضل بن حجر وتبعه العيني وكذا قال الكرماني وغيره وسفيان هو ابن سعيد الثوري (عن اسمعيل) بن أبي خالد الاحمسي البجلي (عن قيس بن أبي حازم) بالحاء المهملة والزاي أبي عبد الله البجلي التابعي الكبير فاته الصحبة بليال أنه (قال سمعت خالد بن الوليد) بن المغيرة المخزومي أسلم قبل غزوة موتة بشهرين وكان النصر على يديه يومئذ رضي الله عنه (يقول لقد انقطعت في يدي يوم موتة تسعة أسياف فما بقي في يدي) بكسر الدال (الا صفيحة يمانية) بتخفيف التحتية وحكى تشديدها والصفيحة بصاد مهملة ففاء فتحتية ساكنة فحاء مهملة السيف العريض * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن المثنى) العنزي قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن اسمعيل) بن أبي خالد أنه (قال حدثني) بالافراد (قيس) هو ابن ابي حازم (قال سمعت خالد بن الوليد يقول لقد دق) بضم الدال وتشديد القاف فسره في الاولى بقوله انقطعت (في يدي يوم) غزوة (موتة تسعة أسياف وصبرت) بفتح الموحدة (في يدي صفيحة لي يمانية) فلم تنقطع وهذا يدل على انهم قتلوا من الكفار كثيرا لوسقط لابي ذر لفظة لي * وبه قال (حدثني) بالتوحيد (عمران بن ميسرة) البصري

١ قوله من صائر الباب قال في الفتح وذكر ابن التين وغيره ان الذي وقع في الحديث بلفظ صائر تغيير والصواب صير بكسر المهملة وتحتانية ساكنة ثم راء قال الجوهري الصير شق الباب وفي الحديث من نظر من صير باب ففقئت عينه نهى هدر قال أبو عبيد لم أسمع هذا الحرف الا في هذا الحديث اه

القاري من سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تولى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة لا يقبل منه صرف ولا عدل * وحدثنيه ابراهيم بن دينار حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا شيبان عن الاعمش بهذا الاسناد غير أنه قال ومن والى غير مواليه بغير اذنهم * وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية حدثنا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه قال خطبنا علي بن أبي طالب فقال من زعم ان عندنا شيأ نقرؤه الا كتاب الله عز وجل وهذه الصحيفة قال وصحيفة معلقة في قراب سيفه فقد كتب فيها أسنان الابل واشياء من الجراحات وفيها قال النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حرم ما بين عير الى ثور فمن احدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا

(٣٧١) سليمان من أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تولى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل * وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا أبو خيثمة ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي جميعا عن الاعمش بهذا الاسناد نحو حديث شيبان غير أن في حديث أبي خيثمة من والى قوما بغير اذن مواليه * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة عن

يقال له صاحب الاديم ذال (حدثنا محمد بن فضيل) أي ابن غزوان الضبي مولاهم الحافظ (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن (عن عامر) الشعبي بن شراحيل (عن النعمان بن بشير) الخزرجي ولد قبل وفاته صلى الله عليه وسلم بثمان سنين وسبعة أشهر وقتل بحمص سنة خمس وستين (رضي الله عنهما) أنه (قال أغمي على عبد الله بن رواحة) الانصاري الخزرجي الشاعر أحد السابقين رضي الله عنه بسبب مرض حمل له (فجعلت أخته عمرة) والدة النعمان بن بشير راوي هذا الحديث (تبكي) عليه وتقول (واجبلاه) بالجيم والموحدة واللام والواو وفيه للمندبة بتوالهاء للسكت وزاد ابن سعد من مرسل الحسن واعزاه وفي مستخرج أبي نعيم واعضداه (واكذا واكذا) مرتين (تعدد عليه) أي تذكر محاسنه وذلك غير جائز (فقال) عبد الله (حين أفاق) من الاغماء لاخته عمرة (ما قلت شيأ) مما سبق (الا قيل لي آنت كذلك) استفهام على سبيل الانكار ولابي ذر وابن عساكر آنت كذا الى باسقاط اللام وفي مرسل أبي عمران الجوني عند ابن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عاده فاغمي عليه فقال اللهم ان كان اجله قد حضر فيسر عليه والا فاشفه قال فوجد خفة فقال كان ملك قد رفع مرزبة من حديد يقول آنت كذا فلو قلت نعم لقمعني بها وعند أبي نعيم فنهاها عن البكاء عليه * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا بكر) بفتح العين وسكون الموحدة وفتح المثلثة بعدها راء ابن القاسم الكوفي (عن حصين) بضم الحاء ابن عبد الرحمن (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن النعمان بن بشير) رضي الله عنه أنه (قال أغمي على عبد الله بن رواحة بهذا) أي بما ذكر في الحديث السابق من قوله فجعلت أخته عمرة تبكي الى وسقط لابي ذر وابن عساكر لفظ ابن رواحة (فلما مات) في تزوة مؤتة وبلغها خبره (لم تبك عليه) لنهيه اياها عن ذلك في مرضه الذي أغمي عليه فيه ولم يمت منه وبهذا ضح وجه ادخال الحديث الذي قبل هذا في الباب كما لا يخفى * (باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد الى الحرقات) بضم الحاء والراء المهملتين وفتح القاف وبعد الالف فوقية نسبة الى الحرقة واسمه جهيش بن عامر بن عليبة بن مودعة بن جهينة وسمي الحرقة لانه حرق قوما بالقتل فبالغ في ذلك والجمع فيه باعتبار بطون تلك القبيلة (من جهينة) بضم الجيم مصغرا نسبة الى جده المذكور وسقط لفظ باب لابي ذر * وبه قال (حدثني) بالتوحيد (عمرو بن محمد) بفتح العين الناقد البغدادي قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء مصغرا ابن بشير الواسطي قال (أخبرنا حصين) بضم الحاء ابن عبد الرحمن الكوفي قال (أخبرنا أبو ظبيان) بفتح الظاء المعجمة في اليونينية أو بكسرها وسكون الموحدة وبعد التحتية ألف فنون حصين بن جندب الكوفي (قال سمعت أسامة بن زيد رضي الله عنهما يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحرقة) بالافراد (فصبحنا القوم فهزمناهم ولحقت) بالواو ولابي ذر فلحقت (انا ورجل من الانصار) قال في المقدمة لم أعرف اسم الانصاري ويحتمل أن يكون أبا الدرداء ففي تفسير عبد الرحمن بن زيد ما يرشد اليه (ورجلا منهم) هو مرداس بن عمرو ويقال ابن نهيك الفدكي (فلما غشيناه) بكسر الشين المعجمة (قال لا اله الا الله فكف الانصاري) زاد أبو ذر والاصيلي عنه (فطعنته) بالفاء ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر وطعنته (برمحي حتى قتلته فلما قدمنا) المدينة (بلغ النبي صلى الله عليه وسلم) قتلي له بعد قوله كلمة التوحيد (فقال يا أسامة أقتلته) بهمزة الاستفهام الانكاري (بعد ما قال لا اله الا الله قلت) يا رسول الله (كان متعوذا) من القتل (فما زال) عليه الصلاة والسلام (يكررها) أي كلمة أقتلته بعد ما قال لا اله الا الله (حتى تمنيت اني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم) انما قال أسامة ذلك على سبيل المبالغة لا الحقيقة قال الكرماني أو تمنى اسلاما لا ذنب فيه وقال الخطابي ويشبه أن يكون أسامة تأول قوله فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا ولم ينقل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ألزم أسامة بن زيد ديته ولا غيرها ثم نقل

هو بضم العين والقاف ونصب اللام مفعول كتب والهاء ضمير البغي والعقول الديات واحدها عقل كقلس وفلوس ومعناه ان الدية في قتل الخطا وعمد الخطا تجب على العاقلة وهم العصبات سواء الآباء والابناء وان علوا أو سفلوا وأما حديث علي رضي الله عنه في الصحيفة وان المدينة

حدثنا محمد بن مثنى العنزى حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن سعيد وهو ابن أبى هند حدثنى اسمعيل بن أبى حكيم عن سعيد بن مرجانة عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله بكل ارب منها ارباً من النار * وحدثنا داود ابن رشيد حدثنا الوليد بن مسلم عن محمد بن معدان أبى عثمان المدنى عن زيد ابن أسلم عن على بن حسين عن سعيد بن مرجانة عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منه عضوا من اعضائه من النار حتى فرجه بفرجه * وحدثنى قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن الهاد عن عمر بن على بن حسين عن سعيد بن مرجانة عن أبى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار حتى يعتق فرجه بفرجه * وحدثنى جنيد بن سعدة حدثنا بشر ابن المفضل حدثنا عاصم وهو ابن محمد العمرى حدثنا واقد يعنى أخا محمد ثنى سعيد بن مرجانة صاحب على بن حسين قال سمعت

أبا عبد الله القرطبى فى تفسيره انه أمره بالمدينة فلينظر وهذه الغزوة تعرف عند أهل المغازى بسرية غالب بن عبد الله الليثى الى الميفعة فى رمضان سنة سبع فقالوا ان أسامة قتل الرجل فى هذه السرية وهو مخالف لظاهر ترجمة البخارى أن أميرها أسامة ولعل المصير الى ما فى البخارى هو الراجح بل الصواب لان أسامة ما أمر الا بعد قتل أبيه بغزوة مؤتة فى رجب سنة ثمان والله أعلم * وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا فى الايمان وأبو داود فى الجهاد والنسائى فى السير * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البلخى قال (حدثنا حاتم) بالحاء المهملة ابن اسمعيل المدنى الحارثى مولاهم (عن يزيد بن أبى عبيد) بضم العين وفتح الموحدة مولى سلمة أنه (قال سمعت سلمة بن الاكوع يقول غزونا مع النبى) وفى نسخة رسول الله (صلى الله عليه وسلم سبع غزوات) بالوحدة بعد السين عمرة الحديبية وخيبر ويوم القرد وغزوة الفتح والطائف وتبوك ١ وهى آخرهن (وخرجت فيما يبعث من البعوث) جمع بعث وهو الجيش (تسع غزوات) بفوقية قبل السين (مرة علينا أبو بكر) الصديق أميرا الى بنى فزارة وأخرى الى بنى كلاب وثالثة الى الحرقات والى أبنى بضم الهمزة وسكون الموحدة ثم نون فتوحة مقصورة من نواحى البقاء وهذه خمسة ذكرها أهل السير وبقيت أربع لم يذكروها فيحتمل أن يكون فى هذا الحديث حذف أى ومرة علينا غيرهما وسقط للاصيلى لفظة علينا الاخيرة * وهذا الحديث أخرجه مسلم أيضا فى المغازى (وقال عمر ابن حفص بن غياث) شيخ المؤلف فيما وصله أبو نعيم فى مستخرجه من طريق أبى بشر اسمعيل بن عبد الله بن عمر بن حفص وسقط ابن غياث لابى ذر قال (حدثنا) بالجمع ولابن عساكر حدثنى بالتوحيد وفى نسخة أخبرنا (أبى عن يزيد بن أبى عبيد) مولى سلمة أنه (قال سمعت سلمة يقول غزونا مع النبى صلى الله عليه وسلم سبع غزوات) بالوحدة بعد السين المهملة أيضا (وخرجت فيما يبعث من البعث) بفتح الموحدة وسكون العين ولابى ذر والاصيلى من البعوث (تسع غزوات مرة) أميرا (علينا أبو بكر) الصديق (ومرة) علينا أميرا (أسامة) * سبق قريبا بيان ما فى ذلك * وبه قال (حدثنا أبو عاصم) النبيل (الضحاك بن مخلد) بفتح الميم وسكون المعجمة وسقط الضحاك بن مخلد لابى ذر قال (حدثنا) ولابى ذر وابن عساكر والاصيلى أخبرنا (يزيد بن أبى عبيد) مولى سلمة وثبت ابن أبى عبيد لابى ذر (عن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه) أنه (قال غزونا مع النبى صلى الله عليه وسلم تسع غزوات) بفوقية قبل السين كذا فى الفرع هنا فى رواية أبى عاصم الضحاك فان كانت محفوظة فلعله عد غزوة وادى القرى التى وقعت بعد خيبر وعمرة القضاء وهم ما تكمل التسعة لكن رأيت فى غير الفرع من الاصول المعتمدة تسع بالموحدة فى هذه الرواية وفى الفتح أنه روى بلفظ التسع بالفوقية فى رواية حاتم بن اسمعيل (وغزوت مع ابن حارثة) أى أسامة بن زيد بن حارثة فنسبه الى جده (استعمله) النبى صلى الله عليه وسلم ولابى ذر فاستعمله (علينا) أميرا * وهذا الحديث هو الخامس عشر من ثلاثياته * وبه قال (حدثنا محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس الذهلى أو هو محمد ابن عبد الله المخزومى البغدادى الحافظ قال (حدثنا حماد بن مسعدة) بفتح الميم وسكون السين وفتح العين والدال المهملات (عن يزيد بن أبى عبيد) سقط ابن أبى عبيد لابى ذر والاصيلى وابن عساكر (عن سلمة بن الاكوع) سقط للثلاثة أيضا ابن الاكوع انه (قال غزونا مع النبى صلى الله عليه وسلم سبع غزوات فذكر) منها (خيبر والحديبية ويوم حنين ويوم القردة قال) ولابى ذر قال (يزيد) بن أبى عبيد (ونسيت بقيتهم) بالميم ٢ فى جميع الغزوات والمعروف فى ذلك بقيتهن بنون التأنيث ﴿ (باب فضل العتق) أى فتح مكة لنقض أهلها العهد الذى وقع بالحديبية وسقط لفظ باب لابى ذر وابن عساكر (و) ذكر (ما يبعث به حاطب بن أبى بلتعة) بفتح الموحدة وسكون اللام بعدها فوقية فعين مهملة مفتوحتين وحاطب بهما ملتين

١ ويعلم من الفتح أن الغزوة السابعة غزوتحنين وقد سقطت (الى حرم الى آخر ما فى شرحه وانظر ما فى آخر كتاب الحج) * (باب فضل العتق) (قوله داود بن رشيد) بضم الراء (قوله صلى الله عليه وسلم من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منها عضوا من أعضائه من النار حتى فرجه بفرجه وفى رواية من أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار حتى يعتق

١ قوله بقيتهم بالميم ووقع فى رواية حكاها الكرمانى ولم أقف عليها بقيتها وهى أوجه اه فتح

أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرئ مسلم أعتق امرأ مسلما استنقذ الله بكل عضو منه عضوا منه من النار قال فانطلقت حين سمعت الحديث من أبى هريرة فذكرته لعلى بن الحسين فاعتق عبدا له قد أعطاه به عبد الله بن جعفر عشرة آلاف درهم أو ألف دينار (الى أهل مكة يخبرهم بغزوة النبى صلى الله عليه وسلم) اياهم * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البغلانى وسقط لابى ذر وابن عساكر ابن سعيد قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو بن دينار) انه (قال أخبرنى) بالتوحيد (الحسن بن محمد) بن على بن أبى طالب المعروف أبوه بابن الحنفية (انه سمع عبيد الله) بضم العين (ابن أبى رافع) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه أسلم (يقول سمعت عليا رضى الله عنه يقول بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير) بن العوام (والمقداد) بن الاسود (فقال) لنا (انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ) بخاءين معجمتين بينهما ألف موضع بين مكة والمدينة (فان بها ظعينة) امرأة فى هودج اسمها سارة كما عند ابن اسحق أو كنود كما عند الواقدى وعنده ان حاطبا جعل لها عشرة دنانير على ذلك (معها كتاب فخذوه) وللاصيلى وأبى ذر عن الكشميهنى فخذوه بضمير النصب (منها فأتانا) ثبت قال فى اليونينية (فانطلقنا تعادى) بحذف احدى التاءين أى تجرى (بنا خيلنا حتى أتينا الروضة فاذا نحن بالظعينة) المذكورة (فقلنا لها أخرجى الكتاب) الذى معك بقطع همزة أخرجى مفتوحة وكسر الراء وسقط لفظ لها لابى ذر والاصيلى وابن عساكر (قالت ما معى كتاب فقلنا) لها (لتخرجن الكتاب) بضم الفوقية وكسر الراء والجيم (أو لتلقين) نحو (الثياب) عنك (قال) بالتذكير فى اليونينية ليس الا وفى الفرع قالت بالتأنيث فلينظر (فأخرجته) أى الكتاب (من عقاصها) بكسر العين وبالقاف الخيط الذى يعقص به أطراف الذوائب أو الشعر المضفور (فأتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم) فقرئ (فاذا فيه من حاطب بن أبى بلتعة الى ناس) صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو وعكرمة بن أبى جهل ولابى ذر عن الكشميهنى الى أناس (بمكة من المشركين يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم) وسبق لفظ الكتاب فى الجهاد (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب ما هذا) سقط قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم لابى ذر والوقت وابن عساكر (قال يا رسول الله لا تعجل على انى كنت امرأ ملصقا) بفتح الصاد (فى قريش يقول كنت حليفا) بالحاء المهملة والفاء (ولم أكن من أنفسها وكان من معك من المهاجرين من لهم قرابات) بالجمع (يحمون) بها (أهاليهم وأموالهم فاحببت اذ) أى حين (فاتنى ذلك من النسب فيهم ان اتخذ عندهم يدا) أى منة عليهم (يحمون) بها (قرابتى) وعند ابن اسحق وكان لى عندهم ولد وأهل فصانعتهم عليه وعند الواقدى بسنده مرسل ان حاطبا كتب الى سهيل بن عمرو وصفوان بن أمية وعكرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم آذن فى الناس بالغزو ولا أراه يريد غيركم وقد أحببت أن يكون لى عندكم يد (ولم أفعله ارتدادا عن دينى ولا رضا بالكفر بعد الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما) بالتخفيف (انه قد صدقكم) بتشديد الدال قال الصدق (فقال عمر) بن الخطاب على عادته شدته فى دين الله (يا رسول الله دعنى أضرب عنق هذا المنافق) أطلق عليه ذلك لانه أبطن خلاف ما أظهر لكن عذره النبى صلى الله عليه وسلم لانه كان متأولا أن لا ضرر فيما فعله (فقال) عليه الصلاة والسلام مرشدا الى علة عدم قتله (انه قد شهد بدرا) وكأنه قال وهل شهود بدر يسقط عنه هذا الذنب الكبير فأجابه بقوله (ومايدريك لعل الله اطلع على من شهد بدرا فقال) ولابى ذر والاصيلى وابن عساكر فقال أى مخاطبا لهم خطاب اكرام (اعملوا ما شئتم) فى المستقبل (فقد غفرت لكم) والمراد المغفرة فى الآخرة فلو صدر من أحدهم سم ما يوجب الحد مثلا اقتص منه * ومباحث هذا سبقت فى الجهاد (فأنزل الله) تعالى (السورة يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء) فيه دليل على أن الكبيرة لا تسلب اسم الايمان (تلقون) حال من الضمير فى لا تتخذوا أى لا تتخذوهم أولياء ملقين (اليهم بالمودة) والالقاء عبارة عن ايصال المودة والافضاء اليهم والباء فى بالمودة زائدة مؤكدة للتعدى كقوله ولا تلقوا بأيديكم أو أصلية على ان مفعول تلقون محذوف معناه تلقون اليهم أخبار رسول الله

عتق الامة قال القاضى عياض واختلف العلماء أيما أفضل عتق الاناث أم الذكور فقال بعضهم الاناث أفضل لانهن اذا عتقت كان ولدها حرا سواء تزوجها حر أو عبد وقال آخرون عتق الذكور أفضل لهذا الحديث ولما فى الذكر من المعانى العامة المنفعة التى لا توجد فى الاناث من

الارب بكسر الهمزة وسكان الراء هو العضو بضم العين وكسرها وفى هذا الحديث بيان فضل العتق وانه من أفضل الاعمال ومما يحصل به العتق من النار ودخول الجنة وفيه استحباب عتق كامل الاعضاء فلا يكون خصيا ولا فاقد غيره من الاعضاء وفى الخصى وغيره أيضا الفضل العظيم لكن الكامل أولى وأفضله أعلاه ثمنا وأنفسه كما سبق بيانه فى أول الكتاب فى كتاب الايمان فى حديث أى الرقاب أفضل وقد روى أبو داود والترمذى والنسائى وغيرهم عن سالم بن أبى الجعد عن أبى امامة وغيره من الصحابة رضى الله عنهم من النبى صلى الله عليه وسلم انه قال أيما امرئ مسلم أعتق امرأ مسلما كان فكاكه من النار يجزى كل عضو منه عضو منه وايما امرئ مسلم أعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار يجزى كل عضو منهما عضوا منه وايما امرأة أعتقت امرأة مسلمة كانت فكاكها من النار يجزى كل عضو منها عضوا منها قال الترمذى هذا حديث حسن صحيح قال هو وغيره وهذا الحديث دليل على ان عتق العبد أفضل من

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قالا حدثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجزي ولد والدا الا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه وفي رواية ابن أبي شيبة ولده والده * وحدثناه أبو كريب حدثنا وكيع ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي ح وحدثني عمرو الناقد حدثنا أبو أحمد الزبيري كلهم عن سفيان عن سهيل بهذا الاسناد مثله وقالوا ولده والده

صلى الله عليه وسلم بسبب المودة التي بينكم وبينهم (وقد كفروا) حال من لا تتخذوا أو من تلقون أي لا تتولوهم ولا توادوهم وهذه حالهم (بما جاءكم من الحق) دين الاسلام أو القرآن (الى قوله فقد ضل سواء السبيل) أي فقد أخطأ طريق الحق والصواب وثبت قوله وقد كفروا بما جاءكم من الحق للاصيلي وسقط قوله أولياء تلقون اليهم بالمودة لابن عساكر ﴿ (باب غزوة الفتح في رمضان) سنة ثمان * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام قال (حدثني) بالتوحيد (عقيل) بضم العين ابن خالد الايلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (قال أخبرني) بالافراد (عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة) بن مسعود (أن ابن عباس أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا غزوة الفتح في) شهر (رمضان) وكان عليه الصلاة والسلام قد خرج من المدينة لعشر مضين من رمضان (قال) الزهري بالاسناد السابق (وسمعت ابن المسيب) ولابن عساكر سعيد بن المسيب (يقول لمثل ذلك) أي غزوة الفتح كانت في رمضان وزاد البيهقي من طريق عامر بن علي عن الليث لا أدري أخرج في شعبان فاستقبل رمضان أو خرج في رمضان بعد ما دخل غير أن عبيد الله بن عبد الله اخبرني في ذكر ماذكر الخزاعي في قوله (وعن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود بالاسناد السابق أنه (أخبره) وثبت ابن عبد الله أخبره لابي ذر والاصيلي وابن عساكر (ان ابن عباس رضي الله عنهما قال صام رسول الله) ولابي ذر النبي (صلى الله عليه وسلم) لما خرج الى مكة في غزوة الفتح (حتى اذا بلغ الكديد) بفتح الكاف وكسر الدال الاولى (الماء الذي بين قديد) بضم القاف وفتح الدال (وعسفان أفطر) وأفطر الناس معه وكان بعد العصر كما في مسلم وكان قد شق على الناس الصوم (فلم يزل مفطرا حتى انسلخ الشهر) * وهذا قد سبق في كتاب الصوم في باب اذا صام أياما من رمضان ثم سافر وعند البيهقي من طريق ابن أبي حفصة عن الزهري قال صح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة الثلاث عشرة خلت من رمضان وهو مدرج من قول ابن أبي حفصة أدرجه وعند أحمد باسناد صحيح من طريق قزعة بن يحيى عن أبي سعيد قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح لليلتين من شهر رمضان وهذا كما في الفتح يدفع التردد الماضي وبعين يوم الخروج وقول الزهري بعين يوم الدخول وبعلى أنه أقام في الطريق اثني عشر يوما * وبه قال (حدثني) بالافراد وللاصيلي وابن عساكر حدثنا (محمود) هو ابن غيلان قال (أخبرنا) ولابن عساكر حدثنا (عبد الرزاق) بن همام الصنعاني أحد الاعلام قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد عالم اليمن قال (أخبرني) بالافراد (الزهري) محمد بن مسلم (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود (عن ابن عباس) رضي الله عنهما (أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج في رمضان من المدينة ومعه عشرة آلاف) وعند ابن اسحق في اثني عشر ألفا من المهاجرين والانصار وأسلم وغفار ومزينة وجهينة وسليم وجمع بين الروايتين بان عشرة آلاف من نفس المدينة ثم تلاحق به الالفان (وذلك على رأس ثمان سنين) وفي نحضة ثماني بالياء (ونصف من مقدمه) عليه الصلاة والسلام (المدينة) أي بناء على التاريخ بأول السنة من المحرم لانه اذا دخل من السنة الثامنة شهران أو ثلاثة أطلق عليها سنة مجازا من تسمية البعض باسم الكل ويقع ذلك في آخر ربيع الاول ومن ثم الى رمضان نصف سنة أو يقال كان آخر شعبان تلك السنة آخر سبع سنين ونصف من أول ربيع الاول فلما دخل رمضان دخلت سنة أخرى وأول السنة يصدق عليه انه رأس ثمان سنين ونصف أو ان رأس الثمان كان أول ربيع الاول وما بعده نصف سنة كذا قرره في الفتح موهما في رواية معمر هذه قال والصواب على رأس سبع سنين ونصف وانما وقع الوهم من كون غزوة الفتح كانت في سنة ثمان ومن أثنا عمر ربيع الاول الى أثناء رمضان نصف سنة سواء فالتحرير أنها سبع سنين ونصف اه (فسار) عليه الصلاة والسلام (هو ومن

معه) والاصيلي فسار بمن معه ولابي ذر وابن عساكر فسار معه (من المسلمين الى مكة) حال كونه عليه الصلاة والسلام (يصوم ويصومون حتى بلغ الكديد) بفتح الكاف وكسر الدال المهملة الاولى (وهو ماء بين عسفان وقديد) بضم القاف مصغرا (أفطر) عليه الصلاة والسلام (وأفطروا) أي أصحابه الذين كانوا معه (قال الزهري) بالسند السابق (وانما يؤخذ من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الآخر فالآخر) أي يعمل الآخر للاحق ناسخا للاول السابق وفيه اشارة الى الرد على القائل ليس له الفطر اذا شهد أول رمضان في الحضر مستدلا بآية فمن شهد منكم الشهر فليصمه * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر حدثنا (عياش بن الوليد) بتحتية وشين معجمة الرقام البصري قال (حدثنا عبد الاعلى) بن عبد الاعلى الشامي البصري قال (حدثنا خالد الحذاء) البصري (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضي الله عنهما أنه (قال خرج النبي) ولابي ذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم في رمضان الى حنين) بالحاء المهملة المضمومة والنون المفتوحة بعدها تحتية ساكنة نون أخرى وادبينه وبين مكة بضعة عشر ميلا والمحفوظ المشهور أن خروجه عليه الصلاة والسلام لحنين انما كان في شوال سنة ثمان اذ مكة فتحت في سابع عشر رمضان وأقام عليه السلام بها تسعة عشر يوما يصلي ركعتين فيكون خروجه الى حنين في شوال بلا ريب وقول بعضهم ان المراد أن ذلك كان في غير زمن الفتح وكان في حجة الوداع أو غيرها مردود بان حنينا لم تكن الا في شوال عقب الفتح اتفاقا وأجيب عن الاستشكال بأجوبة أولاها ما قاله الطبري ان المراد من قوله خرج عليه الصلاة والسلام في رمضان الى حنين أنه قصد الخروج اليها وهو في رمضان فذكر الخروج وأراد القصد بالخروج وهذا شائع ذائع في الكلام (والناس مختلفون فصائم) أي فبعضهم صائم (و) بعضهم (مفطر) لاختلافهم في كونه عليه الصلاة والسلام كان صائما أو مفطرا (فلما استوى على راحلته دعا بإناء من لبن أو ماء) بالشك من الراوي (ووضعه على راحته) كفه (أو على راحلته) التي هو راكب عليها وسقط لابوي ذر والوقت لفظ على الثانية وللاصيلي على راحلته أو راحته بالتقديم والتأخير (ثم نظر الى الناس) وسقط لفظ الى لابي ذر فالناس رفع على الفاعلية (فقال المفطرون للصوام) بضم الصاد وتشديد الواو بعدها ألف وللاربعة للصوم بإسقاط الالف جمع صائم (أفطروا) بهمزة قطع مفتوحة وكسر الطاء المزاد الطبري في تهذيبه ياعصاة وهذا الحديث انفرد به البخاري (وقال) بالواو وللاصيلي وابن عساكر قال (عبد الرزاق) بن همام الصنعاني فيما وصله أحمد (أخبرنا معمر) هو ابن راشد عالم اليمن (عن أيوب) السختياني (عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح) أي في رمضان فصام حتى مر بغدير في الطريق الحديث (وقال حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم) الاكثر باسقاط ابن عباس وكذا وصله البيهقي من طريق سليمان بن حرب شيخ المؤلف عن حماد وبذلك جزم الدارقطني وأبو نعيم في مستخرجه فيكون مرسلا * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد الضبي (عن منصور) هو ابن المعتمر السلمي (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن طاوس) اليماني (عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان) لغزوة الفتح (فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا بإناء من ماء فشرب نهارا) لما قيل له عليه الصلاة والسلام ان الصوم شق على الناس وهم ينظرون فعلت فشرب (ليراه الناس) نصبه مفعول ثان ليري وللاصيلي وأبي ذر عن الكشميهني ليراه الناس بالرفع على الفاعلية أي فيقتدوا به في الافطار (فأفطر) عليه الصلاة والسلام (حتى قدم مكة قال) عكرمة (وكان ابن عباس يقول صام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر وأفطر) فيه (فمن شاء صام ومن شاء أفطر) لكن ابن عباس لم يشاهد هذه القصة لانه حينئذ كان بمكة فروياه عن

﴿ حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال قرأت على مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الملامسة والمنابذة * وحدثنا أبو كريب وابن ﴾

الشهادة والقضاء والجهاد وغير ذلك مما يختص بالرجال اما شرعا واما عادة ولان من الامامن لا ترغب في العتق وتضيء به بخلاف العبيد وهذا القول هو الصحيح وأما التقييد في الرقبة بكونها مؤمنة فجدل على ان هذا الفضل الخاص انما هو في عتق المؤمنة وأما غير المؤمنة ففيها أيضا فضل بلا خلاف ولكن دون فضل المؤمنة ولهذا أجمعوا على انه يشترط في عتق كفارة القتل كونها مؤمنة وحكى القاضي عياض عن مالك ان الاعلى ثمنا أفضل وان كان كافرا وخالفه غيره واحد من أصحابه وغيرهم قال وهذا أصح

* (باب فضل عتق الوالد) * (قوله صلى الله عليه وسلم لا يجزي ولد والدا الا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه) يجزي بفتح أوله أي لا يكافئه باحسانه وقضاء حقه الا أن يعتقه واختلفوا في عتق الاقرب اذا ملكوا فقال أهل الظاهر لا يعتق أحد منهم بمجرد الملك سواء الوالد والولد وغيرهما بل لا بد من انشاء عتق واحتجوا بفهوم هذا الحديث وقال جماهير العلماء يحصل العتق في الآباء والامهات والاجداد والجدات وان علوا وعلون وفي الابناء والبنات وأولادهم المذكور والاناث وان سفلوا بمجرد الملك سواء المسلم والكافر

النسب بكل حال واختلفوا فيما وراءهم فحمودي النسب فقال الشافعي وأصحابه لا يعتق غيرهما بالملك لا الاخوة ولا غيرهم وقال مالك يعتق الاخوة أيضا وعنه رواية انه يعتق جميع ذوي الارحام المحرمة ورواية ثالثة كمذهب الشافعي وقال أبو حنيفة يعتق جميع ذوي الارحام المحرمة وتأول الجمهور الحديث المذكور على انه لما تسبب في شرائه الذي يترتب عليه عتقه أضيف العتق اليه والله أعلم

* (كتاب البيوع) *

قال الازهري تقول العرب بعت بمعنى بعت ما كنت ملكته وبعت بمعنى اشتريت قال وكذلك شريت بالمعنيين قال وكل واحد بيع وبائع لان الثمن والمثمن كل منهما مبيع وكذا قال ابن قتيبة يقول بعت الشيء بمعنى بعته وبمعنى اشتريته وشريت الشيء بمعنى اشتريته وبمعنى بعته وكذا قاله آخرون من أهل اللغة ويقال بعته وابتعته فهو مبيع وبيوع قال الجوهري كما تقول مخيط ومخيوط قال الخليل المحذوف من مبيع واو مفعول لانها زائدة فهي أولى بالحذف وقال الاخفش المحذوف عين الكلمة قال المازري كلاهما حسن وقول الاخفش أقيس والابتياع الاشتراء وتبايعا وبايعته و يقال استبعته أي سألته البيع وأبعت الشيء أي عرضته للبيع وبيع الشيء بكسر الباء وضمها ويوع لغة فيه وكذلك القول في قيل وقيل

أبي هريرة قالا حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله * وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا ابن نمير وأبو أسامة ح (٣٧٦) وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب كلاهما

غيره * وهذا الحديث قد سبق في باب من أفطر في السفر ليراه الناس ۞ هذا (باب) بالتنوين (أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح) سقط لفظ باب لابي ذر * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني (عبيد بن اسمعيل) أبو محمد القرشي الكوفي قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير أنه (قال لما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح) وهذا مرسل لان عروة تابعي (فبلغ ذلك) المسير (قريشا) بمكة (خرج أبو سفيان) صخر (بن حرب وحكيم بن حزام) بكسر الحاء المهملة وبالزاي (وبديل بن ورقاء) بضم الموحدة وفتح الدال المهملة وورقاء براء ساكنة فقاف مفتوحة الخزاعي من مكة (يلتمسون الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبلوا يسيرون حتى أتوا مر الظهران) بفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء بلفظ التثنية ومر بفتح الميم وتشديد الراء موضع قرب مكة (فاذا هم بنيران كأنها نيران عرفة) التي كانوا يوقدونها فيهاو يكثرون منها وعند ابن سعد أنه صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه فأوقدوا عشرة آلاف نار (فقال أبو سفيان ماهذه) النار والله (لكأنها نيران) ليلة يوم (عرفة) في كثرتها (فقال بديل بن ورقاء نيران بني عمرو) بفتح العين يعني خزاعة وعمرو هو ابن لحي (فقال أبو سفيان عمرو أقل من ذلك فرآهم ناس من حرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فأدركوهم فأخذوهم) وذهبي منهم في السير عمر بن الخطاب وعند ابن عائذ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بين يديه خيلا تقبض العيون وخزاعة على الطريق لا يتركون أحدا يمضي فلما دخل أبو سفيان وأصحابه عسكر المسلمين أخذتهم الخيل تحت الليل (فأتوا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم أبو سفيان) رضي الله عنه (فلما سار) عليه الصلاة والسلام (قال العباس احبس أبا سفيان عند حطم الخيل) بالحاء والطاء الساكنة المهملتين والخيل بالخاء المعجمة بعدها تحتية أي ازدحامها وللاصيلي مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم كتيبة على أبي سفيان) بثناة فوقية بعد الكاف القطعة من العسكر فعيلة من الكتب وهو الجمع (فمرت كتيبة قال) ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر فقال العباس (يا عباس من هذه) الكتيبة (قال) ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر فقال (هذه غفار قال) أبو سفيان (مالي ولغفار) بغير صرف ولابي ذر بالتنوين مصروفا أي ما كان بيني وبينهم حرب (ثم مرت جهينة) بضم الجيم وفتح الهاء (قال) أبو سفيان والاصيلي فقال (مثل ذلك ثم مرت سعد بن هذيم) بضم الهاء وفتح الذال المعجمة والمعروف سعد هذيم بالاضافة قال في الفتح وبصح الاخير على الحكاية (فقال) أبو سفيان (مثل ذلك) القول الاول (ومرت) ولابي ذر ثم مرت (سليم) بضم السين وفتح اللام (فقال) أبو سفيان (مثل ذلك حتى أثبات كتيبة لم ير) أبو سفيان (مثلها قال من هذه) القبيلة (قال) العباس (هؤلاء الانصار عليهم سعد بن عبادة معه الراية) التي للانصار (فقال سعد بن عبادة) حامل راية الانصار (يا أبا سفيان اليوم) يوم الرفع ولابوي الوقت وذر اليوم بالنصب (يوم الملحمة) بفتح الميم وسكون اللام وبالحاء المهملة أي يوم حرب لا يوجد فيه مخلص أو يوم القتل والمراد المقتلة العظمى (اليوم) نصب على الظرفية (تستحل) بضم الفوقية الاولى وفتح الثانية والحاء المهملة مبنيا للمفعول (الكعبة فقال أبو سفيان يا عباس حبذا يوم الذمار) بالذال المعجمة المكسورة وتخفيف الميم آخره راء الهلاك أو حين الغضب للحرم والاهل يعني الانتصار لمن بمكة قاله قتلة وعزا وقيل أراد حبذا يوم يلزمك فيه حفظي وحمايتي عن المكروه وفي مغازي الاموي ان أبا سفيان قال للنبي صلى الله عليه وسلم لما عاذاه أمرت بقتل قومك قال لا فذكر له ما قال سعد بن عبادة ثم ناشده الله والرحم فقال يا أبا سفيان اليوم يوم المرحمة اليوم يعز الله قريشا وأرسل الى سعد فأخذ الراية منه ودفعها الى ابنه

قيس (ثم جاءت كتيبة وهي أقل الكتائب) عددا (فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه) من المهاجرين وكان الانصار أكثر عددا منهم وعند الحميدي في مختصره وهي أجل الكتائب بالجيم بدل القاف من الجلالة قال القاضي عياض في المشارق وهو أظهر اه وكل منهما ظاهر لاخفاء فيه ولا ريب كما في المصابيح أن المراد قلة العدد لا الاستقلار هذا ما لا يظن بمسلم اعتقاده ولا توهمه فهو وجه لا يحيد عنه ولا ضير فيه بهذا الاعتبار والتصريح بان النبي صلى الله عليه وسلم كان في هذه الكتيبة التي هي أقل عددا مما سواها من الكتائب قاض بجلالة قدرها وعظم شأنها ورجحانها على كل شئ سواها ولو كان ملء الارض بل وأضعاف ذلك فما هذا الذي يتهم من نفس القاضي في هذا المحل اه (ورأية النبي) والاصيلي ورأية رسول الله (صلى الله عليه وسلم مع الزبير بن العوام) رضي الله عنه (فلما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بابي سفيان قال) لرسول الله صلى الله عليه وسلم (ألم تعلم ما قال سعد بن عبادة قال) عليه الصلاة والسلام (ما قال) سعد (قال) أبو سفيان (قال) وسقط من اليونينية احدى قال (كذا وكذا) أي اليوم يوم الملحمة (فقال) عليه الصلاة والسلام (كذب سعد) فيه اطلاق الكذب على الاخبار بغير ما سيقع ولو بناه قائله على غلبة الظن وقوة القرينة (ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة) أي باظهار الاسلام وأذان بلال على ظهرها وازالة ما كان فيها من الاصنام ونحو الصور التي كانت فيها وغير ذلك (ويوم تكسى فيه الكعبة) لانهم كانوا يكسونها في مثل ذلك اليوم (قال) عروة (وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تركز رايته بالحجون) بالحاء المهملة المفتوحة والجيم المفتوحة المضمومة موضع قريب من مقبرة مكة (قال) ولابي ذر وقال (عروة) بن الزبير بالسند السابق (وأخبرني) بالافراد والواو في اليونينية وفي غيرها بالفاء (نافع بن جبير بن مطعم قال سمعت العباس) أي بعد فتح مكة (يقول للزبير بن العوام يا أبا عبد الله ههنا أمرك رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تركز) بفتح الفوقية وضم الكاف (الراية قال وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ خالد بن الوليد أن يدخل من أعلى مكة من كداء) بفتح الكاف والمد (ودخل النبي صلى الله عليه وسلم من كدى) بضم الكاف والقصر وهذا مخالف للاحاديث الصحيحة الآتية ان شاء الله تعالى ان خالدا دخل من أسفل مكة والنبي صلى الله عليه وسلم من أعلاها (فقتل) بضم القاف وكسر التاء (من خيل خالد يومئذ) ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر خالد بن الوليد رضي الله عنه يومئذ (رجلان حبيش بن الاشعر) بحاء مهملة مضمومة فموحدة مفتوحة فتحتية ساكنة فشين معجمة وهو لقبه واسمه خالد بن سعد والاشعر بشين معجمة وعين مهملة الخزاعي وهو أخو أم معبد التي مر بها النبي صلى الله عليه وسلم مهاجرا (وكرز بن جابر) بضم الكاف بعدها راء ساكنة فزاي (الفهري) بكسر الفاء وسكون الهاء وكان من رؤساء المشركين وهو الذي أغار على سرح النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر الاولى ثم أسلم قديما وبعثه النبي صلى الله عليه وسلم في طلب العرنيين وذكر ابن سعد ان أصحاب خالد بن الوليد لقوا ناسا من قريش منهم سهيل بن عمرو وصفوان بن أمية كانوا تجمعوا بالخندمة بالحاء المعجمة والنون مكان أسفل ا من مكة ليقاتلوا المسلمين فتناوشوهم شيأ من القتال فقتل من خيل خالد مسلمة بن الميلا الجهني وقتل من المشركين اثنا عشر رجلا أو ثلاثة عشر وانهزموا * وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن معاوية بن قرة) بضم القاف وتشديد الراء (قال سمعت عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفا المفتوحة المزني (يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على ناقته وهو يقرأ سورة الفتح) حال كونه (يرجع) صوته بالقراءة (وقال) معاوية بن قرة (لولا أن يجتمع الناس حولي لرجعت كما رجع) عبد الله بن مغفل يحكي قراءة النبي صلى

* وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى واللفظ لحرملة قالا أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص ان أبا سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين ولبستين نهى عن الملامسة (٣٧٧) والمنابذة في البيع والملامسة لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل أو بالنهار ولا يقلبه الا بذلك والمنابذة أن ينبذ الرجل الى الرجل بثوبه وينبذ الآخر اليه بثوبه ويكون ذلك بيعهما من غير نظر ولا تراض * وحدثنيه عمرو الناقد حدثنا يعقوب بن ابراهيم ابن سعد قال حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب بهذا الاسناد ۞ وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن ادريس ويحيى ابن سعيد وأبو أسامة عن عبيد الله ح وحدثني زهير بن حرب واللفظ له حدثنا يحيى بن سعيد عن

(باب ابطال بيع الملامسة والمنابذة)

(قوله في الاسناد الاول مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج) هكذا هو في جميع النسخ ببلادنا وذكر القاضي انه وقع في نسخهم من طريق عبد الغافر الفارسي مالك عن نافع عن محمد بن يحيى بن حبان بزيادة نافع قال وهو غلط وليس لنافع ذكر في هذا الحديث ولم يذكره مالك في الموطأ بعد في هذا الحديث وأما بيعه صلى الله عليه وسلم عن الملامسة والمنابذة فقد فسره في الكتاب باحد الاقوال في تفسيرهما ولاصحابنا ثلاثة أوجه في تأويل الملامسة أحدها تأويل الشافعي وهو ان يأتي بثوب مطوي أو في ظلمة فيلامسه المستام فيقول صاحبه

بعتكه هو بكذا بشرط أن يقوم لمسك مقام نظرك ولا خيار لك اذا رأيته والثاني أن يجعلا نفس اللمس بيعا فيقول اذا لمسته فهو مبيع لك والثالث ان يبيعه شيأ على انه متى لمسه انقطع خيار المجلس وغيره وهذا البيع باطل على التأويلات كلها وفي المنابذة ثلاثة أوجه أيضا أحدها أن يجعلا نفس النبذ بيعا وهو تأويل الشافعي والثاني ان يقول بعتك فاذا نبذته البتة انقطع الخيار ولزم البيع والثالث المراد بنبذ الحصاة كما

نظر ولا تراض) معناه بلا تأمل ورضا بعد التأمل ا قوله مكان اسفل الخ الذي في الشامي اخذ من مجمل بكة ومنه في القاموس اه كذا بهامش

عبيد الله حدثني أبو الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر) ** والله أعلم * (باب بطلان بيع الحصاة والبيع الذي فيه غرر) * نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر فما يبيع الحصاة نقيه ثلاث تأويلات أحدها أن يقول بعتك من هذه الاثواب ما وقعت عليه الحصاة التي أرميها أو بعتك من هذه الارض من هنا الى ما انتهت اليه هذه الحصاة والثاني أن يقول بعتك على انك بالخيار الى أن أرجع بهذه الحصاة والثالث أن يجعلا نفس الرمي بالحصاة بيعا فيقول اذا رميت هذا الثوب بالحصاة فهو مبيع منك بكذا وأما النهي عن بيع الغرر فهو أصل عظيم من أصول كتاب البيوع ولهذا قدمه مسلم ويدخل فيه مسائل كثيرة غير منحصرة كبيع الآبق والمعدوم والمجهول وما لا يقدر على تسليمه وما لم يتم ملك البائع عليه وبيع السمك في الماء الكثير واللبن في الضرع وبيع الحمل في البطن وبيع بعض الصبرة مبهما وبيع ثوب من أثواب وشاة من شياه ونظائر ذلك فكل هذا بيعه باطل لانه غرر من غير حاجة وقد يحتمل بعض الغرر تبعا اذا دعت اليه حاجة كالجهل بأساس الدار وكما اذا باع الشاة الحامل والتي في ضرعها اللبن فانه يصح البيع لان الاساس تابع للظاهر من الدار ولان الحاجة تدعو اليه فانه لا يمكن رؤيته وكذا القول في حمل الشاة ولبنها وكذلك أجمع المسلمون على جواز ابن

الله عليه وسلم وفي الاكليل لها كم من رواية وهب بن جرير عن شعبة لقرأت بذلك اللحن الذي قرأه النبي صلى الله عليه وسلم * وحديث الباب أخرجه المؤلف في التفسير وفضائل القرآن والتوحيد ومسلم في الصلاة والنسائي في فضائل القرآن * وبه قال (حدثنا سليمان بن عبد الرحمن) بن بنت شرحبيل التميمي الدمشقي قال (حدثنا سعدان بن يحيى) بسكون العين اسمه سعيد وسعدان لقبه كوفي نزل دمشق وليس له في البخاري الا هذا الحديث قال (حدثنا) ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر حدثني بالافراد (محمد بن أبي حفصة) ميسرة البصري (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن علي بن حسين) بضم الحاء ابن علي بن أبي طالب (عن عمرو بن عثمان) بفتح العين وسكون الميم ابن عفان القرشي الاموي (عن اسامة بن زيد) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (انه قال لرسول الله أين تنزل غدا قال النبي صلى الله عليه وسلم وهل ترك لنا عقيل) بفتح العين وكسر القاف (من منزل ثم قال) صلى الله عليه وسلم (لا يرث المؤمن الكافر ولا) يرث (الكافر المؤمن قيل للزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (ومن) ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر من (ورث أبا طالب قال ورثه عقيل و) أخوه (طالب) ولم يرث جعفر ولا علي شيأ لانهما كانا مسلمين ولو كانا وارثين لنزل عليه الصلاة والسلام في دورهما وكانت كأنها ملكه لعله باشارهما اياه على أنفسهما (قال معمر) هو ابن راشد مما وصله في الجهاد (عن الزهري) محمد بن مسلم (أين تنزل غدا في حجته ولم يقل يونس حجته ولا زمن الفتح) أي سكت عن ذلك قال في الفتح وبقي الاختلاف بين ابن أبي حفصة ومعمر ومعمر أوثق وأتقن من محمد بن أبي حفصة * وسبق الحديث في باب توريث دور مكة وبيعها وشرائها من كتاب الحج * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (حدثنا) ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر أخبرنا (شعيب) هو ابن أبي حمزة قال (حدثنا أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن عبد الرحمن) ابن هرمز الاعرج (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله) ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر عن النبي (صلى الله عليه وسلم منزلنا) غدا (ان شاء الله اذا فتح الله) مكة (الخيف) بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية وفع خبر المبتدا الذي هو منزلنا أو الخيف مبتدأ ومنزلنا خبره والخيف ما انحدر عن غلظ الجبل وارتفع عن مسيل الماء (حيث تقاسموا) تحالفوا (على الكفر) من اخراج النبي صلى الله عليه وسلم وبني هاشم وبني المطلب من مكة الى الخيف وكتبوا بينهم الصحيفة المشهورة * وبه قال (حدثنا موسى ابن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال (أخبرنا ابن شهاب) محمد بن مسلم (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أراد) أن يغزو (حنينا) يعني في غزوة الفتح لان غزوة حنين كانت عقب غزوة الفتح (منزلنا غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر) قيل انما اختار النزول في الخيف ليتذكر الحالة السابقة فيشكر الله تعالى على ما أنعم به عليه من الفتح العظيم وتمكنهم من دخول مكة ظاهرا ومبالغة في الصفح عن الذين أساؤا ومعاملتهم بالاحسان والمن * وبه قال (حدثنا يحيى بن قزعة) بفتح القاف والزاي المكي المؤذن قال (حدثنا مالك) الامام (عن ابن شهاب) الزهري (عن أنس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة يوم الفتح وعلى رأسه المغفر) بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وبعد الفاء المفتوحة راء مزرد ينسج من الدرع على قدر الرأس يلبس تحت القلنسوة (فلما نزعه جاء رجل) لم يسم ولابي ذر جاءه رجل باثبات الضمير المنصوب (فقال) يا رسول الله (ابن خطل) بفتح الخاء المعجمة والطاء المهملة بعدها لام عبد الله (متعلق بأستار الكعبة) وكان أسلم ثم ارتد وقتل قتلى بغير حق وكان له قينتان تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقال) عليه الصلاة والسلام (اقتلوه) وعند

* حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح أخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن نافع عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن بيع حبل الحبلة * وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن مثنى والفظ لزهير قالا حدثنا يحيى وهو القطان عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر قال كان أهل الجاهلية يتبايعون لحم الجزور الى حبل الحبلة وحبل الحبلة

ابن شبة في كتاب مكة من حديث السائب بن يزيد قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استخرج من تحت أستار الكعبة عبد الله بن خطل فضربت عنقه صبرا بين زمزم ومقام ابراهيم وقال لا يقتلن قرشي بعد هذا صبرا قال في الفتح ورجاله ثقات الا أن في أبي معشر مقالا واختلف في قاتله وجزم ابن اسحق بأن سعيد بن حريث وأبا برزة الاسلمي اشتركا في قتله ورجح الواقدي أنه أبو برزة (قال مالك) الامام الاعظم بالسند السابق (ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فيما نرى) بضم النون وفتح الراء أي فيما نظن (والله أعلم يومئذ محرما) اذ لم ير أحد أنه تعالى يومئذ من احرامه * وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل) المروزي قال (أخبرنا) ولابي ذر والاصيلي حدثنا (ابن عيينة) سفيان (عن ابن أبي نجيح) وهو بفتح النون عبد الله واسم أبي نجيح يسار (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن أبي معمر) عبد الله بن سخبرة (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه أنه (قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وحول البيت) الحرام (ستون وثلثمائة نصب) بضم النون والصاد المهملة ما ينصب للعبادة من دون الله جل وعلا (فجعل) عليه الصلاة والسلام (يطعنها) بضم العين على الاربع (بعود في يده ويقول جاء الحق) الاسلام أو القرآن (وزهق الباطل) اضمحل وتلاشى (جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد) أي زال الباطل وهلك لئلا يأتي الابداء والاعادة من صفة الحي فعدمها عبارة عن الهلاك والمعنى جاء الحق وهلك الباطل وقيل الباطل الاصنام وقيل ابليس لانه صاحب الباطل أو لانه هالك فكأنه قيل له الشيطان من شاط اذا هلك أي لا يخلق الشيطان ولا الصنم أحدا ولا يبعثه فالمنتفي والباعث هو الله تعالى لا شريك له وفي مسلم من حديث أبي هريرة يطعن في عينيه بسية القوس وعند الفاكهي من حديث ابن عمر وصححه ابن حبان فيسقط الصنم ولا يمس وعند الفاكهي والطبراني من حديث ابن عباس فلم يبق وثن استقبله الا سقط على قفاه مع أنها كانت ثابتة بالارض وقد شدد لهم ابليس لعنه الله أقدارها بالرصاص وفعل صلى الله عليه وسلم ذلك لاذلال الاصنام وعابديها ولاظهار أنها لا تنفع ولا تضر ولا تدفع عن نفسها شيأ * وحديث الباب سبق في باب هل تكسر الدنان من كتاب المظالم * وبه قال (حدثني) بالافراد وللاصيلي وابن عساكر حدثنا بالجمع (اسحق) بن منصور الكوسج المروزي قال (حدثنا عبد الصمد) بن عبد الوارث بن سعيد العنبري ولاهم التنوري بفتح المثناة وتشديد النون المضمومة قال (حدثني) بالافراد (أبي) عبد الوارث قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (أيوب) السختياني (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة) للفتح (أبى) امتنع (أن يدخل البيت) الحرام (وفيه الآلهة) أي الاصنام (فأمر بها فاخرجت) منه (فاخرج) بفتح الهمزة والراء على الفرع وفي أصله بضم الهمزة وكسر الراء (صورة ابراهيم) الخليل (و) صورة ولده (اسمعيل) عليهما الصلاة والسلام اللتين صورهما المشركون (في أيديهما من الازلام) بالزاي المعجمة جمع زلم وهي التي كانوا يستقسمون بها الخير والشر وتسمى القداح مكتوب عليها افعل لا تفعل فاذا أراد أحدهم فعل شئ أدخل يده فأخرج منها واحدا فان خرج الامر مضى لشأنه وان خرج النهي كف (فقال النبي صلى الله عليه وسلم قاتلهم الله) أي لعنهم الله (لقد علموا) أنهما (ما استقسما بها قط) لانهما كانا معصومين (ثم دخل البيت فكبر في نواحي البيت وخرج) منه (ولم يصل فيه) نفى ابن عباس رضي الله عنهما صلاته عليه الصلاة والسلام في البيت الحرام وأثبتها بلال والمثبت مقدم على النافي * وهذا الحديث قد سبق في الحج وغيره (تابعه) اي تابع عبد الصمد عن أبيه (معمر) هو ابن راشد فيما وصله أحمد (عن أيوب) السختياني (وقال وهيب) بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصلاني وسقط واو قال لابي ذر (حدثنا أيوب عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم) أسقط ابن عباس فهو مرسل والموصول أرجح لاتفاق عبد

الدار والدابة والثوب ونحو ذلك شهرا مع ان الشهر قد يكون ثلاثين يوما وقد يكون تسعة وعشرين وأجمعوا على جواز دخول الحمام بالاجرة مع اختلاف الناس في استعمالهم الماء وفي قدر مكثهم وأجمعوا على جواز الشرب من السقاء بالعوض مع جهالة قدر المشروب واختلاف عادة الشاربين وعكس هذا واجمعوا على بطلان بيع الاجنة في البطون والطير في الهواء قال العلماء مدار البطلان بسبب الغرر والصحيح وجوده على ما ذكرناه وهو انه ان دعت حاجة الى ارتكاب الغرر ولا يمكن الاحتراز عنه الا بمشقة وكان الغرر حقيرا جاز البيع والا فلا وما وقع في بعض مسائل الباب من اختلاف العلماء في صحة البيع فيها وفساده كبيع العين الغائبة مبني على هذه القاعدة فبعضهم يرى ان الغرر حقير فيجعله كالمعدوم فيصح البيع وبعضهم يراه ليس بحقير فيبطل البيع والله أعلم واعلم ان بيع الملامسة وبيع المنابذة وبيع حبل الحبلة وبيع الحصاة وعسب الفحل واشباهها من البيوع التي جاء فيها النهوص خاصة هي داخلة في النهي من بيع الغرر ولكن أفردت بالذكر ونهي عنها لكونها من بياعات الجاهلية المشهورة والله أعلم * (باب تحريم بيع حبل الحبلة) *

فيه حديث ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبلة هي بفتح الحاء والباء في الحبل وفي الحبلة قال القاضي ورواه

بعضهم باسكان الباء في الاول وهو قوله حبل وهو غلط والصواب الفتح قال أهل اللغة الحبلة هنا جمع حابل كظالم وظلمة وفاجر
وفجرة وكاتب وكتبة قال الاخفش يقال حبلت المرأة فهي حابل والجمع نسوة حبلة وقال ابن الاعرابي الهاء في الحبلة للمبالغة ووافقه بعضهم واتفق أهل اللغة على ان الحبل مختص بالآدميات ويقال في غيرهن الحبل يقال جاءت المرأة بولدها وحبلت بولد وجاءت الشاة بحملها ولا يقال حبلت قال أبو عبيد لا يقال لشئ من الحيوان حبل الا لما جاء في هذا الحديث واختلف العلماء في المراد بالنهي عن بيع حبل الحبلة فقال جماعة هو البيع بثمن مؤجل الى أن تلد الناقة ويلد ولدها وقد ذكر مسلم في هذا الحديث هذا التفسير عن ابن عمر وبه قال مالك والشافعي ومن تابعهم وقال آخرون هو بيع ولد الناقة الحامل في الحال وهذا تفسير أبي عبيدة معمر بن المثنى وصاحبه أبي عبيد القاسم بن سلام وآخرين من أهل اللغة وبه قال أحمد ابن حنبل واسحق بن راهويه وهذا أقرب الى اللغة لكن الراوي هو ابن عمر وقد فسره بالتفسير الاول وهو أعرف ومذهب الشافعي ومحققي الاصوليين ان تفسير الراوي مقدم اذا لم يخالف الظاهر وهذا البيع باطل على التفسيرين أما الاول فلانه بيع بثمن الى أجل مجهول والاجل يأخذ قسطا من الثمن وأما الثاني فلانه بيع معدوم ومجهول وغير مملوك للبائع وغير مقدور على تسليمه والله أعلم

قوله

الوارث ومعمر على ذلك من أثوب ذلك ﴿ (باب دخول النبي صلى الله عليه وسلم من أعلى مكة) لما قدمها يوم الفتح وسقط لفظ باب لابي ذر قوله دخول رفع (وقال الليث) بن سعد الامام فيما وصله المؤلف في باب الزحف على الراحلة من الجهاد (حدثني) بالافراد (يونس) بن يزيد الايلي قال (أخبرني) بالافراد (نافع عن) مولاه (عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل يوم الفتح من أعلى مكة) من كداء بالفتح والمد (على راحلته) حال كونه (مردفا اسامة بن زيد) خادمه (ومعه بلال) مؤذنه (ومعه عثمان بن طلحة) لكونه (من الطيبة) أي سدنة الكعبة الذين معهم مفتاحها (حتى أناخ) عليه الصلاة والسلام راحلته (في المسجد فأمره) أي أمر عليه الصلاة والسلام عثمان الحجبي (أن يأتي بمفتاح البيت) الحرام زاد عبد الرزاق من مرسل الزهري فأبطأ عليه ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظره حتى انه ليتخدر منه من الجمان من العرق ويقول ما يحبسه فسو رجل اليه وجعلت أم عثمان سلافة تقول ان أخذه منكم لا يعطيكموه أبدا فلم يزل بهم حتى أعطته المفتاح بقباء به ففتح (فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم) الكعبة (ومعه أسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فمكث فيه) أي في البيت ولابي ذر عن الكشميهني فيها أي في الكعبة (ثم اطول يلا) يكبر ويصلي ويدعو (ثم خرج) منه (فاستبق الناس) الولوج الى الكعبة (فكان عبد الله بن عمر) بن الخطاب (أول من دخل) الكعبة (فوجد بلالا وراء الباب قائما فسأله أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم) في الكعبة (فاشار له) بلال (الى المكان الذي صلى فيه) عليه الصلاة والسلام منها (قال عبد الله) بن عمر (فنسيت أن أسأله كم صلى) عليه الصلاة والسلام (من سجدة) أي من ركعة وعند ابن اسحق أنه وقف على باب الكعبة ثم قال يا معشر قريش ما ترون اني فاعل فيكم قالوا خيرا أخ كريم وابن أخ كريم قال اذهبوا فأنتم الطلقاء وعند ابن عائذ من مرسل عبد الرحمن بن سابط أنه دفع مفتاح الكعبة الى عثمان فقال خذها خالدة تالدة اني لم أدفعها اليكم ولكن الله دفعها اليكم ولا ينزعها منكم الا الظالم ﴿ وحديث الباب قدم في باب الردف على الراحلة من الجهاد ﴿ وبه قال (حدثنا الهيثم) بالمثلثة (ابن خارجة) الخراساني المروزي قال (حدثنا حفص بن ميسرة) الصنعاني وليس له حديث موصول في البخاري الا هذا (عن هشام بن عروة عن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام (أن عائشة) ولابي ذر عن الكشميهني عن عائشة (رضي الله عنها أخبرته أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح من كداء) بفتح الكاف وتخفيف الدال المهملة ممدودا (التي بأعلى مكة تابعه) أي تابع حفص بن ميسرة (أبو أسامة) حماد بن أسامة (وهيب) بضم الواو وابن خالد في روايتهما عن هشام بن عروة بهذا الاسناد (في كداء) بفتح الكاف والمد ﴿ وبه قال (حدثنا عبيد بن اسمعيل) بضم العين وفتح الموحدة الهباري الكوفي قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير أنه قال (دخل النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح من أعلى مكة من كداء) بفتح ومد وهذا مرسل تابعي ﴿ (باب منزل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح) ﴿ وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو) بفتح العين ابن مرة (عن ابن أبي ليلى) عبد الرحمن أنه (قال ما أخبرنا أحد انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي) صلاة (الضحى غير أم هانئ) فاختة بنت أبي طالب قال الكرماني ولا يلزم من عدم رؤيتها اخباره اليه عدمه (وذكرت أنه يوم فتح مكة اغتسل في بيتها ثم صلى ثمانى ركعات) لا ينافي قوله متزلنا غدا ان شاء الله خيف بني كنانة لانه عليه الصلاة والسلام لم يقم في بيتها انما نزل فاغتسل وصلى ثم رجع الى الخيف (قالت) ثم هانئ (لم أره) عليه الصلاة والسلام (صلى صلاة أخف منها غير أنه يتم الركوع والسجود) ﴿ وهذا الحديث مضى في صلاة الضحى من كتاب الصلاة ﴿ (باب) بالتنوين بغير ترجمة فهو كالفصل من الذي

قبله ﴿ وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح الكوفي (عن مسروق) هو ابن الاجدع بن مالك الهمداني (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول) ولابي ذر عن الكشميهني يقرأ (في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك) أي نسبحك والحال أنا نتلبس بحمدك فيه وقال في شرح المشكاة أي وبحمدك سبحانك ومعناه بتوفيقك لي وهدايتك وفضلك علي سبحتك لا بحولي وقوتي ففيه شكر لله تعالى على هذه النعمة والاعتراف بها والتفويض الى الله تعالى وان كل الافعال لله (اللهم اغفر لي) زاد في الصلاة يتأول القرآن أي يفعل ما أمر به فيه أي في قوله فسبح بحمد ربك واستغفره قال في فتح الباري ووجه دخول هذا الحديث هنا ما يأتي في التفسير بافتعاله لي النبي صلى الله عليه وسلم صلاة بعد أن أنزلت عليه اذا جاء نصر الله والفتح الا يقول فيها فذكر الحديث ﴿ وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسي قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح اليشكري (عن أبي بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية اياس (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال كان عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (يدخلني) عليه في مجلسه (مع أشياخ بدر) الذين حضروا غزواتها (فقال بعضهم) هو عبد الرحمن بن عوف (لم تدخل هذا الفتى) ابن عباس (معنا ولنا أبناء مثله) في السن فلم تدخلهم (فقال) عمر (انه) أي ابن عباس (ممن قد علمتم) ولعبد الرزاق ان له لسانا سؤولا وقلبا عقولا (قال فدعاهم) أي الاشياخ (ذات يوم ودعاني معهم قال) ابن عباس (وما رؤيته) بضم الراء فهمز مكسورة فتحتية ساكنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي أن يتبهم بمثناة مضمومة مفتوحة مكسورة فتحتية ساكنة أي ظنته (دعاني يومئذ الا ليريهم مني) مثل ما رأى هو مني من العلم (فقال) لهم (ما تقولون) اذا) ولابي ذر في اذا (جاء نصر الله والفتح ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا حتى ختم السورة) ثبت في دين الله أفواجا لابي ذر (فقال بعضهم أمرنا ان نحمد الله ونستغفره اذا نصرنا) بضم النون على عدونا (وفتح علينا) المدائن والقصور (وقال بعضهم لا ندري ولم يقل بعضهم شيأ فقال لي) عمر (يا ابن) ولابي ذر عن الحموي والمستملي ابن (عباس) بحذف أداة النداء (أكذا تقول قلت لا قال فما تقول قال هو أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه الله اذا جاء نصر الله والفتح) أي (فتح مكة فذاك علامة أجلك) أي موتك (فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا) أمره تعالى بعد أن بذل المجهود فيما كلف به من تبليغ الرسالة ومجاهدة أعداء الدين بالاقبال على التسبيح والاستغفار والتأهب للمصير الى المقامات العليا والعروج الى رفيق الاعلى وهذا المعنى هو الذي فهمه منها ابن عباس حتى رد به على أولئك المشايخ وقال أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وصدقه عمر كما قال (قال عمر ما أعلم منها الا ما تعلم) وروى أن عمر لما سمعها بكى وقال الكمال دليل الزوال ﴿ وبه قال (حدثنا سعيد بن شرحبيل) بالشين المعجمة المضمومة والراء المفتوحة بعدها حاء مهملة ساكنة فموحدة مكسورة الكندي الكوفي قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام ولابي ذر ليث (عن المقبري) بفتح الميم وسكون القاف وضم الموحدة سعيد بن كيسان وكان يسكن عند المقبرة فنسب اليها (عن أبي شريح) بالشين المعجمة المضمومة أوله والحاء المهملة آخره شريح بضم الخاء مصغرا (العدوي) بفتح المهملتين وكسر الواو (أنه قال لعمرو بن سعيد) بفتح العين وسكون الميم ابن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية القرشي الاشدق وكان أمير المدينة (وهو يبعث البعوث الى مكة) لغزو عبد الله بن الزبير لامتناعه عن مبايعة يزيد بن معاوية (ائذن لي أيها الامير أحدثك) بالجزم جواب الامر (قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد) ظرف وهو اليوم الثاني (من يوم الفتح) ولغير أبي ذر يوم الفتح باسقاط الجار (سمعته أذناي ووعاه) أي حفظه (قلبي)

ان تنخ الناقة ثم تحمل التي تتبعها فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ﴿ حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع بعضكم على بيع بعض ﴿ حدثنا زهير بن حرب وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه الا أن يأذن له ﴿ حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يسم المسلم على سوم أخيه

﴿ (باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه وسومه على سومه وتحريم الخطبة على خطبة أخيه وهي التصريح) ﴿ (قوله صلى الله عليه وسلم لا يبيع بعضكم على بيع بعض وفي رواية لا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه الا أن يأذن له وفي رواية لا يسم المسلم على سوم المسلم) أما البيع على بيع أخيه فمثاله أن يقول لمن اشترى شيأ في مدة الخيار افسخ هذا البيع وأنا أبيعك مثله بأرخص من ثمنه أو أجود منه بثمنه ونحو ذلك وهذا حرام وبحرم أيضا الشراء على شراء أخيه وهو أن يقول للبائع في مدة الخيار افسخ فيها على البيع ولم يعقداه فيقول آخر للبائع أنا أشتريه منك بأكثر من هذا الثمن ونحو هذا وأما السوم على سوم أخيه فهو أن يكون قد اتفق مالك السلعة والراغب فيها على البيع ولم يعقداه أشتريه وهذا حرام بعد استقرار الثمن وأما السوم في السلعة التي تباع فيمن يزيد فليس بحرام وأما الخطبة على خطبة

* وحدثنيه أحمد بن ابراهيم الدورقي حدثني عبد الصمد وحدثنا شعبة عن العلاء) ﴿ أخيه وسؤال المرأة طلاق أختها فسبق بيانهما وأنهما
في كتاب النكاح وسبق هناك ان الرواية لا يبيع ولا يخطب بالرفع على سبيل الخبر الذي يراد به النهي وذكر انه أبلغ وأجمع
العلماء على منع البيع على بيع أخيه والشراء على شرائه والسوم على سومه فلو خالف وعقد فهو عاص وينعقد البيع هذا مذهب الشافعي وأبي حنيفة وآخرين وقال داود لا ينعقد وعن مالك روايتان كالمذهبين وجمهورهم على اباحة البيع والشراء فيمن يزيد وقال الشافعي وكرهه بعض السلف وأما النجش فبنون مفتوحة ثم جيم ساكنة ثم شين معجمة وهو أن يزيد في ثمن السلعة لا لرغبة فيها بل ليخدع غيره ويغسره ليزيد ويشتريها وهذا حرام بالاجماع والبيع صحيح والاثم مختص بالناجش ان لم يعلم به البائع فان واطأه على ذلك أثما جميعا ولا خيار للمشتري ان لم يكن من البائع مواطأة وكذا ان كانت في الاصح لانه قصر في الاغترار ومن مالك رواية أن البيع باطل وجعل النهي عنه مقتضيا للفساد وأصل النجش الاستثارة ومنه نجشت الصيد أنجشه بضم الجيم نجشا اذا استثرته سمي الناجش في السلعة ناجشا لانه يثير الرغبة فيها ويرفع ثمنها وقال ابن قتيبة أصل النجش الختل وهو الخداع ومنه قيل للصائد ناجش لانه يختل الصيد ويحتال له وكل من استثار شيأ فهو ناجش وقال الهروي قال أبو بكر النجش المدح كانوا
والاطراء ولي ا قوله قال حافظ بن حجر وظاهر العبارة الخ وهذه العبارة أن تذكر به حديث ابن عباس الآتي كما صنع في الفتح اه مصححه

ونحقق فهمه (وأبصرته عيناي) بتاء التأنيث كسمعته أي فلم يسمعه من وراء حجاب بل مع الرؤية والمشاهدة (حين تكلم به) عليه الصلاة والسلام (انه) بكسر الهمز فوسقطت الكلمة لغير أبي ذر (حمد الله وأثنى عليه) من عطف العام على الخاص (ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس) من قبل أنفسهم بل بتحريم الله يوحي (لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما) بغير حق (ولا يعضد) بفتح الياء وكسر الضاد أي لا يقطع (بها شجرا فان أحد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي لاجل قتاله (فيها) مستدلا بذلك (فقولوا له) ليس الامر كذلك (ان الله أذن لرسوله) خصوصية له صلى الله عليه وسلم (ولم يأذن لكم وانما أذن لي) تعالى في القتال (فيها) ولابي ذر له فيه أي في القتال (ساعة من نهار) وهي من طلوع الشمس الى العصر فكانت مكة في حقه عليه الصلاة والسلام في تلك الساعة بمنزلة الحل (وقد عادت حرمتها اليوم) يوم الفتح لا في غيره (كحرمتها بالامس) الذي قبل يوم الفتح (وليبلغ الشاهد) أي الحاضر (الغائب فقيل لابي شريح) المذكور (ماذا قال لك عمرو) أي ابن سعيد المذكور (قال) أبو شريح (قال) عمرو (أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح ان الحرم لا يعيذ) بالذال المعجمة أي لا يعصم (عاصيا) من اقامة الحد عليه (ولا فارا) بما وراء مشددة (بدم) أي مصاحبا للدم ملتجئا الى الحرم بسبب خوفه من اقامة الحد عليه (ولا فارا بخربة) بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة أي بسبب خربة ولا مصيلي بخربة بضم الخاء وغيره بقضها وصوبه بعضهم كما قاله القاضي عياض (قال أبو عبد الله) البخاري (الخربة) أي (البلية) وهذا ثابت لابي ذر وحده * وهذا الحديث سبق في باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب من كتاب العلم * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا الليث) بن سعد ولابي ذر ليث (عن يزيد بن أبي حبيب) الازدي أبي رجاء عالم مصر (عن عطاء بن أبي رباح) بفتح الراء والموحدة المخففة (عن جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر) بالرفع والاصل أن يقول حرم الاصنام فالتحريم واحد * وسبق هذا الحديث بأطول من هذا في باب بيع الميتة من كتاب البيع ﴿ (باب مقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة زمن الفتح) بفتح ميم مقام الاولى في الفرع وفي غيره بضمها أي الاقامة والمراد وصفه بانه أقام * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثوري (ح وحدثنا) بالواو لابي ذر (قبيصة) بفتح القاف وكسر الموحدة ابن عقبة بن عامر السوائي الكوفي قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن يحيى بن أبي اسحق) مولى الحضارمة البصري (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال أقمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عشرا) ولابي ذر عشرة أي عشرة أيام بمكة وضوابطها (تقصر الصلاة) قال الحافظ بن حجر ا وظاهر هذا الحديث والذي قبله التعارض والذي اعتقده ان حديث أنس انما هو في حجة الوداع فانه ما السفرة التي أقام فيها بمكة عشرا لانه دخل يوم الرابع وخرج يوم الرابع عشر وأما حديث ابن عباس فهو في الفتح * وهذا الحديث سبق في باب ما جاء في التقصير أو الاتمام في كتاب الصلاة * وبه قال (حدثنا عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي قال (أخبرنا عاصم) الاحول (عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال أقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة) زمن الفتح (تسعة عشر يوما) يلبي لها حال كونه (يصلي) الرباعية (ركعتين) ولابي داود سبعة عشر بتقديم السين على الموحدة وله من حديث ابن حصين ثماني عشرة وما بحث ذلك سبق في أبواب التقصير * وبه قال (حدثنا أحمد بن يونس) هو أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي قال (حدثنا أبو شهاب) عبد ربه بن نافع الحناط بالحاء المهملة والنون (عن عاصم) الاحول (عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال أقمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر) زمن الفتح بمكة (تسع عشرة) بتقديم الفوقية على السين كالسابقة (تقصر الصلاة) لانهم

وسهيل عن أبيهما عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الصمد حدثنا شعبة عن الاعمش عن أبي صالح
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن عدي وهو ابن ثابت عن أبي

كانوا يتوقعون حاجتهم يوما فيوما (وقال ابن عباس) بالسند السابق (ونحن نقصر) اذا سافرنا فاقمنا (ما بيننا و بين تسع عشرة) يوما (فاذا زدنا) في الاقامة على تسعة عشر يوما (أتممنا) الصلاة أربعا مناسبة هذه الاحاديث للترجمة واضحة لانخفائها بما وافقه الموفق والمعين ﴿ هذا (باب) بالتنوين (وقال الليث) بن سعد الامام فيما وصله المؤلف في تاريخه الصغير والادب المفرد له عن عبد الله بن صالح عن الليث (حدثني) بالافراد (يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري انه قال (أخبرني) بالافراد (عبد الله بن ثعلبة ابن صعير) بضم الصاد وفتح العين المهملتين فياء تصغير فراء وبقال له أيضا ابن أبي صعير العذري بضم العين المهملة وسكون الذال و بالراء (وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد مسح وجهه عام الفتح) وكان ولد قبل الهجرة وقيل بعدها ولابنه ثعلبة صحبة واطلق الدارقطني وغيره أن لعبد الله صحبة واقتصر المؤلف على ذكر المناسبة من الحديث ولم يذكر مقول قول عبد الله بن ثعلبة اختصارا * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام) أبو عبد الرحمن بن يوسف الصنعاني اليماني (عن معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن سنين) بضم السين المهملة وفتح النون بعدها تحتية ساكنة فنون أخرى (أبي جميلة) بفتح الجيم وكسر الميم الضمري و يقال السلمي (قال) الزهري (أخبرنا) أي أبو جميلة (و) الحال أنا (نحن مع ابن المسيب) سعيد أراد تقوية روايته عنه بكونها بحضرة ابن المسيب ولم يذكر الخبر به (قال) أي الزهري (وزعم) أي وقال (أبو جميلة انه أدرك النبي صلى الله عليه وسلم يخرج معه) الى مكة (عام الفتح) كذا ذكره في الصحابة ابن منده وأبو نعيم وابن عبد البر وقال غيرهم وجمعه عليه الصلاة والسلام حجة الوداع * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال (حدثنا حماد بن زيد) أي ابن درهم (عن أيوب) السختياني (عن أبي قلابة) عبد الله بن زيد الجرمي (عن عمرو بن سلمة) بفتح العين وكسر اللام ابن قيس وقيل ابن نفيع الجرمي اختلف في صحبته (قال) أيوب (قال لي أبو قلابة ألا) بالتخفيف (تلقاه) أي ألا تلقى عمرو بن سلمة (فتسأله قال) أبو قلابة (فلقيته) أي عمرو بن سلمة (فسألته فقال) عمرو بن سلمة (كنا بماء) أي بموضع نمر به (ممر الناس) بتشديد الراء مجرورة صفة لماء وفي اليونينية بفتح الراء أي موضع مرورهم (وكان يمر بنا الركبان فنسألهم ما للناس ما للناس) بالتكرار مرتين (ما هذا الرجل) أي يسألون عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن حال العرب معه (فيقولون يزعم أن الله أرسله أوحى اليه أو أوحى الله) وسقط لفظ أولابي ذر (بكذا) في اليونينية وفرعها مشطوب على الباء بالحمرة شطبتين وفوقها علامة أبي ذر أي أن الباء ساقطة في روايته والشك من الراوي يريد حكايتها كانوا يخبرونهم به مما سمعوه من القرآن وفي مستخرج أبي نعيم فيقولون نبي يزعم أن الله أرسله وان الله أوحى اليه كذا وكذا (فكنت أحفظ ذلك) ولابي ذر ذلك (الكلام) ولابي داود وكنت غلاما لفظت من ذلك نرا كثيرا (وكأنما) بالواو ولابي ذر فكأنما (يقرى) بضم التحتية وسكون القاف المعجمة وفتح الراء كذا في الفرع مصححا عليه من التقرية أي كأنما يلصق (في صدري) ونسبها في فتح الباري للاسماعيلي لكنه قال بتشديد الراء قال ور بها عياض ولابي ذر عن الكشميهني يقر بقاف مفتوحة وراء مشددة من القرار قال في الفتح وفي رواية عن الكشميهني يقر از بزيادة ألف مقصورا من التقرية أي يجمع ولابي ذر عن الحموي والمستملي ونسبها في الفتح للاكثر يقر أ بسكون القاف آخره همزة مضمومة من القراءة (وكانت العرب تلوم) بفتح اللام والواو المشددة وأصله بتاءين حذفت احداهما تخفيفا أي تنتظر وتتربص (باسلامهم الفتح) أي فتح مكة (فيقولون اتركوه وقومه) فريشا (فانه ان ظهر عليهم فهو نبي صادق فلما كانت وقعة أهل الفتح بادر) أي أسرع (كل قوم باسلامهم وبدر) أي أسرع (أبي قومي باسلامهم فلما قدم) أبي (قال جئتكم والله من عند النبي صلى الله عليه وسلم

حازم من أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يستام الرجل على سوم أخيه وفي رواية الدورقي على سمة أخيه
* وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة ان رسول الله

هذا معنى الحديث لا يدع أحدكم السامة ويزيد في ثمنها الا رغبة والصحيح الاول (قوله حدثنا شعبة عن العلاء وسهيل عن أبيهما عن أبي هريرة) هكذا هو في جميع النسخ عن أبيهما وهو مشكل لان العلاء هو ابن عبد الرحمن وسهيل هو ابن أبي صالح وليس بابنه فلا يقال عن أبيهما بكسر الباء بل كان حقه أن يقول عن أبويهما ويمكن أن يقرأ الموجود في النسخ عن أبيهما بفتح الباء الموحدة و يكون تثنية أب على لغة من قال هذان أباي ورأيت أبين فثناه بالالف والنون و بالياء والنون وقد سبق مثله في كتاب النكاح وأوضحنا هناك قال القاضي الرواية فيه عند جميع شيوخنا بكسر الباء قال وليس هو بصواب لان ما ليس أنحويا قال ووقع في بعض الروايات عن أبويهما وهو الصواب قال وقال بعضهم في الاول لعله عن أبيهما بفتح الباء (قوله وفي رواية الدورقي على سمة أخيه) هو بكسر السين وسكون الياء وهي لغة في السوم ذكرها الجوهري وغيره من أهل اللغة قال الجوهري و يقال انه لغاني السمة

صلى الله عليه وسلم قال لا يتلقى الركبان ليبيع ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا ولا يبيع حاضر لباد ولا تصروا الابل والغنم فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها فان رضيها أمسكها وان سخطها ردها وصاعا من تمر * حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة عن عدي وهو ابن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن التلقي للركبان وان يبيع حاضر لباد وان تسأل المرأة طلاق أختها وعن النجش والتصرية وأن يستام الرجل على سوم أخيه * وحدثنيه أبو بكر بن نافع حدثنا غندر ح وحدثناه محمد بن مثنى حدثنا وهب ابن جرير ح وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد حدثنا أبي قالوا جميعا حدثنا شعبة بهذا الاسناد في حديث غندر ووهب نهى وفي حديث عبد الصمد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم بيّن قول معاذ عن شعبة * وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النجش

(قوله صلى الله عليه وسلم ولا تصروا الابل) هو بضم التاء وفتح الصاد ونصب الابل من التصرية وهي الجمع يقال صرى يصري تصرية وصراها يصريها التصرية فهي مصراة كغشاها يغشاها تغشية فهو مغشاة وزكاها يزكيها تزكية فهي مزكاة قال القاضي وروينا في غير صحيح مسلم عن بعضهم لا تصروا بفتح التاء وضم الصاد من الصر قال ومن رواه بضم التاء من تصر بغير واو بعد الراء ورفع الابل على ما لم يسم فاعله من الصر أيضا وهو بمعنا أخلافها والاول هو

حقا فقال) عليه الصلاة والسلام لهم (صلوا صلاة كذا في حين كذا وصلوا كذا) ولابي ذر وصلوا صلاة كذا (في حين كذا فاذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكم وليؤمكم أكثركم قرآنا) ولابي داود أيهم قالوا يا رسول الله من يؤمنا قال أكثركم جمعا للقرآن (فنظروا) في الحي (فلم يكن أحد أكثر قرآنا مني لما كنت أتلقى) من القرآن (من الركبان فقدموني بين أيديهم) أصلي بهم (وأنا ابن ست أو سبع سنين وكانت علي بردة) شملة مخططة أو كساء اسود مربع (كنت اذا سجدت تقلصت) بقاف ولام مشددة وصاد مهملة أي انجمعت وتكشفت (عني فقالت امرأة من الحي ألا تغطوا) بحذف النون في الفرع كأصله في حالة الرفع قال ابن مالك انه ثابت في الكلام الفصيح نثره ونظمه ولابي ذر ألا تغطون (عنا أست قارئكم) أي عجزه (فاشتروا) وزاد أبو داود لي قميصا عمانيا بضم العين مخففا نسبة الى عمان من البحرين (فقطعوا لي قميصا ففرحت بشيء فرحي بذلك القميص) وبهذا تمسك الشافعية في امامة الصبي المميز في الفريضة ولا يستدل به على عدم شرط ستر العورة في الصلاة لانها واقعة حال فيحتمل أن يكون ذلك قبل علمهم بالحكم * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عبد الله بن مسلمة) بن قعنب القعنبي (عن مالك) الامام (عن ابن شهاب) الزهري (عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الليث) بن سعد الامام فيما وصله الذهلي في الزهريات (حدثني) بالافراد (يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري انه قال (حدثني) بالافراد (عروة بن الزبير) قال ابن عبد البر واللفظ لرواية يونس (ان عائشة) رضي الله عنها (قالت كان عتبة ابن أبي وقاص) مالك قيل انه صحابي وقال أبو نعيم لا يلزم أن كافرا وهو الذي كسر رباعية النبي صلى الله عليه وسلم (عهد الى أخيه سعد) أحد العشرة المبشرة بالجنة (أن يقبض) عبد الرحمن (ابن وليدة زمعة) فعيلة من الولادة بمعنى مفعولة قال الجوهري الصبية والامة والجمع ولائد وزمعة بفتح الزاي وسكون الميم وهو ابن قيس ابن عبد شمس القرشي العامري والد سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقف الحافظ بن حجر على اسم هذه الوليدة وقال لكن ذكر مصعب بن الزبير وابن أخيه الزبير في نسب قريش انها كانت أمة يعانية وكانت مستفرشة لزمعة فزنى بها عتبة وكانت طريقة الجاهلية في مثل ذلك ان السيد ان استلحقه لحقه وان نفاه انتفى عنه وان ادعاه غيره كان مردد ذلك الى السيد أو القائف (وقال عتبة انه ابني فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة في (الفتح أخذ سعد بن أبي وقاص ابن وليدة زمعة) ولغير رواية معمر عن الزهري فلما كان يوم الفتح رأى سعد الغلام فعرفه بالشبه فاحتضنه اليه وقال ابن أخي ورب الكعبة (فاقبل به الى رسول الله) ولابوي ذر والوقت الى النبي (صلى الله عليه وسلم وأقبل معه بعبد بن زمعة فقال سعد) بن أبي وقاص (هذا ابن أخي عهد الي انه ابنه قال) ولابي ذر فقال (عبد بن زمعة يا رسول الله هذا أخي هذا ابن وليدة زمعة ولد على فراشه فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابن وليدة زمعة فاذا) هو (أشبه الناس بعتبة بن أبي وقاص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو) أي الولد (لك يا عبد بن زمعة) بالاستلحاق أو بحكمه عليه الصلاة والسلام بعده في ذلك (يا عبد بن زمعة) بضم دال عبد ونصبها وابن نصب على الحالين (من أجل انه ولد على فراشه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبي منه) أي من ابن وليدة زمعة المتنازع فيه (يا سودة) ندبا واحتياطا والا فقد ثبت نسبه وأخوته لها في ظاهر الشرع (لما رأى) عليه الصلاة والسلام (من شبه عتبة بن أبي وقاص) بالولد المتنازع فيه وأشار الخطابي الى ان ذلك مزية لامهات المؤمنين لان لهن في ذلك ما ليس لغيرهن (قال ابن شهاب) الزهري فيما وصله المؤلف في القدر (وقالت عائشة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش) أي لصاحب الفراش زوجا أو سيدا (وللعاهر) أي الزاني (الحجر) الخيبة ولا حق له في الولد أو المراد الرجم وضعف بانه ليس كل من يزني يرجم بل المحصن وأيضا فلا يلزم من رجمه

الصواب المشهور ومعناه لا تجمعوا اللبن في ضرعها عند ارادة بيعها حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري أن كثرة لبنها عادة لها دائما ومنه قول العرب صريت الماء في الحوض أي جمعته وصرى الماء في ظهره أي حبسه فلم (٣٨٥) يترو ج قال الخطابي اختلف العلماء وأهل اللغة في تفسير المصراة وفي اشتقاقها فقال الشافعي التصرية أن يربط أخلاف الناقة أو الشاة ويترك حلبها اليومين والثلاثة حتى يجتمع لبنها فيزيد مشتريها في ثمنها بسبب ذلك لظنه انه عادة لها وقال أبو عبيد هو من صر اللبن في ضرعها أي حقنه فيه وأصل التصرية حبس الماء قال أبو عبيد ولو كانت من الربط لكانت مصرورة أو مصررة قال الخطابي وقول أبي عبيد حسن وقول الشافعي صحيح قال والعرب تصرف وتدع المحاويات واستدل لصحة قول الشافعي رحمه الله بقول العرب لا يحسن الكر الا من يحسن الحلب والصر وبقول مالك بن نويرة

فقلت لقومي هذه صدقاتكم * مصررة أخلافها لم تجرد

قال ويحتمل ان أصل المصراة مصررة أبدلت احدى الراءين ألفا كقوله تعالى خاب من دساها أي دسسها كرهوا اجتماع ثلاثة أحرف من جنس واحد وقد علم ان التصرية حرام سواء تصرية الناقة والبقرة والشاة والجارية والفرس والاتان وغيرها لانه غش وخداع وبيعها صحيح مع انه حرام والمشتري الخيار

نفى الولد والحديث انما هو في نفيه عنه (وقال ابن شهاب) أيضا (وكان أبو هريرة يصيح) بفتح أوله أي يعلن (بذلك) أي بقوله الولد للفراش وللعاهر الحجر * وهذا الحديث موصول الى الزهري منقطع بينه وبين أبي هريرة وقد وصله مسلم وغيره من طريق سفيان بن عيينة ومسلم أيضا من طريق معمر كلاهما عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) أبو الحسن المروزي المجاور بمكة قال (أخبرنا عبد الله) ابن المبارك قال (أخبرنا يونس) بن يزيد الايلي (عن الزهري) محمد بن مسلم انه قال (أخبرني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (ان امرأة) اسمها فاطمة المخزومية (سرقت) حليا أو غيره (في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح) ظاهره الارسال لكن ظاهر قوله في آخره قالت عائشة أنه من عائشة * وموضع الترجمة منه قوله في غزوة الفتح (ففزع قومها) أي التجؤا (الى اسامة بن زيد) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (يستشفعونه) أي يستشفعون به عند النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يقطع يدها اما عفوا واما فداء وكان صلى الله عليه وسلم يقبل شفاعته (قال عروة فلما كلمه) عليه الصلاة والسلام (أسامة فيها تلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أتكلمني) بهمزة الاستفهام الانكاري وفي الحدود أتشفع (في حد من حدود الله قال اسامة استغفر لي يا رسول الله فلما كان العشي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فانما أهلك الناس قبلكم) وللنسائي من رواية سفيان انما هلك بنو اسرائيل (أنهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه) لم يقيموا عليه الحد (واذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد) وفي رواية اسمعيل بن أمية واذا سرق فيهم الوضيع قطعوه (والذي نفس محمد بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها) وهذا من الامثلة التي صح فيها أن لو حرف امتناع لامتناع وقد ذكر ابن ماجه عن محمد بن رمح سمعت الليث يقول عقب هذا الحديث قد أعاذها الله من أن تسرق وكل مسلم ينبغي له ان يقول هذا وخص صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته بالذكر لانها أعز أهله عنده فأراد المبالغة في تثبيت اقامة الحد على كل مكلف وترك المحاباة (ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتلك المرأة) التي سرقت (فقطعت يدها) وللنسائي ثم أمر بلالا فقطع يدها (فحسنت توبتها بعد ذلك وتزوجت) وعند أبي عوانة من رواية ابن أخي الزهري فنكحت رجلا من بني سليم وثابت (قالت عائشة فكانت تأتيني بعد ذلك فأرفع حاجتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) وعند أحمد انها قالت هل من توبة يا رسول الله فقال أنت اليوم من خطيئتك كيوم ولدتك أمك وبقية فوائد الحديث تأتي ان شاء الله تعالى في كتاب الحدود والله الموفق والمعين * وبه قال (حدثنا عمرو بن خالد) الحراني الجزري ثم المكي مصرفا قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية قال (حدثنا عاصم) هو ابن سليمان (عن أبي عثمان) عبد الرحمن بن مل النهدي انه (قال حدثني) بالافراد (مجاشع) بفتح مضمومة فجيم فألف فشين معجمة مكسورة فعين مهملة ابن مسعود بن ثعلبة بن وهب السلمي بضم السين انه (قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بأخي) مجالد (بعد الفتح قلت يا رسول الله جئتك بأخي لتبايعه على الهجرة) الى المدينة (قال) عليه الصلاة والسلام (ذهب أهل الهجرة) الذين هاجر واقبل الفتح (بما فيها) من الفضل فلا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية (فقلت على أي شيء تبايعه قال) عليه الصلاة والسلام (أبايعه على الاسلام والايمان والجهاد) عند الحاجة اليه قال أبو عثمان النهدي (فلقيت أبا معبد) يزيد مجالدا (بعد) أي بعد سماعي الحديث من مجاشع وللاصيلي وابن عساكر وأبي ذر عن الحموي والمستملي فلقيت معبدا والصواب الاول (وكان) أي أبو معبد (أكبرهما) أي أكبر الاخوين (فسألته) عن حديث مجاشع الذي سمعته منه (فقال صدق مجاشع) * وهذا الحديث قدم في أوائل الجهاد في باب البيعة في الحرب ان لا يفروا مختصرا * وبه قال (حدثنا محمد بن أبي بكر) المقدمي قال (حدثنا الفضيل) ولابي ذر فضيل (ابن

(٤٩ - (فتح الباري) - سادس) في امساكها وردها وسنوضحه في الباب الآتي ان شاء الله تعالى وفيه دليل على تحريم اقوله الجزري كذا بخطه والذي في التقريب الحزاعي وفي التهذيب التميمي الحنظلي ويقال الحزاعي أبو الحسن الحراني الجزري كذا بهامش الاصل اه

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا ابن أبي زائدة ح وحدثنا ابن مثنى حدثنا يحيى يعني ابن سعيد ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي كلهم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تتلقى السلع حتى تبلغ الأسواق وهذا لفظ ابن نمير وقال الآخران النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التلقي * حدثني محمد بن حاتم واسحق بن منصور جميعا عن ابن مهدي عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابن نمير عن عبيد الله * وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن المبارك عن التيمي عن أبي عثمان عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن تلقي البيوع * حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتلقى الجلب * حدثنا ابن أبي عمر حدثنا هشام بن سليمان عن ابن جريج أخبرني هشام القردوسي عن ابن سيرين قال سمعت أبا هريرة يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تلقوا الجلب فمن تلقى فاشترى منه فاذا أتى سيده

التدليس في كل شئ وأن البيع عن ذلك ينعقد وأن التدليس بالفعل حرام كالتدليس بالقول

* (باب تحريم تلقي الجلب) * (قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تتلقى السلع حتى تبلغ الاسواق وفي رواية نهى عن التلقي وفي رواية نهى عن تلقي البيوع وفي رواية ان يتلقى الجلب وفي رواية لا تلقوا الجلب فمن تلقى فاشترى منه فاذا أتى سيده سليمان) التيمي البصري قال (حدثنا عاصم) هو ابن سليمان (عن أبي عثمان النهدي عن مجاشع بن مسعود) أنه قال (انطلقت بأبي معبد) مجالد (الى النبي صلى الله عليه وسلم ليبايعه على الهجرة) الى المدينة (قال) عليه الصلاة والسلام (مضت الهجرة لأهلها) فلا هجرة بعد الفتح (ابايعه على الاسلام والجهاد) ولم يذكر في هذه الايمان الثابت في الاولى قال أبو عثمان (فلقيت أبا معبد) أخا مجاشع (فسألته) عما حدثني به أخوه مجاشع (فقال صدق مجاشع وقال خالد) الحذاء فيما وصله الاسماعيلي (عن أبي عثمان) النهدي (عن مجاشع انه جاء بأخيه مجالد) الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هذا مجالد يبايعك يا رسول الله فبايعه على الهجرة الحديث * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن بشار) أبو بكر العبدي البصري بندار قال (حدثنا غندر) محمد ابن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية واسمه اياس (عن مجاهد) هو ابن جبر أنه قال (قلت لابن عمر رضي الله عنهما اني أريد أن أهاجر الى الشأم قال) أي ابن عمر (لا هجرة) أي بعد الفتح (ولكن جهاد فانطلق) بكسر اللام والجزم على الامر (فاعرض) بهمزة قطع مجزوما على الامر أيضا مصححا عليها في الفرع وبهمزة وصل مصححا عليها في أصله (نفسك فان وجدت شيأ) من الجهاد والقدرة عليه فهو المراد (والا) بان لم تجد شيأ من ذلك (رجعت وقال النضر) بن شميل فيما وصله الاسماعيلي (أخبرنا شعبة) بن الحجاج قال (أخبرنا أبو بشر) جعفر (قال سمعت مجاهدا يقول قلت لابن عمر) اي اني أريد الشأم الخ (فقال لا هجرة اليوم أو) قال (بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله) أي مثل الحديث السابق * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (اسحق بن يزيد) نسبه لجده واسم أبيه ابراهيم الفراديسي قال (حدثنا يحيى بن حمزة) الحضرمي قاضي دمشق (قال حدثني) بالافراد (أبو عمرو) الاوزاعي (عن عطاء بن أبي رباح) بفتح الراء والموحدة أنه (قال زرت عائشة مع عبيد بن عمير) بضم العين فيهما الليثي (فسألها عن الهجرة فقالت لا هجرة اليوم كان المؤمن) بالافراد مصححا عليه في الفرع كأصله أي قبل الفتح وفي الهجرة المؤمنون (يفر أحدهم بدينه) أي بسبب حفظ دينه (الى الله) عز وجل (والى رسوله صلى الله عليه وسلم) الى المدينة (مخافة أن يفتن عليه) بنصب مخافة على التعليل (فأما اليوم) بعد الفتح (فقد أظهر الله الاسلام) وفشت الشرائع والاحكام (فالمؤمن يعبد ربه حيث شاء ولكن جهاد) في الكفار (ونية) أي وثواب * نية الجهاد أو في الهجرة * وسبق الحديث في الهجرة * وبه قال (حدثنا اسحق) هو ابن منصور وبه جزم أبو علي الجياني أو هو ابن نصر قاله الحاكم قال (حدثنا أبو عاصم) هو النبيل (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز أنه قال (أخبرني) بالافراد (حسن ابن مسلم) أي ابن يناق المكي (عن مجاهد) هو ابن جبر (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم) هذا مرسل وقد وصله في الحج والجهاد من رواية منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس (قام يوم الفتح فقال ان الله حرم مكة يوم خلق السموات والارض فهي حرام بحرام الله) بفتح الحاء والراء بعدها ألف في الفظين (الى يوم القيامة) والتحليل مبلغ التحريم من الله الى الناس (لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي ولم تحل) بفتح الفوقية وكسر اللام الاولى ولابي الوقت والاصيلي ولم تحل بضم الفوقية وفتح اللام (لي) وزاد أبو ذر والوقت فما (الا ساعة من النهار) ما بين أول النهار ودخول العصر (لا ينفر صيدها) أي لا يزعج من مكانه (ولا يعضد) لا يقطع (شوكها) ولابي ذر عن الكشميهني شجرها (ولا يختلى) بضم التحتية وسكون المعجمة

السوق فهو بالخيار) * * السوق فهو بالخيار وفي رواية نهى ان يتلقى الركبان * الشرح (قوله صلى الله عليه وسلم أتى سيده) أي مالكه البائع وفي هذه الاحاديث تحريم تلقي الجالب وهو مذهب الشافعي ومالك والجمهور وقال أبو حنيفة والاوزاعي يجوز التلقي اذا لم يضر بالناس فان أضر كره والصحيح الاول للنهي الصريح قال أصحابنا وشرط التحريم ان يعلم النهي عن التلقي ولو لم يقصد التلقي بل خرج لشغل فاشترى منه ففي تحريمه وجهان لاصحابنا وقولان لاصحاب مالك أصحهما عند أصحابنا التحريم لوجود المعنى ولو تلقاهم وباعهم ففي تحريمه وجهان واذا حكمنا بالتحريم فاشترى صح العقد قال العلماء وسبب التحريم ازالة الضرر عن الجالب وصيانته ممن يخدعه قال الامام أبو عبد الله المازري فان قيل المنع من بيع الحاضر للبادي سببه الرفق بأهل البلد واحتمل فيه غبن البادي والمنع من التلقي ان لا يغبن البادي ولهذا قال صلى الله عليه وسلم فاذا أتى سيده السوق فهو بالخيار فالجواب ان الشرع ينظر في مثل هذه المسائل الى مصلحة الناس والمصلحة تقتضي ان ينظر للجماعة على الواحد لا للواحد على الواحد فلما كان البادي اذا باع بنفسه انتفع جميع

٣ قوله الحضرمي كذا بخطه وصوابه كما في اللب والتهذيب الحضرمي بزيادة ياء النسب

مقصورا (خلاها) بفتح المعجمة مقصورا أيضا كلؤها الرطب (ولا تحل لقطتها الا لمنشد) يعرفها ثم يحفظها لمالكها ولا يملكها كسائر لقطة غيرها من البلاد (فقال العباس بن عبد المطلب الا الاذخر) بالمعجمتين (يا رسول الله فانه لا بد منه لقينهم) بفتح القاف الحداد أو القبور (والبيوت) في سقفها بأن يجعل فوق الخشب أو القبور كالحلفاء (فسكت) صلى الله عليه وسلم (ثم قال) بوحي أو نفث في روعه (الا الاذخر فانه حلال) والنبي صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى فالتحريم الى الله حكما والى الرسول بلاغا (ومن ابن جريج) عبد الملك بالاسناد السابق أنه قال (أخبرني) بالافراد (عبد الكريم) بن مالك الجزري الحضرمي ٣ بالحاء والضاد المعجمتين نسبة الى قرية من اليمامة (عن عكرمة عن ابن عباس بمثل هذا) الحديث السابق (أو نحوه هذا) شك من الراوي وهل المثل والنحو مترادفان أو المثل هو المتحد في الحقيقة والنحو أعم (رواه) اي الحديث المذكور (ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم) فيما سبق موصولا في كتاب العلم * (باب قول الله تعالى ويوم) اي واذكر يوم (حنين) واد بين مكة والطائف الى جنب ذي المجاز بينه وبين مكة بضعة عشر ميلا من جهة عرفات سمي باسم حنين بن قانية بن مهلائيل خرج اليه النبي صلى الله عليه وسلم لست خلون من شوال لما بلغه أن مالك بن عوف النصري جمع القبائل من هوازن ووافقه على ذلك الثقفيون وقصدوا محاربة المسلمين وكان المسلمون اثني عشر ألفا وهوازن وثقيف أربعة آلاف وقد روى يونس بن بكير في زيادات المغازي من الربيع بن أنس قال قال رجل يوم حنين ان تغلب اليوم من قلة فشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم فكانت الهزيمة قال في فتوح الغيب وهذا مثل قوله تعالى لم تخرجوا عليها سماء وعيانا قوله لم تخروا ليس نفيا للخرور وانما هو اثبات له ونفي للصمم والعمى كذلك ان تغلب ليس نفيا للمغلوبية وانما هو اثبات لها ونفي للقلة يعني متى غلبنا كان سببه عن القلة ٣ هذا من حيث الظاهر ليس كلها بعجاب لكنها كناية عنها فكأنه قال لما أكثرنا عددنا فذلك قوله تعالى (اذ) بدل من يوم (اعجبتكم كثرتكم) حصل لهم الاعجاب بالكثرة وزال عنهم أن الله هو الناصر لا كثرة العدد والعدد (فلم تغن عنكم شيأ وضاقت عليكم الارض بما رحبت) ما مصدرية والباء بمعنى مع أي مع رحبها اي لم تجدوا موضعا للفرار كمن أعدائكم فكأنها ضاقت عليكم (ثم وليتم مدبرين) ثم انهزمتم (ثم أنزل الله سكينته) رحمته التي سكنوا بها وأمنوا (الى قوله غفور رحيم) بستر كفر العدو بالاسلام وبنصر المولى بعد الانهزام فالكلام وارد مورد الامتنان على الصحابة بنصرته اياهم في المواطن الكثيرة وكانت النصرة في هذا اليوم الخصوص أجل امتنانا لما شوهد منهم ما يناقي النصرة من الاعجاب بالكثرة ولولا فضل الله وكرامته لرسوله صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين لتمت الدبرة عليهم والنصرة للاعداء الا ترى كيف أقيم المظهر مقام المضمر في قوله تعالى ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين ليؤذن بأن وصف الرسالة والايمان أهل للانتصار بعد الفرار والعفو عن الاغترار وحذف في رواية أبي ذر قوله فلم تغن الخ وقال الى غفور رحيم * وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير) أبو عبد الرحمن الهمداني الكوفي قال (حدثنا يزيد بن هرون) الواسطي قال (أخبرنا اسمعيل) بن أبي خالد (قال رأيت بيد ابن أبي أوفى) بفتح الهمزة وتوالفاء عبد الله الاسلمي (ضربة) وعند الاسماعيلي ضربة على ساعده وزاد احد فقلت ما هذه (قال ضربتها) بضم الضاد مبنيا للمفعول (مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين) قال اسمعيل (قلت) له (شهدت حنينا قال قبل ذلك) من المشاهد وأول مشاهده الحديبية * وبه قال (حدثنا محمد ابن كثير) أبو عبد الله العبدي قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (سفيان) الثوري (عن أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي أنه (قال سمعت البراء) بن عازب (وجاءه رجل) قال ابن حجر لم أقف على اسمه (فقال) له (يا أبا عمارة) بضم العين وتخفيف الميم كنية البراء (أوليت) اي انهزمت (يوم حنين) والهمزة للاستفهام

المليح نسبة الى خضرمة بلد باليمامة هذا وفي القاموس والحضارمة قوم من العجم خرجوا في بدء الاسلام فسكنوا الشام الواحد خضرمي بالكسر منهم عبد الكريم بن مالك اهـ ٣ قوله كان سببه عن القلة الخ هكذا في النسخ التي بأيدينا ولعل الاصل سببه غير القلة وانظر اهـ مصححه

﴿ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع حاضر لباد ﴿ حدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالا أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله

أهل السوق واشتروا رخيصا فانتفع به جميع سكان البلد نظر الشرع لاهل البلد على البادي ولما كان في التلقي انما ينتفع المتلقي خاصة وهو واحد في قبالة واحد لم يكن في اباحة التلقي مصلحة لاسيما وينضاف الى ذلك علة ثانية وهي لحوق الضرر باهل السوق في انفراد المتلقي عنهم بالرخص وقطع الموادعنهم وهم أكثر من المتلقي فنظر الشرع لهم عليه فلا تناقض بين المسئلتين بل هما متفقتان في الحكمة والمصلحة والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم فاذا أتى سيده السوق فهو بالخيار ففيه دليل لاثبات الخيار قال أصحابنا الاخيار للبائع قبل ان يقدم ويعلم السعر فاذا قدم فان كان الشراء بارخص من سعر البلد ثبت له الخيار سواء أخبر المتلقي بالسعر كاذبا أو لم يخبر وان كان الشراء بسعر البلد أو أكثر فوجهان الاصح لاخيار له لعدم الغبن والثاني ثبوته لاطلاق الحديث والله أعلم (قوله أخبرني هشام القردوسي) هو بضم القاف والدال واسكان الراء وبينهما منسوب الى القرادیس قبيلة معروفة والله أعلم ﴿ (باب تحريم بيع الحاضر للبادي) ﴿ قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر لباد

(فقال) ولابي ذر قال (اما أنا أشهد على النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يول) لم ينهزم (ولكن عجل) بكسر الجيم مخففا (سرعان القوم) بفتح السين المهملة والراء وقد تسكن أوائلهم الذين يسارعون الى الشيء ويقبلون عليه بسرعة (فرشقتهم) بالشين المعجمة والقاف أي رمتهم (هوازن) القبيلة المعروفة وكانوا رماة وكان المسلمون قد حملوا على العدو فانكشفوا فاقبل المسلمون على الغنائم فاستقبلهم هوازن مايكادون يسقط لهم سهم فرشقوهم رشقا مايكادون يخطؤن (وابو سفيان بن الحرث) بن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم (آخذ برأس بغلته) صلى الله عليه وسلم (البيضاء) التي اهداها له فروة بن نفاثة على العجيح حال كونه (يقول أنا النبي لا كذب) فلا أنهزم لان الله قد وعدني بالنصر (أنا ابن عبد المطلب) فيه دليل على جواز قول الانسان في الحرب أنا فلان وأنا ابن فلان وامثل ذلك ﴿ وهذا الحديث قد سبق في باب غزوة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء من الجهاد ﴿ وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) السبيعي انه قال (قيل للبراء) بن عازب رضي الله عنه (وأنا أسمع أوليتم مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين) بصيغة الجمع في اوليتم الشاملة لكلهم (فقال) البراء مجيبا للسائل بجواب يدمج متضمن لاثبات الفرار لهم لكن لا على جهة التعميم (أما النبي صلى الله عليه وسلم فلا) أي لم يفر (كانوا) أي هوازن (رماة) فرشقوا بالنبل رشقا فولينا (فقال) النبي صلى الله عليه وسلم وهو ثابت لم يبرح (انا النبي لا كذب) أي لست بكاذب فيما أقول حتى أنهزم بل أنا متيقن بنصر الله عز وجل (أنا ابن عبد المطلب) فانتسب الى جده دون أبيه عبد الله لشهرته لمارزقه من نباهة الذكر والسيادة وطول العمر ولذا كان كثير من العرب يدعونه ابن عبد المطلب كما في قصة ضمام بن ثعلبة وقد قيل انه اشتهر عندهم أن عبد المطلب يخرج من ظهره رجل يدعو الى الله تعالى فأراد صلى الله عليه وسلم أن يذكر أصحابه بذلك وانه لابد من ظهوره على أعدائه وأن العاقبة له لتقوى بذلك نفوسهم ﴿ وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن بشار) بندار العبدي قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) عمرو السبيعي انه (سمع البراء) بن عازب (وسأله رجل من قيس) لم يعرف الحافظ بن حجر اسمه (أفررتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فقال) البراء فررنا (لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفي اليونينية وفرعها لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرفع والنصب (لم يفر) بل ثبت وثبت معه أربعة نفر ثلاثة من بني هاشم ورجل من غيرهم علي والعباس بين يديه وأبو سفيان بن الحرث آخذ بالعنان وابن مسعود من الجانب رواه ابن أبي شيبة من مرسل الحكم بن عتيبة وعند الترمذي باسناد حسن من حديث ابن عمر لقد رأيتنا يوم حنين وان الناس لمولون ومامع رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة رجل وعند أحمد والحاكم عن ابن مسعود فولى الناس عنه ومعه ثمانون رجلا من المهاجرين والانصار ولعل الامام النووي لم يقف على هذه الروايات حيث قال ان تقدير الكلام أفررتم كلكم فيدخل فيه النبي صلى الله عليه وسلم فقال البراء لا والله لم يفر النبي صلى الله عليه وسلم ولكن (كانت هوازن رماة وانا لما حملنا عليهم انكشفوا) أي انهزموا (فأكببنا) بموحدتين الاولى مفتوحة والثانية ساكنة بعدها نون أي وقعنا (على الغنائم) وفي الجهاد فأقبل الناس على الغنائم (فاستقبلنا) بضم التاء وكسر الموحدة أي استقبلهم هوازن (بالسهام) أي فولينا قال الطيبي الانهزام المنهي عنه هو مايقع عن غير نية العود وأما الاستطراد للكرة فهو كالتحيز الى فئة (ولقد رأيت رسول الله) ولابي ذر النبي (صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء) وعند مسلم من حديث سلمة على بغلته الشهباء وعند ابن سعد ومن تبعه على بغلته دلدل وقال الحافظ بن حجر وفيه نظر لان دلدل أهداها له المقوقس يعني لانه ثبت في صحيح مسلم من حديث العباس وكان على بغلة بيضاء أهداها له فروة بن نفاثة الجذامي قال القطب الحلبي فيحتمل أن يكون يومئذ ركب كلا من البغلتين ان ثبت انها كانت صحبته والاقفالي الصحيح أصح اه وفي ركوبه صلى الله عليه وسلم البغلة يومئذ دلالة على فرط شجاعته ونبالته (وان أبا سفيان) زاد أبو ذر ابن الحرث (آخذ) كذا في اليونينية وغيرها وفي الفرع لآخذ (بزمامها) وفي مسلم عن العباس ولي المسلمون مدبرين فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يركض بغلته قبل الكفار قال العباس وأنا آخذ بلجام بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم أكفها اراده أن لا تسرع وأبو سفيان آخذ بركابه فعلهما تنائو باذلك (وهو) عليه الصلاة والسلام (يقول أنا النبي لا كذب) لم يذكر الشطر الثاني في هذه الرواية وقد كان بعض أهل العلم فيما حكاه السفاقسي يفتح الباء من قوله لا كذب ليخرجه عن الوزن وقد أجيب من هذا بأنه خرج منه عليه الصلاة والسلام هكذا موزونا ولم يقصد به الشعر أو انه لغيره وتمثل هو عليه الصلاة والسلام به وأنه كان ﴿ أنت النبي لا كذب ﴿ أنت ابن عبد المطلب ﴿ فذكر بلفظ أنا في الموضعين (قال اسرائيل) بن يونس بن أبي اسحق السبيعي فيما وصله المؤلف في الجهاد (وزهير) هو ابن معاوية الجعفي مما وصله في باب من صف أصحابه عند الهزيمة نقلا في آخره (نزل النبي صلى الله عليه وسلم عن بغلته) أي واستنصر أي قال اللهم أنزل نصرك ولمسلم من حديث سلمة بن الاكوع فلما غشوا النبي صلى الله عليه وسلم نزل عن البغلة ثم قبض قبضة من تراب ثم استقبل به وجوههم فقال شاهت الوجوه فما خلق الله منهم انسانا الا ملأ عينيه ترابا بتلك القبضة فولوا منهزمين وقوله شاهت الوجوه أي قبحت وفيه علم من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم وهو ايصال تراب تلك القبضة اليسيرة اليهم وهم أربعة آلاف ﴿ وبه قال (حدثنا سعيد بن عفير) هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين وفتح الفاء ابن مسلم الانصاري مولاهم المصري قال (حدثني) بالافراد (الليث) ولابي ذر الليث بن سعد الامام قال (حدثني) بالافراد (عقيل) بضم العين ابن خالد الايلي (من ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري قال المؤلف (ح وحدثني) بواو العطف والافراد (اسحق) بن منصور المروزي قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (قال حدثنا ابن أخي ابن شهاب) محمد بن عبد الله (قال محمد بن شهاب) الزهري (وزعم عروة بن الزبير) بن العوام (ان مروان) بن الحكم الاموي والي سنة اثنتين من الهجرة ولم ير النبي صلى الله عليه وسلم (والمسور بن مخرمة) بن نوفل الزهري له صحبة (أخبراه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم) وهذا مرسل لان المسور بصغره عن ادراك هذه القصة ومروان أصغر منه (قام حين جاءه وفد هوازن) حال كونهم (مسلمين) لما انصرف عليه الصلاة والسلام من الطائف في شوال الى الجعرانة وبها سبي هوازن (فسألوه أن يرد اليهم أموالهم وسبيهم) وذكر الواقدي أن وفد هوازن كانوا أربعة وعشرين بينا فيهم أبو برقان السعدي فقال يا رسول الله ان في هذه الحظائر لامهاتك وخالاتك وحواضنك ومرضعاتك فامنن علينا من الله عليك (فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم معي من ترون) بفتح الفوقية من العصابة (وأحب الحديث الى أصدقه فاختاروا) أن أرد اليكم (احدى الطائفتين) أي الامرين (اما السبي واما المال وقد كنت استأنيت) بسكون المهملة وفتح الفوقية بعدها همزة ساكنة فنون مفتوحة فتحتية ساكنة (بكم) أي أخرت قسم السبي بسببكم لتحضروا ولابي ذر عن الكشميهني لكم أي لاجلكم فأبطأتم حتى ظننت انكم لا تقدمون وقد قسمت السبي (وكان أنظرهم) كذا في الفرع وفي قصة ثقيف انتظرهم بزيادة فوقية بعد النون (رسول الله صلى الله عليه وسلم بضع عشرة ليلة) لم يقسم السبي وتركه بالجعرانة (حين قفل) أي رجع (من الطائف) الى الجعرانة (فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين) المال أو السبي (قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال

عليه وسلم ان تتلقى الركبان وان يبيع حاضر لباد قال فقلت لابن عباس ما قوله حاضر لباد قال لا يكن له سمسارا ﴿ حدثنا يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير عن جابر ح وحدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا أبو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض غير أن في رواية يحيى يرزق الله ﴿ وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن يونس عن ابن سيرين عن أنس بن مالك قال نهينا ان يبيع حاضر لباد وان كان أخاه أو أباه ﴿ حدثنا محمد بن مثنى حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون عن محمد عن أنس ح وحدثنا ابن مثنى حدثنا معاذ حدثنا ابن عون عن محمد قال قال أنس ابن مالك نهينا عن أن يبيع حاضر لباد ﴿ حدثنا عبد الله

وفي رواية قال طاوس لابن عباس ما قوله حاضر لباد قال لا يكن له سمسارا وفي رواية لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض وفي رواية عن أنس نهينا أن يبيع حاضر لباد وان كان أخاه أو أباه) هذه الاحاديث تتضمن تحريم بيع الحاضر للبادي وبه قال الشافعي والاكثرون قال أصحابنا والمراد به ان يقدم غريب من البادية أو من بلد آخر فيتباع تعم الحاجة اليه ليبيعه بسعر يومه فيقول له البادي اتركه عندي لابيعه على التدريج بأغلى ثمن فالبادي أثم بهذه الشروط وبشرط أن يكون عالما بالنهي فلو لم يعلم النهي أو كان المتاع مما لا يحتاج اليه في البلد أو لا يؤثر فيه لقلة ذلك

ابن مسلمة بن قعنب حدثنا داود بن قيس عن موسى بن يسار عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى شاة مصراة فليحلب

والاردها ومعها صاع من تمر * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن

فيها فإن رضي حلابها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعا من تمر * حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبو أسامة كلاهما عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع شاة مصراة فهو فيها بالخيار ثلاثة أيام إن شاء أمسكها وإن شاء ردها ورد معها صاعا من تمر * حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا زكريا ح وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة عن زكريا عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اشترى

الحلوب لم يحرم ولو خالف وباع الحاضر للبادي مع البيع مع التحريم هذا مذهبنا وبه قال جماعة من المالكية وغيرهم وقال بعض المالكية يفسخ البيع ما لم يفت وقال عطاء ومجاهد وأبو حنيفة يجوز بيع الحاضر للبادي مطلقا لحديث الدين النصيحة قالوا وحديث النهي عن بيع الحاضر للبادي منسوخ وقال بعضهم انه على كراهة التنزيه والصحيح الاول ولا يقبل النسخ ولا كراهة التنزيه بمجرد الدعوى

* (باب حكم بيع المصراة) *

قد سبق بيان التصرية وبيان معنى قوله صلى الله عليه وسلم لا تصروا الابل والغنم في باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه (قوله صلى الله عليه وسلم من اشترى شاة مصراة فليحلبها فإن رضي حلابها أمسكها والاردها ومعها صاع ولابي من تمر وفي رواية من ابتاع شاة مصراة فهو فيها بالخيار ثلاثة أيام ان شاء أمسكها وان شاء ردها ورد معها صاعا من تمر وفي رواية من اشترى

أما بعد فان اخوانكم) وفدهوازن (قد جاؤنا) حال كونهم (تائبين وإني قد رأيت أن أرد اليهم سبيهم فمن أحب منكم أن يطيب ذلك) نفسه بدفع السبي مجانا من غير عوض (فليفعل) جواب الشرط (ومن احب منكم أن يكون على حظه) من السبي (حتى نعطيه اياه) اى عوضه (من أول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك) لهم أي جعلنا أنفسنا على ترك السبا حتى طابت بذلك (يارسول الله) يقال طابت نفسي بكذا اذا احملتها على السماح من غير اكراه فطابت بذلك (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا ندري من أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم) اى نقباؤكم (امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا) ذلك (واذنوا) له صلى الله عليه وسلم ان يرد السبي اليهم قال ابن شهاب (هذا الذي بلغني عن سبي هوازن) * وهذا الحديث قد سبق في باب ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين * وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسي قال (حدثنا حماد بن زيد) أي ابن درهم الجهضمي (عن أيوب) السختياني (عن نافع ان عمر) وفي نسخة ابن عمر وكذا هو في الفرع كأصله لكن فيه ما شطب بالحمرة على ابن (قال يارسول الله) أورده كذا اختصارا مرسلا وسبق في الخمس تمامه بلفظ ان عمر قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان علي اعتكاف يوم في الجاهلية فأمره أن يفي به قال وأصاب عمر جاريتين من سبي حنين فوضعهما في بعض بيوت مكة الحديث قال البخاري (ح وحدثني) بالواو وبالافراد وسقطت الواو لغير أبي ذر (محمد بن مقاتل) المروزي المجاور بمكة قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن أيوب) السختياني (عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما) أنه (قال لما قفلنا) رجعنا (من حنين سأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم عن نذر كان نذره) زمن (الجاهلية اعتكاف) بجرا اعتكاف بدلا من نذر وفي نسخة بالفرع مصححا عليها كأصله اعتكافا ولابي ذر اعتكاف بالرفع (فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بوفائه وقال بعضهم) هو أحد بن عبدة الضبي كما أخرجه الاسماعيلي من طريقه (حماد) هو ابن زيد بن درهم (عن أيوب) السختياني (عن نافع عن ابن عمر) ولفظ الاسماعيلي كان عمر نذر اعتكاف ليلة في الجاهلية فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فأمره ان يفي به (ورواه جرير بن حازم وحماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم) فأما رواية جرير فوصلها مسلم بلفظ ان عمر سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة بعد أن رجع من الطائف فقال يارسول الله اني نذرت في الجاهلية أن اعتكف يوما في المسجد الحرام فكيف ترى قال اذهب فاعتكف يوما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أعطاه جارية من الخمس فلما أعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا الناس قال عمر يا عبد الله اذهب الى تلك الجارية فخل سبيلها وأما رواية حماد فوصلها مسلم أيضا وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (أخبرنا مالك) هو الامام (عن يحيى بن سعيد) الانصاري (عن عمر بن كثير بن أفلح) بضم العين المدني مولى أبي أيوب الانصاري تابعي صغير وثقه النسائي (عن أبي محمد) نافع بن عباس بوحدة وميمة مهملة أو بتحتية ومعجمة الافرع المدني (مولى أبي قتادة) قيل له ذلك لزومه وكان مولى عقيلة الغفارية (عن أبي قتادة) الحرث بن ربعي وقيل اسمه النعمان فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم انه (قال خرجنا مع النبي ولابي ذر مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم عام حنين فلما التقينا) مع المشركين (كانت للمسلمين) أي لبعضهم فيرر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه (جولة) بالجيم اى تقدم وتأخر وعبر بذلك احترازا من لفظ الهزيمة (فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين) اى اشرف على قتله ولم يسم الرجلان (فضربته) اى المشرك (من ورائه على حبل عاتقه) اى حصب عاتقه عند موضع الرداء من العنق (بالسيف)

شاة مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام فان ردها رد معها صاعا من طعام لا سمراء * حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى شاة مصراة فهو بخير النظرين ان شاه

ولابي ذر بسيف (فقطعت الدرع) الذي هو لابسه (واقبل على فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت) اى شدة كشدة الموت (ثم ادركه الموت فأرسلني) اى اطلقني (فلحقت عمر) زاد ابو ذر ابن الخطاب (فقلت) له (ما بال الناس) منهزمين (قال أمر الله عز وجل) أي هذا الذي أصابهم حكم الله وقضاؤه (ثم رجعوا) أي المسلمون بعد الانهزام (وجلس) بالواو ولابي ذر عن الحموي والمستملي فجلس (النبي صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلا) أو قع القتل على المقتول باعتبار ما آله كقوله أصر خرا (له عليه بينة فله سلبه) قال أبو قتادة (فقلت من يشهد لي) بقتل ذلك الرجل (ثم جلست فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثله) من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه وقوله فقال الخ ثابت لابي ذر (قال ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم مثله فقمت) وسقط لابي ذر قال ثم قال النبي الى آخره فقمت (فقلت من يشهد لي ثم جلست قال ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم مثله فقمت فقال) عليه الصلاة والسلام (مالك يا أبا قتادة فاقتصرته) بذلك (فقال رجل) هو أسود ابن خزاعي الاسلمي كما قاله الواقدي (صدق) يارسول الله (وسلبه عندي فأرضه) بقطع الهمزة (مني) ولابي ذر من الحموي والمستملي منه (فقال أبو بكر) الصديق رضي الله عنه (لاها الله) بقطع الهمزة ووصلها وكلاهما مع اثبات الف هاو حذفها فهي أربعة النطق بلام بعدها التنبيه من غير ألف ولا همزة بألف من غير همزة بالالف وقطع الجلالة وتحذف الالف وثبوت همزة القطع والمشهور في الرواية الاول والثالث أي لا والله (اذا) بالتنوين وكسر الهمزة * ومباحث هذا بتمامها سبقت في باب من لم يخمس الاسلاب وقال في شرح المشكاة هو كقولك لمن قال لك افعل كذا فقلت لا والله اذا لا أفعل فالتقدير اذا (لا يعمد) بكسر الميم أي لا يقصد النبي صلى الله عليه وسلم (الى أسد من أسد الله) بضم الهمزة وسكون السين في الثاني أي الى رجل كأنه أسد في الشجاعة (يقاتل عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم) أي بسببهما (فيعطيك سلبه) أي سلب الذي قتله بغير طيب نفسه (فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق) أبو بكر (فأعطه) بهمزة قطع قال الحافظ أبو عبد الله الحميدي الاندلسي سمعت بعض أهل العلم يقول عند ذكر هذا الحديث لولم يكن من فضيلة الصديق رضي الله عنه الا هذا فانه بثاقب علمه وشدة صرامته وقوة انصافه وصحة توفيقه وصدق تحقيقه بادر الى القول الحق فزجر وأفتى وحكم وأمضى وأخبر في الشريعة عنه صلى الله عليه وسلم بحضرته وبين يديه بما صادفه فيه وأجراه على قوله وهذا من خصائصه الكبرى الى ما لا يحصى من فضائله الاخرى قال أبو قتادة (فأعطانيه) أي السلب (فابتعت) أي اشتريت (به مخرفا) بفتح الميم والراء بينهما خاء معجمة ساكنة ثم بعد الراء فاء أي بستانا (في بني سلمة) بكسر اللام بطن من الانصار (فانه) بالفاء ولابي ذر وانه (لاول مال تأثلته) اقتنيته (في الاسلام) وعند أحمد عن أنس ان هوازن جاءت يوم حنين فذكر القصة قال فهزم الله المشركين فلم يضرب بسيف ولم يطعن برمح وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ من قتل كافرا فله سلبه فقتل أبو طلحة يومئذ عشرين رجلا وأخذ أسلابهم وقال أبو قتادة اني قتلت رجلا على جمل العاتق وعليه درع فأعجلت عنه فقلم رجل فقال أخذتها فأرضه منها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسئل شيئا الا أعطاه أو سكت فسكت فقال عمر لا يفيئها الله على أسد من أسده ويعطيكها فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق عمر واسناد هذا الحديث أخرج به مسلم بعض هذا الحديث وكذلك أبو داود ولكن الراجح أن الذي قال ذلك أبو بكر كما رواه أبو قتادة وهو صاحب القصة فهو أتقن بما وقع فيها من غيره ويمكن أن يجمع بأن يكون عمر أيضا قال ذلك تقوية لقول أبي بكر قاله في فتح الباري * وحديث الباب مر في باب من لم يخمس الاسلاب من الخمس (وقال الليث) بن سعد الامام فيما وصله

أو صح والجماعة اقتح كقربة وقرب والسمراء بالسين المهملة هي الحنطة وقد سبق ان التصرية حرام وانه في هذا الاحاديث مع تحريمها يصح البيع وانه يثبت للمشتري الخيار اذا علم التصرية وانه يثبت الخيار في سائر البيوع المشتملة على تدليس بان سود شعر الجارية الشائبة أو جعد

لا سمراء * وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا عبد الوهاب عن أيوب بهذا الاسناد غير أنه قال من اشترى الغنم فهو بالخيار * حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ما أحدكم اشترى لقحة مصراة أو شاة مصراة فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها اما هي والا فليردها وصاعا من تمر

شاة مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام فان ردها ورد معها صاعا من طعام لا سمراء وفي رواية من اشترى شاة مصراة فهو بخير النظرين ان شاء أمسكها وان شاء ردها وصاعا من تمر لا سمراء وفي رواية اذا ما أحدكم اشترى لقحة مصراة أو شاة مصراة فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها اما هي والا فليردها وصاعا من تمر * الشرح أما المصراة فاشتقاقها فسبق بيانه في الباب المذكور واما اللقحة فبكسر اللام وبفتحها وهي الناقة القريبة العهد بالولادة نحو شهرين أو ثلاثة والكسر

ثم رأيت السبعة ونحو ذلك وإن خالف أصحابنا في خيار مشتري المصراة هل هو على الفور بعد العلم أو عند ثلاثة أيام فقيل عند ثلاثة أيام لظاهر هذه الاحاديث والاصح عندهم أنه على الفور ويحملون التقييد بثلاثة أيام في بعض الاحاديث على ما إذا لم يعلم أنها مصراة إلا في ثلاثة أيام لان الغالب أنه لا يعلم فيما دون ذلك فانه إذا انقص لبنها في اليوم الثاني عن الاول احتمل كون النقص لعارض من سوء مرعاها في ذلك اليوم أو غير ذلك فاذا استمر كذلك ثلاثة أيام علم أنها مصراة ثم إذا اختار رد المصراة بعد أن حلبها ردها وصاعا من تمر سواء كان اللبن قليلا أو كثيرا سواء كانت ناقة أو شاة أو بقرة هذا مذهبنا وبه قال مالك والليث وابن أبي ليلى وأبو يوسف وأبو ثور وفقهاء المحدثين وهو الصحيح الموافق للسنة وقال بعض أصحابنا يرد صاعا من قوت البلد ولا يختص بالتمر وقال أبو حنيفة وطائفة من أهل العراق وبعض المالكية ومالك في رواية غريبة عنه يردها ولا يرد صاعا من تمر لان الاصل أنه إذا أتلف شيأ لغيره رد مثله إن كان مثليا وإلا فقيمته وأما جنس آخر فخلاف الاصول وأجاب الجمهور عن هذا بان السنة إذا وردت لا يعترض عليها بالمعقول وأما الحكمة في تقييده بصاع التمر فلانه كان غالب قوتهم في ذلك الوقت فاشعر حكم الشرع على ذلك وانما لم يجب مثله ولا قيمته بل وجب صاع في القليل والكثير ليكون ذلك حدا يرجع اليه ويزول به التخاصم وكان صلى الله عليه وسلم حريصا فيما

المؤلف في الاحكام عن قتيبة عن الليث (حدثني) بالافراد (يحيى بن سعيد) الانصاري (عن عمر بن كثير ابن أفلح) بضم العين مولى أبي أيوب (عن أبي محمد) نافع (مولى أبي قتادة بن أبي قتادة) رضي الله عنه (قال لما كان يوم حنين نظرت الى رجل من المسلمين يقاتل رجلا من المشركين وآخر من المشركين يختله) يخاتله مجمة ساكنة وفوقية مكسورة أي يخدعه (من ورائه ليقتله فأسرعت الى الذي يختله فرفع يده ليضربني وأضرب) يواو وفهمزة تقطع ولابي ذر فأضرب (يده فقطعتها ثم أخذني فضمني ضما شديدا حتى تخوفت) الموت بفاء فذال المفعول (ثم تركني من الترك كذا في الفرع كأصله مصححا عليه مع حذف المفعول وقال في فتح الباري وغيره بزيادة كذا بالواو وحدة للاكثر ولبعضهم بالتثناة (فتحول وذهبت ثم قتلته وانهزم المسلمون وانهزمت معهم) أي غير النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه (فاذا بعمر بن الخطاب في الناس) الذين لم ينهزموا (فقلت له ما شأن الناس قال أمر الله) أي هذا حكمه (ثم تراجع الناس) الذين انهزموا (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أقام بينة على قتيل قتله فله سلبه) قال أبو قتادة (فقمت لالتمس بينة على قتيلي فلم أر أحدا يشهد لي فجلست ثم بدا) أي ظهر (لي فذكرت أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من جلسائه سلاح هذا القتيل الذي يذكر) أبو قتادة ولابي ذر عن الكشميهني الذي ذكره (عندي فأرضه منه فقال أبو بكر) رضي الله عنه (كلا) بكاف ولام مشددة حرف ردع (لا يعطه) أي السلب (أصيبغ من قريش) بضم الهمزة وفتح الصاد المهملة وسكون التحتية وكسر الموحدة بعدها غين معجمة وصفه بالتميز والهوان تشبيها بالاصيغ وهو نوع من الطير وقيل شبه بالصبغاء وهو نبت ضعيف كالثمام ولابي ذر كذا ذكره في الفتح أصيبغ كذا في اليونينية بجيم ثم مهملة ثم فوقية العين أصيبغ تصغير ضبع قبيل وهو مناسب للسياق حيث قال (ويدع) أي يترك (أسد من أسد الله) فشبهه به لضعف افتراسه وما يوصف به من العجز واعترض بان تصغير ضبع ضبيع لا أصيبغ وقال ابن مالك أصيبغ تصغير أضبع وهو القصير الضبع أي العضد ويكنى به عن الضعيف وقال الحافظ أبو ذر الهروي يقال أصيبغ بالصاد والعين المهملتين وأصيبغ بالصاد المهملة والغين المعجمة (يقاتل عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأداه) أي السلاح (الي) بتشديد التحتية (فاشتريت منه) بخمسه (خرافا) بكسر الخاء المعجمة قال السفاقسي هو اسم ما يخترف من الثمر أي يقطع الثمر مقام الاصل وقيل الخرف والخرف لا يكون جنى النخل وانما هو الفتل نفسها والتمر يسمى مخروفا والمراد هنا البستان (فكان أول مال تأثلته) اقتنيته (في الاسلام) وعند ابن اسحق أول مال اعتقدته أي جعلته عقدة والاصل فيه من عقد الاثاثي عقد عليه وذكر الواقدي أن البستان المذكور كان يقال له الودين ﴿(باب غزاة أوطاس) ولابي ذر غزوة بالواو بدل الالف وأوطاس بفتح الهمز وتسكون الواو بعدها طاء موسين مهملتين بينهما ألف وادفي ديار هوازن وفيه عسكروا هم وثقيف ثم التقوا بحنين وسقط لفظ باب لابي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمد بن العلاء) بن كريب الهمداني الكوفي قال (حدثنا أبو اسامة) حماد بن اسامة (عن بريد ابن عبد الله) بضم الموحدة وفتح الراء (عن) جده (أبي بردة) بضم الموحدة وسكون الراء واسمه (عن) أبيه (أبي موسى) عبد الله بن قيس (رضي الله عنه) أنه (قال لما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من) وقعة (حنين بعث أبا عامر) عبيد بن سليم بن حضار الاشعري وهو عم أبي موسى الاشعري على المشهور أميرا (على جيش الى أوطاس) في طلب الفارين من هوازن يوم حنين الى أوطاس فانتهى اليهم (فلقي دريد بن الصمة) بضم الدال مصغر الدرد بالمهملتين والراء والصمة بكسر الصاد المهملة وتشديد الميم الجشمي بالجيم المضمومة والشين المعجمة المفتوحة (فقتل) بضم القاف مبنيا للمفعول (دريد) قتله ربيعة بن رفيع بن وهبان بن ثعلبة السلمي

فيما جزم به ابن إسحق أو هو الزبير بن العوام كما يشعر به حديث عند البزار عن أنس بإسناد حسن (وهزم الله أصحابه) أي أصحاب دريد (قال أبو موسى) الاشعري (وبعثني) رسول الله صلى الله عليه وسلم (مع أبي عامر) عبيد أي عما لي من النجا الى أوطاس (فرمى أبو عامر في ركبته رماه جشمي) أي رماه رجل جشمي بجيم مضمومة فشين معجمة مفتوحة وميم مكسورة فياء نسبة لبني جشم وهم أوفى والعلاء ابنا الحرث كما عند ابن هشام (بسهم فأثبته) بقطع الهمزة أي السهم (في ركبته) قال أبو موسى (فانتهيت اليه فقلت) له يا عم من رماك بهذا السهم (فاشار الى أبي موسى) هو التفات وكان الاصل ان يقول فأشار الي (فقال ذاك قاتلي الذي رماني) قال أبو موسى (فقصدت له فلحقته فلما رآني ولى) بفتح الواو واللام المشددة أي أدبر (فاتبعته) بتشديد الفوقية وهمزة الوصل سرت في أثره (وجعلت أقول له ألا) بالتخفيف (تستحي) بكسر الحاء المهملة ولابي ذر تستحيي بسكون الياء وزيادة تحتية مكسورة أي من فرارك (ألا تثبت) عند اللقاء (فكف) عن التولي (فاختلفنا ضربتين بالسيف فقتلته ثم قلت لابي عامر قتل الله صاحبك قال فانزع هذا السهم) بوصل الهمزة وكسر الزاي (فنزعته فنزا) بالنون والزاي من غير همز أي انصب (منه) من موضع السهم (الماء قال يا ابن أخي أقرئ النبي صلى الله عليه وسلم السلام) عني (وقل له استغفر لي) كذا بالباء مصححا عليه بالفرع كأصله واستغفر بافظ الطلب والمعنى أن أبا عامر سأل أبا موسى ان يسأل له النبي صلى الله عليه وسلم أن يستغفر له قال أبو موسى (واستخلفني أبو عامر على الناس) أميرا (فمكث يسيرا ثم مات) رضي الله عنه ثم قاتلهم أبو موسى حتى فتح الله عليه قال (فرجعت فدخلت على النبي صلى الله عليه وسلم في بيته) حال كونه (على سرير مرمل) بضم الميم الاولى وفتح الثانية بينهما راء ساكنة ولابي ذر مرمل بفتح الراء والميم الثانية مشددة منسوج بحبل ونحوه (وعليه فراش) نقل السفاقسي عن الشيخ أبي الحسن أنه قال الذي أحفظه في هذا ما عليه فراش قال وأرى أن ما سقط هنا (قد أثر رمال السرير في ظهره وجنبيه) بفتح الموحدة على التثنية (فأخبرته بخبرنا وخبر أبي عامر) أنه (قال له) صلى الله عليه وسلم (استغفر لي فدعا) عليه الصلاة والسلام (بماء فتوضأ ثم رفع يديه فقال اللهم اغفر لعبيد أبي عامر ورأيت بياض ابطيه) في رفع اليدين في الدعاء خلافا لمن خصه بالاستسقاء (ثم قال) صلى الله عليه وسلم (اللهم اجعله) في المرتبة (يوم القيامة فوق كثير من خلقك من الناس) بيان لسابقه لان الخلق أعم ولابي ذر ومن الناس قال أبو موسى (فقلت ولي فاستغفر) يا رسول الله (فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وأدخله يوم القيامة مدخلا كريما) ويجوز فتح ميم مدخل وكلاهما يعني المكان والمصدر وكريما حسنا (قال أبو بردة) عامر بالسند السابق (احداهما) أي الدعوتان (لابي عامر والاخرى لابي موسى) ﴿(باب غزوة الطائف) قال في القاموس هي بلد ثقيف في واد أول قراها القيم وآخرها الوهط سميت بذلك لانها طافت على الماء في الطوفان أو لان جبريل طاف بها على البيت أو لانها كانت بالشام فنقلها الله تعالى الى الحجاز بدعوة ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام أو لان رجلا من الصدف أصاب دما بحضرموت ففر الى وج وحالف مسعودين معتب وكان له مال عظيم فقال هل لكم أن أبني لكم طوفا عليكم يكون لكم ردأ من العرب فقالوا نعم فبناه وهو الحائط المطيف به وسقط لفظ باب لابي ذر (في شوال سنة ثمان) من الهجرة (قاله موسى بن عقبة) في مغازيه كجمهور أهل المغازي * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير انه (سمع سفيان) بن عيينة يقول (حدثنا هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن زينب ابنة) ولابي ذر بنت (أبي سلمة) عبد الله بن عبد الاسد المخزومي (عن أمها أم سلمة) هند بنت أمية المخزومية أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت (دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وعندي مخنث) بضم الميم وفتح الخاء المعجمة والنون بعدها مثلثة وبكسر النون أفصح والفتح أشهر وهو من فيه انخناث أي

* حدثنا يحيى بن يحيى حدثنا حماد بن زيد ح وحدثنا أبو الربيع العتكي وقتيبة قالا حدثنا حماد عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه قال ابن عباس وأحسب كل شيء مثله * وحدثنا ابن أبي عمر وأحمد بن عبدة قالا حدثنا سفيان ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا حدثنا

فيها وقد يتلف اللبن ويتنازعون في قلته وكثرته وفي عينه بفعل الشرع لهم ضابطا لانزاع معه وهو صاع تمر ونظير هذه الدية فانها مائة بعير ولا تختلف باختلاف حال القتيل قطعا للنزاع ومثله الغرة في الجناية على الجنين سواء كان ذكرا أو أنثى تام الخلق أو ناقصه جميلا كان أو قبيحا ومثله الجبران في الزكاة بين السنين جعله الشرع شاتين أو عشرين درهما قطعا للنزاع سواء كان التفاوت بينهما قليلا أو كثيرا وقد ذكر الخطابي وآخرون نحو هذا المعنى والله أعلم فان قيل كيف يلزم المشتري رد عوض اللبن مع ان الخراج بالضمان وان من اشترى شيأ معيبا ثم علم العيب فرده به لا يلزمه رد الغلة والاكساب الحاصلة في يده فالجواب ان اللبن ليس من الغلة الحاصلة في يد المشتري بل كان موجودا عند البائع وفي حالة العقد ووقع العقد عليه وعلى الشاة جميعا فهما مبيعان بثمن واحد

* (باب بطلان بيع المبيع قبل القبض) * (قوله صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه قال ابن عباس وأحسب كل شيء مثله)

وكيع عن سفيان وهو الثوري كلاهما من عمرو بن دينار بهذا الاسناد نحوه * حدثنا اسحق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد قال
ابن رافع حدثنا وقال الآخران (٣٩٤) أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى

تكسر وتنون كالنساء (فسمعته) ولأصيلي فسمعه (يقول لعبد الله بن أمية) ولابي ذر عن الكشميهني بن أبي
أمية (يا عبد الله أرأيت) أي أخبرني (ان فتح الله عليكم الطائف غدا فعليك بابنة غيلان) بن سلمة بادية
بمثناة مفتوحة بعد الدال المهملة وقيل بالنون بدل التحتية أسلمت وسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الاستحاضة وتزوجها عبد الرحمن بن عوف وأسلم أبوها أيضا بعد فتح الطائف (فانها تقبل بأربع) من العكن
(وتدبر بثمان) منها والعكنة بضم العين ما انطوى وتثنى من لحم البطن سمنا والمراد أن اطراف العكن
الاربع التي في بطنها تظهر ثمانية في جنبيها قال الزركشي وغيره وقال ثمان ولم يقل ثمانية والاطراف مذكرة
لانه لم يذكرها كما يقال هذا الثوب سبيع في ثمان أي سبعة أذرع في ثمانية أشبار فلما لم يذكر الاشبار أنث
لتأنيث الاذرع التي قبلها اه قال في المصابيح أحسن من هذا أنه جعل كلا من الاطراف عكنة تسمية
للجزء باسم الكل فأنث بهذا الاعتبار (فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن) بسكون اللام وفتحها
(هؤلاء) المتنون (عليكن) ولابي ذر عن الكشميهني عليكم باللميم بدل النون ثم أجلاه من المدينة الى الحمى
فلما ولي عمر بن الخطاب الخلافة قيل له انه قد ضعف وكبر فاحتاج فأذن له أن يدخل في كل جمعة فيسأل الناس
ويرد الى مكانه (قال) ولابي ذر وقال (ابن عيينة) سفيان (وقال ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز بن
(المخنث) اسمه (هيت) بكسر الهاء وسكون التحتية بعدها فوقية وهذا وصله ابن حبان في صحيحه من حديث
عائشة وضبطه ابن درستويه بهاء مكسورة فنون ساكنة فوحدة وزعم ان ما سواه تصحيف وقيل هيت لقبه
واسمه مات بفوقية وعين مهملة وهو مولى عبد الله بن أبي أمية المذكور * وبه قال
(حدثنا محمود) هو ابن غيلان قال (حدثنا أبو اسامة) حماد بن اسامة (عن هشام) بالسند المذكور (بهذا)
الحديث السابق (وزاد وهو محاصر الطائف يومئذ) * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال
(حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) بفتح العين ابن دينار (عن أبي العباس) السائب بن فروخ
(الشاعر الاعمى) المكي (عن عبد الله بن عمرو) بفتح العين وسكون الميم ابن العاص ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ابن عمر بضم العين وفتح الميم ابن الخطاب وصوبه الدارقطني وغيره والاختلاف في ذلك غير قادح
في الحديث كما لا يخفى (قال لما حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم الطائف) وكانت ثقيف قد رموا صحنهم
وأدخلوا فيه ما يصلحهم لسنة فلما انهزموا من أوطاس دخلوا حصنهم وأغلقوه عليهم قال ابن سعد وكانت
مدة حصارهم ثمانية عشر يوما وقيل خمسة عشر يوما وقال ابن هشام سبعة عشر وقيل أربعين يوما وقيل غير
ذلك (فلم ينل منهم شيئا) وذكر أهل المغازي أنهم رموا على المسلمين سكك الحديد المحماة ورموهم بالنبل
فاصابوا قوما فاستشار صلى الله عليه وسلم نوفل بن معاوية الديلي فقال هم ثعلب في جحر ان أقمت عليه أخذته
وان تركته لم يضرك (قال) عليه الصلاة والسلام (اما فلون) أي راجعون الى المدينة (ان شاء الله
فثقل) ذلك (عليهم) أي على الصحابة (وقالوا نذهب ولا نفتحه وقال مرة نقفل) بضم الفاء أي نرجع
(فقال) صلى الله عليه وسلم (اغدوا على القتال) أي سيروا أول النهار لاجل القتال (فغدوا) فلم يفتح
عليهم (فأصابهم جراح) لانهم رموا عليهم من أعلى السور فكانوا يتالون منهم بسهامهم ولا تصل السهام
اليهم لكونهم أعلى السور فلما رأوا ذلك تبين لهم تصويب الرجوع (فقال) النبي صلى الله عليه وسلم (انا
قافلون غدا ان شاء الله) عز وجل (فاعجبهم) ذلك حينئذ (فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وقال سفيان) بن
عيينة (مرة فتبسم) عليه الصلاة والسلام وهذا تردد من الراوي (قال) أي المؤلف (قال الحميدي) عبد
الله بن الزبير شيخ البخاري (حدثنا سفيان) بن عيينة (الخبر كله) بالنصب أي بجميع الحديث بالخبر من

وفي رواية حتى يقبضه
وفي رواية من ابتاع طعاما
فلا يبعه حتى يكاله فقلت لابن عباس لم فقال ألا تراهم يتبايعون بالذهب والطعام مرجأ وفي رواية ابن عمر قال كنا
في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتاع الطعام فيبعث علينا من يأمرنا بانتقاله من المكان الذي ابتعناه فيه الى مكان سواه قبل ان نبيعه

ابن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير واللفظ له حدثنا أبي حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اشترى طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه قال وكانت تري

غير عنعنة قولا بي ذر من الكشميهني بالجر كله وقد أخرج الحديث أيضا في الادب ومسلم في المغازي والنسائي في
السير * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني (محمد بن بشار) بالشين المعجمة المشددة بندار العبدي قال
(حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عاصم) هو ابن سليمان أنه (قال سمعت
أبا عثمان) عبد الرحمن النهدي (قال سمعت سعدا) هو ابن أبي وقاص أحد العشرة (وهو أول من رمى
بسهم في سبيل الله وأبا بكرة) نفيعا (وكنا نسور حصن الطائف) أي صعدنا الى أعلاه ثم نزلنا منه (في اناس
من عبيد أهل الطائف أسلموا (بعده) أي أبو بكرة (الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالا سمعنا النبي صلى الله
عليه وسلم يقول من ادعى) أي من انتسب (الى غير أبيه وهو يعلم) أنه غير أبيه (فالجنة عليه حرام) اذا استحل
ذلك أو خرج مخرج التغليظ (وقال هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (وأخبرنا) وسقطت الواو لابي ذر
(معمر) هو ابن راشد الازدي مولاهم (عن عاصم) هو ابن سليمان (عن أبي العالية) رفيع بضم الراء
وفتح الفاء ابن مهران الرياحي (أو أبي عثمان) عبد الرحمن (النهدي) بفتح النون وسكون الهاء بالشك من
الراوي له (قال سمعت سعدا) هو ابن أبي وقاص (وأبا بكرة) نفيعا (عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عاصم
قلت) لابي العالية أولابي عثمان (لقد شهد عندك رجلان) سعد وأبو بكرة (حسبك بهما قال اجل) أي
نعم (اما أحدهما) وهو سعد (فأول من رمى بسهم في سبيل الله وأما الآخر) وهو أبو بكرة (فنزل الى النبي
صلى الله عليه وسلم ثالث ثلاثة وعشرين من الطائف) اي من أهله وعند الطبراني ان أبا بكرة تدلى ببكرة
فكني أبا بكر تلك وسمي في السير من نزل من حصن الطائف من عبيدهم فأسلم مع أبي بكرة المنعت عبد
عثمان بن عامر بن معتب ومرزوق والازرق زوج سمية والد زياد بن عبيد والازرق أبو عتبة وكان لكلدة
الثقفي وورد ان وكان لعبد الله بن ربيعة ويحنس ١ النبال وكان لابن مالك الثقفي وابراهيم بن جابر وكان
لخرشة الثقفي وبشار وكان لعثمان بن عبد الله ونافع مولى الحارث بن كلدة ونافع مولى غيلان بن سلمة
الثقفي قال في الفتح ولم أعرف اسم الباقين قال ولم يقع لي هذا التعليق موصولا الى هشام بن يوسف ومراد
المؤلف منه ما فيه من بيان عدد من أبهم في الرواية السابقة * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد
(محمد بن العلاء) بن كريب الهمداني الكوفي قال (حدثنا أبو اسامة) حماد بن اسامة (عن بريد بن عبد
الله) بضم الموحدة (عن) جده (أبي بردة) بضم الموحدة عامر (عن أبي موسى) عبد الله بن قيس الاشعري
(رضي الله عنه) أنه (قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو نازل بالجعرانة) بكسر الجيم وسكون العين
وقد تكسر العين وتشدد الراء (بين مكة والمدينة) كذا وقع هنا قال الداودي وهو وهم ٢ والصواب بين
مكة والطائف وبه جزم النووي وغيره (ومعه بلال) المؤذن (فأتى النبي صلى الله عليه وسلم أعرابي) قال
ابن حجر لم أقف على اسمه (فقال ألا تنجز) أي ألا توفي (لي ما وعدتني) من غنيمة حنين أو كان ذلك وعدا
خاصا به (فقال) صلى الله عليه وسلم (له أبشر) بقطع الهمزة بقرب القسمة أو بالثواب الجزيل على
الصبر (فقال) الاعرابي (قد أكثرت علي من أبشر فاقبل) عليه الصلاة والسلام (على أبي موسى) الاشعري
(وبلال) المؤذن (كهيئة الغضبان فقال) لهما (رد) الاعرابي (البشرى فاقبلا) بفتح الموحدة (أنتما
البشرى (فاقبلنا) ها يا رسول الله (ثم دعا) عليه الصلاة والسلام (بقدح فيه ماء فغسل يديه) بالتثنية
(ووجهه فيه ومج فيه ثم قال اشربا منه وأفرغا) بقطع الهمزة وكسر الراء أي صبا (على وجوهكما ونحوركما
وأبشرا) بقطع الهمزة (فأخذ القدح ففعلا) ما أمرهما به صلى الله عليه وسلم (فنادت أم سلمة) أم المؤمنين
رضي الله عنها (من وراء الستر أن أفضلا) بقطع الهمزة وكسر الضاد المعجمة (لامكما) تعني نفسها (فأفضلا)
بقطع الهمزة وفتح الضاد (لها منه طائفة) أي بقية * وهذا الحديث أخرجه مسلم في فضائل النبي صلى

وفي رواية كنا نشتري
الطعام من الركبان جزافا
فنهانا رسول الله صلى الله
عليه وسلم أن نبيعه حتى ننقله
من مكانه * حدثني حرملة
ابن يحيى أخبرنا عبد الله بن
وهب حدثني عمر بن محمد
عن نافع عن عبد الله بن
عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من اشترى
طعاما فلا يبعه حتى
يستوفيه ويقبضه * وحدثنا
يحيى بن يحيى وعلي بن حجر
قال يحيى أخبرنا اسمعيل
ابن جعفر وقال علي حدثنا
اسمعيل عن عبد الله بن
دينار أنه سمع ابن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من ابتاع طعاما فلا
يبعه حتى يقبضه * حدثنا
أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا
عبد الاعلى عن معمر عن
الزهري عن سالم عن ابن
عمر أنهم كانوا يضربون
على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا اشتروا
طعاما جزافا أن يبيعوه في
مكانه حتى يحولوه

١ قوله ويحنس بضم المثناة من تحت وفتح الحاء المهملة وفتح النون المشددة آخره سين مهملة كما في سيرة الشامي اه من هامش كتبه مصححه
٢ قوله وهو وهم الخ يجاب عنه بان ال في المدينة للعهد عن البلد التي كانوا في حصارها وهي الطائف كذا بهامش معز وانز ركشي كتبه مصححه

• وحدثني حرملة بن يحيى حدثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني سالم بن عبد الله أن أباه قال قد رأيت الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ابتاعوا طعاما جزافا يضربون أن يبيعوه في مكانهم ذلك حتى يؤووه الى رحالهم قال ابن شهاب وحدثني

الله عليه وسلم • وبه قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) الدورقي قال (حدثنا اسمعيل) بن ابراهيم بن علية قال (حدثنا ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز قال (أخبرني) بالافراد (عطاء) هو ابن أبي رباح (ان صفوان بن يعلى بن أمية) التميمي (أخبره) ولغير أبي ذر باسقاط الضمير (ان) أباه (يعلى كان يقول ليتني أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ينزل) بضم الياء وفتح الزاي (عليه) الوحي (قال فبينا) بغير ميم (النبي صلى الله عليه وسلم بالجعرانة) بالتخفيف والتشديد (وعليه ثوب قد أظل به) بضم الهمزة وكسر الظاء المعجمة (معه فيه ناس من أصحابه اذ جاءه اعرابي عليه جبة متضمخ) أي متلطخ وهو وصفا عرابي المرفوع أو خبر مبتدا محذوف أي هو متضمخ (بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم بعمرته في جبة بعد ما تضمخ) تلطخ (بالطيب) ولابي ذر بطيب (فأشار عمر) رضي الله عنه (الى يعلى بيده ان تعال فجاء يعلى فأدخل رأسه) ليرى النبي صلى الله عليه وسلم حال نزول الوحي لتقوية الايمان بمشاهدته (فاذا النبي صلى الله عليه وسلم محمر الوجه يغط) بكسر المعجمة وتشديد المهملة يتردد صوت نفسه كالنائم من شدة ثقل الوحي (كذلك ساعة ثم سري عنه) أي كشف عنه ما يتغشاه من ثقل الوحي (فقال) عليه الصلاة والسلام (أين الذي يسألني عن العمرة آنفا القائل) بضم التاء وكسر الميم طلب (الرجل فأتي به) بضم الهمزة وكسر التاء (فقال) عليه الصلاة والسلام (أما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات) نص في تكرار الغسل ثلاثا فالعامل في قوله ثلاث مرات أقرب الفعلين اليه وهو فاغسله أو العامل فيه فقال أي قال له ثلاث مرات اغسل الثوب فلا يكون تنصيصا على تثليث الغسل وكانت القصة بالجعرانة سنة ثمان وقد قالت عائشة رضي الله عنها طيبته في حجة الوداع أي سنة عشر فهو ناسخ للاول (وأما الجبة فانزعها) عنك (ثم اصنع في عمرتك كما تصنع في حجك) فيه دلالة على انه يعرف أعمال الحج • وقد سبق هذا الحديث في كتاب الحج في باب غسل الخلوق • وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا وهيب) بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري قال (حدثنا عمرو بن يحيى) بفتح العين ابن عمارة الانصاري المازني (عن عباد بن تميم) الانصاري المازني المدني (عن عبد الله بن زيد بن عاصم) أي ابن كعب الانصاري المازني صحابي مشهور قيل انه هو الذي قتل مسيلمة الكذاب واستشهد بالحرة سنة ثلاث وستين أنه (قال لما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم) أي لما أعطاه الله غنائم الذين قاتلهم (يوم حنين) وسقطت التصلية لابي ذر (قسم) عليه الصلاة والسلام الغنائم (في الناس في المؤلفة قلوبهم) بدل بعض من كل والمؤلفة هم أناس أسلموا يوم الفتح اسلاما ضعيفا وقد سرد ابن طاهر في المبهمات له اسماءهم وهم أبو سفيان بن حرب وسهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى وحكيم بن حزام وأبو السنابل بن بعكك وصفوان بن أمية وعبد الرحمن بن يربوع وهؤلاء من قريش وعيينة بن حصن الفزاري والاقرع بن حابس التميمي وعمرو بن الاهتم التميمي والعباس بن مرداس السلمي ومالك بن عوف النضري والعلاء بن حارثة الثقفي قال ابن حجر وفي ذكر الاخيرين نظر فقيل انما أعطاهما تعظيما آطائفتين من الطائف الى الجعرانة وذكر الواقدي في المؤلفة معاوية ويزيد ابني أبي سفيان وأسيد بن حارثة ومخرمة بن نوفل وسعيد بن يربوع وقيس بن عدي وعمرو بن وهب وهشام ابن عمرو وزاد ابن اسحق النضر بن الحرث والحرث بن هشام وجبير بن مطعم وممن ذكرهم أبو عمر سفيان ابن عبد الاسد والسائب بن أبي السائب ومطيع بن الاسود وأبو جهم بن حذيفة وذكر ابن الجوزي فيهم زيد الخيل وعلقمة بن علاثة وحكيم بن طلق بن سفيان بن أمية وخالد بن قيس السهمي وعمير بن مرداس وذكر غيرهم فيهم قيس بن مخرمة وأحيحة بن أمية بن خلف وابن أبي شريق وحرملة بن هوذة وخالد بن هوذة وعكرمة بن عامر العبدري وشيبة بن عثمان وعمارة وعمرو بن ورقاء ولبيد بن ربيعة والمغيرة بن الحرث وهشام بن

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وأبو كريب قالوا حدثنا زيد بن حباب عن الضحاك بن عثمان عن بكير بن عبد الله الاشج عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اشترى طعاما فلا يبعه حتى

الوليد المزوي فهو لا مزيادة على الاربعين نفسا قاله في الفتح (ولم يعط الانصار شيأ) من جميع الغنيمة فهو مخصوص بهذه الواقعة لبنائها على مسلمة الفتح وفي المفهم ان العطاء كان من الخمس ومنه كان أكثر عطاياه وقيل مما كان تصرف في الغنيمة لان الانصار كانوا انهزموا فلم يرجعوا حتى وقعت الهزيمة على الكفار فرد الله أمر الغنيمة لنبيه عليه الصلاة والسلام (فكأنهم وجدوا) بفتح الواو والجيم حزنوا ولابي ذر عن الحموي والمستملي وجد بضمتين جمع واجد (اذ لم يصبهم ما أصاب الناس) من القسمة وزاد في رواية أبي ذر عن الحموي وكأنهم وجدوا اذ لم يصبهم ما أصاب الناس بالشك هل قال وجد بضمتين أو وجدوا فعل ماض وأما على رواية المستملي وجد وافي الموضعين فتكرار بغير فائدة كما لا يخفى وجوز الكرماني وتبعه بعضهم ان يكون الاول من الغضب والثاني من الحزن (فخطبهم) عليه الصلاة والسلام زاد مسلم فحمد الله وأثنى عليه (فقال يا معشر الانصار ألم أجدكم ضلالا) بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام الاولى بالشرك (فهداكم الله بي) الى الايمان (وكنتم متفرقين) بسبب حرب بعاث وغيره الواقع بينهم (فألفكم الله بي وعالة) ولابي ذر وكنتم عالة بالعين المهملة وتخفيف اللام أي فقراء لا مال لكم (فأغناكم الله بي كلما قال) صلى الله عليه وسلم (شيأ قالوا الله ورسوله أمن) بفتح الهمزة والميم وتشديد النون أفعل تفضيل من المن (قال) عليه الصلاة والسلام (ما يمنعكم أن تجيبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال) وسقطت التصلية وافقا قال لابي ذر (كلما قال شيأ قالوا الله ورسوله أمن قال لو شئتم قلتم جئتنا كذا وكذا) وفي حديث أبي سعيد فقال أما والله لو شئتم لقلتم فصدقتم وصدقتم أتيتنا مكذبا فصدقناك ومخذلا فنصرناك وطريدا فآويناك وعائلا فواسيناك زاد أحمد من حديث أنس قالوا بل المنة لله ولرسوله وانما قال صلى الله عليه وسلم ذلك تواضعا منه والا ففي الحقيقة المنة البالغة والمنة عليهم كما قالوا (ألا ترضون أن يذهب الناس بالشاة والبعير) اجمالا جنس يقع كل منهما على الذكر والانثى (وتذهبون بالنبي صلى الله عليه وسلم الى رحالكم) ذكرهم ما غفلوا عنه من عظيم ما اختصوا به منه بالنسبة الى ما اختص به غيرهم من عرض الدنيا الفانية وسقطت التصلية لابي ذر (لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار) قاله استطابة لنفوسهم وثناء عليهم وليس المراد منه الانتقال عن النسب الوالدي لانه حرام مع أن نسبه عليه الصلاة والسلام أفضل الانساب وأكرمها وهو تواضع منه عليه الصلاة والسلام وحث على اكرامهم واحترامهم لكن لا يبلغون درجة المهاجرين السابقين الذين خرجوا من ديارهم وقطعوا عن أقاربهم وأحبائهم وحرموا أوطانهم وأموالهم والانصار وان اتصفوا بصفة النصرة والايثار والمحبة والايواء لكنهم مقيمون في مواطنهم وحسبك شاهدا في فضل المهاجرين قوله هذا لان فيه اشارة الى جلالة رتبة الهجرة فلا يتركها فهو نبي مهاجري لا أنصاري وقد سبق مزيد لذلك في فضل الانصار (ولو سلك الناس واديا وشعبا) بكسر الشين المعجمة وسكون المهملة طريقا في الجبل (لسلكت وادي الانصار وشعبها) والمراد بلدهم (الانصار شعار) الثوب الذي يلي الجلد (والناس دثار) بكسر الدال المهملة وبالمثلثة المفتوحة ما يجعل فوق الشعار أي انهم بطانته وخاصته وانهم ألصق به وأقرب اليه من غيرهم وهو تشبيه بليغ (انكم ستلقون بعدي اثرة) بفتح الهمزة والمثلثة وبضم الهمزة وسكون المثلثة أي يستأثر عليكم بما لكم فيه اشتراك من الاستحقاق (فاصبروا) على ذلك (حتى تلقوني على الحوض) يوم القيامة فيحصل لكم الانتصاف ممن ظلمكم مع الثواب الجزيل على الصبر • وهذا الحديث أخرجه مسلم في الزكاة • وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه قال (أخبرني) بالافراد ولابي ذر حدثني بالافراد أيضا (أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال ناس من الانصار حين أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم) ما أفاء من العقو بات في البدن على ما تقرر في كتب الفقه (قوله قال أبو هريرة رضي الله عنه وأحللت بيع الصكاك وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام حتى يستوفى قال فخطب مروان الناس فنهى عن بيعها) الصكاك جمع صك وهو الورقة المكتوبة بدين ويجمع

مذهب عثمان البتي فحكاه المازري والقاضي ولم يحكه الاكثرون بل نقلوا الاجماع على بطلان بيع الطعام المبيع قبل قبضه قالوا وانما الخلاف فيما سواه فهو شاذ متروك والله أعلم (قوله كانوا يضربون اذا باعوه) يعني قبل قبضه هذا دليل على أن ولي الامر يعزر من تعاطى بيعا فاسدا ويعزره بالضرب وغيره

الوليد

ونقل مالك لا يجوز في الطعام ويجوز فيما سواه وافقه كثيرون وقال آخرون لا يجوز في المكيل والموزون ويجوز فيما سواهما أما

حدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا عبد الله بن الحرث المخزومي حدثنا الضحاك بن عثمان عن بكير بن عبد الله ابن الاشج عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة أنه قال لمروان أحللت بيع الربا فقال مروان ما فعلت فقال أبو هريرة أحللت بيع الصكاك وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام حتى يستوفى قال فخطب مروان الناس فنهى عن بيعها قال سليمان فنظرت الى حرس يأخذونها من أيدي الناس • حدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا روح حدثنا ابن جريج حدثني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا ابتعت طعاما فلا تبعه حتى تستوفيه

* حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح أخبرنا ابن وهب حدثنا ابن جريج ان أبا الزبير) ** أيضا على سكونه والمراد هنا الورقة التي تخرج من ولي الامر بالرزق لمستحقه بأن يكتب فيها الانسان كذا وكذا من طعام أو غيره فيبيع صاحبها ذلك الانسان قبل ان يقبضه وقد اختلف العلماء فذلك والاصح عند أصحابنا وغيرهم جواز بيعها والثاني منعها فمن منعها أخذ بظاهر قول أبي هريرة وبجملته ومن أجازها تأول قضية أبي هريرة على أن المشتري ممن خرج له الصك باعه لمالك الصك قبل أن يقبضه المشتري فكان النهي من البيع الثاني لا عن الاول لان الذي خرجت له مالك لذلك الصك فلا يمتنع بيعه قبل القبض كما لا يمتنع بيعه ما ورثه قبل قبضه قال القاضي عياض بعد أن تأوله على نحو ما ذكرته وكانوا يتبايعونها ثم يبيعها المشتري قبل قبضها فنهوا عن ذلك قال فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فرده عليه وقال لا تبع طعاما ابتعته حتى تستوفيه انتهى هذا تمام الحديث في الموطأ وكذا جاء الحديث مفسرا في الموطا ان صكوكا خرجت للناس في زمن مروان بطعام فتبايع الناس تلك الصكوك قبل ان يستوفوها وفي الموطا ما هو أبين من هذا وهو أن حكيم ابن حزام ابتاع طعاما أمر به عمر بن الخطاب رضي الله عنه فباع حكيم الطعام الذي اشتراه قبل قبضه والله أعلم

(٣٩٩)

أخبره قال سمعت جابر بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الصبرة من التمر لا يعلم مكيلها بالكيل المسمى من التمر * حدثنا اسحق بن ابراهيم حدثنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعه غير أنه لم يذكر من التمر في آخر الحديث

* حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البيعان كل واحد بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا الا بيع الخيار * حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن مثنى قالا حدثنا يحيى وهو القطان ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد ابن بشر ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي كلهم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني زهير بن حرب وعلي بن حجر قالا حدثنا اسمعيل ح وحدثنا أبو الربيع وأبو

(والطلقاء) بضم الطاء وفتح اللام والقاف ممدودا جمع طليق فعيل بمعنى مفعول وهم الذين من عليهم صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة فلم يأسرهم ولم يقتلهم منهم أبو سفيان بن حرب وابنه معاوية وحكيم بن حزام (فأدبروا قال) عليه الصلاة والسلام (يا معشر الانصار قالوا لبيك يا رسول الله وسعديك) هو من الالفاظ المقرونة بلبيك ومعناه اسعادا بعد اسعاد أي ساعدتك على طاعتك مساعدة وهما منصوبان على المصدر (لبيك نحن بين يديك) وسقطت لبيك هذه لابي ذر (فنزل النبي صلى الله عليه وسلم) عن بغلته (فقال أنا عبد الله ورسوله) وزاد أحمد في غير هذا الحديث في قصة حنين فأخذ كفا من تراب وقال شاهت الوجوه (فانهزم المشركون) وأعطى الله تعالى رسوله غنائمهم وأمر عليه الصلاة والسلام بحبسها بالجعرانة فلما رجع من الطائف وصل الى الجعرانة في خامس ذي القعدة وانما أخر القسمة رجاء أن تسلم هوازن وكانوا ستة آلاف نفس من النساء والاطفال وكانت الابل أربعة وعشرين ألفا والغنم أربعين ألف شاة (فأعطى المؤلفة) الذين من عليهم عليه السلام باعتاقهم لما بقي فيهم من الطمع البشري في محبة المال فاعطاهم لتطمئن قلوبهم وتجتمع على محبته لان القلوب جبلت على حب من أحسن اليها (والمهاجرين ولم يعط الانصار شيأ) منه قيل لانهم كانوا انهزموا فلم يرجعوا حتى وقعت الهزيمة على الكفار فرد الله أمر الغنيمة لنبيه صلى الله عليه وسلم (فقالوا) أي الانصار ولم يذكر مقولهم اختصارا أي تكلموا في منع العطاء منهم وفي رواية الزهري عن أنس السابقة فقالوا يغفر الله لرسوله صلى الله عليه وسلم يعطي قريشا ويترك كا وسيوفنا تقطر من دمائهم (فدعاهم) صلى الله عليه وسلم (فأدخلهم في قبة فقال أما ترضون أن يذهب الناس بالشاة والبعير وتذهبون) الى المدينة (برسول الله صلى الله عليه وسلم) فقالوا رضينا يا رسول الله (فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا لاخترت شعب الانصار) لحسن جوارهم ووفائهم بالعهد * وهذا الحديث أخرجه مسلم في الزكاة وبه (حدثنا) بالافراد (محمد بن بشار) بندار العبدي قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال سمعت قتادة) بن دعامة (عن أنس بن مالك) لما قسم سقط ابن مالك لابي ذر (رضي الله عنه) أنه (قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم ناسا من الانصار) لما قسم غنائم حنين على قريش ولم يقسم للانصار شيأ منها وقالوا ما قالوا (فقال) لهم (ان فريشا حديث عهد بجاهلية) بافراد حديث والمعروف حديثو بالواو (ومصيبة) من نحو قتل أقاربهم وفتح بلادهم (واني أردت أن أجبرهم) بفتح الهمزة وسكون الجيم وضم الموحدة من الجبر ضد الكسر ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان أجيرهم بضم الهمزة وكسر الجيم بعدها تحتية فراي من الجائزة (وأتألفهم) للاسلام (أما ترضون أن يرجع الناس بالدنيا وترجعون برسول الله صلى الله عليه وسلم الى بيوتكم) سقطت التصلية لابي ذر (فانا بلى) رضينا (قال) عليه الصلاة والسلام (لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا لسلكت وادي الانصار أو شعب الانصار) بالشك من الراوي * وهذا الحديث أخرجه الترمذي في المناقب والنسائي في الزكاة * وبه قال (حدثنا قبيصة) بن عقبة قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه أنه (قال لما قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسمة) غنائم (حنين) فآثر ناسا في القسمة (فالرجل من الانصار) قال الواقدي هو معتب بن قشير المنافق (ما أراد بها) أي بهذه القسمة (وجه الله) قال ابن مسعود (فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته) بقوله (فتغير وجهه) المقدس من الغضب (ثم قال رحمة الله على موسى) الكليم (لقد أوذي بأكثر من هذا) الذي أوذيت به (فصبر) وذلك ان موسى صلوات الله عليه وسلامه كان حييا ستيرا لا يرى من جلده شيء استحياء فآذاه من آذاه من بني اسرائيل فقالوا ما يستتر هذا التستر الا من

* (باب تحريم بيع صبرة التمر المجهولة القدر بتمر) * (قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الصبرة من التمر لا يعلم مكيلها بالكيل المسمى من التمر) هذا تصريح بتحريم بيع التمر بالتمر حتى تعلم المماثلة قال العلماء لان الجهل بالمماثلة في هذا الباب كحقيقة المفاضلة لقوله صلى الله عليه وسلم الاسواء بسواء ولم يحصل

تحقق المساواة مع الجهل وحكم الحنطة بالحنطة والشعير بالشعير وسائر الربويات اذا بيع بعضها ببعض حكم التمر بالتمر والله أعلم

* (باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين) * (قوله صلى الله عليه وسلم البيعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا الا بيع الخيار) هذا

النضلية لابي ذر (ما أفاء من أموال هوازن فطفق النبي صلى الله عليه وسلم يعطي رجالا المائة من الابل فقالوا) أي الانصار (يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم) قالوه توطئة وتمهيدا لما يرد بعده من العتاب كقوله تعالى عفا الله عنك لم أذنت لهم وسقطت التصلية لابي ذر (يعطي قريشا ويترك كا وسيوفنا تقطر من دمائهم) جملة وسيوفنا حالية مقررة لجهة الاشكال وهي من باب قولهم عرضت الناقة على الحوض قال أنس لحدث) بضم الحاء وكسر الدال مبنيا للمفعول أي أخبر (رسول الله صلى الله عليه وسلم بمقالتهم) وعند ابن اسحق من حديث أبي سعيد الذي أخبر صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ ١ (فأرسل) صلى الله عليه وسلم (الى الانصار فجمعهم في قبة من أدم) بفتح الهمزة الممدودة والدال جلد مدبوغ (ولم يدع) بسكون الدال ٢ أي لم ينادِ (معهم غيرهم فلما اجتمعوا قام النبي صلى الله عليه وسلم) فخطبنا (فقال ما حديث) بالتنوين (بلغني عنكم فقال فقهاء الانصار أما رؤساؤنا يا رسول الله فلم يقولوا شيأ وأما ناس منا حديثة أسنانهم فقالوا يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابي ذر (يعطي قريشا ويترك كا وسيوفنا تقطر من دمائهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم) لهم (فاني أعطي رجالا حديثي عهد بكفر أتألفهم أما) بتخفيف الميم (ترضون أن يذهب الناس بالاموال وتذهبون بالنبي صلى الله عليه وسلم الى رحالكم) بيوتكم (فوالله لما) بفتح اللام لتأكيد النفي أي الذي (تنقلبون به خير مما ينقلبون به) وفي مناقب الانصار من طريق أبي التياح عن أنس أولا ترضون أن يرجع الناس بالغنائم الى بيوتهم وترجعون برسول الله صلى الله عليه وسلم الى بيوتكم (قالوا يا رسول الله قد رضينا فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم ستجدون) ولابي ذر عن الكشميهني فتجدون بالفاء بدل السين (أثرة شديدة) بضم الهمزة وسكون المثلثة وبفتحهما ويقال أيضا أثرة بكسر الهمزة وسكون المثلثة من تفرد عليكم بما لكم فيه اشتراك في الاستحقاق أو يفضل نفسه عليكم في الفيء وقيل المراد بالاثرة نفس الشدة قال في الفتح وبرده سياق الحديث وسببه (فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله) يوم القيامة (صلى الله عليه وسلم) وسقطت التصلية لابي ذر (فاني على الحوض قال أنس فلم نصبروا) وفي قوله ستلقون علم من اعلام النبوة لانه كان كما قال صلوات الله وسلامه عليه

* وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قاضي مكة قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي التياح) بالمثناة الفوقية ثم التحتية المشددة وبعد الالف حاء مهملة يزيد بن حميد (عن أنس) رضي الله عنه أنه (قال لما كان يوم فتح مكة) أي زمان فتحها الشامل لجميع السنة (قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم) هوازن (بين قريش) ولابي ذر عن الحموي والمستملي في قريش (فغضبت الانصار قال النبي صلى الله عليه وسلم) لهم لما بلغه ذلك (أما ترضون أن يذهب الناس بالدنيا وتذهبون برسول الله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابي ذر (فانا بلى) قدرضينا وذكر الواقدي أنه حينئذ دعاهم ليكتب لهم بالبحرين وتكون لهم خاصة بعد دون الناس وهي يومئذ أفضل ما فتح عليه من الارض فأبوا وقالوا لا حاجة لنا بالدنيا (قال) عليه الصلاة والسلام (لو سلك الناس واديا أو شعبا لسلكت وادي الانصار أو شعبهم) وأشار عليه الصلاة والسلام بذلك الى ترجيحهم بحسن الجوار والوفاء بالعهد لا وجوب متابعته اياهم اذ هو صلى الله عليه وسلم المتبوع المطاع لا التابع المطيع فما أكثر تواضعه صلوات الله وسلامه عليه

* وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا أزهر) بن سعد السمان أبو بكر الباهلي البصري (عن ابن عون) عبد الله أنه قال (أنبأ أنا هشام بن زيد بن أنس عن) جده (أنس) رضي الله عنه أنه (قال لما كان يوم حنين التقى) النبي صلى الله عليه وسلم و (هوازن ومع النبي صلى الله عليه وسلم عشرة آلاف) من المهاجرين

والطلقاء قوله ابن معاذ صوابه ابن عبادة فان ابن معاذ مات بعد خزوة ٢ قوله بسكون الدال كذا في جملة أصول معتمدة ووقع في خط المزي يدع بفتحة على الدال أي لم يترك اهـ هامش

الحديث دليل لثبوت خيار المجلس لكل واحد من المتبايعين بعد انعقاد البيع حتى يتفرقا من ذلك المجلس بأبدانهما وبهذا قال جماهير العلماء
من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ممن قال به علي بن أبي طالب وابن عمر وابن عباس وأبو هريرة وأبو برزة الأسلمي وطاوس

حبيب بحلقه أما برص وأما أدرة وأما آفة فبرأه الله مما قالوا كما في الحديث السابق في أحاديث الأنبياء
* وحديث الباب أخرجه مسلم في الزكاة * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البغلاني قال (حدثنا
جرير) هو ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله
ابن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال لما كان يوم حنين آثر) بالمد أي خص (النبي صلى الله عليه وسلم ناسا)
بالزيادة في القسمة (أعطى الأقرع) بن حابس المجاشعي أحد المؤلفة قلوبهم (مائة من الإبل وأعطى عيينة)
ابن حصن الفزاري (مثل ذلك وأعطى ناسا) آخرين من أشراف العرب تألفا لهم (فآثرهم يومئذ في القسمة على
غيرهم (فقال رجل) هو معتب (ما أريد) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (بهذه القسمة وجه الله) قال ابن
مسعود (فقلت لأخبرن النبي صلى الله عليه وسلم) بقوله فأتيته فأخبرته (قال رحم الله موسى) عليه الصلاة
والسلام (قد أوذي بأكثر من هذا فصبر) لم ينقل أنه عاقبه على ذلك فيحتمل أنه لم يثبت عليه ذلك وإنما نقله
عنه واحد وشهادة واحد لا يراق بها الدم أو أنه لم يفهم منه الطعن في النبوة وإنما نسبه لترك العدل في القسمة
* وهذا الحديث سبق في الخمس * وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) بندار قال (حدثنا معاذ بن معاذ) التميمي
قاضي البصرة قال (حدثنا ابن عون) عبد الله (عن هشام بن زيد بن أنس بن مالك) وسقط ابن مالك لأبي
ذر (عن) جده (أنس بن مالك رضي الله عنه) أنه (قال لما كان يوم حنين أقبلت هوازن وغطفان) بالغين
المعجمة المفتوحة (وغيرهم بنعمهم وذراريهم) بالذال المعجمة وتشديد التحتية وكانت عادتهم إذا أرادوا التثبت
في القتال استصحاب الأهالي ونقلهم معهم إلى موضع القتال (ومع النبي صلى الله عليه وسلم عشرة آلاف ومن
الطلقاء) وسقطت الواو لأبي ذر ولأبي ذر عن الكشميهني والطلقاء بحرف العطف وإسقاط حرف الجر وهي
الصواب لأن الطلقاء لم يبلغوا ذلك بل ولا عشر عشره وقال الحافظ ابن حجر كالكرماني والبرماوي وقيل إن
الواو مقدرة عند من جوز تقدير حرف العطف قال العيني وفيه نظر لا يخفى (فأدبروا عنه حتى بقي وحده) أي
متقدما مقبلا على العدو وحده وبهذا التقدير يجمع بين قوله هنا حتى بقي وحده وبين قوله في الروايات الدالة
على أنه بقي معه جماعة فالوحدة بالنسبة لمباشرة القتال والذين ثبتوا معه كانوا وراءه وأبو سفيان بن الحرث
وغيره كانوا يخدمونه في إمساك البغلة ونحو ذلك (فنادى) عليه الصلاة والسلام (يومئذ نداءين) بكسر
النون الأولى تثنية نداء بالمد (لم يخلط بينهما التفت عن يمينه فقال يا معشر الأنصار قالوا لبيك يا رسول الله أبشر
نحن معك ثم التفت عن يساره فقال يا معشر الأنصار قالوا لبيك يا رسول الله أبشر نحن معك وهو) عليه الصلاة
والسلام (على بغلة بيضاء) وفي رواية لمسلم من حديث العباس أنه صلى الله عليه وسلم قال أي عباس ناد أصحاب
الشجرة وكان العباس صيتا قال فناديت بأعلى صوتي أين أصحاب الشجرة قال فوالله لكأن عطفتهم حين
سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها فقالوا يا لبيك يا لبيك قال فاقتتلوا والكفار فنظر رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو على بغلته كالمتطاول إلى قتالهم فقال هذا حين حمي الوطيس (فنزل) عن بغلته ثم قبض قبضة
من تراب ولأحمد والحاكم من حديث ابن مسعود ودار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته قدما فحادت به بغلته
فمال عن السرج فقلت ارتفع رفعك الله قال ناولني كفا من تراب فضرب به في وجوههم فامتلأت أعينهم ترابا
وجاء المهاجرون والأنصار سيوفهم بأيمانهم كأنها الشهب ويجمع بين الروايتين بأنه أولا قال لصاحبه ناولني
فناوله فرماهم ثم نزل عن بغلته فأخذ بيده فرماهم أيضا (فقال) عليه الصلاة والسلام (أنا عبد الله ورسوله
فانهزم المشركون فأصاب) ولأبي ذر والوقت وأصاب (يومئذ غنائم كثيرة فقسم في المهاجرين والطلقاء
ولم يعط الأنصار شيئا) من ذلك (فقالت الأنصار إذا كانت) قضية (شديدة) كالحرب برفع شديدة ولأبي ذر
بنصبها (فنحن ندعى) بضم النون مبنيا للمفعول نطلب (ويعطى الغنيمة غيرنا فبلغه) عليه الصلاة والسلام

وسعيد بن المسيب وعطاء وشريح القاضي والحسن البصري والشعبي والزهري والأوزاعي وابن أبي ذئب وسفيان بن عيينة والشافعي وابن المبارك وعلي بن المديني وأحمد بن حنبل وإسحق بن راهويه وأبو ثور وأبو عبيد والبخاري وسائر المحدثين وآخرون رضي الله عنهم وقال أبو حنيفة ومالك لا يثبت خيار المجلس بل يلزم البيع بنفس الإيجاب والقبول وبه قال ربيعة وحكي عن النخعي وهو رواية عن الثوري وهذه الأحاديث الصحيحة ترد على هؤلاء وليس لهم عنها جواب صحيح فالصواب ثبوته كما قاله الجمهور والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم إلا بيع الخيار ففيه ثلاثة أقوال ذكرها أصحابنا وغيرهم من العلماء أصحها أن المراد التخيير بعد تمام العقد قبل مفارقة المجلس وتقديره يثبت لهما الخيار ما لم يتفرقا إلا أن يتخايرا في المجلس ويختارا إمضاء البيع فيلزم البيع بنفس التخاير ولا يدوم إلى المفارقة والقول الثاني أن معناه إلا بيعا شرط فيه خيار الشرط ثلاثة أيام أو دونها فلا ينقضي الخيار فيه بالمفارقة
بل يبقى حتى تنقضي المدة المشروطة والثالث معناه إلا بيعا شرط فيه أن لا خيار لهما في المجلس فيلزم البيع بنفس البيع ولا
يكون فيه خيار وهذا تأويل من يصحح البيع على هذا الوجه والأصح عند أصحابنا بطلانه بهذا الشرط فهذا تنقيح الخلاف في تفسير هذا

(ذلك

كامل قالا حدثنا حماد وهو ابن زيد جميعا عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا ابن مثنى وابن أبي عمر قالا
حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد ح وحدثنا ابن رافع حدثنا ابن أبي فديك أخبرنا الضحاك كلاهما عن نافع

(ذلك بجمعهم في قبة فقال يا معشر الأنصار ما حديث بلغني عنكم فسكتوا) وسقط لأبي ذر عنكم وفي طريق
الزهري عن أنس السابقة قريبا فقال فقهاء الأنصار أما رؤساؤنا يا رسول الله فلم يقولوا شيئا ويجمع بينهما
بأن بعضهم سكت وبعضهم أجاب (فقال يا معشر الأنصار ألا ترضون أن يذهب الناس بالدنيا وتذهبون
برسول الله صلى الله عليه وسلم) سقط لأبي ذر التصلية (تحوزونه) بالحاء المهملة (إلى بيوتكم قالوا بلى) رضينا
يا رسول الله (فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو سلك الناس واديا وسلكت الأنصار شعبا لأخذت شعب الأنصار
فقال هشام) بالسند السابق (يا أبا حمزة) وهي كنية أنس ولأبي ذر وقال هشام قلت يا أبا حمزة (وأنت شاهد
ذاك) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ذلك باللام (قال) أنس (وأين أغيب عنه) استفهام انكاري
* (تنبيه) * كان الوجه أن يقدم حديث أنس هذا على حديث ابن مسعود الذي سبق لتوالي طرق حديث
أنس قال الحافظ ابن حجر وأظنه من تغيير الرواة عن الفربري فإن طريق أنس الأخيرة سقطت من رواية
النسفي فلعل البخاري ألحقها فكتبت متأخرة عن مكانها * (باب السرية التي قبل نجد) بكسر القاف وفتح
الموحدة أي في جهة نجد * وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسي قال (حدثنا حماد) هو
ابن زيد قال (حدثنا أيوب) السختياني (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله عنهما) أنه (قال
بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية) طائفة من الجيش قال ابن حجر وهي من مائة إلى خمسمائة وقال في
القاموس من خمسة أنفس إلى ثلثمائة أو أربعمائة وكان أبو قتادة أميرها وعند أهل المغازي أنها كانت
قبل التوجه للفتح وقال ابن سعد في شعبان سنة ثمان (قبل نجد) جهتها (فكنت فيها) زاد في الخمس في باب
ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين فغنموا إبلا كثيرة (فبلغت سهامنا) ولأبي ذر سهماننا بضم السين
وسكون الهاء (اثني عشر بعيرا) وفي باب الخمس أو أحد عشر بعيرا بالشك (ونفلنا) بضم النون مبنيا
للمفعول أي أعطي كل واحد منا زيادة على المستحق له (بعيرا بعيرا) بالتكرار مرتين (فرجعنا) ولأبي ذر
عن الحموي والمستملي فرجعت (بثلاثة عشر بعيرا) * وهذا الحديث قد سبق في الخمس كما مر * (باب بعث
النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد) عقب فتح مكة في شوال قبل الخروج إلى حنين عند جميع أهل
المغازي في ثلثمائة وخمسين من المهاجرين والأنصار (إلى بني جذيمة) بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة بعدها
تحتية ساكنة قال ابن حجر أي ابن عامر بن عبد مناة بن كنانة * وبه قال (حدثنا) ولغير أبي ذر حدثني
(محمود) هو ابن غيلان قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد قال البخاري
(ح وحدثني) بالإفراد (نعيم) بضم النون ابن حماد قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك قال (أخبرنا معمر)
أي ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن سالم عن أبيه) عبد الله بن عمر بن الخطاب أنه (قال بعث النبي
صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إلى بني جذيمة) داعيا إلى الإسلام لا مقاتلا (فدعاهم إلى الإسلام فلم يحسنوا
أن يقولوا أسلمنا فجعلوا يقولون صبأنا صبأنا) بالهمز الساكن فيهما أي خرجنا من الشرك إلى دين الإسلام
فلم يكتف خالد إلا بالتصريح بذكر الإسلام أو فهم أنهم عدلوا عن التصريح أنفة منهم ولم ينقادوا (فجعل خالد
يقتل منهم ويأسر) بكسر السين وسقط في بعض النسخ لفظ منهم (ودفع إلى كل رجل منا) أي من الصحابة
الذين كانوا معه في السرية (أسيره حتى إذا كان يوم) بالتنوين أي من الأيام قاله ابن حجر وقال العيني
ليس بصحيح بل يوم اسم كان التامة مضافا إلى قوله (أمر خالد أن يقتل) أي بأن يقتل (كل رجل منا أسيره)
كما في قوله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم اهـ والذي في الفرع كأصله التنوين وعند ابن سعد فلما كان
السحر نادى خالد من كان معه أسير فليضرب عنقه ولأبي ذر عن الكشميهني كل إنسان بدل قوله رجل
قال ابن عمر (فقلت والله لا أقتل أسيري ولا يقتل رجل من أصحابي) المهاجرين والأنصار (أسيره) وعند

عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث مالك عن نافع * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث ح وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا أو يخير أحدهما الآخر فإن خير

الحديث واتفق أصحابنا على ترجيح القول الأول وهو المنصوص للشافعي ونقلوه عنه وأبطل كثير منهم ما سواه وغلطوا قائله وممن رجحه من المحدثين البيهقي ثم بسط دلائله وبين ضعف ما يعارضها ثم قال وذهب كثير من العلماء إلى تضعيف الأثر المنقول عن عمر رضي الله عنه البيع صفقة أو خيار وأن البيع لا يجوز فيه شرط قطع الخيار وأن المراد ببيع الخيار التخيير بعد البيع أو بيع شرط فيه الخيار ثلاثة أيام ثم قال والصحيح أن المراد التخيير بعد البيع لأن نافعا ربما عبر عنه ببيع الخيار وربما فسره به وممن قال بتصحيح هذا أبو عيسى الترمذي ونقل ابن المنذر في الإشراف هذا التفسير
عن الثوري والأوزاعي وابن عيينة وعبيد الله بن الحسن العنبري والشافعي وإسحق بن راهويه
والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا أو يخير أحدهما الآخر فإن خير

أحدهما الآخر فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع وان تفرقا بعد ان تبايعا ولم يترك واحد منهما البيع فقد وجب البيع * وحدثني زهير بن حرب وابن أبي عمر كلاهما عن سفيان قال زهير حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن جريج قال أملى علي نافع أنه سمع عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبايع المتبايعان بالبيع فكل واحد منهما بالخيار من بيعه مالم يتفرقا أو يكون بيعهما عن خيار فاذا كان بيعهما عن خيار فقد وجب البيع زاد ابن أبي عمر في روايته قال نافع فكان اذا بايع رجلا فاراد أن لا يقيله قام فمشى هنية ثم رجع اليه * حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى بن يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر يقول قال

(قوله أحدهما الآخر فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع) ومعنى أو يخير أحدهما الآخر أي يقول له اختر امضاء البيع فاذا اختار وجب البيع أي لزم وانبرم فان شرط أحدهما الآخر فسكت لم ينقطع خيار الساكت وفي انقطاع خيار القائل وجهان لاصحابنا أصحهما الانقطاع الظاهر لفظ الحديث (قوله فكان ابن عمر اذا بايع رجلا فاراد أن لا يقيله قام فمشى هنية ثم رجع) هكذا هو في بعض الاصول هنية بتشديد الياء غير مهموز وفي بعضها هنيهة بتخفيف الياء وزيادة هاء أي شيأ يسيرا وقوله فأراد أن لا يقيله أي لا يفسخ البيع وفي هذا دليل على ان التفرق بالابدان كما فسره ابن عمر الراوي وغيره دليل على تأويل من تأول التفرق على انه التفرق بالقول وهو لفظ البيع

ابن سعيد أن بني سليم قتلوا من في أيديهم (حتى قدعنا على النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا له فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يده) ولابي ذر يديه بالتثنية وسقطت التصلية لابي ذر (فقال اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد) قال ذلك (مرتين) وانما تقم عليه الصلاة والسلام على خالد استعجاله في شأنهم وترك التثبت في أمرهم الى أن سيري المراد من قولهم صبأنا ولم يريدوا لانه تأول انه كان مأمورا بقتالهم الى أن يسلموا * (باب سرية عبد الله بن حذافة) بضم الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة بعدها ألف ففاء ابن قيس بن عدي ابن سعد (السهمي) وسقط لفظ باب من الفرع كاصله (وعلقمة بن مجزز) بضم الميم وفتح الجيم وكسر الزاي الاولى المشددة وصح عليه في الفرع كاصله أو بفتح الزاي وقال عبد الغني الكسر الصواب لانه جزؤ اصي أساري من العرب وكذا ضبطه ابن ماكولا وابن الكلبي والحوفي والمستملي والاصيلي والنسفي ولابي ذر ابن محرز بالحاء المهملة الساكنة والراء المكسورة بعدها زاي ابن الاعور (المدلجي) بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر اللام والجيم (ويقال انهما) أي هذه السرية (سرية الانصار) ولابي ذر الانصاري قال في الفتح أشار الى احتمال تعدد القصة أو يكون على المعنى الاعم أي أن عبد الله بن حذافة تصرمه صلى الله عليه وسلم في الجملة * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثني) بالافراد (سعد بن عبيدة) بكسر العين في الاول وضمها في الثاني مصغرا الكوفي (عن أبي عبد الرحمن) عبد الله بن حبيب السلمي (عن علي رضي الله عنه) أنه (قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية فاستعمل) ولابي ذر واستعمل بالواو بدل الفاء (عليهم رجلا من الانصار) هو عبد الله بن حذافة السهمي فيما قاله ابن سعد (وأمرهم أن يطيعوه فغضب) أي عليهم ولسلم فاغضبوه في شيء (فقال) ولابي ذر قال (أليس أمركم النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني قالوا بلى قال فاجمعوا لي حطبا فجمعوا) أي الحطب (فقال أوقدوا) بفتح الهمزة وكسر القاف (نارا فأوقدوها فقال ادخلوها) وفي رواية حفص بن غياث في الاحكام فقال عزمت عليكم لما جمعتم حطبا وأوقدتم نارا ثم دخلتم فيها (فهموا) بفتح الهاء وضم الميم مشددة فسره البرماوي كالكرماني بقوله جزموا قال العيني وليس كذلك بل المعنى قصدوا ولا يؤيده رواية حفص فلما هموا بالدخول فيها قاموا ينظر بعضهم الى بعض (وجعل بعضهم يمسك بعضا ويقولون فررنا الى النبي صلى الله عليه وسلم من النار فما زالوا حتى خدت النار) بفتح الميم وتكسر انطفأ لهبها (فسكن غضبه فبلغ) ذلك (النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها) أي دخلوا النار التي أوقدوها طائعين انهم بسبب طاعتهم أميرهم لا تضرهم (ما خرجوا منها) لانهم كانوا يموتون قبل يخرجوا منها (الى يوم القيامة) أو الضمير في قوله دخلوها للنار التي أوقدوها وفي قوله ما خرجوا منها النار الآخرة لانهم ارتكبوا ما نهوا عنه من قتل أنفسهم مستحلين له على هذا ففيه نوع من أنواع البديع وهو الاستخدام قاله ابن حجر وقال الكرماني وغيره والمراد بقوله الى يوم القيامة التأبيد يعني لو دخلوها مستحلين وقال الداودي فيه ان التأويل الفاسد لا يعذر به صاحبه (الطاعة) للخلوق (في) الامر (المعروف) شرعا وفي الحديث ان الامر المطلق لا يعم جميع الاحوال لانه صلى الله عليه وسلم أمرهم أن يطيعوا الامير فحملوا ذلك على عموم الاحوال حتى في حال الغضب وفي حال الامر بالمعصية فبين لهم عليه الصلاة والسلام ان الامر بطاعته مقصور على ما كان منه في غير معصية وقد ذكر ابن سعد في طبقاته أن سبب هذه السرية انه بلغه صلى الله عليه وسلم أن ناسا من الحبشة تراآهم أهل جدة فبعث اليهم علقمة بن مجزز في بيع الآخرة سنة تسع في ثلثمائة فانتهى بهم الى جزيرة في البحر فلما خاض البحر اليهم هربوا فلما رجع تجمل بعض القوم الى أهليهم فأمر عبد الله بن حذافة على من تجمل قال البرماوي ولعل هذا عذر البخاري حيث جمع بينهما مع انه

رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا الا بيع الخيار * حدثنا محمد بن مثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة ح وحدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قالا حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي الخليل عن عبد الله بن الحرث عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار مالم يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كذبا وكتما محقت بركة بيعهما * حدثنا عمرو بن علي حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا همام عن أبي التياح قال سمعت عبد الله بن الحرث يحدث عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثله * حدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر ح وحدثنا ابن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا شعبة عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن عبد الله بن الحرث عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار مالم يتفرقا أو قال حتى يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا عسى أن يربح ربحا ويمحق بركة بيعهما * حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة وابن حجر قال يحيى بن يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر يقول ذكر رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم

(قوله صلى الله عليه وسلم كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا) أي ليس بينهما بيع لازم (قوله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار مالم يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما) أي بين كل واحد لصاحبه ما يحتاج الى بيانه من عيب ونحوه في السلعة والثمن وصدق في ذلك وفي الاخبار بالثمن وما يتعلق بالعوضين ومعنى محقت بركة بيعهما أي ذهبت بركته وهي زيادته ونماؤه * (باب من يخدع في البيع) * (قوله ذكر رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم)

(١) سقطت كان من خط المزي وثبتت في غيره من الفروع المعتمدة اه هامش

في الحديث لم يسم واحدا منهما وترجمة البخاري لعلها تفسير لمبهم الذي في الحديث * والحديث أخرجه أيضا في الاحكام وفي خبر الواحد ومسلم في المغازي وأبو داود في الجهاد والنسائي في البيعة والسير * (بعث أبي موسى) الاشعري (ومعاذ) ولابي ذر ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما (الى اليمن قبل حجة الوداع) * وبه قال (حدثنا موسى) بن اسمعيل التبوذكي قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح اليشكري قال (حدثنا عبد الملك) بن عمير (عن أبي بردة) عامر بن أبي موسى (قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا موسى) عبد الله بن قيس وهذا مرسل لكنه سيأتي ان شاء الله تعالى قريبا من طريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى متصلا به (ومعاذ بن جبل الى اليمن قال وبعث كل واحد منهما على مخلاف) بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة آخره فاء الكورة والاقليم والرستاق بضم الراء وسكون السين المهملة وفتح الفوقية آخره قاف بلغة أهل اليمن (قال واليمن مخلافان) وكانت جهة معاذ العليا الى صوب عدن وجهة أبي موسى السفلى (ثم قال) عليه الصلاة والسلام لهما (يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا) الاصل أن يقال بشرا ولا تنذرا وأتى بالنفرا ليجمع بينهما اليمن البشارة والنذارة والتأنيس والتنفير فهو من باب المقابلة المعنوية قاله الطيبي وقال الحافظ ابن حجر ويظهر لي أن النكتة في الاتيان بلفظ البشارة وهو الاصل وبلفظ التنفير وهو اللازم وأتى بالذي بعده على العكس للاشارة الى أن الانذار لا ينفي مطلقا بخلاف التنفير فانه كثيرا يلزم عنه الانذار وهو التنفير فكأنه قال ان أنذرتم فليكن بغير تنفير كقوله تعالى فقولا له قولا لينا (فانطلق كل واحد منهما) من أبي موسى ومعاذ (الى عمله قال وكان كل واحد منهما اذا سار في أرضه وكان) قريبا من صاحبه أحدث به عهدا) في الزيارة (فسلم عليه فسار معاذ في أرضه قريبا من صاحبه أبي موسى فحاء) معاذ (يسير على بغلته حتى انتهى اليه) الى أبي موسى (واذا) بالواو ولابي ذر فاذا (هو بالسر وقد اجتمع اليه الناس واذا رجل عنده) قال ابن حجر لم أقف على اسمه لكن في رواية سعيد بن أبي بردة الآتية قريبا انه يهودي (قد جمعت يداه الى عنقه) حالة صفة لرجل (فقال له معاذ) لابي موسى (يا عبد الله بن قيس ايم هذا) بفتح الياء والميم بغير اشباع أي أي شيء هذا وأصله أي ما وأي استفهامية وما بمعنى شيء حذفت الالف تخفيفا ولابي ذر أي بضم الياء (قال) أبو موسى (هذا رجل كفر بعد اسلامه قال) معاذ (لا أنزل) أي عن بغلتي (حتى يقتل قال) أبو موسى (انما جيء به لذلك فانزل) بهمزة وصل مجزوم على الامر (قال ما أنزل حتى يقتل قاضربه) أبو موسى (فقتل ثم نزل فقال) لابي موسى (يا عبد الله كيف تقرأ القرآن قال) أبو موسى (أتفوقه تفوقا) بالفاء ثم القاف أي اقرؤه شيأ بعد شيء في آناء الليل والنهار يعني لا أقرؤه مرة واحدة بل أقرؤه على أوقات مأخوذ من فواق الناقة وهو أن تحلب ثم تترك ساعة حتى تدر ثم تحلب (قال) أبو موسى (فكيف تقرأ أنت يا معاذ قال أنام أول الليل فأقوم) بالفاء (وقد قضيت جزئي من النوم) بضم الجيم وسكون الزاي بعدها همزة مكسورة فياء أي انه جزأ الليل أجزاء جزأ للنوم وجزأ للقراءة والقيام وقال الزركشي تبعا للدماميني قيل الوجه قضيت أوبي قال في المصابيح وهذا من التصحيفات العارية من الدليل اه فالذي جاء في الرواية صحيح فلا يلتفت لتخطئته بمجرد التخييل (فاقرأ ما كتب الله لي فاحتسب نومتي كما أحتسب قومتي) بهمزة قطع وكسر السين من غير فوقية في أحتسب في الموضعين بصيغة الفعل المضارع أي أطلب الثواب في الراحة كما أطلبه في التعب لان الراحة اذا قصد بها الاعانة على العبادة حصلت الثواب ولابي ذر من الحموي والمستملي فاحتسبت نومتي كما احتسبت قومتي بهمزة وصل وفتح السين وسكون الموحدة بعدها فوقية بصيغة الماضي فيهما * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (اسحق) قال الحافظ ابن حجر هو ابن منصور أي أبو يعقوب الكوسج وقال العيني قال المزي هو ابن شاهين أي أبو بشر الواسطي قال (حدثنا خالد) هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد

الواسطى الطحان (عن الشيبانى) بالشين المعجمة والموحدة سليمان بن فيروز (عن سعيد بن ابى بردة عن ابيه) أبى بردة (عن ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فساله) أى سأل ابو موسى النبى صلى الله عليه وسلم (عن أشربة تصنع بها) أى باليمن (فقال) عليه الصلاة والسلام له (وماهى قال البتع) بكسر الموحدة وسكون الفوقية بعدها عين مهملة (والمزر) بكسر الميم وسكون الزاى بعدها راء قال سعيد (فقلت لابى بردة ما البتع قال) هو (نبيذ العسل) بالذال المعجمة (والمزر نبيذ الشعير فقال) عليه الصلاة والسلام (كل مسكر حرام) اتفاقا (رواه) أى الحديث (جرير) هو ابن عبد الحميد فيما وصله الاسماعيلى (وعبد الواحد) بن زياد كلاهما (عن الشيبانى) سليمان بن فيروز (عن ابى بردة) قال فى المقدمة ورواية عبد الواحد لم أرها موصولة * وبه قال (حدثنا مسلم) هو ابن ابراهيم الفراهيدى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا سعيد بن ابى بردة) بن أبى موسى (عن ابيه) انه (قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم جده) أى جد أبى سعيد (ابا موسى) عبد الله بن قيس الاشعرى (ومعاذا) هو ابن جبل (الى اليمن فقال) عليه الصلاة والسلام لهما (يسرا) بالتحتية والسين المهملة من اليسر (ولا تعسرا وبشرا) بالموحدة والمعجمة (ولا تنفرا) بالفاء (وتطاوعا) أى كونا متفقين فى الحكم ولا تختلفا فان اختلافكما يؤدى الى اختلاف أتباعكما وحينئذ تقع العداوة والمحاربة بينهم وفيه اشارة الى عدم الحرج والتضييق فى أمور الملة الحنيفية السمحاء كما قال تعالى وما جعل عليكم فى الدين من حرج أى قد وسع عليكم بأمة نبى الرحمة خاصة ورفع عنكم الحرج أيا كان (فقال ابو موسى يا نبى الله ان أرضنا بها شراب) يتخذ (من الشعير المزر وشراب) يتخذ (من العسل البتع فقال كل مسكر حرام فاطلقا) أى كل واحد الى عمله (فقال معاذ لابى موسى كيف تقرأ القرآن قال) اقرؤه حال كونى (قائما وقاعدا وعلى راحلتى) ولابى ذر راحلتى مضعما عليها فى اليونينية (وأتفوقه تفوقا) أى لا أقرؤه دفعة واحدة بل كجلاب اللبن ساعة بعد ساعة والفواق بين الحلبتين (قال) معاذ (أما انا فاقوم وأقوم وانام) ولابى ذر عن الكشميهنى والحموى فاقوم وأنام (فأحتسب نومتى) لانها معينة على طاعتى (كما أحتسب قومتى وضربى فسطاطا) يتنامن الشعر (فجعلا يتزاورون) يزور أحدهما صاحبه (فزار معاذ أبا موسى فاذا رجل موثق) لم يعرف ابن جبر اسمه (فقال) معاذ (ما هذا فقال ابو موسى يهودى أسلم ثم ارتد فقال معاذ لا أضرب عنقه * تابعه) أى تابع مسلما (العقدى) عبد الملك بن عمرو مما وصله البخارى فى الاحكام (ووهب) ولابى ذر ووهيب بضم الواو وفتح الهاء مصغرا ابن جرير مما وصله اسحق بن راهويه فى مسنده (عن شعبة) بن الحجاج (وقال وكيع) هو ابن الجراح مما وصله فى الجهاد (والنضر) بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ابن شميل مما وصله البخارى فى الادب (وابو داود) هشام بن عبد الملك مما وصله النسائى (عن شعبة) بن الحجاج (عن سعيد عن ابيه) أبى بردة (عن جده) أبى موسى الاشعرى (عن النبى صلى الله عليه وسلم) وثبت قوله وقال وكيع الخ للمستملى وحده (ورواه جرير ابن عبد الحميد) مما وصله ا (عن الشيبانى) سليمان بن فيروز (عن أبى بردة) وسقط رواه جرير الخ لابى ذر * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عباس بن الوليد) بالموحدة والسين المهملة (هو النرسى) بفتح النون وسكون الراء وكسر السين المهملة وثبت هو النرسى لابى ذر فى نسخة قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد (عن أيوب بن عائذ) البلخى البصرى انه قال (حدثنا قيس بن مسلم) الجدلى أبو عمرو الكوفى العابد (قال سمعت طارق بن شهاب) الاحمسى (يقول حدثنى) بالافراد (أبو موسى الاشعرى رضى الله عنه) وسقط الاشعرى لابى ذر انه (قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أرض قومى) أى اليمن (فجئت ورسول الله صلى الله عليه وسلم منيخ) أى نازل (بالابطح) من مكة سهيل واديها (فقال احججت) وفى الحج فقال بما

انه يخدع فى البيوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بايعت فقل لا خلابة فكان اذا بايع يقول لاخيابة * حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا وكيع حدثنا سفيان ح (٤٠٤) وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة كلاهما عن عبد الله بن دينار بهذا الاسناد مثله وليس فى حديثهما فكان اذا بايع يقول لاخيابة * حدثنا

انه يخدع فى البيوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بايعت فقل لا خلابة فكان اذا بايع يقول لا خيابة) أما قوله صلى الله عليه وسلم فقل لا خلابة هو بخاء معجمة مكسورة وتخفيف اللام وبالباء الموحدة وقوله فكان اذا بايع قال لا خيابة هو بياء مثناة تحت بدل اللام هكذا هو فى جميع النسخ قال القاضى ورواه بعضهم لا خيانة بالنون قال وهو تصحيف قال ووقع فى بعض الروايات فى غير مسلم خذابة بالذال المعجمة والصواب الاول وكان الرجل ألثغ فكان يقولها هكذا ولا يمكنه أن يقول لا خلابة ومعنى لا خلابة لا خديعة أى لا تحمل أحدا على خديعتى أو لا يلزمنى خديعتك وهذا الرجل هو حبان بفتح الحاء وبالباء الموحدة ابن منقذ بن عمرو الانصارى والد يحيى وواسع ابنى حبان شهد أحدا وقيل بل هو والد منقذ بن عمرو وكان قد بلغ مائة وثلاثين سنة وكان قد شج فى بعض مغازيه مع النبى صلى الله عليه وسلم فى بعض الحصون بحجر فاصابته فى رأسه أمومة فتغير بها السانه وعقله ا بياض الشارح بعد قوله مما وصله وعبارة الفتح اما رواية جرير وهو

اهللت

يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها نهى البائع والمبتاع * حدثنا ابن نمير حدثنا أبى حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم نهى على ابن بحر السعدى وزهير بن حرب قالا حدثنا اسمعيل عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الفضل حتى يزهو ومن

أهللت (يا عبد الله بن قيس قلت نعم يا رسول الله قال كيف قلت قال قلت لبيك اهلالا) ولابوى ذر والوقت اهلال (كاهلال النبى) وفى الحج قلت أهللت كاهلال النبى صلى الله عليه وسلم (قال فهل سقت معك هديا قلت لم أسق) هديا (قال فطف بالبيت واسع بين الصفا والمروة ثم حل) بكسر الحاء المهملة وتشديد اللام أى من احرامك (ففعلت) ما أمرنى به النبى صلى الله عليه وسلم من الطواف والسعى والاحلال (حتى مشطت لى امرأة من نساء بنى قيس) لم تسم أى سرحت بالمشط رأسى (ومكثنا) نعمل (بذلك حتى استخلف عمر) بضم المثناة الفوقية وسكون المعجمة مبنيا للمفعول زاد فى الحج فقال أى عمر ان نأخذ بكتاب الله فانه يأمرنا بالتمام قال الله تعالى وأتموا الحج والعمرة لله وان نأخذ بسنة النبى صلى الله عليه وسلم فانه لم يحل من احرامه حتى نحر الهدى * ومباحث ذلك مرت فى باب الحج * وبه قال (حدثنى) بالافراد (حبان) بكسر المهملة وتشديد الموحدة ابن موسى المروزى قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى (عن زكريا بن اسحق) المكى (عن أبى معبد) بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الموحدة نافذ بالفاء والذال المعجمة (مولى ابن عباس عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن) سنة عشر قبل حجة الوداع يعلمهم القرآن والشرائع ويقضى بينهم ويأخذ الصدقات من العمال (انك ستأتى قوما من أهل الكتاب) التوراة والانجيل ولابى ذر وما أهل كتاب وسقطت لفظة من فأهل بفتح اللام وكتاب بالتنكير (فاذا جئتهم فادعهم الى أن يشهدوا ان لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله فان هم طاعوا) ولابى ذر أطاعوا (لذلك فأخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة فان هم طاعوا) ولابى ذر أطاعوا (لذلك فأخبرهم ان الله قد فرض عليكم) بالكاف ولابى ذر عليهم (صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم فان هم طاعوا) ولابى ذر أطاعوا (لذلك فاياك وكرائم أموالهم) أى احذر أخذ نفائس أموالهم (واتق دعوة المظلوم فانه) أى فان الشأن (ليس بينه) أى الدعاء (و بين الله حجاب قال أبو عبد الله) البخارى على عادته فى تفسير ألفاظ غريبة تقع له من القرآن اذا وافقت لفظ الحديث (طوعت) له نفسه معناها (طاعت) له نفسه (واطاعت) بالهمزة (لغة) فى طاعت بغير همز و يقال اذا أخبر عن نفسه (طعت) بكسر العين (وطعت) بضمها (وأطعت) بزيادة الهمزة قال فى القاموس طاع له يطوع و يطاع انقاد كانطاع وقال الازهرى الطوع نقيض الكره وطاع له انقاد اذا مضى لامره فقد أطاعه وقوله قال أبو عبد الله الخ ساقط فى رواية أبى ذر * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن حبيب بن أبى ثابت) الاسدى الفقيه المجتهد (عن سعيد بن جبير) الوالبى الكوفى (عن عمرو بن ميمون) بفتح العين الاودى المخضرم (ان معاذا رضى الله عنه لما قدم اليمن صلى بهم الصبح فقرأ) فيها بقوله تعالى واتخذ الله ابراهيم خليلا فقال رجل من القوم لقد علما بيطلان الصلاة بالكلام الاجنبى أو كان خافهم لم يدخل فى الصلاة ولم يقف الحافظ بن حجر على اسمه كما قاله فى المقدمة (لقد قرت عين ام ابراهيم) لما حصل لها من السرور (زاد معاذ) هو ابن معاذ البصرى (عن شعبة) بن الحجاج (عن حبيب) بن أبى ثابت (عن سعيد) أى ابن جبير (عن عمرو) أى ابن ميمون الاودى (أن النبى صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن فقرأ معاذ فى صلاة الصبح سورة النساء فلما قال واتخذ الله ابراهيم خليلا قال رجل خلفه) مصل أو غيره مصل (قرت عين ام ابراهيم) أى بردت دمعتها لان سرور بارد ودمعة الحزن حار وقد مر ادعاء من اعاده بيان بعثه صلى الله عليه وسلم اياه وفهم من حديث ابن عباس السابق وهذا الحديث أنه بعثه أميرا على المال وعلى الصلاة أيضا ا (بعث على بن ابى طالب وخالد بن الوليد رضى الله عنهما الى اليمن قبل حجة الوداع) * وبه قال

لكن لم يخرج عن التمييز وذكر الدارقطنى انه كان ضريرا وقد جاء فى رواية ليست بثابتة ان النبى صلى الله عليه وسلم جعل له مع هذا القول الخيار ثلاثة أيام فى كل سلعة يبتاعها واختلف العلماء فى هذا الحديث فعمله بعضهم خاصا فى حقه وان المغابنة بين المتبايعين لازمة لاخيار للمغبون بسببها سواء قلت أم كثرت وهذا مذهب الشافعى وأبى حنيفة وآخرين وهى أصح الروايتين عن مالك وقال البغداديون من المالكية للمغبون الخيار لهذا الحديث بشرط أن يبلغ الغبن ثلث القيمة فان كان دونه فلا والصحيح الاول لانه لم يثبت أن النبى صلى الله عليه وسلم أثبت له الخيار وانما قال له قل لا خلابة أى لا تخدعنى ولا يلزم من هذا ثبوت الخيار ولانه لو ثبت أو أثبته الخيار كانت قضية عين لا عموم لها فلا ينفذ منه الى غيره الا بدليل والله أعلم

* (باب النهى عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع) * فيه عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها نهى البائع والمبتاع وفى رواية نهى عن بيع الفضل حتى يزهو ومن

السبل حتى يبيض ويأمن العاهة ونهى البائع والمشترى * حدثنى زهير بن حرب حدثنا جرير عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبتاعوا (٤٠٦) الثمر حتى يبدو صلاحه وتذهب عنه الآفة قال يبدو صلاحه حمرته وصفرته * حدثنا محمد بن مثنى وابن أبي عمر قالا حدثنا عبد الوهاب عن يحيى بهذا الاسناد حتى يبدو صلاحه لم يذكر ما بعده * حدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن أبي فديك أخبرنا الضحاك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث عبد الوهاب * حدثنا سويد ابن سعيد حدثنا حفص بن ميسرة حدثني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك وعبيد الله * حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى بن يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه * وحدثنيه زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن عن سفيان ح وحدثنا ابن مثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة كلاهما عن عبد الله بن دينار بهذا الاسناد وزاد في حديث شعبة فقيل لابن عمر ما صلاحه قال تذهب عاهته

(حدثني) بالافراد (أحمد بن عثمان) بن حكيم أبو عبد الله الكوفي قال (حدثنا شريح بن مسلمة) بضم الشين المعجمة آخره مهملة ومسلمة بفتح الميم واللام الكوفي قال (حدثنا ابراهيم بن يوسف بن اسحق بن ابي اسحق) عمرو قال (حدثني) بالافراد (أبي) يوسف (عن) جده (أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال (سمعت البراء) بن عازب (رضي الله عنه) يقول (بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع خالد بن الوليد الى اليمن) أي بعد رجوعهم من الطائف وقسمة الغنائم بالجعرانة (قال ثم بعث عليا بعد ذلك مكانه) أي مكان خالد (فقال) له عليه الصلاة والسلام (مر أصحاب خالد من شاء منهم ان يعقب) بضم الياء وفتح العين وتشديد القاف المكسورة أي يرجع (معك) الى اليمن بعد ان رجع منه (فليعقب) ان يرجع (ومن شاء فليقبل) بضم القاف وتكسر الموحدة (فكنت فيمن عقب) بتشديد القاف (معه قال) البراء (فغنمت أواقي) مثل جواري حذفت الياء استثقالا ولابي ذر والاصيلي أواقي بياء مشددة وتجوز تخفيفها (ذوات عدد) أي كثيرة قال الحافظ ابن حجر لم أقف على تعيينها * وهذا الحديث من افراده * وبه قال (حدثني محمد بن بشار) بندار العبدي قال (حدثنا روح بن عبادة) بضم العين وتخفيف الموحدة القيسي أبو محمد البصري قال (حدثنا علي بن سويد بن منجوف) بفتح الميم وسكون النون وضم الجيم وبعد الواو الساكنة فاء السدوسي البصري (عن عبد الله بن بريدة عن ابيه) بريدة بن الحصيب بضم الحاء المهملة وفتح الصاد المهملة آخره موحدة، صغر الاسلمي (رضي الله عنه) انه (قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم عليا الى خالد ليقبض الخمس) أي خمس الغنيمة قال بريدة (وكنت ابغض عليا) رضي الله عنه لانه رآه أخذ من المغنم جارية (وقد اغتسل) فظن انه غلبها وطئها وللاسماعيلي من طرق الى مروح بن عبادة بعث عليا الى خالد ليقسم الخمس وفي رواية له ليقسم الفيء فاصطفى علي منه لنفسه سبية أي جارية ثم أصبح ورأسه يقطر (فقلت لخالد الا ترى الى هذا) يعني عليا (فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم ذكرت ذلك) الذي رأيت من علي رضي الله عنه (له) عليه الصلاة والسلام (فقال يا بريدة أتبغض عليا فقلت نعم قال لا تبغضه) زاد أحمد من طريق عبد الجليل عن عبد الله بن بريدة عن أبيه وان كنت نحبه فازدد له حبا وله أيضا من طريق اجلح الكندي عن عبد الله بن بريدة لا تقع في علي فانه مني وأنا منه وهو وليكم بعدي (فانه في الخمس أكثر من ذلك) قال الحافظ أبو ذر انما أبغض عليا لانه رآه أخذ من المغنم فظن انه فعل فلما أعلمه صلى الله عليه وسلم انه أخذ اقل من حقه أحبه اه وفي طريق عبد الجليل قال فما كان في الناس أحد أحب الي من علي ولعلي الجارية كانت بكرا غير بالغ فأدى اجتهاده رضي الله عنه الى عدم الاستبراء وفيه جواز التسري على بنت النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف التزويج عليها * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد (عن عمارة بن القعقاع) بن شبرمة ا الكوفي قال (حدثنا عبد الرحمن بن أبي نعم) بضم النون وسكون العين المهملة (قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول بعث علي بن أبي طالب رضي الله عنه) وسقط لابي ذر ابن أبي طالب (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن بذهيبة) بضم الذال المعجمة مصغر ذهبة نوهي القطعة من الذهب قاله الخطابي وتعقب بأنها كانت تبرا قال التأنيث باعتبار معنى الطائفة أو انه قد يؤنث الذهب في بعض اللغات (في أديم مقروظ) بالقاف والظاء المعجمة أي مدبوغ بالقرظ (لم تحصل) اي لم تخلص الذهبية (من ترابها) المعدني بالسبك (قال فقسمها بين أربعة نفر) يتألفهم بذلك (بين عيينة بن بدر) نسبه الى جده الاعلى لانه عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري (وأقرع بن حابس) الحنظلي ثم المجاشعي فيه شاهد على ان ذا الالف واللام من الاعلام الغالبة قد ينزعان منه في غير ندا ور لا اضافة ولا ضرورة وقد حكى سيبويه عن العرب هذا يوم اثنين مباركا قاله ابن مالك (وزيد الخيل) بالام ابن مهلهل الطائي ثم أحد بني نبهان وقيل له

السبل حتى يبيض ويأمن العاهة وفي رواية لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه وتذهب عنه الآفة قال يبدو صلاحه حمرته وصفرته وفي رواية قيل لابن عمر ما صلاحه قال تذهب عاهته وفي رواية ا قوله ابن زيد شيبرمة هكذا في نسخ الطبع لفظة ابن شبرمة شرحاوفي بعض نسخ الشارح الخط وعدة نسخ من المتن جعلها متنا وهو ما يفيده كلام الفتح اه مصححه

* حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير عن جابر ح وحدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا أبو الزبير عن جابر قال نهى أو نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى يطيب * حدثنا أحمد بن عثمان (٤٠٧) النوفلي حدثنا أبو عاصم ح

زيد الخيل لكراهتهم الخيل التي كانت عنده وسماه النبي صلى الله عليه وسلم زيدا لخير بالراء بدل اللام وأتى عليه وأسلم وحسن اسلامه ومات في حياة النبي صلى الله عليه وسلم (والرابع اما علقمة) بن علاثة بضم العين المهملة وتخفيف اللام والمثلثة العامري (واما عامر بن الطفيل) العامري والشك في عامر وهم من عبد الواحد فقد جزم في رواية سعيد بن مسروق بانه علقمة بن علاثة وقد مات عامر بن الطفيل قبل ذلك بخراج طلع له في أصل اذنه كأفرا (فقال رجل من أصحابه) لم يسم وكأنه أبهم مستراعليه (كنا نحن أحق بهذا القسم (من هؤلاء) الاربعة (قال فبلغ ذلك) القول (النبي صلى الله عليه وسلم فقال ألا تأمنوني ٢ وأنا أمين من في السماء يأتيني خبر السماء صباحا ومساء قال فقام رجل غائر العينين) بغين معجمة وتحتية بوزن فاعل أي عيناه داخلتان في محاجرهما الاصقتان بقعر الحدقة (مشرف الوجنتين) بضم الميم وسكون الشين المعجمة بعد الراء فاء أي بارزهما (ناتئ الجبهة) بشين وزاي معجمتين مرتفعها (كث اللحية) كثير شعرها (محلوق الرأس) موافق لسيما الخوارج في التعليق مخالف للعرب في توفيرهم شعورهم (مشمر الازار) بفتح الميم واسمه فيما قيل ذو الخويصرة بصري التميمي ورجح السهيلي أن اسمه نافع كما في أبي داود وقيل حرقوص بن زهير كما جزم به ابن سعد (فقال يا رسول الله اتق الله قال) عليه الصلاة والسلام (ويلك أولست أحق أهل الارض أن يتقي الله قال ثم ولى الرجل قال خالد بن الوليد يا رسول الله ألا اضرب عنقه) وفي علامات النبوة فقال عمر يا رسول الله ائذن لي فيه فأضرب عنقه ولا منافاة بينهما لاحتمال أن يكون كل منهما قال ذلك (قال) عليه الصلاة والسلام (لا) تفعل (لعله أن يكون يصلي فقال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم أومر ان أنقب قلوب الناس) بفتح الهمزة وسكون النون وضم القاف بعدها موحدة كذا ضبطه ابن ماهان ولغيره بضم الهمزة وفتح النون وتشديد القاف مع كسرها أي البحث وأفتش ولا أبي ذر عن قلوب الناس (ولا أشق بطونهم قال ثم نظر) عليه الصلاة والسلام (اليه) أي الى الرجل (وهو مقف) أي مول قفاه ولابي ذر مقفى باثبات الياء بعد الفاء المشددة بناء على الوقف في مثله بالياء وهو وجه صحيح قرأ به ابن كثير وورش ولكن الوقف بحذفها أقيس وأكثر ولا يجوز في الوصل الا الحذف ومن أثبتها وقفا أثبتها اجراء للوقف وعليه تخرج رواية أبي ذر والجملة حالية (فقال) عليه الصلاة والسلام ولابي ذر وقال بالواو (انه يخرج من ضئضئ) بضادين معجمتين مكسورتين الثانية مكتنفة بهمزتين أولاهما ساكنة والكشميهني صئصئ بصاد بين مهملتين وهما بمعنى أي من نسل (هذا قوم يتلون كتاب الله رطبا) لم اطبتهم على تلاوته فلا يزال لسانهم رطبا بها أو هو من تحسين الصوت بها (لا يجاوز تراقيهم) أي لا يرفع في الاعمال الصالحة فليس لهم فيها حظ الا مرورها على ألسنتهم فلا يصل الى حلوقهم فضلا عن ان يصل الى قلوبهم حتى يتدبروا بها (يمرقون من الدين) الاسلام (كما يمرق السهم) أي خروجا نافذا من الجهة الاخرى (من الرمية) بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتية الصيد المرمى (وأظنه) عليه الصلاة والسلام (قال لئن أدركتهم لاقتلنهم قتل ثمود) أي لاستأصلنهم كاستئصال ثمود * وهذا الحديث سبق في باب قول الله تعالى وأما عاد فأهلكوا بريح من كتاب أحاديث الانبياء * وبه قال (حدثنا المكي بن ابراهيم) بن بشير بن فرقد الحنظلي (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز أنه قال (قال عطاء) هو ابن أبي رباح (قال جابر) رضي الله عنه (أمر النبي صلى الله عليه وسلم عليا) حين قدم مكة من اليمن ومعه هدي (أن يقيم على احرامه) الذي كان احرم به كاحرامه عليه الصلاة والسلام ولا يحل لان معه الهدي (زاد محمد بن بكر) بفتح الموحدة وسكون الكاف البرساني في روايته (عن ابن جريج قال عطاء قال جابر فقدم علي بن أبي طالب رضي الله عنه) من اليمن (بسعايته) بكسر السين المهملة أي ولايته على اليمن (قال) ولابي ذر فقال (له النبي صلى

نهى عن بيع الثمر حتى يطيب وفي رواية نهى عن بيع النخل حتى يأكل أو يؤكل وحتى يوزن قال فقلت ما يوزن فقال رجل عنده حتى يحرز * الشرح أما الفاظ الباب فمعنى يبدو يظهر وهو بلا همز ومما ينبغي أن ينبه عليه أنه يقع في كثير من كتب المحدثين وغيرهم حتى يبدوا بالف في الخط وهو خطأ والصواب حذفها في مثل هذا المناسب وانما اختلفوا في اثباتها اذا لم يكن ناصب مثل زيد يبدو والاختيار حذفها أيضا

وحدثني محمد بن حاتم واللفظ له حدثنا روح حدثنا زكريا بن اسحق حدثنا عمرو بن دينار أنه سمع جابر بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه * حدثنا محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري قال سألت ابن عباس عن بيع النخل فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يأكل منه أو يؤكل وحتى يوزن قال فقلت ما يوزن فقال رجل عنده حتى يحرز

قال ابن الاعرابي يقال زها النخل يزهو اذا ظهرت ثمرته وأزهى يزهي اذا احمر أو اصفر وقال الاصمعي لا يقال في النخل ازهى انما يقال زها وحكاهما أبو زيد لغتين وقال (٤٠٨) الخليل أزهى النخل بدا صلاحه وقال الخطابي هكذا روي حتى يزهو قال والصواب في العربية حتى يزهي والازهاء في الثمر أن يحمر أو يصفر وذلك علامة الصلاح فيها ودليل خلاصها من الآفة قال ابن الاثير منهم من أنكر يزهي كما أنكر منهم من أنكر يزهو وقال الجوهري الزهو بفتح الزاي وأهل الحجاز يقولون بضمها وهو البسر الملون يقال اذا ظهرت الحمرة أو الصفرة في النخل فقد ظهر فيه الزهو وقد زها النخل زهوا وأزهى لغة فهذه أقوال أهل العلم فيه ويحصل من مجموعها جواز ذلك كله فالزيادة من الثقة مقبولة ومن نقل شيأ لم يعرفه غيره قبلناه اذا كان ثقة (قوله ومن السنبل حتى بيض) معناه اشتد حبه وهو بدو صلاحه (قوله ويأمن العاهة) هي الآفة تصيب الزرع أو الثمر ونحوه فتفسده (قوله حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير عن جابر ح وحدثنا أحمد ابن يونس حدثنا زهير حدثنا أبو الزبير عن جابر) فقوله أولا عن جابر كان ينبغي له على مقتضى عادته وقاعدته وقاعدة غيره حذفه في الطريق الاول ويقتصر على أبي الزبير لحصول الغرض به لكنه أراد زيادة البيان والايضاح وقد سبق بيان مثل هذا غير مرة (قوله حدثنا أحمد بن عثمان النوفلي حدثنا أبو عاصم ح وحدثني ابن

الله عليه وسلم) بحذف ألف ما الاستفهامية على الكثير الشائع (أهللت) أحرمت (يا علي قال بما) أي بالذي (أهل) أحرم (به النبي صلى الله عليه وسلم قال) عليه الصلاة والسلام (فأهد) بهمزة قطع مفتوحة (وامكث) بهمزة وصل أي البث حال كونك (حراما) أي محرما (كما أنت) من الاحرام الى الفراغ من الحج (قال) وأهدى له) عليه الصلاة والسلام (علي هديا) * وبه قال (حدثنا مسدد) بالسين المهملة ابن مسرهد (قال حدثنا بشر بن المفضل) بن لاحق الرقاشي بقاف ومعجمة البصري (عن حميد) أبي عبيدة (الطويل) أنه قال (حدثنا بكر) هو عبد الله المزني (البصري انه ذكر لابن عمر أن أناسا اتهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل بعمرة وبحجة فقال أهل النبي صلى الله عليه وسلم بالحج وأهللنا به معه) وسقطت معه لابي ذر (فلما قدمنا مكة قال) عليه الصلاة والسلام (من لم يكن معه هدى فليجعلها عمرة وكان مع النبي صلى الله عليه وسلم هدى نقدم علينا علي بن أبي طالب من اليمن حاجا فقال) له (النبي صلى الله عليه وسلم بم أهللت) بغير ألف بعد الميم (فان معنا أهلك) زوجته فاطمة (قال) علي رضي الله عنه (أهللت بما أهل به النبي صلى الله عليه وسلم قال) عليه الصلاة والسلام له (فأمسك) على احرامك (فان معنا هديا بها غرزوة ذي الخلصة) بفتح الخاء المعجمة واللام والصاد المهملة * وبه قال (حدثنا خالد) هو ابن عبد الله الطحان قال (حدثنا يان) بفتح الموحدة وتحتية مخففة ابن بشر (عن قيس) هو ابن أبي حازم (عن جرير) هو ابن عبد الله البجلي أنه (قال كان بيت في الجاهلية يقال له ذو الخلصة) الذي كان فيه الصنم وقيل اسم البيت الخلصة واسم الصنم ذو الخلصة وحكى المبرد كما في الفتح أن موضع ذي الخلصة صار مسجدا جامعا لبلدة يقال لها العبلات من أرض خثعم (و) يقال له (الكعبة اليمانية) بتخفيف الياء لكونها من اليمن (والكعبة الشامية) هي التي بمكة وحذف خبر المبتدأ الذي هو الكعبة كما قرره غير واحد منهم النووي قالوا وبه يزول الاشكال و يحصل التمييز بين كعبة البيت الحرام و بين التي اتخذوها مضاهاة لها باليمن وقال في الفتح الذي يظهر لي أن الذي في الرواية صواب وأنها كانت يقال لها اليمانية باعتبار كونها باليمن والشامية باعتبار أنهم جعلوا بابها مقابل الشام ويؤيده ما ذكره ابن اسحاق ان في بعض الروايات اليمانية الكعبة الشامية بغير واو قال والمعنى كان يقال لها تارة كذا وتارة كذا وقال السهيلي فاللام من قوله يقال له لام العلة يعني ان وجود هذا البيت كان يقال لاجله الكعبة الشامية يريد أن السبب الحامل على وصف الكعبة الحرام بالشامية قصد تمييزها من هذا البيت الحادث الذي سموه بالكعبة اليمانية وأما قيل وجوده فكانت الكعبة لا تحتاج الى وصف واذا أطلقت فلا يراد بها الا البيت الحرام لعدم المزاحم فقد زال الاشكال قال جرير (فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم ألا) بتخفيف اللام (تريحني) أي تريح قلبي (من ذي الخلصة) طلب يتضمن الامر وخص جريرا بذلك لانها كانت في بلاد قومه (فنفرت) بالفاء المخففة بعد النون أي خرجت له مسرعا (في مائة وخمسين راكبا فكسرناه) أي البيت (وقتلنا من وجدنا عنده فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته) بذلك (فدعا لنا ولاحمس) بالحاء والسين المهملتين بوزن أحمر وهم اخوة بجيلة ترهط جرير ينتسبون الى أحمس بن الغوث بن أنمار و بجيلة اسم امرأة نسبت اليها القبيلة المشهورة * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمد بن المثنى) العنزي قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي خالد البجلي الكوفي ولابي ذر عن اسمعيل أنه قال (حدثنا قيس) هو ابن أبي حازم (قال قال لي جرير رضي الله عنه قال لي النبي صلى الله عليه وسلم ألا تريحني من ذي الخلصة) والمراد بالراحة راحة القلب لانه ما كان شيء أتعب لقلبه عليه الصلاة والسلام من بقاء ما يشرك به من دون الله (وكان بيتا في خثعم) بفتح الخاء المعجمة وسكون المثلثة بوزن جعفر قبيلة من اليمن ينسبون الى خثعم

هكذا وجد في النسخ هذا ولعله ينبغي أن يقرأ القاري بعد روح قال احدثنا زكريا بن أبي زائدة قال القاري حدثنا زكريا كان خطأ لانه يكون تحديثا عن روح وحده وتارة عن زكريا بطريق أبي عاصم (٤٠٩) ومثل هذا مما يغفل عنه فنبهت عليه ليتفطن لاشباهه وينبغي أن يكتب هذا في الكتاب فيقال قال احدثنا زكريا وابن جريج كما كانوا يحذفون لفظة قال اذا كان المحدث عنه واحدا لانه لا يلبس بخلاف هذا فان قال قائل يجوز أن يقال هنا قال حدثنا زكريا ويكون المراد قال روح ويدل عليه أنه قال والمفظه قلنا هذا محتمل ولكن الظاهر المختار ما ذكرناه أولا لانه أكثر فائدة لئلا يكون تارة كالرواية أبي عاصم والله أعلم (قوله عن أبي البختري) هو بفتح الباء الموحدة وإسكان الخاء المعجمة وفتح التاء المثناة فوق واسمه سعيد بن عمران ويقال ابن أبي عمران و يقال ابن فيروز الكوفي الطائي مولاهم قال هلال بن حبان بالمهملة و بالموحدة كان من أفضل أهل الكوفة وقال حبيب بن أبي ثابت الامام الجليل اجتمعت أنا وسعيد ابن جبير وأبو البختري وكان أبو البختري أعلمنا وأفقهنا قتل بالجماجم سنة ثلاث وثمانين وقال ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة ثقة وانما ذكرت ماذكرت فيه لان الحاكم أبا أحمد قال في كتابه الاسماء والكنى ان أبا البختري هذا ليس قوي عند هم ولا يقبل قول الحاكم لانه جرح غير مفسر والجرح اذا لم يفسر لا يقبل وقد نص جماعات على انه ثقة وقد سبق بيان هذه القاعدة في أول الكتاب والله أعلم (قوله سألت ابن عباس عن بيع النخل فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يأكل منه أو يؤكل وحتى يوزن فقلت ما يوزن فقال رجل عنده حتى يحزز) اما قوله يأكل أو يؤكل فمعناه حتى يصلح لان يؤكل في الجملة وليس المراد كمال أكله بل ماذكرناه وذلك يكون عند بدو الصلاح وأما تفسيره بوزن يحزر فظاهر لان الخرز طريق الى معرفة قدره وكذا الوزن وقوله حتى يحزر هو ابن أنمار بفتح الهمزة وسكون النون ابن اراش بكسر الهمزة وتخفيف الراء و بعد الالف شين معجمة ابن عنز بفتح العين المهملة وسكون النون آخره زاي (يسمى الكعبة) ولابي ذر كعبة (اليمانية فانطلقت في خمسين ومائة فارس من أحمس) سقطا من أحمس لابي ذر (وكانوا) أي أحمس (أصحاب خيل) أي لهم ثبات عليها (وكنت لا أثبت على الخيل فضرب) صلى الله عليه وسلم (في) ولابي ذر على (صدري حتى رأيت أثر أصابعه في صدري) وعند الحاكم من حديث البراء فشكا جرير الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الطع أي بالقاف واللام المفتوحتين عدم الثبات على السرج فقال اذن مني فدنا منه فوضع يده على رأسه ثم أرسلها على وجهه وصدره حتى بلغ عانته ثم وضع يده على رأسه وأرسلها على ظهره حتى انتهت الى الينه (وقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا) قيل فيه تقديم وتأخير لانه لا يكون هاديا حتى يكون مهديا وقيل معناه كاملا مكملا (فانطلق) جرير ومن معه (اليها) الى ذي الخلصة (فكسرها وحرقها) بتشديد الراء أي هدم بناءها ورمى النار في أخشابها (ثم بعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) يخبره بذلك وفي السابقة ان جريرا هو الذي أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وهو محمول على المجاز (فقال رسول جرير والذي بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها) أي ذا الخلصة (كأنها اجل أجرب) بالجيم والراء والموحدة أي سوداء من التحريق كالجمل الاجرب اذا طلي بالقطران أو هو كناية عن اذهاب هيجانها (قال فبارك) عليه الصلاة والسلام (في خيل أحمس ورجالها خمس مرات) وهذا الحديث سبق في باب البشارة بالفتوح من الجهاد * وبه قال (حدثنا يوسف بن موسى) بن راشد القطان الكوفي قال (أخبرنا ولابي ذر حدثنا (أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن اسمعيل بن أبي خالد) البجلي (عن قيس) هو ابن أبي حازم (عن جرير) رضي الله عنه أنه (قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تريحني من ذي الخلصة فقلت بلى) يا رسول الله (فانطلقت) اليها (في خمسين ومائة فارس من أحمس وكانوا أصحاب خيل وكنت لا أثبت على الخيل فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فضرب يده على صدري حتى رأيت أثر يده في صدري فقال اللهم ثبته) على الخيل (واجعله هاديا) لغيره حال كونه (مهديا) بفتح الميم في نفسه وحينئذ فلا يقال فيه تقديم وتأخير كما قال فاوتعت عن فرس) وفي نسخة فرسي (بعد قال وكان ذو الخلصة بيتا باليمن لخثعم و بجيلة فيه) أي في البيت (نصب) بضمتين جمع نصاب يذبحون عليه (يعبد يقال له الكعبة قال فأتاها) جرير (فحرقها بالنار وكسرها) أي هدم بناءها (قال ولما قدم جرير اليمن كان بها رجل يستقسم بالازلام) أي يطلب قسمه من الشر والخير بالقداح (فقيل له ان رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم ههنا فان قدر عليك ضرب عنقك قال فبينما) بالميم (هو يضرب بها) بالازلام (اذ وقف عليه جرير فقال) له جرير (لتكسرنها ولتشهدن) بنون الدال ولابي ذر عن الحموي والكشميهني ولتشهدن بسكون اللام و بعد الدال نون توكيد ثقيلة (أن لا اله الا الله أو لاضربن عنقك قال فكسرها وشهد) أي أن لا اله الا الله (ثم بعث جرير رجلا من أحمس يكنى) بضم الياء وسكون الكاف (أبا أرطاة) بهمزة مفتوحة وراء ساكنة وطاء مهملة مفتوحة وبعد الالف تاء تأنيث مهملة بوزن حمزة (حصين) بضم الحاء وكسر الصاد المهملتين ابن ربيعة كما في مسلم (الى النبي صلى الله عليه وسلم يبشره بذلك فلما أتى النبي صلى الله عليه وسلم قال

(٥٢ - (قسطلاني) - سادس) بتقديم الزاي على الراء أي يخرص ووقع في بعض الاصول بتقديم الراء على الزاي وهو تصحيف وان كان يمكن تأويله لو صح والله أعلم وهذا التفسير عند العلماء أو بعضهم في معنى المضاف الى ابن عباس لانه أثر قائله عليه ولم ينكر موقوفا فكقوله والله أعلم

١ قوله وأهدى وفي نسخة صحيحة فأهدى فليحرر

• وحدثني أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا محمد بن فضيل عن أبيه عن ابن أبي نعم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبتاعوا

الثمار حتى يبدو صلاحها) ❀❀ (قوله مسلم كلها كما كتبته عنه أما أحكام الباب فان باع الثمرة قبل بدو صلاحها بشرط القطع صح بالاجماع قال أصحابنا ولو شرط القطع ثم لم يقطع فالبيع صحيح ويلزمه البائع بالقطع فان تراضيا على ابقائه جاز وان باعها بشرط التبقية فالبيع باطل بالاجماع لانه ربما تلفت الثمرة قبل ادراكها فيكون البائع قد أكل مال أخيه بالباطل كما جاءت به الاحاديث وأما اذا شرط القطع فقد انتفى هذا الضرر وان باعها مطلقا بلا شرط فمذهبنا ومذهب جمهور العلماء أن البيع باطل لاطلاق هذه الاحاديث وانما صححناه بشرط القطع للاجماع فخصصنا الاحاديث بالاجماع فيما اذا شرط القطع ولان العادة في الثمار ابقاؤها فصار كالمشروط وأما اذا بيعت الثمرة بعد بدو الصلاح فيجوز بيعها مطلقا وبشرط القطع وبشرط التبقية لمفهوم هذه الاحاديث ولان ما بعد الغاية يخالف ما قبلها اذا لم يكن من جنسها ولان الغالب فيها السلامة بخلاف ما قبل الصلاح ثم اذا بيعت بشرط التبقية أو مطلقا يلزم البائع سقايتها الى أوان الجذاذ لان ذلك هو العادة فيها هذا مذهبنا وبه قال مالك وقال أبو حنيفة يجب شرط القطع والله أعلم (قوله ومن السنبل حتى يبيض) فيه دليل لمذهب مالك والكوفيين وأكثر العلماء أنه يجوز بيع السنبل المشتد وأما مذهبنا ففيه تفصيل فان كان السنبل شعيرا أو ذرة أو ما في معناه مما تراه جائزا بيعه وان كان حنطة ونحوها مما لا ترجحيانه بالتشوير التي تزال بالدياس ففيه قولان للشافعي رضي الله عنه الجديد انه لا يصح وهو أصح توليه والقديم أنه يصح وأما قبل الاشتداد فلا يصح بيع الزرع الا بشرط القطع كذا ذكرناه اذا باع الزرع قبل الاشتداد مع الارض بلا شرط جاز تبعا للارض وكذا الثمر قبل بدو صلاحه اذا بيع مع الشجر جاز بلا شرط تبعا فيكون

يا رسول الله والذي يعثك بالحق ما جئت حتى تركتها كأنهم اجل أجرب) من سواد الاحراق (قال فبرك) بتشديد الراء ولابي ذر عن الكشميهني فبارك (النبي صلى الله عليه وسلم على خيل أحمس ورجالها) أي دعا لها بالبركة (خمس مرات) مبالغة واقتصر على الوتر لانه مطلوب ❀ (غزوة ذات السلاسل) قال ابن سعد في طبقاته فيما قرأته فيها وهي وراء ذات القرى وبينها وبين المدينة عشرة أيام وكانت في جمادى الآخرة سنة ثمان من مهاجره صلى الله عليه وسلم انتهى وجزم ابن أبي خالد في كتاب صحيح التاريخ أنها كانت سنة سبع وسميت بذلك لان المشركين فيما قيل ارتبط بعضهم الى بعض بمخافان يفروا أولان بها ماء يقال له السلسل (وهي غزوة لخم) بفتح اللام وسكون الخاء المعجمة قبيلة كبيرة ينسبون الى لخم واسمه مالك بن عدي بن الحرث بن مرة بن أدد (وجذام) بضم الجيم وفتح الذال المعجمة الخفيفة قبيلة كبيرة ينسبون الى عمرو بن عدي اخوة لخم على المشهور (قاله اسمعيل بن أبي خالد وقال ابن اسحق) محمد صاحب المغازي (عن يزيد) بن رومان المدني (عن عروة) بن الزبير بن العوام (هي) أي ذات السلاسل (بلاد بلي) بفتح الموحدة وكسر اللام المخففة بعدها تحتية للنسبة قبيلة كبيرة ينسبون الى بلي بن عمرو بن الحاف بن قضاعة (وعذرة) بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة ينسبون الى عذرة بن سعد هذيم بن زيد بن ليث بن سويد بن أسلم بضم اللام ابن الحاف بن قضاعة (وبني القين) بفتح القاف وسكون التحتية ابن شيع الله بكسر الشين المعجمة وسكون التحتية آخره عين مهملة ابن أسد بن وبرة بن تغلب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة ❀ وبه قال (حدثنا اسحق) بن شاهين أبو بشر الواسطي قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (خالد بن عبد الله) الطحان وسقط لابي ذر ابن عبد الله (عن خالد) الحذاء بالحاء المهملة والذال المعجمة ابن مهران (عن أبي عثمان) عبد الرحمن النهدي (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عمرو بن العاص) كذا بغير باء في الفرع كأصله بعد أن عقد له لواء أبيض (على جيش ذات السلاسل) وكانوا ثلثمائة شراة المهاجرين والانصار ومعهم ثلاثون فرسا الماذكر من أن جعامن قضاعة تجمعوا وأرادوا أن يدقوا من أطراف المدينة وأمره أن يستعين بمن يمر به من بلي وعذرة وبلقين فسار الليل وكمن النهار فلما قرب من القوم بلغه أن لهم جمعا كثيرا فبعث رافع بن مكيث الجهني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يستمده فبعث اليه أبا عبيدة بن الجراح في مائتين وعقد له لواء وبعث معه سراة المهاجرين والانصار وفيهم أبو بكر وعمر وأمره ان يلحق بعمرو وأن يكونا جميعا ولا يختلفا فلحق بعمرو فأراد أبو عبيدة أن يؤم الناس فقال عمرو انما قدمت علي مددا وأنا الامير فأطاع له بذلك أبو عبيدة فكان عمرو يصلي بالناس وسار حتى وطئ بلاد بلي ودوخها حتى أتى أقصى بلادهم وبلاد عذرة وبلقين ولقي في آخر ذلك جمعا فضل عليهم المسلمون فهزموا في البلاد وتفرقوا كذا ذكره ابن سعد وعند الحاكم من حديث بريدة أن عمرو بن العاص أمرهم في تلك الغزوة ان لا يوقدوا نارا فأنكر ذلك عمر فقال أبو بكر رضي الله عنه ما دعاه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبعثه علينا الا لعلمه بالحرب فسكت عنه وعند ابن حبان انه منعهم ان يوقدوا نارا وانهم لما هزموا العدو أرادوا ان يتبعوهم فنعهم فلما انصرفوا ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فسأله فقال كرهت ان آذن لهم أن يوقدوا نارا فيرى العدو قلتهم وكرهت أن يتبعوهم

• حدثنا يحيى بن يحيى حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ح قال وحدثنا ابن نمير وزهير بن حرب واللفظ لهما قالا حدثنا سفيان حدثنا الزهري

عن سالم عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه وعن بيع الثمر بالتمر قال ابن عمر وحدثنا زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا أن تباع بخرصها تمرا يأكلها أهلها رطبا وحدثني أبو الطاهر وحرملة واللفظ لحرملة قالا أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر قال ابن شهاب وحدثني سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله سواء ❀ وحدثني محمد بن رافع حدثنا يحيى بن المثنى حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمحاقلة والمزابنة أن يباع ثمر النخل بالتمر والمحاقلة ان يباع الزرع بالقمح واستكراء الارض

فيكون لهم مدد فجعد أمره (قال) عمرو (فأتيته) لما قدمنا من جيش ذات السلاسل فقعدت بين يديه (فقلت) يا رسول الله (أي الناس أحب اليك قال عائشة قلت من الرجال قال أبوها قلت ثم من قال عمر) بن الخطاب قال عمرو بن العاصي (فعد رجالا فسكت مخافة أن يجعلني في آخرهم) أي في الفضل وعند البيهقي قال عمرو فخدثت نفسي انه لم يعدني على قوم فيهم أبو بكر وعمر الا لمنزلة لي عنده فبتهتحتى قعدت بين يديه فقلت يا رسول الله من أحب الناس اليك الحديث ❀ (ذهاب جرير) أي ابن عبد الله البجلي (الى) أهل (اليمن) ليقاتلهم ويدعوهم الى أن يقولوا لا اله الا الله والظاهر كما في الفتح ان هذا البعث غير بعثه الى هدم ذي الخلصة ❀ وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن أبي شيبة) هو عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ابراهيم بن عثمان أبو بكر الكوفي الحافظ (العبسي) بفتح العين وكسر السين المهملتين بينهما موحدة ساكنة قال (حدثنا ابن ادريس) عبد الله الاودي بسكون الواو أبو محمد الكوفي الثقة العابد (من اسمعيل بن أبي خالد) الاحمسي مولاهم البجلي (عن قيس) هو ابن أبي حازم (عن جرير) البجلي رضي الله عنه انه (قال كنت بالبمر) ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر باليمن (فلقيت رجلين من أهل اليمن ذا كلاع) بفتح الكاف واللام المخففة وبعد الالف عين مهملة اسمه أحميفع بسكون السين المهملة وفتح الميم وسكون التحتية وفتح الفاء بعدها عين مهملة ويقال أيفع بن ناكور أو يقال ابن حوشب بن عمرو (وذا عمرو) بفتح العين وكلاهما من ملوك اليمن وكان جرير قضى حاجته وأقبل راجعا يريد المدينة فوكلا به أضافه عزما على التوجه الى المدينة قال جرير (فجعلت أحدثهم) أي ذا كلاع وذا عمرو ومن معهما (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له) لجرير (ذو عمرو لئن كان الذي تذكر من أمر صاحبك) يعني النبي صلى الله عليه وسلم (لقد مر على أجله منذ ثلاث) جواب الشرط مقدر أي ان أخبرتني بهذا أخبرتك بهذا فالاخبار سبب الاخبار ومعرفة ذي عمرو بوفاته عليه الصلاة والسلام اما بطريق الكهانة أو أنه كان من المحدثين أو بسماع من بعض القادمين سراقاله الكرماني وتعقبه في الفتح بأنه لو كان مستفادا من غير ما احتاج الى بناء ذلك على ما ذكر جرير فالظاهر انه قاله عن اطلاع من الكتب القديمة (وأقبلا معي) متوجهين الى المدينة (حتى اذا كنا في بعض الطريق رفع لنا ركب من قبل المدينة) بكسر القاف وفتح الموحدة أي من جهتها (فسألناهم فقالوا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر والناس صالحون فقالا) أي ذو الكلاع وذو عمرو (أخبر صاحبك) أبا بكر رضي الله عنه (أنا قد جئنا ولعلنا سنعود) اليه (ان شاء الله) تعالى (ورجعا الى اليمن) قال جرير (فأخبرت أبا بكر بحديثهم) جمع باعتبار من معهم أو أن أقل الجمع اثنان (قال أفلا جئت بهم) وروى سيف في الفتوح ان أبا بكر بعث أنس بن مالك يستنفر أهل اليمن الى الجهاد فرحل ذو الكلاع ومن معه (فلما كان بعد) بالبناء على الضم أي بعد هذا الامر في خلافة عمر بن الخطاب وهاجر ذو عمرو (قال لي ذو عمرو يا جرير ان بك علي كرامة وانى مخبرك خبرا انكم معشر العرب لن تزالوا بخير ما كنتم اذا هلك أمير تأمرتم) بقصر الهمزة وتشديد الميم في الفرع وفي غيره بعد الهمزة تو بتخفيف الميم أي تشاورتم (في) أمير (آخر) ومعنى المشدد أنتم أمير امنكم عن رضا منكم أو عهد من الاول (فاذا كانت) أي الامارة (بالسيف) أي

المسئلة كثيرة وقد تبعت مقاصدها في روضة الطالبين وشرح المهذب وجمعت فيها جملا مستكثرات وبالله التوفيق (قوله في الحديث نهى البائع والمشتري) أما البائع فلانه يريد أكل المال بالباطل وأما المشتري فلانه يوافقه على حرام ولانه يضيع ماله وقد نهى عن اضاعة المال

❀ (باب تحريم بيع الرطب بالتمر الا في العرايا) ❀

فيه حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر بالتمر ورخص في بيع العرايا وفي رواية رخص في بيع العرية بالرطب أو بالتمر ولم يرخص في غير ذلك وفي رواية رخص لصاحب العرية أن يبيعها بخرصها من التمر) وباقي روايات الباب بمعناه وفيها ذكر المحاقلة والمزابنة وكراء الارض وهذا نؤخره الى بابه أما ألفاظ

الباب فقوله ومن بيع الثمر بالتمر وفي رواية لا تبتاعوا الثمر بالتمر هما في الروايتين الاول النهي عن بيع الثمر بالتمر والثاني النهي عن بيع الثمر بالمثناة ومعناه الرطب بالتمر وليس المراد كل الثمر بالتاء المثلثة فان سائر الثمار يجوز بيعها بالتمر (قوله حدثنا بهز) هو بضم الحاء وآخره زاي

بالقمح قال وأخبرني سالم بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر وقال سالم أخبرني عبد الله عن زيد بن ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه رخص بعد ذلك في بيع العرية بالرطب أو بالتمر ولم يرخص في غير ذلك * وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لصاحب العرية أن يبيعها بخرصها من التمر * وحدثنا يحيى بن يحيى حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد أخبرني نافع أنه سمع عبد الله بن عمر يحدث أن زيد بن ثابت حدثهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرية يأخذها أهل البيت بخرصها تمرا يأكلونها رطبا * وحدثناه محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب سمعت يحيى بن سعيد يقول أخبرني نافع بهذا الاسناد مثله * وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن يحيى بن سعيد بهذا الاسناد غير أنه قال والعرية النخلة تجعل للقوم فيبيعونها بخرصها تمرا * وحدثنا ابن نمير وابن رمح بن المهاجر أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد عن نافع عن عبد الله بن عمر قال حدثني زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرية بخرصها تمرا قال يحيى العرية أن يشتري الرجل ثمر النخلات لطعام أهله رطبا بخرصها تمرا * وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا أن تباع بخرصها كيلا * وحدثنا ابن مثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بهذا الاسناد وقال ان تؤخذ بخرصها * وحدثنا أبو الربيع وأبو كامل قالا حدثنا حماد ح وحدثنيه علي بن حجر حدثنا اسمعيل كلاهما عن أيوب عن نافع بهذا الاسناد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا بخرصها * وحدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا سليمان يعني ابن بلال عن يحيى وهو ابن سعيد عن بشير بن يسار عن

(٤١٣) يأخذها أهل البيت بخرصها تمرا يأكلونها رطبا

بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل دارهم منهم سهل بن أبي حثمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر بالتمر وقال ذلك الربا تلك المزابنة الا انه رخص في بيع العرية النخلة والنخلتين

* وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا ابن رمح أخبرنا الليث عن يحيى ابن سعيد عن بشير بن يسار عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم قالوا رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيع العرية بخرصها تمرا * وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار جميعا عن الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد يقول أخبرني بشير بن يسار عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل داره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى

بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل دارهم منهم سهل بن أبي حثمة) أما بشير فبضم الموحدة وفتح الشين وأما يسار فبالمثناة تحت والسين مهملة وهو بشير بن يسار المدني الانصاري الحارثي مولاهم قال يحيى بن معين ليس هو باخي سليمان بن يسار وقال محمد بن سعد كان شيخا كبيرا فقيها قد أدرك عامة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قليل الحديث وقوله من أهل دارهم يعني من بني حارثة والمراد بالدار القبيلة وقوله عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أي جماعة منهم ثم ذكر بعضهم فقال منهم سهل بن أبي حثمة والبعض يطلق على القليل والكثير وحثمة بفتح الحاء المهملة واسكان الثاء المثلثة واسم أبي حثمة عبد الله بن ساعدة وقيل عامر بن ساعدة وكنية سهل أبو يحيى وقيل أبو محمد توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين (قوله في هذا الاسناد حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا سليمان يعني ابن بلال عن يحيى هو ابن سعيد عن بشير بن يسار عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم) في هذا الاسناد أنواع من معارف علم الاسناد

بالقهر والغلبة (كانوا) أي الخلفاء (ملوكا بالشام) سموا غضب الملوك ورضوان رضا الملوك * غزوة سيف البحر) بكسر السين المهملة وسكون التحتية بعدها فاء أي ساحله (وهم يتلقون) أي يرصدون (عيرا) بكسر العين المهملة بلا تحتية ميرة (لقريش وأميرهم أبو عبيدة) عامر وقيل عبد الله بن عامر (ابن الجراح) الفهري القرشي وسقطا ابن الجراح لغير أبي ذر (رضي الله عنه) * وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي أويس (قال حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (مالك) الامام (عن وهب بن كيسان) بفتح الكاف (عن جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنهم انه قال بعث) ولابي ذر لما بعث (رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا) سنة ثمان (قبل الساحل) أي جهته (وأمر عليهم أبا عبيدة بن الجراح وهم) أي الجيش (ثلثمائة) نفرحنا) النفات من الغيبة للتكلم (وكنا) بالواو ولابوي ذر والوقت فكنا (بعض الطريق فنى الزاد فامر أبو عبيدة بازواد الجيش فجمع) بفتحات وفي اليونينية بضم الجيم وكسر الميم (فكان) الذي جمع (مزودي تمر) بكسر الميم وفتح الواو والدال والمزود بكسر الميم ما يجعل فيه الزاد (فكان يقوتنا) بضم القاف وسكون الواو (كل يوم قليل قليل) ولابي ذر يقوتنا بفتح القاف وكسر الواو المشددة كل يوم قليلا قليلا بالنصب على المفعولية (حتى فنى) ما في المزودين من الزاد العام (فلم يكن يصيبنا) مما يجمع ثانيا من الازواد الخاصة (الا تمرة تمرة) قال وهب (فقلت) لجابر (ما تغني عنكم تمرة فقال لقد وجدنا فقدها) * وفي (حين فنيت) بفتح الفاء (ثم انتهينا الى) ساحل (البحر فاذا حوت مثل القرب) بفتح القاف المعجمة المشالة وكسر الراء الجبل الصغير (فأكل منها) والاربعة منه أي من الحوت (القوم ثمان) ولابي ذر ثمانية (عشرة ليلة ثم أمر أبو عبيدة بضلعين) بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام (من أضلاعه ان ينصبا) (فنصبا) كان الاصل ان يقول فنصبتا بالتاء لكنه غير حقيقي التأنيث (ثم امر براحلة) أن ترحل (فرحلت) بتخفيف الحاء ولابي ذر بتشديدها (ثم مرت) بضم الميم وتشديد الراء مبنيا للمفعول وفي اليونينية بفتح الجيم (تحتهما) تحت الضلعين (فلم تصبهما) الراحلة لعظمهما * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال الذي حفظناه من عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله) الانصاري رضي الله عنهما (يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثمائة راكب أميرنا) جملة حالية بدون الواو ولابي ذر وأميرنا (أبو عبيدة بن الجراح نرصد عيرا لقريش فأقمنا بالساحل نصف شهر) ففنيت أزوادنا (فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخبط) بفتح الخاء المعجمة والموحدة بعدها طاء مهملة ورق السلم (فسمي ذلك الجيش جيش الخبط فألقى لنا البحر دابة) من السمك (يقال لها العنبر) يقتدم من جلدها الاثراس (فأكلنا منه) من الحوت (نصف شهر) في الرواية السابقة ثمان عشرة ليلة قيل القائل بالزيادة ضبط ما لم يضبطه الآخر القائل بهذا الثاني ولعله ألغى الزائد وهو الثلاثة (وادهنا) بهمزة وصل وتشديد الدال المهملة (من ودكه) بفتح الواو والدال المهملة من شحمه (حتى ثابت) بالمثلثة وبعد الالف موحدة ففوقية أي رجعت (الينا أجسامنا) الى ما كانت عليه من القوة والسمن بعد ما زال من الجوع (فأخذ أبو عبيدة ضلعا من أضلاعه) ولابي ذر من المستملي من أضلاعه (فنصبه فعمد) بفتح الميم (الى أطول رجل معه) هو قيس بن سعد بن عبادة (قال سفيان) بن عيينة (مرة ضلعا من أضلاعه) وللمستملي من

اضلاعه

(وقوله رخص في بيع العرية بخرصها من التمر) هو بفتح الخاء وكسرها

أضاءته (فنصبه) سقط فنصبه لابي ذر (وأخذ رجلا وبعيرا فمر تحته) راكبا عليه (قال) ولابي ذر فقال (جابر وكان رجل من القوم نحر ثلاث جزائر) عند ما جاعوا (ثم نحر ثلاث جزائر ثم نحر ثلاث جزائر) بالتكرار ثلاث مرات والجزائر جمع جزور وهو البعير ذكرا كان أو أنثى (ثم انا بعيد ثم اه) من ذلك لاجل قلة القمر (وكان عمرو) بن دينار (يقول أخبرنا أبو صالح) ذكوان السمان (ان قيس بن سعد) الصحابي (قال لابيه) سعد بن عبادة لما رجعوا (كنت في الجيش فجاعوا قال انحروا) قال (فنحرت قال ثم جاعوا قال) لي (انحر قال) فلت له (نحرت ثم جاعوا قال انحر قال) فلت له (نحرت ثم جاعوا قال انحر قال) فلت له قد (نهيت) بضم النون وكسر الهاء مبنيا للمفعول أي نهاني أبو عبيدة وتكرر قوله انحر أربع مرات وهذا صورته صورة المرسل لان عمرو بن دينار لم يدرك زمان تحديث قيس لابيه بذلك نعم رواه الحميدي في مسنده فيما أخرجه أبو نعيم في مستخرجه من طريقه بلفظ عن أبي صالح عن قيس بن سعد بن عبادة قال قلت لابي وكنت في ذلك الجيش جيش الخبط فأصاب الناس جوع قال لي انحر فذكره * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) القطان (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (قال أخبرني) بالافراد (عمرو) بفتح العين ابن دينار (انه سمع جابرا رضي الله عنه يقول غزونا جيش الخبط وأمر أبو عبيدة) بن الجراح بضم الهمزة مبنيا للمفعول أمره النبي صلى الله عليه وسلم علينا (فجعنا جوعا شديدا فألقى البحر (حوتا ميتا لم ير مثله) في العظم (يقال له العنبر) ويقال ان العنبر الذي يشم رجيع هذه الدابة وقيل انه يخرج من قعر البحر بأكله بعض دوابه لسومته فيقذفه مرجعا فيوجد كالجارة الكبار يطفو على الماء فتلقيه الريح الى الساحل وهو يقوى القلب والدماغ نافع من الفالج واللوقة والبلغم الغليظ وقال الشافعي رحمه الله سمعت من قال لي رأيت العنبر ثابتا في البحر ملتويا مثل عنق الشاة وله أنياب كنيوب البحر دويبة تقصده لذة كامر يحمو هو جمها فتأكله فيقتلها وياقفلها البحر فيخرج العنبر من بطنها (فأكلنا منه نصف شهر فاخذ أبو عبيدة عظما من عظامه فمر الراكب تحته) قال ابن جريج (فأخبرني) بالفاء والافراد ولابوي ذر والوقت وأخبرني (أبو الزبير) محمد بن مسلم المكي بالسند السابق (انه سمع جابرا يقول قال) ولابي الوقت فقال (أبو عبيدة كلوا) أي من الحوت فأكلنا (فلما قدمنا المدينة ذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا رزقا أخرجه الله لكم (اطعمونا ان كان معكم) منه شيء (فأتاه) بالدال أي أعطاه (بعضهم) وللاصيلي ونسبها في الفتح لابن السكن فأتاه بعضهم بعضو منه (فأكله) وفي محل مينة السمك وغير ذلك مما لا يخفى وفي هذه السرية كان عمر بن الخطاب وقد رويناه في الغيلانيات وفيه انه لما أصابهم الجوع قال قيس بن سعد من اشترى مني تمرا بجزور يوفى الجزور ههنا وأوفيه التمر بالمدينة فجعل عمر يقول واعجبا لهذا الغلام لا مال له يدين فيما لغيره وانه ابتاع خمس جزائر كل جزور بوسق من تمر فنحرها لهم في مواطن ثلاثة كل يوم جزورا فلما كان اليوم الرابع نهاه أميره فقال أتريد ان تخفر ذمتك ولا مال لك فلما قدم قيس لقيه سعد فقال ما صنعت في مجاعة القوم قال نحرت قال أصبت قال ثم ماذا قال نحرت قال أصبت قال ثم ماذا قال نحرت قال أصبت قال ثم ماذا قال نهيت قال ومن نهاك قال أبو عبيدة أميري قال ولم قال زعم ان لا مال لي وانه المال لا بيك قال

وطرفه منها انه اسناد كلهم مدنيون وهذا نادر في صحيح مسلم بخلاف الكوفيين والبصريين فانه كثير قد مناه في مواضع كثيرة من أوائل هذا الكتاب وبعدها بيانه ومنها ان فيه ثلاثة أنصاريين مدنيين بعضهم عن بعض وهذا نادر جدا وهم يحيى بن سعيد الانصاري وبشير وسهل

ذكر بمثل حديث سليمان بن بلال من يحيى غير أن اسحق وابن مثنى جعلا مكان الربا الزبن وقال ابن أبي عمر الربا * وحدثناه عمرو الناقد وابن نمير قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى نحو حديثهم * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وحسن الحلواني قالا حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير حدثني بشير بن يسار مولى بني حارثة ان رافع بن خديج وسهل ابن أبي حثمة حدثاه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة التمر بالتمر الا أصحاب العرايا فانه قد أذن لهم * وحدثنا

ومنها قوله سليمان يعني ابن بلال وقوله يحيى وهو ابن سعيد وقد قدمنا في الفصول التي في أول الكتاب وبعدها بيان فائدة قوله يعني وقوله وهو وان المراد انه لم يقع في الرواية بيان نسبهما بل اقتصر الراوي على قوله سليمان ويحيى فأراد مسلم بيانه ولا يجوز أن يقول سليمان بن بلال فانه يزيد على ما سمعه من شيخه فقال يعني ابن بلال لحصل البيان من غير زيادة منسوبة الى شيخه ومنها ما يتعلق بضبط الاسماء والانساب وهو بشير بن يسار وقد بينا والمعني وهو منسوب الى جده وهو عبد الله بن مسلمة بن قعنب ومنها ان فيه رواية تابعي عن تابعي وهو يحيى عن بشير وهذا وان كان نظائره في الحديث كثيرة فهو من معارفهم ومنها قوله عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم سهل بن أبي حثمة فيه انه يجوز اذا سمع من جماعة ثقات جاز أن يحذف بعضهم ويروى عن بعضهم وقد تقدم بيان هذا وتتمته مبسوطا في الفصول والله أعلم (قوله فذكر بمثل حديث سليمان بن بلال) الذاكر هو الثقفي الذي هو في درجة سليمان بن بلال وانما ذكرت هذا وان كان ظاهرا لانه قد يغلط فيه بل قد غلط فيه (قوله غير أن اسحق وابن مثنى جعلا مكان الربا الزبن وقال ابن أبي عمر الربا) يعني أن ابن أبي عمر رفيق اسحق وابن مثنى قال في روايته ذلك الربا كما سبق في رواية سليمان بن بلال وأما اسحق وابن مثنى فقالا ذلك الزبن وهو بفتح الزاي واسكان الموحدة وبعدها نون وأصل الزبن الدفع ومعنى هذا العقد مزابنة لانهم يتدافعون في مخاصمتهم بسببه لكثرة الغرر والخطر (قوله مولى بني حارثة) بالحاء

عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا مالك ح وحدثنا يحيى بن يحيى والفظه له قال قلت لمالك حدثك داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا بخرصها فيما دون خمسة أوسق أو في خمسة أشك داود قال خمسة أو دون خمسة قال نعم * وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمزابنة بيع الثمر بالتمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب كيلا * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو

(قوله عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد) قال الحاكم أبو أحمد أبو سفيان هذا ممن لا يعرف اسمه قال ويقال مولى أبي أحمد وابن أبي أحمد هو مولى لبني عبد الاشهل يقال كان له انقطاع الى ابن أبي أحمد بن بحش فنسب الى ولائهم وهو مدني ثقة (قوله خمسة أوسق) هي جمع وسق بفتح الواو ويقال بكسرها والفتح أفصح ويقال في الجمع أيضا أوساق ووسوق قال الهروي كل شئ حملته فقد وسقته وقال غيره الوسق ضم الشئ بعضه الى بعض وأما قدر الوسق فهو ستون صاعا والصاع خمسة أرطال وثلث بالبغدادي وأما العرايا فواحدتها عرية بتشديد الياء كعلية ومطايا وضحية وضحايا مشتقة من التعري وهو التفرد لانها عريت عن حكم باقي البستان قال الازهري والجمهور هي فعيلة بمعنى فاعلة وقال الهروي وغيره فعيلة بمعنى مفعولة من عراه يعروه اذا أتاه وتردد اليه لان صاحبها يتردد اليها وقيل سميت بذلك لتخلي صاحبها الاول عنها من بين سائر نخله وقيل غير ذلك والله أعلم وهو المزابنة كما سبق في الحديث مشتقة من الزبن وهو الخاصمة والمدافعة وقد اتفق العلماء على تحريم بيع الرطب بالتمر في غير العرايا وانه رباوأجمعوا أيضا على تحريم بيع العنب بالزبيب وأجمعوا أيضا على تحريم بيع الحنطة في سنبلها بحنطة صافية وهي المحاقلة مأخوذة من الحقل وهو الحرث وموضع الزرع وسواء

حذيفة بن بدر) بجر ونه مصدر مضاف لفاعله ومفعوله (بني العنبر من بني تميم بعثه النبي صلى الله عليه وسلم اليهم) لما قيل فيما ذكره الواقدي انهم أغاروا على ناس من خزاعة (فاغار) عليهم عيينة ومن معه وكانوا خمسين ليس فيهم أنصاري ولا مهاجري (وأصاب منهم ناسا وسبى منهم نساء) ولابي ذر من الكشميهني سباء بسين مكسورة بعدها موحدة وعند الواقدي انه أسر منهم أحد عشر رجلا واحدى عشرة امرأة وثلاثين صبيا فقدم رؤساؤهم بسبب ذلك * وبه قال (حدثني) بالافراد (زهير بن حرب) أبو خيثمة النسائي والد أبي بكر بن أبي خيثمة قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد الرازي (عن عمارة ابن القعقاع عن أبي زرعة) هرم البجلي الكوفي (عن أبي هريرة رضي الله عنه) انه قال (لا أزال أحب بني تميم بعد ثلاث) من الخصال (سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها) أنث ضمير يقولها باعتبار الثلاث وذكره في سمعته باعتبار المفظ والمسبي سمعتهن باعتبار المعنى (فيهم هم أشد أمتي على الدجال) أي اذا خرج (وكانت فيهم) ولابي ذر من الكشميهني (منهم سبية) بفتح السين المهملة وكسر الموحدة وتشديد التحتية أي جارية مسبية (عند عائشة) وكان على عائشة نذر عتق من ولد اسمعيل (فقال اعتقيها فانها من ولد اسمعيل) وتعيين اسم المعتقة هذه سبق في باب من ملك من العرب في العتق (وجاءت صدقاتهم) أي صدقات بني تميم (فقال) عليه الصلاة والسلام (هذه صدقات قوم أو قومي) بياء النسب لاجتماع نسبه الشريف بنسبهم في الياس بن مضر * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم ابن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (حدثنا هشام بن يوسف) الصنعاني (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم) أخبر هشاما ومن معه (عن ابن أبي مليكة) عبد الله (ان عبد الله بن الزبير أخبرهم انه قدم ركب من بني تميم على النبي صلى الله عليه وسلم) وسألوا النبي صلى الله عليه وسلم أن يؤمر عليهم أحدا (فقال أبو بكر) الصديق رضي الله عنه يا رسول الله (أمر القعقاع) بفتح القافين (ابن معبد بن زرارة) عليهم (فقال عمر) بن الخطاب (بل أمر الاقرع ابن حابس) عليهم يا رسول الله (قال أبو بكر) لعمر رضي الله عنهما (ما أردت الا خلافي) أي ليس مقصودك الا المخالفة قوله (قال عمر ما أردت خلافك فتماريا) أي تجادلا وتخاصما (حتى ارتفعت أصواتهما) بحضرته عليه الصلاة والسلام (فنزل في ذلك يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا حتى انقضت) أي الآية وياتي ان شاء الله تعالى في تفسير سورة الحجرات مزيدا لذلك * (باب وفد عبد القيس) بن أفصى بفتح الهمزة وسكون الفاء وفتح الصاد المهملة ابن دعمي بضم الدال وسكون العين المهملتين وكسر الميم بعدها تحتية ثقيلة ابن جديلة بالجيم بوزن كبيرة ابن أسد بن ربيعة بن نزار وهي قبيلة كبيرة تسكن البحرين وهي أول قرية أقيمت فيها الجمعة بعد المدينة وسقط الباب لابي ذر وقد رفع * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق) بن ابراهيم ابن راهويه قال (أخبرنا أبو عامر) عبد الملك بن عمرو (العقدي) بفتح العين والقاف قال (حدثنا قرة) بضم القاف وتشديد الراء ابن خالد السدوسي (عن أبي جمرة) بالجيم والراء نصر ابن عمران الضبعي انه قال (قلت لابن عباس) رضي الله عنهما (ان لي جرة ينتبذ) بضم التحتية وفتح الموحدة تعبيرا للمفعول (لي فيها نبيذ) كذا في الفرع وأصله وفي غيره تنبذ بفوقية بدل التحتية لي نبيذا بالنصب ولم يضبط ذلك الحافظ بن حجر وقال اسناد الفعل الى الجرة

عند جمهورهم كل الرطب والعنب على الشجر أو مقطوعا وقال أبو حنيفة ان كان مما يوعا جاز بيعه بمثله من اليابس وأما العرايا فهي أن يخرص الخارص نخلات فيقول هذا الرطب الذي عليها اذا يبس يجئ منه ثلاثة أوسق من التمر مثلا فيبيعه صاحبه لانسان بثلاثة

ابن عبد الله بن نمير قالا حدثنا محمد بن بشر حدثنا عبيد الله عن نافع أن عبد الله أخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمزابنة بيع ثمر النخل بالتمر كيلا وبيع العنب بالزبيب كيلا ● وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا ابن أبي

زائدة عن عبيد الله بهذا الاسناد ● حدثني يحيى بن معين وهرون بن عبد الله وحسين ابن عيسى قالوا حدثنا أبو أسامة حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمزابنة بيع ثمر النخل بالتمر كيلا وبيع الزبيب بالعنب كيلا وعن كل ثمر بخرصه ● حدثني علي بن حجر السعدي وزهير بن حرب قالا حدثنا اسمعيل وهو ابن ابراهيم عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمزابنة أن يباع ما في رؤس النخل بتمر بكيل مسمى ان زاد فلي وان نقص فعلي ● وحدثناه أبو الربيع وأبو كامل قالا حدثنا حماد حدثنا أيوب بهذا الاسناد نحوه ● حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث ح وحدثني محمد بن رمح أخبرنا الليث عن نافع

(قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر بالتمر ورخص في العرايا تباع بخرصها) فيه تحريم بيع الرطب بالتمر أو سق تمر وينقطعان في المجلس فيسلم المشتري التمر ويسلم بائع الرطب بالقبلية وهذا جائز فيما دون خمسة أوسق ولا يجوز فيما زاد على خمسة أوسق وفي جوازه في خمسة أوسق قولان للشافعي أصحهما لا يجوز لان الاصل تحريم بيع التمر بالرطب وجاءت العرايا رخصة وشك الراوي في خمسة أوسق أو دونها فوجب الاخذ باليقين وهو دون خمسة أوسق وبقيت الخمسة على التحريم والاصح انه يجوز ذلك لمن افتقر اموالا فشيا وانه لا يجوز في غير الرطب والعنب من الثمار وفيه قول ضعيف انه يختص بالفقراء وقول انه لا يختص بالرطب والعنب هذا تفصيل مذهب الشافعي في العرية وبه قال أحمد وآخرون وتأولها مالك وأبو حنيفة على غير هذا وظواهر الاحاديث ترد تأويلهما (قوله رخص في بيع العرية بالرطب أو بالتمر ولم يرخص في غير ذلك) فاه

من عبد الله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة أن يبيع ثمر حائطه ان كانت نخلا بتمر كيلا وان كان كرما أن يبيعه بزبيب كيلا وان كان زرعا أن يبيعه بكيل طعام نهى عن ذلك كله وفي رواية قتيبة أو كان زرعا ● وحدثنيه أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب حدثني يونس ح وحدثناه ابن رافع حدثنا ابن أبي فديك أخبرني الضحاك ح وحدثنيه سويد بن سعيد حدثنا حفص بن ميسرة حدثني موسى بن عقبة كلهم عن نافع بهذا الاسناد نحو حديثهم ● حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد أبرت فثمرتها للبائع الا أن يشترط المبتاع ● حدثنا محمد بن مثنى حدثنا يحيى بن سعيد ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي جميعا عن عبيد الله ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له حدثنا محمد ابن بشر حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أيما نخل اشترى أصولها وقد أبرت فان ثمرها للذي أبرها الا أن يشترط الذي اشتراها ● وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث ح وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أيما امرئ أبر نخلا ثم باع أصلها فللذي أبر ثمر النخل الا أن يشترط المبتاع ● وحدثنا أبو الربيع وأبو كامل قالا حدثنا حماد ح وحدثنيه زهير بن حرب حدثنا اسمعيل كلاهما عن أيوب عن نافع بهذا الاسناد نحوه ● حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قالا أخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة بن سعيد أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع نخلا بعد أن تؤبر فثمرتها للذي باعها الا أن يشترط المبتاع

فاه الفعل (بالشيء أخذهم لونه وعوه والهامن وراءنا) أي خلفنا من قومنا (قال) عليه الصلاة والسلام (آمركم بأربع وانهاكم عن أربع الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله) أي وان محمدا رسول الله كما صرح به في رواية أخرى والاقتصار على الاولى لكونها مسار عليها وفي الزكاة وشهادة بزيادة واو وهي زيادة شاذة لم يتابع عليها عباج بن منهال أحد (وعقد) بيده (واحدة) وهذا يدل على ان الشهادة احدى الاربع (وايتاء الصلاة وايتاء الزكاة وان تؤدوا لله خمس ما غنمتم) ولم يذكر الصوم وسقط لفظة في الفرع وثبت في الاصل وفي نسخة الى الله (وانهاكم عن) الانتباذ أو المنبوذ في (الدباء والنقير والحنتم والمزفت) وفي مسند أبي داود الطيالسي باسناد حسن عن أبي بكرة قال أما الدباء فان أهل الطائف كانوا يأخذون القرع فيطرحون فيه العنب ثم يدفنونه حتى يهدر ثم يموت وأما النقير فان أهل اليمامة كانوا ينقرون أصل النخلة ثم ينبذون الرطب والبسر ثم يدعونه حتى يهدر ثم يموت وأما الحنتم فجرار يحمل البنافيج الخمر وأما المزفت فهذه الاوعية التي فيها الزفت وتصير العصابي أولى ان يعتمد عليه من غيره لانه أعلم بالمراد ومعنى النهي عن الانتباذ في هذه الاوعية بخصوصها أنه يسرع اليها الاسكار فربما أثر منها من لم يشعر بذلك ثم ثبتت الرخصة في الانتباذ في كل وعاء مع النهي عن شرب كل مسكر كما سيأتي البحث فيه في كتاب الاشربة ان شاء الله تعالى ● وبه قال (حدثنا يحيى بن سليمان) الجعفي الكوفي سكن مصر قال (حدثني) بالافراد ولابوي ذر وحدثنا (ابن وهب) عبد الله المصري قال (أخبرني) بالافراد (عمرو) بفتح العين ابن الحرث (وقال بكر بن مضر) بفتح الموحدة في الاول وضم الميم في الثاني القرشي المصري مما وصله الطحاوي (عن عمرو بن الحرث عن بكير) بضم الموحدة وفتح الكاف ابن عبد الله رضي الله عنه ابن الاشج الغزوي (ان كريبا) بضم الكاف وفتح الراء وسكون الفوقية بعدها موحدة (مولى ابن عباس حدثه ان ابن عباس وعبد الرحمن بن أزهر) القرشي الزهري الصحابي عم عبد الرحمن ابن عوف (والمسور بن مخرمة) الزهري الصحابي الثلاثة (ارسلوا الى عائشة) رضي الله عنها (فقالوا) له (اقرأ عليها السلام منا جميعا واسلها عن ركعتين) أي عن صلاتهما (بعد العصر وانا) بالواو ولابوي ذر فانا (أخبرنا) بضم الهمزة وكسر الموحدة قال في الفتح لم أقف على تسمية المخبر ولعله عبد الله بن الزبير (انك تصليها) بكسر الكاف والضمير للصلاة ولابوي ذر عن الكشميهني تصليهما بنون بعد الفوقية وله عن الحموي والمستملي تصليهما بالتثنية بلا نون أي الركعتين (وقد بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنها) أي عن الصلاة بعد العصر وللكشميهني عنهما (قال ابن عباس) بالسند السابق (وكنت أضرب مع عمر) بن الخطاب (الناس عنهما) بالتثنية من الركعتين (قال كريب) بالاسناد السابق (فدخلت عليها) على عائشة (وبلغتها الرسالة) به (فقالت سل أم سلمة) رضي الله عنها وعند الطحاوي فقالت عائشة ليس عندي ولكن حدثتني أم سلمة وزاد المؤلف في باب اذا كلم وهو يصلي في أواخر الصلاة فرجعت اليهم (فأخبرتهم) بقولها (فردوني الى أم سلمة بمثل ما أرسلوني الى عائشة فقالت أم سلمة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عنهما وأنه صلى العصر ثم دخل على وعندي نسوة من بني حرام من الانصار فصلاهما فأرسلت اليه الخادم) قال في الفتح لم أقف على اسمها (فقلت) لها (قومي الى جنبه) عليه الصلاة والسلام (فقولي) له (تقول) لك

(٥٠ - (قسطلاني) - سادس) بل معناه رخص في بيعها بأحد النوعين وشك فيه الراوي فيحمل على أن المراد التمر كما صرح به في سائر الروايات والله أعلم ● (باب من باع نخلا عليها تمر)● (قوله صلى الله عليه وسلم من باع نخلا قد أبرت فثمرتها للبائع الا ان يشترط المبتاع)

فيه دلالة لاحد أوجه أصحابنا انه يجوز بيع الرطب على النخل بالرطب على الارض والاصح عند جمهورهم بطلانه وبتأولون هذه الرواية على ان أو للشك لا للتخيير والاباحة

(٣ وممن منهم في التحريم ابن حبان الخ في هذه الاسماء اختلاف في جميع النسخ التي بأيدينا وشرح المواهب والفتح وغيره فحررها اه مصححه)

ومن ابتاع عبدا فماله للذى باعه الا أن يشترط المبتاع * وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبى شيبة وزهير بن حرب قال يحيى أخبرنا وقال
الآخران حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى (٤١٨) بهذا الاسناد مثله ﴿ قال أهل اللغة يقال أبرت النخل أبره ابرا بالتخفيف

(أم سلمة يارسول الله ألم أسمعك تنهى عن) صلاة (هاتين الركعتين) بعد العصر (فاراك)
بفتح الهمزة (تصليهما فان أشار بيده فاستأخرى) عنه (ففعلت الجارية) ذلك (فاشار بيده
فاستأخرت عنه فلما انصرف) أى فرغ من الصلاة (قال يابنت أبى أمية) هو والد أم سلمة
(سألت عن الركعتين) اللتين صليتهما (بعد العصر انه أتانى اناس من عبد القيس بالاسلام
من قومهم فشغلونى عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان) وعند الطحاوى من وجه
آخر قدم على فلائص الصدقة ففاتتهما فذكرتهما فانكرهت ان أصليهما فى المسجد والناس
يرونى فصليتهما عندك وهذا الحديث مر فى باب اذا كلم فى الصلاة بلفظ ابن وهب والغرض منه هناك ذكر وفد
عبد القيس على ما لايخفى * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله بن محمد الجعفى) المسندى
قال (حدثنا أبو عامر عبد الملك) بن عمرو العقدى قال (حدثنا ابراهيم هو ابن طهمان)
الخراسانى (عن أبى جمرة) بالجيم نصر بن عمران الضبعى (عن ابن عباس رضى الله
عنهما) أنه (قال أول جمعة جمعت) فى الاسلام (بعد جمعة جمعت فى مسجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم) بالمدينة (فى مسجد عبد القيس) وكانوا ينزلون البحرين ثوب عمل (بجواثى)
بضم الجيم وتخفيف الواو وقد تهمز وقتح المثلثة الخفيفة (يعنى قرية من البحرين) وسقط لابى
ذر يعنى قرية وحكى الجوهرى وابن الاثير والزمخشرى أن جواثى اسم حصن بالبحرين وهو
لاينافى كونه قرية * وسبق هذا الحديث فى باب الجمعة ﴿ (باب وفد بنى حنيفة) بن لجيم
بالجيم ابن صعب بن على بن بكر بن وائل قبيلة مشهورة ينزلون اليمامة بين مكة (١) والمدينة
(وحديث ثمامة بن اثال) بمثلثة فميم مخففة بعدها ألف فميم وأثال بضم الهمزة فمثلثة تحتية ابن
النعمان بن مسلمة الحنفى * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) أبو محمد التنيسى قال (حدثنا
الليث) بن سعد الامام (قال حدثنى) بالافراد (سعيد بن أبى سعيد) كيسان المقبرى (انه
سمع أبا هريرة رضى الله عنه قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم خيلا) أى فرسان خيل وهو من
ألطف المجازات وأبدعها فهو على حذف مضاف وفى الحديث ياخيل الله اركبى أى فرسان
خيل الله (قبل نجد) أى جهتها (فجاءت برجل من بنى حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه
بسارية من سوارى المسجد تفرج اليه النبى صلى الله عليه وسلم فقال ماعندك ياثمامة) كذا
فى الفرع كاصله وغيرهما مما وقفت عليه من الاصول المعتمدة والذى فى الفتح وعمدة القارى
ماذا بزيادة ذا وأعربه كالطيبى فى شرح مشكاته أن تكون ما استفهامية وذا موصولا وعندك
صلته أى ما الذى استقر عندك من الظن فيما أفعل بك أو ماذا بمعنى أى شئ مستقر وعندك
خبره فظن خيرا (فقال عندى خير يامحمد) لانك لست ممن يظلم بل تحسن وتنعم (ان تقتلنى
تقتل ذا دم) بالهمز وتخفيف الميم أى ان تقتل من عليه دم مطلوب به وهو مستحق عليه فلا
عيب عليك فى قتله وفعل الشرط اذا كرر فى الجزاء دل على فخامة الامر وللمتكلم هنا كما فى الفتح
ذمم بالمعجمة وتشديد الميم أى ذا ذمة وضعفت لان فيها قلبا للمعنى لانه اذا كان ذا ذمة يمتنع قتله
وأجيب بالحمل على ان معناه الحرمة فى قومه (وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال
فسل منه ما شئت فتركه) بضم الفوقية أى فتركه النبى صلى الله عليه وسلم (حتى كان الغد)
وسقط لغير أبى ذر لفظ فتركه (ثم قال عليه الصلاة والسلام) له (٢) (ماعندك ياثمامة فقال

(١) قوله والمدينة كذا فى النسخ وعبارة الفتح واليمامة مدينة اليمن على يومين من الطائف ما
وعلى أربعة من مكة اه (٢) قوله له هى فى نسخ من المتن بعد قوله ثم قال وقوله فقالت ماقالت فى نسخ قال ماقالت بدون وفاء اه مصححه

تنفع هذه الزيادة فى حديث نافع عن ابن عمر ولا يضر ذلك فسالم ثقة قبل هو أجل من نافع فزيادته مقبولة وقد أشار النسائى والدارقطنى الى
ترجيح رواية نافع وهذه اشارة مردودة وفى هذا الحديث دلالة لما للشارحه الله (٤١٩) وقول الشافعى القديم ان العبد اذا ملكه سيده
مالا ملكه لكنه اذا باعه بعد ذلك
كان ماله للبائع الا أن يشترط المشترى
لظاهر هذا الحديث وقال الشافعى فى
الجديد وأبو حنيفة لا يملك العبد شيأ
أصلا وتأولا الحديث على ان المراد أن
يكون فى يد العبد شئ من مال السيد
فأضيف ذلك المال الى العبد لاختصاص
والانتفاع لا للملك كما يقال جل الدابة
وسرج الفرس والا اذا باع السيد العبد
فذلك المال للبائع لانه ملكه الا أن
يشترطه المبتاع فيصح لانه يكون قد باع
شيئين العبد والمال الذى فى يده بثمن واحد
وذلك جائز قالا ويشترط الاحتراز من الربا
قال الشافعى وان كان المال دراهم لم يجز
بيع العبد وتلك الدراهم بدراهم وكذا ان
كان دنانير لم يجز بيعهما بذهب وان كان
حنطة لم يجز بيعهما بحنطة وقال مالك يجوز
ان يشترطه المشترى وان كان دراهم والثمن
دراهم وكذلك فى جميع الصور لاطلاق
الحديث قال وكأنه لاحصة للمال من الثمن
وفى هذا الحديث دليل للاصح عند أصحابنا
انه اذا باع العبد أو الجارية وعليه ثيابه لم
تدخل فى البيع بل تكون للبائع الا أن
يشترطها المبتاع لانه مال فى الجملة وقال
بعض أصحابنا تدخل وقال بعضهم يدخل
ساتر العورة فقط والاصح انه لا يدخل ساتر
العورة ولا غيره لظاهر هذا الحديث ولان
اسم العبد لا يتناول الثياب والله أعلم

*(باب النهى عن المحاقلة والمزابنة وعن
المخابرة وبيع الثمرة قبل بدو صلاحها وعن
بيع المعاومة وهو بيع السنين) *

أما المحاقلة والمزابنة وبيع الثمرة قبل بدو
صلاحها فسبق بيانها فى الباب الماضى
وأما المخابرة فهى والمزارعة متقاربتان
وهما المعاملة على الارض ببعض ما يخرج
منها من الزرع كالثلث والربع وغير ذلك من الاجزاء المعلومة لكن فى المزارعة يكون البذر من مالك الارض وفى المخابرة يكون البذر من العامل
هكذا قال جمهور أصحابنا وهو ظاهر نص الشافعى ٢ قوله وأشهد سقطت هذه اللفظة من فرع المزى وغيره وثبتت فى الناصرية اهمن هامش

* وحدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني سالم بن عبد الله بن عمر أن أباه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بالمدينة * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (٤٢٠) ومحمد بن عبد الله بن نمير وزهير بن حرب قالوا جميعا حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة وعن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه ولا يباع إلا بالدينار والدرهم إلا العرايا * وحدثنا عبيد بن جنيد أخبرنا أبو عاصم أخبرنا ابن جريج عن عطاء وأبي الزبير أنهما سمعا جابر بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله * حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي أخبرنا خالد بن يزيد الجزري حدثنا ابن جريج أخبرني عطاء عن جابر بن

وقال بعض أصحابنا وجماعة من أهل اللغة وغيرهم هما بمعنى قالوا والمخابرة مشتقة من الخبير وهو الأكار أي الفلاح هذا قول الجمهور وقيل مشتقة من الخبار وهي الأرض اللينة وقيل من الخبرة وهي النصيب وهو بضم الخاء وقال الجوهري قال أبو عبيد هي النصيب من جملة أو لحم يقال تخبر وا خبرة إذا اشتركوا شاة فذبحوها واقتسموا لحمها وقال ابن الأعرابي مأخوذة من خيبر لأن أول هذه المعاملة كان فيها وفي صحة المزارعة والمخابرة خلاف مشهور للسلف والخلف وسنوضحه في باب بعد هذا إن شاء الله تعالى وأما النهي عن بيع المعاومة وهو بيع السنين فمعناه أن يبيع ثمر الشجرة عامين أو ثلاثة أو أكثر فهي بيع المعاومة وبيع السنين وهو باطل بالاجماع نقل الاجماع فيه ابن المنذر وغيره لهذه الأحاديث ولأنه بيع غرر لأنه بيع معدوم ومجهول وغير مقدور على تسليمه وغير مملوك للعاقد والله أعلم (قوله نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه ولا يباع إلا بالدينار والدرهم إلا العرايا) معناه لا يباع الرطب بعد بدو صلاحه بتمر بل يباع بالدينار والدرهم وغيرهما والممتنع انما هو بيعه بالتمر إلا العرايا فيجوز بيع الرطب فيها بالتمر بشرطه السابق في بابه * قوله وحي الهام فيه انه لا يتأتى هذا التفسير لقوله

عليه وسلم قطعة جريد) من النخل (حتى وقف على مسيلمة في أصحابه) فكلمه في الاسلام فطلب مسيلمة أن يكون له شئ من أمر النبوة (فقال) عليه الصلاة والسلام له (لو سألتني هذه القطعة) من الجريد (ما أعطيتكها ولن تعدو أمر الله فيك) لن تجاوز حكمه (ولئن أدبرت) عن طاعتي (ليعقرنك الله) لم تمكنك (وإني لأراك) بفتح الهمزة ولأبي ذر بضمها (الذي أريت) بضم الهمزة وكسر الراء في منامي (فيما رأيت وهذا ثابت يجيبك عني) لانه الخطيب فاكتفى عليه الصلاة والسلام بما قاله له وان كان يريد الاسهاب في الخطاب فهذا الخطيب يقوم بذلك (ثم انصرف عنه) صلى الله عليه وسلم (قال ابن عباس فسألت عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم انك أرى) بفتح الهمزة والراء وفي اليونينية بضم الهمزة (الذي أريت) بضم الهمزة وكسر الراء (فيما رأيت فأخبرني أبو هريرة) رضي الله عنه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا) بغير ميم (أنائم) وجواب بينا قوله (رأيت في يدي) بتشديد الياء بالتثنية (سوارين من ذهب) صفقلهما (فاهمني شأنهما) فاخزني لان الذهب من حلية النساء (فأوحي الي في المنام) وحي الهام أو بواسطة الملك (ان انفخهما) بهمزة وصل (فنفختهما فطارا) لخفارة أمرهما ففيه اشارة الى اضمحلال أمرهما (فأولتهما كذابين) لان الكذب وضع الشئ في غير موضعه (يخرجان) أي تظهر شوكتهما ودعواهما النبوة (بعدي أحدهما العنسي) بفتح العين المهملة وسكون النون وكسر السين المهملة من بني عنس وهو الاسود واسمه مهلهل بن كعب (والآخر مسيلمة) الكذاب * وهذا الحديث مرفي علامات النبوة وبه قال (حدثنا) بالجمع ولأبي ذر حدثني (اسحق بن نصر) هو اسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي المروزي قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام الصنعاني (عن معمر) هو ابن راشد (عن همام) هو ابن منبه (أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا) بغير ميم (أنائم أتيت) بضم الهمزة وكسر الفوقية ولأبي ذر فاتيت بالفاء (بخزائن الأرض) ما فتح على أمته صلى الله عليه وسلم من الغنائم من خزائن كسرى وقيصر وغيرهما أو المراد معادن الأرض التي فيها الذهب والفضة (فوضع) بضم الواو وكسر الضاد (في كفي) بالافراد (سواران من ذهب فكبرا) بضم الموحدة عظما وثقلا (على فأوحي الي) والكشميهني فأوحى الله الي (أن انفخهما) بهمزة وصل (فنفختهما فذهبا فأولتهما الكذابين اللذين أنا بينهما صاحب صنعاء) الاسود العنسي (وصاحب اليمامة) مسيلمة الكذاب وصاحب بالنصب في الموضعين في اليونينية وفي غيرها بالرفع فيهما * وهذا الحديث يأتي ان شاء الله تعالى في كتاب التعبير بعون الله وقوته * وبه قال (حدثنا الصلت بن محمد) بالصاد المهملة بعدها لام ساكنة فوقية الخاركي بالخاء المعجمة (قال سمعت مهدي بن ميمون) الأزدي المعولي بكسر الميم وسكون العين وفتح الواو بعدها لام مكسورة البصري (قال سمعت أبا رجاء) عمران بن ملحان (العطاردي) أسلم زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره (يقول كنا نعبد الحجر) من دون الله (فاذا وجدنا حجرا هو أخير) بهمزة وللاصيلي وابن عساكر خيرا بسقوطها ولأبي ذر من الكشميهني أحسن (منه (١) ألقيناه) أي رميناه (وأخذنا الآخر) والمراد بالخيرية الاحسنية كالبياض والنعومة ونحو ذلك من صفات الاحجار المستحسنة (فاذا لم نجد حجرا جمعنا جثوة) بضم الجيم وسكون المثلثة قطعة (من تراب) نجمع فنصير كوما (ثم جئنا بالشاة

عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المخابرة والمحاقلة والمزابنة ومن بيع الثمرة حتى تطعم ولا تباع الا بالدراهم والدنانير الا العرايا قال عطاء فسرها لنا جابر قال أما المخابرة فالارض البيضاء يدفعها الرجل الى (٤٢١) الرجل فينفق فيها ثم يأخذ من الثمر وزعم ان المزابنة بيع الرطب في النخل بالتمر كيلا والمحاقلة في الزرع على نحو ذلك بيع الزرع القائم بالحب كيلا * حدثنا اسحق ابن ابراهيم ومحمد بن أحمد بن أبي خلف كلاهما عن زكريا قال ابن أبي خلف حدثنا زكريا بن عدي أخبرنا عبيد الله عن زيد بن أبي أنيسة حدثنا أبو الوليد المكي وهو جالس عند عطاء ابن أبي رباح عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة وأن يشترى النخل حتى يشقه والاشقاء أن يحمر أو يصفر ويؤكل منه ثم يؤكل والمحاقلة ان يباع الحقل بكيل من الطعام معلوم والمزابنة ان يباع النخل بأوساق من التمر والمخابرة الثلث والربع ونحو ذلك قال زيد قلت لعطاء بن أبي رباح أسمعت جابر ابن عبد الله يذكر هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم * وحدثناه عبد الله بن هاشم حدثنا بهز حدثنا سليم بن حيان حدثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاقلة والمخابرة وعن بيع الثمرة حتى تشقح قال قلت لسعيد ما تشقح قال تحمار وتصفار ويؤكل منها * وحدثنا

فخلينا عليه) خفية أو مجازا من التقرب اليه بالتصدق عنه بذلك المال قاله البرماوي كالكرماني واستبعده في الفتح وقال المعنى تحايله عليه ليصير نافيا لخبر (ثم طفقنا به فاذا دخل شهر رجب قلنا منصل الأسنة) بفتح النون وتشديد الصاد المكسورة مع كسر الفوقية ولغيره بسكون النون وقد فسره في قوله (فلا ندع رمحا فيه حديدة ولا سهما فيه حديدة الا نزعناه وألقيناه شهر رجب) أي في شهر رجب قال مهدي بالسند السابق (وسمعت أبا رجاء يقول كان يوم بعث النبي) بضم الموحدة وكسر العين ولأبي ذر بعث النبي بفتح الموحدة وسكون العين أي اشتهر أمره (صلى الله عليه وسلم غلاما أرعى الابل على أهلي فلما سمعنا بخروجه) صلى الله عليه وسلم أي ظهوره على قومه من قريش بفتح مكة (فررنا الى النار الى مسيلمة الكذاب) بدل من النار بتكرار العامل وفيه اشارة الى أن أبا رجاء كان ممن تابع مسيلمة من قومه بني عطارد * (قصة الاسود) * مهملة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة وفتح الهاء ابن كعب وكان يقال له ذو الخمار بالخاء المعجمة لانه كان يخمر وجهه وقيل هو اسم شيطانه (العنسي) بسكون النون * وبه قال (حدثنا) ولأبي ذر حدثني بالافراد (سعيد بن محمد الجرمي) بفتح الجيم وسكون الراء المكي الثقة قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) قال (حدثنا أبي) ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن عيينة) بالتصغير (ابن شهاب) بفتح النون وكسر الشين المعجمة بعدها تحتية ساكنة فطاء مهملة الزهري بفتح الزاي والموحدة بعدها معجمة (وكان في موضع آخر اسمه عبد الله) قال في الفتح أراد بهذا أن ينبه على أن المبهم هو عبد الله بن عبيدة لا أخوه موسى وموسى ضعيف جدا وأخوه عبد الله ثقة وكان عبد الله أكبر من موسى بثمانين سنة (ان عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة) بن مسعود أحد الفقهاء السبعة (قال بلغنا أن مسيلمة الكذاب) لعنه الله (قدم المدينة فنزل) مسيلمة (في دار بنت الحرث وكان) والاصيلي وكانت (تحته) أي تحت مسيلمة (بنت الحرث) كيسة بالكاف وتشديد التحتية المكسورة بعدها سين مهملة ولأبي ذر ابنة الحرث (بن كريز) بضم الكاف آخره زاي مصغرا ابن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس فنزل عليها مسيلمة لكونها كانت امرأته (وهي) أي كيسة صاحبة الدار (أم) أولاد (عبد الله بن عامر) بن كريز عبد الرحمن وعبد الملك وعبد الله وسقط عند الراوي لفظ أولاد أو كانت أم عبد الله بن عبد الله بن عامر فسقط عبد الله الثاني عند الراوي اذ أنها زوجة عبد الله بن عامر وابنة عمه لا مه وهذا معارض بأن كيسة هذه لم تكن اذ ذاك بالمدينة وانما كانت عند مسيلمة باليمامة فلما قتل تزوجها ابن عمها عبد الله بن عامر بن كريز كذا ذكر الدارقطني في المؤتلف والمختلف وتبعه ابن ماكولا بل التي نزل عليها هي رملة بنت الحرث قال في المقدمة بدال مهملة بعد الحاء المهملة لا راء قبلها ألف كذا هو عند ابن سعد وغيره والحرث هو ابن تعلبة بن الحرث بن زيد من الأنصار وكانت دارها دار الوفود ولعل الحرث عرف بالحرث اذ الحرث يكتب بلا ألف انتهى وكانت رملة زوج معاذ بن عفراء الصحابي ولها صحبة ومبايعة رضي الله عنها (فأتاه) أي مسيلمة (رسول الله صلى الله عليه وسلم) استئنافا وللتبليغ الوحي (ومعه ثابت بن قيس بن شماس وهو) أي ثابت (الذي يقال له خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يد رسول الله صلى الله عليه

(قوله نهى عن بيع الثمرة حتى تطعم) هو بضم التاء وكسر العين أي حتى يبدو صلاحها وتصير طعاما يطيب أكلها (قوله نهى ان يشترى النخل حتى يشقه والاشقاء ان يحمر أو يصفر) وفي رواية حتى تشقح بالحاء هو بضم التاء واسكان الشين فيهما وتخفيف القاف ومنهم من فتح الشين في تشقه وهما جائزان في تشقه وتشقح ومعناهما واحد ومنهم من أنكر تشقه وقال المعروف بالحاء والصحيح جوازهما * وقيل ان الهاء بدل من الحاء كما قالوا مدحه ومدهه

وقد فسر الراوي الاشقاء والاشقاح بالاحمرار والاصفرار قال أهل اللغة ولا يشترط في ذلك حقيقة الاصفرار والاحمرار بل ينطلق عليه هذا الاسم اذا تغير تغيرا يسيرا الى الحمرة أو الصفرة قال الخطابي الشقحة لون غير خالص الحمرة أو الصفرة بل هو تغير اليها ما في كمودة (قوله سليم بن حيان)

عبيد الله بن عمر القواريري ومحمد بن عبيد الغبري واللفظ لعبيد الله قالا حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب عن أبي الزبير وسعيد بن ميناء عن جابر
ابن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم (٤٢٢) عن المحاقلة والمزابنة والمعاومة والمخابرة قال أحدهما بيع السنين هي المعاومة وعن
الثنيا ورخص في العرايا * وحدثناه أبو
بكر بن أبي شيبة وعلي بن حجر قالا حدثنا
اسمعيل وهو ابن علية عن أيوب عن أبي
الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
بمثله غير أنه لم يذكر بيع السنين هي
المعاومة * وحدثني اسحق بن منصور
حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد حدثنا رباح
ابن أبي معروف قال سمعت عطاء عن جابر
ابن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن كراء الارض وعن بيعها

فسلم قضيب) من جريد النخل (فوقف) عليه الصلاة والسلام (عليه) أي على مسيلة العين
(فكلمه) صلى الله عليه وسلم في الاسلام (فقال له) اي للنبي صلى الله عليه وسلم (مسيلة
ان شئت خليت بيننا) ولابي ذر عن الحوي والكشميهني خليتا بيننا وله عن المستملي
خليت بيننا (وبين الامر) أي أمر النبوة (ثم جعلته لنا بعدك فقال النبي صلى الله عليه وسلم
له (لو سألتني هذا القضيب ما أعطيتكه وانى لأراك) بضم الهمزة أظنك (الذي أريت
بضم الهمزة (فيما أريت) بضمها أيضا ولابي ذر مارأيت (وهذا ثابت بن قيس) الخطيب
(وسيجيبك عني) على سبيل التفصيل (فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم قال عبيد الله بن
عبد الله) بن عتبة بالسند المذكور (سألت عبد الله بن عباس عن رؤيا رسول الله صلى الله
عليه وسلم التي ذكر) هافي شان مسيلة (فقال ابن عباس ذكرلي) بضم الذال مبنيا للمفعول
وسبق ان الذاكر له أبو هريرة (انه رسول الله) ولابي ذر النبي (صلى الله عليه وسلم قال بينا)
بلا ميم (أنا نائم أريت أنه وضع) بضم الواو وكسر الضاد المعجمة (في يدي) بتشديد الياء
(سواران) ولابي ذر أسواران (من ذهب) ولابوي ذر والوقت والاصيلي وضع بفتحتين في
يدي بلفظ التثنية أيضا السوارين بضم مزمكسورة وسكون السين لغة في السابق منصوب بالياء
على المفعولية (فعظما عنهما) بفاء مضمومة وظاء معجمة مشددة بعدها عين مهملة يقال فظع الامر
فهو فظيع اذا جاوز المقدار قال في النهاية كذا جاء متعديا والمعروف فظعت به أو منه
والتعدية تكون حملا على المعنى لانه بمعنى أكبرتهما وكرهتهما (وكرهتهما) لكونهما من
حلية النساء (فأذن لي) بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة (فنفختهما فطارا فأولتهما كذابين
يخرجان فقال عبيد الله) بن عبد الله بن عتبة (أحدهما العنسي) الاسود (الذي قتله فيروز
باليمن) وذلك انه كان قد خرج بصنعاء وادعى النبوة وغلب على عامل صنعاء لمهاجر بن
أبي أمية وقيل انه مر به فلما رآه تعزز الحمار وقال انه عدو الله ولم يقم الحمار حتى قال له شيأ !
وكان معه فيما رواه البيهقي في دلائله شيطانان يقال لاحدهما سحيق بمهملتين وقاف مصغرا
والآخر شقيق بمعجمة وقافين مصغرا أيضا وكانا يخبرانه بكل شئ يحدث في أمور الناس وكان
باذان عامل النبي صلى الله عليه وسلم بصنعاء فمات فجاء شطان الاسود فأخبره فخرج في قومه
حتى ملك صنعاء وتزوج المرزبانة زوجة باذان فذكر القصة في مواعدتها داروبه وفيروز
وغيرهما حتى دخلوا على الاسود ليلا وقد سقته المرزبانة الخمر فسكر فاستسكر وكان على
بابه ألف حارس فثقب فيروز ومن معه الجدار حتى دخلوا فقتله فيروز واحتز رأسه وأخرجوا
المرأة وما أحبوا من المتاع وأرسلوا الخبر الى المدينة فوافى بذلك عند وفاة النبي صلى الله عليه
وسلم قال أبو الاسود عن عروة أصيب الاسود قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بيوم وليلة فأتاه
الوحي فأخبر أصحابه ثم جاء الخبر الى أبي بكر (والآخر مسيلمة الكذاب) وقد ساق المؤلف
حديث الباب مرسلا وقد ذكره في الباب السابق موصولا لكن من رواية نافع بن جبير عن
ابن عباس وفي سنده في هذا الباب ثلاثة من التابعين في نسق صالح بن كيسان وعبد الله بن
عبيد تو عبيد الله بن عبد الله * (باب تسمية من قال ذلك بينه) بفتح النون وسكون الجيم بذكير
على سبيل مراحل من مكة وسقط الباب لابي ذر قبل الذي رفع * وبه قال (حدثني) بالافراد
(عباس بن الحسين) بالموحدة والسين المهملة وضم الحاء من الحسين البغدادي القنطري

بفتح السين وحيان بالمثناة وسعيد بن ميناء
بالمد والقصر (قوله نهى عن الثنيا) هي
الاستثناء والمراد الاستثناء في البيع وفي
رواية الترمذي وغيره باسناد صحيح نهى
عن الثنيا الا أن يعلم فشمل الثنيا المجهولة للبيع
قوله بعتك هذه الصبرة الا بعضها وهذه
الاشجار أو الاغنام أو الثياب ونحوها
الا بعضها فلا يصح البيع لان المستثنى
مجهول فلو قال بعتك هذه الاشجار الا هذه
الشجرة أو هذه الشجرة الا ربعها أو الصبرة
الا ثلثها أو بعتك بألف الا درهما وما أشبه
ذلك من الثنيا المعلومة صح البيع باتفاق
العلماء ولو باع الصبرة الا صاعا منها فالبيع
باطل عند الشافعي وأبي حنيفة وصح عند مالك
أن يستثني منها ما لا يزيد على ثلثها أما اذا
باع ثمرة نخلات واستثنى من ثمرتها عشرة
آصع مثلا للبائع فمذهب الشافعي وأبي
حنيفة والعلماء كافة بطلان البيع وقال
مالك وجماعة من علماء المدينة يجوز ذلك
ما لم يزد على قدر ثلث الثمرة (قوله حدثنا
أبو الوليد المكي من جابر) وفي رواية
أخرى سعيد بن ميناء عن جابر قال ابن أبي
حاتم أبو الوليد هذا اسمه يسار وقال عبد
الغني هذا غلط انما هو سعيد بن ميناء
المذكور باسمه في الرواية الاخرى وقد
بينه البخاري في تاريخه * (باب كراء الارض) * (قوله عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الارض) كذا

السنين وعن بيع الثمر حتى يطيب * وحدثني أبو كامل الجحدري حدثنا حماد يعني ابن زيد عن مطر الوراق عن عطاء عن جابر بن عبد الله
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الارض * وحدثنا (٤٢٣)
عبيد بن جبل حدثنا محمد بن الفضل يعني عارما وهو
النعمان السدوسي * حدثنا مهدي بن

ثب الى قناطرة بردان بشرقي بغداد الثقة وليس له في البخاري الا هذا الحديث وآخر سبق في
التهجد مقرونا قال (حدثنا يحيى بن آدم) بن سليمان القرشي الكوفي (عن اسرائيل) بن
يونس (عن) جده (أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن صلة بن زفر) بضم الزاي وفتح
الفاء بعدها راء العبسي الكوفي (عن حذيفة) بن اليمان انه (قال جاء العاقب) بالعين المهملة
والقاف والموحدة واسمه عبد المسيح (والسيد) بفتح السين وكسر الضاد المشددة واسمه
الايهم بفتح الهمزة وسكون المثناة وفتح الهاء بعدها ميم أو شرحبيل (صاحبا نجران) أي من
أكابر نصارى نجران وحكامهم وكان السيد رئيسهم والعاقب صاحب مشورتهم (الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم يريدان أن يلاعنه) أي يباهلا وكان معهم أيضا أبو الحرث بن علقمة
وكان اسقفهم وحبرهم وصاحب مدارسهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم فيما ذكر ان
سعد دعاهم الى الاسلام وتلا عليهم القرآن فامتنعوا فقال ان أنكرتم ما أقول فهلم أباهلكم
(قال فقال أحدهما) قيل هو السيد (لصاحبه) العاقب وقيل العاقب الذي قال للسيد
(لا تفعل ذلك) فوالله لئن كان نبيا فلاعنا) بتشديد النون والكشميهني فلا عننا باظهار
النون (لا نفلح نحن ولا عقبنا من بعدنا) ثم (قالا) بعد أن انصرفا ولم يسلما ورجعا قالا انا
لنباهلك فاحكم علينا بما أحببت وتصالحك فصالحهم على ألفي حلة في رجب وألف حلة في
صفر ومع كل حلة أوقية (انا نعطيك ما سألتنا وابعث معنا رجلا أمينا ولا تبعث معنا الا أمينا
فقال) عليه الصلاة والسلام (لابعثن معكم رجلا أمينا حق أمين فاستشرف له) أي لقوله
عليه الصلاة والسلام (اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال) عليه الصلاة والسلام
(قم يا أبا عبيدة بن الجراح فلما قام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا أمين هذه الامة)
* وبه قال (حدثني) بالافراد لابي ذر ولغيره بالجمع (محمد بن بشار) بندار العبدي قال
(حدثنا محمد بن جعفر) غندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال سمعت أبا اسحق) السبيعي
(عن صلة بن زفر) بضم الزاي وفتح الفاء بعدها راء (عن حذيفة) بن اليمان (رضي الله
عنه) انه (قال جاء اهل نجران) العاقب والسيد ومن معهما (الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقالوا ابعث لنا رجلا أمينا فقال لابعثن اليكم رجلا أمينا حق أمين) فيه توكيد والاضافة فيه
نحو ان زيدا لعالم حق عالم أي عالم حقا (فاستشرف له الناس) وللاربعة لها أي للامارة
ورغبوا فيها حرصا على نيل الصفة المذكورة وهي الامانة (فبعث أبا عبيدة بن الجراح) اليهم
* وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج
(عن خالد) الحذاء البصري (عن ابي قلابة) بكسر القاف وتخفيف اللام عبد الله بن زيد
الجرمي (عن أنس) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال لكل أمة أمين)
تقتضيه (وأمين هذه الامة) المحمدية (أبو عبيدة بن الجراح) وأشار المؤلف بسياق هذا
الحديث هنا الى أن سبب قوله عليه الصلاة والسلام ذلك في أبي عبيدة الحديث السابق * وقد
مر هذا الحديث في المناقب * (قصة عمان) بضم العين وتخفيف الميم باليمن سميت بعمان بن
سبا (والبحرين) بلد عبد القيس * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) الثقفي قال (حدثنا
سفيان) بن عيينة قال (سمع ابن المنكدر) محمد (جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) بنصب
جابر على المفعولية ورفع ابن المنكدر على الفاعلية (يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من كانت له أرض فليزرعها فان لم يستطع
أن يزرعها ولم يعجز عنها فليمنحها أخاه المسلم ولا
يؤاجرها اياه وفي رواية من كانت له أرض
فليزرعها أو ليزرعها أخاه ولا يكريها وفي
رواية نهى عن المخابرة وفي رواية فليزرعها
أو ليزرعها أخاه ولا تبيعوها وفسره الراوي
بالكراء وفي رواية فليزرعها أو فليمنحها
أخاه والا فليدعها وفي رواية كنا نأخذ
الارض بالثلث والربع بالماذيانات فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال
من كانت له أرض فليزرعها فان لم يزرعها
فليمنحها أخاه فان لم يمنحها أخاه فليمسكها وفي
رواية من كانت له أرض فليبرها أو ليزرعها
وفي رواية نهى عن بيع أرض بيضاء
سنتين أو ثلاثا وفي رواية نهى عن الحقول
وفسر مجاير بكراء الارض ومثله من
رواية أبي سعيد الخدري وفي رواية ابن
عمر كنا نكري أرضنا ثم تركنا ذلك حين
سمعنا حديث رافع بن خديج وفي رواية عنه
كالاري بالحبر بأساحتى كان عام أول
فزعم رافع أن نبي الله صلى الله عليه وسلم
نهى عنه وفي رواية عن نافع ان ابن عمر
رضي الله عنهما كان يكري مزارعه على
عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي امارة أبي
بكر وعمر وعثمان وصدرا من خلافة
معاوية ثم بلغه آخر خلافة معاوية
أن رافع بن خديج يحدث فيها بنهي
من النبي صلى الله عليه وسلم قد دخل عليه وأنا
معه فسأله فقال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ينهى من كراء المزارع فتركها
ابن عمر وفي رواية عن حنظلة بن قيس قال
سألت رافع بن خديج عن كراء الارض
بالذهب والورق فقال لا بأس به انما كان
الناس يؤاجرون على عهد النبي صلى الله
عليه وسلم بما على الماذيانات وأقبال الجداول وأشياء من الزرع فيهلك هذا ويسلم هذا ويسلم هذا ويهلك هذا فلم يكن للناس كراء الا هذا
فلذلك زجر عنه فأما شئ معلوم مضمون فلا بأس به وفي رواية كنا نكري الارض على أن لنا هذه ولهم هذه فربما أخرجت هذه ولم تخرج هذه

نسب
قوله شيأ كذا في النسخ وقال العيني شيأ بفتح الشين المعجمة وسكون الهمزة وهي كلمة تستعمل عند دعاء الحمار اه من هامش

فنهانا عن ذلك وأما الورق فلم ينهنا وفي رواية عن عبد الله بن معقل بالعين المهملة والقاف قال زعم ثابت يعني ابن الضحاك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزارعة وأمر بالمؤاجرة ﴿ بأن تحت ثم ألف ثم فون ثم ألف ثم مئناة فوق هذا هو المشهور وحكى القاضي عن بعض الرواة فتح الذال في غير صحيح مسلم وهي مسايل المياه وقيل ماينبت على حافتي مسيل الماء وقيل ماينبت حول السواقي وهي لفظة معربة ليست عربية وأما قوله وأقبال فبفتح الهمزة أي أوائلها ورؤسها والجداول جمع جدول وهو النهر الصغير كالساقية وأما الربيع فهو الساقية الصغيرة وجمعه أربعاء كنبي وأنبياء ورجل بعان كصبي وصبيان ومعنى هذه الالفاظ انهم كانوا يدفعون الارض الى من يزرعها ببذر من عنده على أن يكون لمالك الارض ماينبت على الماذيانات وأقبال الجداول أو هذه القطعة والباقي للعامل فنهوا عن ذلك لما فيه من الغرر فربما هلك هذا دون ذاك وحكمه واختلف العلماء في كراء الارض فقال طاوس والحسن البصري لا يجوز بكل حال سواء أكراها بطعام أو بذهب أو فضة أو بجزء من زرعها الاطلاق حديث النهي عن كراء الارض وقال الشافعي وأبو حنيفة وكثيرون تجوز اجارتها بالذهب والفضة وبالطعام وللثياب وسائر الاشياء سواء كان من جنس ما يزرع فيها أم من غيره ولكن لا تجوز اجارتها بجزء ما يخرج منها كالثلث أو الربع وهي المخابرة ولا يجوز أيضا أن يشترط له زرع قطعة معينة وقال ربيعة تجوز بالذهب والفضة فقط وقال مالك تجوز بالذهب والفضة وغيرهما الا الطعام وقال أحمد وأبو يوسف ومحمد بن الحسن وجماعة من المالكية وآخرون تجوز اجارتها بالذهب والفضة وتجوز المزارعة بالثلث والربع وغيرهما وبهذا قال ابن شريح وابن خزيمة والطحاوي وغيرهم من محققي أصحابنا وهو الراجح المختار وسنوضحه في باب المساقاة ان شاء الله تعالى فأما طاوس والحسن فقد ذكرنا ﴿ قوله لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم اه من هامش المسلمين لانه انما ذكر الحديث المذكور فيه لافي باب ومن الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم اه من هامش

(٤٢٤) وقال لا بأس به * الشرح أما الماذيانات فبذال معجمة مكسورة ثم ياء

لو قد جاء مال البحرين لقد اعطيتك هكذا وهكذا ثلاثا فلم يقدم مال البحرين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدم) مال البحرين من عند العلاء بن الحضرمي (على أبي بكر أمر مناديا) فقيل هو بلال (فنادى من كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم دين) كقرض (أو عدة) بكسر العين وتخفيف الدال وعدمها (فليأتني) أوفه (قال جابر فجئت أبا بكر فاخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو قد جاء مال البحرين أعطيتك هكذا وهكذا ثلاثا قال فاعطاني قال جابر فلقيت أبا بكر بعد ذلك) وفي الخمس في باب ومن الدليل على ان الخمس لنوائب (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق علي عن سفيان بن عيينة فأتيته يعني أبا بكر فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا فحثا لي ثلاثا أو جعل سفيان يحثو بكفيه جميعا ثم قال لنا أي سفيان هكذا قال لنا ابن المنكدر وقال مرة فأتيت أبا بكر (فسألته فلم يعطني ثم أتيته) فسألته (فلم يعطني ثم أتيته الثالثة فلم يعطني فقلت له قد أتيتك) وسألتك (فلم تعطني ثم اتيتك فلم تعطني ثم أتيتك فلم تعطني فاما ان تعطيني واما ان تبخل عني) اي من جهتي (فقال) أبو بكر رضي الله عنه يخاطب جابرا (أقلت) بهمزة الاستفهام الانكاري (تبخل عني وأي داء) بالهمز في الفرع كأصله (من البخل قالها) أبو بكر (ثلاثا) لكن في الخمس قال يعني ابن المنكدر وأي داء أدوأ من البخل نعم في الحديث في مسند الحميدي وقال ابن المنكدر في حديثه قال في الفتح فظهر بذلك اتصاله الى أبي بكر (ما منعتك) من العطاء (من مرة الا وأنا أريد أن أعطيك ومن عمرو) هو ابن دينار بالسند السابق مما وصله المؤلف في باب من تكفل عن ميت دينا بلفظ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا عمرو (عن محمد بن علي) قال الحافظ بن حجر هو المعروف بالباقر بن زين العابدين بن علي بن الحسين بن علي ووهم من زعم أن محمد بن علي هو ابن الحنفية أنه قال (سمعت جابر بن عبد الله) الانصاري رضي الله عنهما (يقول جئته) يعني أبا بكر رضي الله عنه فقلت له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا فحثى لي حثية (فقال لي ابو بكر عدها) أي الحثية (فعددتها فوجدتها خمسمائة فقال خذ مثلها مرتين) * وهذا الحديث قد سبق في باب الكفالة ﴿ (باب قدوم الاشعريين) سنة سبع عند فتح خيبر مع أبي موسى (و) بعض (أهل اليمن) وهم وفد حمير سنة الوفود سنة تسع وليس المراد اجتماعهم في الوفادة وسقط لفظ باب لابي ذر فالتالي رفع (وقال أبو موسى) عبد الله بن قيس الاشعري (عن النبي صلى الله عليه وسلم هم) أي الاشعريون (مني وأنا منهم) هي من الاتصالية ومعنى ذلك المبالغة في اتحاد طريقهما واتفاقهما على طاعة الله تعالى * والحديث موصول عند المؤلف في الشركة وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي (واسحق بن نصر) أبو ابراهيم السعدي (قالا حدثنا يحيى بن آدم) بن سليمان الكوفي قال (حدثنا ابن أبي زائدة) هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة واسمه ميمون أو خالد الهمداني الكوفي (عن أبيه) زكريا الاعمى الكوفي (عن أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن الاسود بن يزيد) النخعي الكوفي (عن ابي موسى) الاشعري رضي الله عنه أنه (قال قدمت أنا وأخي) أبو رهم أو أبو بردة (من اليمن) على النبي صلى الله عليه وسلم عند فتح خيبر صحبة جعفر بن أبي طالب (فكنا حينا) حال كوننا (ماترى) بضم النون أي ما تظن (ابن مسعود) عبد الله (وأمه) أم عبد الهذلية (الا من أهل البيت) النبوي (من كثرة دخولهم)

ميمون حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له أرض فليزرعها فان لم يزرعها فليزرعها أخاه حدثنا الحكم بن موسى حدثنا هقل يعني ابن زياد عن الاوزاعي

على النبي صلى الله عليه وسلم (وأمهم له) وقد سبق في مناقب ابن مسعود هو به قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا عبد السلام) بن حرب بن سلمة النهدي بالنون الملائي بضم الميم وتخفيف اللام الثقة الحافظ له مناكير (عن أيوب) السختياني (عن ابي قلابة) عبد الله بن زيد الجرمي (عن زهدم) بفتح الزاي وسكون الهاء بوزن جعفر ابن مضرب بالضاد المعجمة وكسر الراء الجرمي بفتح الجيم كالسابق أبي مسلم البصري أنه (قال لما قدم أبو موسى) قال ابن حجر أي الى الكوفة أميرا عليها في زمن عثمان وهم من قال أراد اليمن لان زهدما لم يكن من أهل اليمن انتهى والظاهر انه أراد بالواهم الكرماني ومن تبعه (أكرم هذا الحي من جرم) بفتح الجيم وسكون الراء قبيلة مشهورة ينسبون الى جرم بن ربان براء مفتوحة فموحدة مشددة ابن ثعلبة بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة (والجلوس عنده وهو يتغدى) بالعين المهملة والدال المهملة (دجاجا وفي القوم رجل جالس) لم يسم نعم في رواية عبد الله بن عبد الوهاب عن حماد عن أيوب في الخمس انه من بني تيم الله أحمر كذا من الموالي (فدعاه) أبو موسى (الى الغداء) معه (فقال) الرجل (اني رأيته) أي الدجاج (يأكل شيأ) له من النجاسة (فقذرته) بفتح القاف وكسر الذال المعجمة أي كرهته واستقذرته (فقال) له أبو موسى (هلم) أي تعال (فاني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكله فقال) الرجل (اني حلفت لا آكله) كذا في اليونينية وفي الفرع وغيره أن لا آكله (فقال) له أبو موسى (هلم أخبرك) بالجزم (عن يمينك) الذي حلفته (اتانا النبي صلى الله عليه وسلم نفر من الاشعريين) ما بين الثلاثة الى العشرة من الرجال (فاستحملناه) طلبنا منه أن يحملنا وأثقلنا به الابل في غزوة تبوك (فأبى أن يحملنا فاستحملناه فحلف أن لا يحملنا ثم لم يلبث النبي صلى الله عليه وسلم ان أتى) بضم الهمزة (بنهب ابل) من غنيمة (فأمر لنا بخمس ذود) بالاضافة وفتح الذال المعجمة ما بين الثنتين الى التسعة من الابل (فلما قبضناها قلنا تغفلنا) بالغين المعجمة وتشديد الفاء وسكون اللام (النبي صلى الله عليه وسلم يمينه لا نفلح بعدها أبدا فأتيته فقلت يا رسول الله انك حلفت أن لا تحملنا) بفتح الهاء (وقد حملتنا قال أجل) أي نعم حلفت وحلتكم وزاد في رواية عبد الله ابن عبد الوهاب المذكورة أنفسيت (ولكن لا أحلف على يمين) أي محلوف يمين ولمسلم أمر بدل يمين (فأرى) بفتح الهمزة (غيرها خيرا منها) أي من الخصلة المحلوف عليها (الا أتيت الذي هو خير منها) زاد في الرواية المذكورة فحنثتها * والمطابقة بين الترجمة والحديث ظاهرة * وبه قال (حدثني) بالافراد (عمرو بن علي) بفتح العين وسكون الميم ابن بحر أبو حفص الباهلي البصري الصيرفي قال (حدثنا أبو عاصم) النبيل الضحاك بن مخلد قال (حدثنا سفيان) الثوري قال (حدثنا أبو صخرة جامع بن شداد) بالجيم وتشديد الدال المهملة الاولى المحاربي (قال حدثنا صفوان بن محرز) بضم الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الراء بعدها زاي المازني قال حدثنا عمران بن حصين قال جاءت بنو تميم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبشروا) بهمزة قطع بالجمع (يا بني تميم فقالوا أما اذ بشرتنا فأعطنا) من المال (فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءه ناس من أهل اليمن) وهم الاشعريون (فقال النبي صلى الله عليه وسلم) لهم (اقبلوا البشرى) يا أهل اليمن (اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا) ها (يا رسول الله) كذا أورد هذا الحديث هنا مختصرا وسبق تاما في بدء الخلق ومراده منه هنا

(٥١ - (فتح الباري) - سادس) تنزيه بل يتوا هبونه ونحو ذلك وهذان التأويلان لابد منهما أو من أحدهما للجمع بين الاحاديث وقد أشار الى هذا التأويل الثاني البغوي وغيره ومعناه عن ابن عباس والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم أو ليزرعها أخاه) أي ليجعلها مزرعة

بعضهما وأما الشافعي وموافقوه فاعتمدوا بصريح رواية رافع بن خديج وثابت بن الضحاك السابقتين في جواز الاجارة بالذهب والفضة ونحوهما وتأولوا أحاديث النهي تأويلين أحدهما حملها على اجارتهم اياها على الماذيانات أو بزرع قطعة معينة أو بالثلث والربع ونحو ذلك كما فسره الراوي في هذه الاحاديث التي ذكرناها والثاني حملها على كراهة التنزيه والارشاد الى العاقبة كما نهى عن بيع الغرر نهي

صلى الله عليه وسلم قال من كان له فضل أرض فليزرعها أو ليزرعها أخاه ولا تبيعوها فقلت لسعيد ما قوله ولا تبيعوها يعني الكراء قال نعم
* وحدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا أبو
القصري ومن كذا فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من كانت له أرض فليزرعها
أو فليعرها أخاه ولا فليدعها * حدثني
أبو الطاهر وأحمد بن عيسى جميعا عن
ابن وهب قال ابن عيسى حدثنا عبد الله
ابن وهب قال حدثني هشام بن سعد أن
أبا الزبير المكي حدثه قال سمعت جابر بن
عبد الله يقول كنا في زمن رسول الله صلى
الله عليه وسلم نأخذ الارض بالثلث
والربع بالماذيانات فقام رسول الله صلى
الله عليه وسلم في ذلك فقال من كانت له
أرض فليزرعها فان لم يزرعها فليمنحها
أخاه فان لم يفعلها أخاه فليمسكها * حدثنا محمد
ابن مثنى حدثنا يحيى بن حماد حدثنا أبو
عوانة عن سليمان حدثنا أبو سفيان عن
جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من كانت له أرض فليمنحها أو ليعرها
* وحدثنيه حجاج بن الشاعر حدثنا أبو
الجواب حدثنا عمار بن رزيق عن
الاعمش بهذا الاسناد غير أنه قال فليزرعها
أو فليزرعها جلا * وحدثناه روح بن
سعيد الايلي حدثنا ابن وهب أخبرني
عمرو وهو ابن الحرث ان بكيرا حدثه ان
عبد الله بن أبي سلمة حدثه عن النعمان
أبي عياش عن جابر بن عبد الله ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء
الارض قال بكير وحدثني نافع انه سمع ابن
عمر يقول كنا نكري أرضنا ثم تركنا ذلك
حين سمعنا حديث رافع بن خديج
* وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا أبو خيثمة
عن أبي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن بيع الارض البيضاء
سنتين أو ثلاثا * وحدثنا سعيد بن منصور
وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو والناقد
وزهير بن حرب قالوا حدثنا سفيان بن
عيينة عن حميد الاعرج عن سليمان بن عتيق عن جابر قال نهى رسول الله
الاخرى فليمنحها أخاه بفتح الباء والنون أي يجعلها له منيحة أي عارية وأما الكراء فمردود ويكرى بضم الياء (قوله فنصيب من القصري)

قوله بلغها ناس من أهل اليمن قال في الفتح واستشكل بأن قدوم وفد بني تميم كان سنة تسع
وقدوم الاشعريين كان قبل ذلك عقب فتح خيبر سنة سبع وأجيب باحتمال أن يكون
طائفتان الاشعريين قدموا بعد ذلك * وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن محمد)
المسندي (الجعفي) قال (حدثنا وهب بن جرير) بفتح الجيم ابن حازم قال (حدثنا شعبة) بن
الحجاج (عن اسمعيل بن أبي خالد) الاحمسي مولاهم البجلي (عن قيس بن أبي حازم) البجلي
(عن أبي مسعود) عقبة بن عمرو البدري الانصاري رضي الله عنه (ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال الايمان ههنا وأشار) بالواو ولابي ذر عن الحموي والمستملي فأشار (بيده الى)
(اليمن) أي أهلها لامن ينسب اليها ولو كان من غير أهلها وفيه رد على من زعم ان المراد بقوله
الايمان يمان الانصار لانهم يمانيو الاصل لان في اشارته الى اليمن ما يدل على ان المراد به أهلها
حينئذ لا الذي كان أسلم منهم وسبب الثناء عليهم بذلك اسراعهم الى الايمان وحسن قبولهم
له ولا يلزم من ذلك نفيه عن غيرهم كما لا يخفى (والجفاء) بفتح الجيم والفاء ممدود البعد وعدم
الرقة والرحمة (وغلظ القلوب) بكسر الغين المعجمة وفتح اللام بعدها معجمة (في الفدادين) بالفاء
والدالين المهملتين الاولى مشددة جمع فداد وهو الشديد الصوت (عند أصول أذناب الابل)
عند سوقهم لها ذمهم لاشتغالهم بما الجفاء ذلك عن أمور دينهم وذلك مقتض لقساوة القلب على
ما لا يخفى (من حيث يطلع قرنا الشيطان) المعين بالتثنية جانبا رأسه لانه ينتصب في محاذاة
مطالع الشمس فاذا طلعت كانت بين قرنيه (ربيعة ومضر) بالجر بدل من الفدادين غير
منصرفين وهما قبيلتان مشهورتان * ومر الحديث بأتم منه الخلق في باب خير مال
المسلم غنم * وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) بندار العبدي قال (حدثنا ابن أبي عدي) محمد
واسم أبي عدي ابراهيم (عن شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) الاعمش (عن ذكوان) أبي
صالح السمان (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال)
يخاطب أصحابه وفيهم الانصار (أتاكم أهل اليمن هم أرق أفئدة وألين قلوبا) قال الخطابي
وصف الافئدة بالرقة والقلوب باللين لان الفؤاد غشاء القلب فاذا رق نفذ القول منه وخلص
الى ما وراءه واذا غلظ بعد وصوله الى داخل فاذا صادف القلب لينا علق به وتجمع فيه وقال
القاضي البيضاوي الرقة ضد الغلظ والصفاقة واللين مقابل القسوة فاستعيرت في أحوال
القلب فاذا تأبى على الحق وأعرض عن قبوله ولم يتأثر بالآيات والنذر يوصف بالغلظ فكأن
شغافه صفيق لا ينفذ فيه الحق وحرمه صلب لا يؤثر فيه الوعظ واذا كان بعكس ذلك يوصف
بالرقة واللين فكأن بعضهم رقيق لا يأبى نفوذ الحق وجوهره لين يتأثر بالنصح والطيبي فيه
قول آخر يأتي قريبا ان شاء الله تعالى ولما وصفهم بذلك أتبعه بما هو كالنتيجة والغاية فقال
عليه الصلاة والسلام (الايمان يمان) مبتدأ وخبر واصله يمني بياء النسبة فحذفت الياء تخفيفا
وعوض عنها الالف أي الايمان منسوب الى أهل اليمن لان صفاء القلب ورقته ولين جوهره
يؤدي به الى عرفان الحق والتصديق به وهو الايمان والانقياد (والحكمة يمانية) تخفيف
الياء فقلوبهم معادن الايمان وينابيع الحكمة (والفخر) كالاعجاب بالنفس (والخيلاء)
الكبر واحتقار الغير (في أصحاب الابل والسكينة) المسكنة (والوقار) الخضوع (في أهل
الغنم) قال البيضاوي في تخصيص الخيلاء بأصحاب الابل والوقار بأهل الغنم ما يدل على أن

صلى الله عليه وسلم عن بيع السنين وفي رواية ابن أبي شيبة عن بيع الثمر سنين * وحدثنا حسن بن علي الحلواني حدثنا أبو توبة حدثنا
معاوية يعني ابن سلام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له أرض
فليزرعها أو ليمنحها أخاه فان أبى فليمسك
أرضه * وحدثنا الحسن الحلواني حدثنا
أبو توبة حدثنا معاوية عن يحيى بن أبي
كثير أن يزيد بن نعيم أخبره ان جابر بن عبد
الله أخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ينهى عن المزابنة والحقول فقال جابر
ابن عبد الله المزابنة الثمر بالتمر والحقول
كراء الارض * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا
يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن
سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
المحاقلة والمزابنة * وحدثني أبو الطاهر
أخبرنا ابن وهب أخبرني مالك بن أنس عن
داود بن الحصين ان أبا سفيان مولى ابن
أبي أحمد أخبره انه سمع أبا سعيد الخدري
يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن المزابنة والمحاقلة والمزابنة شراء الثمر
في رؤوس النخل والمحاقلة كراء الارض
* وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو الربيع
العتكي قال أبو الربيع حدثنا وقال يحيى
أخبرنا حماد بن زيد عن عمرو قال سمعت
ابن عمر يقول كالذي يأخذ بالخبر ياسنى
كان علم أول فزعم رافع ان نبي الله صلى الله
عليه وسلم نهى عنه * وحدثنا أبو بكر بن
أبي شيبة حدثنا سفيان ح وحدثني علي
ابن حجر وابراهيم بن دينار قالا حدثنا
اسمعيل وهو ابن علية عن أيوب ح
وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا وكيع

مخالطة الحيوان وربما تؤثر في النفس وتعدي البهائم وأخلاقا تناسب طباعها وتلائم
أحوالها (وقال غندر) محمد بن جعفر فيما وصله أحمد (عن شعبة) بن الحجاج (عن سليمان)
الاعمش انه قال (سمعت ذكوان) الزيات (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي صلى
الله عليه وسلم) فذكر الحديث السابق وأعاده لتصريح الاعمش بسماعه من ذكوان * وبه
قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي أويس قال (حدثني) بالافراد (أخي) أبو بكر عبد الحميد
(عن سليمان) بن بلال (عن نور بن زيد) المدني لا الشامي (عن أبي الغيث) بالمعجمة المفتوحة
والمثلثة بينهما ياء ساكنة اسمه سالم مولى عبد الله بن مطيع (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمان يمان والحكمة يمانية وعن جبير بن مطعم عنه صلى الله عليه وسلم
قال يطلع عليكم أهل اليمن كأنهم السحاب هم خير أهل الارض رواه أحمد والبزار وأبو يعلى
* وبه قال (حدثنا عبدان) هو عبد الله بن عثمان بن جبلة العابد المروزي البصري
الاصل (عن أبي حمزة) بالزاي محمد بن ميمون السكري (عن الاعمش) سليمان (عن ابراهيم)
النخعي (عن علقمة) بن قيس أنه (قال كنا جلوسا مع ابن مسعود فلم نجب) بفتح الخاء المعجمة
والموحدة المشددة وبعد الالف موحدة أخرى ابن الارت الصحابي رضي الله عنه (فقال) لابن
مسعود مستفهما منه (يا أبا عبد الرحمن أيستطيع هؤلاء الشباب أن يقرؤا كما تقرأ) انت
(قال أما) بالتخفيف (لئن) ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيقرأ بزيادة فاء قبل الباء وله عن الكشميهني فقرأ
بصيغة الماضي (قال أجل) أي نعم (قال) ابن مسعود (اقرأ يا علقمة فقال يزيد بن حدير)
بالحاء المضمومة والدال المفتوحة المهملتين مصغرا (أخو زياد بن حدير) الاسدي التابعي
الكبير له رواية في سنن أبي داود (أتأمر علقمة أن يقرأ وليس بأقرئنا قال) ابن مسعود

من الحاب في النبل بعد المد بس و يقال له اقصرة بضم القاف وهذا الاسم أشهر من القصرى (قوله كالذي يأخذ بالخبر ياسأس) ضبطناه بكسر
الخاء وفتحها والكسر أصح وأشهر ولم يذكر الجوهري وآخرون من أهل اللغة غيره وحكى القاضي فيه الكسر والفتح والضم ورجح الكسر
هو بقاف مكسورة ثم صاد مهملة ساكنة ثم
راء مكسورة ثم ياء مشددة على وزن القبطي
هكذا ضبطناه وكذا ضبطه الجمهور وهو
المشهور قال القاضي هكذا رويناه عن
أكثرهم وعن الطبري بفتح القاف والراء
مقصور وعن ابن الخراساني بضم القاف
مقصور قال والصواب الاول وهو ما يليق

حدثنا سفيان كلهم عن عمرو بن دينار بهذا الاسناد مثله وزاد في حديث ابن عيينة فتركت كلمة من أجله * وحدثني علي بن حجر حدثنا اسمعيل عن أيوب عن أبي الخليل عن مجاهد قال قال ابن عمر لقد تعنا رافع نفع أرضنا * وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا يزيد بن زريع عن أيوب عن نافع ان ابن عمر كان يكري مزارعه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي امارة أبي بكر وعمر وعثمان وصدرا من خلافة معاوية يشتي بلغه في آخر خلافة معاوية ان رافع بن خديج يحدث فيها ينهى عن النبي صلى الله عليه وسلم فدخل عليه وأنا معه فسأله فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن كراء المزارع فتركها ابن عمر بعد فكان اذا سئل عنها بعد قال زعم ابن خديج أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها * وحدثنا أبو الربيع وأبو كامل قالا حدثنا حماد بن زيد ح وحدثني علي بن حجر حدثنا اسمعيل كلاهما عن أيوب بهذا الاسناد مثله وزاد في حديث ابن علية قال فتركها ابن عمر بعد ذلك فكان لا يكريها * وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله عن نافع قال ذهبت مع ابن عمر الى رافع بن خديج حتى أتانا بالبلاط فأخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع * وحدثني ابن أبي خلف وحجاج بن الشاعر قالا حدثنا زكريا ابن عدي أخبرنا عبيد الله بن عمر وعن زيد عن الحكم عن نافع عن ابن عمر انه أتى رافعا فذكر هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم * حدثنا محمد بن مثنى حدثنا حسين يعني ابن حسن بن يسار حدثنا ابن عون عن نافع ان ابن عمر كان يأخذ الارض قال فنبئت حديثا عن رافع بن خديج قال فانطلق بي معه اليه قال فذكر عن بعض عمومته ذكر فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن كراء الارض قال فتركه ابن عمر فلم يأخذه * وحدثنيه محمد بن حاتم حدثنا يزيد

(اما) بالتخفيف (اثلثا ان شئت أخبرتك) قال النبي صلى الله عليه وسلم في قومك (بني أسد من الدم حيث قال عليه الصلاة والسلام فيما سبق في المناقب ان جهينة وغيرها خير من بني أسد وغطفان (وقومه) النفع من التناء فيهما وواه أحمد والبزار باسناد حسن عن ابن مسعود قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو لهذا الحي من النفع ويثني عليهم حتى تمنيت أني رجل منهم قال علقمة (نقرأ حم حسين آية من سورة مريم فقال عبد الله) بن مسعود لخباب (كيف ترى قال) خباب (قد أحسن) ولاحد فقال خباب لعلقمة أحسنت (قال عبد الله) بن مسعود (ما أقرأ شيأ الا وهو) أي علقمة (يقرؤه ثم التفت) عبد الله بن مسعود (الى خباب وعليه خاتم من ذهب فقال) له (ألم يأن لهذا الخاتم ان يلقى) بضم أوله وفتح ثالثه أي يرمى به (قال) خباب (اما) بالتخفيف (انك لن تراه على بعد اليوم فألقاه ورواه غندر) محمد ابن جعفر فيما وصله أبو نعيم في مستخرجه (عن شعبة) بن الحجاج أي عن الاعمش بالاسناد السابق والظاهر أن خبابا كان يعتقد أن النهي عن خاتم الذهب للتنزيه فنبهه ابن مسعود على أنه للتحريم * (قصة دوس) بفتح الدال وسكون الواو وبالسين المهملة (والطفيل بن عمرو) بضم الطاء وفتح الفاء وعمرو بفتح العين (الدوسي) بفتح الدال * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن ابن ذكوان) عبد الله أبي عبد الرحمن الامام المدني المعروف بأبي الزناد (عن عبد الرحمن) بن هرمز (الاعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال جاء الطفيل بن عمرو) الدوسي وكان يقال له ذو النور ولانه كما ذكره هشام بن الكلبي لما أتى النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه الى قومه فقال اجعل لي آية فقال اللهم نوره فسطع نور بين عينيه فقال يارب اني أخاف ان يقولوا انها مثلة فتحول الى طرف سوطه فكان يضيء في الليلة المظلمة (الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال) يارسول الله (ان دوسا) القبيلة (قد هلكت عصت وأبت فادع الله عليهم فقال) عليه الصلاة والسلام (اللهم اهد دوسا) للاسلام (وائت بهم) فرجع الطفيل الى قومه فدعاهم الى الله ثم قدم بعد ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر فنزل المدينة بسبعين أو ثمانين بيتا من دوس قد أسلموا * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن العلاء) بن كريب أبو كريب الهمداني الكوفي قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي خالد (عن قيس) هو ابن أبي حازم (عن أبي هريرة) رضي الله عنه أنه (قال لما قدمت) أي لما أردت القدوم (على النبي صلى الله عليه وسلم) أريد الاسلام عام خيبر سنة سبع (قلت في الطريق * بالبلة) كذا في جميع الروايات وقول الكرماني انه لا بد من اثبات تاء أو واو في أوله لتصير موزونا تعقب بان هذا في العروض يسمى الحرم بالحاء المهملة المفتوحة والراء الساكنة وهو أن يحذف من أول الجزء حرف من حروف المعاني وما يلزم حذفه لا يقال لا بد من اثباته تاء في الفتح (من طولها وعنائها *) بفتح العين والنون والمد تعبها (على أثم لمن دارنا الكفر تحت * والدارة الخص من الدار وقد كثر استعمالها في أشعار العرب كقول امرئ القيس * ولا سيما يوم بدارة جلجل * قال أبو هريرة (وأبق غلام لي في الطريق) قال في الفتح لم أقف على اسمه وفي رواية محمد بن عبد الله بن نمير عن محمد بن بشر عن اسمعيل عن أبي خالد في العتق ومعه غلام لي كل واحد منهما عن صاحبه أي تاه فذهب كل واحد الى ناحية (فلما قدمت

ثم الفتح وهو بمعنى المغايرة (قوله أتانا بالبلاط) هو بفتح الباء مكان معروف بالمدينة مبلط بالحجارة وهو بقرب مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله عن نافع ان ابن عمر كان يأخذ الارض فنبئت حديثا عن رافع بن خديج فذكره وفي آخره فتركه ابن عمر فلم يأخذه) هكذا هو في كثير من النسخ يأخذ بالخاء والذال من الاخذ وفي كثير منها يأجر بالجيم المضمومة والراء في الموضعين قال القاضي وصاحب المطالع هذا هو

ابن هرون حدثنا ابن عون بهذا الاسناد وقال فحدثه عن بعض عمومته عن النبي صلى الله عليه وسلم * وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد حدثني أبي عن جدي حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب انه قال أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر كان يكري أرضه حتى بلغه أن رافع بن خديج الانصاري كان ينهى عن كراء الارض فلقيه عبد الله فقال يا ابن خديج ماذا تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كراء الارض قال رافع بن خديج لعبد الله سمعت عمي وكانا قد شهدا بدرا يحدثان أهل الدار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الارض قال عبد الله لقد كنت أعلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الارض تكرى ثم خشي عبد الله أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدث في ذلك شيأ لم يكن علمه فترك كراء الارض * وحدثني علي بن حجر السعدي ويعقوب بن ابراهيم قالا حدثنا اسمعيل وهو ابن علية عن أيوب عن يعلى بن حكيم عن سليمان بن يسار عن رافع بن خديج قال كنا نحاقل بالارض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنكريها بالثلث والربع والطعام المسمى فجاءنا ذات يوم رجل من عمومتي فقال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمر كان لنا نافعا وطواعية الله ورسوله أنفع لنا نهانا أن نحاقل بالارض فنكريها على الثلث والربع والطعام المسمى وأمر رب الارض ان يزرعها أو يزرعها وكره كراءها وما سوى ذلك * وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا حماد بن زيد عن أيوب قال كتب الي يعلى ابن حكيم قال سمعت سليمان بن يسار يحدث عن رافع بن خديج قال كنا نحاقل بالارض فنكريها بالثلث والربع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر بمثل حديث ابن علية * وحدثنا يحيى بن حبيب حدثنا خالد بن الحرث وحدثنا عمرو بن علي حدثنا عبد الاعلى ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا عبدة كلهم عن ابن أبي عروبة عن يعلى بن حكيم بهذا الاسناد مثله

(وحدثنيه) * (الصواب وهو المعروف بالجمهور رواه صحيح مسلم قال صاحب المطالع والاول تصحيف وفي بعض النسخ يؤاجروهذا صحيح (قوله ان عبد الله بن عمر كان يكري أرضه) كذا في بعض النسخ أرضيه بفتح الراء وكسر التاء على الجمع وفي بعضها أرضه على الافراد وكلاهما صحيح

أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخبرني جرير بن حازم عن يعلى بن حكيم بهذا الاسناد عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل عن بعض عمومته * وحدثني اسحق بن منصور أخبرنا (٤٣٠) أبو عاصم وحدثني يحيى بن حمزة حدثني أبو عمرو الاوزاعي عن أبي النجاشي مولى رافع بن خديج عن رافع ان ظهير بن رافع وهو عم قال أتاني ظهير فقال لقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمر كان بنا رافقا فقلت وماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حق قال سألني كيف تصنعون بمحاقلكم فقلت نؤاجرها برسول الله على الربيع أو الاوسق من التمر أو الشعير قال فلا تفعلوا ازرعوها أو ازرعوها أو امسكوها * حدثنا محمد بن حاتم حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عكرمة بن عمار عن أبي النجاشي عن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ولم يذكر عن عمه ظهير * حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس أنه سأل رافع ابن خديج عن كراء الارض فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الارض قال فقلت أبالذهب والورق فقال أما بالذهب والورق فلا بأس به * حدثنا اسحق أخبرنا عيسى بن يونس حدثنا الاوزاعي عن ربيعة ابن أبي عبد الرحمن حدثني حنظلة بن قيس الانصاري قال سألت رافع بن خديج عن كراء الارض بالذهب والورق فقال لا بأس به انما كان الناس يؤاجرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الماذيانات وأقبال الجداول وأشياء من الزرع فيهلك هذا ويسلم هذا ويسلم هذا ويهلك هذا فلم يكن للناس كراء الا هذا فلذلك زجر عنه فأما شيء معلوم مضمون فلا بأس به * حدثنا عمرو الناقد حدثنا سفيان بن عيينة عن

(قوله عن أبي النجاشي عن رافع ان ظهير ابن رافع وهو عمه قال أتاني ظهير فقال لقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم) هكذا هو في جميع النسخ وهو صحيح وتقديره عن رافع ان ظهيرا عم حدثه بحديث قال ورافع في بيان ذلك الحديث أتاني ظهير فقال لقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا التقدير دل عليه مقوى الكلام (حدثني) وقع في بعض النسخ أنبأنا في بدل أتاني والصواب المنتقم أتاني من الاتيان (قوله في هذا الحديث نؤاجرها برسول الله على الربيع أو الاوسق)

(حدثني) بالافراد (ابراهيم بن المنذر) القرشي الحزامي قال (حدثنا أنس بن عياض) المدني قال (حدثنا موسى بن عقبة) الامام في المغازي (عن نافع) مولى ابن عمر (ان ابن عمر) رضي الله عنهما (أخبره أن حفصة) رضي الله عنها (زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أزواجه أن يحللن) بالطواف والسعي والتقصير من العمرة (عام حجة الوداع فقالت حفصة) يا رسول الله (فما يمنعك) أن تحل من عمرتك المضمومة الى الحج اذ أن أكثر الاحاديث انه صلى الله عليه وسلم كان قارنا (فقال) انى (لبدت رأسي) أي نحو الصمغ فلا يدخل فيه قمل (وقلدت هديي) بالتعليق للنعل في عنقه ليعلم (فلست أحل) بفتح الهمزة وكسر المهملة من احرامي (حتى أنحر هديي) ليس هذا في بقائه على احرامه بل ادخاله العمرة على الحج ويؤيده قوله في رواية أخرى حتى أحل من الحج خلافا للحنفية والحنابلة القائلين بأنه جعل العلة ما ذكر في هذا الحديث وسبق مزيد الكلام في باب التمتع والاقران * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر أخبرنا بالجمع والافراد (شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم قال البخاري (وقال محمد بن يوسف) الفريابي (حدثنا الاوزاعي) عبد الرحمن بن عمرو (قال أخبرني) بالافراد (ابن شهاب) محمد بن مسلم (عن سليمان بن يسار) بالتحتية والسين المهملة المخففة (عن ابن عباس رضي الله عنهما ان امرأة من خثعم) بالخاء المعجمة والمثلثة ولم تسم المرأة (استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع) يوم النحر (والفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم) راكب خلفه (فقالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده) أي في الحج كما في الاخرى (أدركت أبي شيخا كبيرا) لم يسم وصفهما على الحال (لا يستطيع أن يستوي على الراحلة) حال أو صفة (فهل يقضي) بفتح الياء أي يجزي أو يكفي عنه (ان أحج عنه قال) عليه الصلاة والسلام (نعم) يقضي عنه * وهذا الحديث مر في باب الحج عن لا يستطيع الثبوت على الراحلة * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد) هو ابن رافع بن أبي زيد القشيري النيسابوري فيما قاله الغساني أو هو ابن يحيى الذهلي قال (حدثنا سريج بن النعمان) بالسين المهملة والجيم أبو الحسن البغدادي شيخ المؤلف روى عنه بالواسطة وبغيرها قال (حدثنا فليح) بضم الفاء وفتح اللام ابن سليمان (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله عنهما) انه (قال أقبل النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح وهو) أي والحال (انه مردف اسامة) وراءه (على القصواء) بفتح القاف وسكون المهملة ممدودا ناقته عليه الصلاة والسلام (ومعه بلال) المؤذن (وعثمان بن طلحة) الحجبي (حتى أناخ) راحلته (عند البيت) الحرام (ثم قال لعثمان ائتنا بالمفتاح) أي بمفتاح الكعبة (فجاءه بالمفتاح) ولابي ذر عن المستملي بالمفتح بلا ألف فيهما وفي الفرع شطب بالحمرة على الالف في الموضعين (ففتح له الباب فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وأسامة) بن زيد (وبلال) المؤذن (وعثمان) بن طلحة الكعبة (ثم أغلقوا عليهم الباب فمكث) بضم الكاف فيهما (نهارا طويلا ثم خرج) عليه الصلاة والسلام منها (وابتدر الناس) بالواو ولابوي ذر والوقت فابتدر الناس بالفاء بدل الواو (الدخول فسبقتهم) بسكون القاف (فوجدت بلالا قائما من وراء الباب) وسقط لابي ذر لفظ من (فقلت له) أي لبلال (أين صلى رسول الله صلى

يحيى بن سعيد عن حنظلة الزرقي انه سمع رافع بن خديج يقول كنا أكثر الانصار حقلا قال كنا نكري الارض على أن لنا هذه ولهم هذه فربما أخرجت هذه ولم تخرج هذه فنهانا عن ذلك وأما الورق فلم ينهنا * حدثنا أبو (٤٣١) الربيع حدثنا حماد ح وحدثنا ابن مثنى حدثنا يزيد بن هرون جميعا عن يحيى بن سعيد بهذا الاسناد نحوه * حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا عبد الواحد بن زياد ح وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر كلاهما عن الشيباني عن عبد الله بن الساب قال سألت عبد الله بن معقل عن المزارعة فقال أخبرني ثابت بن الضحاك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزارعة وفي رواية ابن أبي شيبة نهى عن مساقاة الارض وقال لا بأس بها * حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا حماد بن زيد عن عمرو أن مجاهدا قال لطاوس انطلق بنا الى ابن رافع بن خديج فاسمع منه الحديث عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فانتهره قال اني والله لو أعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه ما فعلته ولكن حدثني من هو أعلم به منهم يعني ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لان يمنح الرجل أخاه أرضه خير له من أن يأخذ عليها خرجا معلوما * وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن عمرو وابن طاوس عن طاوس انه كان يخابر قال عمرو فقلت له يا أبا عبد الرحمن لو تركت هذه المخابرة فانهم يزعمون ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المخابرة فقال أي عمرو أخبرني أعلمهم بذلك يعني ابن عباس أن النبي صلى الله

(هكذا هو في معظم النسخ الربيع وهو الساقية والنهر الصغير وحكى القاضي عن رواية ابن ماهان الربع بضم الراء وبحذف الياء وهو أيضا صحيح) (قوله ان مجاهدا قال لطاوس انطلق بنا الى ابن رافع بن خديج فاسمع منه الحديث عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم) روى فاسمع بوصل الهمزة مجزوما على الامر وبقطعها مرفوعا على الخبر وكلاهما صحيح والاول أجود (قوله صلى الله عليه وسلم يأخذ عليها خرجا) أي أجرة والله أعلم

عليه وسلم لم ينه عنها الغداة قال يمنح أحدكم أخاه خيرله من أن يأخذ عليها خرجا معلوما * حدثنا ابن أبي عمر حدثنا الثقفي عن أيوب ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحق بن ابراهيم جميعا عن (٤٣٢) وكيع عن سفيان ح وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن ابن جريج ح

الله عليه وسلم فقال صلى بين ذينك العمودين المقدمين وكان البيت) قبل أن يهدم ويبنى في زمن ابن الزبير (على ستة أعمدة سطرين) بالسين المهملة ولابي ذر عن المستملي شطرين بالشين المعجمة (صلى بين العمودين من السطر المقدم) بالسين المهملة (وجعل باب البيت خلف ظهره واستقبل بوجهه) الشريف (الذي يستقبلك) من الجدار (حين تلج) أي تدخل ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى تلج (البيت) وفي الفرع شطب على حاء حين (بينه وبين الجدار) الذي قبل وجهه قدر ثلاثة أذرع (قال) ابن عمر (ونسيت أن أسأله) أي بلالا (كم صلى) صلى الله عليه وسلم ثم (وعند المكان الذي صلى فيه مرمرة حمراء) بسكون الراءين الممهن المفتوحتين بينهما واحدة الرخام جنس من الرخام نفيس معروف وقد استشكل دخول هذا الحديث في باب حجة الوداع للتصريح فيه بأنه كان في الفتح * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه قال (حدثني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (وأبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرتهما ان صفية بنت حيي زوج النبي صلى الله عليه وسلم حاضت في حجة الوداع) ليلة النفر بعد ما أفاضت (فقال النبي صلى الله عليه وسلم) مستفهما من عائشة (أحابستنا هي) عن الرجوع الى المدينة لانه ظن انهم لم تطف طواف الافاضة قالت عائشة (فقلت انها قد أفاضت) الى مكة (يا رسول الله وطافت بالبيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم فلتنفر) بكسر الفاء معنا الى المدينة * والحديث سبق في باب اذا حاضت بعد ما أفاضت من الحج * وبه قال (حدثنا يحيى بن سليمان) أبو سعيد الجعفي (قال أخبرني) بالجاء المعجمة والافراد ولابي ذر حدثني بالافراد أيضا (ابن وهب) عبد الله المصري (قال حدثني) بالافراد (عمرو بن محمد) بضم العين (ان أباه) محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر (حدثه عن ابن عمر رضي الله عنهما) أنه (قال كانت حجة الوداع والنبي صلى الله عليه وسلم) الواو للحال (بين أظهرنا ولا) ولابوي ذر والوقت فلا (ندري ما حجة الوداع) أي هل وداع النبي صلى الله عليه وسلم أم غيره حتى توفى صلى الله عليه وسلم فعلم انه وقع الناس بالوصايا قرب موته (فحمد الله وأثنى عليه ثم ذكر المسيح الدجال فأطنب) أي أتى بالبلاغة (في ذكره) بالفم (وقال ما بعث الله من نبي الا أنذر أمته) والاصيلي أنذره أمته (أنذر نوح) قومه (والنبيون من بعده) أي أنذروا أممهم وعين نوحا لانه آدم الثاني (وانه يخرج فيكم) أيها الامة المحمدية عند قرب الساعة ويدعي الربوبية (فما) شرطية أي ان (خفي عليكم من شأنه) أي بعض شأنه (فليس يخفى عليكم أن ربكم ليس) بفتح همزة ان (على ما يخفى عليكم ثلاثا) وما بعد (١) من ما السابقة أي لا يخفى أنه ليس مما يخفى عليكم (انه ربكم ليس بأعور وانه) بالواو أي الدجال والاصيلي وأبي الوقت أنه (أعور عين اليمنى) باضافة أعور (٢) الى ما بعده من اضافة الموصوف الى صفته وهذا ظاهر عند الكوفيين وقدره البصريون عين صفحة وجهه اليمنى ولابوي ذر والوقت العين اليمنى (كأن عينه عنبة طافية) بالتحتية أي بارزة (الا) بالتخفيف (ان الله حرم عليكم دماءكم) أي أنفسكم (وأموالكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا الا) بالتخفيف (هل بلغت) ما أرسلت به (قالوا نعم قال اللهم اشهد) قال ذلك القول (ثلاثا ويلكم أو ويحكم) بالشك من الراوي والاولى كلمة توجع (انظروا لا ترجعوا

(قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل أهل خيبر بشطر) بعدي

من عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل أهل خيبر بشطر ما خرج منها من زرع أو ثمر واقتص الحديث بنحو حديث علي بن مسهر ولم يذكر فكانت عائشة وحفصة من اختار الارض والماء وقال خير (٤٣٣) أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع لهن الارض ولم يذكر الماء * وحدثني أبو الطاهر

بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض) أي لا تكفروا فعالكم تشبه أفعال الكفار في ضربهم رقاب المسلمين وقال في شرح المشكاة وقوله يضرب بعضكم رقاب بعض جملة مستأنفة مبينة لقوله فلا ترجعوا بعدي كفارا فينبغي أن يحمل على العموم وان يقال فلا يظلم بعضكم بعضا فلا تسفكوا دماءكم ولا تهتكوا أعراضكم ولا تتبعوا أموالكم ونحوه في الاطلاق وارادة العموم قوله تعالى ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما * وهذا الحديث أخرجه في الديات والادب والحدود وسلم في الايمان وأبو داود في السنة والنسائي في الحج وابن ماجه في الفتن * وبه قال (حدثنا عمرو بن خالد) بفتح العين الحراني قال (حدثنا زهير) بضم الزاي ابن معاوية قال (حدثنا أبو اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (قال حدثني) بالافراد (زيد بن أرقم) رضي الله عنه (أن النبي صلى الله عليه وسلم غزا تسع عشرة) زوجة له (وحج بعد ما هاجر) الى المدينة (حجة واحدة لم يحج بعدها) لانه توفي في أوائل العام التالي (حجة الوداع) بنصب حجة بدلا من الاولى ويجوز الرفع بتقدير هي (قال أبو اسحق) السبيعي بالسند المذكور (و) حج (حجة) حجة (أخرى) قبل أن يهاجر وهذا يوهم انه لم يحج قبل الهجرة الا واحدة وليس كذلك فالمروي انه لم يترك وهو بمكة الحج قط * وهذا الحديث مر في أول المغازي * وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) بن الحرث الحوضي قال (حدثنا شعبة) ابن الحجاج (عن علي بن مدرك) بضم الميم وكسر الراء النخعي الكوفي من ثقات التابعين (عن أبي زرعة) هرم (بن عمرو بن جرير) البجلي (عن) جده (جرير) رضي الله عنه (أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع لجرير استنصت الناس) أي أسكتهم (فقال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض) قال الظهري يعني اذا فارقت الدنيا فاثبتوا بعدي على ما أنتم عليه من الايمان والتقوى ولا تقتلوا أحدا ولا تحاربوا المسلمين ولا تأخذوا أموالهم بالباطل * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن المثنى) قال (حدثنا عبد الوهاب) ابن عبد المجيد الثقفي قال (حدثنا أيوب) السختياني (عن محمد) هو ابن سيرين (عن ابن أبي بكرة) هو عبد الرحمن (عن) أبيه (أبي بكرة) نفيع بن الحرث رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال) يوم النحر في حجة الوداع (الزمان) هو اسم لقليل الوقت وكثيره وأراد ههنا السنة (قد استدار) استدارة (كهيئة) كذا في اليونينية وغيرها وفي الفرع كهيئتهم بما بعد فوقية أي مثل حالته (يوم خلق الله السموات والارض) وسقطت الجملة من اليونينية وثبتت في فرعها فالكاف صفة مصدر محذوف ودار واستدار بمعنى طاف حول الشيء واذا عاد الى الموضع الذي ابتدأ منه والمعنى ان العرب كانوا يؤخرون المحرم الى صفر وهو النسيء المذكور في قوله تعالى انما النسيء زيادة في الكفر يقاتلونه يحلونه ذلك كل سنة بعد سنة فيتنقل المحرم من شهر الى شهر حتى جعلوه في جميع شهور السنة فلما كانت تلك السنة عاد الى زمنه المخصوص به قبل ودارت السنة كهيئتها الاولى (السنة اثنا عشر شهرا) جملة مبينة للعدة الاولى والمعنى أن الزمان في تقسيمه الى الاعوام والاعوام الى الاشهر عاد الى أصل الحساب والوضع الذي اختاره الله ووضعه يوم خلق السموات والارض (منها أربعة حرم) ثلاثة (ولابي ذر عن الحموي والمستملي ثلاث (متواليات ذو القعدة) المقعود عن القتال (وذو الحجة) للحج (والمحرم) لتحريم القتال فيه (و) واحد فرد وهو (رجب مضر) نسب

(٥٥ - (قسطلاني) - سادس) من نصف أو ربع أو غيرهما من الاجزاء المعلومة فلا يجوز على مجهول كقوله على ان لك بعض الثمر واتفق المجوزون للمساقاة على جوازها بما اتفق المتعاقدان عليه من قليل أو كثير (قوله من ثمر أو زرع) يحتج به الشافعي ومن وافقه وهم

المساقاة وبه قال مالك والثوري والليث والشافعي وأحمد وجميع فقهاء المحدثين وأهل الظاهر وجماهير العلماء وقال أبو حنيفة لا يجوز وتأول هذه الاحاديث على ان خيبر فتحت عنوة وكان أهلها عبيدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فما أخذه فهو له وما تركه فهو له واحتج الجمهور بظواهر هذه الاحاديث وبقوله صلى الله عليه وسلم أقركم ما أقركم الله وهذا صريح في أنهم لم يكونوا عبيدا قال القاضي وقد اختلفوا في خيبر هل فتحت عنوة أو صلحا أو بجلاء أهلها عنها بغير قتال أو بعضها صلحا وبعضها عنوة وبعضها جلا عنه أهله أو بعضها صلحا وبعضها عنوة قال وهذا أصح الاقوال وهي رواية مالك ومن تابعه وبه قال ابن عيينة قال وفي كل قول أثر مروي وفي رواية لمسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر أراد اخراج اليهود منها لما كانت الارض حين ظهر عليها لله ولرسوله وللمسلمين وهذا يدل لمن قال عنوة لان حق المسلمين انما هو في العنوة وظاهر قول من قال صلحا انهم صولحوا على كون الارض للمسلمين والله أعلم واختلفوا فيما تجوز عليه المساقاة من الاشجار فقال داود تجوز على النخل خاصة وقال الشافعي على النخل والعنب خاصة وقال مالك تجوز على جميع الاشجار وهو قول الشافعي قاما داود وفقهاء الحديث فلم يتعدوا فيها المنصوص عليه وأما الشافعي فوافق داود في كونهم ارخصا لكن قال حكم العنب حكم النخل في معظم الابواب وأما مالك فقال سبب الجواز الحاجة والمصلحة وهذا يشمل الجميع فيقاس عليه والله أعلم (قوله بشطر ما يخرج منها) فيه بيان الجزء المساقى عليه

أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني اسامة بن زيد الليثي عن نافع عن عبد الله بن عمر قال لما افتتحت خيبر سألت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقرهم فيها على ان يعملوها على نصف ما خرج

منها ثم ساق الحديث بنحو حديث ابن نمير وابن مسهر عن عبيد الله وزاد فيه وكان الثمر يقسم على السهمان من نصف خيبر فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمس

منها ثلاثة وأضافه الى مضر لانها كانت تحالفنا على تحريمه أشد من محالفة سائر العرب ولم يكن يستحله أحد من العرب (الذي بين جادى) بضم الجيم وفتح الدال (وشعبان) قاله تأكيدا وإزاحة للريب الحادث فيه من النسيء (أي شهر هذا) قال القاضي البيضاوي يريد به تذكيرهم حرمة الشهور وتقريرها في نفوسهم ليبنى عليه ما أراد تقريره (قلنا الله ورسوله أعلم) مراعاة للأدب وتحرزا عن التقدم بين يدي الله ورسوله وتوقفا فيما لا يعلم الغرض من السؤال عنه (فسكت) صلى الله عليه وسلم (حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال) عليه الصلاة والسلام (أليس ذا الحجة) ولابوي ذر والوقت ذا الحجة بالنصب خبر ليس (قلنا بلى) يارسول الله (قال فاي بلد هذا قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال أليس البلدة) هو (البلدة) نصب خبر ليس وبالتأنيث يريد مكة والالف واللام للعهد (قلنا بلى قال فاي يوم هذا قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال أليس يوم النحر قلنا بلى قال فان دماءكم وأموالكم) قال النور بشتي أراد أموال بعضكم على بعض (قال محمد) هو ابن سيرين (وأحسبه) أي أبا بكرة (قال) في روايته (وأعراضكم عليكم حرام) أي أنفسكم وأحسابكم فان العرض يقال للنفس والحسب قاله النور بشتي وتعقب بأنه لو كان المراد من الاعراض النفوس لكان تكرارا لان ذكر الدماء كاف اذ المراد بها النفوس وقال الطيبي الظاهر أن يراد بالاعراض الاخلاق النفسانية والكلام فيها يحتاج الى فضل تأمل فالمراد بالعرض هنا الخلق والتحقيق ما ذكره ابن الاثير أن العرض موضع المدح والذم من الانسان سواء كان في نفسه أو في سلفه ولما كان موضع العرض النفس قال من قال العرض النفس اطلاقا لاسم المحل على الحال وحين كان المدح نسبة الشخص الى الاخلاق الجيدة والذم نسبته الى الذميمة سواء كانت فيه أو لا قال من قال العرض الخلق اطلاقا لاسم اللازم على الملزوم وشبه ذلك في التحريم بيوم النحر وبمكة وبذي الحجة فقال (كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا) لانهم كانوا يعتقدون انها محرمة أشد التحريم لا يستباح منها شيء وفي تشبيه هذا مع بيان حرمة الدماء والاموال تأكيد لحرمة تلك الاشياء التي شبه بتقريرها الدماء والاموال وقال الطيبي وهذا من تشبيه مالم تجر به العادة بما جرت به العادة كما في قوله تعالى واذ نتقنا الجبل فوقهم كأنه ظلة اذ كانوا يتبجحون دماءهم وأموالهم في الجاهلية في غير الاشهر الحرم ويحرمونها فيها كأنه قال ان دماءكم وأموالكم محرمة عليكم أبدا كحرمة يومكم وشهركم وبلدكم (وستلقون ربكم) يوم القيامة (فيسألكم) ولابي ذر فيسألكم (عن أعمالكم ألا) بالتخفيف (فلا ترجعوا بعدي ضلالا) بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام الاولى (يضرب بعضكم رقاب بعض ألا) بالتخفيف (ليبلغ الشاهد الغائب) القول المذكور وجميع الاحكام (فلعل بعض من يبلغه) بفتح الموحدة واللام المشددة (أن يكون أوعى له من بعض من سمعه فكان محمد) هو ابن سيرين (اذا ذكره يقول صدق محمد) ولابي ذر النبي (صلى الله عليه وسلم ثم قال) صلى الله عليه وسلم (ألا هل بلغت) قالها (مرتين) وسبق هذا الحديث في غير ملموضع * وبه قال (حدثنا محمد ابن يوسف) الفريابي قال (حدثنا سفيان) بن سعيد الثوري أحد الاعلام علما وزهدا (عن قيس بن مسلم) الجدلي أبي عمرو الكوفي العابد (عن طارق بن شهاب) البجلي الاحمسي الكوفي

الاكثرون في جواز المزارعة تبعا للمساقاة وان كانت المزارعة عندهم لا تجوز منفردة فتجوز تبعا للمساقاة فيساقيه على النخل ويزارعه على الارض كجاري في خيبر وقال مالك لا تجوز المزارعة لا منفردة ولا تبعا الا ما كان من الارض بين الشجر وقال أبو حنيفة وزفر المزارعة هو المساقاة فاسدتان سواء جمعهما او فرقهما ولو عقدتا فحصلتا وقال ابن أبي ليلى وأبو يوسف ومحمد وسائر الكوفيين وفقهاء المحدثين وأحمد وابن خزيمة وابن شريح وآخرون تجوز المساقاة والمزارعة بجميعتين وتجوز كل واحدة منهما منفردة وهذا هو الظاهر المختار لحديث خيبر ولا يقبل دعوى كون المزارعة في خيبر انما جازت تبعا للمساقاة بل جازت مستقلة ولان المعنى المجوز للمساقاة موجود في المزارعة قياسا على القراض فانه جائز بالاجماع وهو كالمزارعة في كل شيء ولان المسلمين في جميع الامصار والاعصار مستمرون على العمل بالمزارعة وأما الاحاديث السابقة في النهي عن المخابرة فسبق الجواب عنها وانها محمولة على ما اذا شرط لكل واحد قطعة معينة من الارض وقد صنف ابن خزيمة كتابا في جواز المزارعة واستقصى فيه وأجاد وأجاب عن الاحاديث بالنهي والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم أقركم فيها على ذلك ما شئنا) وفي رواية الموطأ أقركم ما أقركم الله قال العلماء وهو عائد الى مدة العهد والمراد انما نمكنكم من المقام في خيبر ما شئنا ثم نخرجكم اذا شئنا لانه صلى الله عليه وسلم كان عازما على اخراج الكفار من جزيرة العرب كما أمر به في آخر عمره وكذا دل عليه هذا الحديث وغيره واحتج أهل الظاهر

بهذا على جواز المساقاة مدة مجهولة وقال الجمهور لا تجوز المساقاة الا الى مدة معلومة كالاجارة وتأولوا الحديث على ما ذكرنا وقيل جازذلك في

* وحدثنا ابن رمح أخبرنا الليث عن محمد بن عبد الرحمن عن نافع عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه دفع الى يهود خيبر نخل خيبر وأرضها على أن يعتملوها من أموالهم ولرسول الله صلى الله عليه وسلم شطر ثمرها) * * * أول الاسلام خاصة للنبي صلى الله عليه وسلم وقيل معناه ان لنا اخراجكم بعد انقضاء المدة المسماة وكانت حينئذ مدة ويكون المراد بيان ان المساقاة ليست بعقد دائم كالبيع والنكاح بل بعد انقضاء المدة تقضي المساقاة فان شئنا عقدنا عقدا آخر وان شئنا أخرجناكم وقال أبو نور اذا أطلقا المساقاة اقتضى ذلك سنة واحدة والله أعلم (قوله على أن يعتملوها من أموالهم) بيان لوظيفة تعامل المساقاة وهو أن عليه كل ما يحتاج اليه في اصلاح الثمر واستزادته مما يتكرر كل سنة كالسقي وتنقية الانهار واصلاح منابت الشجر وتلقيحه وتنقية الحشيش والقضبان منه وحفظ الثمرة وجذاذها ونحو ذلك وأما ما يقصد به حفظ الاصل ولا يتكرر كل سنة كبناء الحيطان وحفر الانهار فعلى المالك والله أعلم (قوله فكان يعطي أزواجه كل سنة مائة وسق ثمانين وسقا من تمر وعشرين وسقا من شعير) قال العلماء هذا دليل على ان البياض الذي كان بخيبر الذي هو موضع الزرع أقل من الشجر وفي هذه الاحاديث دليل لمذهب الشافعي وموافقيه ان الارض التي تفتح عنوة تقسم بين الغانمين الذين افتتحوها كما تقسم بينهم الغنيمة المنقولة بالاجماع لان النبي صلى الله عليه وسلم قسم خيبر بينهم وقال مالك وأصحابه يقفها الامام على المسلمين كما فعل عمر رضي الله عنه في أرض سواد العراق وقال أبو حنيفة والكوفيون يتخير الامام بحسب المصلحة في قسمتها أو تركها في أيدي من كانت لهم بخراج يوظفه عليها وتصير لملاكها كأرض الصلح (قوله وكان الشمر يقسم على السهمان في نصف خيبر فيأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمس) هذا يدل على ان خيبر فتحت عنوة لان السهمان كانت

الكوفي قال أبو داود ورأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه أنه حدث (أن اناسا من اليهود) وفي باب زيادة الايمان ونقصانه أن رجلا من اليهود ووقع في تفسير الطبري ومسند مسدد والمعجم الاوسط للطبراني أن الرجل هو كعب الاحبار واستشكل من جهة كون كعب كان أسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم على يد علي فيحتمل ان ثبت أن يكون الذين سألوا جماعة من اليهود اجتمعوا مع كعب على السؤال وتولى هو السؤال عنهم من ذلك ويجوز أن يكون السؤال صدر قبل اسلامه وقد قال الذهبي في الكاشف انه أسلم زمن أبي بكر الصديق رضي الله عنه (فقالوا) لعمر يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقرؤنها (لو نزلت هذه الآية فينا) معشر اليهود (لاتخذنا ذلك اليوم عيدا) لتأكد كل سنة تعظيمه لما حصل فيه من اكمال الدين (فقال عمر أية آية فقالوا اليوم أكملت لكم دينكم) أي بأن كفيتكم عدوكم وأظهرتكم عليه كما تقول الملوك اليوم كمل لنا الملك أي كفيتنا من كان يخافه أو أكملت لكم ما تحتاجون اليه في تكليفكم من تعليم الحلال والحرام والتوقيف على شرائع الاسلام وقوانين القياس (وأتممت عليكم نعمتي) بفتح مكة ودخولها آمنين ظاهرين وهدم منار الجاهلية (ورضيت لكم الاسلام دينا) حال اختزنه لكم من بين الاديان وآذنتكم بأنه الدين المرضي وحده وثبت قوله ورضيت الخ لابي ذر (فقال عمر) رضي الله عنه (اني لاعلم أي مكان أنزلت) فيه (أنزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة) أي في أثر يوم النهار وفي الترمذي من حديث ابن عباس أن يهوديا سأله عن ذلك فقال انها نزلت في يومي عيد يوم جمعة ويوم عرفة * وحديث الباب قد سبق في الايمان في باب زيادة الايمان * وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) بن قعنب الحارثي أحد الاعلام (عن مالك) الامام (عن أبي الاسود محمد ابن عبد الرحمن بن نوفل) يتيم عروة الاسدي (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) من المدينة في حجة الوداع (فمنا من أهل) أحرم (بعمرة ومنا من أهل بحجة ومنا من أهل بحج وعمرة) قرن بينهما (واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج) مفردا ثم أدخل عليه العمرة لحديث ابن عمر وقل عمرة في حجة وحديث أنس ثم أهل بحج وعمرة ولمسلم من حديث عمران بن حصين جمع بين حجة وعمرة والمشهور عن المالكية والشافعية أنه صلى الله عليه وسلم كان مفردا وقد بسطا ما منا الشافعي القول فيه في اختلاف الحديث ورجح أنه كان أحرم اولا مطلقا ينتظر ما يؤمر به فنزل عليه الحكم بذلك وهو على الصفا وصوب النووي أنه كان قارنا ويؤيده أنه لم يعتمر تلك السنة بعد الحج ولا شك أن القران أفضل من الافراد الذي لا يعتمر في سنته عندنا وقد سبق في الحج مزيد لذلك (فامامن أهل بالحج) وحده (أو جمع الحج والعمرة) ابتداء أو أدخل العمرة على الحج كما فعل صلى الله عليه وسلم (فلم يحلوا) من احرامهم (حتى يوم النحر) فحلوا حينئذ * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (أخبرنا مالك) هو ابن أنس امام الائمة عن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة بن الزبير عن عائشة الحديث كما سبق (وقال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع) * وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي أويس قال (حدثنا) وفي نسخة حدثني بالافراد (مالك مثله) أي مثل الحديث المذكور * وبه قال (حدثنا أحمد بن يونس) هو أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي قال (حدثنا ابراهيم هو ابن

للعاملين وقوله يأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمس أي يدفعه الى مستحقه وهم خمسة الاصناف المذكورة في قوله تعالى واعلموا أنما غنمتم من شيء فان لله خمسه والرسول فيأخذ لنفسه خمسا واحدا من الخمس ويصرف الاخماس الباقية من الخمس الى الاصناف الاربعة الباقين واعلم أن

*وحدثني محمد بن رافع واسحق بن منصور والفظ لابن رافع قالا حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج قال حدثني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب أجلى اليهود والنصارى من أرض الحجاز وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر أراد اخراج اليهود منها وكانت الارض حين ظهر عليها لله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وسلم وللمسلمين فاراد اخراج اليهود منها فسألت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقرهم بها على أن يكفوا عملها ولهم نصف الثمر فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم بها على ذلك ما شئنا فقروا بها حتى أجلاهم عمر الى تيماء وأريحاء * حدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله عن نافع عن عبد الله وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا الا كان ما أكل منه له صدقة وما سرق منه له صدقة وما أكل السبع منه فهو له صدقة وما أكلت الطير فهو له صدقة ولا يرزؤه أحد الا كان له صدقة * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على أم مبشر الانصارية في نخل لها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم من غرس هذا النخل أمسلم أم كافر فقالت بل مسلم فقال

هذه المعاملة مع أهل خيبر كانت برضا الغانمين وأهل السهمان وقد اقتسم أهل السهمان سهمانهم وصار لكل واحد سهم معلوم (قوله فلما ولى عمر قسم خيبر) يعني قسمها بين المستحقين وسلم اليهم نفس الارض حين أشدها من اليهود حين أجلاهم عنها (قوله فأجلاهم عمر الى تيماء وأريحاء) هما محدودتان وهما قريتان معروفتان وفي هذا دليل على أن مراد النبي صلى الله عليه وسلم باخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب اخراجهم من بعضها وهو الحجاز خاصة لان تيماء من جزيرة العرب لكنها ليست من الحجاز والله أعلم

(باب فضل الغرس والزرع)

(قوله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا الا كان ما أكل منه له صدقة وما سرق منه له صدقة وما أكل السبع منه فهو له صدقة وما أكلت الطير فهو له صدقة ولا يرزؤه أحد الا كان له صدقة وفي رواية

سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي قال (حدثني ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن عامر بن سعد) بسكون العين (عن أبيه) سعد بن أبي وقاص مالك رضي الله عنه أنه (قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من وجع أشفيت) بالشين المعجمة والفاء أشرفت (منه على الموت فقلت يارسول الله بلغ بي من الوجع ماترى وأنا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي واحدة) هي أم الحكم وهم من قال انها عائشة لان عائشة أصغر أولاد وعاشت الى أن أدركها مالك بن أنس قاله ابن عبد البر في المقدمة (فأتصدق بثلثي مالي) استفهام استخباري محذوف الاداة (قال) عليه الصلاة والسلام (لا قلت أفأتصدق بشطره) باثبات همزة الاستفهام (قال لا قلت فالثلث قال) عليه الصلاة والسلام (الثلث والثلث كثير) بالمثلثة أي بالنسبة الى مادونه أو التصدق به كثير أجره (انك) بكسر الهمزة وفتحها على التعليل (أن تذر) بفتح الهمزة وبالذال المعجمة أي ان تترك (ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة) بتخفيف اللام أي فقراء (يتكففون) يسألون (الناس) بأكفهم بأن يبسطوها للسؤال (ولست تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا أجرت بها حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك) فيها (قلت يارسول الله آ الخلف) بهمزة ممدودة مفتوحة ممدودة مطلقة في اليونينية ساقطة من فرعها أي أأتركه بمكة (بعد أصحابي) المسافرين معك الى المدينة (قال) صلى الله عليه وسلم (انك لن تخلف) بأن يطول عمرك (فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينتفع بك أقوام) من المسلمين بما يفتحه الله على يديك من بلاد الكفر ويأخذه المسلمون منك للغنائم (ويضر بك آخرون) من المشركين (اللهم أمض) بهمزة قطع أي أتم (لاصحابي هجرتهم) التي هاجروها من مكة الى المدينة (ولا ترد هم على أعقابهم) بترك هجرتهم ورجوعهم عن مستقيم حالهم فيخيب قصدهم ! قال الزهري (لكن البائس) الذي عليه أثر البؤس من شدة الفقر والحاجة (سعد بن خولة) العامري المهاجري البدري (رثى له) بصيغة الماضي أي حزن لاجله (رسول الله صلى الله عليه وسلم أن توفي بمكة) بفتح الهمزة أي لموته بالارض التي هاجر منها ولا يصح كسرها لانه تكون شرطية والشرط لما يستقبل وهو كان قد مات * وسبق الحديث في الجنائز والوصايا * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن المنذر) الحزامي المدني أحد الاعلام قال (حدثنا أبو ضمرة) بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم أنس بن عياض قال (حدثنا موسى بن عقبة) بسكون القاف الامام في المغازي (عن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما أخبرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم حاق رأسه في حجة الوداع) والحالق معمر بن عبد الله بن فضلة بن عوف وعند أحمد انه استدعى الحلاق فقال له وهو قائم على رأسه بالموسى و نظر الى وجهه يامعمر أمكنك رسول الله صلى الله عليه وسلم من شعرة أذنه وفي يدك الموسى قال فقلت أما والله يارسول الله ان ذلك لمن نعم الله علي ومنه قال أجل وفي الصحيحين أنه حاق الشق الايمن فقسمه بين من يليه ثم قال احلق الشق الآخر فقال أين أبو طلحة فأعطاه اياه ولاحمد وقسم صلى الله عليه وسلم أظفاره وشعرها بين الناس * وبه قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين (ابن سعيد) لسرخسي نزيل نيسابور قال (حدثنا محمد بن بكر) بفتح الموحدة وسكون الكاف البرساني قال (حدثنا ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز قال (أخبرني) بالافراد (موسى بن عقبة عن نافع) انه (أخبره) مولاه

! قوله قال الزهري هو مقدم من تأخير فان قول الزهري مرثى له الخ اه من هامش الاصل

لا يغرس مسلم غرسا ولا يزرع زرعا فيأكل منه انسان ولا دابة ولا شيء الا كانت له صدقة * وحدثني محمد بن حاتم وابن أبي خلف قالا حدثنا روح حدثنا ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يغرس رجل مسلم غرسا ولا يزرع زرعا فيأكل منه طير أو طائر أو شيء الا كان له فيه أجر وقال ابن أبي خلف طائر ثنى * حدثنا أحمد بن سعيد ابن ابراهيم حدثنا روح بن عبادة حدثنا زكريا بن اسحق أخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابر بن عبد الله يقول دخل النبي صلى الله عليه وسلم على أم معبد حائطا فقال يا أم معبد من غرس هذا النخل أمسلم أم كافر فقالت بل مسلم قال فلا يغرس مسلم غرسا فيأكل منه انسان ولا دابة ولا طير الا كان له صدقة الى يوم القيامة * وحدثنا

لا يغرس مسلم غرسا ولا يزرع زرعا فيأكل منه انسان ولا دابة ولا شيء الا كانت له صدقة وفي رواية الا كانت له صدقة الى يوم القيامة) في هذه الاحاديث فضيلة الغرس وفضيلة الزرع وان أجره على ذلك مستمر مادام الغراس والزرع وما تولد منه الى يوم القيامة وقد اختلف العلماء في أطيب المكاسب وأفضلها فقيل التجارة وقيل الصنعة بيده وقيل الزراعة وهو الصحيح وقد بسطت ايضاحه في آخر باب الاطعمة من شرح المهذب وفي هذه الاحاديث أيضا ان الثواب والاجر لا آخرة يختص بالمسلمين وان الانسان يثاب على ما سرق من ماله أو أتلفته دابة أو طائر ونحوهما (وقوله صلى الله عليه وسلم ولا يرزؤه) هو براء ثم زاي بعدها همزة أي ينقصه ويأخذ منه (قوله في رواية الليث عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على أم مبشر الانصارية في نخل لها) هكذا هو في أكثر النسخ دخل على أم مبشر وفي بعضها دخل على ام معبد أو أم مبشر قال الحفاظ المعروف في رواية الليث أم مبشر بلا شك ووقع في رواية غيره أم معبد كما ذكره مسلم بعد هذه الرواية ويقال فيها أيضا أم بشير فعلى انها يقال

لها ام مبشر وام معبد وام بشير قيل اسمها سملية بضم الهاء وفتح اللام وقيل سمع وهي امرأة بدين حارثة أسلمت وبايعت

ابراهيم حدثنا روح بن عبادة حدثنا زكريا بن اسحق أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع جابر بن عبد الله) قال أبو مسعود الدمشقي هكذا وقع في نسخ

أبو بكر بن شيبة حدثنا حفص بن غياث ح وحدثنا أبو كريب واسحق بن ابراهيم جميعا عن أبي معاوية ح وحدثنا عمرو والناقد حدثنا عمار
ابن محمد ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا (٤٣٨) ابن فضيل كل هؤلاء عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر زاد عمرو في روايته عن
عمار وأبو بكر في روايته عن أبي معاوية
فقالا عن أم مبشر وفي رواية ابن فضيل عن
امرأة من بني عن أم مبشر
من النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل
وكلهم قالوا من النبي صلى الله عليه وسلم نحو
حديث عطاء وأبي الزبير وعمرو بن دينار
حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد ومحمد
ابن عبيد الغبري واللفظ ليحيى قال يحيى
أخبرنا وقال الاثنان حدثنا أبو عوانة عن
قتادة عن أنس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا أو
يزرع زرعا فيأكل منه طير أو انسان أو
بهيمة الا كان له به صدقة * وحدثنا عبد بن
حميد حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا ابان بن
يزيد حدثنا قتادة حدثنا أنس بن مالك ان
نبي الله صلى الله عليه وسلم دخل نخلا لام
مبشر امرأة من الانصار فقال لرسول الله
صلى الله عليه وسلم من غرس هذا النخل
أمسلم أم كافر فقالوا مسلم * وحدثنيه
حدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب عن
ابن جريج أن أبا الزبير أخبره عن جابر بن
عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان بعتمن أخيك ثمرا ح وحدثنا محمد
ابن عباد حدثنا أبو ضمرة عن ابن جريج
عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم فلم ألبث) بفتح الهمزة والموحدة بينهما لام ساكنة آخره مثلثة (الا سويعة) بضم
السين المهملة وفتح الواو وصغر ساعة وهي جزء من الزمان أو من أربعة وعشرين جزأ من
اليوم والليلة (اذ سمعت بلالا ينادي أين عبد الله بن قيس) يعني يا عبد الله ولابي ذر أين عبد
الله بن قيس (فأجبته فقال أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما أتيته قال خذ
هذين القرينين) تثنية قرن وهو البعير المقرون بآخر (وهذين القرينين) ولابي ذر عن
الحموي والمستملي هاتين القرينتين وهاتين القرينتين أي الناقتين (لستة أبعرة) لعله قال
هذين القرينين ثلاثا فذكر الراوي مرتين اختصارا لكن قوله في الرواية الاخرى فامر لنا
بخمس ذود يخالف لما هنا فيحمل على التعدد أو يكون زادهم واحدا على الخمس والعدد
لا ينفي الزائد (ابتاعهن حينئذ من سعد) قيل هو ابن عبادة (فانطلق) بكسر اللام والجزم
على الامر (بهن الى أصحابك فقل) لهم (ان الله أو فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحملكم على هؤلاء) الابعرة (فاركبوهن فانطلقت اليهم بهن) أي الى أصحابي بالابعرة
(فقلت ان النبي صلى الله عليه وسلم يحملكم على هؤلاء ولكني والله لا أدعكم حتى ينطلق
معي بعضكم الى من سمع مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تظنوا أني حدثتكم شيأ لم يقله
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا والله انك عندنا) ولابي ذر والله انك عندنا (لمصدق) بفتح
الدال المشددة (ولنفعلن ما أحببت) أي الذي أحببته من ارسال أحدنا الى من سمع (فانطلق
أبو موسى بنفر منهم حتى أتوا الذين سمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم منه ما يأهم ثم
اعطاهم بعد نفر نوهم بمثل ما حدثهم به أبو موسى) * وهذا الحديث أخرجه أيضا في النذور
وكذا مسلم * وبه قال (حدثنا مسدد) بالسين المهملة ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن
سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج (عن الحكم) بفتح الحاء المهملة والكاف بن عتيبة
بضم العين وفتح الفوقية مصغرا (عن مصعب بن سعد) بسكون العين (عن أبيه) سعد بن
أبي وقاص رضي الله عنه (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى تبوك) وكان السبب
في ذلك ما ذكره ابن سعد في طبقاته وغيره أن المسلمين بلغهم من الانباط الذين يقدمون
بالزيت من الشام الى المدينة أن الروم جمعت جموعا وأجلبت معهم لخم وجذام وغيرهم من
متنصرة العرب فندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس الى الخروج وأعلمهم بجهة غزوهم وعند
الطبراني ان عثمان رضي الله عنه كان قد جهز عيرا الى الشام فقال يا رسول الله هذه مائتا بعير
بأقتابها وأحلاسها ومائتا أوقية فقال عليه الصلاة والسلام لا يضر عثمان ما عمل بعدها
(واستخلف) على المدينة (عليا) ابن عمه رضي الله عنه (فقال أتخلفني في الصبيان والنساء
قال) صلى الله عليه وسلم له (ألا ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من) أخيه (موسى)
حين خلفه في قومه بني اسرائيل لما خرج الى الطور وقد تمكنت الروافض وسائر فرق الشيعة
في أن الخلافة كانت لعلي وأنه وصى له بها وكفرت الروافض سائر الصحابة بتقديمهم غيره
وزاد بعضهم فكفر عليا لانه لم يقم في طلب حقه ولا حجة لهم في الحديث ولا متمسك لهم به
لانه صلى الله عليه وسلم انما قال هذا حين استخلفه على المدينة في غزوة تبوك ويؤيده ان
هرون المشبه به لم يكن خليفة بعد موسى لانه توفي قبل وفاة موسى نعم أربعين سنة بين بقوله
(الا انه ليس نبي) وفي نسخة لا نبي (بعدي) اذ انتفاء به ليس من جهة النبوة فبقي الاتصال من

مسلم في هذا الحديث عمرو بن دينار
والمعروف فيه ابو الزبير عن جابر (قوله
عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر زاد عمرو
في روايته عن عمار وأبو بكر في روايته عن
أبي معاوية فقالا عن أم مبشر الى آخره)
هكذا وقع في نسخ مسلم وأبو بكر ووقع في
بعضها وابو كريب بدل أبي بكر قال القاضي
قال بعضهم الصواب أبو كريب لان اول الاسناد لابي بكر بن أبي شيبة عن حفص ابن غياث ولابي كريب واسحق بن ابراهيم عن أبي
معاوية فالراوي عن أبي معاوية هو أبو كريب لا أبو بكر وهذا واضح وبين والله تعالى أعلم * (باب وضع الجوائح) * (قوله صلى الله عليه وسلم

لو بعتمن أخيك ثمرا فاصابته جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيأ بم تأخذ مال أخيك بغير حق * وحدثنا حسن الحلواني حدثنا أبو عاصم
عن ابن جريج بهذا الاسناد مثله * حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وعلي بن حجر (٤٣٩) قالوا حدثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن أنس
أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع
الثمر حتى يزهو فقلنا لانس ما زهوها
قال تحمر وتصفر أرأيت ان منع الله الثمرة
بم تستحل مال أخيك * حدثني أبو الطاهر
أخبرنا ابن وهب أخبرني مالك عن حميد
الطويل عن أنس بن مالك ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر حتى
يزهي قالوا وما يزهي قال تحمر وقال اذا منع
الله الثمرة فبم تستحل مال أخيك * وحدثني
محمد بن عباد حدثنا عبد العزيز بن محمد
عن حميد عن أنس أن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان لم يثمر ها الله عز وجل فبم يستحل
أحدكم مال أخيه * حدثنا بشر بن الحكم
وابراهيم بن دينار وعبد الجبار بن العلاء
واللفظ لبشر قالوا حدثنا سفيان بن عيينة
عن حميد الاعرج عن سليمان بن عتيق عن
جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بوضع
الجوائح قال أبو اسحق وهو صاحب مسلم
حدثنا عبد الرحمن بن بشر عن سفيان بهذا
* حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن
بكير عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد
الخدري قال أصيب رجل في عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم في ثمار ابتاعها فكثر
دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

جهة الخلافة لانها تالي النبوة في الرتبة ثم انها اما أن تكون في حياته أو بعد مماته فخرج بعد
مماته لان هرون مات قبل موسى فتعين أن تكون في حياته عند مسيره الى غزوة تبوك كسير
موسى الى مناجاة ربه والسلام عليه الصلاة والسلام الى تبوك تخلف ابن أبي وقاص ومن كان معه
وقدم النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة بها أبو ذر وأبو خيثمة وطلحة بها وفد أذرح وفد أيلة
فصالحهم صلى الله عليه وسلم على الجزية ثم قفل صلى الله عليه وسلم من تبوك ولم يلق كيدا
وقدم المدينة في شهر رمضان * وحديث الباب أخرجه مسلم في الفضائل والنسائي في المناقب
* (وقال أبو داود) سليمان بن داود الطيالسي فيما وصله البيهقي في دلائله وأبو نعيم في
مستخرجه (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الحكم) بن عتيبة أنه قال (سمعت مصعبا) فصرح
بالسماع بخلاف الاولى فيحتمل أنه سمعه تارة أو ردها * وبه قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين
(ابن سعيد) بكسر العين البشكري قال (حدثنا محمد بن بكر) بسكون الكاف بعد فتح
الموحدة البرساني قال (أخبرنا ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (قال سمعت عطاء) أي
ابن أبي رباح (يخبر قال أخبرني) بالافراد (صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه) يعلى بن أمية أنه
(قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم العسرة) بسكون السين ولابي ذر عن الحموي العسيرة
بفتحها بعدها تحتية ساكنة (قال كان يعلى يقول تلك الغزوة) العسرة (أوثق أعمالي) بالعين
المهملة (عندي قال عطاء) المذكور (فقال صفوان قال) أبي (يعلى) بن أمية (فكان لي
أجير) يخدمني بالاجر فلم يسم (فقاتل) الاجير (انسانا فعض أحدهما يد الآخر قال عطاء
فلقد أخبرني صفوان أيهما عض الآخر فنسيته) في مسلم أن العاض هو يعلى (قال فانتزع
المعضوض يده من في العاض) من فمه (فانتزع احدى ثنيتيه) بالتثنية (فأتيا النبي صلى الله
عليه وسلم فأهدر) عليه الصلاة والسلام (ثنيته) بالافراد لم يوجبله دية ولا قصاصا (قال)
ولابي ذر قال (عطاء وحسبت انه) أي صفوان (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أفيدع)
أفيترك (يده في فيك تقضمها) بفتح الضاد المعجمة على اللغة الفصيحة أي تأكلها بأطراف
أسنانك والاستفهام للانكار (كالفحل أي في فحل) في فم ذكر ابل (يقضمها) بفتح الضاد كما
سبق وهذا الحديث سبق في الاجارة وبأتي ان شاء الله تعالى في كتاب الديات بمباحثه بعون الله
* (باب حديث كعب بن مالك) سقط لفظ باب في بعض النسخ (وقول الله عز وجل وعلى
الثلاثة) كعب بن مالك ومرارة بن الربيع وهلال بن أمية (الذين خلفوا) عن غزوة تبوك
* وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة وفتح الكاف (قال حدثنا الليث) بن سعد
الامام (عن عقيل) بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي بفتح الهمزة بعدها تحتية ساكنة
ثم لام (عن ابن شهاب) الزهري (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن عبد الله بن
كعب بن مالك) الانصاري الشاعر (وكان) أي عبد الله (قائد كعب) أبيه (من) بين
(بنيه) بفتح الموحدة وكسر النون وسكون التحتية (حين عمي) وكان بنوه أربعة عبد الله
وعبد الرحمن ومحمد وعبيد الله ولابن السكن من بنيه بالموحدة والتحتية الساكنة والفوقية قال
ابن حجر والصواب الاول (قال سمعت) أبي (كعب بن مالك يحدث) عن حديثه (حين
تخلف) مفعول به لا مفعول فيه (عن قصة تبوك) متعلق بقوله يحدث (قال كعب لم أتخلف
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها الا في غزوة تبوك غير أني كنت تخلفت في

الله عنه قال أصيب رجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذا اقتصر عليه في الزكي قال في الفتح تقدم في الاجارة بلفظ أحالي وبالعين المهملة أصح اه ومثله في الزركشي اه من هامش الاصل

تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغرمائه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك

* وحدثني يونس بن عبد الاعلى أخبرنا عبد الله بن (٤٤٠) وهب أخبرني عمرو بن الحرث عن بكير بن الاشج بهذا الاسناد مثله

غزوة بدر ولم يعاتب) بكسر التاء مبنيا عليها في اليونينية مرقوما عليها علامة أبي ذر في الفرع وأصله أي لم يعاتب الله (أحدا) ولابي الوقت وأبي ذر ولم يعاتب بفتح التاء مبنيا للمفعول أحدا بالرفع (تخلف عنها) من غزوة بدر (انما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم) الى بدر (يريد عير قريش) بكسر العين الابل التي تحمل الميرة (حتى جمع الله بينهم) أي بين المسلمين (وبين عدوهم) كناية قريش (على غير ميعاد ولقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة) مع الانصار (حين تواثقنا) بالمثناة ثم المثلثة تعاهدنا وتعاقدنا (على الاسلام) والايواء والنصرة قبل الهجرة (وما أحب ان لي بها) أي بدلها (مشهد بدر وان كانت بدر أذكر) أي أعظم ذكرا (في الناس منها كان من خبري أني لم أكن قط أقوى ولا أيسر) أي مني كاني مسلم (حين تخلفت عنه) صلى الله عليه وسلم (في تلك الغزاة) أي في غزوة تبوك (والله ما اجتمعت عندي قبله راحلتان قط حتى جمعتهما في تلك الغزوة ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة الا ورى بغيرها) بفتح الواو والراء المشددة أي أوهم غيرها والتورية أن تذكر لفظا يحتمل معنيين أحدهما أقرب من الآخر فيوهم ارادة القريب وهو يريد البعيد (حتى كانت تلك الغزوة) أي غزوة تبوك (غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا) بفتح الميم والفاء آخره زاي فلاة لا ماء فيها (وعدوا كثيرا) وذلك أن الروم قد جمعت جموعا كثيرة وهرقل رزق أصحابه لسنة وأجلبت معه لخم وجذام وغسان وقدموا مقدماتهم الى البلقاء (فجلى) بالجيم واللام المشددة تنوبح تخفيفها أوضح (المسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبة غزوهم) بضم الهمزة وسكون الهاء أي ما يحتاجون اليه في السفر والحرب ولابي ذر عن الكشميهني أهبة عدوهم بدل غزوهم (فاخبرهم) صلوات الله وسلامه عليه (بوجهه الذي يريد والمسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير ولا يجمعهم كتاب) بالتنوين (حافظ) كذلك بالتنوين وفي مسلم بالاضافة قال الزهري (يريد الديوان) وزاد في رواية معقل يريدون على عشرة آلاف ولا يجمعهم ديوان حافظ وفي الاكليل للحاكم من حديث معاذ أنهم كانوا زيادة على ثلاثين ألفا ويوم ذا العدة جزم ابن اسحق وأورده الواقدي باسناد آخر موصول وزاد انه كانت معهم عشرة آلاف فرس فتحمل رواية معاذ على ارادة عدد الفرسان ولابن مردويه لا يجمعهم ديوان حافظ وقد نقل عن أبي زرعة الرازي أنهم كانوا في غزوة تبوك أربعين ألفا ولا تخالف الرواية التي في الاكليل أكثر من ثلاثين ألفا لاحتمال أن يكون من قال أربعين ألفا جبر الكسر كما له في الفتح وتعقبه شيخنا فقال بل الذي في الروض عن أبي زرعة أنهم كانوا سبعين ألفا غير الخدم الحشر بالاربعين في حجة الوداع فكانه سبق قلم أو استقلال نظر (قال كعب) بن مالك بالاسناد السابق (فمارجل يريد أن يتغيب الا ظن أن) ولابي ذر عن الحموي والمستملي انه (سيخفى له) لكثرة الجيش (ما لم ينزل) بفتح أوله وكسر ثالثه (فيه وحي الله وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال) وفي رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب في قيظ شديد في ليالي الخريف والناس خارفون في تخيلهم (وتجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه فطفقت) أغدو) بالغين المعجمة (لكي أتجهز معهم فأرجع ولم أقض شيأ) من جهازي (فأقول في نفسي أنا قادر عليه) متى شئت (فلم يزل يتمادى بي) الحال (حتى اشتد بالناس الجد) بكسر الجيم والرفع فاعلا وهو الجهد في الشيء والمبالغة فيه ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى اشتد الناس بالرفع على الفاعلية الجد بالنصب على نزع الخافض أو نعت لمصدر محذوف أي اشتد الناس الاشتداد الجد (فأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه ولم أقض من جهازي شيأ) بفتح الجيم (فقلت أتجهز بعده) صلى الله عليه وسلم (بيوم أو يومين ثم ألحقهم فغدوت) بالغين المعجمة (بعد أن فصلوا) بالصاد المهملة (لاتجهز فرجعت ولم أقض شيأ ثم غدوت ثم رجعت ولم أقض شيأ فلم يزل بي حتى أسرعوا) ولابي ذر عن الكشميهني تسرعوا بالشين المعجمة قال الحافظ ابن حجر وهو تصحيف (وتفارط الغزو) بالفاء والراء والطاء المهملتين أي فات وسبق (وهممت أن أرتحل فادركهم) بالنصب عطفا على أرتحل (وليتني فعلت) ذلك (فلم يقدر لي ذلك) فيه أن المرء اذا احتاله فرصة في الطاعة فحقه أن يبادر اليها ولا يسوف بها الثلا يحرمها قال كعب (فكنت اذا خرجت في الناس بعد خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفت فيهم أحزنني أني لا أرى الا رجلا مغموصا) بفتح الميم وسكون الغين المعجمة بعدها ميم أخرى مضمومة فواو فصاد مهملة (عليه النفاق) أي يظن به النفاق ويتهم به وان بفتح الهمزة قال الزركشي على التعليل قال في المصابيح ليس بصحيح انما هي وصلتها داعل أحزنني (أو رجلا ممن عذر الله من الضعفاء ولم يذكرني رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بلغ تبوك فقال وهو جالس في القوم بتبوك ما فعل كعب فقال رجل من بني سلمة) بكسر اللام وهو عبد الله بن أنيس السلمي بفتح السين واللام كما قال الواقدي قال في الفتح وهو غير الجهني الصحابي المشهور (يارسول الله حبسه برداه) تثنية برد (ونظره في عطفيه) بكسر العين المهملة والتثنية أي جانبيه كناية عن كونه معجبا بنفسه مزهوا متكبرا وأصله أو كنى به عن حسنه وبهجته والعرب تصف الرداء بصفة الحسن وتسميه عطفا لوقوعه على عطافي الرجل وفي نسخة باليونينية في عطف بالافراد (فقال معاذ بن جبل) رضي الله عنه (بئس ما قلت والله يارسول الله ما علمنا عليه الا خيرا فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم) فبينما هو كذلك رأى رجلا منتصبا يزول به السراب فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم كن أبا خيثمة فاذا هو أبو خيثمة سعد بن أبي خيثمة الانصاري وعند الطبراني أنه قال تخلفت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلت حائطا فرأيت عريشا قد رش بالماء ورأيت زوجتي فقلت ما هذا بانصاف رسول الله صلى الله عليه وسلم في السموم والحر وأنا في الظل والنعيم فقمت الى ناضح لي وتمران وخرجت فلما طلعت على العسكر فرآني الناس فقال النبي صلى الله عليه وسلم كن أبا خيثمة فبشت قد على (قال كعب بن مالك فلما بلغني أنه) صلى الله عليه وسلم (توجه قافلا) أي راجعا الى المدينة (حضرني همي فطفقت) أي أخذت (أتذكر الكذب) وعند ابن أبي شيبة وطفقت أعد العذر لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه وأهيئ الكلام (وأقول بماذا أخرج من سخطه غدا واستعنت على ذلك بكل ذي رأي من أهلي فلما قيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أظل قادما) أي دنا قدومه (زاح) بالزاي المعجمة والحاء المهملة أي زال (عني الباطل وعرفت اني لن أخرج منه أبدا بشيء فيه كذب فأجمعت صدقه) أي جزمت به وعقدت عليه قصدي ولابن أبي شيبة وعرفت انه لا ينجيني منه الا الصدق (وأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قادما) في رمضان كما قاله ابن سعد (وكان اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فيركع فيه ركعتين) فركعهما (ثم

* وحدثني غير واحد من أصحابنا قالوا حدثنا اسمعيل بن أبي أويس حدثني أخي عن سليمان وهو ابن بلال عن يحيى بن سعيد عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن ان امه عمرة بنت عبد الرحمن سمعت عائشة تقول سمع (٤٤١) رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بالباب

ولا ملازمته ولا حبسه وبه قال الشافعي ومالك وجمهورهم وحكى عن ابن شريح حبسه حتى يقضي الدين وان كان قد ثبت اعساره وعن أبي حنيفة ملازمته وفيه أن يسلم الى الغرماء جميع مال المفلس ما لم يقض دينهم ولا يترك للمفلس سوى ثيابه ونحوها وهذا المفلس المذكور قيل وهو معاذ بن جبل رضي الله عنه (قوله حدثني محمد بن عباد حدثنا عبد العزيز بن محمد عن حميد عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لم يثمرها الله فبم يستحل أحدكم مال أخيه) قال الدارقطني هذا وهم من محمد بن عباد أو من عبد العزيز في حال املائه محمد الان ابراهيم بن حمزة سمعه من عبد العزيز مفصولا مبينا انه من كلام أنس وهو الصواب وليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم فاسقط محمد بن عباد كلام النبي صلى الله عليه وسلم وأتى بكلام أنس وجعله مرفوعا وهو خطأ (قوله قال أبو اسحق حدثني عبد الرحمن بن بشر عن سفيان بهذا) أبو اسحق هذا هو ابراهيم بن محمد ابن سفيان روى هذا الكتاب عن مسلم ومراده أنه علا برجل فصار في روايته هذا الحديث كشيخه مسلم بينه وبين سفيان بن عيينة واحد فقط والله أعلم

* (باب استحباب الوضع من الدين) *

(قوله وحدثني غير واحد من أصحابنا قالوا حدثنا اسمعيل بن أبي أويس حدثني أخي) قال جماعة من الحفاظ هذا أحد الاحاديث المقطوعة في صحيح مسلم وهي اثنا عشر حديثا سبق بيانها في الفصول المذكورة في مقدمة هذا الشرح لان مسلما لم يذكر من جمع منه هذا الحديث قال القاضي اذا قال الراوي حدثني غير واحد أو حدثني الثقة أو حدثني بعض أصحابنا فليس هو من المقاطيع

ولا من المرسل ولا من المعضل عند أهل هذا الفن بل هو من باب الرواية عن المجهول وهذا الذي قاله القاضي هو الصواب لكن كيف كان فلا يحتج بهذا المتن من هذه الرواية لو لم يثبت من طريق آخر ولكنه قد ثبت من طريق آخر فقد رواه

تعالى عليه في الدنيا والآخرة ولا تحل لكم مطالبته ما دام معسرا بل ينظر الى ميسرة

عليه ناصواتهما واذا احدهما يستوضع الآخر ويسترفقه في شئ وهو يقول والله لا افعل فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهما فقال
ابن المتألي على الله لا يفعل المعروف قال اما يا رسول (٤٤٢) الله وله اى ذلك احب * حدثنا حرملة بن يحيى اخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني

يونس من ابن شهاب حدثني عبد الله بن
كعب بن مالك أخبره عن أبيه انه تقاضى ابن
أبي حدرد دينا كان له عليه في عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فارتفعت
أصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو في بيته فخرج اليهما رسول الله

جلس الناس فلما فعل ذلك جاءه المخلفون) الذين خلفهم كسلهم ونفاقهم عن غزوة تبوك
(فطفقوا يعتذرون) أي يظهرون العذر (اليه صلوات الله وسلامه عليه ويحلفون له وكانوا
بضعة وثمانين رجلا) من منافقي الانصار وله الواندي وان المعذرين من الاعراب كانوا أيضا
اثنين وثمانين رجلا من غفار وغيرهم وان عبد الله بن أبي ومن أطاعه من قومه من غير هؤلاء
وكانوا عددا كثيرا والبضع بكسر الموحدة وسكون الضاد المعجمة ما بين ثلاث الى تسع على
المشهور وقيل الى الخمس وقيل ما بين الواحد الى الاربعة أو من أربع الى تسع أو سبع واذا
جاوزت لفظ العشر ذهب البضع لا يقال بضع وعشرون أو يقال ذلك وهو مع المذكر بهاء
ومع المؤنث بغيرها يضعة وعشرون رجلا وبضع وعشرون امرأة ولا يعكس قاله في القاموس
(فقبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم علانيتهم) أي ظواهرهم (وبايعهم واستغفر لهم
ووكل) بفتحات مع التخفيف (سرائرهم الى الله) قال كعب (فجئته) صلى الله عليه وسلم (فلما
سلمت عليه تبسم تبسم المغضب) بفتح الضاد المعجمة (ثم قال تعال فجئت أمشي حتى جلست بين
يديه) وعند ابن عائذ في مغازيه وأعرض عنه فقال يا بني الله لم تعرض عني فوالله ما كنت ولا
ارتبت ولا بدلت (فقال لي ما خلفك) عن الغزو (ألم تكن قد ابتعت) أي اشتريت (ظهرك)
قال (فقلت بلى اني والله لو) ولا بي ذر عن الكشميهني والله يا رسول الله لو (جلست عند غيرك
من أهل الدنيا لرأيت أن سأخرج من سخطه بعذر ولقد أعطيت جدلا) بفتح الجيم والدال
المهملة فصاحة وقوة كلام بحيث أخرج من عهدة ما يتسب الى مما يقبل ولا يرد (ولكني والله
لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني ليوشكن الله ان يسخطك علي ولئن
حدثتك) اليوم (حديث صدق تجد) بكسر الجيم اى تغضب (علي فيه اني لارجو فيه عفو الله)
عني (لا والله ما كان لي من عذر والله ما كنت قط أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنك فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أما) بتشديد الميم (هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله فيك)
ما يشاء (فقمت) فمضيت (وثار رجال) بالمثلثة أي وثبوا (من بني سلمة) بكسر اللام
(فاتبعوني) بوصل الهمزة وتشديد الفوقية (فقالوا لي والله ما علمناك كنت أذنبت ذنبا قبل
هذا ولقد عجزت أن لا تكون اعتذرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اعتذر اليه
المتخلفون) بالفوقية وكسر اللام المشددة ولابي ذر المخلفون باسقاط الفوقية وفتح اللام (قد
كان كافيك) بفتح الفاء والتحتية (ذنبك) أي من ذنبك (استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك)
برفع استغفار بقوله كافيك لان اسم الفاعل يعمل عمل فعله (فوالله ما زالوا يؤنبوني) بالهمزة
المفتوحة فنون مشددة فموحدة مضمومة وتوبين أي يلومونني لوما عنيفا ولغير أبي ذر يوبخونني
(حتى أردت أن أرجع فأكذب نفسي ثم قلت لهم هل لقي هذا معي أحد قالوا نعم رجلان قالا
مثل ما قلت فقيل لهما مثل ما قيل لك فقلت من هما قالوا مرارة بن الربيع) بضم الميم وتخفيف
الراءين (العمري) بفتح العين المهملة وسكون الميم نسبة الى بني عمرو بن عوف بن مالك بن
الاوس (وهلال بن أمية الواقفي) بتقديم القاف على الفاء نسبة الى بني واقف بن امرئ القيس
ابن مالك بن الاوس وعند ابن أبي حاتم من مرسل الحسن ان سبب تخلف الاول انه كان له
حائط حين زها فقال في نفسه قد غزوت قبلها فلو أقمت على هذا فلما ذكر ذنبه قال اللهم اني
أشهدك اني قد تصدقت به في سبيلك وان الثاني كان له أهل تغرقوا ثم اجتمعوا فقال لو أقمت هذا

البخاري في صحيحه عن اسمعيل بن أبي أويس
ولعل مسلما أراد بقوله غير واحد البخاري
وغيره وقد حدث مسلم عن اسمعيل هذا من
غير واسطة في كتاب الحج وفي آخر كتاب
الجهاد وروى مسلم أيضا عن أحمد بن
يوسف الازدي عن اسمعيل في كتاب اللعان
وفي كتاب الفضائل والله أعلم (قوله في هذا
الباب قال مسلم بن الحجاج روى الليث بن
سعد قال حدثني جعفر بن ربيعة) هذا
أحد الاحاديث المقطوعة في صحيح مسلم
ويسمى معلقا وسبق في التيمم مثله بهذا
الاسناد وهذا الحديث المذكور هنا متصل
عن الليث رواه البخاري في صحيحه عن يحيى بن
بكير عن الليث عن جعفر بن ربيعة باسناده
المذكور هنا ورواه النسائي عن الربيع
ابن سليمان عن شعيب بن الليث عن أبيه
عن جعفر بن ربيعة (قوله واذا أحدهما
يستوضع الآخر ويسترفقه) اى يطلب
منه ان يضع عنه بعض الدين ويرفق به في
الاستيفاء والمطالبة وفي هذا الحديث دليل
على انه لا بأس بمثل هذا ولكن بشرط ان لا
ينتهي الى الالحاح واهانة النفس أو الايذاء
ونحو ذلك الا من ضرورة والله أعلم (قوله
صلى الله عليه وسلم أين المتألي على الله لا
يفعل المعروف قال أنا يا رسول الله وله اى
ذلك أحب) المتألي الحالف والاليه اليمين
وفي هذا كراهة الحلف على ترك الخير
وانكار ذلك وانه يستحب لمن حلف لا يفعل
خيرا ان يحنث فيكفر عن يمينه وفيه
الشفاعة الى أصحاب الحقوق وقبول الشفاعة في الخير (قوله تقاضى ابن أبي حدرد دينا كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فارتفعت اصواتهما) معنى تقاضاه طالبه به وأراد قضاءه وحدرد بفتح الحاء والراء وفي هذا الحديث جواز المطالبة بالدين في المسجد والشفاعة الى صاحب الحق والاصلاح بين الخصوم وحسن التوسط بينهم وقبول الشفاعة في غير معصية وجواز الاشارة واعتمادها وقوله فأشار بيده أن ضع الشطر (قوله كشف سجف حجرته) هو بكسر السين وفتحها الفتات والكاف والجيم والله أعلم

* (باب من ادرك ماله عند المشتري وقد أفلس فله الرجوع فيه) *

(قوله حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس حدثنا زهير حدثنا يحيى بن سعيد أخبرني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان عمر بن عبد العزيز اخبره ان أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام اخبره انه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أدرك ماله بعينه عند رجل قد أفلس او انسان قد أفلس فهو احق به من غيره

صلى الله عليه وسلم حتى كشف سجف حجرته ونادى كعب بن مالك فقال لبيك يا رسول الله فأشار اليه بيده أن ضع الشطر من دينك
قال كعب قد فعلت يا رسول الله قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم قم فاقضه (٤٤٣) * وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا عثمان بن عمر

أخبرنا يونس عن الزهري عن عبد الله بن
كعب بن مالك ان كعب بن مالك اخبره انه
تقاضى دينا له على ابن أبي حدرد بمثل حديث
ابن وهب (قال مسلم) روى الليث بن سعد قال
حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن
هرمز عن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب
ابن مالك انه كان له مال على عبد الله بن أبي
حدرد الاسلمي فلقيه فلزمه فكلما مر بهما رفعت
أصواتهما حتى مر بهما رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا كعب فأشار بيده كأنه يقول
النصف فأخذ نصفا مما عليه وترك نصفا
* حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس حدثنا
زهير بن حرب حدثنا يحيى بن سعيد أخبرني
أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان عمر
ابن عبد العزيز أخبره أن أبا بكر بن
عبد الرحمن بن الحرث بن هشام أخبره
انه سمع أبا هريرة يقول) هذا الاسناد فيه اربعة من التابعين يروي بعضهم عن بعض وهم يحيى بن سعيد الانصاري وأبو بكر بن محمد بن
عمرو وعمر وأبو بكر بن عبد الرحمن ولهذا قال أخبرني (قوله صلى الله عليه وسلم من أدرك ماله بعينه عند رجل قد افلس فهو احق به من غيره

العلم عندهم فلما تذكرت ذنبه قال اللهم لك علي أن لا أرجع الى أهلي ولا مالي (فذكروا لي
رجلين صالحين قد شهدا بدرا فيهما اسوة) بضم الهمزة وكسرها وقد استشكل بان أهل السير
لم يذكروا واحدا منهما فمن شهد بدرا ولا يعرف ذلك في غير هذا الحديث ومن جزم بأنهما
شهدا بدرا الازرم وهو ظاهر صنيع البخاري وتعقب الازرم ابن الجوزي ونسبه الى الغلط لكن
قال الحافظ بن حجر انه لم يسبب قال واستدل بعض المتأخرين لكونهما لم يشهدا بدرا بما وقع
في قصة حاطب وان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجبره ولا عاقبه مع كونه جسر عليه بل قال لعمر
لما هم بقتله وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم قال
وأين ذنب التخلف من ذنب الجس قال في الفتح وليس ما استدل به بواضح لانه يقتضي أن
البدري عنده اذا جنى جناية ولو كبيرة لا يعاقب عليها وليس كذلك نعم هذا عمر مع كونه
الخاطب بقصة حاطب قد جلد قدامة بن مظعون الحد لما شرب الخمر وهو بدري وانما لم يعاقب
صلى الله عليه وسلم حاطبا ولا هجره لانه قبل عذره في أنه انما كاتب قريشا خشية على أهله وولده
بخلاف تخلف كعب وصاحبيه فانهم لم يكن لهم عذر أصلا قال كعب (فمضيت حين ذكروهما
لي) أي الرجلين (ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة من
بين من تخلف عنه) بالرفع أي خصوصا الثلاثة كقولهم اللهم اغفر لنا أيتها العصابة قال أبو
سعيد السيرافي انه مفعول فعل محذوف أي أريد الثلاثة أي أخص الثلاثة وخالفه الجمهور
وقالوا أي منادى والثلاثة صفته وانما أوجبوا ذلك لانه في الاصل كان كذلك فنقل الى
الاختصاص وكل ما نقل من باب الى باب فانه يجب أصله كما فعل النجيب (فاجتنبنا
الناس) بفتح الموحدة (وتغيروا لنا حتى تنكرت) أي تغيرت (في نفسي الارض فما هي)
الارض (التي أعرف) لتوحشها علي وهذا يجده الحزين والمهموم في كل شئ حتى يجده في
نفسه قال السهيلي وانما اشتد الغضب على من تخلف وان كان الجهاد فرض كفاية لكنه في
حق الانصار خاصة فرض عين لانهم كانوا بايعوا على ذلك ومصداق ذلك قولهم وهم يحفرون
الخندق

نحن الذين بايعوا محمدا * على الجهاد ما بقينا أبدا

فكان تخلفهم عن هذه الغزوة كبيرة لانه كالنكث لبيعتهم انتهى وعند الشافعية وجه أن
الجهاد كان فرض عين في زمنه صلى الله عليه وسلم (فلبثنا على ذلك خمسين ليلة) استنبط منه
جواز الهجران أكثر من ثلاث وأما النهي عن الهجر فوق ثلاث فمحمول على من لم يكن
هجره لله شرعيا (فأما صاحباي) مرارة وهلال (فاستكانا وقعدا في بيوتهما يبكيان وأما أنا
فكنت أشب القوم) أي أقواهم (وأجلدهم فكنت أخرج فأشهد الصلاة مع المسلمين
وأطوف) أي أدور (في الاسواق ولا يكلمني أحد وآتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم
عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة فأقول في نفسي هل حرك شفتيه برد السلام علي أم لا) الغالب يجزم
بتحريك شفتيه عليه الصلاة والسلام بالسلام لانه لم يكن يديم النظر اليه من الخجل (ثم أصلي
قريبا منه فأسارقه النظر) بالسين المهملة والقاف أي أنظر اليه في خفية (فاذا أقبلت على
صلاتي أقبل) عليه الصلاة والسلام (الي واذا التفت نحوه أعرض عني حتى اذا طال علي ذلك
من جفوة الناس) بفتح الجيم وسكون الفاء أي من اعراضهم (مشيت حتى تسورت) أي

* حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم ح وحدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح جميعا عن الليث بن سعد ح وحدثنا أبو الربيع ويحيى بن حبيب الحارثي قالا حدثنا حماد يعني ابن زيد ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا سفيان بن عيينة ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب ويحيى بن سعيد وحفص ابن غياث كل هؤلاء عن يحيى بن سعيد في هذا الاسناد بمعنى حديث زهير قال ابن رمح عن بينهم في روايته أيما امرئ فلس * حدثنا ابن أبي عمر حدثنا هشام بن سليمان وهو ابن عكرمة بن خالد المخزومي عن ابن جريج حدثني ابن أبي حسين أن أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أخبره أن عمر بن عبد العزيز حدثه عن حديث أبي بكر بن عبد الرحمن عن حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل الذي يعدم اذا وجد عنده المتاع ولم يفرقه انه لصاحبه الذي باعه * حدثنا محمد بن مثنى حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قالا حدثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا أفلس الرجل فوجد الرجل متاعه بعينه فهو أحق به * وحدثني زهير بن حرب حدثنا اسمعيل بن ابراهيم حدثنا سعيد ح وحدثني زهير بن حرب

وفي رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل الذي يعدم اذا وجد عنده المتاع ولم يفرقه انه لصاحبه الذي باعه) اختلف العلماء فيمن اشترى سلعة فافلس أو مات قبل ان يؤدي ثمنها ولا وفاء عنده وكانت السلعة باقية بعينها فقال الشافعي وطائفة بأنهما يتحاصان فان شاء تركها وضارب مع الغرماء بثمنها وان شاء رجع فيها بعينها في صورة الافلاس والموت وقال أبو حنيفة لا يجوز له الرجوع فيها بل تتعين المضاربة وقال مالك يرجع في صورة الافلاس ويضارب في الموت واحتج الشافعي بهذه الاحاديث مع حديثه في الموت في سنن أبي داود وغيره موتا أولها أبو حنيفة تأويلات ضعيفة مردودة وتعلق بشئ روي عن علي وابن مسعود رضي الله عنهما وليس بثابت عنهما (قوله حدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قالا حدثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس ثم قال وحدثني زهير بن حرب حدثنا اسمعيل بن ابراهيم حدثنا سعيد) هكذا

وايضا حدثناه عاذ بن هشام حدثني أبي كلاهما عن قتادة بهذا الاسناد مثله وقالا فهو أحق به من الغرماء * وحدثني محمد بن أحمد بن أبي خلف وعباج بن الشاعر قال حدثنا أبو سلمة الخزاعي قال عباج منصور بن سلمة أخبرنا سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا أفلس الرجل فوجد الرجل عنده سلعته بعينها فهو أحق بها * حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس حدثنا زهير حدثنا منصور عن ربعي بن حراش أن حذيفة حدثهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلقت الملائكة روح رجل ممن كان قبلكم فقالوا أعملت من الخير شيئا قال لا قالوا تذكر قال كنت أداين الناس فآمر فتياني أن ينظروا المعسر ويتجوزوا عن الموسر قال قال الله عز وجل تجوزوا

الوقوف عند الملفوظ واطراح جانب المعنى والالتفات الى المقصود بعدم المكالمة عدم النطق باللسان فقط بل المراد هو وما كان بمثابته من الاشارة المفهمة لما يفهمه القول باللسان وقد يجاب بأن النهي كان خاصا بمن عدا زوجته هلال وشبهه اياها ؛ وقد أذن لها في خدمته ومعلوم أنه لا بد في ذلك من مخاطبة وكلام فلم يكن النهي شاملا لكل أحد وانما هو شامل لمن لا تدعو حاجة هؤلاء الى مخاطبته وكلامه من زوجة وخادم ونحو ذلك فلعل الذي قال لكعب من أهله (لو استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأتك) لخدمك (كما أذن لامرأة هلال بن أمية ان تخدمه) كان ممن لم يشمله النهي قال كعب (فقلت والله لا استأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريني ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استأذنته فيها وأنا رجل شاب) قوي على خدمة نفسي (فلبثت بعد ذلك عشر ليال حتى كملت) بفتح الميم (لنا خمسون ليلة من حين نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا) أيها الثلاثة (فلما صليت صلاة الفجر صبح خمسين ليلة وأنا على ظهر بيت من بيوتنا فبينا) بغير ميم (أنا جالس على الحال التي) قد (ذكر الله قد ضاقت علي نفسي) أي قلبي لا يسعه أنس ولا سرور ومن فرط الوحشة والغم (وضاقت علي الارض بما رحبت) برحبها أي مع سعتها وهو مثل للحيرة في أمره كأنه لا يجد فيها مكانا يقر فيه فلا يطمئن ولا يجد راحة اذا كان هؤلاء لم يأكلوا الا حراما ولا سفكوا دما حراما ولا أصابوا في الارض وأصابهم ما أصابهم فكيف بمن واقع الفواحش والكبائر وجواب بينا قوله (سمعت صوت صارخ أوفى) بالفاء مقصورا أي اشرف (على جبل سلع) بفتح السين المهملة وسكون اللام (بأعلى صوته يا كعب بن مالك أبشر) بهمزة قطع وعند الواقدي وكان الذي أوفى على سلع أبا بكر الصديق فصاح قد تاب الله على كعب (قال) كعب (فخررت ساجدا) شكرا لله (وعرفت أن قد جاء فرج وآذن) بالمد أي أعلم (رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر فذهب الناس يبشروننا) أيها الثلاثة بتوبة الله علينا (وذهب قبل) بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهة (صاحبي) مرارة وهلال (مبشرون) يبشرونهما (وركض الي) بتشديد الياء أي استعث (رجل فرسا) للعدو وعند الواقدي أنه الزبير بن العوام (وسعى ساع من أسلم فأوفى على الجبل) هو حمزة بن عمرو الاسلمي رواه الواقدي وعند ابن عائذ أن الذين سعيا أبو بكر وعمر رضي الله عنهما لكن صدره بقوله زعموا (وكان الصوت أسرع من الفرس فلما جاءني الذي سمعت صوته) هو حمزة الاسلمي (يبشرني نزعت له ثوبي) بتشديد الياء بالتثنية (فكسوته اياهما ببشراه) لي بتوبة الله علي (والله ما أملك) من الثياب (غيرهما يومئذ) وقد كان له مال غيرهما كما صرح به فيما يأتي (واستعرت ثوبين) أي من أبي قتادة كما عند الواقدي (فلبستهما وانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيتلقاني الناس فوجا فوجا) جماعة جماعة (يهنوني) ولابي ذر يهنونني (بالتوبة يقولون لتهنك) بكسر النون (توبة الله عليك قال كعب حتى دخلت المسجد فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس حوله الناس فقام الي) بتشديد الياء (طلحة بن عبيد الله) بضم العين أحد العشرة المبشرة بالجنة (يهرول) أي يسير بين المشي والعدو (حتى صافحني وهنأني والله ما قام الي رجل من المهاجرين غيره) وكان أحوين آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهما كذا

(قوله كنت أداين الناس فآمر فتياني أن ينظروا المعسر ويتجوزوا عن الموسر قال الله تجوزوا ؛ قوله وغشيانه اياها الخ اه هامش زوجته هلال ومن جرت عادته بخدمته اياه من أهله ألا ترى ان النبي صلى الله عليه وسلم انما حظر على زوجته هلال وشبهه اياها الخ اه هامش

عنه * وحدثنا علي بن حجر وإسحق بن ابراهيم واللفظ لابن حجر قالا حدثنا جرير عن المغيرة عن نعيم بن أبي هند عن ربعي بن حراش قال اجتمع حذيفة وأبو مسعود فقال حذيفة رجل لني (٤٤٦) ربه عز وجل فقال ما عملت من الخير إلا أني كنت جلادا مالي فكنت

قاله البرماوي كغيره وتعقبه بأن الذي ذكره أهل المغازي أنه كان أخا الزبير لكن كان الزبير أخا (١) في أخوة المهاجرين فهو أخو اخيه (ولا أساها العلقة) أي هذه الخصلة وهي بشارته اياي بالتوبة أي لا أزال أذكر احسانه الي بذلك وكنت رهين مسرته (قال كعب فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبرق وجهه من السرور أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك) أي سوى يوم اسلامه وهو مستثنى تقديرا وان لم ينطق به أو ان يوم توبته مكمل ليوم اسلامه فيوم اسلامه بداية سعادته ويوم توبته مكمل لها فهو خير من جميع أيامه وان كان يوم اسلامه مغيرها فيوم توبته المضاف الى اسلامه خير من يوم اسلامه المجرد عنها (قال) كعب (قلت أمن عندك يا رسول الله أم من عند الله قال لا بل من عند الله) زاد ابن أبي شيبة أنتم صدقتم الله فصدقكم (وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سر) بضم السين وتشديد الراء مبنيا للمفعول (استنار وجهه حتى كأنه قطعة قمر قبل قال قطعة تراحتراز من السواد الذي في القمر أو اشارة الى موضع الاستنارة وهو الجبين الذي فيه يظهر السرور قالت عائشة تعرف سروره اذا برق وجهه فكان التشبيه وقع على بعض الوجه فناسب أن يشبه ببعض القمر (وكنا نعرف ذلك منه) أي الذي يحصل له من استنارة وجهه عند السرور (فلما جلست بين يديه) صلى الله عليه وسلم (قلت يا رسول الله ان من توبتي ان أنخلع) أخرج (من) جميع (مالي صدقة) قال الزركشي وتبعه البرماوي وابن حجر وغيرهما هي مصدر فيجوز اتصاله بانخلع لان معنى أنخلع أتصدق و يجوز أن يكون مصدرا في موضع الحال أي متصدقا وتعقبه في المدابيغ فقال لا نسلم أن الصدقة مصدر وانما هي اسم لما يتصدق به ومنه قوله تعالى خذ من أموالهم صدقة وفي الصحاح الصدقة ما تصدق به على الفقراء فعلى هذا يكون نصبها على الحال من مالي (الى الله والى رسوله صلى الله عليه وسلم) أي صدقة خالصة لله ولرسوله فالى بمعنى اللام ولابي ذر والى رسوله (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) له ندبا عليه من تضرره بالفقر وعدم صبره على الاضافة (أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك قلت فاني أمسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله ان الله انما نجاني بالصدق وان من توبتي أن لا أحدث الا صدقا ما بقيت) بكسر القاف (فوالله ما أعلم أحدا من المسلمين أبلاه الله) بالوحدة الساكنة أي أنعم عليه (في صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن مما أبلاني) أي مما أنعم علي وفيه نفي الافضلية لانفي المساواة لانه شاركه في ذلك هلال ومرارة (ما تعمدت منذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومي هذا كذبا واني لارجو أن يحفظني الله فيما بقيت وأنزل الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم لقد تاب الله على النبي) أي تجاوز عنه اذنه للمنافقين في التخلف كقوله عفا الله عنك لم أذنت لهم (والمهاجرين والانصار) ثبت لابي ذر والانصار وفيه حث المؤمنين على التوبة وانه ما من مؤمن الا وهو محتاج الى التوبة والاستغفار حتى النبي صلى الله عليه وسلم والمهاجرين والانصار (الى قوله وكونوا مع الصادقين) في ايمانهم دون المنافقين أو مع الذين لم يتخلفوا (فوالله ما أنعم الله علي من نعمة قط بعد اذ) ولابي ذر عن الكشميهني بعد اذ (هداني للاسلام أعظم في نفسي من صدقي لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا أكون) أي أن أكون (كذبته) فلازائدة كقوله تعالى ما منعك أن لا تسجد (فاهلك) بكسر اللام والنصب أي فان

الناس وكان من خلق الجلواز فكنت اتيسر على الموسر واتظر المعسر فقال الله عز وجل انا احق بذا منك تجاوزوا عن عبدي فقال عقبة بن عامر الجهني وأبو مسعود الانصاري هكذا سمعناه من في رسول الله صلى الله عليه وسلم * وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب واسحق بن ابراهيم واللفظ ليحيى قال يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن أبي مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حوسب رجل ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شئ الا أنه كان يخالط الناس وكان موسرا فكان يأمر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال قال الله تعالى نحن أحق بذا منه تجاوزوا عنه * حدثنا منصور بن أبي مزاحم ومحمد بن جعفر بن زياد قال منصور حدثنا ابراهيم ابن سعد عن الزهري وقال ابن جعفر أخبرنا ابراهيم وهو ابن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رجل يداين الناس فكان يقول لفتاه اذا أتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله يتجاوز عنا فلقي الله تعالى فتجاوز عنه * وحدثني حرملة بن يحيى أخبرنا عبد الله ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة حدثه انه سمع أبا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بهذا * حدثنا أبو الهيثم خالد بن خداش بن عجلان حدثنا حماد بن

(٤٤٧)

أهلك (كما هلك الذين كذبوا حين أنزل الوحي شرا ما قال لاحد) أي قال قولا شرا ما قال بالاضافة أي شر القول الكائن لاحد من الناس (فقال تبارك وتعالى سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم) اذا رجعتم اليهم من الغزو (الى قوله فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين) أي فان رضا كم وحدكم لا ينفعهم اذا كان الله ساخطا عليهم وكانوا عرضة لعاجل عقوبته وآجلها (قال كعب وكنا تخلفنا أيها الثلاثة عن أمر أولئك الذين قبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له) أن تخلفهم كان لعذر (فبايعهم واستغفر لهم وأرجأ) بالجيم والهمزة آخره أي أخر (رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا) أيها الثلاثة (حتى قضى الله فيه) بالتوبة (فبذلك قال الله) تعالى (وعلى الثلاثة الذين خلفوا وليس الذي ذكر الله مما خلفنا) بضم الخاء وكسر اللام المشددة وسكون الفاء (عن الغزو وانما) بالواو لابي الوقت ولغيره انما (هو تخليفه) بالخاء المعجمة (ايانا وارجاؤه) أي تأخيره (أمرنا عمن حلف له) صلى الله عليه وسلم (واعتذر اليه فقبل منه) عليه الصلاة والسلام اعتذاره والمراد على قوله أنهم خلفوا عن التوبة لا عن الغزو وقد أخرج المؤلف رحمه الله تعالى حديث غزوة تبوك وتوبة الله على كعب في عشرة مواضع معلولا ومختصرا وسبق بعضها ويأتي منها ان شاء الله تعالى في الاستئذان والاحكام وأخرجه مسلم في التوبة وأبو داود في الطلاق وكذا النسائي * (نزول النبي صلى الله عليه وسلم الحجر) بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم وهي منازل ثمود قوم صالح عليه السلام بين المدينة والشام * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي) بضم الجيم وسكون المهملة المسندي بفتح النون قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام الحافظ أبو بكر الصنعاني قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سالم) هو ابن عبد الله بن عمر أحد فقهاء التابعين (عن ابن عمر رضي الله عنهما) أنه (قال لما مر النبي صلى الله عليه وسلم بالحجر) ديار ثمود بين المدينة والشام في غزوة تبوك (قال) لاصحابه الذين معه (لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم) بالكفر (أن يصيبكم) بفتح الهمزة مفعول له أي مخافة الاصابة أو لئلا يصيبكم (ما أصابهم) من العذاب (الا أن تكونوا باكين ثم قنع) بفتح القاف والنون المشددة أي ستر صلى الله عليه وسلم (رأسه) بردائه (وأسرع السير حتى أجاز الوادي) بالجيم والزاي أي قطعه * وهذا الحديث سبق في باب قول الله تعالى والى ثمود أخاهم صالحا من أحاديث الانبياء * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة مصغرا قال (حدثنا مالك) الامام (عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحاب الحجر) أي عن أصحاب الحجر فاللام بمعنى عن أو قال عند أصحاب الحجر المعذبين هنالك (لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين) بفتح الذال المعجمة ثمود (الا أن تكونوا باكين) مخافة (ان يصيبكم مثل ما أصابهم) من العقاب ومثل بالرفع وسقط لابي ذر * هذا (باب) بالتنوين بغير ترجمة * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير عن الليث) بن سعد الامام (عن عبد العزيز بن أبي سلمة) هو عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة بفتح اللام الماجشون التيمي مولاهم المدني (عن سعد بن ابراهيم) بسكون العين ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري قاضي المدينة (عن نافع بن جبير) أي ابن مطعم (عن عروة بن المغيرة عن أبيه المغيرة) ولابي ذر مغيرة (ابن شعبة) أنه (قال ذهب النبي صلى الله عليه وسلم لبعض حاجته فقمت أسكب

آخر الحديث فقال عقبة بن عامر الجهني وأبو مسعود الانصاري هكذا سمعنا من في رسول الله صلى الله عليه وسلم) هكذا هو في جميع النسخ فقال عقبة بن عامر وأبو مسعود قال الحفاظ هذا الحديث انما هو محفوظ لابي مسعود عقبة بن عمرو الانصاري البدري وحده وليس لعقبة بن عامر فيه رواية قال الدارقطني والوهم في هذا الاسناد من أبي خالد الاحمر قال وصوابه فقال عقبة بن عمرو أبو مسعود

الانصاري كذا رواه أصحاب أبي مالك سعد بن طارق وتابعهم نعيم بن أبي هند وعبد الملك بن عمير ومنصور وغيرهم عن ربعي عن حذيفة فقالوا في آخر الحديث فقال عقبة بن عمرو أبو مسعود وقد ذكره مسلم في هذا الباب حديث منصور ونعيم وعبد الملك والله أعلم (قوله صلى الله عليه

منه وفي رواية كنت أقبل الميسور وأتجاوز من المعسور وفي رواية كنت أنظر المعسر وأتجوز في السكة أو في النقد وفي رواية وكان من خلقي الجواز فكنت أتيسر على الموسر وأنظر المعسر) فقوله فتباقى معناه فلما نجاني كما صرح به في الرواية الاخرى والتجاوز والتجوز معناهما المسامحة في الاقتضاء والاستيفاء وقبول ما فيه نقص يسير ونحو قال وأتجوز في السكة وفي هذه الاحاديث فضل انظار المعسر والوضع عنه اما كل الدين واما بعضه من كثير أو قليل وفضل المسامحة في الاقتضاء وفي الاستيفاء سواء استوفى من موسر أو معسر وفضل الوضع من الدين وانه لا يحتقر شئ من أفعال الخير فلعله سبب السعادة والرحمة وفيه جواز توكيل العبيد والاذن لهم في التصرف وهذا على قول من يقول شرع من قبلنا شرع لنا (قوله الميسور والمعسور) أي آخذ ما تيسر وأسامح بما تعسر (قوله حدثنا أبو سعيد الاشج حدثنا أبو خالد الاحمر عن سعد بن طارق عن ربعي بن حراش عن حذيفة ثم قال في ا قوله لكن كان الزبير الخ في النووي الخ عبارة الفتح الخ اهلك الخ

زيد عن أيوب عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة ان أبا قتادة طلب غريما له فتوارى عنه ثم وجده فقال انى معسر فقال الله قال آلله قال فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سره ان ينجيه الله من كرب يوم القيامة فلينفس عن معسر أو يضع عنه

* وحدثنيه أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخبرني جرير بن حازم عن أيوب بهذا الاسناد نحوه * حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني ظلم واذا أتبع أحدكم على ملىء فليتبع * حدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا عيسى بن يونس ح وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق قالا جميعا حدثنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله * وحدثنا

وسلم من سره أن ينجيه الله من كرب يوم القيامة فلينفس عن معسر) كرب بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة ومعنى ينفس أي يؤخر المطالبة وقيل معناه يفرج عنه والله أعلم

* (باب تحريم مطل الغني وصحة الحوالة واستحباب قبولها اذا أحيل على ملىء) *

(قوله صلى الله عليه وسلم مطل الغني ظلم) قال القاضي وغيره المطل منع قضاء ما استحق أداؤه فمطل الغني ظلم وحرام ومطل غير الغني ليس بظلم ولا حرام لمفهوم الحديث ولانه معذور ولو كان غنيا ولكنه ليس متمكنا من الاداء لغيبة المال أو لغير ذلك مما له التأخير الى الامكان وهذا مخصوص من مطل الغني أو يقال المراد بالغني المتمكن من الاداء فلا يدخل هذا فيه قال بعضهم وفيه دلالة لمذهب مالك والشافعي والجمهور أن المعسر لا يحل حبسه ولا ملازمته ولا مطالبته حتى يوسر وقد سبقت المسئلة في باب المفلس وقد اختلف أصحاب مالك وغيرهم في ان المماطل هل يفسق وترد شهادته بمطله مرة واحدة أم لا ترد شهادته حتى يتكرر ذلك منه ويصير عادة ومقتضى مذهبنا اشتراط التكرار وجاء في الحديث الآخر في غير مسلم لي الواجد يحل عرضه وعقوبته اللي بفتح اللام وتشديد الياء وهو المطل والواجد بالجيم الموسر قال العلماء يحل عرضه بأن يقول فلاني ومطالي وعقوبته الحبس والتعزير (قوله صلى الله عليه وسلم واذا أتبع أحدكم على ملىء فليتبع)

أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع ح وحدثني محمد بن حاتم حدثنا يحيى بن سعيد جميعا عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع فضل الماء * وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع ضراب الجمل وعن بيع الماء والارض لتحرث فعن ذلك نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم * وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك ح وحدثنا قتيبة حدثنا الليث كلاهما عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ * وحدثنا أبو الطاهر وحرملة واللفظ لحرملة أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن ان أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلأ * وحدثنا أحمد بن عثمان النوفلي حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد حدثنا ابن جريج

حذافة اليه فأطلعه اياه (فدفعه عظيم البصرين الى كسرى فلما قرأه) بنفسه أو قرأه غيره عليه (مزقه) بالزاي والقاف أي قطعه قال ابن شهاب الزهري (فحسبت ان ابن المسيب) سعيدا (قال) بالسند السابق (فدعا عليهم) على كسرى وجنوده ولابي ذر عن المستملي فدعا عليه أي على كسرى (رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمزقوا كل ممزق) بفتح الزاي فيهما أي يتفرقوا وينقطعوا فاستجاب الله عز وجل دعاءه صلى الله عليه وسلم فسلط الله تعالى على كسرى ابنه شيرويه فمزق بطنه فقتله ولم يتم لهم بعد ذلك أمر نافذ وأدبر عنهم الاقبال حتى انقرضوا بالكلية في خلافة عمر رضي الله عنه * وهذا الحديث سبق في كتاب العلم في باب ما يذكر في المناولة * وبه قال (حدثنا عثمان بن الهيثم) بالثلثة المؤذن البصري قال (حدثنا عوف) بفتح العين المهملة بعدها واو ساكنة فضاء الاعرابي (عن الحسن) البصري (عن أبي بكرة) نفيع بن الحرث أنه (قال لقد نفعني الله) عز وجل (بكلمة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم أيام الجمل) أي نفعني الله أيام وقعة الجمل بكلمة سمعتها أيام متعلق بنفعني لا بسمعتها لانه سمعها قبل ذلك فيه تقديم وتأخير (بعد ما كدت ان ألحق) ولابي ذر كدت الحق (بأصحاب) وقعة (الجمل) عائشة رضي الله عنها ومن معها (فأقاتل معهم) وكان سببها أن عثمان رضي الله عنه لما قتل وبويع علي بالخلافة خرج طلحة والزبير الى مكة فوجدا عائشة وكانت قد عجت فأجمع رأيهم على التوجه الى البصرة يستنفرون الناس للطلب بدم عثمان فبلغ عليا فخرج اليهم فكانت الوقعة ونسبت الى الجمل لان التي كانت عائشة قد ركبته وهي في هودجها تدعو الناس الى الاصلاح (قال) أبو بكرة مفسرا لقوله نفعني الله بكلمة (لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أهل فارس قد ملكوا) بتشديد اللام (عليهم بنت كسرى) وران بضم الموحدة بنت شيرويه بن كسرى ابرويز وذلك أن شيرويه لما قتل أباه كان أبوه لما علم أن ابنه عمل على قتله احتال على قتل ابنه بعد موته فعمل في بعض خزائنه المختصة به سما وكتب عليه سم لمن تناول منه كذا فتناول منه كذا فمات وشيرويه قتل منه فكان فيما هلك فيه بعض بعد أبيه سوى ستة أشهر فلما مات لم يخلف أولادا له كان قتل اخوته حرصا على الملك ولم يخلف ذكرا وكرهوا الخراج المالك عن ذلك البيت فملكوا أخته (قال) عليه الصلاة والسلام (لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة) ومذهب الجمهور ان المرأة لا تلي الامارة ولا القضاء وأجازه الطبري وهي رواية عن مالك وعن أبي حنيفة تلي الحكم فيما يجوز فيه شهادة النساء والغرض من ذكر هذا الحديث هنا بيان أن كسرى لما مزق كتابه صلى الله عليه وسلم ودعا عليه سلط الله عليه ابنه فمزقه فقتله ثم قتل اخوته حتى أفضى الامر بهم الى تأمير المرأة بقرب ذلك الى ذهاب ملكهم ومزقوا واستجاب الله دعاءه صلى الله عليه وسلم * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال سمعت الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن السائب بن يزيد) ولابي ذر سمعت الزهري يقول سمعت السائب بن يزيد رضي الله عنه (يقول أذكر أني خرجت مع الغلمان الى ثنية الوداع نتلقى) بفتح القاف المشددة (رسول الله صلى الله عليه وسلم) وثنية الوداع بفتح الواو هي ما ارتفع من الارض أو هي الطريق في الجبل وسميت بذلك لانه صلى الله عليه وسلم ودعهم ببعض المقيمين بالمدينة في بعض أسفاره وقيل لانه صلى الله عليه وسلم شيع اليها بعض سراياه فودعه عندها وقيل

هو باسكان الثاء في أتبع وفي فليتبع مثل أخرج فليخرج هذا هو الصواب المشهور في الروايات والمعروف في كتب اللغة وكتب غريب الحديث ونقل القاضي وغيره عن بعض المحدثين انه يشددها في الكلمة الثانية والصواب الاول ومعناه واذا أحيل بالدين الذي له على موسر فليحتل يقال منه تبعت الرجل بحق أتبعه تباعة فأنا تابع اذا طلبته قال الله تعالى ثم لا تجدوا لكم علينا به تبيعا ثم مذهب أصحابنا والجمهور انه اذا أحيل على ملىء استحب له قبول الحوالة وجاءت الحديث على الندب وقال بعض العلماء القبول مباح لا مندوب وقال بعضهم واجب لظاهر الامر وهو مذهب داود الظاهري وغيره والله أعلم

* (باب تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة ويحتاج اليه لرعي الكلأ وتحريم بيع ضراب الفحل) *

(قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع فضل الماء وفي رواية عن بيع ضراب الجمل وعن بيع الماء والارض لتحرث) قوله الى الجمل التي عبارة الفتح الى الجمل الذي اه مصححه

أخبرني زياد بن سعد أن هلال بن أسامة أخبره ان أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يباع فضل الماء ليباع به الكلأ ﴿ (٤٥٠) وفي رواية لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ وفي رواية لا يباع فضل الماء ليباع به

لان المسافر من المدينة كان يشيع اليها و يودّع عندها فدعا وقيل من أنهم كانوا يشيعون الحاج و يودّعونهم عندها ردّه الحافظ أبو الفضل العراقي وابن القيم بأن ثنية الوداع انما هي من ناحية الشأم لا يراها القادم من مكة ولا يمر بها الا اذا توجه من الشام وانما وقع ذلك عند قدومه من تبوك ويحتمل أن تكون في جهة الجزيرة أخرى (وقال سفيان) بن عيينة بالسند السابق (مرة) أخرى (مع الصبيان) بدل قوله الاولمع الغلمان وهما بمعنى ﴿ وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن السائب) بن يزيد بن سعيد بن ثمامة رضي الله عنه أنه قال (اذكر أني خرجت مع الصبيان نتلقى النبي صلى الله عليه وسلم الى ثنية الوداع مقدمه) بفتح الميم وسكون القاف وفتح الدال أي وقت قدومه (من غزوة تبوك) قال في الفتح وفي ايراد هذا الحديث هنا اشارة الى أن ارسال الكتب الى الملوك كان في سنة غزوة تبوك وهي سنة تسع ﴿ وتقدم هذا الحديث في باب استقبال الغزاة من الجهاد ﴿ (باب) ذكر (مرض النبي صلى الله عليه وسلم و) وفاته وقول الله تعالى) يخاطب نبيه صلى الله عليه وسلم (انك ميت) أي ستموت (وانهم ميتون) أي سيموتون وبالتخفيف من حل به الموت قال الخليل أنشد أبو عمرو

أيا سائلي تفسير ميت وميت ● فدونك قد فسرت ان كنت تعقل
فمن كان ذا روح فذلك ميت ● وما الميت الا من الى القبر يحمل

وكانوا يتربصون برسول الله صلى الله عليه وسلم موته فأخبر أن الموت يعمهم فلا معنى للتربص وشماتة الباقي بالفاني وعن قتادة نعي الى نبيه نفسه ونعي اليكم أنفسكم أي انك وإياهم في عداد الموتى لان ما هو كائن فكأن قد كان (ثم انكم) أي انك وإياهم فغلب ضمير المخاطب على ضمير الغائب (يوم القيامة عند ربكم تختصمون) فتتم أنت عليهم بأنك بلغت فكذبوا واجتهدت في الدعوة فلجوا في العناد و يعتذرون بما لا مأثم تحته قالت الصحابة رضي الله عنهم ما خصومتنا ونحن اخوان فلما قتل عثمان قالوا هذه خصومتنا وعن أبي العالية نزلت في أهل القبلة وذلك في الدماء والمظالم التي بينهم والوجه هو الاول وسقط قوله ثم انكم الخ لابي ذر (وقال) ولابي ذر نقال (يونس) بن يزيد الايلي فيما وصله البزار والحاكم (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه قال (قال عروة) بن الزبير (قالت عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مرضه الذي مات فيه يا عائشة ما أزال أجد ألم الطعام) أي أحس الالم في جوفي بسبب الطعام المسموم (الذي أكلت بخيبر) وعند الواقدي مما رواه ابن سعد عنه أنه صلى الله عليه وسلم عاش بعد أكله ثلاث سنين (فهذا أوان وجدت انقطاع أبهري) بفتح الهاء عرق مستبطن بالصلب متصل بالقلب ثم تشعب منه سائر الشرايين اذا انقطع مات صاحبه (من ذلك السم) بفتح السين وضمها وأو ان رفع على الخبرية وهو الذي في الفرع و بالفتح لاضافته الى مبني وهو الما مبني لان المضاف والمضاف اليه كالشيء الواحد وهو في موضع رفع خبر المبتدا ● وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة الحافظ المخزومي مولاهم المصري ونسب لجده لشهرته به واسم أبيه عبد الله قال (حدثنا الليث) ابن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهري (عن عبيد الله

﴿ حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي مسعود الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن ● وحدثنا قتيبة بن سعيد (٤٥١) ومحمد بن رمح عن الليث بن سعد ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا سفيان بن عيينة كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد مثله وفي حديث الليث من رواية ابن رمح انه سمع أبا مسعود ● وحدثني محمد بن حاتم حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن يوسف قال سمعت السائب بن يزيد يحدث عن رافع بن خديج قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول شر الكسب مهر البغي وثمن الكلب

(قوله نهى عن بيع الارض الخ) معناه نهى عن اجارتها للزرع وقد سبقت المسئلة واختلف في باب كراء الارض وذكرنا ان الجمهور يجوّزون اجارتها بالدراهم والثياب ونحوها و يتأولون النهي تأويلين أحدهما انه نهي تنزيه ليعتادوا اعارتها وارفاق بعضهم بعضا والثاني انه محمول على اجارتها على أن يكون لمالكها قطعة معينة من الزرع وحمله القائلون بمنع المزارعة على اجارتها بجزء مما يخرج منها والله أعلم (قوله نهى عن ضراب الجمل) معناه عن أجرة ضرابه وهو عسب الفحل المذكور في حديث آخر وهو بفتح العين واسكان السين المهملتين و بالباء الموحدة وقد اختلف العلماء في اجارة الفحل وغيره من الدواب للضراب فقال الشافعي وأبو حنيفة وأبو نور وآخرون استئجاره لذلك باطل وحرام ولا يستحق فيه عوض ولو أتراه المستأجر لا يلزمه المسمى من أجر ولا أجر مثل ولا شيء من الاموال قالوا لانه غرر مجهول وغير مقدور على تسليمه وقال جماعة من الصحابة والتابعين ومالك وآخرون يجوز استئجاره لضراب مدة معلومة أو لضربات معلومة لان الحاجة تدعو اليه وهي منفعة مقصودة وحملوا النهي على التنزيه والحث على مكارم الاخلاق كما حملوا عليه ما قرنه

الله بن عبد الله) بضم العين في الاول ابن عتبة بن مسعود (عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) وسقط عبد الله لابي ذر (عن) أمه (أم الفضل) لبابة (بنت الحرث) الهلالية انها (قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم) حال كونه (يقرأ في) صلاة (المغرب بالمرسلات عرفا ثم ما صلى لنا بعدها حتى قبضه الله) وفي رواية عبد الله بن يوسف التنيسي عن مالك عن ابن شهاب في الصلاة ثم الآخر ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها في المغرب ● وبه قال (حدثنا محمد بن عرعرة) بعينين مفتوحتين بينهما راء ساكنة وبعد العين الثانية راء أخرى ابن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون الساجي بالسين المهملة البصري قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة حفص بن أبي وحشية اياس الواسطي (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) أنه (قال كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يدنيني) أي يقربني (ابن عباس) من نفسه وكان الاصل أن يقول يدنيه لكنه أقام الظاهر مقام المضمر (فقال له عبد الرحمن بن عوف ان لنا أبناء مثله) في السن فلم تدنهم (فقال) عمر (انه من حيث تعلم) من جهة قرابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو من جهة زيادة معرفته (فسأل عمر ابن عباس عن هذه الآية اذا جاء نصر الله والفتح) بعد أن سألهم فمنهم من قال فتح المدائن ومنهم من سكت (فقال) ابن عباس مجيبا هو (اجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه اياه فقال) له عمر (ما أعلم منها الا ما تعلم) وعند الطبراني عن ابن عباس من وجه آخر لما نزلت أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد ما كان اجتهادا في أمر الآخرة وقوله وقال يونس المعلق السابق بعد قوله تختصمون مؤخرها في رواية أبي ذر ● وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا سفيان) ولابي ذر ابن عيينة بدل سفيان (عن سليمان الاحول عن سعيد بن جبير) أنه (قال قال ابن عباس) رضي الله عنهما (يوم الخميس وما يوم الخميس) برفع يوم خبر مبتدا محذوف ومراده التعجيب من شدة الامر وتفخيمه ولم تم جعل تسيل دموعه حتى رأيتها على خديه كأنها نظام اللؤلؤ (اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فقال ائتوني) زاد في العلم بكتاب أي بأدوات الكتاب كالدواة والقلم أو ما يكتب فيه كالكاغد (أكتب لكم) بالجزم جواب الامر والرفع على الاستئناف أي أنا من يكتب لكم (كتابا لن تضلوا) منصوب بحذف النون ولابي ذر عن الكشميهني لا تضلون (بعده أبدا فتنازعوا) فقال بعضهم نكتب لما نيه من امتثال الامر وزيادة الايضاح وقال عمر رضي الله عنه حسبنا كتاب الله فالامر ليس للوجوب بل للارشاد الى الاصلح (ولا ينبغي عند نبي تنازع) قيل هذا مدرج من قول ابن عباس و يرده قوله عليه الصلاة والسلام في كتاب العلم في باب كتابة العلم ولا ينبغي عندي التنازع (فقالوا ما شأنه أهجر) باثبات همزة الاستفهام وفتح الهاء والجيم والراء وليه ضمهم أهجر بضم الهاء وسكون الجيم والتنوين مفعولا بفعل مضمر أي قال أهجر بضم الهاء وسكون الجيم وهو الهذيان الذي يقع من كلام المريض الذي لا يتنظم وهذا مستحيل وقوعه من المعصوم صحة ومرضا وانما قال ذلك من قاله منكرا على من توقف في امتثال أمره باحضار الكتف والدواة فكأنه قال كيف تتوقف أتظنون أنه كغيره يقول الهذيان في مرضه امتثل أمره وأحضر ما طلب فانه لا يقول الا الحق أو المراد هجر بلفظ الماضي من الهجير بفتح الهاء وسكون الجيم والمفعول محذوف أي اهجر

به من النهي عن اجارة الارض والله أعلم ● (باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن ومهر البغي والنهي عن بيع السنور) ● (قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن وفي الحديث الآخر شر الكسب مهر البغي وثمن الكلب

الله
والهشيم نبت مختص باليابس وأما الطلى فمقصور وغيره ممدود والعشب مختص بالرطب و يقال له أيضا الرطب بضم الراء واسكان الطاء

وكسب الحجام * حدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن أبي كثير حدثني ابراهيم بن نافع عن الحسن بن
يزيد حدثني رافع بن خديج عن رسول الله صلى

* حدثنا اسحق بن ابراهيم حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير بهذا الاسناد مثله * وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا النضر بن شميل حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير حدثني ابراهيم بن عبد الله بن الحسن بن يزيد حدثنا رافع ابن خديج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله * حدثني سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن أعين حدثنا معقل عن أبي الزبير قال سألت جابرا عن ثمن الكلب والسنور فقال زجر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك

وكسب الحجام وفي رواية ثمن الكلب خبيث ومهر البغي خبيث وكسب الحجام خبيث وفي الحديث الآخر سألت جابرا عن ثمن الكلب والسنور فقال زجر النبي صلى الله عليه وسلم عنه) أما مهر البغي فهو ما تأخذه الزانية على الزنا وسماه مهرا لكونه على صورته وهو حرام باجماع المسلمين وأما حلوان الكاهن فهو ما يعطاه على كهانته يقال منه حلوته حلوانا اذا أعطيته قال الهروي وغيره أصله من الحلاوة شبه الشئ الحلو من حيث انه يأخذه سهلا بلا كلفة ولا في مقابلة مشقة يقال حلوته اذا أطعمته الحلو كما يقال عسلته اذا أطعمته العسل قال أبو عبيد ويطلق الحلوان أيضا على غير هذا وهو أن يأخذ الرجل مهر بنته لنفسه وذلك عيب عند النساء قالت امرأة تمدح زوجها

* لا يأخذ الحلوان من بناتنا *

قال البغوي من أصحابنا والقاضي عياض أجمع المسلمون على تحريم حلوان الكاهن لانه عوض عن محرم ولانه أكل المال بالباطل وكذلك أجمعوا على تحريم أجرة المغنية للغناء والنائحة للنوح وأما الذي جاء في غير صحيح مسلم من النهي عن كسب الامامة فالمراد به كسبهن بالزنا وشبهه لا بالمنزل والخياطة ونحوهما وقال الخطابي قال ابن الاعرابي يقال حلوان الكاهن الشئ ذلك والصهيم قال الخطابي وحلوان العراف أيضا حرام قال والفرق بين الكاهن والعراف ان الكاهن انما يتعاطى الاخبار عن الكائنات

في مستقبل الزمان ويدعي معرفة الاسرار والعراف هو الذي يدعي معرفة الشئ المسروق ومكان الضالة ونحوهما من الامور هكذا ذكره الخطابي في معالم السنن في كتاب البيوع ثم ذكره في آخر الكتاب أبسط من هذا فقال ان الكاهن هو الذي يدعي مطالعة علم الغيب ويخبر الناس عن الكوائن قال وكان في العرب كهنة يدعون انهم يعرفون كثيرا من الامور فمنهم من كان يزعم أن له رئيا من الجن وتابعة تلقي اليه الاخبار ومنهم من كان يدعي أنه يستدرك الامور بفهم أعطيه وكان منهم من يسمى عرافا وهو الذي يزعم أنه يعرف الامور بمقدمات أسباب يستدل بها على مواقعها كالشئ يسرق فيعرف المظنون به السرقة وتتهم المرأة بالريبة فيعرف من صاحبها ونحو ذلك من الامور ومنهم من كان يسمى المنجم كانها قال وحديث النهي عن اتيان الكهان يشتمل على النهي عن هؤلاء كلهم وعلى النهي عن تصديقهم والرجوع الى قولهم ومنهم من كان يدعو الطبيب كانها وربما سموه عرافا فهذا غير داخل في النهي هذا آخر كلام الخطابي قال الامام أبو الحسن الماوردي من أصحابنا في آخر كتابه الاحكام السلطانية ويمنع المحتسب من يكتسب بالكهانة واللهو ويؤدب عليه الآخذ والمعلي والله أعلم وأما النهي عن ثمن الكلب وكونه من شر الكسب وكونه خبيثا فدليل على تحريم بيعه وانه لا يصح بيعه ولا يحل ثمنه ولا قيمة على متلفه سواء كان معلما أم لا وسواء كان مما يجوز اقتناؤه أم لا وبهذا قال جماهير العلماء منهم أبو هريرة والحسن البصري وربيعة والاوزاعي والحكم وحماد والشافعي وأحمد وداود وابن المنذر وغيرهم وقال أبو حنيفة رحمه الله يصح بيع الكلاب التي فيها منفعة وتجب القيمة على متلفها وحكى ابن المنذر عن جابر وعطاء والنخعي جواز بيع كلب الصيد دون غيره وعن مالك روايات احداها لا يجوز بيعه ولكن

ذلك ولا يعارض هذا قوله (قال عبيد الله) بضم العين ابن عبد الله (فكان يقول ابن عباس ان الرزية كل الرزية) بالراء ثم الزاي فالتحتية المشددة أي المصيبة كل المصيبة (ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم و بين أن يكتب لهم ذلك الكتاب لاختلافهم ولغطهم) لان عمر كان أفقه من ابن عباس قطعا وذلك انه ان كان من الكتاب بيان أحكام الدين ورفع الخلاف فيها فقد علم عمر حصول ذلك من قوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم وعلم انه لا تقع واقعة الى يوم القيامة الا وفي الكتاب والسنة بيانها نصا أو دلالة وفي تكلف النبي صلى الله عليه وسلم في مرض موته مع شدته كتابة ذلك مشقة فرأى الاقتصار على ما سبق بيانه تخفيفا عليه والتلا يندرج باب الاجتهاد على أهل العلم والاستنباط والحاق الاصول بالفروع فرأى عمر رضي الله عنه أن الصواب ترك الكتابة تخفيفا عليه صلى الله عليه وسلم وفضيلة للمجتهدين وفي تركه صلى الله عليه وسلم الانكار عليه دليل على استصواب رأيه * وبه قال (حدثنا يسرة) بفتح التحتية والمهملة والراء (ابن صفوان بن جميل) بفتح الجيم وكسر الميم (اللخمي) بالخاء المعجمة الساكنة قال (حدثنا ابراهيم بن سعد عن أبيه) سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قاضي المدينة (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة) رضي الله عنها (انها قالت دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة) بنته (عليها السلام في شكواه) في مرضه (الذي قبض فيه) ولابي ذر عن الكشميهني التي قبض فيها بالتأنيث على لفظ شكواه (فسارها بشئ فبكت ثم دعاها فسارها بشئ فضحكت) سقطا لابي ذر بشئ الثانية (فسألناها) ولابي ذر عن الكشميهني فسألناها عن سبب (ذلك) البكاء والضحك (فقالت) بعد وفاته (سارني النبي صلى الله عليه وسلم انه يقبض في وجعه الذي توفي فيه فبكيت ثم سارني فأخبرني أني أول أهله) ولابي ذر عن الكشميهني أول أهل بيته (يتبعه) بسكون الفوقية (فضحكت) وفي رواية مسروق في علامات النبوة أن الذي سارها به فضحكت هو اخبارها اياها بأنها سيدة نساء أهل الجنة وروى النسائي من طريق أبي سلمة عن عائشة في سبب البكاء انه مبت وفي سبب الضحك الامر بالآخرين وقد اتفق على أن فاطمة رضي الله عنها كانت أول من مات من أهل بيته صلى الله عليه وسلم بعد محنى من أزواجه * وهذا الحديث مر في علامات النبوة * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة العبدي المشهور بندار قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سعد) بسكون العين هو ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة) رضي الله عنها أنها (قالت كنت أسمع) أي من النبي صلى الله عليه وسلم كما في الحديث الآتي قريبا ان شاء الله تعالى (انه لا يموت نبي) من الانبياء عليهم الصلاة والسلام (حتى يخير) بضم أوله مبنيا للمفعول (بين) المقام في (الدنيا) الارتحال منها الى (الآخرة فسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مرضه الذي مات فيه وأخذته بحة) بضم الموحدة وتشديد الحاء المهملة غلظ وخشونة يعرض في مجاري النفس فيغلظ الصوت (يقول مع الذين أنعم الله عليهم الآية فظننت انه) عليه الصلاة والسلام (خير) وهذا الحديث أخرجه في التفسير * وبه قال (حدثنا مسلم) هو ابن ابراهيم القصاب البصري قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سعد) هو ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة) رضي الله عنها أنها

تجب القيمة على متلفه والثانية يصح بيعه وتجب القيمة والثالثة لا يصح ولا تجب القيمة على متلفه دليل الجمهور هذه الاحاديث وأما الاحاديث الواردة في النهي عن ثمن الكلب الا كلب صيد وفي رواية الا كلب ماشية أو أن عثمان رضي الله عنه غرم انسانا ثمن كلب فقتله عشرين بعيرا ومن

* حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة حدثنا عبيد الله عن نافع (٤٥٤) عن ابن عمر ** ابن عمرو بن العاص القرشي في آلاف فكلها بصيغة باتفاق أئمة

الحديث وقد أوضحت في شرح المهذب في باب ما يجوز بيعه وأما كلب الجلم وكونه خبيثا ومن شر الكلب ففيه دليل لمن يقول بتحريمه وقد اختلف العلماء في كلب الجلم فقال الاكثرون من السلف والخلف لا يحرم كلب الجلم ولا يحرم أكله لا على الحر ولا على العبد وهو المشهور من مذهب أحمد وقال في رواية عنه قال بها فقهاء الحديث يحرم على الحر دون العبد واعتمدوا هذه الاحاديث وشبهها واحتج الجمهور بحديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وأعطى الحجام أجره قالوا ولو كان حراما لم يعطه رواه البخاري وسلم وحملوا هذه الاحاديث التي في النهي على التنزيه والارتفاع عن دني الاكساب والحث على مكارم الاخلاق ومعالي الامور ولو كان حراما لم يقرر فيه بين الحر والعبد فانه لا يجوز لاحد أن يطعم عبده ما لا يحل وأما النهي عن ثمن الكلب فهو محمول على ما لا ينفع أو على أنه نهي تنزيه حتى يعتاد الناس هبته وإعارته والمسامحة به كما هو الغالب فان كان مما ينفع وباعه صح البيع وكان ثمنه حلالا هذا مذهبنا ومذهب العلماء كافة الا ما حكى ابن المنذر وعن أبي هريرة وطاوس ومجاهد وجابر بن زيد أنه لا يجوز بيعه واحتجوا بالحديث وأجاب الجمهور عنه بأنه محمول على ما ذكرناه فهذا هو الجواب المعتمد وأما ما ذكره الخطابي وأبو عمر بن عبد البر من أن الحديث في النهي عنه ضعيف فليس كما قالا بل الحديث صحيح رواه مسلم وغيره وقول ابن عبد البر انه لم يروه عن أبي الزبير غير حماد بن سلمة فغلط منه أيضا فان مسلما قد رواه في صحيحه كما ترى * وفي رواية معقل بن عبيد الله عن أبي الزبير فهذان ثقتان رويا عن أبي الزبير وهو ثقة أيضا والله أعلم * (باب الامر بقتل الكلاب بالشك في إباحته وبيان تحريم اقتنائه الا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك) * (قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب

(قالت لما مرض النبي) ولابي ذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم المرض) ولابي ذر مرضه (الذي مات فيه جعل يقول في الرفيق الاعلى) أي الجماعة من الانبياء الذين يسكنون أعلى عليين وهو اسم جاء على فعيل ومعناه الجماعة كالصديق والخليل وقيل المعنى ألحقني بالرفيق الاعلى أي بالله تعالى يقال لله رفيق بعباده من الرفق والرأفة فهو فعيل بمعنى فاعل وفي حديث عائشة رفعته ان الله رفيق يحب الرفق رواه مسلم وأبو داود ومن حديث عبد الله بن مغفل ويحتمل أن يراد به حظيرة القدس * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه قال (قال) ولابي ذر أخبرني (عروة ابن الزبير) بن العوام (ان عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صحيح يقول انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير) بضم التحتية الاولى وتشديد الثانية مفتوحة بينهما حاء مهملة مفتوحة أي يسلم اليه الامر أو يعلم في أمره أو يسلم عليه تسليم الوداع (أو يخير) بين الدنيا والآخرة والشك من الراوي (فلما اشتكى) أي مرض (وحضره القبض ورأسه على فخذ عائشة غشي عليه فلما أفاق شخص) بفتح الشين والحاء المعجمتين أي ارتفع (ببصره نحو سقف البيت ثم قال اللهم في الرفيق الاعلى) وفي رواية أبي بردة ابن أبي موسى عن أبيه عند النسائي وصححه ابن حبان فقال أسأل الله الرفيق الاعلى مع جبريل وميكائيل واسرافيل وظاهره أن الرفيق المكان الذي يحصل فيه المرافقة مع المذكورين قالت عائشة (فقلت اذا لا يجاورنا) في الدنيا ولابي ذر عن الكشميهني لا يختارنا (فعرفت أنه حديثه الذي كان يحدثنا) * (وهو صحيح) وفي مغازي أبي الاسود عن عروة أن جبريل نزل اليه في تلك الحالة تخييره * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني (محمد) هو ابن يحيى الذهلي قال (حدثنا عفان) بالفاء المشددة ابن مسلم الصفار (عن صخر بن جويرية) بالصاد المهملة المفتوحة والخاء المعجمة الساكنة تو جويرية بضم الجيم مصغرا النميري (عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه (عن عائشة رضي الله عنها) انها قالت (دخل عبد الرحمن بن أبي بكر على النبي صلى الله عليه وسلم وانا مسندته) عليه الصلاة والسلام (الى صدري ومع عبد الرحمن سواك) من جريد (رطب يستن) بتشديد النون يستاك (به فأبده) بالموحدة فالفقوة فالدال المهملة المشددة ولابي ذر عن الكشميهني فأمده بالميم بدل الموحدة وهما بمعنى أي مد (رسول الله صلى الله عليه وسلم بصره) الشريف اليه (فأخذت السواك) من عبد الرحمن (فقصمته) بالصاد المهملة المفتوحة أي كسرته أو قطعته * ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقضمته بكسر الضاد المعجمة أي منعته وحكى السفاقسي فقصمته بالقاف والصاد المهملة بدل القاف والمعجمة (ونفضته) بالفاء والضاد المعجمة الساكنة (وطيبته) بالواو في اليونينية وغيرها وفي الفرع بالفاء أي طيبته بالماء أو بالبداي ليتنه وقال المحب الطبري فيما قاله في الفتح ان كان فقضمته بالضاد المعجمة فيكون قولها فطيبته تكرارا وان كان بالمهملة فلا لانه يصير المعنى كسرته لطوله أو لازالة النكهان الذي تسوك به عبد الرحمن (ثم دفعته الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستن) أي استاك (به فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استن استنانا قط أحسن منه فما عدا) بالعين والدال المهملتين (ان فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم) من السواك (رفع يده أو أصبعه)

قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب فأرسل في أقطار المدينة أن تقتل * وحدثني حميد بن مسعدة حدثنا بشر يعني ابن مفضل حدثنا اسمعيل وهو ابن أمية عن نافع عن عبد الله بن عمر قال كان رسول الله (٤٥٥) صلى الله عليه وسلم يأمر بقتل الكلاب فنتبعث في المدينة وأطرافها فلا ندع كلبا الا قتلناه حتى انا لنقتل كلب المربية من أهل البادية يتبعها * حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا حماد ابن زيد عن عمرو بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب الا كلب صيد أو كلب غنم أو ماشية فقيل لابن عمر ان أبا هريرة يقول أو كلب زرع فقال ابن عمر ان لابي هريرة زرعا * حدثنا محمد بن احمد بن أبي خلف حدثنا روح ح وحدثني اسحق بن منصور أخبرنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب حتى أن المرأة تقدم من البادية بكلبها فنقتله ثم نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها وقال عليكم بالاسود البهيم ذي النقطتين فانه شيطان * حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن أبي التياح سمع مطرف بن عبد الله عن ابن المغفل قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب ثم قال ما بالهم وبال الكلاب ثم رخص في كلب الصيد وكلب الغنم * وحدثنيه يحيى بن حبيب حدثنا خالد يعني ابن الحارث ح وحدثني محمد بن حاتم حدثنا

بالشك من الراوي (ثم قال في الرفيق الاعلى) فالها (ثلاثا ثم قضى) عليه الصلاة والسلام نحبه (وكانت) عائشة (تقول مات) صلى الله عليه وسلم (ورأسه بين حاقنتي) بالحاء المهملة والقاف المكسورة والنون المفتوحة المثقلة بين الترقوة وحبل العاتق (وذاقنتي) بالذال المعجمة والقاف المكسورة طرف الحلقوم وهذا لا يعارضه حديثها السابق ان رأسه كان على فخذها لاحتمال أنها رفعته من فخذها الى صدرها أو أمامار واه الحاكم وابن سعد من طرق أنه صلى الله عليه وسلم مات ورأسه في حجرها على تفن كل طريق من طرقه شيء فلا يحتج به * وبه قال (حدثني) بالافراد (حبان) بكسر الحاء المهملة ابن موسى المروزي قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي قال (أخبرنا يونس) الأيلي (عن ابن شهاب) الزهري أنه قال (أخبرني) بالتوحيد (عروة) بن الزبير (ان عائشة رضي الله عنها أخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى) أي مرض (نفث) بالمثلثة أي أخرج الريح من فمه مع شيء من ريقه (على نفسه بالمعوذات) بكسر الواو والمشددة الاخلاص والفلقين بعدها فهو من باب التغليب أو المراد الفلق والناس وجمع باعتبار أن أقل الجمع اثنان أو المراد الكلمات المعوذات بالله من الشياطين والامراض (ومسح عنه بيده) لتنال بركة القرآن واسم الله تعالى الى بشرته المقدسة (فلما اشتكى) صلى الله عليه وسلم (وجعه الذي توفي فيه طفقت) ولابي ذر عن الكشميهني فطفقت أي أخذت حال كونها (انفث على نفسه) ولابي ذر أنفث عنه (بالمعوذات التي كان ينفث) بكسر الفاء فيهما (وأمسح بيد النبي صلى الله عليه وسلم عنه) لبركتها * وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا في الطب وكذا مسلم * وبه قال (حدثنا معلى بن اسد) العمي أبو الهيثم أخو بهز بن أسد البصري قال (حدثنا عبد العزيز بن مختار) البصري الدباغ قال (حدثنا هشام بن عروة) بن الزبير (عن عباد بن عبد الله) بتشديد الباء (ابن الزبير) بن العوام (ان عائشة) رضي الله عنها (أخبرته انها سمعت النبي) ولابي ذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم واصغت) بالصاد المهملة الساكنة والغين المعجمة المفتوحة أي أمالت سمعها (اليه قبل أن يموت وهو مسند الى ظهره) فسمعته (يقول اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق) أي الاعلى وهي ملحقة في هامش الفرع وأصله بالحمرة من غير تصحيح ولا رقم وهمز وتوألحقني قطع * وبه قال (حدثنا الصلت بن محمد) بالصاد المهملة المفتوحة ابن هممام الخارمي البصري قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح اليشكري (عن هلال الوزان) هو ابن أبي حميد على المشهور (عن عروة بن الزبير) بن العوام (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي لم يقم منه لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) بالجمع (قالت عائشة فلولا ذلك) بالام ولابي ذر عن الحموي والمستملي ذاك (لأبرز) بضم الهمز وسكون الموحدة وكسر الراء بعدها زاي أي لكشف قبره صلى الله عليه وسلم ولم يتخذ عليها الحائل غير أنه (خشي) بفتح الخاء المعجمة (ان يتخذ) بضم الياء مبنيا للمفعول (مسجدا) * وهذا الحديث سبق في الجنائز * وبه قال (حدثنا سعيد ابن عفير) بضم العين وفتح الفاء هو سعيد بن كثير بن عفير الانصاري مولاهم البصري (قال حدثني) بالتوحيد (الليث) بن سعد الامام قال (حدثني) بالافراد أيضا (عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهري أنه قال (أخبرني) بالافراد (عبيد الله) بضم العين (ابن

وفي رواية أمر بقتل الكلاب فأرسل في أقطار المدينة أن تقتل وفي رواية كان يأمر بقتل الكلاب فنتبعث في المدينة وأطرافها فلا ندع كلبا الا قتلناه حتى انا لنقتل كلب المربية من أهل البادية يتبعها وفي رواية أمر بقتل الكلاب الا كلب صيد أو كلب غنم أو ماشية فقيل لابن عمر ان أبا هريرة يقول أو كلب زرع فقال ابن عمر ان لابي هريرة زرعا وفي رواية جابر أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب حتى ان المرأة تقدم من البادية بكلبها فنقتله ثم نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها وقال عليكم بالاسود البهيم ذي النقطتين فانه شيطان وفي رواية ابن المغفل قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب ثم قال ما بالهم وبال الكلاب ثم رخص في كلب الصيد وكلب الغنم

يحيى بن سعيد ح وحدثني محمد بن الوليد حدثنا محمد بن جعفر ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا النضر ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا
وهب بن جرير كلهم عن شعبة بهذا الاسناد وقال (٤٥٦) ابن حاتم في حديثه عن يحيى ورخص في كلب الغنم والصيد والزرع * حدثنا
يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع
عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اقتنى كلبا الا كلب ماشية أو ضاري
نقص من أجره كل يوم قيراطان * وحدثنا
أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن
نمير قالوا حدثنا سفيان عن الزهري عن
سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من اقتنى كلبا الا كلب صيد أو ماشية
نقص من أجره كل يوم قيراطان * حدثنا
يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن
حجر قال يحيى أخبرنا وقال
الآخرون حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر
عن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
اقتنى كلبا الا كلب ضارية أو ماشية نقص
من عمله كل يوم قيراطان * حدثنا يحيى
ابن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر
قال يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا
اسمعيل عن محمد وهو ابن أبي حرملة عن سالم
ابن عبد الله عن أبيه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من اقتنى كلبا الا كلب ماشية
أو كلب صيد نقص من عمله كل يوم قيراط

وفي رواية له في كلب الغنم والصيد والزرع
وفي حديث ابن عمر من اقتنى كلبا الا كلب
ماشية أو ضاري نقص من عمله كل يوم
قيراطان وفي رواية ينقص من أجره كل
يوم قيراط وفي رواية أبي هريرة من اقتنى
كلبا ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا أرض فانه
ينقص من أجره قيراطان كل يوم وفي رواية
له انتقص من أجره كل يوم قيراط وفي رواية
سفيان بن أبي زهير من اقتنى كلبا لا يغني عنه
زرعا ولا ضرعا نقص من عمله كل يوم قيراط
(الشرح أجمع العلماء على قتل الكلب
الكلب والكلب العقور واختلفوا في
قتل ما لا ضرر فيه فقال امام الحرمين
من أصحابنا أمر النبي صلى الله عليه وسلم أولا بقتلها كلها ثم نسخ ذلك ونهى عن قتلها الا الاسود البهيم ثم استقر الشرع اوثانا
على النهي عن قتل جميع الكلاب التي لا ضرر فيها سواء الاسود وغيره ويستدل لما ذكره بحديث ابن المغفل وقال القاضي عياض ذهب

عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم) سقط قوله زوج النبي
الى آخره لابي ذر (قالت لنسائه رسول الله صلى الله عليه وسلم واشتد به وجعه) وكان في بيت
ميمونة (استأذن أزواجه ان يمرض) أي يتعهد ويخدم (في بيتي) وكانت فاطمة رضي الله
عنها هي التي خاطبت امهات المؤمنين في ذلك فقالت لهن انه يشق عليه الاختلاف ذكره ابن
سعد باسناد صحيح من الزهري (فأذن له) بتشديد النون (فخرج) عليه الصلاة والسلام
(وهو بين الرجلين تخط رجلاه في الارض بين عباس بن عبد المطلب وبين رجل آخر قال
عبيد الله) بن عبد الله بن عتبة بن مسعود (فأخبرت عبد الله) بن عباس (بالذي قالت
عائشة فقال لي عبد الله بن عباس هل تدري من الرجل الآخر الذي لم تسم عائشة قال) عبيد
الله (قلت) له (لا) أدري (قال ابن عباس هو علي بن ابي طالب) وثبت قوله ابن أبي طالب
لابي ذر (وكانت) ولابي ذر فكانت بالفاء بدل الواو (عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم)
سقط قوله زوج النبي الى آخره لابي ذر (تحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دخل
بيتي) وكان يوم الاثنين السابق ليوم الاثنين الذي توفي فيه (واشتد به وجعه قال هريقوا)
أي صبوا (علي) الماء (من سبع قرب لم تحلل) بضم الفوقية وسكون الحاء وفتح اللام الاولى
مخففة (أوكيتهن) جمع وكاء وهو رباط القربة (لعلي أعهد الى الناس) أي أوصي
(فاجلسناه في مخضب) بكسر الميم وسكون الخاء وفتح الضاد المعجمتين في اجانة (لحفصة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا) بكسر الفاء جعلنا (نصب عليه من تلك القرب) السبع
(حتى طفق يشير الينا بيده ان قد فعلتن) والحكمة في عدد السبع كما قيل انه خاصية في دفع
ضرر السم والسحر (قالت) عائشة (ثم خرج الى الناس فصلى لهم) ولابي ذر عن الحموي
والمستملي بهم بالموحدة بدل اللام (وخطبهم) روى الدارمي من حديث أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه ونحن في
المسجد عاصبا رأسه بخرقة فجلس أهوى نحو المنبر فاستوى عليه فأتبعناه قال والذي نفسي بيده
اني لأنظر الى الحوض من مقامي هذا ثم قال ان عبدا عرضت عليه الدنيا وزينتها فاختار
الآخرة قال فلم يفطن بهم الا غير أبي بكر فذرفت عيناه فبكى ثم قال بل نفديك بآبائنا وأمهاتنا
وأموالنا أنفسنا يا رسول الله ثم هبط فما قام عليه حتى الساعة والمراد بالساعة القيامة أي فما
قام عليه بعد في حياته ولم من حديث جندب أن ذلك كان قبل موته بخمس ولعله كان بعد
حصول اختلافهم ولغطهم وقوله لهم قوموا عني فوجد بعد ذلك خفة فخرج * قال الزهري
بالاسناد السابق (واخبرني) بالافراد ولابي ذر وأخبرنا (عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن
عائشة وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم) سقط لابي ذر لفظ عبد الله الاخير (قالا لما نزل) بفتح
النون والزاي (برسول الله صلى الله عليه وسلم) المرض (طفق يطرح خميصة) بفتح الخاء المعجمة
نوب خز أو صوف (له على وجهه فاذا اغتم) بالغين المعجمة الساكنة أخذ نفسه من شدة الحر
(كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك لعنة الله) ولغير أبي ذر عن وجهه وهو يقول لعنة الله
(على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) حال كونه عليه الصلاة والسلام
(يحذر ما صنعوا) من اتخاذ المساجد على القبور قال البيضاوي لما كانت اليهود والنصارى
يسجدون لقبور الانبياء تعظيما لشأنهم ويجعلونها قبلة يتوجهون في الصلاة نحوها واتخذوها

قال عبد الله وقال أبو هريرة أو كلب حرث * حدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا وكيع حدثنا حنظلة بن أبي سفيان عن سالم عن أبيه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من اقتنى كلبا الا كلب ضاري أو ماشية نقص من عمله كل (٤٥٧) يوم قيراطان وكان أبو هريرة يقول أو كلب
حرث وكان صاحب حرث * حدثنا داود

أوثانا لغنمهم ومنعهم عن مثل ذلك وأما من اتخذ مسجدا في جوار صالح وقصد التبرك بالقرب
منا لا لتعظيمه ولا التوجه نحوه فلا يدخل في ذلك الوعيد * وقال الزهري بالسند السابق
(اخبرني) بالافراد (عبيد الله) بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود (ان عائشة) رضي
الله عنها (قالت لقد راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك) أي في أمر صلى الله عليه
وسلم أبا بكر بامامة الصلاة (وما حملني على كثرة مراجعته الا أنه لم يقع في قلبي ان يحب الناس
بعده) صلى الله عليه وسلم (رجلا قام مقامه) عليه السلام في الصلاة بهم (أبدا ولا) ولابي ذر
من الكشميهني وأن لا (كنت أرى) أظن (انه لن يقوم احد مقامه الا تشاءم الناس به)
بالشين المعجمة أي وما حملني عليه الا ظني لعدم محبة الناس لمقام مقامه وظني تشاؤمهم به
(فأردت أن يعدل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبي بكر) قال في المصابيح وهذا ظاهر
في كونه باعثا لها على ارادة العدول بذلك عن أبي بكر رضي الله عنه لما كان أبوه منها وشرف
منزلته عندها وفي بعض الطرق السابقة انها أرادت أن يكون عمر هو الذي يصلي فانظر هذا
مع علمها بما يظهر من تشاؤم الناس والله أعلم بحقيقة الحال (رواه) أي الامر بصلاة أبي بكر
بالناس (ابن عمر) فيما وصله المؤلف في باب أهل العلم والفضل أحق بالامامة (وأبو موسى)
عبد الله بن قيس الاشعري فيما وصله في هذا الباب (وابن عباس) فيما وصله في باب انما جعل
الامام ليؤتم به (رضي الله عنهم من النبي صلى الله عليه وسلم) * وبه قال (حدثنا عبد الله
ابن يوسف) التنيسي قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام قال (حدثني) بالافراد (ابن الهاد)
هو يزيد بن عبد الله بن الهاد (عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه) القاسم بن محمد بن أبي
بكر الصديق رضي الله عنه (عن عائشة) رضي الله عنها أنها (قالت مات النبي صلى الله عليه
وسلم وانه) أي والحال أنه عليه الصلاة والسلام (لبين حاقنتي وذاقنتي فلا أكره شدة الموت
لاحد أبدا بعد النبي صلى الله عليه وسلم) والحاقنة الوهدة المنخفضة بين الترقوتين من الحلق
* وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق) بن راهويه قال (اخبرنا بشر بن شعيب بن ابي حمزة)
بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة وحمزة بالحاء المهملة والزاي الحمصي قال (حدثني) بالافراد
(أبي) شعيب (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال أخبرني) بالافراد (عبد الله بن
كعب بن مالك الانصاري) قال الحافظ الشرف الدمياطي انفرد البخاري عن الائمة بهذا
الاسناد وعندي في سماع الزهري من عبد الله بن كعب بن مالك نظر اه وقد سبق في غزوة
تبوك ان الزهري سمع من عبد الله وأخويه عبد الرحمن وعبيد الله ومن عبد الرحمن بن عبد
الله قال في الفتح فلا معنى لتوقف الدمياطي فيه فان الاسناد صحيح وسماع الزهري من عبد
الله بن كعب ثابت ولم ينفرد به شعيب (وكان كعب بن مالك احد الثلاثة الذين تيب عليهم)
لما تخلفوا عن غزوة تبوك (ان عبد الله بن عباس) سقط لفظ عبد الله لابي ذر (اخبره ان
علي بن أبي طالب رضي الله عنه خرج من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجعه
الذي توفي فيه) ولابي ذر منه (فقال الناس) له (يا أبا الحسن كيف أصبح رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال أصبح بحمد الله بارئا) بغير همز في الفرع وقال في المصابيح كالتنقيح بالهمز
اسم فاعل من برأ المريض اذا أفاق من المرض (فأخذ بيده) يد علي (عباس بن عبد المطلب
فقال له أنت والله بعد ثلاث) أي بعد ثلاثة أيام (عبد العصا) أي تهيرما مورا بموته صلى الله

كثير من العلماء الى الاخذ بالحديث
في قتل الكلاب الا ما استثنى من كلب
الصيد وغيره قال وهذا مذهب مالك
وأصحابه قال واختلف القائلون بهذا هل
كلب الصيد ونحوه منسوخ من العموم
الاول في الحكم بقتل الكلاب وأن
القتل كان عاما في الجميع أم كان مخصوصا
بما سوى ذلك قال وذهب آخرون الى
جواز اتخاذ جميعها ونسخ الامر بقتلها
والنهي عن اقتنائها الا الاسود البهيم قال
القاضي ومندي ان النهي أولا كان نهيا
عاما عن اقتناء جميعها وأمر بقتل جميعها ثم
نهى عن قتلها ما سوى الاسود ومنع الاقتناء
في جميعها الا كلب صيد أو زرع أو ماشية
وهذا الذي قاله القاضي هو ظاهر الاحاديث
ويكون حديث ابن المغفل مخصوصا بما
سوى الاسود لانه عام فيخص منه الاسود
بالحديث الآخر وأما اقتناء الكلاب فذهبنا
أنه يحرم اقتناء الكلب بغير حاجة ويجوز
اقتناؤه للصيد والزرع والماشية وهل
يجوز لحفظ الدور والدروب ونحوها فيه
وجهان أحدهما لا يجوز لظواهر الاحاديث
فانها مصرحة بالنهي الا لزرع أو صيد أو
ماشية وأصحهما يجوز قياسا على الثلاثة بعلة
الحاجة المفهومة من الاحاديث وهي الحاجة
وهل يجوز اقتناء الجرو وتربيته للصيد أو
الزرع أو الماشية فيه وجهان لاصحابنا
أصحهما جوازه (قوله قال ابن عمر ان
لابي هريرة زرعا وقال سالم في الرواية
الاخرى وكان أبو هريرة يقول أو كلب
حرث وكان صاحب حرث) قال العلماء ليس
هذا نوعين الرواية أبي هريرة ولا شكا فيها
بل معناه انه لما كان صاحب زرع وحرث
اعتنى بذلك وحفظه واتقنه والعادة أن

(٥٨ - (فتح المنعم) - سادس) المبتلى بشئ يتقنه ما لا يتقنه غيره ويتعرف من أحكامه ما لا يعرفه غيره وقد ذكر مسلم هذه الزيادة وهي
اتخاذ الزرع من رواية ابن المغفل ومن رواية سفيان بن أبي زهير عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكرها أيضا مسلم من رواية ابن الحكم واسمه

ابن رشيد حدثنا مروان بن معاوية أخبرنا نافع بن حمزة بن عبد الله بن عمر حدثنا سالم بن عبد الله عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما أهل دار اتخذوا كلبا الا كلب ماشية أو كلب

والفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر أخبرنا شعبة عن قتادة عن أبي الحكم قال سمعت ابن عمر يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتخذ كلبا الا كلب زرع أو غنم أو صيد ينقص من أجره كل يوم قيراط * وحدثني أبو الطاهر وحرملة قالا حدثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا أرض فانه ينقص من أجره قيراطان كل يوم وليس في حديث أبي الطاهر ولا أرض * حدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتخذ كلبا الا كلب ماشية أو صيد أو زرع انتقص من أجره كل يوم قيراط قال الزهري فذكرت لابن عمر قول أبي هريرة فقال يرحم الله أبا هريرة كان صاحب زرع * حدثني زهير بن حرب

عبد الرحمن بن أبي نعم البجلي عن ابن عمر فيحتمل أن ابن عمر لما سمعه من أبي هريرة وتحققه عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه عنه بسندين وزاد في حديثه الذي كان يرويه بدونها ويحتمل أنه تذكر في وقت انه سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم فرواها ونسيها في وقت فتركها والحاصل ان أبا هريرة ليس منفردا بهذه الزيادة بل وافقه جماعة ممن الصحابة في روايتها عن النبي صلى الله عليه وسلم ولو انفرد بها الكان مقبولة مرضية مكرمة (قوله صلى الله عليه وسلم عليكم بالاسود البهيم ذي النقطتين فانه شيطان) معنى البهيم الخالص السواد وأما النقطتان فهما فوق عينيه وهذا شاهد معروف وقوله صلى الله عليه وسلم فانه شيطان احتج به أحمد بن حنبل وبعض أصحابنا في أنه لا يجوز صيد الكلب الاسود البهيم ولا يحل اقتناؤه لانه شيطان وانما حل صيد الكلب وقال الشافعي ومالك وجماهير

أسلك كلبا فانه ينقص من عمله كل يوم قيراط الا كلب حرث أو ماشية * وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا شعيب بن اسحق حدثنا الاوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثني أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا * حدثنا أحمد بن المنذر حدثنا عبد الصمد حدثنا حرب حدثنا يحيى بن أبي كثير بهذا

حدثنا اسمعيل بن ابراهيم حدثنا هشام الدستوائي حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من

دخل) ولابي ذر عن الحموي والمستملي ودخل (على) بتشديد الياء (عبد الرحمن) بن أبي بكر (وبيده السواك وانا مسندة رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيته ينظر اليه وعرفت أنه يحب السواك فقلت آخذ لك فاشار برأسه ان نعم فتناولته) أي السواك (فاشتد عليه) الوجع (وقلت ألينه لك فاشار برأسه أن نعم فليّنته) ولابي ذر عن الكشميهني زيادة بأمره بالموحدة والميم الساكنة ولابي ذر أيضا عن الحموي والمستملي فأمرّه بالفاء بعدها همزة مقيم وتشديد الراء أي على أسنانه فاستنّ به قال مياض والاول أولى (وبين يديه ركوة) بفتح الراء من أدم (أو علبة) بضم العين وسكون اللام بعدها موحدة مفتوحة قدح ضخم من خشب (يشك عمر) بن سعيد الراوي (فيها ماء فجعل) صلى الله عليه وسلم (يدخل يديه في الماء فيمسح بهما وجهه) حال كونه (يقول لا اله الا الله ان للموت سكرات) جمع سكرة وهي الشدة (ثم نصب) بفتح النون والصاد المهملة والموحدة (يده فجعل يقول في الرفيق الاعلى حتى قبض) بضم القاف وكسر الموحدة (ومالت يده) * وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي أويس قال (حدثني) بالافراد (سليمان بن بلال) التيمي مولاهم المدني قال (حدثنا هشام بن عروة) قال (أخبرني) بالافراد (أبي) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسأل في مرضه الذي مات فيه يقول أين أنا غدا أين أنا غدا) مرتين (يريد يوم عائشة فاذن) بتخفيف النون في الفرع كأصله وفي نسخة فأذن (له ازواجه) بتشديد النون على لغة أكلوني البراغيث (يكون حيث شاء) وفي مرسل أبي جعفر عند ابن أبي شيبة أنه صلى الله عليه وسلم قال أين أكون أنا غدا أكرهه فعرفن أزواجه بما يريد عائشة فقلن يا رسول الله قد وهبنا أيامنا لاختنا عائشة (فكان في بيت عائشة حتى مات عندها) ولابي ذر عن المستملي فيها أي في حجرتها أو في نوبتها (قالت عائشة فمات في اليوم الذي كان يدور علي فيه في بيتي فقبضه الله وان رأسه لبين نحري وسحري) وزاد أحمد في رواية همام عن هشام فما خرجت نفسه لم أجد ريحا قط أطيب منها (وسالت ريق) بسبب السواك (ثم قالت دخل عبد الرحمن بن أبي بكر ومعه سواك يستن به) يدلك به أسنانه يستاك ؛ وسقط لفظ ثم في اليونينية (فنظر اليه) ولابي ذر عن الكشميهني الى (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له أعطني) بهمزة قطع (هذا السواك يا عبد الرحمن فاعطانيه فقضمته) بكسر الضاد المعجمة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقصمته بالصاد المهملة المفتوحة (ثم مضغته) بفتح الضاد المعجمة (فاعطيته رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستن به وهو مستند) ولابي ذر مستند (الى صدري) وأما ما روي أنه صلى الله عليه وسلم توفي وهو الى صدر علي بن أبي طالب فضعيف لا يحتج به * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي بمعجمة ثم مهملة قال (حدثنا حماد بن زيد) الجهضمي البصري (عن أيوب) السختياني (عن ابن أبي مليكة) عبد الله (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت توفي النبي) ولابي ذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم في بيتي وفي يومي) أي يوم نوبتي بحسب الدور المعهود (وبين سحري ونحري وكانت) بنته الثانية ولابي ذر عن الحموي والمستملي وكان (احدانا تعوذه) بضم الفوقية وفتح العين المهملة وتشديد الواو المكسورة بعدها ذال معجمة (بدعاء اذا مرض فذهبت) بسكون الموحدة (اعوذه فرفع رأسه الى السماء وقال في الرفيق الاعلى في الرفيق الاعلى) مرتين (ومر عبد الرحمن بن أبي بكر وفي يده

رضي الله عنه ان العم شراوة كشراوة الظفر قال جماعة معناه ان له عادة ينزع اليها ؛ قوله وسقط لفظ ثم في اليونينية هكذا في نسخة الطبع وفي نسخة سقط من فوق جم السقاط قوله في اليونينية وجم ماشطها أصلح بعزها في اليونينية لا أحد وانما رقم عليه علامة السقوط فقط اه منه

العلماء بحمل صيد الكلب الاسود كغيره وليس المراد بالحديث اخراجه عن جنس الكلاب ولهذا لو ولغ في اناء وغيره وجب غسله كما يغسل من ولوغ الكلب الابيض (قوله صلى الله عليه وسلم ما بالهم و بال الكلاب) أي ما شأنهم أي ليتركوها (قوله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا الا كلب ماشية أو ضاري) هكذا هو في معظم النسخ ضاري بالياء وفي بعضها ضار بالالف بعد الياء منصوبا وفي الرواية الثانية من اقتنى كلبا الا كلب ضارية وذكر القاضي ان الاول روي ضاري بالياء وضار بحذفها وضار يا فاما ضار بالفو ظاهر الاعراب وأما ضاري وضار فهما مجروران على العطف على ماشية ويكون من اضافة الموصوف الى صفته كما البارد وحبة الجامع ومنه قوله تعالى بجانب الغربي والدار الآخرة وسبق بيان هذا مرات ويكون ثبوت الياء في ضاري على اللغة القليلة في اثباتها في المنقوص من غير الف ولام والمشهور حذفها وقيل ان لفظة ضار هنا صفة للرجل المعتاد صاحب الكلاب المعتاد للصيد فسماه ضاريا استعارة كما في الرواية الاخرى الا كلب ماشية أو كلب صائد وأما رواية الا كلب ضارية فقالوا تقديره الا كلب ذي كلب ضارية والضاري هو المعلم الصيد المعتاد له يقال منه ضرى الكلب يضرى كتعب يتعب ضرى وضراوة وأضراه صاحبه اي عوده ذلك وقد ضري بالصيد اذا الهج به ومنه قول عمر

الاسناد مثله * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الواحد يعني ابن زياد عن اسمعيل بن جميع حدثنا أبو رزين قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتخذ كلبا ليس (٤٦٠) بكلب صيد ولا غنم نقص من عمله كل يوم قيراط * حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على

مالك عن يزيد بن خصيفة ان السائب بن يزيد أخبره انه سمع سفيان بن أبي زهير وهو رجل من شنوءة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا نقص من عمله كل يوم قيراط قال آنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله

جريدة رطبة فنظر اليه) ولأبي ذر عن الكشميهني الى (النبي صلى الله عليه وسلم فظننت أن له بها) أي بالجريدة (حاجة فأخذتهم فضغضت رؤسها ونفضتها ورفعتها) ولابي ذر عن الكشميهني فدفعت (اليه) صلى الله عليه وسلم (فاستنبها كاحسن ما كان مستنا ثم ناولنيها) أي الجريدة (فسقطت) بالفاء ولابي ذر عن الكشميهني وسقطت (يده أو سقطت) اي الجريدة (من يده جمع الله بين ريقي وريقه) بسبب السواك (في آخر يوم) من أيامه صلى الله عليه وسلم (من الدنيا وأول يوم) من أيامه (من الآخرة) وفي حديث خرجه العقيلي انه صلى الله عليه وسلم قال لها في مرض موته ائتيني بسواك وطيب فامضغيه ثم ائتيني به أمضغه لكي يختلط ريقي بريقك لكن يهون علي عند الموت * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين بن خالد (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه (قال أخبرني) بالافراد (أبو سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (أن عائشة) رضي الله عنها (أخبرته ان أبا بكر رضي الله عنه) لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم (أقبل) حال كونه راكبا (على فرس من مسكنه) أي مسكن زوجته بنت خارجة وكان عليه الصلاة والسلام أذن له في الذهاب اليها (بالسنح) بضم السين المهملة بعدها نون ساكنة وبضمها فما مهملة من عوالي المدينة من منازل بني الحرث بن الخزرج (حتى نزل فدخل المسجد فلم يكلم الناس حتى دخل على عائشة فتيمم) أي قصد (رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مغشى) بضم الميم وفتح الغين والشين المشددة المعجمتين أي مغطى (بثوب حبرة) بكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة واضافة ثوب اليها وبتنوين ثوب فبرة صفة وهو من ثياب اليمن (فكشف) الثوب (عن وجهه) الشريف (ثم أكب عليه فقبله وبكى ثم قال) أو ديك (بابي أنت وأمي والله لا يجمع الله عليك موتتين) قبل هو على حقيقته وأشار بذلك الى الرد على من زعم انه سيحيا فيقطع أيدي رجال لانه لو صح ذلك لزم أن يموت موتة أخرى فأخبر انه أكرم على الله من أن يجمع عليه موتتين كما جمعهما على غيره كالذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت وكالذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها وهذا أوضح الاجوبة وأسلمها وقيل أراد لا يموت موتة أخرى في القبر كغيره اذ يحيا ليسئل ثم يموت وهذا جواب الداودي وقيل كفى بالموت الثاني عن الكرب اذ لا يلقى بعد كرب هذا الموت كربا آخر وأغرب من قال المراد بالموتة الاخرى موت الشريعة أي لا يجمع الله عليك موتك وموت شريعتك ويؤيد هذا القول قول أبي بكر بعد ذلك في خطبته من كان يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت (أما الموتة التي كتبت عليك فقد متها قال الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب بالسند المذكور (وحدثني) بالافراد (أبو سلمة) بن عبد الرحمن (عن عبد الله بن عباس) سقط قوله قال الزهري وقوله عبد الله لابي ذر (أن أبا بكر) الصديق (خرج) أي من عند النبي صلى الله عليه وسلم (وعمر بن الخطاب يكلم الناس) يقول لهم ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند ابن أبي شيبة فان أبا بكر مر بعمر وهو يقول ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يموت حتى يقتل الله المنافقين قال وكانوا أظهروا الاستبشار ورفعوا رؤسهم (فقال) أبو بكر له (اجلس يا عمر فأبى عمر أن يجلس فأقبل الناس اليه) ولابي ذر من الكشميهني عليه (وتركوا عمر فقال أبو بكر أما بعد من) ولابي ذر والاصيلي فمن (كان منكم يعبد محمدا

صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابي ذر (فان محمدا قد مات ومن كان منكم يعبد الله فان الله حي لا يموت قال الله تعالى وما محمد الا رسول قد خلت) مضت (من قبله الرسل الى قوله الشاكرين وقال) ابن عباس (والله لكأن الناس لم يعلموا أن الله أنزل هذه الآية حتى تلاها أبو بكر فتلقاها الناس منه كلهم فما أسمع بشرا من الناس الا يتلوها) وعند أحمد من رواية يزيد بن بابنوس بالموحدتين بينهما ألف ثم نون مضمومة فواو ساكنة فمهملة عن عائشة أن أبا بكر حمد الله وأثنى عليه ثم قال ان الله يقول انك ميت وانهم ميتون حتى فرغ من الآية ثم تلا وما محمد الا رسول الآية وقال فيه قال عمر أوانها في كتاب الله ما شعرت أنها في كتاب الله وزاد ابن عمر عند ابن أبي شيبة فاستبشر المسلمون وأخذت المنافقين الكآبة قال ابن عمر فكأنما كانت على وجوههم أغطية فكشفت قال الزهري بالسند السابق (فأخبرني) بالافراد (سعيد بن المسيب أن عمر) رضي الله عنه (قال والله ما هو الا أن سمعت أبا بكر تلاها) أي آية آل عمران (فعقرت) بفتح العين المهملة وكسر القاف وسكون الراء أي دهشت وتحيرت ولابي ذر عن الحموي والمستملي فعقرت بضم العين أي هلكت ولابي ذر عن الكشميهني فقعرت بتقديم القاف المضمومة على العين قال ابن بجر وهي خطأ (حتى ما تقلني) بضم الفوقية وكسر القاف وتشديد اللام المضمومة أي ما تحملني (رجلاي وحتى أهويت) سقطت (الى الارض حين سمعته تلاها أن النبي) ولابي ذر علمت أن النبي (صلى الله عليه وسلم قد مات) وفيه دلالة على شجاعة الصديق فان الشجاعة مددها ثبوت القلب عند حلول المصائب ولا مصيبة أعظم من موت النبي صلى الله عليه وسلم فظهرت عنده شجاعته وعلمه * وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن أبي شيبة) قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان (عن سفيان) الثوري (عن موسى بن أبي عائشة) الهمداني الكوفي (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة) بن مسعود (عن عائشة وابن عباس) رضي الله عنهم (ان أبا بكر رضي الله عنه قبل النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته) ولابوي الوقت وذر بعد مات وعند أحمد في رواية يزيد بن بابنوس عنها أتاه من قبل رأسه فقدر فاه فقبل جبهته ثم قال وانبياه ثم رفع رأسه فقدر فاه فقبل جبهته ثم قال واصفياه ثم رفع رأسه وحدر فاه فقبل جبهته وقال واخليلاه * وبه قال (حدثنا علي) هو ابن المديني قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان بحديث عبد الله ابن أبي شيبة الخ (وزاد قالت عائشة لدده) بدالين مهملتين أي جعلنا الدواء في أحد جانبي فمه بغير اختياره وكان الذي لدوه به العود الهندي والزيت (في مرضه فجعل) عليه الصلاة والسلام (يشير الينا أن لا تلدوني فقلنا) هذا الامتناع (كراهية المريض للدواء) برفع كراهية خبر مبتدا محذوف وبالنصب لابي ذر مفعولا له اي نهانا لكراهية الدواء (فلما أفاق قال ألم أنهكم ان تلدوني) ولابي ذر أن تلدوني (قلنا كراهية المريض للدواء فقال) عليه الصلاة والسلام (لا يبقى أحد في البيت الا لدوا غير) جملة حالية اي لا يبقى احد الا لد في حضوري وحال تفاري لهم فصاروا لفعلهم وعقوبة لهم بتركهم امتثال نهيه عن ذلك أما من باشر فظاهر وأما من لم يباشر فلكونهم تركوا نهيه عما نهاهم عنه (الا العباس فانه لم يشهدكم) أي لم يحضركم حال اللد (رواه) أي الحديث المذكور (ابن أبي الزناد) عبد الرحمن مما وصله محمد بن سعد (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة عن النبي

عليه وسلم قال اي ورب هذا المسجد * حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن بجر قالوا حدثنا اسمعيل يعنون ابن جعفر عن حميد قال سئل أنس ابن مالك عن كسب الحجام فقال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وحجمه أبو طيبة فأمر له بصاعين من طعام وكلم أهله فوضعوا عنه من خراجه وقال ان أفضل ما تداويتم به الحجامة أو هو من أمثل دوائكم * حدثنا ابن أبي عمر حدثنا مروان يعني الفزاري عن حميد قال سئل أنس عن كسب الحجام فذكر بمثله غير أنه قال ان أفضل ما داويتم به الحجامة والقسط البحري فلا تعذبوا صبيانكم بالغمز

في سائر الروايات ومعناه من اقتنى كلبا لغير زرع وماشية (وقوله وفد عليهم سفيان بن أبي زهير الشنئي) هكذا هو في معظم النسخ بشين معجمة مفتوحة ثم نون مفتوحة ثم همزة مكسورة منسوبة الى أزد شنوءة بشين مفتوحة ثم نون مضمومة ثم همزة ممدودة ثم هاء ووقع في بعض النسخ المعتمدة الشنوي بالواو وهو صحيح على ارادة التسهيل ورواه بعض رواة البخاري شنوي بضم النون على الاصل

(باب حل أجرة الحجامة)

ذكر فيه من أحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وأعطى الحجام أجره قال ابن عباس ولو كان سحتا لم يعطه وقد سبق قريبا في تحريم ثمن الكلب بيان اختلاف العلماء في أجرة الحجامة وفي هذه الاحاديث اباحة نفس الحجامة وأنها من أفضل الادوية وفيها اباحة التداوي واباحة الاجرة على المعالجة بالتطبيب وفيها الشفاعة الى أصحاب الحقوق والندب الى أن يخففوا منها وفيها جواز مخارجة العبد برضا سيده وحقيقة المخارجة أن يقول السيد لعبده تكاتب وتعطيني من الكسب كل يوم درهما مثلا والباقي لك أو في كل أسبوع كذا وكذا ويشترط رضاهما (قوله حجمه أبو طيبة) هو بطاء مهملة مفتوحة ثم باء ساكنة ثم باء موحدة وهو عبد لبني بياضة اسمه نافع وقيل غير ذلك (قوله صلى الله عليه وسلم فلا تعذبوا صبيانكم بالغمز) هو بغين معجمة مفتوحة ثم ميم ساكنة ثم زاي معناه لا تعمزوا حلق الصبي بسبب

* حدثنا أحمد بن الحسن بن خراش حدثنا شبابة حدثنا شعبة عن حميد قال سمعت أنسا يقول دعا النبي صلى الله عليه وسلم غلاما لنا

من ضريبته * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان بن مسلم ح

صلى الله عليه وسلم) ولفظ ابن سعد كانت تأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الخاصرة فاشتد به فأغمي عليه فدعا بماء فلما أفاق قال كنتم ترون أن الله يسلطها على ذات الجنب ما كان الله ليجعل لها على سلطانا والله لا يبقى أحد في البيت الا لد غير ولددنا ميمونة وهي صائمة وانما أنكر التداوي لانه كان غير ملائم لداته لانهم ظنوا أنه ذات الجنب فداوه وبعضا بلا علمها ولم يكن به ذلك * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عبد الله بن محمد) الجعفي المسندي (قال أخبرنا أزهر) بن سعد السمان أبو بكر البصري (قال أخبرنا ابن عون) عبد الله الهلالي الخراز بمعجمة ثم مهملة وآخره زاي البغدادي (عن ابراهيم) النخعي (عن الاسود) هو ابن يزيد النخعي انه (قال ذكر) بضم المعجمة (عند عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم أوصى الى علي) أي بالخلافة كما زعمت الشيعة (فقالت من قاله لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وانه لمسندته الى صدري فدعا بالطست) ليبزق فيه (فانخنث) بالخاء المعجمة والمثلثة آخره أي استرخى ومال الى أحد شقيه (فمات فما شعرت فكيف أوصى الى علي) رضي الله عنه * وهذا الحديث سبق في أول الوصايا * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا مالك بن مغول) بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الواو وآخر لام (عن طلحة) بن مصرف انه (قال سألت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما أوصى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا) لم يوص بشيء من ماله ولا لغيره ولا أوصى الى علي ولا الى غيره خلاف ما تزعمه الشيعة (فقلت كيف كتب) بضم الكاف وكسر التاء (على الناس الوصية أو أمروا بها) بضم الهمزة (قال أوصى بكتاب الله) أي بما فيه ومنه الامر بالوصية والحديث مر في الوصايا * وبه قال (حدثنا أبو الاحوص) سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفي (عن أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن عمرو بن الحرث) بفتح العين أخي جويرية أم المؤمنين أنه (قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا عبدا ولا أمة) في الرق وفيه دلالة على أن من ذكر من رقيق النبي صلى الله عليه وسلم في جميع الاخبار كان اماما وأما أعتقه (الا بغلته البيضاء التي كان يركبها وسلاحه) وقد أخبر صلى الله عليه وسلم أنه لا يورث وأن ما تخلفه صدقة (وأرضا) بخيبر وفدك (جعلها) في حياته (لابن السبيل صدقة) * وبه قال (حدثنا سليمان ابن حرب) الواشحي قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن ثابت) البناني (عن أنس رضي الله عنه) انه (قال لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم) أي اشتد به المرض (جعل يتغشاه) الكرب (فقالت فاطمة) ابنته (عليها السلام وا كرب أباه) بألف الندبة والهاء الساكنة للوقف والمراد بالكرب ما كان عليه الصلاة والسلام يجد من شدة الموت فقد كان صلى الله عليه وسلم فيما يصيب جسده الشريف من الآلام كالبشر ليتضاعف أجره وقول الزركشي ان في قولها هذا انكارا وقد رواه مبارك بن فضالة وأكرباه تعقب بأنه لا يدفع رواية البخاري مع صحتها بمثل هذا الاسماع قوله (فقال) عليه الصلاة والسلام (لها ليس على أبيك كرب بعد) هذا (اليوم) اذ هو ذاهب الى حضرة الكرامة وهو يدل على انها قالت واكرب أباه كما لا يخفى (فلما مات) صلوات الله وسلامه عليه (قالت يا أبتاه) أصله يا أبي والفوقية بدل من التحتية والالف للندبة والهاء للسكت (أجاب باد عاء) الى حضرته

القدسية (يا أبتاه من جنة الفردوس) بفتح ميم من يبتد أو الخبر قوله (مأواه) منزله (يا أبتاه الى جبريل ننعاه) بالى الجارة وننعاه بنونين الاولى مفتوحة والثانية ساكنة وزاد الطبراني في معجمه الكبير والدارمي في مسنده يا أبتاه من ربه ما أدناه (فلما دفن) صلى الله عليه وسلم (قالت فاطمة عليها السلام يا أنس أطابت أنفسكم أن تحثوا) بالمثلثة الفوقية المفتوحة والحاء المهملة الساكنة والمثلثة المضمومة (على رسول الله صلى الله عليه وسلم التراب) سكت أنس عن جواب ارعاية لها ولسان حاله يقول لم تطب أنفسنا بذلك الا اقهرنا على فعل ذلك امتثالا لامره صلى الله عليه وسلم وليس قولها واكرب أباه من النياحة لانه عليه الصلاة والسلام أقرها عليه * وهذا الحديث أخرجه ابن ماجه في الجنائز وقد عاشت فاطمة بعده عليه الصلاة والسلام ستة أشهر فما ضحكت تلك المدة وحتى لها ذلك وروي انها قالت

اغبرآفاق السماء وكورت * شمس النهار وأظلم العصران
والارض من بعد النبي كئيبة * أسفا عليه كثيرة الرجفان
فليبكه شرق البلاد وغربها * وليبكه مضر وكل يماني

قال السهيلي وقد كان موته صلى الله عليه وسلم خطبا كالحا وزلزالا لاهل الاسلام فادحا كادت تهد له الجبال وترجف الارض وتكسف النيران لانقطاع خبر السماء مع ما آذن به موته عليه الصلاة والسلام من اقبال الفتن الصم والحوادث الدهم والكرب المدلهمة فلولا ما أنزل الله من السكينة على المؤمنين وأسرج في قلوبهم من نور اليقين وشرح صدورهم من فهم كتابه المبين لانخسفت الظهور وضاقت عن الكرب الصدور ولعاقهم الجزع عن تدبير الامور ولقد كان من قدم المدينة يومئذ من الناس اذا أشرفوا على طيبة سمعوا لاهلها ضجيجا وبكاء في أرجائها عجيجا وحق ذلك لهم ولمن بعدهم كما روى عن أبي ذؤيب الهذلي قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عليل فاستشعرنا حزنا وبت بأطول ليلة لا ينجاب دجوها ولا يطلع نورها فقلت أقاسي طولها حتى اذا كان قرب السحر أغفيت فهتف بي هاتف وهو يقول

خطب أجل أناخ بالاسلام * بين النقيل ومعقد الآطام
قبض النبي محمد فعيوننا * تهمي الدموع عليه بالتسجام

قال فوثبت من نومي فزعا فنظرت الى السماء فلم أر الا سعدا الذابح فخفاته بذحابيع في العرب وعلمت أن النبي صلى الله عليه وسلم قد قبض فركبت ناقتي وسرت فقدمت المدينة ولاهلها ضجيج بالبكاء كضجيج الحجيج فقلت مه فقالوا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلت المسجد فوجدته خاليا فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت بابه مرتجا وقيل هو مسجى قد خلا به أهله فقلت أين الناس فقيل في سقيفة بني ساعدة فجئتهم فتكلم أبو بكر رضي الله عنه فما قدر من رجل لا يطيل الكلام ومدبده فبايعوه ورجع فرجعت معه فشهدت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ودفنه * (باب آخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم) * وبه قال (حدثنا بشر بن محمد) بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة المروزي قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (عبد الله) بن المبارك المروزي (قال يونس) بن يزيد الايلي (قال الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (أخبرني) بالافراد (سعيد بن المسيب في رجال من أهل العلم) منهم عروة بن الزبير كما في كتاب الزكاة (أن عائشة) رضي الله عنها (قالت كان النبي

* حدثنا سويد بن سعيد حدثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن وعلة رجل من أهل مصر انه جاء عبد الله بن عباس ح وحدثني أبو الطاهر واللفظ له أخبرنا ابن وهب أخبرني مالك بن أنس وغيره عن زيد بن أسلم) * * وهذا الخلاف

* (باب تحريم بيع الخمر) *

(قوله صلى الله عليه وسلم ان الله يعرض بالخمر ولعل الله سينزل فيها أمرا فمن كان عنده منها شيء فليبعه ولينتفع به قال فما لبثنا الا يسيرا حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم الخمر فمن أدركته هذه الآية وعنده منها شيء فلا يشرب ولا يبع قال فاستقبل الناس بما كان عندهم منها في طريق المدينة فسفكوها) هذا دليل على تحريم تخليلها ووجوب المبادرة باراقتها وتحريم امساكها ولو جاز التخليل لبينه النبي صلى الله عليه وسلم لهم ولنهاهم عن اضاعتها كما نهاهم وحتهم على الانتفاع بها قبل تحريمها حين توقع نزول تحريمها وكما نبه أهل المدينة على نزول تحريمها وكما نبه أهل الشام المدينة على دباغ جلود الميتة والانتفاع بها وممن قال بتحريم تخليلها وانه لا طهر بذلك الشافعي وأحمد والثوري ومالك في أصح الروايتين عنه وجوزه الاوزاعي والليث وأبو حنيفة ومالك في رواية عنه وأما اذا انقلبت بنفسها خلا فطاهرة عند جميعهم الا ما حكي عن محمد بن المالكي انه قال لا تطهر

عن عبد الرحمن بن وعلة السبئي من أهل مصر انه سأل عبد الله بن عباس عما يعصر من العنب قال ابن عباس ان رجلا أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل علمت أن الله تعالى قد حرمها قال لا فساز انسانا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء ورته فقال أمرنه ببيعها فقال ان الذي حرم شربها حرم بيعها قال ففتح المزاد حتى ذهب مافيها * حدثني أبو الطاهر قال أخبرنا ابن وهب أخبرني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن وعلة عن عبد الله بن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله * وحدثنا زهير بن حرب واسحق بن ابراهيم قال زهير حدثنا وقال اسحق أخبرنا جرير عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأهن على الناس ثم نهى عن التجارة في الخمر * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب واسحق بن ابراهيم واللفظ لابي كريب قال اسحق أخبرنا وقال الآخران حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت لما أنزلت الآيات من آخر

(قوله من عبد الرحمن بن وعلة السبئي) هو بسين مهملة مفتوحة ثم باء موحدة ثم همزة منسوب الى سبا وأما وعلة فبفتح الواو واسكان العين المهملة وسبق بيانه في آخر كتاب الطهارة في حديث الدباغ (قوله صلى الله عليه وسلم لذي أهدى اليه الخمر هل علمت أن الله قد حرمها قال لا) لعل السؤال كان ليعرف حاله فان كان عالما بتحريمها أنكر عليه هديتها واما كها وحملها وعزره على ذلك فلما أخبره انه كان جاهلا بذلك عذره والظاهر ان هذه القضية كانت على قرب تحريم الخمر قبل اشتهار ذلك وفي هذا ان من ارتكب معصية جاهلا تحريمها لا اثم عليه ولا تعزير (قوله فساز انسانا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشارونه فقال أمرنه ببيعها) المسار الذي خاطبه النبي صلى الله عليه وسلم هو الرجل الذي أهدى الراوية كذا جاء مبينا في غير هذه الرواية وأنه رجل من دوس قال القاضي وغلط بعض الشارحين عن فظن انه رجل آخر وفيه دليل لجواز سؤال الانسان عن بعض أسرار الانسان فان كان مما يجب كتمانه كتمانه والا فيذكره (قوله ففتح المزاد)

سورة البقرة في الربا فاتى خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسجد فحرم التجارة في الخمر * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود

من ابن عباس وجمع بعضهم بين الروايات المشهورة بأن من قال خمس وستون جبر الكسر ولا يخفى ما فيه (قال ابن شهاب) الزهري بالاسناد السابق (وأخبرني) بالافراد (سعيد بن المسيب مثله) أي مثل المتن فقط أنه ثلاث وستون * هذا (باب) بالتنوين بغير ترجمة * وبه قال (حدثنا قبيصة) بفتح القاف ابن عقبة قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابراهيم) النخعي (عن الاسود) بن يزيد (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت توفي النبي صلى الله عليه وسلم ودرعه) بكسر الدال وسكون الراء (مرهونة) بالتأنيث لان الدرع يذكر ويؤنث (عند يهودي) يسمى أبا الشحم كما عند البيهقي وهو بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة (بثلاثين يعني صاعا من شعير) وعند النسائي والبيهقي انه عشرون قال في الفتح ولعله كان دون الثلاثين فجبر الكسر تارة وألغاه أخرى قال ووقع لابن حبان من طريق شيبان عن قتادة عن أنس أن قيمة الطعام كانت دينارا وزاد المؤلف في البيع الى أجل وفي صحيح ابن حبان انه سنة وفي حديث أنس عند أحمد فما وجد ما يفتكها به وذكر ابن العلاج في الاقضية النبوية ان أبا بكر افتك الدرع بعد النبي صلى الله عليه وسلم واستدل به على أن المراد بقوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي هريرة نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه من لم يترك عند صاحب الدين ما يحصل له به الوفاء والبه جنح الماوردي وسقط لابي ذر قوله يعني صاعا من شعير قال في الفتح وجه ايراد هذا الحديث هنا الاشارة الى أن ذلك من آخر أحواله صلى الله عليه وسلم * (باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد رضي الله عنهما في مرضه الذي توفي فيه) * وبه قال (حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة (عن الفضيل بن سليمان) بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة قال (حدثنا موسى بن عقبة) الامام في المغازي (عن سالم) هو (ابن أبيه) عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم أنه قال (استعمل النبي صلى الله عليه وسلم أسامة) ابن زيد أميرا (فقال وافيه) أي طعنوا في امارته وقالوا يستعمل هذا الغلام أميرا على المهاجرين (فقال النبي صلى الله عليه وسلم) بعد أن صعد المنبر خطيبا (قد بلغني انكم قلتم في أسامة) ما تطعنون به فيه (وانه أحب الناس) الذين طعنوا فيه (الي) * وبه قال (حدثنا اسمعيل) ابن أبي أويس قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (مالك) الامام (عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا) الى أبنى لغزو الروم مكان قتل زيد بن حارثة فيه وجوه المهاجرين والانصار منهم أبو بكر وعمر (وأمر عليهم أسامة بن زيد) فلما كان يوم الاربعاء أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فلم وصدع فلما أصبح يوم الخميس عقد لواء بيده الشريفة فخرج فدفعه الى بريدة الاسلمي وعسكر بالجرف (فطعن الناس في امارته فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم) لما بلغه ذلك وخرج وقد عصب رأسه وعليه قطيفة على المنبر خطيبا (فقال) بعد أن حمد الله وأثنى عليه (ان تطعنوا في امارته فقد كنتم تطعنون في امارة أبيه) زيد (من قبل وايم الله) بهمزة وصل (ان كان) زيد (لخليقا) بالخاء المعجمة والقاف أي جديرا (للامارة وان كان لمن أحب الناس الي وان) ابنه (هذا لمن أحب الناس الي بعده) زاد أهل السير مما ذكره في عيون الاثر وغيره فاستوصوا به خيرا فانه من خياركم ثم نزل عن المنبر فدخل بيته يوم السبت لعشر خلون من ربيع الاول سنة

هكذا وقع في أكثر النسخ المزاد بحذف الهاء في آخرها وفي بعضها المزادة بالهاء وقال في أول الحديث أهدى راوية وهي هي قال أبو عبيد هما بمعنى وقال ابن السكيت انما يقال لها مزادة وأما الراوية فالبعير خاصة والمختار قول أبي عبيد وهذا الحديث يدل لابي عبيد فانه سماها راوية ومزادة قال الواحدي راوية لانها تروى صاحبها ومن معه ومزادة لانه يتزود فيها الماء في السفر ونحوه وقيل لانه يزاد فيها جلد لتتسع وفي قوله ففتح المزاد دليل لمذهب الشافعي والجمهور ان أواني الخمر لا تكسر ولا تشق بل يراق ما فيها وعن مالك روايتان احداهما كالجمهور والثانية يكسر الاناء ويشق السقاء وهذا ضعيف لا أصل له وأما حديث أبي طلحة أنهم كسروا الدنان فانما فعلوا ذلك بأنفسهم من غير أمر النبي صلى الله عليه وسلم (قوله لما أنزلت الآيات من آخر سورة البقرة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأهن على الناس ثم نهى عن التجارة في الخمر قال القاضي وغيره تحريم الخمر في سورة المائدة وهي نزلت قبل آية الربا بمدة طويلة فان آية الربا آخر ما نزل وأمن آخر ما نزل فيحتمل أن يكون هذا النهي عن التجارة متأخرا عن تحريمها ويحتمل انه أخبر بتحريم التجارة حين حرمت الخمر ثم أخبر به مرة أخرى بعد نزول آية الربا تأكيدا ومبالغة في اشاعته ولعله حضر الخاص من لم يكن بلغه تحريم التجارة فيها قبل ذلك والله أعلم

* (باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام) * (قوله عن جابر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقال يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود

و يستصبح بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم عليهم شحومها أجملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه ﴿ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (٤٦٦) وابن نمير قالا حدثنا أبو أسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن عطاء عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح ح وحدثنا محمد ابن مثنى حدثنا الضحاك يعني أبا عاصم عن عبد الحميد حدثني يزيد بن أبي حبيب قال كتب الى عطاء أنه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح بمثل حديث الليث ﴿ وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب واسحق ابن ابراهيم واللفظ لابي بكر قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن طاوس عن ابن عباس قال بلغ عمر أن سمرة باع خمرا فقال قاتل الله سمرة ألم يعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها ﴿ حدثنا أمية بن بسطام حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح يعني ابن القاسم عن عمرو بن دينار بهذا الاسناد مثله ﴿ وحدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي أخبرنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج أخبرني ابن شهاب عن سعيد بن المسيب انه حدثه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرم الله عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها ﴿ وحدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل الله اليهود حرم عليهم الشحم فباعوه وأكلوا ثمنه

و يستصبح بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله عز وجل لما حرم عليهم شحومها أجملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه) يقال أجمل الشحم وجمله أي أذابه ﴿ (وأما قوله صلى الله عليه وسلم لا هو حرام) فمعناه لا تبيعوها فان بيعها حرام والضمير في هو يعود الى البيع لا الى الانتفاع هذا هو الصحيح عند الشافعي وأصحابه انه يجوز الانتفاع بشحم الميتة في طلي

احدى عشرة وجاء المسلمون الذين يخرجون مع أسامة فوثبوا عون رسول الله صلى الله عليه وسلم و يخرجون الى العسكر بالجرف فاشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه يوم الاحد ودخل عليه أسامة وهو مغموم يفعل يرفع يديه الى السماء ثم يضعهما على أسامة قال أسامة فعرفت أنه يدعو لي ثم أصبح عليه الصلاة والسلام مفيقا يوم الاثنين فودعه أسامة وخرج الى معسكره وأمر الناس بالرحيل فبيناهو يريد الركوب اذا رسول أم أيمن قد جاءه يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يموت فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسلمون الذين عسكروا بالجرف الى المدينة ودخل بريدة بلواء أسامة حتى أتى به باب رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرزه عند بابه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اشتد وجعه قال أنفذوا بعث أسامة فلما بويع أبو بكر رضي الله عنه أمر بريدة أن يذهب باللواء الى بيت أسامة ليمضي لوجهه فمضى به الى معسكرهم الاول وخرج أسامة هلال ربيع الآخر سنة احدى عشرة الى أهل ابنى فشن عليهم الغارة فقتل من أشرف له وسبى من قدر عليه وحرق منازلهم ونخلهم وقتل قاتل أبيه في الغارة ثم رجع الى المدينة ولم يصب أحد من المسلمين وخرج أبو بكر في المهاجرين وأهل المدينة يتلقونه سرورا وكانت هذه السرية آخر سرية جهزها النبي صلى الله عليه وسلم وأول شئ جوزه أبو بكر رضي الله عنه وعند الواقدي ان عدة ذلك الجيش كانت ثلاثة آلاف منهم سبعمائة من قريش وعند ابن اسحق ان أبا بكر لما جهز أسامة سأله أن يأذن لعمر في الاقامة فأذن له ﴿ هذا (باب) بالتنوين بغير ترجمة وبه قال (حدثنا أصبغ) بن الفرج أبو عبد الله المصري (قال أخبرني) بالافراد (ابن وهب) عبد الله (قال أخبرني) بالافراد أيضا (عمرو) بفتح العين ولابي ذر زيادة ابن الحرث (عن ابن أبي حبيب) يزيد أبي رجاء المصري واسم أبي حبيب سويد (عن أبي الخير) مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة آخره دال مهملة ابن عبد الله اليزني المصري (عن الصنابحي) (١) بالصاد المهملة المفتوحة والنون الخفيفة وبعد الالف موحدة مكسورة بعدها حاء مهملة تصغير عبد الرحمن بن عسيلة بضم العين وفتح السين المهملتين (انه) أي أبا الخير (قال) الصنابحي (مثى هاجرين) الى المدينة (قال خرجنا من اليمن مهاجرين) الى النبي صلى الله عليه وسلم (فقدمنا الجحفة) أحد مواقيت الاحرام (فأقبل راكب) لم يعرف الحافظ بن حجر اسمه (فقلنا له الخبر) بالنصب بفعل مقدر أي هات الخبر (فقال دفنا النبي صلى الله عليه وسلم منذ خمس) قال أبو الخير (قلت) للصنابحي (هل سمعت في) تعيين (ليلة القدر شيأ قال نعم أخبرني) بالافراد (بلال مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم انه) أي تعيينها (في السبع) الكائن (في العشر الاواخر) أي من رمضان وبحث لبلة القدر مرفي الصيام فليراجع ﴿ هذا (باب) بالتنوين (كم غزا النبي صلى الله عليه وسلم) وقعا لفظ باب لابي ذر ﴿ وبه قال (حدثنا عبد الله بن رجاء) الغداني بالغين المعجمة المضمومة وتخفيف الدال قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس بن أبي اسحق السبيعي (عن أبي اسحق) عمرو السبيعي انه (قال سألت زيد بن أرقم رضي الله عنه كم غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) غزوة (قال سبع عشرة) غزوة بالموحدة بعد السين (قلت كم غزا النبي صلى الله عليه وسلم قال تسع عشرة) غزوة بالفوقية قبل السين ومراده الغزوات التي خرج فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه سواء قاتل أو لم يقاتل لكن في رواية أبي يعلى باسناد صحيح انهم الحدى وعشرون

---

(١) قوله بالصاد المهملة المفتوحة والذي في لب اللباب والكرماني والمزي بضم الصاد المهملة اهـ من هامش الاصل

ذلك مما يس: " كل ولا في بدن الآدمي وبهذا قال أيضا عطاء بن أبي رباح ومحمد بن جرير الطبري وقال الجمهور لا يجوز الانتفاع به في شئ أصلا لعموم النهي عن الانتفاع بالميتة الا ما خص وهو الجلد المدبوغ ﴿ وأما الزيت والسمن ونحوهما من الادهان التي أصابتها نجاسة فهل يجوز الاستصباح بها ونحوه من الاستعمال في غير الاكل وغير البدن أو يجعل من الزيت صابون أو يطعم العسل المتنجس أو يطعم الميتة للكلاب أو يطعم الطعام النجس لدوابه فيختلف بين السلف الصحيح من مذهبنا جواز (٤٦٧) جميع ذلك ونقله القاضي عياض عن مالك وكثير من الصحابة والشافعي والثوري وأبي حنيفة وأصحابه والليث بن سعد قال وروى نحوه من علي وابن عمر وأبي موسى والقاسم ابن محمد وسالم بن عبد الله بن عمر قال وأجاز أبو حنيفة وأصحابه والليث وغيرهم بيع الزيت النجس اذا بينه وقال عبد الملك بن الماجشون وأحمد بن حنبل وأحمد بن صالح لا يجوز الانتفاع بشئ من ذلك كله في شئ من الاشياء والله أعلم قال العلماء وفي عموم تحريم بيع الميتة له تحريم بيع جثة الكافر اذا قتلناه وطلب الكفار شراءه أو دفع عوض عنه وقد جاء في الحديث ان نوفل ابن عبد الله المخزومي قتله المسلمون يوم الخندق فبذل الكفار في جسده عشرة آلاف درهم للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يأخذها ودفعه اليهم وذكر الترمذي حديثا نحو هذا قال أصحابنا العلة في منع بيع الميتة والخمر والخنزير النجاسة فيتعدى الى كل نجاسة والعلة في الاصنام كونها ليس فيها منفعة مباحة فان كانت بحيث اذا كسرت ينتفع برضاضها ففي صحة بيعها خلاف مشهور لاصحابنا منهم من منعه لظاهر النهي واطلاقه ومنهم من جوزه اعتمادا على الانتفاع وتأول الحديث على ما لا ينتفع برضاضه أو على كراهة التنزيه في الاصنام خاصة وأما الميتة والخمر والخنزير فأجمع المسلمون على تحريم بيع كل واحد منها والله أعلم قال القاضي تضمن هذا الحديث ان ما لا يحل أكله والانتفاع به لا يجوز بيعه ولا يحل أكل ثمنه كالشحوم المذكورة في الحديث فاعترض بعض اليهود والملاحدة

فقات زيد بن أرقم ثنتان وأنا أشهد أحدهما الابواء أو بواط وكانت أول مغازيه العسير وفي طبقات ابن سعد باسناده عن جماعة دخل حديث بعضهم في بعض قالوا كان عدد مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم التي غزاها بنفسه سبعا وعشرين غزوة وكانت سراياه التي بعث فيها سبعا وأربعين سرية وكان ما قاتل فيه من المغازي تسع غزوات بدر وأحد والمريسيع والخندق وقريظة وخيبر وفتح مكة وحنين والطائف قال فهذا ما أجمع لنا عليه وفي بعض رواياتهم انه قاتل في بني النضير ولكن الله جعلها له نفلا خاصة وقاتل في غزاة وادي القرى منصرفه من خيبر وقتل بعض أصحابه وقاتل في الغابة وقال الحافظ ابن حجر وقرأت بخط مغلطاي ان مجموع الغزوات والسرايا مائة قال وهو كما قال ﴿ وبه قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي اسحق) السبيعي انه قال (حدثنا البراء) بن عازب (رضي الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم خمس عشرة) غزوة ﴿ وبه قال (حدثني) بالافراد (أحمد بن الحسن) بفتح الحاء والسين الترمذي أحد حفاظ خراسان قال (حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال) المروزي الشيباني قال (حدثنا معتمر بن سليمان من كهمس) بفتح الكاف وسكون الهاء وفتح الميم بعدها سين مهملة ابن الحسن التيمي البصري (عن ابن بريدة) عبد الله (عن أبيه) بريدة بن حصيب بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين انه (قال غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ست عشرة غزوة) والله سبحانه وتعالى أعلم

تم الجزء السادس من شرح صحيح البخاري للعلامة القسطلاني ويليه شرح النووي على صحيح مسلم بحمد الله وعونه وحسن توفيقه ويتلوه الجزء السابع أوله كتاب تفسير القرآن وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وعترته وأحبابه آمين

بان الابن اذا ورث من أبيه جارية كان الاب وطئها فانه تحرم على الابن ويحل له بيعها بالاجماع وأكل ثمنها قال القاضي وهذا تمويه على من لا علم عنده لان جارية الاب لم تحرم على الابن منها غير الاستمتاع على هذا الوالد دون غيره من الناس ويحل لهذا الابن الانتفاع بها في جميع الاشياء سوى الاستمتاع ويحل لغيره الاستمتاع وغيره بخلاف الشحوم فانها محرمة المقصود منها وهو الاكل منها على جميع اليهود وكذلك شحوم الميتة محرمة الاكل على كل أحد وكان ما عدا الاكل تابعا له بخلاف موطوءة الاب والله أعلم

(فهرسنا لجزء السادس من ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري للعلامة القسطلاني)

٢ باب المناقب ٤ باب
٥ باب مناقب قريش
٨ باب نزل القرآن بلسان قريش
٨ باب قصة اليمن الى اسمعيل ٩ باب
١١ باب ذكر أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع
١٣ باب ابن أخت القوم ومولى القوم منهم
١٣ باب قصة زمزم ١٥ باب ذكر قحطان
١٥ باب ما ينهى من دعوى الجاهلية
١٦ باب قصة خزاعة
١٧ باب قصة زمزم وجهل العرب
١٧ باب من انتسب الى أبائه في الاسلام والجاهلية
١٩ باب قصة الحبش وقول النبي صلى الله عليه وسلم يا بني أرفدة ١٩ باب من أحب أن لا يسب نسبه
١٩ باب ما جاء في أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الله عز وجل ما كان محمد أبا أحد من رجالكم
٢١ باب خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم
٢١ باب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم
٢١ باب كنية النبي صلى الله عليه وسلم
٢٢ باب ٢٢ باب خاتم النبوة
٢٣ باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم
٣٣ كان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه
٣٤ باب علامات النبوة في الاسلام
٧٠ باب قول الله تعالى يعرفونه كما يعرفون أبناءهم
٧١ باب سؤال المشركين أن يريهم النبي صلى الله عليه وسلم آية فأراهم انشقاق القمر
٧٦ باب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن صحب النبي صلى الله عليه وسلم أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه
٧٨ باب مناقب المهاجرين وفضلهم
٨٠ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سدوا الابواب الا باب أبي بكر
٨٢ باب فضل أبي بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم
٨٢ قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا خليلا
٩٤ باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه
١٠٢ باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه
١٠٦ باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان
١١٠ باب مناقب علي بن ابي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن رضي الله عنه
١١٤ باب مناقب جعفر بن أبي طالب الهاشمي
١١٥ ذكر العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه
١١٦ باب مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنقبة فاطمة عليها السلام بنت النبي صلى الله عليه وسلم
١١٧ باب مناقب الزبير بن العوام رضي الله عنه
١١٩ باب ذكر طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه
١١٩ باب مناقب سعد بن أبي وقاص الزهري
١٢١ باب ذكر أصهار النبي صلى الله عليه وسلم
١٢١ باب مناقب زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم
١٢٣ باب ذكر أسامة بن زيد ١٢٣ باب
١٢٤ باب مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب
١٢٦ باب مناقب عمار وحذيفة رضي الله عنهما
١٢٧ باب مناقب أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه
١٢٨ باب ذكر مصعب بن عمير
١٢٨ باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما
١٣١ باب مناقب بلال بن رباح مولى أبي بكر
١٣١ باب ذكر ابن عباس رضي الله عنهما
١٣٢ باب مناقب خالد بن الوليد رضي الله عنه
١٣٣ باب مناقب سالم مولى أبي حذيفة رضي الله عنه
١٣٣ باب مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
١٣٥ باب ذكر معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه
١٣٥ باب مناقب فاطمة رضي الله عنها
١٣٦ باب فضل عائشة رضي الله عنها
١٣٩ باب مناقب الانصار وقول الله عز وجل والذين آووا ونصروا الخ
١٤١ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت من الانصار
١٤٢ باب اخاء النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار ١٤٤ باب حب الانصار من الايمان
١٤٥ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للانصار أنتم أحب الناس الي ١٤٦ باب أتباع الانصار
١٤٦ باب فضل دور الانصار

١٤٨ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للانصار أصبروا حتى تلقوني على الحوض
١٤٩ باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم أصلح الانصار والمهاجرة
١٤٩ باب يؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة
١٥٠ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم
١٥١ باب مناقب سعد بن معاذ رضي الله عنه
١٥٣ باب منقبة أسيد بن حضير وعباد بن بشر
١٥٤ باب مناقب معاذ بن جبل رضي الله عنه
١٥٤ منقبة سعد بن عبادة رضي الله عنه
١٥٥ باب مناقب أبي بن كعب رضي الله عنه
١٥٦ باب مناقب زيد بن ثابت رضي الله عنه
١٥٦ باب مناقب أبي طلحة رضي الله عنه
١٥٨ باب مناقب عبد الله بن سلام رضي الله عنه
١٦٠ باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها رضي الله تعالى عنها
١٦٣ باب ذكر جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه
١٦٤ باب ذكر حذيفة بن اليمان العبسي رضي الله عنه
١٦٤ باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة رضي الله عنها
١٦٥ باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل
١٦٧ باب بنيان الكعبة ١٦٨ باب أيام الجاهلية
١٧٢ القسامة في الجاهلية
١٧٦ باب مبعث النبي صلى الله عليه وسلم
١٧٧ باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة
١٨٠ باب اسلام أبي بكر الصديق رضي الله عنه
١٨١ باب اسلام سعد رضي الله عنه
١٨١ باب ذكر الجن وقول الله تعالى قل أوحي الي الخ
١٨٢ باب اسلام أبي ذر الغفاري رضي الله عنه
١٨٣ باب اسلام سعيد بن زيد رضي الله عنه
١٨٤ باب اسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه
١٨٧ باب انشقاق القمر
١٨٨ باب هجرة الحبشة ١٩١ باب موت النجاشي
١٩٢ باب تقاسم المشركين على النبي صلى الله عليه وسلم
١٩٣ باب قصة أبي طالب
١٩٤ باب حديث الاسراء وقول الله تعالى سبحان الذي أسرى بعبده ليلا الخ ١٩٥ باب المعراج
١٩٩ باب وفود الانصار الى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة وبيعة العقبة
٢٠٢ باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة وقدومها المدينة وبنائه بها
٢٠٤ باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه الى المدينة ٢٢٠ باب مقدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه المدينة
٢٢٤ باب اقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه
٢٢٤ باب من أين أرخوا التاريخ
٢٢٥ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم أمض لاصحابي هجرتهم ومن ثبيتملن مات بمكة
٢٢٦ باب كيف آخى النبي عليه السلام بين أصحابه
٢٢٧ باب ٢٢٨ باب اثبان اليهود النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة
٢٣٠ باب اسلام سلمان الفارسي رضي الله تعالى عنه
٢٣١ (كتاب المغازي)
٢٣١ باب غزوة العشيرة أو العسيرة
٢٣٢ باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم من يقتل ببدر
٢٣٣ باب قصة غزوة بدر وقول الله تعالى ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة الخ
٢٣٥ باب قوله تعالى اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم
٢٣٧ باب ٢٣٨ باب عدة أصحاب بدر
٢٣٩ باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم على كفار قريش ٢٣٩ باب قتل أبي جهل
٢٤٦ باب فضل من شهد بدرا ٢٤٧ باب
٢٥٣ باب شهود الملائكة بدرا ٢٥٤ باب
٢٦٥ باب تسمية من سمي من أهل بدر في الجامع الذي وضعه أبو عبد الله على حروف المعجم
٢٦٨ باب حديث بني النضير ومخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم في دية الرجلين وما أرادوا من الغدر برسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٧٣ باب قتل كعب بن الاشرف
٢٧٥ باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق
٢٧٨ باب غزوة أحد وقول الله تعالى واذ غدوت من أهلك تبوئ المؤمنين الخ
٢٨٥ باب اذ همت طائفتان منكم أن تفشلا الخ
٢٨٩ باب قول الله تعالى ان الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان الخ

٢٩٠ باب اذ تصعدون ولا تلوون على أحد الخ
٢٩٠ باب ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعاسا الخ
٢٩١ باب ليس للمن الامر شيء الخ
٢٩٢ باب ذكر أم سليط ٢٩٣ باب قتل حمزة
٢٩٥ باب ما أصاب النبي صلى الله عليه وسلم من الجراح يوم أحد ٢٩٥ باب
٢٩٦ باب الذين استجابوا لله والرسول
٢٩٦ باب من قتل من المسلمين يوم أحد
٢٩٩ باب أحد يحبنا ونحبه
٣٠٠ باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان وبئر معونة وحديث عضل والقارة وعاصم بن ثابت وخبيب
٣٠٧ باب غزوة الخندق وهي الاحزاب
٣١٥ باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الاحزاب ومخرجه الى بني قريظة
٣١٩ باب غزوة ذات الرقاع وهي غزوة محارب خصفة
٣٢٤ غزوة المصطلق من خزاعة وهي غزوة المريسيع
٣٢٥ باب غزوة أنمار ٣٢٥ باب حديث الافك
٣٣٢ باب غزوة الحديبية وقول الله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة الآية
٣٤٤ باب قصة عكل وعرينة
٣٤٥ باب غزوة ذات قرد وهي الغزوة التي أغاروا على لقاح النبي صلى الله عليه وسلم قبل خيبر بثلاث
٣٤٦ باب غزوة خيبر
٣٦٣ استعمال النبي صلى الله عليه وسلم على اهل خيبر
٣٦٤ باب معاملة النبي صلى الله عليه وسلم أهل خيبر
٣٦٤ باب الشاة التي سمت للنبي صلى الله عليه وسلم بخيبر ٣٦٤ باب غزوة زيد بن حارثة
٣٦٥ باب عمرة القضاء ٣٦٨ باب غزوة مؤتة
٣٧١ باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد الى الحرقات من جهينة ٣٧٢ باب غزوة الفتح
٣٧٤ باب غزوة الفتح في رمضان
٣٧٦ باب أين ركز النبي عليه السلام الراية يوم الفتح
٣٨٠ باب دخول النبي صلى الله عليه وسلم من أعلى مكة
٣٨٠ باب منزل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح
٣٨٠ باب ٣٨٢ باب مقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة زمن الفتح ٣٨٣ باب
٣٨٧ باب قول الله تعالى ويوم حنين اذ أعجبتكم كثرتكم
٣٩٢ باب غزاة أوطاس
٣٩٣ باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان
٤٠١ باب السرية التي قبل نجد
٤٠١ باب بعث خالد بن الوليد الى بني جذيمة
٤٠٢ باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلقمة ابن مجزز المدلجي ويقال أنها سرية الانصار
٤٠٣ بعث أبي موسى ومعاذ الى اليمن قبل حجة الوداع
٤٠٥ بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد رضي الله عنهما الى اليمن قبل حجة الوداع
٤٠٨ غزوة ذي الخلصة
٤١٠ غزوة ذات السلاسل وهي غزوة تلم وجذام
٤١١ ذهاب جرير الى اليمن
٤١٢ غزوة سيف البحر وهم يتلقون عيرا لقريش وأميرهم أبو عبيدة بن الجراح
٤١٤ حج أبي بكر بالناس في سنة تسع
٤١٤ وفد بني تميم ٤١٤ باب
٤١٥ باب وفد عبد القيس ٤١٨ باب وفد بني حنيفة
٤٢١ قصة الاسود العنسي ٤٢٢ باب قصة أهل نجران
٤٢٣ قصة عمان والبحرين
٤٢٤ باب قدوم الاشعريين وأهل اليمن
٤٢٨ قصة دوس والطفيل بن عمرو الدوسي
٤٢٩ باب قصة وفد طيء وحديث عدي بن حاتم
٤٢٩ باب حجة الوداع
٤٣٧ باب غزوة تبوك وهي غزوة العسرة
٤٣٩ باب حديث كعب بن مالك وقول الله عز وجل وعلى الثلاثة الذين خلفوا
٤٤٧ نزول النبي صلى الله عليه وسلم الحجر ٤٤٧ باب
٤٤٨ كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى كسرى وقيصر
٤٥٠ باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته وقول الله تعالى انك ميت وانهم ميتون الخ
٤٦٣ باب آخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم
٤٦٤ باب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ٤٦٥ باب
٤٦٥ باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد رضي الله عنهما في مرضه الذي توفي فيه
٤٦٦ باب ٤٦٦ باب كم غزا النبي صلى الله عليه وسلم

•(تمت)•

•(فهرسة الجزء السادس من شرح الامام النووي على متن صحيح الامام مسلم)•

٢ باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض
٧ باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره والصلاة فيها والدعاء في نواحيها كلها
١٤ باب نقض الكعبة وبنائها
٢٥ باب الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما
٢٧ باب صحة حج الصبي وأجر من حج به
٢٩ باب فرض الحج مرة في العمر
٣١ باب سفر المرأة مع محرم الى حج وغيره
٤١ باب استحباب الذكر اذا ركب دابته متوجها لسفر حج أو غيره وبيان الافضل من ذلك الذكر
٤٤ باب ما يقال اذا رجع من سفر الحج وغيره
٤٥ باب استحباب النزول بطلحاء ذي الحليفة والصلاة بها اذا صدر من الحج والعمرة وغيرهما فيها
٤٧ باب لا يحج البيت مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وبيان يوم الحج الاكبر
٤٩ باب فضل يوم عرفة ٤٩ باب فضل الحج والعمرة
٥٢ باب نزول الحاج بمكة وتوريث دورها
٥٤ باب جواز الاقامة بمكة للمهاجر منها بعد قضاء الحج والعمرة ثلاثة أيام بلا زيادة
٥٦ باب تحريم مكة وتحريم صيدها وخلاها وشجرها ولقطتها الا لمنشد على الدوام
٦٥ باب النهي عن حمل السلاح بمكة من غير حاجة
٦٦ باب جواز دخول مكة بغير احرام
٦٩ باب فضل المدينة ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها وبيان حدود حرمها
٩٠ باب الترغيب في سكنى المدينة وفضل الصبر على لأوائها وشدتها
٩٢ باب صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال
٩٣ باب المدينة تنفي خبثها وتسمى طابة وطيبة
٩٧ باب تحريم ارادة أهل المدينة بسوء وأن من أرادهم به أذابه الله
٩٩ باب ترغيب الناس بسكنى المدينة عند فتح الامصار
١٠١ باب اخبار صلى الله عليه وسلم بترك الناس المدينة على خير ما كانت
١٠٣ باب فضل ما بين قبره صلى الله عليه وسلم ومنبره وفضل موضع منبره ١٠٤ باب فضل أحد
١٠٥ باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة
١١٠ باب فضل المساجد الثلاثة
١١١ باب بيان ان المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة
١١٢ باب فضل مسجد قباء وفضل الصلاة فيه وزيارته
١١٤ •(كتاب النكاح)•
١١٥ باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه اليه ووجد مؤنته واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم
١٢٢ باب ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه الى أن يأتي امرأته أو جاريته فيواقعها
١٢٤ باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ ثم أبيح ثم نسخ واستقر تحريمه الى يوم القيامة
١٣٧ تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح
١٤١ باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته
١٤٥ تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك
١٤٨ باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه
١٥٠ باب الوفاء بالشرط في النكاح
١٥١ باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت ١٥٦ باب جواز تزويج الاب البكر الصغيرة
١٦٠ باب استحباب التزوج والتزويج في شوال واستحباب الدخول فيه
١٦٠ باب ندب من أراد نكاح امرأة الى أن ينظر الى وجهها وكفيها قبل خطبتها
١٦٢ باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد وغير ذلك من قليل وكثير واستحباب كونه خمسمائة درهم لمن لا يجحف به
١٧٢ باب فضيلة اعتاقه أمته ثم يتزوجها
١٨٣ باب زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب واثبات وليمة العرس
١٨٩ باب الامر بإجابة الداعي الى دعوة
١٩٠ باب لا تحل المطلقة ثلاثا لمطلقها حتى تنكح زوجا غيره ويطأها ثم يفارقها وتنقضي عدتها
١٩٨ باب ما يستحب أن يقوله عند الجماع
١٩٨ باب جواز جماعه امرأته في قبلها من قدامها ومن ورائها من غير تعرض للدبر
٢٠٠ باب تحريم امتناعها من فراش زوجها

٢٠١ باب تحريم افشاء سر المرأة
٢٠٢ باب حكم العزل
٢٠٧ باب تحريم وطء الحامل المسبية
٢٠٩ باب جواز الغيلة وهي وطء المرضع وكراهة العزل
٢١٢ *(كتاب الرضاع)*
٢٣٠ باب جواز وطء المسبية بعد الاستبراء وان كان لها زوج انفسخ نكاحه بالسبي
٢٣٣ باب الولد للفراش وتوقي الشبهات
٢٣٨ باب العمل بالحاق القائف الولد
٢٤١ باب قدر ما تستحقه البكر والثيب من اقامة الزوج عندها عقب الزفاف
٢٤٥ باب القسم بين الزوجات وبيان ان السنة أن تكون لكل واحدة ليلة مع يومها
٢٤٨ باب جواز هبتها نوبتها لضرتها
٢٥٢ باب استحباب نكاح ذات الدين
٢٥٣ باب استحباب نكاح البكر
٢٥٨ باب الوصية بالنساء ٢٦١ (كتاب الطلاق)
٢٦٢ باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها وانه لو خالف وقع الطلاق ويؤمر برجعتها
٢٧٣ باب طلاق الثلاث
٢٧٧ باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق
٢٨٤ بيان ان تخييره امرأته لا يكون طلاقا الا بالنية
٣٠٣ باب المطلقة البائن لا نفقة لها
٣١٩ باب جواز خروج المعتدة البائن والمتوفى عنها زوجها في النهار لحاجتها ٣٢٠ باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها بوضع الحمل
٣٢٢ باب وجوب الاحداد في عدة الوفاة وتحريمه في غير ذلك الا ثلاثة أيام
٣٣٢ (كتاب اللعان) ٣٥١ (كتاب العتق)
٣٥٧ باب بيان ان الولاء لمن أعتق
٣٦٩ باب النهي عن بيع الولاء وهبته ٣٧٠ باب تحريم تولي العتيق غير مواليه ٣٧٢ باب فضل العتق
٣٧٤ باب فضل عتق الوالد ٣٧٥ (كتاب البيوع)
٣٧٦ باب ابطال بيع الملامسة والمنابذة
٣٧٨ باب بطلان بيع الحصاة والبيع الذي فيه غرر
٣٧٩ باب تحريم بيع حبل الحبلة
٣٨١ باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه وسومه على سومه وتحريم النجش وتحريم التصرية
٣٨٦ باب تحريم تلقي الجلب
٣٨٨ باب تحريم بيع الحاضر للبادي
٣٩٠ باب حكم بيع المصراة
٣٩٣ باب بطلان بيع المبيع قبل القبض
٣٩٩ باب تحريم بيع صبرة التمر المجهولة القدر بتمر
٣٩٩ باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين
٤٠٣ باب من يخدع في البيع
٤٠٥ باب النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع
٤١١ باب تحريم بيع الرطب بالتمر الا في العرايا
٤١٧ باب من باع نخلا عليها تمر
٤١٩ باب النهي عن المحاقلة والمزابنة وعن المخابرة وبيع الثمرة قبل بدو صلاحها وعن بيع المعاومة وهو بيع السنين ٤٢٢ باب كراء الارض
٤٣٢ *(كتاب المساقاة والمزارعة)*
٤٣٦ باب فضل الغرس والزرع
٤٣٨ باب وضع الجوائح
٤٤١ باب استحباب الوضع من الدين
٤٤٣ باب من أدرك ماباعه عند المشتري وقد أفلس فله الرجوع فيه
٤٤٥ باب فضل انظار المعسر والتجاوز في الاقتضاء من الموسر والمعسر
٤٤٨ باب تحريم مطل الغني وصحة الحوالة واستحباب قبولها اذا أحيل على ملي
٤٤٩ باب تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة ويحتاج اليه لرعي الكلا وتحريم منع بذله وتحريم بيع ضراب الفحل
٤٥١ باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن ومهر البغي والنهي عن بيع السنور
٤٥٤ باب الامر بقتل الكلاب وبيان نسخه وبيان تحريم اقتنائها الا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك
٤٦١ باب حل أجرة الحجامة ٤٦٢ باب تحريم بيع الخمر
٤٦٥ باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام

(تمت)